٧٨٤
٦٩٧٧٤

اوقف هذا الكتاب الفقير الى عفو مولاه القدير
حسين ثابت من علماء الازهر الشريف واما هم
ومدرس بالمسجد الزينبي على من ينتفع به من المسلمين
وجعل مقره الكتبخانة الازهرية بالجامع الازهر
الشريف تحريرا في ١٢ رجب ١٢٢٤ حسين ثابت

١٧٨٨
ص
١٩٧٧

كامل
علي الرفاعي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

كتاب المحاربين بكسر الراء من الكفر والردة زاد الشيخ في روايته ومن يجب عليه الحد
في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والجر لابن ذر ولغيره قول الله تعالى بالحذف
والرفع والاستيناف انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله اي يحاربون اولياءه كذا قدره
الجمهور وقال الزمخشري ويحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته
اي المراد بالاخبار انهم يحاربون الله وانما ذكر اسم الله تعظيما وتفخيما لمن
يحارب ويسعون في الارض فسادا مصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض
مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وخبر ان قوله
ان يقتلوا وما عطف عليه اي قصاصا ان غير صلب ان افرد والقتل او يصلبوا
ان القتل اذا جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل او يصلب حيا وينزل
ويقطع حتى يموت خلاف او تقطع ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا
من خلاف حال من الايدي والارجل اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم
اليسرى او ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى بلد وقد ابو حنيفة رحمة الله
عليه النفي بالحبس والمتنوعه او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات
في قاطع الطريق وسقط ابي ذر من قوله ويسعون ح وقال بعد قوله ورسوله الاية
والجمهور على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد
ويقطع الطريق وهو قول مالك والشافعي والكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم
من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد
وقطعوا السبيل وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويم وهو
ابو برزة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عامر المدلجي من

صلى الله عليه وسلم بنو اشجع لا يباح لمن قدم من بني كنانة يريدون الاسلام
بناحية من اسلم من قوم هلال بن عويم ولم يكن هلال شاهد فنبذ
اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية ولذا ذهب البخاري
الى ان الاية نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة قال
حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء عن انس رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله
عليه وسلم ستة نفر من العكليين الى العشرة من الرجال من
عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف فقبيلة سروءة فاسلموا فاجتووا
المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية فالواو فالالف وضم الثانية
اي اصابهم الجوى وهو داء الجوف اذا تطاول او كرهوا الاقامة بها لسقم
اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة
فيشربوا من ابوالها وابانها للتداوي ففعلوا الشرب المذكور فصحوا
من ذلك الداء فارتدوا وعن الاسلام وقتلوا رعاتها اي رعاة الابل وسبق
في الوضوء وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم وانه يسار النوبي
واستاقوا بحذف المفعول ولابي ذر واستاقوا الابل بفتح صلى
الله عليه وسلم في اثارهم بهمزة اي وراءهم الطلب عشي ايوم كرز
فادركوهم فاخذوا فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم اسارى
فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم واللام فقاء
اعينهم اي امر صلى الله عليه وسلم بذلك لانه بالشرع لكن نفسه الزكية
ثم الجهم بسكون الحاء وكسر الهاء مهملتين اي لم يكووا موضع القطع
ليستمطر الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق في اخر هذا الحد
قال فبلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله
ورسوله الاية واخرج الطبري من طريق ابن عيادة عن سعيد

والسبوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويم

ابن عروبة عن قتادة عن انس في اخر قصة العرنيين قال فذكر لنا ان
هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلي
من طريق مروان بن معاوية بن ابي العباس عن ايوب عن ابي
قلابة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزاء
الذين يحاربون الله ورسوله قال وهم من عكل وفي الصحيحين انهم قدموا
من عكل وعرينة والحديث سبق في باب ابوال الابل من الوضوء وهذا

باب بالتنوين لم يسم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن موضع

القطع من المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما
من قطع في سرقة مثلا فانه يجب حسمه لانه لا يامن معه التلف غالبا
بنزف الدم قاله ابن بطال وبه قال حدثنا محمد بن العلت بفتح الصاد
المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابو يعلى النوذي بفتح النون وتشديد
الواو وبعد هاذي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثني
ولاب ذر اخبرني بالافراد فيهما الاوزاعي عبد الرحمن عن يحيى ابن
ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع ام ينقطع ايدي العرنيين
وارجلهم لما سقوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا
الابل ولم يحسم بضم اوله اي لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون منسوبون
الى عرينة قبيلة وسبق في الباب الذي قبل هذا الباب انهم من
عكل وفي المغازي ان ناسا من عكل وعرينة واتمام الجسم لانهم
كانوا كفارا والله اعلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه لم يسق
بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتدون رفع نائب
الفاعل المحاربون اي لم يسق النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين
المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكين
عن وهيب بفتح الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني
عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قدم رهط

رجال

رجالا دون العشرة من عكل القبيلة المشهورة على النبي صلى الله عليه
وسلم سنة ست من الهجرة فاووا في الصفة وهي السقيفة التي لهانت في
المسجد النبوي يأوي اليها الغرباء وفقراء المهاجرين فاجتووا المدينة
استوخموها فقال قائل منهم وفي نسخة فقالوا يا رسول الله ابغنا
بهمزة قطع مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الغين المعجمة اطلب لنا
رسلا بكسر السين المهملة لبنا فقال ولاب ذر قال ما اجد لكم الا ان
تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت المقبلة لاب
ذر قال في الفتح فيه تجريد وسياق الكلام يقتضي ان يقول لابي ولكنه
كقول كبير القوم يقول لهم الامير يسلام وسياق قول الخليفة يقول لهم
امير المؤمنين وتعقبه العيني بانه التفات لا تجريد فاتوها اي فلحقوا
فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا من الداء وسمنوا
بعد الهزال وقتلوا ولاب ذر رعاة النبي صلى الله عليه وسلم
الذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال
مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم الصريخ بالصاد المهملة آخره خاء معجمة والرفقة على الفاعلية اي
مستغوث تبعث الطلب بفتحتين بهم للطالب في اثارهم فما ترجل
بالراء والجيم فما ارتفع النهار حتى اتي بهم الى النبي صلى الله عليه وسلم
فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وما
حسم بالحاء والسين المهملتين ماكوي مواضع القطع من ايديهم
وارجلهم لانهم كانوا كفارا ثم القوا في الحرة بفتح الحاء المهملة والحاء
المشددة ارض ذات حجارة سود يستسقون يطلبون الماء يشربونه
فما سقوا حتى ماتوا بضم الميم المهملة والقاف لانهم كفار ولكفرهم
ثمة التي انفتحت من المرض الذي كان بهم قال ابو قلابة عبد الله
الجرمي بالسند السابق سرقوا الابل وقتلوا الراعي وحاربوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم باب سمر النبي صلى الله عليه وسلم

بفتح العين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله وهو النبي صلى
الله عليه وسلم وقوله اعين الحاربين نصب على المفعولية ولابي ذر
باب بالتنوين اي هذا باب يذكر فيه سمر النبي بفتح السين والميم بلفظ
الماضي والنبي فاعله وتاليه مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
بكسر القاف بن جميل بن طريف ابو رجا الثقفي مولاهم قال حدثنا حماد
هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رهطا بفتح الراء وسكون الهاء دون العشرة
من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة او قال عرينة
بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة
ايضا ولابي ذر وقال من عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة
سنة ست فاستوخموها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح
بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة وهي الناقة الحلوب
وكانت خمس عشرة لقحة وامرهم ان يخرجوا اليها فيشربوا من ابوالها
وابانها ليتداووا وابذلك من داء يطون بهم فشربوا من ابوالها وابانها
حتى اذا برأوا بكسر الراء من ذلك قتلوا الراعي يسار النوبي والتاء
للتأنيث بفتح النون والقاف واحد الانعام اي الابل بفتح النون
وسكون الذال المهملة بعدها طاء مهملة اي سرقوها امير هاكرز بن جابر
الفهري كما عند المصنف في الجهاد ولابي ذر عن المستملي حتى اتى بهم
فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم بفتح القاف والطاء وايديهم نصب على
المفعولية وارجلهم معطوف عليه ولابي ذر عن المستملي فقطع
بضم القاف وكسر الطاء ايديهم مفعول نائب عن فاعله وتاليه
معطوف عليه وسمر بتخفيف وتشديد الميم اعينهم نصب مفعولا
ولابي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة اعينهم رفع نائب الفاعل

قال

قال القاضي عياض سمر الدين بالتخفيف كحكما بالسمار والحديد المحمي
وبالتشديد في بعض الشيخ والاول اوجه فالقوا بضم الهمزة بعد الفا
بالحرة الارض المحروقة خارج المدينة حالكونهم يستسقون فلا
يسقوا وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي
عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعله
قصاصا وقيل النهي عن المثلة نهي تنزيه قال ابو قلابة فهؤلاء
اي الفاعلون او المرتدون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا
الله ورسوله باب فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة
وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا ويطلق في الغالب على
الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن
سلام بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كذا شبه في الفرع كاصله
وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع
في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام
والاول هو الصواب لان محمد ابن مقاتل معروف بالرواية عن عبد
الله ابن المبارك قال الحافظ ابن حجر ولا يلزم من ذلك ان لا يكون
هذا الحديث الخاص عند بن سلام والذي اشار اليه الجياني قاعدة
في تقييد من ابهم واسم ابهامه فيكون كثرة اخذه وملازمته
قرينة في تعيينه اما اذا ورد التنصيص عليه فلا وقد صرح ابن
بان محمد بن سلام وابو ذر في روايته عن شيوخه الثلاثة وكذا
هو في نسخ الشيخ من رواية كريمة وابي الوقت قال اخبرنا
عبد الله ابن المبارك عن عبيد الله بن عمر بضم العين ابن حفص
ابن عاصم بن عمر بن الخطاب عن حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء
المهملة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم
اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال سبعة اي من الاشخاص لم يدخل النار فيما يمكن ان

يدخل فيه سرعا والتقييد بالسبعة لا مفهوم له فقد روي بغيرها والذي
يحصل من ذلك ثنتين وتسعين سبقت الاشارة اليها في الزكاة وقوله
بسبعة مبتدا خبره يظلهم الله يوم القيامة في ظله اي ظل عرشه
يوم لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل يضع الشيء في محله وعادل
اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل وثانيها شاب نشا في عبادة الله
زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى توفي على ذلك لان
عبادته اشغل من غيبه لغلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله في خلا
بفتح الخاء المعجمة فلام فالف للهمزة ممدودة موضع وحده ان لا يكون
ثم نباتية ربا وفي نسخة خاليا اي من الناس او من الالتفات الى
غير المذكور وان كان في ملا فاضت بفاء فالف فضاد معجمة
اي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي في روايته او من
الشوق اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع
لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا وراجل
من شدة حبها لها وان كانت خارجا عنها وهو كناية عن انتظار
اوقات الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله اي بسببه لا لغرض
دنيوي ولم يقيد في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها
رجل دعته طلبته امراة ذات منصب بفتح الميم وسكون النون
وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب شريف وجمال الى نفسها الى الزنا
قال ولابي ذر فقال اني اخاف الله وهذا موضح الترجمة فانه على حالة
تخفى وسابعها رجل تصدق بصدقة تطوعا فاخفاها ولابي
ذر تصدق فاخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كان يتصدق على الضعيف في صورة المتزين
منه فيدفع له سلا درهما فيما يروى نصف درهم لاني في الصورة
سابية وفي الحقيقة صدقة والحديث سيأتي في التعليقة

والزكاة

والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا
فضيل بضم عين الاول ثم محمد الراوي عنه وهو مدني لكنه
صرح بالتحديث ح قال البخاري وحدثني بالافراد خليفة بن خياط
واللفظ له قال حدثنا فضيل بضم عين ثم قال حدثنا ابو حازم
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين
بينهما الساعدي رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم
من يتوكل اي من يتكفل لي ما بين رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام
وسكون الحاء المهملة منبت اللحية والاسنان ولابي ذر عن الكشميهني
ان له اهلا واسفل اي لسانه اذ اكثر بلاء الانسان من الفرج واللسان
يتوكل تكفلت له بالجنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة
باسقاط حرف الجر اي ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له نصيب من
ترك الفواحش اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب

باب اثم الزناة

بضم الزاي بصيغة ذات كعصاة جمع عاص
قول الله بالرفع على الاستيناف ولابي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا
على المجرور السابق في سورة الفرقان ولا يزنون وادلها والذين
لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق
ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصي
بعدما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان
الاجزاء المذكورة موعود للجامع بين ذلك وتقريرا للغرة باضداده
وقوله تعالى في سورة الاسراء ولا تقربوا الزنا بالنهي عن الاقتراب
لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس والقبلة ونحوهما ولوارد ان النهي
عن نفس الزنا لعقاله ولا تزنوا انه كان فاحشة معصية مجاوزة
حد الشرع والعقل وساء سبيلا وبئس طريقا طريقه وسقط لا يبدو
وساء سبيلا وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا داود بن شبيب
بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلي البصري قال

حدثنا همام ابو عبد الله البصري حدثنا قتادة بن دعامة انه قال اخبرنا انس
ابن مالك رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي
لانه كان اخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته من النبي صلى الله
عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة
واما بكسر الهمزة وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم من اشراط
الساعة اي من علاماتها ان يرفع العلم بموت العلماء ويظهر الجهل
بفتح التحتية ويشرب الخمر بضم التحتية سببا للمفعول اي يكثر شربه
ويظهر الزنا اي يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم بسبب الفتن
ويكثر النساء حتى يكون لخمسين بلا مبالغة اولا بهما مكسورة ولا بي
ذر لخمسين امرأة القيم الواحد قيل المراد بالخمسين الحقيقة او المجاز
عن الكثرة سبق الالمام بذلك في كتاب العلم ويحتمل ان يكون المراد
بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوءات ام لا اذ ذاك قد
يكون في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقوم الله الله فيتزوج
الواحد بنيف عند جهلة بالحكم الشرعي ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله وظهور الزنا لان معناه انه يشتهر بحيث لا يستحي منه لكثرة
من يباشره والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن
المثنى بن عبيد العنزي بالنون المفتوحة والزاي الساكنة المعروف بالزمن قال اخبرنا اسحاق بن يوسف الواسطي الازرق
قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن غزوان
بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن بنفي
الايمان في حالة ارتكاب الزنا ومقتضاه انه يعود اليه الايمان
بعد نزعه وهذا هو الظاهر وانه يعود اليه اذا اقلع
الاقلاع الكلي ولو فرغ مصرا على تلك المعصية فهو كالمرتكب نتيجة ان نفي الايمان

عنه

عنه سمع ربيبه قول ابن عباس الاتي في هذا الباب ان شاء الله تعالى
ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الشارب حين يشرب
المسكر وهو مؤمن ولا يقتل القاتل موصوفا بنحو ذلك وهو مؤمن قال عكرمة
بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع بضم التحتية
وفتح الزاي منه الايمان عند ارتكابه الزنا والسرقة وشرب الخمر
وقتل النفس قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها رواه
ابو ذر والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري انه سمع
ابا هريرة رفعه اذا زنى الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة
فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم من طريق بن بحيرة انه سمع
ابا هريرة رفعه من زنا او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع
الانسان قميصه من رأسه فان تاب اكثر من ذلك عاد اليه الايمان
هكذا وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن جبير
ابن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
واذا اتاه ليرجع اليه الايمان ليس اذ اتاب منه ولكنه اذ اتاه خرج من الجبل
به ويؤيده ان المعروف ان كان ايمانا مستمرا لكنه ليس ايمانا كمن باشر
الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي ينفى من
الايمان المذكور الحياء وهو المعبر عنه في الحديث الاخر بالثوب وقد
سبق حديث الحياء من الايمان فيكون التقدير لا يزني حين يزني
الى اخره وهو يستحي من الله لانه لو استحياه منه وهو يعرف انه
يشاهد حاله لم يرتكب ذلك والى ذلك تصح اشارة بن عباس بشبك
اصابعه ثم اخرجها ثم اعادها اليها وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن
مهران الكوفي عن ذكوان بالذال المعجمة ابي صالح السمان عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن كامل او محمول على المستحل

بالعلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او انه مشابه للكافر في عمله وموقع
التشبيه انه مثله في جواز قتاله في تلك الحالة لكن عن المعصية
ولوادي الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا
يشرب اي الخمر حين يشربها وهو مومن والتوبة معروضة
على فاعلها بعد اي بعد ذلك وقد تضمن الحديث المخبر بعدم
ملائمة امور تعد اعظم اصول المفاسد واضدادها امنا اصول
المصالح وهي استباحة الفروج المحرمة وما يودي الى اختلال
العقل وخص الخمر بالذكر في الروايتين الاخريين لكونها اغلب الوجود
في ذلك والسرقة لكونها اعلا الوجوه التي يوخذ بها مال الغير بغير
حق وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم
الفلاس قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان قال حدثني
بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان ابن مهران الاعمش
كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
اي الذنب اعظم عند الله وعند احمد اي الذنب اكبر قال صلى
الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة
مثلا وشريكا وهو خلقك الواو للحال قال المظهري اكبر الذنوب
ان تدعو الله شريكا مع علمك بانه لم يخلقك احد غير الله قلت
يا رسول الله ثم اي بالتنوين عوض عن المضاف اليه واصله
ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله
عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح
الفوقية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اجل باسقاط
حرف الجر ونصب اجل على نزع الخافض والاختلاف ان اكبر
الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لاسيما قتل
الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب اخر ايضا لانه

بفعله لا يرى الرزق من الله تعالى قلت ثم اي اعظم عند الله ان
تزاني حليلة جارك بضم الفوقية وبعد الزاي الف وللكشميهني ان
تزني بحليلة جارك والحليلة بالمهملة زوجة جارك التي يحل له وحلها
والتي تحل معه في فراشه فالزنا بذنب كبير خفي وصامت سكت
جوارك والتجا بامانتك وثبت بينك وبينه حق الجوار وفي الحديث
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا
بزوجة الجار يكون زنا وابطاله حق الجوار والخيانة معه فيكون
اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون الاثم اعظم والحديث سبق
في التفسير وياتي ان شاء الله تعالى في التوحيد قال يحيى بن سعيد
القطان وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل
هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف بالاحدب عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود انه قال قلت يا رسول
الله فذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو بفتح العين
ابن علي الفلاس فذكرته اي الحديث المذكور لعبد الرحمن
ابن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث
عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر
وعن واصل الاحدب الثلاثة عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قال عبد الرحمن بن مهدي
وعه دعه مرتين اي اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر
ابي ميسرة بين ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال
في الفتح والحاصل ان الثوري حدث بهذا الحديث عن
الثلاثة انفس حدثوه به عن ابي وائل فاما الاعمش ومنصور
فادخلا بين ابي وائل وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل
فذفه فضله يحيى القطان عن سفيان هكذا افصله
واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل

على رواية منصور والاعمش فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في
السند فلما ذكر له عمرو بن علي ان يحيى فصله كانه تردد فيه فاقتصر
على التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فترك
طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه اي اتركه والعلة
للطريق التي اختلفا فيها وهو رواية واصل وقد زاد الهيثم
ابن خلف في روايته فيما اخرجه الاسماعيلي عنه عن عمرو
بن علي بعد قوله دعه فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك فعرف
ان معنى قوله دعه اي اترك السند الذي ليس فيه ذكر ابي
ميسرة وقال في الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد روى
كثيرا عن عبد الرحمن فان هذا الحديث لم يروه عنه قال
وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية
باسقاط الواسطة لموافقة الاكثرين والذي جنح اليه في فتح
الباري انه انما تركه لاجل التردد فيه في كلام يطول ذكره والله
الموفق والمعين **باب رجم المحصن** اذا زنا والمحصن
بفتح الصاد من الاحصان وهو من الثلاثة التي حين تزاد
قال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والمفتوح فهو مفتوح وتكسر
الصاد على القياس لمعنى المفتوح احصن نفسه بالتزوج عن عمل
الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به من جامع بنكاح
صحيح وقال الحسن البصري ولابي ذر عن المستملي كما في الفتح
كما صله وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال منصور
بدل الحسن وزيفوه **من زنا بأخته** حده حد الزاني ولابي ذر
عن الكشميهني حده كحد الزنا وهو الجلد عند ابن ابي ستية
عن حفص بن غياث قال سألت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن
تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وبه قال **حدثنا**
ادم ابن ابي اياس قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا سلمة**

ابن

ابن كهيل بضم الكاف وفتح الها الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال **سمعت**
الشعبي عامر بن شراحيل **يحدث عن علي** رضي الله عنه **حين**
رجم المرأة شراحة الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف الحا
بعدها حا مهملة والهمدانية بفتح الها وسكون الميم بعدها دال
مهملة **يوم الجمعة** في رواية علي بن الجعد ان عليا اتي بامرأة
زنيت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي
من طريق بهز بن اسد عن شعبة **وقال قد رجمتها بسنة**
رسول الله ولابي ذر بسنة رسول الله بلام بدل الموحدة **صلى الله**
عليه وسلم زاد علي بن الجعد عن شعبة عن سلمة عند الاسماعيلي
وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد
ثم يرجم والبه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور ولا يجمع
بينهما وهو رواية عن احمد قال المرادي في تنقيح المفتح والاجلد
قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه وسلم
رجمه ولم يذكر الجلد قال اما مذهب الشافعي رحمه الله فمدلول السنة
عنده ان الجلد ثابت على البكر وساقط عن الثيب وقيل ان
الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي في الرجم
وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر **حدثنا اسحق** هو بن راهويه
الواسطي قال **حدثنا خالد** هو بن عبد الله الطحان **عن**
الشيباني بفتح المعجمة سليمان ابو اسحق بن ابي سليمان فيروز
انه قال **سألت عبد الله بن ابي اوفى** اسمه علقمة الاسلمي
رضي الله عنه **هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال **نعم**
قلت قبل نزول سورة النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني
فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة **ام بعد** ولابي ذر عن
الكشميهني ام بعدها **قال** ابن ابي اوفى **لا ادري رجم قبل نزولها**

ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم وقع بعد نزول سورة النور
لان نزولها كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم
كان بعد ذلك لان ابا هريرة حضره وانما اسلم سنة سبع وابن عباس
انما جاء مع امه الى المدينة سنة ثمان وفايدة هذا السوال ان الرجم ان
كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعى نسخه بالتخصيص بنهي على ان حد الزاني
الجلد وان كان بعدها فيتدل به على نسخ الجلد في حق المحصن
لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب
بان المجموع نسخ الكتاب بالسنة اذ جاءت من طريق الاحاد واما
السنة المشهورة فلا وايضا فلا نسخ وانما هو مخصص بغير المحصن
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
ابن مسلم الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد
فيهما ابو سلمة عبد الرحمن بن عوف بضم العين وجابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك
الاسلمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه
زنى وهذا الكشميهني انه قد زنى فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع
شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان
قد احصن بالبناء للمفعول فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد
والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي
في الجنايز هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم الرجل
المجنون ولا المرأة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو
طرا الجنون بعده فالجمهور انه لا يوخر الى الافاقة لانه يراد به
التلف ولا معنى للتاخير بخلاف الجلد فانه يراد به الايلام فيوخر
وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد

ابن

اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن
المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم
وعن النايم حتى يستيقظ من نومه وصله النسوي في الجديات
موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن
حبان مرفوعا عن ابن عباس من علي بن ابي طالب لمجنونة
بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفع القلم عن ثلاثة
عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النايم
حتى يستيقظ قال صدقت فخلى عنها هذه رواية جرير بن
حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس بمثل ابي
داود وسندها مستقيم لكن اعله النسائي بان جريرا حازم
حدث بمصر احاديث غلط فيها كذا له وهذا ليس حديث ابي
ادريس الخولاني احد من الصحابة عن شداد
ابن اوس وثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم
في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النايم حتى يستيقظ وعن
المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني وقد
اخذ العلماء مقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم
ترك كتابة الشر عنهم دون الخير قال الحافظ زين الدين العراقي
هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنايم لانهما في حين لا يصح
قابل للصحة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي
قلم المواخذة لا قلم الثواب كقوله صلى الله عليه وسلم للمراة
لما سالته الم هذا حج قال نعم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم
الموحدة وفتح الكاف نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب

ابن حزم الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن مالك رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة
الثانية معطوفة على ابي فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
عليه الصلاة والسلام حتى رد عليه اربع مرات بدا بي او لهمزة
مشددة ولابي ذر عنه الكشميهني حتى رد باسقاط الدال الثانية
فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع مرات وجواب
لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له انك جنون بهمزة
الاستفهام وجنون مبتدا والجار والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء
بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهزم الاستفهام قال لا ليس بي جنون
فقال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم احصنت فقال
لنبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الملتقدية او الحال اي اذهبوا
مصاحبين له فارجموه وقد تمسك بهذه الحنفية والحنابلة في
اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفى بما دونها قياسا على
الشهود واجيب عند المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك
بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس
الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل به فان اعترفت اربع
مرات وجديث رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم المكسورة
بعد هاء الهملة اذ لم ينقل انه تكرر اقرارها واما التكرار هنا
فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد بالشبهة
لقوله ابك جنون فانه من التثبت ليتحقق حاله ايضا فان الانسان
غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سوال به ان له طريقا
الى سقوط الاثم بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سال
قومه فقالوا ما نعلم به باسا الا انه اصاب شيئا يرى انه لا يخرجه
منه الا ان يقام فيه الحد وهذا مبالغة في تحقيق

حاله

من الجزء الخامس
من الشرح على البخاري
ع

حاله وفي صيانة دم المسلم فيه بين الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون
فانه لو كان مجنونا لم يفد قوله انه ليس به جنون لان اقرار المجنون
غير معتبر فهذه هي الحكمة في سوالة عنه قومه وقال القرطبي
ان ذلك قالوه لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه قال المجنون وذلك
انه دخل مستفتح الشعر وليس عليه رداء يقول زنيت فطهرني كما
في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المراة التي زنا بها فاطمة
فتاة نهزال وقيل منيرة وفي طبقات ابن سعد مهيرة قال ابن شهاب
محمد بن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله
قال في الفتح صرح يونس ومعمر في روايتهما بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن
فكان الحديث كان عند ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب
وعنده زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى
مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان في المجرور ومن يهمني الذي
وصلتها جملة رجمه والهاء في جماعة من رجمه واعاد على القطعة من
ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتاخير
اي فرجمناه في المصلى فكنت فيمن رجمه او تقديره فكنت فيمن اراد فرجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة بالذال المعجمة والقاف بعد اهملته
احد ها وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب لما قوله هرب فادركناه
بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة بموضع ذي حجارة سود
ظاهر المدينة فرجمناه زاد معمر في روايته الاتية قريبا ان شاء الله
تعالى حتى مات قال في الفتح مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله
عبد الله بن انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو
بكر الصديق راس الذين رجموه ذكره ابن سعيد وفي حديث
نعيم ابن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه
ابو داود وصححه الحاكم والترمذي وهو حجة الشافعي ومن وافقه
ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عنه الرجم وعند

المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يرجم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب بانه لم يصرح بالرجوع
وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود من حديث بريدة قال كنا
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية
لو رجعا لم يطلبهما وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود والنسائي
في الرجم ه هذا باب بالتنوين يذكر فيه للطاهر اي
للزاني الحجرة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك الطيالسي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن
ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بكسر العين ابن ابي
وقاص وابن زمعة عبد في ابن وليدة زمعة مني فانتضعه الي
عهد الي اخيه سعد ابن وليدة زمعة مني فانتضعه الي
فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه
فساوقا الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله
ان اخي كان عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة
ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك
يا عبد بن زمعة بضم عبد ونصب بن الولد للفراش اي
لصاحب الفراش واحتجبي منه ابن وليدة زمعة واسمه
عبد الرحمن يا سودة استحبابا للاحتياط وسودة هي بنت
زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها قال البخاري بالسند اليه زاد
لنا قتيبة ابن سعيد وسقط لفظ لنا لابي ذر وقال في اليوم ع
حدثنا قتيبة عن الليث بن سعد وللطاهر الجمو وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش

حرة كانت امة وللطاهر الجمو سبق في الفرائض وغيرها ان المراد
بقوله الحجر ابي الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه للزاني الرجم
بالحجر وانه استحق بذلك ليس لهم الزناة بل المحصن كما
ترجمة البخاري هنا ايما الي ترجيح القول بان الرجم بالحجر
فيكون المراد منه ان الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم
والحديث سبق في مواضع باب الرجم في البلاط
ولابي ذر عند المستملي وفي الفتح وتبعه في العمدة عند المستملي
بالبلاط بالموحدة بدل في والباء ظرفية ايضا موضع معروف
عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط وليس المراد الالة
التي يرجم بها وبه قال حدثنا محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة ابن
كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده قال حدثنا خالد بن مخلد
بفتح الميم واللام المخففة بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني
الكوفي احد شيوخ البخاري روى عنه بالواسطة عن سليمان ابن بلال
انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم المهملة مبنيا
للمفعول بيهودي ثم بيم وبيهودية اسمهما بسرة كما ذكره ابن العربي
في احكام القرآن قد احدثا جميعا اي فعلا امرا فاحشا وهو الزنا فقال
صلى الله عليه وسلم لهم اي لليهود ما تجدون في التوراة على شانكم فقالوا ان اجارنا
بالحاء المهملة والموحدة اي علمانا احدثوا ابتكروا واخفيهم الوجه ايسوده
بالفحم والتجبية بالفوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة
المكسورة هو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمارين
مخالفين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبية
ان يضع اليدين على الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال
الفارابي جبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة قام قيام الراكع وهو
عربي قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ادعهم يا رسول الله بالتوراة

فاتاهما بفتح الهمزة فوضع احدهم هو عبد الله بن صوريا يده على اية الرجم
المكتوبة في التوراة وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له بن سلام ارفع
يدك عنها فرفعها فاذا اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يرجما فرجما قريبا عند اخر اجنائز الى محل الرجم
وانما فعل ذلك اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه
لئلا يعرف الحكمة ولا لتقليدهم قال ابن محمد رضي الله عنهما بالسند
السابق فرجما عند البلاط بين السوق والمسجد النبوي وفائدة
ذكر البلاط الاشارة الى جواز الرجم من غير حفيرة لان المواضع
المبلطة لم تحفر غالبا وان الرجم يجوز في الابنية ولا يختص بالمصلى
وخرجا هو خارج المدينة فرأيت اليهود اجناعليها بفتح الهمزة
والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة مفتوحة اي اكب ولابي ذر
احنى بالحا المهملة مضمومة ومعناهما واحد يعني اكب عليها يقيها
الحجارة والحديث اخرجه مسلم باب الرجم بالمصلى
اي عند مصلى العيد والجنائز وهي من جهة الفرقدة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود والمشهور محمد بن عيلان
وهو المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري
مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن جابر هو بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك جا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يعهد اقر على نفسه به اربع مرات قال له انك صلى الله عليه
وسلم انك حبلت قال لا قال احصنت بهمزة اي تزوجت ودخلت
بها واصبتها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى
اي عندها فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اوجعته الحجارة اي جاءت

الرمي قال الجوهري في باب الفاء المفتوحة والراء المشددة اي هرب فادرك بفتح
الهمزة بالجر فرجم حتى مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم خيرا
اي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين
قائل يقول هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل
من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم
وفي الحديث ابي عزيزة عند النسائي لقد رايته بين انهار الجنة
يتهمد قال يعني ينغمس وفي حديث ابي ذر عند احمد عفر له
وادخله الجنة وصلى صلى الله عليه وسلم عليه خالف محمود بن
غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن
عبد الرزاق فقالوا في اخره ثم صلى عليه وقال البخاري لم يقل يونس
ابن يزيد الايلي فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن وابن جريج
فيما وصله مسلم في روايتهما عن الزهري بمحمد بن مسلم وصلى عليه
وزاد في رواية المستملي وحده عن الفربري قيل لابي عبد الله
البخاري هذا قوله فصلى عليه بجميع امر لا قال رواه معمر اي ابن راشد
قيل لابي عبد الله البخاري ايهم هذا رواه عن محمد قال لا قال الحافظ ابن
حجر واعترض على البخاري في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة
مع ان المنفرد بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق
وقد خالف العدد الكثير من الحفاظ فنرجوا بانه لم يصل عليه
لكن ظاهر ان البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد
اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه اخر عن ابي
امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول
الله اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم
فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قاله الحافظ ابن حجر
هذا الجمع فيه الاختلاف فتحمل رواية المنفي على انه لم يصل عليه
حين رجم ورواية الاثبات على انه صلى الله عليه وسلم صلى عليه في اليوم

الثاني وقد اختلف في هذه المسألة فالمعروف عند مالك انه يكره للامام واهل
الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد وعند
الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود
واخرجه ابو داود والنسائي بلفظ من اصاب
ذنبا دون الحد اي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمزة فاخبر
الامام به فله عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء الى الامام حال كونه
مستفتيا جواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني مستفتيا بالعين
الساكنة بدل الفاء وبعد الفوقية بواحدة بدل التحتية من الاستعتاب
وهو طلب الرضى وازالة العتب وقال في العمدة وللكشميهني مستفتيا
بالفاء المعجمة المكسورة والمثناة بعد التحتية من الاستفاتة
وهي طلب الفوت وزاد في الفتح عن الكشميهني مستفتيا بالتين
المهملة وبالفوت قبل الالف وفي نسخة صحيحة من الفرع كاصله
مستفتيا بالقاف بعد الفوقية وبعد التحتية فلام الف اي
طالبا للافاقة وعزى البخاري ان الصعيرة بالتوبة تستغفر
التغريب قال عطا هو ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى الله
عليه وسلم اي لم يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصية بل اهله
حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنبه وقال ابن
جريج عن عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي
جاءه اهله في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به ولم يعاقب
عمر بن الخطاب رضي الله عنه صاحب الظبي قبيصة ابن جابر
اذ اعتاد ظبيا وهو محرم وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه
وهذا وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة
وقبيه اي في معنى الحكم المذكور في الترجمة عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن ابي مسعود

بكون القاطالبا
ع

قال

قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب ابن مسعود وزاد ابو داود
عن الكشميهني بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة اليها لانه
يعين ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب
الظبي وهذا وصله المؤلف في باب الصلاة كفارة في اول
كتاب المواقيت من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن
ابن مسعود بلفظ ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله اقم الصلاة طرفي
النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول
الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر
البياضي رواه ابن ابي ستينة وابن الجارود وبه جزم عبد
الغني وتعقب بان سلمة هو المظاهر في رمضان وانما اتى اهله
في الليل اي خلفها لما في الفتح قال الحافظ ابن حجر والسبب
في ظنهم انه المحترق ان ظهاره من امرأته كان في شهر رمضان
وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه واما المحترق ففي رواية
ابي هريرة انه اعرابي وانه جامع نهارا فتقابل نفسير
الشركاني في قتل الكفارة وفي الاتيان بالتمر وفي الاعطاء وفي قول
كل منهما على افقر منا وقع باهله في نهار رمضان فاستفتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد رقبة
تعتقها قال لا اجدها قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا استطيع
قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
المؤلف في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن عثمان بن الحارث
بفتح الفين بن يعقوب ابو ايوب الانصاري مولاهم المصري

قاله

احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي
ابي محمد الفقيه ابن الفقيه عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام
عن عباد بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت اتى رجل هو سلمة بن صخر انه وقع
النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد بطيبة في رمضان قال
ولابي ذر فقال احترقت اطلق علي نفسه انه احترق لاعتقاده
ان مرتكب الامر يعذب بالنار نهى بجانب العصيان وانه
يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي
قال صلى الله عليه وسلم له ما ذاك بفتح اللام قال وقعت بامراتي
وطيتها في نهار رمضان قال صلى الله عليه وسلم له تصدق
فيه اختصار اذ الكفارة مرتبة يأتي المتصدق بعد الاعتاق
والصيام قال ما عندي شيء اتصدق به فجلس الرجل واتاه صلى
الله عليه وسلم انسان لم اعرف اسمه يسوق حمارا ومعه طعام
قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال عبد الرحمن بن القاسم
ما ادري ما هو اي الطعام في رواية ابي هريرة المصرح بانه تمر
في مكتل اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق اشارة
له وصف الاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لا يستحق ذلك
فقال ها انا ذا يا رسول الله قال خذ هذا الطعام فتصدق
به كفارة قال على احوج مني استفهام محذوف الاداة ما هلحب
طعام قال صلى الله عليه وسلم فكلوه سقطت الهاء من نكلوه لابي ذر
قال ابو عبد الله المؤلف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان
النهدي ابين قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الب
اخر الابي ذره هذا باب بالتنوين بلا ترجمة اذ اول
شيء يأتي بالحد عند الامام ولم يبين كان قال ان اصبت ما يوجب
الحد فاقمه علي هل للامام ان يستر عليه ام لا وبه قال حدثني

بالافراد

بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد القدوس بن محمد اي بن عبد الكبير
ابن شعيب بن الحجاب بالحاءين المهملتين والموحدة بن المغيرة
العطار بن افراد المؤلف ليس له في البخاري غير هذا الحديث قال
حدثني بالافراد عمرو بن حاتم بفتح العين وسكون الميم الكلابي بكسر
الكاف وبالموحدة الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ
قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه
وسلم فجاءه رجل هو ابو اليسر بن عمرو واسمه كعب قاله في المقدمة
فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال
انس ولم يسأله النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي لم يستفسره
لانه قد يدخل في التجنيس المنهي عنه او ايثار الستر قال انس
وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم
فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال
يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله اي ما حكم تعالى
به في كتابه من الحد قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال
فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك اي ما يوجب حدك والشك
من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحي
على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والاظهر سيتضمره عن
الحد ويتيمه عليه قاله الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب
الذي فعله كان من الصغائر يدل لهم قوله انه كفرته الصلاة بناء على
ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر هذا باب
بالتنوين يذكر فيه هل يقول الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المرأة
او غمزت او بغير هذا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا
جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد البصري

قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفي سلام البصري عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمي النبي
صلى الله عليه وسلم فقال انه زنى فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا
فسأل قومه اتجنون هو فقالوا ليس به باس اخرجه احمد وابو داود
عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخاري
قال صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت المراة فالمعقول يحذوف
المعلم به او غمزت بها بيدك ورفثت اليها فاطلق على كل ذلك زنا
لكنه لاحد في ذلك قال لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
انكتها بهمزة الاستفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة فنون فتية
فالف من النيك لا يكنى بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر النون
من الكناية اي انه ذكر هذا اللفظ صريحا ولم يكن عنه
بلفظ اخر كالجماع لان الحدود لا تثبت بالكنايات وفي حديث
نعيم بن هزال عند ابي داود هل ضاجعتها قال نعم قال فباشرتها
قال نعم قال فهل جامعتها قال نعم قال ابن عباس
فعند ذلك امر بتقرير الزنا امر صلى الله عليه وسلم
برجمه وفيه جواز تلقين المقر في الحدود والتصريح بما
يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك يا
سوال الامام الاعظم او نايبه المقر بالزنا هل احصنت اي تزوجت
ودخلت وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح
الفاء وبعد التحتية الساكنة راجد سعيد واسم ابيه كثير
ابو عثمان الانصاري المصري الحافظ قال حدثني بالافراد الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن ابن خالد امير
مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد
وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال

اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس ليس من اكابرهم
ولا بالمشهورين فيهم وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم في المسجد
فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه ذكره ليبين انه لم يكن
مستفتيا من جهة الغير بل مستدركا لنفسه فاعرض عنه النبي
صلى الله عليه وسلم فتنح بالحاء المهملة اي انتقل الرجل الشق وجهه
بكسر الشين المعجمة للجانب الذي اعرض قبله بكسر القاف وفتح
الموحدة مقابلا له فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض صلى
الله عليه وسلم عنه فجاء لشق وجه النبي صلى الله عليه وسلم
الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات انه زنا
وجواب لما قوله دعا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايكبجنون
الهمزة للاستفهام وجنون مبتدا والجار والمتعلق بالخبر والمعنى
للابتداء او النكرة تعم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال
لانيس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهام حذفت
منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
اذهبوا فارجموه ولا يجوز اذهبوا به والباء للتعدية ويحتمل الحال
اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه قال ابن شهاب الزهري
بالسند السابق اخبرني بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة
ابن عبد الرحمن قال وفي نسخة يقول فكنت فيمن رجمه
سبق ان سمعا ان تعلقت بالذوات كما هنا فقدت الى مفعولين
الثاني فعل مضارع من الافعال العوتية وقيل هو في محل حال
ان كان الاول معرفة او في محل صفة ان كان نكرة وخبر كان في المجرور
وبين بعيني الذي وصلتها جملة رجمة والمعنى في جماعة من رجمه
واعاد علي لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه
فرجمناه بالمصلى اي عند مصلى الجنائز بالبقيع وفي الكلام
تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فيمن رجمه اوكنت فيمن اراد

حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة واللقاف اقلقته
او وجعته وقال النووي اي اصابته بحدها الحجارة جمع بفتح الجيم
والميم والزاي وتب مسرعا وليس بالشديد المعروف بالفتك وفي
حديث ابي سعيد فاشتد واشتددنا خلفه حتى ادركناه بالحرة خارج
المدينة فرجمناه زاد في الرواية السابقة في باب الرجم بالمصلى
حتى مات وعند الترمذي من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة
عن ابي هريرة في قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى
مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وعند
ابي داود والنسائي من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه
في هذه القصة وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد
الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله
قال في الفتح وظاهر هذا يخالف رواية ابي هريرة انهم فرجوه
منه وتعقبه باب قوله فقتله اي كان سببا في قتله وفي الحديث
منقبة عظيمة لماعز لانه استمر هاربا في طلب اقامة الحد عليه مع
توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره به ان العجم البشري يقتضي
ان لا يتم على الاستمرار بما يقتضي ازهاق نفسه فجاهد نفسه
على ذلك وقوي عليها وفيه للتثبت في ازهاق نفس المسلم والمبالغة
في صيانته لما وقع في هذه القصة من رد يده والايما اليه بالرجوع
والاشارة الى قبول دعواه ان ادعاءه خطأ في معنى الزنا وسابشرة دون
الفرج مثلا وان اقراء المجنون لا يتم باب بيان حكم
الاعتراف بالزنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن عيينة
حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث من في الزهري
محمد بن مسلم ابن شهاب اي من فيه وعند الحميدي عن سفيان حدثنا
الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما يقولان

كنا

كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمسجد فقام رجل
اي من الاعراب كما في الشروط ولم يقف الحافظ بن حجر على اسمه
ولا على اسم خصمه فقال يا رسول الله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون
النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة اي اسالك الله اي بالله
ومعنى السؤال هنا القسم كانه قال اقسمت عليك او معناه ذكرتك
بتشديد الكاف وح فالحاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا قال
الفارسي اجروه مجرى ذكرت واذا قلنا معناه سالتك فهو يأتي
لمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالياء لفظا او تقديرا كما يتوهمه كثير
بل مفعوله الثاني ما يأتي بعده فاذا قلت انشدك بالله ان تكرمني
فالمصدر المأول من ان تكرمني هو مفعوله الثاني وتسن علي ذلك
وان قلنا ان معناه نشدتك الله ان تكرمني كالمصدر المأول من
ان تكرمني هو مفعوله الثاني وتسن علي ذلك وان قلنا معناه
ذكرتك الله فالمراد به الاتيان عليه به فهذا مفعوله وحينئذ
فما بعده محل تقدير حرف جر اذا قيل معناه نشدتك الله ان
تكرمني كان معناه ذكرتك الله في اكرامي ثم ان العرب تأتي بعد هذا
التركيب بالاوجه ان صورة لفظه الجواب ثم يأتون بعده بفعل ولا
يستثنى بعده بتقول انشدك الله الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على
النفي والحصر فحسن الاستثناء واما وقوع الفعل بعد الا فتأويله
بالمصدر وان لم يكن فيه حرف مصدر لضرورة افتقار المعنى
اليه ذلك وهو من المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب
المفصل قال وقد اوقع الفعل المتعدي موقع الاسم المبتدإ في قوله
انشدك الله الا فعلت وتعقبه البرماوي بان يقتضيه بالفعل
المتعدي لا معنى له قال ابو حيان فهو كلام يعنون به المنفي المحصور
فيه المفعول قال وقد صرح بما المصدرية مع الفعل بعد الا في
كما وقع في هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله

اي لا اسالك بالله الا القضاء بيننا بكتاب الله قال في العمدة وفي المسالة
مذهبان اخران حكاهما ابو حيان احدهما ان الجواب التم لانهائي
الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا ذلك المعنى كانك قلت
نشدتك بالله لا تفعل شيا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه
والثاني قاله في البسيط ان الا ايضا جواب للتم تلت على ان
الاصل نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اردفوا مرتبة المضارع الماضي
ولم يدخلوا اللام التوكيد لانها لا تدخل على الماضي فجعلوا يدلها
الا وجعلوها عليها فتحصل ان الاستثنائي في هذا التركيب سفيح
وقوله بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله
المكتوب على المكلفين من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في
القرآن وكان ذلك قبل ان تنسخ اية الرجم لفظا وانما سالا
ان يحكم بينهما بحكم الله وبما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفعل
بينهما بالحكم الصرف لا بالتسامح والترغيب فيما هو الارفق بهما
اذ الحاكم ان يفعل وكيف يرضى الخصمين فقام خصمه وكان افقه
منه يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقي ان يكون الراوي
كان عارفا بهما قبل ان يتخاصما فوصف الثاني بانه افقه من
الاول مطلقا او في هذه القصة الخاصة واستدل بجواز ذلك
في استيذان انه اول ولا يترك رفع صوته ان كان الاول رفعه والخصم
في الاول مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق
على الخاصم وصار اسما له ولذا يطلق على الواحد والاثنين
والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان الخاصم او مونثا لانه بمعنى
ذو وكذا على قول البصريين في رجل عدل ونحوه قال تعالى
وهل اتاك نبوء الخصم اذ تسوروا المحراب وربما ثنى وجمع للتنبيه
على فائدة تزاد في الكلام نحو لا تختصموا عندي ونحو ذلك
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي اي في ان

اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة عند سفيان حتى اقول قال صلى الله
عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا بفتح العين وكسر السين
المهملتين وبالفاء اجيرا على هذا اي عنده او على بمعنى اللام
كقوله تعالى وان اسأتم فلها قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي
وهذا القول الى اخره من جملة كلام الرجل اي الاول لا الخصم ولعله
تمسك بقوله في الصلح فقال الاعرابي ان ابني بمعنى قوله في اول
الحديث جا اعرابي وتعقبه في فتح الباري كما سيق في الصلح
بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في سائر الطرق كما في
رواية سفيان هنا فلا اختلاف فيه على بن ابي ذيب فزنى
بامراته لم يعرف الحافظ بن حجر اسمها ولا اسم الاب فافتديت منه
منه بمائة شاة وخادم بمائة شاة متعلق بافتديت من الرجم
والشاة يذكر ويونث واصلها شاهة لان تصغيرها شويهة
وتصغيره والجمع شياه بالهاء تقول ثلاث شياه الى العشرة فاذا جاوزت
قلنا فاذا كثرت قلت هذه شاة كثيرة بالهاء ومن للبدلية
كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل الاخرة
ثم سالت رجالا من اهل العلم قال في الفتح لم اقف على اسمائهم
ولا على عددهم فاخبروني ان على ابني جلد مائة باضافة
جلد للاحقه كقوله وتغريب عام وعلى امراته الرجم لاحتمالها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده فالذي
مع صلته وعايدة معتم به ونفسي مبتدا وبيده في محل
الخبر وبه متعلق حوف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما
بكتاب الله جل ذكره بتشديد النون للتاكيد ولابي ذر بينكما
بالجمع المائة شاة والخادم رد عليك وفي الصلح الوليدة ولا تنافي
بينهما لان الخادم يطلق على الذكر والانثى وقوله رد من اطلاق
المصدر على المفعول اي مردود نحو نسيج اليمن اي منسوجه

وذلك كان بلفظ واحد للواحد والمتعددة وقوله المائة شاة هذا
على مذهب الكوفيين والمعنى انه يجب رد ذلك اليك ويدل
على ان المأخوذ بالعقود الفاسدة كما في هذا الصلح الفاسد
لا يملك بل يجب رده على صاحبه قال في الفتح وهو اجود مما استدل
به البخاري من حديث بلال اوه عين الربا لانفعلها فان ذلك في
الحديث ليس فيه امر بالرد انما فيه النهي عن مثل هذا **وعلى ابنك**
جلد مائة وتغريب عام وهذا يتهمت ان ابنه كان بكرا وانه اعترف
بالزنا فان اقر الاب عليه لا يقبل او يكون اعترافه اي ان
كان ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسابق
اوجه لانه في مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه كما
في الرواية الاخرى ان ابني هذا وسكوته على ما نسبه اليه وفي
رواية محمد بن شعيب كان ابني اجير الامراة هذا وابني لم يحصن
فصرح بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني وبه تمسك
الشافعية خلافا لابي حنيفة فلا يقول به لان الجلد زيادة
على النص والزيادة على النص نسخ والواحد نسخ فلا يجوز **واغد**
يا انيس بضم الهمزة وفتح الغين اخره سين مهملة مصغرا ابن
الضحاك الاسلمي على الاصح **على امراة هذا ان اعترفت** بالزنا
فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها والمراد بالغدو الذهاب
كما يطلق الرواح على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو
التاخير الى اول النهار كما يراد بالرواح التوجه نصف النهار
ويدل له رواية مالك ويونس وصالح بن كيسان **وانيسا** الاسلمي
ان ياتي امراة الاخر واتما بعثه لاعلام المراة بان هذا الرجل
قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به او تعفو لانها
تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد الزنا وهو
الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها انيس فاعترفت به فامر

صلى

صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت قال النووي كذا اوله العلماء
من اصحابنا وغيرهم ولابد منه لان ظاهره انه بعث لطلب اقامة
حد الزنا وهو غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين
المقر به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفي الحديث انه يجب
للقاضي ان يصير على قول احد الخصمين احكم بينا بالحق ونحوه
اذا تعدي عليه خصمه ونظير ذلك قوله تعالى حكاية عن قول
الخصمين الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط
ويحتمل ان يكون ذلك على حد قوله تعالى قل رب احكم بالحق
في ان المراد التعريض بان خصمه على الباطل وان الحكم بالحق
سيظهر بطلانه قال علي ابن المديني **قلت لسفين** ابن عيينة
ان رجلا اي الرجل الذي قال ان ابني كان عسيفا في عياله **واخبروني**
ان على ابني الرجم فقال سفين اشك فيها اي في سماعها وللمستملي
الشك فيها **قال الزهري** محمد بن مسلم **فربما قلتها وربما سكت**
عنها والحديث مضى في الوكالة والشروط والحدود وغيرها واخرجه بقية
الستة وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا**
سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم **عن عبيد الله**
مصغرا ابن عبد الله بن عتبة **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
انه قال **قال عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **لقد خشيت** بفتح الخاء
وكسر الشين المعجمتين خفت **ان يطول بالناس زمان حتى يقول**
قايل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر
الضاد المعجمة من الضلال **بترك فريضة انزلها الله** تعالى في
كتابه العزيز في قوله والشيخ والشيخة فارجموهما البتة كما روي
من طرق عدة متعاضدة انها كانت متلوة ثم نسخ تلاوتها وبقي
حكمها معمولا به **الا** بالتخفيف **وان الرجم حق على من زنا وقد**
احصن بفتح الهمزة والصاد والواو في وقد للحال اذا اقامت

البينة بزناه او كان الحمل بالميم الساكنة ثابتا ولابي ذر الحبل بالموحدة
المفتوحة بدل الميم الاعتراف من الزنا بانه زنى قال سفين بن عيينه
بالسند السابق كذا حفظت جملة معترضة بين قوله او الاعتراف
وقوله الا بالتحقيق وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجمنا بعده وهذا من قول عمر رضي الله عنه ومطابقة الحديث
لما ترجم به في قوله وان الرجم حق اي احزم باب رجم الحبلى
من الزنا ولابي ذر في الزنا اذا احصنت بالتزوجت والتقفا
على انها الثيب ترجم الا بعد الوضع وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبيد الله بضم العين ابن
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كنت اقرئ اي اعلم رجالا من المهاجرين القراء منهم عبد
الرحمن بن عوف وهم يعرف الحافظ ابن حجر اسم احدهم عن غيره
فبينما بالميم انا في منزله بمني بالتنوين وكسر الميم وهو عند عمر
ابن الخطاب ابن الخطاب في اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث
وعشرين وجواب بينما قوله ان رجع الي بتشديد الياء عبد الرحمن
ابن عوف فقال لو رايت رجلا قال في الفتح لم اقف على اسمه اتى
امير المومنين اليوم لرايت منكرا فالجواب محذوف او كلمة لو للتمني
فلا تحتاج الى الجواب فقال يا امير المومنين هلك في فلان لم يسم
يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا قال في المقدمة في مسند
البزار والحميدي باسناد ضعيف ان المراد بالذي يبايع له طلحة
ابن عبيد الله ولم يسم القائل ولا الناقل قال ثم وجدته في الانساب
للبلاذري باسناد قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن
الزهري بالاسناد المذكور في الاصل ولفظه قال لم يبلغني ان الزبير
قال لو قد مات عمر لبايعنا علي الحديث بهذا الصحيح وقال في الشرح

قوله

قوله لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله اخرجه البزار من طريق
ابن سلمة عن زيد ابن اسلم عن ابيه وعن عمر مولى غفرة بضم الغين المعجمة
وسكون الفاء قالا اقدم علينا ابو بكر حاجا فذكر قصة طويلة في ثم الغين
ثم قال حتى اذا كانت سنة اخر السنة التي حج فيها عمر قال بعض الناس لو قد
مات امير المومنين اتينا فلانا يعني طلحة بن عبيد الله ونقل ابن
بطال عن المهلب ان الذي عنوا انهم يبايعون رجل من الانصار لم يذكر
مستنده وابدى الكرماني سؤالا هنا فقال فان قلت لو حرف لا يدخل
وان يدخل الفعل وههنا دخل على الحرف واجاب بان قد هنا
في تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته او قد محتم فوالله ما كانت
بيعة ابي بكر الا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام بعدها فوقية
ثم تاء تانيث اي فجاة اي من غير تدبر فتمت اي المبايعة
بذلك فغضب عمر رضي الله عنه زاد ابن اسحاق عند ابن ابي شيبة
غضبا ما رايته غضب مثله منذ كان ثم قال اني ان شاء الله لقايم
العشية في الناس فمحذرهم بالميم في اليونينية وفي غيرها بالنون
هولاء الذين يريدون ان يغصبوا امورهم بفتح التحتية وسكون الغين
المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذف النون وفي رواية مالك
يتغصبوهم بزيادة تا الافتعال ويروى ان يغصبوهم بالنون
بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح
بالرفع وهو تشبيههم ان بما المصدرية فلا ينصبون بها ايها الذين
يتعمدون امور الميت من وظيفته وامر شئهم فيريدون
ان يباشروها بالظلم والغضب ولابي ذر عن الكشميهني ان يغصبوهم
بالغين المهملة والصاد المعجمة بفتح اوله قال عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه فقلت يا امير المومنين لا تفعل ذكر فيه جواب
الاعتراض على الامام في الرأي اذا خشي سد تلك الفتنة واختلاف
الكلمة فان الموسم يجمع رعاع الناس بر مفتوحة وعين مهملتين

بينهما الف الجملة الا راذل او الشباب منهم وعوغائهم بفتحتين مجتمعين
مفتوحتين بينهما واو وساكنة ممدود الكثير المختلط من الناس وقال
في الفتح اصله صغار الجراد حين يبدو في الطيران ويطلق على السفلة
المرجع في الشر فانهم هم الذين يقلبون على قرنك بضم القاف وسكون الراء
بعدها موحدة اي المكان الذي يقرب منك وقال في الفتح وقفوني في
رواية الكشميهني وابن زيد المروزي على قرنك بكسر القاف وبعد الراء
نون بدل الموحدة قال ورجحها اه وعزاها في المصابيح للاصيلي
وقال ان الاولى هي المشهورة اه والذي في حاشية فرع اليونينية
كما صلها معزو لابي ذر عن الكشميهني قومك بالميم بدل النون وفي
رواية ثبت وهب عن مالك على مجلسك حتى تقوم في الناس فيطهرك
لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك لاولي النهي من الناس وانا
اخشى ان تقوم فتقول مقالة يظير بها بضم التحتية وفتح الظاء
المهملة بعدها تحتية ملسورة مشددة من اظار الشيء اذا اطلقه
ولابي ذر عن الحموي يظير بها بفتح التحتية وكسر الظاء وسكون
التحتية عنك كل مظار وفي نسخة كل مطير بفتح الميم وكسر الظاء
اي يحملونها على غير وجهها وان لا يعوها لا يتوقون المراد منها
وان لا يضعوها على مواضعها وقال في الكواكب وفي بعض الروايات
وان لا يضعوها بالنبات النون قال وترك النصب جائز مع الخواص
لكنه خلاف الافصح وفيه ان لا يوضع دقيق العلم الا عند اهله
الزم له والمعرفة بمواضعه دون العوام فانهم يقطع الهمزة
وكسر الهاء حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص
بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفتح
واصله فتخلص بالنصب عطفا على ان تصل باهل الفقه
واشراف الناس فتقول بالنصب وصح عليه في الفرع
كاصله ما قلت حال كونك متقنا بكسر الكاف منه

بيني

ذكر الجن العابد
عن الشيطان الذي عرض
البخاري له

وللكشميهني

فتيب اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه
اما بعد بتخفيف الميم والف بعدها عرفا استفتاح ولابي ذر عن الكشميهني
ام والله بحذف الالف ان شاء الله لافومن بذلك اول مقام اقومه
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف العين قال ابن
عباس رضي الله عنهما فقدمنا المدينة من مكة في عقب ذي الحجة
بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعند غيره بضم ثم سكون
والاول اولى لان الثاني يقال لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال
جاء عقب الشهر بالوجهين اذا جاء وقد بقيت منه بقية وجاء عقب
يوم الخميس اذا تمامه والواقع الاول لان قدوم عمر رضي الله عنه
كان قبل ان يتسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء فلما كان يوم الجمعة
بزيغ يوم او النصب على الظرفية حين زاغت الشمس بفتح
الجيم وللاصيلي وابي ذر وابي الوقت محلت بتا المتكلم وكاف
بالرواح وزاد سفيان فيما رواه البزار وجات الجمعة وذكرت
ماجد بني عبد الرحمن بن عوف لانجرت الى المسجد حين زاغت
الشمس زالت عند استداد الحر حتى احد سعيد بتنوين زيد بن عمرو بن
نفيل بفتح النون وفتح الفاء الفترة جالسا الى ركن المنبر دنوا له
حتى احد بالنصب مصلحة على كسطني الفرع وكذا رأيت النصب
في اليونينية وقال في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل
بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت حالية بالنسبة الى زمن
المتكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخل اذا قلت ذلك وانت
في حالة الدخول واذا كانت حالية ليست حقيقية بل كانت
حكاية جاز نصبه اذا استحضرت الحالة نحو وزلزلوا حتى يقول
الرسول وقراءة نافع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان الرسول والذين
امنوا معه يقولون كذا وكذا اجلست حوله وفي رواية الاسماعيلي
حذوه وفي رواية ثم فجلست الى جنبه بتشديد كثيه فلم انشب

بفتح الهمزة والراء المهملة بينهما نون ساكنة آخره موحدة اي لم امكث
ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة ان اي خرج من
مكانه الى جهة المنبر فلما رايته مقابلا قلت لسعيد بن زيد وعمرو
بن نفيل ليستمعا وليعرفاه لتقولن العشية مقالة لم يقلها منذ
استخلف وفي رواية مالك لم يقل احد قط قبله فانكر علي بتشديد الياء
استبعادا لذلك منه لان الغرائبي والسنن قد تقررت وزاد سفيان
فغضب سعيد وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله وكان
القياس كما نبه عليه الكرماني وتبعه البرماوي ان يقول ما عسى
ان يقول فكانه في معنى رجوت وتوقعت فجلس عمر رضي الله عنه
على المنبر فلما سكت المؤذنون بالموقتة عجل الناس من السكوت
عند النطق وضبطها الصغاني بكب بالموحدة بدل الموقتة
اي اذنوا فاستعير السكب للاضافة في الكلام كما يقال افرغ
في اذني كلاما اي الق وصب قام فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي بفتح القاف
سببا للمفعول ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي بتقريب
وتاني وبعد امت موافقات عمر رضي الله عنه التي جرت على
لسانه توقفت كما قال وفي رواية ابي عثمان عند البخاري
انه قال في خطبته هذه فرايت رويا وما اراك الا عند
اقتراب اجلي رايت ديكا نقرني وفي مرسل سعيد ابن المسيب
عما في الموطا ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه
غير مضيع ولا مفرط وقال في اخر القصة فما انشبت ذو الحجة
حتى قتل عمر رضي الله عنه فمن عقلها بفتح العين المهملة والقاف
ووعاها حفظها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض
لاهل العلم والضبط على التبليغ والتحري في الاسناد ومن خشي ان لا
يعقلها بكسر الياء والقاف فلا احل بهم الهمزة وكسر الحاء المهملة لاحد كان

الاصل

الاصل ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكنه لما كان المقصد
الربط قام عموم احدهما مقام الضمير ان يكذب علي بتشديد الياء ان الله
عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب
العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه قال ذلك
توطئة لما سيقوله رفعا للريبة ودفعا للتهمة فكان مما ولله در
عمر الكشف فيما يلتبس المهم انزل الله في الكتاب اية الرجم
وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة واية بالنصب والرفع
في اليونينية وقال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها محذوف التقدير
في قوله مما فيه تقديم الخبر على الاسم وهو كثير نقرا ناها
وعقلناها ووعيناها ثم شيخ لفظا رتبي حكما فلذا رجم
رسول الله صلى الله عليه اي امر برجم المحصنين ورجمنا بعده فاخشى
ان اخاف ان كبر الهمزة طال بالناس زمان ان يقول بفتح الهمزة
قائلهم والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية
بترك فريضة انزلها الله تعالى في كتابه في الاية المذكورة المنوخة
والرجم في كتاب الله حق في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا
بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد
البكر ففي مسند احمد من حديث عبادة بن الصامت قال
انزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما
سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب
والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة
ثم نفي سنة ورواه مسلم واصحاب السنن من طرق بلفظ
خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد
مائة ونفي عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم قال في الفتح
المشكاة المشكرر في قوله خذوا عني يدل على ظهور امر قد خفي
شانه فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل ولم يعلم

مالك السبيل اي الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر
بيان للمبهم وتفصيل للمجمل وعدا قال تعالى وانزلنا اليك
الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الى الظواهر
يقتضي هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب
وذهب الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد
لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين
ولم يجلدهم وذلك على ان الرجم ليس حدا بل هو شرع سلم ان
ان الرجم في كتاب الله حد على من زنا اذا احصن بالمرة اي
تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنساء اذا قامت البينة بالزنا
بشرطها المقرر في الفروع او كان الحبل بفتح الحاء المهملة والموحدة
اي وجدت المراة الخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة
ولا اكراها او كان الاعتراف اي الاقرار بالزنا والاستمرار عليه
الى ان كما تقرا فيما تقرا من كتاب الله عز وجل فما استحفت تلاوته وبقي حكمه
ان ترغبوا عن آبائكم تنسبوا الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم
بالشك فيما كان في القرآن الا بالتخفيف حرف استفتاح وكلام سابق
السابق لله وفي رواية مالك الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تطروني بفتح الفوقية وسكون المهملة لا تبالغوا في مدحي
بالباطل كما اطرت بضم الهمزة عيسى ابن مريم وفي رواية سفيان
كما اطرت النصارى عيسى في جعله الها مع الله او ابن الله وقولوا
عبد الله ورسوله وفي رواية مالك فانما انا عبد الله فقولوا عبد
الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا انه خاف على من
لا قوة له في الفهم ان يغلط لشحه استحقاقه الخلافة فيقوم
في ذلك مع ان المذكور لا يستحق فيغلط به ما ليس فيه فيدخل
في النهي او ان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي
عنه ولهذا قال ليس بيننا مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم

يقول

يقول والله لو مات رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعت فلانا فلا يغترن
بتشديد الراء والنون امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة
اي فجاءة من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي استشاورهم
او المراد ان ابا بكر ومن معه عاجلوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا
ابا بكر لخوفهم منهم وقال ابن حبان انما كانت فلتة لان ابتداءها كان
من غير ملا كثير وتمت الا بالتخفيف وانما كانت كذلك اي فلتة
ولكن الله بتشديد الموحدة او تخفيفها وقى بتخفيف القاف
اي دفع شرها وليس منكم ولا يبقى منكم من تقطع الاعناق
اي اعناق الابل اليه من كثرة السير مثل ابي بكر في الفضل والتقدم
لانه سبق كل سابق فلا يجهل احد ان يقوله مثل ما وقع لابي بكر
رضي الله عنه من المبالغة كله اولا في الحمل على السير ثم احقاق الناس
عليه وعدم اختلافهم عليه لما اختصوا من استحقاقه لما احققه
فيه من الصفات المحمودة من قوته في الله وليني جانبه للمؤمنين
وحسن خلقه ووزعه التام فلم يجتاجوا في امره الى نظر ولا
الى مشاورة اخرى وليس غيره في ذلك مثله من بايع رجلا عن غير
ذرعت الكشميهني كما في الفرع واصله من غير مشورة من
المسلمين بفتح الميم وفتح الثاني المعجمة وسكون الواو وسكون
الثاني وفتح الواو فلا يبايع هو ولا الذي بايعه بالموحدة وفتح
الياء قبل الهاء فيهما كذا في الفرع واصله وفي فتح الباري
فلا يبايع بالموحدة وجا بالمثناة الفوقية وهو اوفق لقوله هو ولا
والذي تابعه انتهى اي من الاتباع تغرة ان يقتلا اي المبايع
والمبايع وقوله تغرة بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة
مكسورة وراء مشددة بعدها هاء تانيث مصدر غررته اذا القيته
في الغرر قاله في المصابيح والذي يظهر لي في امر ايله ان تكون تغرة
حالا على المبالغة او على حذف مضاف اي ذا تغرة اي مخافة ان يقتلا

لحذف المضاف الذي هو خانة وايم المضاف اليه مقامه وهو نعرة
والمعنى ان من فعل ذلك فقد عرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل
وانه بكسر الهمزة قد كان من خبرنا بموحدة حين توفي الله نبيه صلى
الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة خبر كان وفي رواية
ابي ذر عن المستملي من خبرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني
ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على انه استئناف كلام
اخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصار بكسر الهمزة وتشديد اللام
وقال انها بالتخفيف لافتتاح الكلام بنبه بها المخاطب على ما ياتي
وانها على رواية غير المستملي مترجمة بين خبر كان واسمها وستعلمه
لفظة الا التي ذكرها في الفرع واصله واجتمعوا باسرهم باجمعهم
في سقيفة بني ساعدة بفتح السين وكسر العين وفتح الدال
المهملات اي صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير
الامور وخالف عنا علي والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها
مع واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر انطلق بنا الى
اخواننا هؤلاء الانصار وفي رواية جويرية عند مالك فيما ذكر
في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ برجل ينادي من
وراء الجدار اخرج الينا يا ابن الخطاب فقلت اليك اني مشغول
قال اخرج الي انه قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادركهم
قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق بنا
فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابو عبيدة ابن الجراح
فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه فلما دنونا نريبا منهم لقينا
بكسر القاف وفتح الياء منهم رجلان صالحان عويم بن ساعدة
ومعن بن عدي الانصاري بما سماهما المخبر في غزوة بدر وكذا رواه
البزار من حديث عمر قال في المحدثة وفيه رد على من زعم ان
عويم بن ساعدة مات في حياته صلى الله عليه وسلم فذكرا ما نالا

ولابي ذر ما نالا بالهمزة اي انتقم عليه القوم من انهم بايعوا السعد بن
عبادة فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا
هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم لا بعد ان نزاحمة
اقضوا امركم وفي رواية سفين اما لا واحق ان نقضوا امركم فقلت
والله لناتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة
فاذا برجل مزمل بتشديد الميم الثانية مترجمة اي متلفف بثوبه
بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون في وسطهم فقلت من هذا
قالوا سعد بن عبادة قلت ما له قالوا يوعك بفتح التحتية وفتح العين
المهملة اي يحصل له الوعك وهي حمى ولذا زيل في ثوب فلما جلسنا
قليلا تشهد خطيبهم قال في المحدثة هو ثابت بن قيس بن شماس
وهو من الظاهر لانه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فنحن انصار الله لدينه وكتيبة الاسلام بمثناة
فوقية فموحدة وفتح الكاف بوزن عظيم الجيش المجتمع وانتم
معشر المهاجرون رهط اي فئة قليلة بالنسبة الى الانصار وقد دفت
بفتح الدال المهملة والفاء رفقة قليلة من مكة الينا من
المدينة من قومكم ايها المهاجرون فاذا هم يريدون ان يختزلونا
بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية وكسر الزاي
بعدها لام يقطعونا من اصلنا ويحضونا من الامر
اي من الامارة ويستاثروا بها علينا ويحضونا بالحاء المهملة
الساكنة وضم الضاد وكسر ولابي ذر عن المستملي يخرجونا قاله
ابو عبيد كذا في الفرع واصله ان يخرجونا بزيادة قوله قاله
ابو عبيد كذا في الفرع فقال حضنه واحتضنته عن الامر اخرجته
من ناحية عنه واستبد به اوحيته عنه وفي رواية ابي علي بن السكن
عما في فتح الباري يحتضنونا بمثناة فوقية قبل الضاد
المشددة قال والكشميهني يحضونا باسقاط الفوقية وهي بمعنى

الانشطاع والاستيحاء قال عمر رضي الله عنه فلما سكت خطيب الانصار
اردت ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة بعدها
راء ساكنة فعلت من الزورة وحسنت ولابي ذر قد زورت مقالة اعجبتني
اريد ولابي ذر عن الكشميهني اردت ان اقدمها بين يدي ابي بكر
قال الزهري فيما رايته في اللام اراد بهم بالمقالة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اميت وكنت اداري بفتح الهمزة وكسر الدال
بعدها تحتية وللاصيلي اداري بالهمز فيه بمعنى ما يجتويه
من الجد بالجيم المفتوحة والدال المشددة المهملتين اي الحدة
كالغضب ونحوه فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر رضي الله عنه على
رسلك بكسر الراء وسكون السين بالمهملة اي استهل الوقت والتودة
فكرهت ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين وكسر الضاد
المعجمتين وبالموحدة ولابي ذر عن الكشميهني ان اغضبه بفتح
الهمزة وبالغين والضاد المعجمتين ثم التحتية فتكلم ابو بكر رضي
الله عنه فكان هو احلم مني احلم بالحا المهملة الساكنة واللام
المفتوحة من الحلم وهو العلم اسنة عند الغضب واوقر بالقاف
من الوقار اي في الامور واثرانة عند الوجه اي المعالي
والله ما تركت من كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته
مثلها او افضل حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم
من خير فانتم اهله فذكر الحديث بطوله وفيه قال الزهري انا والله
ما سمعنا الانصار ما تكلم فصيح منكم ولا بليغ في الاسلام ولا احكم الواجب
علينا ولا يعرف بضم اوله مبنيا للمفعول هذا الامر اي الخلافة
الا لهذا الحي من قريش هم اي قريش ولابي ذر عن الكشميهني
هو اي الحي اوسط العرب احدا ولا فضلا نسبا وادارا وقد رضيت
لكم احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر الميم اي الثنتين التحتية ايهما شئتم
فاني قد بايعت لكم ابا بكر فبايعه بعد ان قلت كيف جاز لابي بكر ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله

عليه

عليه وسلم اماما في الصلاة وهي عمدة الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا
وادبا وعلما منه ان كلا منهما ايري نفسه اهلا لذلك بوجوه وانه
لا يكون للمسلمين الا امام واحد قال عمر فاخذ ابو بكر بيدي وبيد ابي عبيدة
ابن الجراح وهو اي ابو بكر جالس بيننا فلم اكره مما قال ابو بكر
غيرها كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال المشددة فتضرب
عنقي لا يقرب بضم اوله وفتح القاف ذلك الضرب من الهم بما يضر بالا
لا عصمني الله به اجب الي بتشديد الياء انا امر على قوم فيهم ابو
بكر رضي الله عنه الهمزات شتوا بكسر التاء والمشددة اي تتوب
الي بالهمزة وتشديد الياء ولابي ذر تتوب بتاء مفتوحة بعد المثناة
لا اجده الان مقال قائل الانصار حباب بن المنذر بضم الحا المهملة
وتشديد الموحدة الاولى المدري ولابي ذر عن الكشميهني من الانصار
ناجذيها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة بعدها الجيم
وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل السن وبراد به هنا الجد
الذي تربط اليه الابل الجرب وشتم العرض فتحتك والتصق المتقطع
والمحكك بضم الميم وفتح الكاف الاولى مشددة سميا المعنوت
وهو معنى ذلك لانه صار المحكوك ذكر بني اما تمت بتشديد
الياء كما تشتق النخلة وبالكسر المرجوب المرجب بضم الميم وفتح
الراء والجيم المشددة بعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت
النخلة ترجيبا اذا دعمتها بينا او غيره او خشبة بجانبها لكرامتها
وطولها لكثرة حملها ان تنكسر شبه من اعضائها بشيء من حملها او يسقط من حملها شيء وقيل هو ان يجعل
سعفها ويشد بالخوص ليلا يتفرق فيها الريح وهو وضع الشوك حولها
ليلا يصل اليها الايدي المتفرقة منا امير ومنكم
امير يا معشر قريش تكرار للتوكيد بفتح اللام والذين المعجمة المصدرة
والجلبة وارتفعت الاصوات حتى فرقت بكسر الراء من الاختلاف

فقلت ابسط يدك يا ابا بكر لابايعك فبسط يده واخرج البخاري
من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان عمر قال يا معشر
الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر
ان يؤم الناس فايكم يطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله
ان نتقدم ابا بكر وعند الترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه من
حديث ابي سعيد قال ابو بكر ألست احق الناس بهذا الامر الست
اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الطبراني في الزهريات
بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار
ان اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت بيده
فبايعته المهاجرون ثم بايعته الانصار بعوقية سكنة بعد الياء
ونزونا بون وزاي معتوحتين وشبنا على سعد بن عبادة فقال
قائل منهم لم يسم قتلتم سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان
والسلب للقوة كالمقتول قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة
اخبارا بما قدره الله تعالى من سلبه الخلافة او دعا عليه لكونه
لم ينصر الحق واستحيل له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج
الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعر
بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرى قتلنا سيد الخزرج
سعد بن عباده ورميناه بسهمين فلم تخط فؤاده قال عمر
رضي الله عنه وانا اكسر الهمزة وتشديد الون والله ما وجدنا
فيما حضرنا بسكون الدال قال الكرماني وتبعه البرماوي والعيني
اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم منا امر اقوى
من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه لان الهمال امر المبايعة
كان يودي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه وسلم
فبكاف العباس وعلي وطائفة يباشرون ذلك وقال في الفتح
بيما حضرنا في تلك الحالة امرا وجدنا فيها اقوى من مبايعة ابي بكر

والامور

والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمشاورة واستيعاب من يكون
اهلا لذلك قال وجعل بعض الشراح فيها الاشتغال بتجهيز النبي
صلى الله عليه وسلم مستدلا بدفنه وهو محتمل لكن ليس في سياق
القصة استشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف
وهو قوله خشينا اي خفنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان
يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم بالموحدة اوله وللكشميهني
تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل الفاء على ما لا نرضى
واما نخالفهم فيكون فساد ولابي ذر والاصيلي بفساد بالمعجمة بدل
كان تبع بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا
يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم
على الامر ومن اليونينية بالرفع هو ولا الذي بايعه بالموحدة
وبعد الالف تحتية تفرة بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد
الراء المفتوحة بعدها هاء تانيث سوغه مخافة ان يقتلا ولا
يعلم احد ان بايع وسوغه المبايعة كما وقع لابي بكر رضي
الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله اذا احصن من
الرجال والنساء اذا قامت البينة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه البكران بكسر الموحدة من الرجال والنساء وهما
من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا يجلدان خبر المبتدا الذي
هو البكران وبنفيهما الزانية والزاني مرفوعان على الابتداء
والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي جلدهما
او الخبر فاجلد والكل واحد منهما مائة جلدة ودخلت الفاء في
فاجلد والتضمنها معنى الشرط اي اللام بمعنى الذي وتقديره
التي زنت والذي زنا فاجلد وهما والخطاب للائمة لان اقامة
الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية لان الزنا في
الاغلب يكون بتمكين المرأة الرجل وعرض نفسها عليه والجلد حكم

يخص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد الشافعي
عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس في الآية ما يدفعه ليستوفي
احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رأفة رحمة في دين الله في طاعته
واقامة حدوده تتعطلوا او تسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله
واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله
والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين
ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان
التشهير قد يكمل الردع بنكد التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية
او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل
منهما ما ذكر لان المماثلة علة الالفة وحرم ذلك اي نكاح
الزواني على المؤمنين الاخيار ونزول ذلك في ضعفة المهاجرين
لما هموا ان يتزوجوا بغايا مكيات ليتفقن عليهم مت
كتابهت على عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل
عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط لابي ذر من
قوله ان كنتم تؤمنون بخ وقال بعد قوله في دين الله الا ية
قال ابن عيينة سقطت في تفسير قوله رأفة في اقامة الحدود
ولابي ذر في اقامة الحد وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل
ابن زياد بن درهم ابو غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز
ابن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله ابن
عتبة بضم العين عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى
رجلا او امراة ولم يحصن بضم اوله والصاد جلد مائة بضرب
جلد على نزع الخافض وتغريب عام ولابي ذر سنة اقتصر
لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن والتراث

راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة
ولا يكفي تغريبه الى ما دون مسافة القصر اذ لا يسمى الابعاد المذكور
به لان الاخبار تتواصل اليه حينئذ وحكى ابن منذر في كتاب
الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عند الكوفيين وعليه الجمهور
وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف القائلون بالتغريب
فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمراة وفي قول له لا يغرب الرقيق
وحكى مالك النفي بالرجل وقيده بالحر وعند احمد روايتان واجمع
من شرط الحرية بان في العبد عقوبة لمالكه لمنفعته منفعته
مدة نفيه وتعرف الشرع يقتضي ان لا يعاقب غير الجاني
وهذا الحديث سبق في الشهادات في باب شهادة القاذف
واخرجه عبد العزيز من اسند ذكر ابي هريرة ومن المتن
بسياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكره ويحتمل ان يكون
ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد العزيز قاله في الفتح
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق واخبرني
عروة بن الزبير بن العوام ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب
وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من
وجه اخر اخرجه النسائي والترمذي وصححه ابن خزيمة
والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم غرب وغرب وان ابا بكر غرب وغرب وان
عمر غرب وغرب ثم لم تزل بفتح الفوقية والزاي تلك السنة
بضم السين المهملة زاد عبد الرزاق في روايته عن مالك ثم
غرب مروان ثم تركه الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد ابن المسيب بن حزن
المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقضى فيمن زنى ولم يحصن بنفي العام منفيا
للمفعول بنفي عام باقامة الحد عليه اي بكتابهما جامعا بينهما
قائلا بموجبي او في رواية الشافعي اي بنفي عام مع اقامة الحد
عليه وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن
الليث والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد
المائة واصلقت عليها الجلد لكونها بعض القرآن وقد تمسك بهذه
الرواية من ذهب الى ان النفي تعزير وانه ليس جزءا من الحد
واجيب بان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في
قصة السيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ان عليه
جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الجلد الكل حده
ولم يختلف على راوية في لفظه فوارجح من حكاية الصحابي
مع الاختلاف وهذا الحديث اخرجه الشافعي في الرجم **باب**
نفي اهل المعاصي والمخنثين بفتح الخاء المعجمة والمثلثة وبه قال
حدثنا سلم ابن ابراهيم الفراهيدي قال **حدثنا** هشام
الدستوائي قال **حدثنا يحيى** ابن ابي كثير **عن عكرمة** مولى
ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه قال **لعن النبي**
صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال وهم المتشبهون
في كلامهم بالنساء تكسرا وتعطفا لا من يولد بين **والمترجلات**
من النساء الذين يتشبهون بالرجال تكلفا وقال صلى الله عليه وسلم
اخرجوهم من بيوتكم واخرج صلى الله عليه وسلم **فلانا** هو الحبشة
العبد الخادي وعند ابي داود من طريق ابي هاشم عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي مخنث قد خضب
يديه ورجليه فقال ما بال هذا قيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي
الى النقيع بفتح النون وكسر القاف بعدها تحتية ساكنة ثم عين
مهملة موضع بالمدينة على اربعة اميال منها **واخرج عمر** رضي الله عنه **فلانا** هيت
مائة بفوقية بعد الالف وقيل انه بتاء ساكنة فقط ابن ذر

لفظ عمر رح فالعامل في الاول والثاني النبي صلى الله عليه وسلم
قال الكرماني فما يعني الذي اخرجهما صلى الله عليه وسلم مائتا
وهيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب المغربين
لابي الحسن المدايني من طريق الوليد بن سعد قال اسمع عمر قوما
يقولون ابواذ ويب احسن اهل المدينة فدعا به فقال انت لغوي
فاخرج من المدينة فقال ان كنت مخرجي فالي البصرة حيث
اخرجت بن عمي نصر بن حجاج وساق قصة محمد المسلمي وانه
كان يخرج الى النقيع ويتحدث اليه حتى كتب بعض
الغزاة الى عمر ليكون ذلك واذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه
كبيرة فوقوعه فيمن اتى بكبيرة اولى وعن سلمة بن محارب
عن اسماعيل بن مسلم ان امية بن يزيد الاسدي وولي بزينة
كانا يحتكران الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث
سيأتي في اللباس واخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي
والنسائي ايضا **باب من امر غير الامام** الاوجه كما نبه
عليه في الكواكب يقول من امره الامام باقامة الحد علي مستحقه
فالكوت المغير والمقام عليه الحد **غائبا عنه** عند الامام وقول
الكرماني ان في قول البخاري من امر غير الامام تحريف قال البرماوي
لا مجرقة فيه اذ عادة البخاري التهجم في المعنى فيقول باب من
فعل كذا فيكون الفاعل لذلك مبهما اشارة الى ان الحكم عام فتوله
من امر هو الامام وقوله غير الامام اي غيره فاقام الظاهر
مقام المضمر لانه لم يكن قد صرح به ولكن التركيب يشير اليه
وبه قال **حدثنا عاصم بن علي** الواسطي قال **حدثنا ابن ابي ذئب**
محمد بن عبد الرحمن **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عبيد الله**
بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **عن ابي هريرة**
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا من الاعراب

اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال يا رسول
الله اقض لي بيننا بكتاب الله اي بحكم الله الذي تعبدني به على
المكلفين فقام خصمه لم يسم فقال صدق اقض له يا رسول الله
بكتاب الله ان ابني كان عسيفا اجيرا على هذا اي له فعلب
بسكون اللام وهذا من قول الخصم لان قول الاعرابي خلافا لما قرره
الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه في الفتح وسبق
قريبا في باب الاعتراف بالزنا قد زنا بامرأته فاخبروني ان
على ابني الرجم فافتديت اي منه بماية من الغنم ووليدة
وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم ثم سألت اهل العلم فزعموا
وفي الباب المذكور فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة
وتغريب عام لانه كان بكرا واقر بالزنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد عليك وعلى ابنه
جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس بغم المعجمة وفتح
النون مصغرا فاغد على امرأة هذا فاذهب اليها فان
اعترفت بالزنا فارجمها فغدا فذهب اليها فاعترفت
فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكتف بمثله اليها لعلمه باقامة
حد الزنا لان هذا الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر
بالرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بان الرجل قد فضحها بابنه فلها
عليه حد القذف تطالب به او تعفو عنه والله اعلم
والحديث اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة والشروط
واخرجه بقية اصحاب الكتب الستة باب قول الله
تعالى ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلا واصله الفضل
والزيادة وهو مفعول يستطع ان ينكح المحصنات المؤمنات
في موضع نصب به طولا او تقديره صفة له اي ومن لم يستطع

منكم ان يستطع النكاح ومنهم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني
الحرائر لقوله مما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات اماكم المؤمنات
وفي ظاهره حجة للشافعي حيث حرم نكاح الامة على من ملك صداق
حرة ومنع نكاح الامة الكتابية وجوزه ابو حنيفة واول المقيد
في النص للاستحباب واستدل بان الايمان ليس شرطا في الحدايب
اتفاقا فالمقيد به والله اعلم بايمانكم فاكتفوا بظاهر الايمان
فانه التام بالسرائر وبتفاضل ما بينكم في الايمان فربما امة افضل
الحرة فيه فمن حقكم ان تقتصروا على افضل الايمان والمراد انا نيسر بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف عنه وبينه
بعضكم من بعض اي دينا وارثا وكلكم متناسبون ينتسب من آدم
وحواء الاسلام فانكحوهن باذن اهلهن اي اربابهن واعتبار
اذنهن مطلقا للاستمتاع له على ان لهن ان يباشرن العقد
بانفسهن حتى يصح به الحنفية فالسيد هو ولي امته لا تتزوج
الا باذنه وكذلك هو ولي عبده ليس له ان يتزوج بغير اذنه
كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر اي زان
وفي الحديث ايضا لا تزوج المراة نفسها فان الزانية هي التي
تزوج نفسها واتوهن اجورهن بالمعروف واد واليهن مهورهن
بغير مطل وضرر وملك مهورهن مواليهن فكان اداؤها اليهن
اداء الى الموالي لانهن وما في ايديهن مال الموالي اذا التقدير فانكحوا
مواليهن فحذف المضاف محصنات عفايف حال من المفعول
واتوهن غير مسافحات زوان علانية ولا متخذات اخدان
زوان سرا والاخدان الاخلاء في السر فاذا احصن بالتزوج فان
اتين بفاحشة زنا فعليهن نصف ما على المحصنات الحرائر من
العذاب من الحد وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر
وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف ذلك اي نكاح الامة خشي العنت

منكم من خاف الاثم الذي يؤدي اليه غلبة الشهوة وان تصبروا اي
وصبركم عن نكاح الاماء مستعففين خير لكم والله غفور لمن يصبر
رحيم بان رخص له وسقط لاجل ذلك منا قوله المومنات التي اخذه
وقال بعد المحصنات الاية وسقط ايضا للاصيلي من قوله والله اعلم
ثم وقال بعد قوله من فتياتكم المومنات الي قوله وان تصبروا
خير لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملي غير مسافحات
ولا متخذات اخدان اخلا وسبق ولم يذكر في هذا الباب
حديثا كما صرح به الاسماعيلي بل اقتصر علي الاية اكتفا
بما في الحديث المرفوع مراد خلافا لابن بطال وفيه حديث ابي
هريرة التالي لهذا الباب هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا زنت الامة ساقطها وسقط الباب والترجمة للاصيلي
وعليه شرح ابن بطال كما مر وبه قال حدثنا عبد الله ابن
يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ولابي ذر زيادة ابن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن الامة اذا زنت بتقديم الزاي علي النون ولم تحصن بفتح الصاد في
محل الحال من فاعل زنت وصحت لم الواو علي المختار عندهم وقد
جاءت بغير واو في قوله تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم
يمسسهم سوء وسل مبني لما لم يسم فاعله وسال يتعدي بعن وبنفسه
هذا ما لا احصنت ليس بقيد وانما هو حكاية حال والمراد بالاحصان
هنا ما هي عليه من عفة او حرية لا الاحصان بالتزوج لان حدها
الجلد سواء تزوجت ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ولابي الوقت ان
زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
انما اعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه علي انه لا فرق

وان

راى الموجب في الامة سقطت الزنا والخطاب في فاجلدوها للملاك الا ما قد
علي ان السيد يقيم علي عبده واسته الحدود بهم السيئة عليها وبه
قال مالك والشافعي واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم
خلافا لابي حنيفة في اخريين واستثنى مالك القطع في السرقة لان في
القطع مسئلة فلا يومن السيد ان يتمثل بعبده فيخفي انه لا
يتصل الامر بمن يعتقد انه يبيحه بذلك فيمنع من مباشرته
القطع سد الذريعة ثم بيعوها والبيع ثم لان الترتيب مطلوب
لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة
فله ذلك ولو في قوله ولو بضفير بضم ظلية بمعنى ان اي وان كان
بضفير تصغير ضفر بفتح فسكون المقدر وحذف كان بعد لو هذه
كثيرة ويجوز ان يكون التقدير ولو تبيعونها بضفير تثليث حرف
الجر بالفتح والضم والكسر بالضاد المعجمة والفاء فيهما بمعنى مفعول وهو
الحبل المضفور وغير بالجر للمخالفة في التنكير ومنها وعن مثلها
لما في ذلك من الفساد والامر بيعها للندب عند الشافعي والجمهور
ولا يضر عطفه علي الامر بالجلد لكونه للوجوب لان دلالة القرائن
ليست بحجة عند غير الحنفيين وابو يوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب
ولكنه نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري
بعد الثالثة وفي رواية ابن عيينة بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن
لما كان المستفهم يشوي عنده الوجود والعدم وكذا المستفهم سمي
بذلك ان لا ادري هل يجلد هائم بيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة
او الرابعة وفي الحديث ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من
المعهود الامر بالبيع ولو لم تحط القيمة فيكون ذلك مستلزما بامر وجودي
لاخبار عن حكم شرعي اذ ليس في الحديث تصريح بالامر بحط القيمة
اه والحديث سبق في البيوع في باب بيع العبد الزاني هذا باب
بالتنوين بلا ترجمة لا يثرب علي الامة بضم التحتية وفتح المثلثة

وكسر الزاء المشددة بعدها موحدة كذا للابي ذر بكسرها وغيره بفتحها على
لا يسقطها ولا يوبخها اذا زنت ولا تثريب بضم الفوقية وسكون المثلثة وفتح
الفاصيانة لحق مالكما وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث ابن سعد الامام عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان
مولى بني ليث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه اي كيسان سمعه
اي سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة
فتبين اي تحققت زناها وثبت فليجلدها اي سيدها الحد الواجب
المعروف من صريح الاية فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
ولا يثرب اي لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب الزناة قبل شرعية
الحد التثريب وحد فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب
وقيل المراد به النهي عن التثريب بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته
فلا يحسن عليها المعيرة بالحد والتعيير ثم ان زنت اي الثانية
فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ندبا ولو بحبل من
شعر قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم واستنبط من قوله فليبعها
لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه
المعصية وهو حاصل بالبيع تابعه اي تابع الليث اسماعيل بن امية
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في المتحفظ لا في السند لانه تقفى منه قوله عن ابيه ورواية سماعيل
وصلها الشافعي من طريق بشر بن المفضل عن سماعيل ابن امية ولفظه
مثل لفظ الليث الا انه قال ان عادت فزنت فليبعها والباقي سواء وحديث
الباب سبق في البيوع **باب** بيان احكام اهل الذمة اليهود
والنصارى وبيان احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام بالنسبة الى حكمهم
غيرهم المدعوي عليهم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري
البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها

بياض باصله ثم بذكر المتقط ولعله لعدم التقريب

مرحدة

من الجزء العاشر من السنن عطاء بن يسار البخاري

موحدة فالف فنون فتحتية سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي قال
سالت عبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة ابن خالد الاسلمي عن الرجم
اي عن حكم رجم من ثبت انه زنا وهو محصن فقال رجم النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت اقبل نزول سورة النور الزانية والزاني
ام رجم بعد نزولها ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعد بضم
الدال مبنيا غير ضمير قال لا ادري فيه دلالة على ان الصحابي الجليل
قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري بمثل العالم
لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته تابعه اي تابع
الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها راء
ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة وخالد بن عبد
الله الطحاوي فيما وصله المولف في باب رجم المحصن
والحارث بضم المهملة بعدها حاء مهملة وبعد الالف راء مكسورة
فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر
الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم الحاء وفتح الميم الهبي
الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة عن الشيباني سليمان في
روايته عن عبد الله ابن ابي اوفى وقال بعضهم هو عبيدة
ابن حميد احد المذكورين المائدة بدل سورة النور والمائدة في
في رواية ابي ذر وغيره بالجر بتقدير سورة المائدة والاول القائل
سورة النور اصح وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابن اويس بن
عبد الله ابو عبد الله الاصبحي ابن اخت مالك وصهره على ابنته
قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى بن عمر عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود جاءوا الى رسول

بياض باصله

الله صلى الله عليه وسلم في السنة الرابعة في ذي القعدة فذكروا له
ان رجلا منهم وامرأة تسميا بيرة
بفتح الموحدة وسكون المهملة زنيا وقوله منهم يتعلق
بصفة لرجل وصفة المرأة محذوفة لدلالة ما تقدم عليه
فالتقدير وامرأة منهم ويجوز ان يتعلق منهم بحال من ضمير الرجل
والمرأة في زنيا والتقدير ان رجلا وامرأة زنيا منهم اي في حال كونهما
من اليهود وعند ابي داود من طريق الزهري سمعت رجلا ممن يشيء العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن ابي هريرة
قال زنا رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى
هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فاذا افتانا بفتيا دون الرجم
قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيانبي من انبيائك قال
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه
فقالوا يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا فقال لم يسألهم
الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما مستدأ من اسماء
الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدأ والخبر محذوف
للقول وتقدير الاستفهام اي شيء تجدونه في التوراة تتعلق حرف
الجر بمحذوف ثان لوجد في شأن الرجم انما سألهم الزاما لهم
بما يعتقدونه في كتبهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم
واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة فاراد ان تفتضحهم الله
فتفضحهم الله وذلك اما بوحي من الله اليه انه موجود في التوراة
لم يغير واما باخبار من اسلم منهم كعبد الله بن سلام كما يأتي
فقالوا نفضحهم ويجلدون بفتح النون والمعجمة بينهما فاسكنة
اي يجلد ان نفضحهم ويجلدون فيكون نفضحهم مجزوما على الجواب
ليجد المقدر اي ادعوا ان ذلك في التوراة على زعمهم وهم كاذبون
ويحتمل ان يكون ذلك مما فر وا به التوراة ويكون مستطرفا عن

الجواب

الجواب اي الحكم عندنا ان نفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدا
محذوف بتقدير ان وانما اتى باحد الفعلين مبنيا للفاعل والآخر
مبنيا للمفعول اشارة الى ان الفضيحة موكلة اليهم والى اجتهادهم
فكشف سادتهم وفي رواية ايوب عند نافع في التوحيد قالوا نسخم
وجوههما ونخزيهما وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا نسود وجوههما
ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال عبد الله بن سلام
بتخفيف اللام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فاتوا بالتوراة
فنشروها اي فتحوا التوراة وبسطوها فوضع احدهم هو عبد الله بن
صوريا يده على اية الرجم منها فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال
عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم وقد
وقع بيان ما في التوراة من اية الرجم في رواية ابي هريرة
ولفظه المحصن والمحصنة اذا قامت عليهما البينة رجما وان
كانت المرأة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها وعند ابي
داود من حديث جابر نا نجد في التوراة اذا شهد اربعة انهم
رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما زاد البزار من
هذا الوجه فان وجد والرجل مع المرأة في بيت او في بطنها
بطنها اي ريبة وبينها عقوبة قالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم
وفي رواية البزار فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فما منعكم
ان ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل وفي حديث
البراء الجلد الرجم وكلمة كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه
واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على
شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان
الرجم فامر بهما فرجما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما
قال ابن عمر فرأيت الرجل يجني بفتح التحتية وسكون الجيم المهملة
وكسر النون بعدها تحتية والرواية بصيغة تكون يجني في موضع

الحال وقوله على امرأة متعلق به اي يبطش عليها بقبيح الحجارة بجملة ان
تكون الجملة بدلا من يجيء او حالا اخرى وال في الحجارة للعهد
اي بحجارة الرجم ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بجنايجيم بدل
الحا المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد انه
الراجح في الرواية اي اكثر عملها وعزى المولفات الاسلام ليس شرطا
في الاحصان والام يرجم اذا زنى اليهوديين واليه ذهب الشافعي
واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاحصان الاسلام
واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما
بحكم التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب
تنفيذ الحكم عليهم بما هم يدينون به في شرعهم مع قوله تعالى وان احكم
بينهم بما انزل الله وفي قولهم انا في التوراة الرجم على من هذه صفته
تعلم لما تقدم من رواية المحصن والمحصنة الى اخره وهو يؤيد
ان الرجم جاء ناسخا للجلد كما تقدم تقريره ولم يقل احد ان الرجم
شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم ثابتا منذ شرع فما حكم
عليهما بالرجم مجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة
عليه والحديث سبق في علامة النبوة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا رمى الرجل امرأة او امرأة غيره بالزنا
عند الحاكم وعند الناس كان يقول امرأتي او امرأة فلان زنت
هل على الحاكم ان يبعث اليها اي الى المرأة المرمية بالزنا فيسالها
عما رميت به من الزنا وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء
بما في الحديث تقديره خلاف والجمهور على ان ذلك يجب على
الحاكم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين بن عبد الله بن عتبة ان مسعود عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم

اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله بحكم الله الذي تقضي به على المخلوقين
وقال الاخر وهو افقههما اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام
اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي ولابي ذر
واذن لي باسقاط الباء التي بعد الهمزة انا نكلم استدل به على
كونه افقه منه الاخر قال صلى الله عليه وسلم تكلم قال ان ابني
كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنى بامرأته
فاخبروني على ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة
وجارية لي ولابي ذر عن الكشميهني وجارية لي باسقاط المرة
وفي رواية عمرو بن شعيب فسالت من لا يعلم فاخبروني ان على ابني
الرجم فافتديت منه ثم اني سالت اهل العلم فاخبروني انما على ابني
جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله اما غنمك المائة وجاريتك فرد عليك فرد ود
عليك وجلد ابنه مائة اي امر من يجلده فجلده وغربه من
وطن الجناية عاما وامر انيسا الاسلمي ان يات امرأة الاخر
ليسالها ان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه
او تعفو عنه فان اعترفت انه زنا بها فارجمها اي بعد اعلامي
او وقوفي اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة من شيئ ذلك بقولهم يلزم
وقد دل قوله فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
انه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم بها بعد ان اعلمه انيس
باعترافها قاله عياض ولابي ذر فرجمها فاتاها انيس فاعلمها وكان
امره ان اعترفت بقذف ثقيف ان انكرت فاعلمها ان لها مطالبة
حد القذف فحذف لوجود الاحتمال فلو انكرت وطلبت لا جيبت
فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم

باعترافها مبالغة في الاستثبات مع انه كان علق له رجمها على اعترافها
وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهده صلى الله عليه
وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر
وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ
ابن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد لا يقبل الفدا وهو
مجمع عليه في الزنا والسرقة وشرب المسكر واختلف في القذف
والصحيح انه كغيره وانما يجري الفدا في البدن كالقصاص
في النفس والاطراف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهر فيمن
قذف امراة غيره اما من قذف امراته فماخوذ من كون زوج
المراة كان حاضرا ولم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صحح
النووي وجوب ارسال الامام للمراة ليسالها عما رميت به واحتج
ببعث انيس الى المراة وتعقب بانه فعل وقع في واقعة حال
لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال ان يكون سبب البعث
ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام والمصالحة على
الحد واشتهار القصة حتى صرح والد العسيف بما صرح به
ولم ينكر عليه زوجها فالارسال الى هذه يختص بمن كان على
مثلها من التهمة القوية بالفجور والله اعلم باب
من ادب اهله كزوجته واقاربه او ادب غيره اي غير اهله
دون السلطان له في ذلك وقال ابو سعيد سعد بن مالك
بسكون الهاء الخدري فيما سبق موصولا في باب يرد المصلي
من مر بين يديه من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا صلى فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه
فان ابى امتنع الا ان يجد فليقاتله وفعله اي دفع المار بين
يديه حالة صلاته ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله
مذكور في الباب المذكور بلفظ رايت ابا سعيد يصلي فاراد شاب

ان

ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره من غير استئذان
حاكم ولذا لم ينكر عليه مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له
اقره عليه وبه قال حدثنا اسماعيل اي ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن
ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت جاء ابو بكر رضي الله عنه في تفسير سورة المائدة
بهذا السند انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بعض اسفاره حتى اذ كنا بالبيدا او بذات الجيش انقطع
عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه
واقام الناس معه وليسوا على ما وليس معهم ما فاتى الناس الى
ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول
الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ما وليس معهم
ما فجا ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على
فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحبست الناس وليسوا على ما وليس معهم ما
فعاتبني ابو بكر وجعل يطعن بضم العين بيده في خاصرتي ولا
يمنعني من التحرك ولابي ذر عن الكشميهني من التحول بالواو
واللام بدل الرا والكاف الا مكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم على فخذي فانزل الله تعالى اية التيمم في سورة المائدة
وهذا الحديث سبق في التفسير وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحرث المصري
ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه القاسم ابن محمد
ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اقبل
ابو بكر رضي الله عنه اي لما فقدت قلادتها واقاموا على غير ما

فلكزني بكزة شديدة بالزاي بينهما اي مزبني عن نية شديدة
وقال حبست الناس في قلادة بكسر القاف اي بسببها في الموت
اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلي الله عليه وسلم
علي فخذي اخاف انتباهه من نومه وقد اوجعني لكزاب
بكر اياي وقوله لكزه اي لهذا الحديث السابق وزاد ابو ذر عن
المستملي لكز وكز بالواو بدل اللام واحد في المعني وهو من
كلام ابي عبيدة الكز الضرب بالجمع علي الحد وقال ابو زيد
في جميع الجسد والجمع بضم الميم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع
المضمومة يقال مزبه بجميع كفه باب من رأي مع امرأته رجلا فقتله وبه قال حدثنا موسي ابن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا
عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو وبالراء المشددة وبعد
الف دال مهملة والتحتية زيادة كاتب المغيرة انه قال قال
سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه لو رأيت رجلا مع امرأتي
اي غير محرم لها ضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون
الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها مهملة غير ضارب بعرضه
بل بحده للقتل والاهلاك بلغ ذلك الذي قاله سعد النبي
ولابي ذر رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال اتعجبون من
غيرة سعد بفتح الغين المعجمة قال في الصحاح مصدر تقول
غار الرجل علي اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران
وجمع غيور غير وجمع غيران غيارى ورجل مغيار وقوم
مغايير وامرأة غيور بي وبتوة غيارى وقال الكرماني الغيرة
المنع اي يمنع من التعلق باجنبي بنظر او غيره وقال في النهاية
الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بناء مبالغة
كشكور لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثي لانا اغير منه بلام

التاكيد

التاكيد والله اغير مني وغيرة الله تعالي منعه من المعاصي وقد
اختلف في حكم من رأي مع امرأته رجلا فقتله فقال الجمهور عليه
القود وقال الامام احمد ان اقام بينة انه وجده مع امرأته قتله
هدر وقال امام ائمتنا الشافعي يسعه فيما بينه وبين الله قتل الرجل
ان كان بينا وعلم انه زال منها ما يوجب القتل ولكنه لا يسقط عنه
القود في ظاهر الحكم وقال الداودي الحديث دال علي وجوب القود
فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته لان الله عز وجل وان كان
اغير من عباده فانه اوجب الشهود في الحدود ولا يجوز لاحد ان
يتعدي حدود الله ولا يسقط دماء بدعوي وقال ابن حبيب ان
كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله من القتل ان يقيم اربعة
شهود انه قتل بامرأته وان كان غير محصن قتلي قاتله بالقود
وان اتي باربعة شهداء والحديث سبق في اواخر النكاح في باب
الغيرة باب ما جاء في التعريض بالعين المهملة اخره
صاد مهملة وهو عند المصنف وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم ابن
قتادة رواه عبد الغني بن سعد في المبهمات وابن قتوت
من طريقه وابو موسي في الذيل وعند ابي داود من رواية
ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند بقية اصحاب الكتب
الستة فقال يا رسول الله ان امرأتي لم اقف علي اسمها ولدت
غلاما لم اقف علي اسمه ايضا اسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن
والصفة اي وانا ابيض فكيف يكون ابني فنزهني بان امه اتت به من
الزنا فقال النبي صلي الله عليه وسلم له هلك من ابل قال
الرجل نعم قال صلي الله عليه وسلم ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اسماء

الاستفهام والواهنا الخبر قال الرجل الواهنا همر جمع اهمر وانثاه هماء لا يجمع
الاعلى فعل قال صلى الله عليه وسلم فيها ولابي ذر هل فيها
اي جمل اورق لا ينصرف كاسود في لونه بياض الى سواد سمي الورقة
وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقا ولابي ذر عن
الحموي من اورق بزيادة من في اسم كان الذي هو اورق
وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح ذلك
فيها كما صح في قوله تعالى الم يروا ان الله الذي خلق السموات
والارض ولم يعي بخلقهن بقادر قالوا الباء زايدة في خبر ان لتقدم
معنى النفي على الجملة قال الرجل فمن اين اورق قال صلى
الله عليه وسلم فاني بفتح الهمزة والنون الممدودة من اين
كان ذلك اللون الاورق وابوها اليس بهذا اللون قال الرجل
اراه بضم الهمزة اي ظنه عرق بكسر النون المهملة وبكون
الراء بعدها قاف اي اصل الشيء ومنه فلان معرق في الشيء
والحسب وفي المثل المقرع نباع والعرق الاصل ماخوذ من
عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاي والعين اخذ به اليه
وقلبه واخرجه من نبوت ابويه والمعنى ان ورقها نما جا لانه
كان في اصولها البعيدة ملابات في هذا اللون قال عليه الصلاة
والسلام ابنك هذا نزعة عرق قال الخطابي وانما ساله عن
الوان الابل لان الحيوانات يجري طباع بعضها على شاكلة بعض
في اللون والخلقة وقد يندر منها شيء لعارض وقد ذكر الادبي يختلف
بسبب نوادر الطباع وغرائب الفروق اه وفايدة الحديث المنع
من نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق
وظهور دليل قوي كان يكون ولدها اوانت ولدت قبل ستة اشهر
من مبيد وطيها واستدل به الشافعي على ان التعريض بالقذف
لا يقع به حكم الصريح تبعه البخاري حيث اورد هذا الحديث في

التعريض

التعريض قذفا والامام مالك تعريضا وقال المالكية التعريض من غايب
الاب اذا اتهم المرمي بالزنا والمواطاة او نفي الشبه كما تقدم في ترتيب
الحد كقوله لمن يخاصمه اما انا فلست بزان ولست بلاعط او ابي
معروف وامي لم تزن خلدة والحديث سبق في الطلاق هذا
باب بالتنوين كم التعزير والادب تستفهم كم الخبرية
استفهامية بمعنى اي عدد قليل كان او كثيرا واي خبرية بمعنى
التعزير التاديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال
في المدارك واصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة
القبيح اه ومنه عزره القاضي اي ادبه ليمتنع عن العود الى القبيح
ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى
التاديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية
بخلاف الادب ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب ابو رجا المصري واسم
ابي حبيب سويد عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح
الكاف ابن الاشج عن سليمان بن يسار هند اليمين عن عبد
الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري عن ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء ابن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية
الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة محولة
للقول خبرا بمعنى الامر والفعل مبني لما لم يسم فاعله والمفعول
محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد فوق عشر جلدات
بفتحات مصححا عليه في الفرع كاصله الا في حد من حدود
الله عز وجل والمجرور يتعلق بيجلد فيكون بالاستثناء مفرغا
لان ما قبل الا عمل فيما بعدها ومن حدود الله يتعلق بصفة

لحد واستدير الاتي بوجب حد من حدود الله قال في الفتح ظاهره
ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او التعزيب
مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك اصل
الزنا والسرقة وشرب الخمر المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل
والقصاص في النفس والاطراف والقتل والارتداد واختلف
في تسمية الاخيرين حدا واختلف في مدلول الشافعية وقال
مالك والشافعي وصاحبا ابي حنيفة تجوز الزيادة على
العشرة ثم اختلف فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود وهل
الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الاخرون هو الى راي
الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها انه خاص
في فاعل ثم المتقدم ذكره في اسناده مقال وقال الاصيلي
اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب بان عبد الرحمن
ثقة كذا في الفتح وسقط من قلم الا وقد صرح بسماعه في
الرواية الاتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان
على تصحيحه وبها الهدى في التصحيح ومهما ان عمل الصحابي
خلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر الى ابي موسى الاشعري
ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين
وضرب عمر اكثر من الحد اربعين مائة واقره الصحابة واجيب
بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومهما حمله على تفاوت عين بتدب
معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر والحديث
اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه وبه قال حدثنا مهم وبن علي بفتح المهملتين
وسكون الميم الباهلي المصري الصيرفي قال حدثنا فضيل ابن
سليمان بضم الفاء وفتح المعجمة وسليمان بضم السين وفتح اللام
النهري الصيرفي المصري قال حدثنا مسلم بن ابي مريم السلمي

قال

قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري عن من سمع
النبي صلى الله عليه وسلم ابهم الصحابي وقد سماه عاصم بن سهرة
وهو ثقة من فضيل بن سليمان فيما اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم
ابن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه وقال الاسماعيلي
ورواه اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن
مسلم بن ابي مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وبهذا لا يبقى احد التقديرين فان
كلا من جابر وابي بردة انصاري قال الاسماعيلي لم يدخل
الليث عن يزيد بن عبد الرحمن وابي بردة احدا وقد وافقه
سعيد بن ابي ايوب عن يزيد كذلك وحاصل الاختلاف
بما هو صحابي بهم او سمي الراجح الثاني ثم الراجح ثم انه ابو بردة
ابن دينار وهلال بين عبد الرحمن وابي بردة واسطة وهو ابوه
جابر اولا الراجح الثاني انتهى انه قال الا في عقوبة فوق عشر بات
بسكون الشين وضربات بفتح اللام الا في حد من حدود الله من
حدود فريضة قال بعض المالكية في تودب الاطفال لا يزيد
على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا التحديد يبعد اقامة
الدليل المبين عليه ولعله اخذه من ان الثلاثة اعتبرت
في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يوخذ هذا من حديث اول
نزول الوحي فان فيه ان جبريل عليه السلام قال اقرا فقال
صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذ منه
تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون بالضرب من ثلاث ه وبه قال حدثنا
يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد مهم وبفتح الدين ابن الحرث المصري
ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله ابن الاشج حدثه قال بسر
بالميم انا جالس عند سليمان بن يسار هذا اليمين ثم اقبل علينا

سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر ان اباه
جابر بن عبد الله الانصاري حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا
بلفظ الجمع ولابي ذر لا يجلد مبنيا للمفعول احد فوق عشرة
اسواط فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف اي جلدا فوق
عشرة مضاف اليه واسواط جمع سوط اي فوق ضربات سوط
كما تقول ضربته عشرة اسواط اي ضربات بسوط فاقيمت الالة
مقام الضرب في ذلك ومعنى الحديث بطريقه الثلاثة واحد
لكن الفاظه مختلفة ففي الاول على جلدات وفي الثاني
على ضربات وفي الثالث عشرة اصوات الا في حد من حدود
الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد
الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري
قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهي تحريم او تنزيه اولى نهيا بالارشاد راجعا الى
مصلحة دنيوية عن الوصال في الصوم زمنا او فعلا وهو صوم
يومين فصاعدا من غير اكل او شرب بينهما فانه وصل الصوم
بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير مفطرا حكما فقال له صلى
الله عليه وسلم رجال من المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني رجل
بالافراد ولم يسم وانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليكم مثلي بكسر الميم وسكون المثلثة اني ابيت يطعمني
ربي ويسقيني كذا بياء بعد النون وغيرها في الفرع كاصله
المتباين في سورة الشعراء وجملة يطعمني حالية اي يجعل فيه

قوة الطاعم والشارب او هو على ظاهره بان يعلم من طعام الجنة
ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان حقيقة لم يكن مواصلا
فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال لظنهم ان النهي للتنزيه
واصل بهم صلى الله عليه وسلم يوما ثم يوما اي يومين ليبين
لهم الحكمة في ذلك ثم راوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تاخر
الشهر لزدتكم في الوصاله الى ان تعجز وا عنه كالمنكل بهم بضم الميم
وفتح النون وكسر الكاف مشددة اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم باللام
بدل الموحدة حين ابوا امتنعوا عن الانتهاء عن الوصال وهذا
موضع الترجمة وفيه كما قاله المهلب ان التعزير موكول الى راي
الامام لقوله لو امتد الشهر لزدتكم قال وفيه ان الامام يزيد على التعزير
ما يراه كما ان الحديث ورد في عدد من الضرب فتقلت بشيء محسوس
وهذا استقلت بشيء متروك وهو الامساك عن المفطرات والام فيه
يرجع الى التحقيق والتعليق وتاثيرها في الاشخاص متفاوت جدا
والعقوبات الذي واصلهم كان لهم اقتدار على ذلك في الجملة فامتاز
الى ذلك لو تمادى حتى ينتهي الى عجزهم عنه لكان هو الموثر في زجرهم
فيستفاد منه ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع قاله في الفتح
قال في عمدة القاري والحديث بهذا الوجه من افراده تابعه
عقيل شعيب هو ابن ابي حمزة فيما رواه المولف في باب التنكيل من
كتاب الصيام ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي في
الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة في روايتهم
عن الزهري محمد بن مسلم وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي احد
مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال له هشام عبد الرحمن هذه

كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى بثبوت الله وتوثيقه وبه قال حدثني
بالافراد عياش بن الوليد بفتح العين المهملة المخففة التحتية المشددة
وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا عثمر بفتح المثلثين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يخيرون بفتح
تاليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا
طعاما جزافا بكسر الجيم وفتحها وهمزا وفتح الزاي والكسر هو الذي
في التونسية فقط اي من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير يشترا
بجازفة او على الحال ان يبيعوه اي لان يبيعوه او ان يصدر به
اي يخيرون ببيعهم اياه في مكانهم حتى يؤووه حتى للغاية وان
مقدرة بعدها اي الى ايوائهم اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به
المعنى اي منازلهم والمراد به المعنى بعث البيع حتى يتبعه وينقله جواز
تاديب من خالف الامر الشرعي فتحاعلى العقود الفاسدة وبترك
اقامة المحتسب في الاسواق قاله في فتح الباري والحديث سبق في
البيوع وبه قال حدثنا عبد الله هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب
القعنبي المدني الحافظ ابو عبد الرحمن وعبد الله لقبه قال
اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما عاتب احدا لنفسه في شيء يوتى اليه بضم المثناة وفتح
الفوقية بلا يعفو عنه كعفوه عن الذي حيد برد ايه حتى انتزع في
كتفه بيتهاه بضم اوله وسكون الثاء وفتح الفوقية والهاء اي يرتكب
شيء بيت حرمات الله عز وجل ينتقم لله لانفسه ممن ارتكب تلك
الحرمة وينتقم نصب بحذف حرف الجر السابق والحديث مطابقته
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا انتهكت

حرمة

حرمات الله اما بالضرب او نحوه فورد اخذ في باب التعزير
والتاديب وسبق في صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في
الفضائل باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للاثام واختياره من
المباح اسهله ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس عنه
ومعنى اختار اختار بفتح اللام وسكون العين المهملة بعدها
فثلوث ولعله تحريف من الجوهري لعلخه بكذا نتفه لغة به اي لوثه به
وفتح الهاء في المضارع وبكونها بغير بينة ولا اقرار حكمه وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني وشك ابن عبد الله لابي
ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن
سهل بن سعد بسكون الهاء في الاول والعين في الثاني الساعدي
رضي الله عنه انه قال شهدت المتلاعنين بفتح الثوب الاولى
عويمر المجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمس عشرة زاد ابو ذر
سنة فذكر المميز والواو في وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم
بينهما فقال زوجها كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها
ثلاثا قبل ان يامره النبي صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفيان
فحفظت ذاك منه بمثير لام المذكور بعد من الزهري محمد بن شهاب
ان جاءت به بالولد كذا وكذا اي اسود المين ذا اليتين نهوصادق
عليها وان جاءت به كذا وكذا اي احمر انصيصا كانه وحرة بفتح الواو
والحاء المهملة والراء دويبة كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق بالارض
او كالوزغة تقع في الطعام تنفسه فيقال طعام وحر هو كاذب
فنفيه الكناية والاكتفا قال سفيان وسمعت الزهري يقول جاءت به
اي بالولد الذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه بمن رميت به
والحديث سبق في الطلاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله ابن ذكوان عن القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق

انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما احد المتلاعنين بلفظ المشية فقال عبد
الله بن شداد بالمعجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي
هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امرأة عن
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل الهاء غير
بينة لرجمتها قال ابن عباس لا تلك امرأة اعلنت بالفجور والحديث
مر في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد الرحمن
ابن القاسم عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق كذا بالبات
قوله عن القسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع
لبعضهم اسقاط القاسم بن محمد من السند وهو غلط قلت وقد
اسقطه الحميدي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر المتلاعنت
بفتح الذال المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي
المتلاعنات عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي
بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم
البلوي في ذلك قولا ثم انصرف واتاه اي اتى عاصما رجل من قومه
هو عويمر بيشكو انه وجد مع اهله امرأته رجلا كذا لابي ذر
بالبات المفعول ولغيره بجذفه فقال عاصم ما ابتليت بفتح الفوقية
الاولى مبنيا للمفعول من الابتلاء بهذا الا لقولي فذهب عاصم به
بالرجل الذي شكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي
وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا لونه قليل اللحم سبط
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وكسرها وصح عليه في الفتح
كما له جعد الجعد وكان الذي ادعى عليه انه وجده عند اهله
ادم بعد الهمزة اسمر شديد السمرة خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون
الدال المهملة وللاصيلي خدلا بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلئ

الساق

الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت
ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فدعى النبي
صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل في المجلس هو عبد الله بن شداد
لابن عباس مستفهما عن المرأة التي قال النبي ولابوي ذر والوقت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت
هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء
لانه لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب
بالاستفاضة قال في الفتح ولم اعرف اسم هذه المرأة ولا اسم شريكها
انتهى لكن ترجم عليها وعند ابن ماجه بسند صحيح من حديث ابن عباس
لو كنت راجما لرجمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها
ومن يدخل عليها باب حكم رمي المحصنات اي القاذف
الحرائر العفيفات وقول الله عز وجل والذين يرمون المحصنات يقذفون
بالزنا المحرائر العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وغيره
والمراد هنا قذفهن بالزنا بان يقول يا زانية لذكر المحصنات عقب
الزوانى ولاشتراط اربعة شهداء بقوله ثم لم يأتوا باربعة شهداء على زناهن
برؤيتهم فاجلدوهم اي كل واحدة منهم ثمانين جلدة ان كان القاذف
حرا ونصب ثمانين بنصب المصادر وجلدة على التمييز ولا تقبلوا
لهم شهادة في شيء ابدا ما تابوا وعند ابي حنيفة الى اخر عمرهم
واولئك هم الفاسقون لاتيانهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد
ذلك واصلحوا فان الله غفور لهم قذفهم رحيم بهم بالهامهم التوبة
فيها بتهي نفوذ وتقبل شهادتهم ولابي ذر عن قوله ثمانين جلدة
الى اخره وقال بعد قوله فاجلدوهم الاية ان الذين يرمون المحصنات
المحصنات العفايف الغافلات السليمات الصدور المتيقظات
القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لانهن لم يجربن الامور الموبقات
بما يجب الايمان به لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم

جعل القذفة ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم
في الاخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن تذف ازواجه صلى الله
عليه وسلم وسقط لابي ذر من قوله للمنوا الي اخر الاية وقال
بعد المومنات الاية وقول الله تعالي والذين يرمون ازواجهم
بالزنا ثم لم يتوبوا الاية قال الحافظ ابو ذر الهروي
في البخاري ثم لم والتلاوة ولم يكف وهذا ثابت في رواية ابي
ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا وابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن بلال
عن ثور بن زيد بالمثلثة المدني عن ابي الغيث بالمعجمة
والمثلثة سالم مولي ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع
الموبقات بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف
فالف فتوقية المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك
مرتكبها قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله وما هن
الموبقات قال صلى الله عليه وسلم الشرك بالله بان
تتخذ معه الها غيره والسحر بكسر السين وسكون الحا المهملتين
وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه
الجمهور ان له حقيقة يوثر بخيث بغير المزاج وقتل النفس
التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل علي الردة
والزنا والرجم واكل الربا وهو في اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير حق
والتولي يوم الزحف اي الانهزام والفرار يوم القتال في
الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة مفعولة
اي التي احصنها الله من الزنا وكسرها اسم فاعله اي التي حفظت
فرجها من الزنا المومنات فخرج الكافرات الغافلات بالغين
المعجمة والفاء كناية عن المبريات كان البري غافل عما رميت به

من

من الزنا والتنصيص علي عدد لا ينفي غيره اذ ورد في الحديث اخر
كما يمين الغاجرة وعقوق الوالدين والالحاد في الحرم والتقرب بعد
الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول والامن من مكر الله تعالي
والقنوط من رحمة الله والرقة وترك التنزه عن البول وشتم ابي
بكر وعمر والخيانة ونكث الصفقة وفراق الجماعة واختلف في
حد الكبيرة فقيل كل ما يوجب الحد من المعاصي وقيل ما توعد
عليه بنص الكتاب او السنة وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام
لم اقف علي ضابط للكبيرة يعني سلم من الاعتراض والاولي ضبطها
بما يشعر بتهاون مرتكبها باشعار اصغر الكبائر المنصوص عليها قال
وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح
لها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالكتاب
ونحوها في الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها
اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه بنص
كتاب او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة
العقاب او علق عليه الحد او شدة النكير عليه فهو كبيرة
وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت معرفة الفرق بين الصغائر
والكبائر فاعرض مفسدة الذنب علي مفاسد الكبائر المنصوص
عليها فان نقصت عن ادني مفاسد الكبائر هي من الصغائر وان
ساوت ادني مفاسد الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي بغير
الحق كبيرة فان شاهد الزور مكتسب سوء فاذا جعل السبب
كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور
علي قتل موجب للقصاص فقتله الحاكم ان الولي قتله وكلهم
عالم بانهم ظالمون وشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها
ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث الباب سبق في الوصايا
والطب

باب حكم قذف العبيد الارقاء والاضافة

فيه الى المفعوله وهلوي ذكر الفاعل اولي الفاعل وبه قال حدثنا
سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن فضيل بن غزوان
بضم الغاء وفتح المعجمة في الاول وفتح المعجمة وسكون الزاي وبعد
الواو المفتوحة الف فنون في الثاني العجلي سولاهم عن ابي نعيم بضم
النون وفتح الدين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت ابا القاسم يقول من قذف
مملوكه وعند الاسماعيلي من قذف عبده بتاي
وهو اي والحال انه بريء مما قال سيده عنه جلد السيد
يوم القيامة يوم الجزاء عند ذوال الملك السيد المجازي وانفراد الباري
تعالى بالملك الحقيقي والتكافي في الحدود ولا مفاضلة حتى الا بالتقوى
الا ان يكون المملوك كما قال السيد عنه فلا يجلد وعند النسائي
من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان له في ظهره حد يوم
القيامة ان شاء اخذه وان شاء عفي عنه وظاهره انه لا حد
على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الايمان والنذور وابو داود في الادب والترمذي
في البر والنسائي في الرجم هذا باب بالتنوين
هل يأمر الامام رجلا بتضريب الحد رجلا وجب عليه الحد حاكونه
عاينا منه عند الامام بان يقول له اذهب الى فلانة الغائب فاقم
عليه الحد وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد
ابن منصور بسند صحيح عنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وفعله عمر باسقاط قد وقال في الفتح ثبت هذا الاثر في رواية
الكشميهني وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي
قال حدثنا ابن عيينة سفيان الهلالي محمد بن مسلم عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء رجل من الاعراب فقام

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي
بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال اجل فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي
يا رسول الله ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا
فزنى بامرأته فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وانهم على امرأة هذا الرجم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده اي وحق الذي نفسي
بيده فالذي هو صلته وعايده مقسم به ونفسي مبتدأ
وبيده في محل الخبر وبه متعلق بحرف الجر وجواب القسم
قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله تعالى
او بحكم الله او لي لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا
في القرآن امائيك بشاتك والخادم رد اي مردود عليك وعلى
ابنك جلد مائة جلدة مبتدأ والخبر في المجرور وتغريب عام مصدر

يغرب وهو معناه اني غريبه لان المقدر يغرب لانه ليس المراد المتغرب بنفسه
حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيغيب عاما فيقدر
يغرب بيغيب اي يغيب عاما **ويا ابنيس** وهو رجل من اسلم **اغد**
يا انيس امرأة هذا اذهب اليها فاستامرها عليها واحكما عليها واعد
منهن معنى اذهب لانهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب
يقولون رحت الى فلان وغدوت الى فلان فيجيء
بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون اتى بعدي لفائدة الاستعداد
فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تقنع عن الرجل
فيما ذكر عنها من القذف اولا **فان اعترفت** بالزنا **فارجمها** فذهب
انيس اليها **فاعترفت** بالزنا **فرجمها** بعد ان رجع الى النبي صلى
الله عليه وسلم وانما خص انيسا لانه اسلمي والمرأة اسلمية والحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الديات بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب
بالجناية على الحر في نفس او ما دونها وهاؤها عوض من فاء
الكلمة وهي ماخوذة من الودي وهي دفع الدية يقال ودى
القتيل اديه وديا **وقوله الله تعالى** بالرفع قال في الفتح سقطت الواو
لابي ذر والنسفي اه قلت والذي في الفرع كاصله علامة
ابي ذر على الواو من غير علامة السقوط وفي مثلها سيأتي
الي بثوبها عند من رقم علامته **ومن يقتل مؤمنا متعمدا** حال
من فاعل القاتل اي قاصدا قتله لايمانه وهو كذا او قتله
مستحلا لقتله وهو كذا بعض **فجزاؤه جهنم** ان جازاه والخلود
المذكور بعد المراد به طول المقام وبه قال **حدثنا قتيبة**
ابن سعيد او رجاء البجلي قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم ابن

عبد الحميد الضبي القاضي **عن الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي
عن ابي وايل شقيق بن سلمة **عن عمرو بن شرحبيل** بفتح العين
وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر
الموحدة اخره لام اي في الثاني الهمداني الكوفي انه **قال رجل**
يا رسول الله هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما في باب اثم
الزناة بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله **اي الذنب اكبر**
عند الله قال صلى الله عليه وسلم **ان تدعو لله ندا** بكسر
النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا **وهو** اي والحال انه
خلقك قال ابن مسعود **ثم اي** قاله الزركشي بالتنوين
والتشديد على راي ابن الحشاب قال في المصابيح بل وعلى قول
كل ذي فطرة سليمة وقد سبق الرد عليه مرارا وجب الوقف
عليه بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه في كتاب الصلاة
والذي في اليونينية التشديد على الباء من غير تنوين ولا غيره
اي اي شيء اكبر من الذنوب بعد الكفر **قال** صلى الله عليه وسلم
ثم ان تقتل ولدك اي اي ذرعة الكشميهني خشية ان **يطعم**
معك لانك لا ترى الرزق من الله وقوله الكرماني لا مفهوم له لان
القتل معلق اعظم تنفياه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون
الذنب اعظم من غيره وبعني افراده اعظم من بعض **قال**
ابن مسعود **يا رسول الله ثم اي** كذا في اليونينية وسبق
توجيهه **قال** صلى الله عليه وسلم **ثم ان تزاني بحليلة**
جارك بالجاء المهملة اي
زوجة جارك **فانزل الله عز وجل تصديقها** اي تصديق المسئلة
او الاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له **والذين لا يدعون**
الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها **الا بالحق** متعلق
بالفعل المحذوف او بلا يقتلون **ولا يزنون ومن يفعل ذلك** اي

ما ذكر من الثلاثة يلحق اثاما اي عقوبة وسمعته لابن عساكر من قوله
ولا يزنون وقال بعده الا بالحق الاية ولا يقتل ذمي ولا يزنون الاية
وثبت يلق اثاما للاصيلي ولغيره ذكر بعد قوله ومن يفعل
ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن الجعد الجوهري
الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك اسحق بن سعيد قال
حدثنا اسحق ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال المؤمن في فسحة
بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملة اي سعة من دينه
بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها نون من الدين
ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق
عليه دينه لما وعد الله على القتل عمدا بغير حق بما توعد
به الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث ابن مسعود
بسند رجاله ثقات الا انه اختلف عاصما في حديث بن عمر موقوفا
لذي زال المؤمن في فسحة من ذنبه بدال معجمة مفتوحة
ثم نون ساكنة بعدها موحدة اي بعيد في خفيف بسبب ذنبه
لاستبعاد العفو عنه لاستمراره في الصيف المذكور والفسحة
في الذنب بقوله المغفرات بالتوبة فاذا وقع القتل انتفى القبول
قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله انه تشدد علي لما
كان متمكنا في عدم قبول توبة القاتل اه والحديث من افراده وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسوحي
الكوفي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحق ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر اسحق بن سعيد قال سمعت ابي سعيد بن عمرو بن
ابن سعيد بن العاص يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه مرفوعا
قال من ورطات الامور بفتح الواو وسكون الراء ورطات

مصحح

مصححا عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك صوابه تحريكهما مثل تمرة
وتمرات ورطبة ورطبات وهي جمع ورطة بسكون الطاء هي
او قع بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره جيم نفسه فيها
بلا يهلك قال يعني سفك الدم بنصب باب اي اراقة الدم الحرام فيه
حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك وقوله بغير حله
بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك القتل باي صفة كان لكن
لما كان الاصل اراقة الدم عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن
عبد الله بن عمرو زوال الدنيا كلها اهون عند الله من قتل رجل
مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن
باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي عن
ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم
اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا للمفعول في محل الصفة وما نكرة
موصولة والعايد العمير في يقضى اي اول قضاء يقضي بين
الناس اي يوم القيامة كما في مسلم في الدماء قال ابن فرحون
في الدماء في محل خبر عن اول فتعلقت حرف الجر بالاستقرار
المقدر فيكون التقدير اول قضاء يقضي وكاين استقر في الدماء
قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير يصير اول قضاء
يقضي كاين يوم القيامة لعدم الفايدة فيه ولا منافاة بين
قوله هنا اول ما يقضى في الدماء وبين قوله في حديث الباب
عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة
لان حديث الباب فيما بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما
بينه وبين ربه تعالى وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد
الله بن عثمان بن جبلة ابن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال

حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عطاء بن يزيد الليثي ان عبيد الله
بضم العين ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين اخو تميم
مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي حدثه ان
المقداد بن عمرو بفتح الميم الكندي المعروف بابن الاسود حليف بني زهرة
بضم الزاي وسكون الهاء حدثه وكان المقداد رضي الله عنه شهد
بدرا وان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان حرف
شرط تقيت كافرا ولابي ذر والاصيلي ان بصيغة الاخبار عن
الماضي ويكون سواله عن شيء وقع قالوا والذي في نسخ الامر بخلافه
وانما سال عن حكم ذلك اذا وقع ويؤيده رواية غزوة بدر بلفظ
ارايت اذ لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف
فقطعها ثم لاذ مني بشجرة اي التجا اليها مثلا ولابي ذر عن الكشميهني
ثم لاذ مني بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت
في الاسلام افاقتله بعد ان قالها اي كلمة اسلمت لله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال رسول الله
فانه طرح اي قطع بالسيف احدى يدي بتشديد الياء ثم قال ذلك
القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها افاقتله بهمزة الاستفهام كالسابق
قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك
قبل ان تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس
سببا لكون كلامهما بمنزلة الاخر لكنه موول عند النحاة
بالاخبار اي هو سبب الاخبار بذلك وعند البيانيين المراد
لازمه كقوله بباح دمك ان عصيت والمعنى انه باسلامه
معصوم الدم فلا تقطع يده بيدك التي قطعها في حال كفره
وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قال
والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل

ان يسلم فاذا اسلم صار معصوم الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد
ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كما كان فزحف الدين وليس المراد
الحاقه به في الكفر كما تتوهمه الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاله
اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في صون
الدم والثاني انك مثله في الهدي وقيل معناه انه ستغفر له بشهادة
التوحيد كما انك ستغفر لك بجهود بدر وفي مسلم من رواية
سليمان عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله وحديث الباب
اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير وقال
حبيب بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف
اسم ابيه عن سعيد بكسر العين بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد المعروف
بابن الاسود اذا كان رجل مومن ولابي ذر عن الكشميهني رجلا من
قبيلي ايمانه وهو كتوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته قال في الكواكب
فان قلت كيف يتصور له يد وهو من يكتم ايمانه واجاب
بانه فعل ذلك دفعا للصائل قال او السوال كانه على سبيل الفرض
والتمثيل لا سيما وفي بعضها ان لقيت بحرف الشرط فكذلك كنت
انت تخفي ايمانك بمكة قبل ولابي ذر عن الحموي والمستملي من
قبل وهذا التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير

باب قول الله تعالى ومن سقط ما بعد الباب لابي ذر

ومن احياها قال ابن عباس رضي الله عنهما استنقذها من الغرق
ابن ابي حاتم من حرم قتلها الا بحق من قصاص فكانما احيى
الناس جميعا لسلامتهم منه ولغير ابي ذر عن المستملي
حيي الناس منه جميعا والمراد من هذه الاية قوله من
قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا
كما يدل عليه ما في اول حديث الباب من قوله الا كان على ابن

ادم الاول كفل منها ونيها تغليظ امر القتل والمبالغة في الزجر عنه
من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع سواني استجلاب غضب الله
وعقابه وقال الحسن البصري ان قاتل النفس الواحدة يصير الى النار
كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك ومن احياها ومن استنقذها
من بعض اسباب الهلكة من القتل او غرق او حرق او هدم او غير
ذلك وجعل قتل الواحد كقتل الجميع كذلك الاحياء ترغيبا وترهيبا
لان المتمرن لقتل النفس اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم
عليه ذلك نشطه وكذا الذي اراد احياءها اذا تصور ان حكمه
احياء جميع الناس رغب في ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بفتح
القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة بن سعيد ابو رجاء
الثقفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران
عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الخارفي بالخاء
المعجمة والراء والفاء المكسورتين الكوفي عن مسروق وهو ابن
الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقتل نفس
ابن ظلما كما في رواية حفص ابن غياث الا كان على ابن ادم
الاول قابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها زاد في
الاعتصام وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره لانه اول
من سن القتل والحديث سبق في خلق ادم واخرجه مسلم
في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك بن
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال واقد بن عبد الله
بالقاف نسبة ابو الوليد بفتح المولف لجده نقول ابي ذر وقع
هنا واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد ابن زيد
بن عبد الله بن عمر هو ذلك كذلك لما وقع وجه وهو نسبته
لجده ووقع ايضا في الادب من رواية خالد بن الحرث عن شعبة

فقال

قال عن واقد بن محمد اخبرني بالافراد عن ابيه محمد بن زيد وهذا من تقدم
الاسم على الصفة والتقدير حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله
عن ابيه محمد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس
للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعد موتي او موتى كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض مستحلين لذلك ولا تكفروا فتكونوا شبيهة
بافعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين والمراد الزجر عن الفعل
وليس ظاهره مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستئناف بيانا لقوله
لا ترجعوا او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه
بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم
ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب الفتن وبه
قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان
ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بفتح الميم
وسكون المهملة وكسر الراء المخعبي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة
هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم
ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه
قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس
اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال صلى الله عليه وسلم
بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم رقاب
بعض فيه استعمال الرجع كصار معنى وعملا قال ابن مالك رحمه
الله وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه اي قوله في الحديث
لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة بفتح الثقفي الصحابي رضي الله
عنه فيما سبق به لواني الحج وابن عباس رضي الله عنهما فيما
سبق ايضا في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا
محمد بن جعفر المعروف ببندار قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن فراس
بتاء مكسورة فراس بعدها الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء
المعجمة وبعد الالف راء ففاء عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون
العين المهملة بعدها موحدة مكسورة عامر عن عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ولابي ذر عن رسول الله ولاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم
الكبائر وكلما توعد عليه عقاب الاشراك بالله اي اتخاذ الها غيره
تعالى وعقوق الوالدين بسكون الواو وفتح القاف وضم الواو الاولى
اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وهو الحلف على ماض متعمدا
الكذب اوان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسمي غموسا لانه
يغمس صاحبه في الاثم او النار والكفارة شك شعبة ابن الحجاج
في الايمان والنذور واليمين الغموس بالواو وبغير شك وقال معاذ
بضم الميم اخره ذال معجمة ابن معاذ ابن المثنى حدثنا شعبة
ابن الحجاج ديما وصله الاسماعيلي قال الكبائر هي الاشراك بالله
واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس بدل
عقوق الوالدين شك شعبة ايضا وجوز الكرماني ان يكون
هذا التحليف من معاذ بن بشار فيكون موصولا ايضا قال
حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الحميد بن عبد الوارث التبوذكي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس انه سمع جده انسا ولابي
ذر انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الكبائر قال البخاري بالسند اليه وحدثنا ولابي ذر حدثني
عمرو بفتح العين زاد ابو ذر وهو ابن مرزوق قال حدثنا ولابي ذر

اخبرنا

اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي بكر هو عبيد الله عن جده انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر
الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين وقول الزور
او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي وفي الحديث دلالة على
اتمام الكبائر في عظمها الى كبير واكبر ويوخذ منه ثبوت الصغائر
لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات
اكبر استوار تشتهائ في شيء منها فالاشراك اكبر الذنوب ولا يقال
كيف عد الكبائر اربعا او خمسا وهي اكثر لانه صلى الله عليه وسلم
لم يقصر على الحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم في كل مجلس ما اوحي اليه
او سنح له بمقتضى حال السائل وتفاوت الاوقات والحديث سبق في
الشهادات والادب واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في السير والنسائي
والنسائي في القضا والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا ولابي ذر
والاصيلي اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم
الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي
اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن
الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا ابو وطبيان بفتح الطاء المعجمة
وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ابن جندب
المذحجي بضم الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة بعدها
جيم التابعي الكبير قال سمعت اسامة بن زيد ابن حارثة
بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما
يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة
بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف بقبيلة من جهينة في رمضان
سنة سبع او ثمان قال فصبحنا القوم اتيناهم صباحا فهزمناهم
قبل ان يثوبوا ابتاقتالهم فهزمناهم قال اسامة ولحقت انا
رجلا من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه

رجلا منهم اسمه مرداس ابن نهيك الفزاري
قال لا اله الا الله قال اسامة فكف عنه الانصاري فطعنته ولابي
ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته بالواو بدل الفا بر صحيح
حتى قتلته قال فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك اي قتلي له بعد
قوله لا اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة فقال
لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتلته بعد ما ولابي ذر عن
الكشميهني بعدات قال لا اله الا الله قال اسامة فلت يا رسول الله
انما كان متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن
قاصد الايمان بل كان غرضه استعوذ من القتل قال اقتلته بعد
ان ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بعدما قال لا اله الا الله
وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه
وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال
اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر مقالته
اقتلته بعدات قال لا اله الا الله علي بتشديد الياء حتى تمنيت
اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم اي لاني من جرئي هذه الفعلة
ولم يتبين ان لا يكون سلم قبل ذلك وانما تمنى ان يكون اسلامه
ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير بفتح الخاء مرثد بن عبد الله
عن الصنابحي بضم الصاد المهملة بعدها نون ثم موحدة
فحاء مهملة مكبرتين عبد الرحمن بن عسيلة بمهملتين مصغرا
الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
اتى بنا النقبا الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة نهني وثامن اثني عشر نقيبا بايعناه على التوحيد

ان لا

ان لا تشرك بالله شيئا ولا تسرق اي شيئا فتنبه حذف المفعول ليعم
اللصوص ولا تزنين ولا تقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تنتهب
بنون فوقية فتحتية الهاء المكسورة من الانتهاب ولابي ذر عن الكشميهني
ولا تنتهب باسقاط الفوقية وفتح الهاء من النهب كذا في الفتح
والذي في اليونينية وبهامشها بنون مفتوحة فموحدة ساكنة
فهاء مفتوحة فنون فتحتية ولا تعصي بالعين والصاد المهملتين اي
في المعروف كما في الاية بالجنة يتعلق بقوله بايعناه بالجنة ولابي
ذر عن الكشميهني ولا تقضي بالقاف والضاد المعجمة بدل المهملتين
بالجنة اي ولا تحكم بالجنة من قبلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فالجنة بالفاء بدل الموحدة والرفع اي فلنا الجنة ان تركنا
ما ذكر من الاشراك وما بعده يتعلق بقوله فالجنة بالفاء بدل
الموحدة والرفع اي فلنا الجنة ان نترك ما ذكر من الاشراك وما
بعده ان غشينا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة كذا في الفتح
وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وبقيه العيني
ان نقلنا ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان غشينا بزيادة
الفاء اي فعلنا من ذلك شيئا مما ذكر فقضاؤه ذلك اي حكمه
الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال في الفتح وظاهر الحديث
ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس
كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المشاط والكره في العسر واليسر
اي اخره واما البيعة المذكورة هنا في التي تسمى بيعة النساء كانت
بعد ذلك بمدة فان اية الممتحنة فيها البيعة المذكورة نزلت
بعد عمرة الحديبية في زمن الهدنة وقبل فتح مكة فكانت البيعة
التي وقعت للرجال على وفقها كانت عام الفتح او وقعت الامام
شيء من هذا في كتاب الايمان من هذا الذي فليراجعه ولله
قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال

حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو وتخفيف الياء اسماء ابنة عبد الله مولاه
عبد الله رضي الله عنه ولابي ذر زيادة بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس
منا ان استباح ذلك او اطلق اللفظ مع احتماله ارادة انه ليس على
الملة السمحة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج به ما اذا حمله
للحراسة لانه يحمله لهم لا عليهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى
عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق ان شاء
الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله وبه قال حدثنا عبد
الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن
درهم الازدي الازرق قال حدثنا ايوب ابن ابي تميمة السختياني الامام يونس بن عبيد بضم العين حدا بصرة
كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعدها نون ففاء
ابن قيس السعدي كما البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه اذنه
قال ذهبت لانصر هذا الرجل اي المومن علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف عنه فلقيني
ابو بكرة نفيع ابن الحرث فقال لي اين تريد قلت له انصر هذا
الرجل علي رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما بالتثنية فضرب
كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسيفيهما بالافراد
فالقاتل بالنار جواب اذا ولابي ذر القاتل بادخال ما الموصولة فعل
الحسنات الله يكثرها والمقتول في النار اذا كان قاتلا لما يلتاول على
على عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا فاما من قاتل اهل البغي
او دفع الصائل فمقتول فلا اما اذا كان صحابيين فاعذارهما عن اجتهاد لاصلاح
الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة
قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم

انه

انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه فيه ان من عزم على
المعصية ياثم ولو لم يفعلها كما استدل به الباقلاني واتباعه واجيب
بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل
سيأتي هذا الحديث سبق في كتاب الايمان باب قول الله
تعالى يا ايها الذين امنوا كتب اي فرض عليكم القصاص في القتلى
جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتماد المماثلة والمساواة بين
القتلى الحر بالحر سيدا وخبرا اي الحر باخوذ ومقتول بالحر
والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه شيء
من العفو الان عفا لازم وفايدته الاشعار بان بعض العفو
كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول وذكر
بلفظ الاخوة بعثا له على العطف لما بينهما من الحنية والاسلام
فليكن اتباع اوفالامر اتباع بالمعروف اي بطالب العافي
القاتل بالدية مطالبة جميلة وادا وليود القاتل بدل الدم اليه
على العافي باحسان بان لا يمطله ولا يبخسه ذلك الحكم المذكور
من العفو واخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة
القتل لا غير وفي الانجيل العفو لا غير وابيح لنا القصاص والعفو
واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا فمن اعتدى بعد
ذلك التخفيف فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل
بعد اخذ الدية او العفو وله عذاب اليم في الاخرة وسقط
لابي ذر من قوله الحر بالحر الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى
الاية وسقط للاصيلي من قوله بالحر وقال بعد قوله اليم وقال
ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة
واذا لم يزل يسيل القاتل بهم التحتية من يسيل حتى اقروا الاقرار
في الحدود ولم يذكر المولف حديثا في هذا الباب باب
سمع الامام القاتل اي المتهم به ولم تقم عليه بينة حتى يقر

يقيم عليه الحد والاقرار في الحدود قاله في الفتح كذا للاكثر وقد تقدم
وترجمة باب نعيم في المستدرك بجذف في الباب وسعيد قوله عذاب
اليم وكذا اذا لم يسم القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود قال
وضبطه الاكثر انه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم
وسكون النون الاسماطي البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء ابن
يحيى الحافظ قال حدثنا قتادة ابن دعامة ابي الخطاب الدوسي
الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
يهوديا اسم رضخ بفتح الراء والضاد المعجمة المشددة رضخ
ودق راس جارية امة اوحرة لم تبلغ وفي بعض طرق
الحديث انها لمت من الانصار بفتح مجربت بقتل لها اي قال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك هذم
الرضخ افعله اقلان وقلان من استفهامية محلها رفع بالابتدا
وخبرها في فعلها والعايد الضمير وهذا مسئول به ولا يغير
اعراب في المميز لانه من اسمه الاستفهام التي بمعنى اي
بمعنى غرض الاستفهام وكذا الاشارة اعراب في المفعول لانه من اسمه
الاشارة وبك متعلق بفعل وقلان مصروف قال ابن الحاجب
قلان وفلانة كناية عن اسمه الاناسي وهي اعلام والدليل على
علميتها عدم صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع
الا العلمية ولا يمتنع من دخول الالف واللام عليها اه قال ابن
قرحون وفلانة كما قال يمتنع وقلان منصرف وان لم يكن فيه العلمية
لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه ليسا زايدتين بل هما
موضوع هكذا وقال في المجيد وقلانة كناية عن نكرة الاناث نحو يا رجل
وهو مختص بالنداء وقلة يعني يا امراة ولام قلانا واو وليس من هما
من قلاب خلافا للمعلم ووهم بن عصفور وابن مالك وصاحب
البسيط في توهم قلانة كناية عن العلم لقلاف وفي كتاب سيبويه

انه

انه حكاية عن النكرة باشتمال عن الضرب اه ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر قلان او قلان بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر عن الكشميهني اقلان
بهمزة الاستفهام ام قلان بالميم بدل الواو حتى اي تكرر ذلك حتى سمي
لها اليهودي بضم السين وكسر الميم مشددة فاليهودي رفع نايب
عن الفاعل ولابي ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل فاليهودي
نصب على المفعولية زاد في الاشخاص والوصايا فاومت براسها
فاتي به بضم الهمزة وكسر الفوقية اي باليهودي النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر وزاد ابو ذر عن الكشميهني
به اي بالفعل فرضخ بضم الراي دق راسه بالحجارة وفي الاشخاص
فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى في الاشخاص والوصايا
هذا باب باسقاط لفظ باب وثبوته بذكر فيه اذا قتل شخص
شخصا بحجر ونحوه هل يقتل بما قتل به او بالسيف وبه قال
حدثنا محمد قال الكلاباذي هو محمد بن عبد الله بن نمير
وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام اخبرنا عبد الله
ابن ادريس بن يزيد الاودي محمد احد الاعلام عن شعبة
ابن الحجاج الحافظين بسطام العتكي امير المومنين في الحديث
عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس ابن مالك رضي الله
عنه قال خرجت جارية اسمه اوحرة لم تبلغ كما تقدم في المذكر الذي
لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد
المعجمة بعد الالف حاء مهملة جمع وضح قال ابو عبيد قطع
الفضة بالمدينة قال انس فرضخ رأسها يهودي لم يسم بحجر قال انس
فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بفتح الراء والميم
بعدها قاف اي بقية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلان قتلك فرفعت راسها اشارت بها لا فاعاد عليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت راسها اشارت بها ان لا فقال

صلى الله عليه وسلم لباقي الثانية فلا يقتل فخفضت رأسها
اي لم تقتل وقد علم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله فالحزن
تقتله بنو الحبيب بالالف واللام ويعتمد الجنسية والبه وهو حجة
الجمهور ان القاتل يقتل بما قتل به ويؤيده قوله تعالى وان عاقبتم
فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث البخاري لا قود الا بالسيف
وضعفه وتقدير البخاري الاحتياط في دمه مع ضعف اسناده وقال
ابن عبد البر طرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف
قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه
مسلم في الحدود وابو داود في الديات وكذا النسائي وابن ماجه
باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس اول الآية وكتبنا عليهم
فيها اي وفرضنا عليهم في التوراة ان النفس مأخوذة بالنفس
مقتولة بها اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف
مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن مقلوعة
بالسن والجروح قصاص اي ذات قصاص فمن تصدق
من اصحاب الحق له اي بالقصاص وعفا عنه
فهو كفارة له بالتصدق به كفارة للمتصدق باحسانه
ومن لم يحكم بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون
بالاستثناء من ذلك وهذه الآية الكريمة وان وردت في اليهود
فان حكمها مستمر في شريعة الاسلام لما ذهب اليه كثير من الاصو
والفقهاء اي ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا حكي مستمرا ولم
ينسخ وقد اجمع الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمرأة بهذه
هذه الآية واحتج ابو حنيفة ايضا بعمومها على قتل المسلم
بالكافر الذمي وعلى قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور
فيهما لحديث الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام

الثاني

الثاني الاجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك قال ابن كثير ولكنه لا
يلزم من ذكر بطلان قولهم الدليل لمحض على الآية وسقط لابي ذ
والانف الى آخرها وقال بعد بالعين الآية وقال ابن عساكر الى آخره
وسقط للاصيلي من قوله والعين ه وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثني ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
عن عبد الله بن مرة الهمداني عن مسروق هو الاجدع عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا في احدى
الثلاث بدليل انه عطف عليها الجملة الثانية وان الشهادة بمعنى
العلم لان شرطها ان يشهد بها عالم او ظن فالتقدير يشهد الله لا اله الا
الله فحذف اسمها وبقيت الجملة في محل الخبر وان رسول الله صفة
ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم هو الآتي بالشهادتين وقال في شرح
المشكاة الظاهر ان يشهد حال هي قيد المرء صوف به صفته اشار
بان الشهادة هي الحجة في حقن الدم الا باحدى خصاله ثلاث وحرف
الجر يتعلق بجاء او الا ملتبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثناء مفرغا
لعمل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون من الدم
فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا دمه ملتبسا باحدى الثلاث
ويحتمل ان يكون الاستثناء من امر فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم
الا امر ملتبسا باحدى ثلاث خصاله فملتبسا حاله من امرئ وجاز لان
وصف النفس بالنفس بالجر والرفع يحتمل قتلها قصاصا بالنفس التي
قتلها عمدا وانا وهو معصوم يؤبى الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله
غيره لزمه القصاص والمعنى بالنفس المقابلة والثيب اي المحصن
المكلف الحر ويطلق الثيب على الرجل والمرأة بشرط التزوج والمهر
الزاني يحل قتله بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام فالاظهر عند الشافعية
لا قصاص على قاتله لاباحة دمه والثاني نيابا على الاصل ويردي

التحقيق

بعد ها اكتفا بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين
وللاصيلي وابي ذر والكشميهني المفارق لدينه التارك التارك
الجماعة من المسلمين ولابي ذر وابن عساكر للجماعة بلام المجرور في شرح
المشكاة والتارك للجماعة صفة مؤكدة للمفارق اي الذي يترك
جماعة المسلمين ويخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل
بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من
الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا لا كفرا
بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض المالكية
وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك ولم يجد وجوبها
وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن
وصححه ابن حبان مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله على العباد
الحديث وفيه من لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه
وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة ويترك الامام احمد
بقية الاحاديث وردت في تكفيره وهي اثبت فهي خالفه على المعتمد
فهما بين الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز
قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود في الحدود والترمذي
في الديات والنسائي في المحاربة

باب من اقاد اي اقتص بالحجر

وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشدد قال
حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
هشام ابن زيد عن جده انس رضي الله عنه ان يهوديا قتل
جارية على اوضاح بفتح المعجمة وبعد الالف حاء مهملة حلي من فضة لها
فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بقية
الحياة فقال صلى الله عليه وسلم لها اقتلك بهمزة الاستفهام اي
فلان واستفيد العلم به من بيت في البيت بينة فاشارت براسها اي
بثبوت بدل الياء وكلاهما يجيب التخيير سابقة والمراد انها اشارت

اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت لا ثم قال صلى الله عليه
وسلم لها الثانية ولابي ذر وابن عساكر اي اقتلك فلانة فاشارت
براسها ان لا ثم سألها صلى الله عليه وسلم الثالثة فاشارت براسها
اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالمثناة
بدل المثلث وكلاهما مؤكد لما قبله والباقي براسها في الثلاثة
بالالة فقتله فامر بقتله بعد اعترافه النبي صلى الله عليه وسلم
فقتل بحجر وفي الباب السابق بين الحجرين هذا باب
بالتنوين يذكر فيه من قتل بهم الاول وكسر الثاني له قتيل قال
في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل لان قتل القتيل محال واجاب
بان المراد القتيل بهذا القتل لا يقتل سابقا قال وسئله بعد ذلك
في علم الكلام على سبيل الفلطة قالوا ولا يمكن ايجاد موجود لان
الموجد اما ان يوجده في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم
فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول اذ ليس ايجاد
الموجود بوجود سابق ليكون من تحصيل الحاصل بل ايجاد له بهذا
الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه فهو اي ولي القتيل
بين الخيرين اما الدية واما القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بفتح السين المهملة وسكون الفاء
المثناة بوحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن العنزي
السعدي نزيل الكوفة عن يحيى ابن ابي كثير الطائي واسم ابيه
كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة
وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكان
خزاعة قد غلبوا على مكة وحكموا بينهم ثم اخرجوا منها فصاروا
في ظاهرها وفي رواية سفيان في باب كتابة العلم من كتاب العلم
قال المولف محررا للسند وقال عبد الله بن رجاء عند الخوف ابن

المثنى شيخ المؤلف ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي السراج
عنه قال حدثنا مرجب بضم الميم وسكون الراء بعدها موحدة
ابن شداد ولفظ الحديث له عن يحيى ابن ابي كثير انه قال
حدثنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي
الله عنه انه اي ابا الشاك عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا
لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى
ليث ابن ابي بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي
الذي قتله خراش بالخاء والشين المعجمتين بينهما الف ابن اسمية
وذكر ابو هشام ان المقتول من بني ليث اسمه جندب ابن
الكوع قال في الفتح ورايت في الجزء الثالث من فوايد يملي بن
خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال بن اسمية قال ثبت
فلعل هلالا التمس قرابتي وفي مغازي بن اسحق حدثني سعيد
ابن ابي سعيد الاسلمي عن رجل من قومه قال كان مقارن رجلا
يقال له احمر وكان شجاعا وكان اذا نام خط فاذا اطر قوم شيء صاح
به فيثور مثل الاسد فتقوم قوم من هذيل في الجاهلية فقال
لهم ابن الاثوع بالثاء المثلثة والعين المهملة لا تحلوا حتى اتحلل
فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستيقظ فاذا عظيم احمر فشد
اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا على الحي فلما
كان عام الفتح وكان العهد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي
حتى دخل مكة وهو على شركه فرآته خزاعة فتوعدوه فاقبل
حتى اتى ابن امية فقال ادرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في
عكنه فوثب فقتله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال وفي رواية سفيان في العلم فاخبر بذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن

مكة

مكة الفيل بالفاء والمثناة التحتية الحيوان المشهور في قصة ابرهة وهي
انه لما غلب على اليمن وكان نجرانيا بنى كنيسة والزم الناس اليها
فاستفظل بعض العرب الحج اليه وتفوط فيها وهرب فغضب ابرهة
وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف واستصحب
معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدم الفيل فبرك الفيل
وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم طيرا مع
كل واحدة ثلاثة احجار بحجر في رجليها وحجر في منقارها
القوها عليهم فلم يفت احدا منهم الا اصيب واخذته الحكة فكان
لا يحك احد منهم جلده الا سقط لحمه وسلط عليهم على اهل
مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والا بمعنى دون الله عنهم
الا بالتخفيف ان الله قد حبس عنها وانها تحل بفتح فكسر لاحد
قبلي الجار والمجرور تحلل وقيل تحلت لغتان مقررة اي لاحد
كان كائنا ولا تحل لاحد من بعدي برفع تحل وزيادة من قبلي
بعدي والذي في البوشنجية ولا تحل لاحد بعدي باسقاط من
الا بالتخفيف وفتح الهمزة وانها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وانها بالمد بدل الميم احلت لي ان اقاتل فيها ساعة من
نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف وانها
ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان واسمها وساعتي الخبر
وهذه يحتمل ان تكون بدلا من ساعتي او عطف بيان ويحتمل ان يكون
الكلام تم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال اي مكة حرام ويكون
قد حذف مكة ساعتي اي انها ساعتي التي انا فيها وعلى الاول
يكون قوله حرام خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا يختلى بضم
التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز طوعها
الا المؤذخر ولا يعضد بالعين المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع
شجرها او لا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقط انصب

مفعول اي يسقط بها بمثل ما تكله الا منشد ثليب لواجدها سوي المؤيف
فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذؤيب الهذلي والمقتلي ولا تلتقط بضم
الفوقية سببا للمفعول سا قطتها ذؤيب عن الفاعل الا منشد
بزيادة اللام قبل الميم والاستثناء منزع لانه متعلق بتلتقط اي
سا قطتها وتلتقط بمعني تباع اي لاتباع لقطتها ولا يكون الا منشد
لو سلم منه معني نقل اخذ ومن قتل له قتيل اي ومن
قتل له قتيل كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل وقال في العمدة
قتيل فعيل بمعني مفعول سمي بما آل اليه حاله وهو في الاصل صفة
لمحذوف اي لولي قتيل ويحتمل ان يضمن قتل معني وجد له قتيل
قال ولا يصح هذا التقدير في قوله عليه السلام من قتل قتيلا فله
سلبه والاولي من تسمية المقصر بمحل وجواب من الشرطية قوله
فهو اي المقتول له بخير النظرين اما يودي بضم التحتية وسكون
الواو وفتح الدال المهملة اي يعطي القاتل اولياء المقتول الدية
واما يقاد بضم اوله والرفع اي يقتل قال في المهلب وغيره يستفاد
منه ان لولي الدم اذا سلم في العفو علي مال ان شاء قبل ذلك
وان شاء اقتص وعلي الولي اتباع الاولي في ذلك وليس فيه
ما يدل علي كراهة القاتل علي بذل الدية ولا في ذكر اما ان
يودي بزيادة ان كقوله واما ان يقاد فقام رجل من اهل اليمن
يقال له ابو شاه بالشين المعجمة بعدها الف فهاء وهو في محل صفة
ثانية وتركيبه تركيب اضافي كابي هريرة فقال اكتب لي يا رسول
الله الخطبة التي سمعتها منك فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم اكتبوا الخطبة لابي شاه قال ابن دقيق العيد كان قد وقع
الاختلاف في الصدر الاول في كتابة علم القرآن ورد فيه نهي
ثم استقر الامر بين الناس علي الكتابة لتقييد العلم بها وهذا
الحديث يدل علي ذلك لاذنه عليه الصلاة والسلام لابي شاه

ثم

ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال
يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمة بينهما الخشيش المعروف
ذا العرف الطيب فانها بالميم بعد المثناة تجعله في بيوتنا السقف
فوق الخشب وقبورنا اللحد بضم اللام المتخللة بين اللبنات والاستثناء
من محذوف يدل عليه ما قبله تقديره حرم الشجر والخلا الا الاذ
فيكون استثناء متصلا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
بما اوحي اليه الا الاذخر وتابعه ابو تاج عرب بن سعد او عبيد الله
بضم الدين بن موسي ابو ذام الكوفي شيخ المؤلف في روايته عن
سليمان بن عبد الرحمن عن يحيي عن ابي سلمة في القتل بالفاء
وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر وقال بدلهما
هو الامام محمد بن يحيي الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل
ابن دكين القتل بالقاف والفوقية وقال عبيد الله بضم العين
ابن موسي ابو ذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور
انما ان يقاد بضم التحتية اهل القتيل اي يؤخذ لهم بثارهم وهذا
وصله مسلم بلفظ اما ان يعطي الدية واما ان يقاد اهل القتيل
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بضم العين ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل القصاص
قال في الفتح اثبت كانت باعتبار معني القصاص وهو المماثلة
والمساواة وقال العيني باعتبار معني المقاصة ولم تكن فيهم
الدية وكانت في بني يعقوب عليه السلام الدية فقط ولم
تكن فيهما قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانهما
جمعت الامرين فاثبتت وسطا لا افراط ولا تفريط فقال الله
تعالي في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلي
الي هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله

عنهما معنى قوله تعالى فمن عفي له من اخيه شيء فالعفو ان يقبل ولي المقتول الدية في العمد وترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بالمعروف هو ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل بمعروف وعلى القاتل ان يؤدي اليه بإحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما طول على الاخر في الشرف فكانوا يتزوجون نساءهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا واذا قتل امراة قتلوا بها رجلا فنسخ ذلك قال في الفتح وقوله فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الي هذه الاية ثم عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية شعبة ووقع هنا عند ابي ذر والاكثر ووقع هنا في رواية النسفي والقابسي الي قوله ثم عفي له من اخيه شيء ووقع في رواية ابن ابي عمر بن سنده ومن طريقه ابو نعيم في المستخرج الي قوله في هذه الاية الصيد وبها وليس كذلك اهـ

باب حكم من طلب دم امرئ بغير حق

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبيد الرحمن ابن ابي حسين بضم الحاء المهملة وفتح النون وسكون المثناة التحتية الي جده قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم وعمرو بن مسلم الفزاري عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الي الله ثلاثة ابغض افعل التفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله احمد من الحمد اذا افتقر وانما يقال افعل هذا من كذا للمفاضلة في الفعل الثابت وقال في الصحاح وقولهم ما ابغضه الي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة ايصال المكروه والمراد بالناس الملحون ثلاثا امرؤ ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحاء بعدها دال مهملة ثم ياء ثم عين مهملة القاصد في الحرم المكي قال سفين الثوري

في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود ما من رجل يهم بسيئة فتكتب عليه ولو ان رجلا هم بقتل رجل بعدن ابين لاذاقه الله من عذاب اليم وفي تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد بسنده حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع مرة يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبه هو رفعه لنا وانا لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد بن هرون به قال الحافظ ضياء هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري ووقفه اشبه من رفعه ولهذا هم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود اهـ واستشكل بان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة في غيره واجيب بان الالحاد في الحرف مستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الي عظمها وقد يوخذ ذلك من بيان قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد وذوقه والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الي عظم الذنب وقال ابن كثير اي ومن يهم بشيء من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم ليس بمخطوء ولا ناس فيما يراه عنه علي بن ابي طلحة بظلم بشرك وقال مجاهد ان تعبد غير الله وهذا من خصوصيات الحرم فانه يعاقب الناوي فيه الشر اذا كان عازما عليه ولم يوقعه وقال الثلاثة الذين هم ابغض الناس الي الله بتثليث الموحدة وبعد المثناة التحتية عين مهملة طالب في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كانت عليه اهل الجاهلية

ت الطيرة والكهانة والشؤم واخذ الجار بجاره وان يكون له الحق عند
شخص فيطلبه ست غيره ومطلب دم امرئ بغير حق بضم الميم
وتشديد الطاء وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب اي
متطلب فابدلت التاء طاء وادغمت في الطاء اي المتكلف للطلب
المبالغ فيه ليهريق دمه بضم التحتية وفتح الهاء وتشديد الراء وخزج
يتوله بغير الحق ست طلب بحق كما لقصاص ونحوه وقال الكرماني
فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد
لا مجرد الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب
وذكر الطلب ليلزم في الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة
والحديث ست افراده باب العفو ست ولي المقتول
عن القاتل في القتل خطا بما لا يقتص كان لا حق فوقع عليه بعد
الموت ستقلت بالعفو اي بعد موت المقتول وليس المراد عفو
المقتول اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفاء
وسكون الواو ولابي ذر بن عساكر فروة بن ابي المغراء بفتح الميم
وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود الكندي الكوفي قال
حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وبعدها الهاء المكبرة
ابو الحسن الكوفي القاضي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت انهزم المشركون يوم
احد بضم الهاء وكسر الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر
من قوله عن ابيه هم ولفظ علي بن مسهر سبق في باب من حنث
ناسيا من كتاب الايمان والنذور وحوله المعجم السند فقال وحدثني
بالافراد محمد بن حرب الواسطي الشامي بالنون المكسورة والسين المهملة
بعدها مدة كان بيسير الشام قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي
زكريا وناديين عساكر وابن ابي ذر عن المستملي يعني الواسطي
واللفظ له لابي علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عروة عن عايشة

رضي

زدوين

رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد المهملة والراء المخففة
بعد هاجيمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله
احذروا واقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة فرجعت
اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية
والميم المخففة وبعد الالف نون مكسورة مصغر عليها في الفرع
وفي غيره بفتحها مصغر عليها ايضا اي قتلا المسلمون اليمان والد
حذيفة فقال حذيفة هذا ابي ابي بتحتية لا تقتلوه فلم يسمعوا منه
فقتلوه خطا ظانين انه من المشركين فقال حذيفة غفر الله
لكم قال في الكواكب قد علم وتصدق بديته على المسلمين
قال وقد كان انهزم منهم اي من المشركين قوم حتى لحقوا بالطايف
الحديث المشهور والحديث سبق في باب صفة ابليس من كتاب
بدء الخلق باب قول الله تعالى في سورة النساء وما كان
لمؤمن وما صح له والاستفهام وليس من شانه ان يقتل مؤمنا
اي بغير حق الا خطا صفة مصدر محذوف اي قتلا خطا
او على الحال اي لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطا او مفعول
له اي لا يقتله لعلة الا للخطا ومن قتل مؤمنا خطا فتحرير رقبة
مبتدا والخبر محذوف اي فعليه تحرير رقبة اي عتقها والرقبة
النسمة مؤمنة محكوم باسلامها قيل لما اخرج نفسا مؤمنة من
جملة الاحياء لزمه ان يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان اطلاقها
من قيد الرق كاحيايها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق
اثر من آثار الكفر والكفر موت حكما اذ من كان ميتا فاحييناه وانما وجب
عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب العظيم وان كان خطا ودية مسلمة
الى اهله مراداة الى ورثته عوضا عما فاتهم من تزهيق يقتسمونها
كما يقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين سايرالتركات تقضي منها
الديون وتنفذ الوصية الى اخره وانما تجب على عاقلة القاتل

لابي ماله الا ان يصدقوا اي يتصدقوا عليه بالدية اي يعفوا عنه
فلا يجب فان كان المقتول خطا من قوم عدو لكم اعدائكم اي كفرة
محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول مؤمن فتحرير
رقبة مؤمنة فعلي قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ لا
وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اي المقتول من
قوم بينكم بين المسلمين وبينهم ميثاق عهد ذمة او هدنة فدية
مسلمة الي اهله وتحرير رقبة مؤمنة كالمسلم ولعله فيما اذا
كان المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة
بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين متتابعين عليه صيام
شهرين متتابعين لافطار بينهما الا ما يسرد صومهما الي آخرهما فان
افطر بغير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف توبة من
الله اي قبولا من الله ورحمة منه من تاب الله عليه اذا قبل توبته
يعني شرع ذلك توبة منه او قبلت توبته فهو نصب علي المصدر
وكان الله عليما بما امر حكيما فيما قدر وشرع لا يرد قوله الا خطأ
من قوله وبين قتل مؤمنا خطأ اي حكمها وقال السيد قوله الا خطأ
الآية وهذه الآية اصل في الديات فذكر فيها ديتين وثلاث
كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام والكفارة
دون الدية في قتل المؤمن في دار الحرب في صف المشركين اذا حضر
معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة في قتل الذمي
في دار الاسلام ولم يذكر المؤلف في هذا الباب حديثا عند الاكثر
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا التقي المسلمي بالقتل مرة
واحدة قتل به اي بذلك الالتقاء وسقط لفظ باب للنسفي وقال
بعد قوله خطأ الآية واذا التقيتم ثم ذكر الحديث كغيره وقد يحتاج
الي مناسبة بين الآية والحديث ولم نظهر اصلا فالصواب
كما في الفتح اثبات الباب كما في رواية غير النسفي وبه قال حدثني

بالافراد

بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق غير منسوب قال ابو علي الجياني سبقه ان يكون
منصور قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا حبان وقاله الحافظ ابن حجر ولا يبعد
ان يكون اسحق بن راهوية فانه كثيرا الرواية عن حبان اي بفتح
الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولي ابن يحيي بن دينار البصري قال
حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة انه قال حدثنا
انس ابن مالك رضي الله عنه ان يهوديا رض راس جارية
بين حجرين فقيل من فعل بك هذا اسند الفعل الي ما لم يسم فاعله واقيم
المصدر اي قيل قول فقال النبي صلي الله عليه وسلم لها من فعل
بك هذا استفهام ليعرف المتهم من غيره فيطالب وقال فان اعترف
اقيم عليه الحكم اقاد ان اقلت فقال بك ذلك حتي سمي اليهودي بضم
السين مبنيا للمفعول واليهودي نائب الفاعل فاومات بالهمز بعد
الميم براسها ان نعم فجيء باليهودي فسئل فاعترف بذلك فاعترف بطرف
حذف فامر به صلي الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة وقد قال همام بحجرين
بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة ماخوذة من علل قوله
فجيء باليهودي فاعترف فانه لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه
والحديث سبق في الاشخاص والوصايا والديات وفي اياما من اقاد
بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله الموفق باب
الرجل يقتل بالمرأة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد
بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره مهملة مصغرا قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس ابن
مالك رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قتل يهوديا
بجارية بسببها قتلها علي اوضاح لها بضم الهمزة وسكون الواو وبعدها
ضاد معجمة فالف فحاء مهملة حلي من الدراهم البيض قاله الجوهري

رسمي لانه من الفضة وهي بيضاء والوضح البياض وصرح في رواية بالحلي
بدل الاوضاح ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل على ان
القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل غالبا يوجب القصاص
وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم يرتضع القصاص اذا
كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة **باب**
القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات وقال اهل العلم اي جمهورهم
يقتل الرجل بالمرأة ويذكر بضم اوله **عن عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **تقاد**
المرأة من الرجل بضم الوقية بعدها قاف اي يقتص منها اذا قتلت
الرجل في كل قتل عمد بلغ نفسه تتن **الرجل فيما دونها دون الخدش**
من الجراح في كل عضو من اعضائها عمد قطعها من اعضائه
وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق الشعبي قال فيما جاء به
عروة البارقي الى سرح من عدي قال جرح الرجال والنساء سواء
وسنده صحيح لكن لم يسمع الشعبي من سرح بل ذكر الواقدي
انه مات بصفة التميمي **وبه** بما رواه عمر رضي الله عنه **قال عمر بن**
عبد العزيز وابراهيم النخعي اخرج ابن ابي شيبة من طريق
الثوري عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن عبد العزيز عن شيرة
عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء
وابو الزناد عبد الله بن ذكوان **عن اصحابه** كعبد الرحمن
بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد بن عروة ابن الزبير اخرج
البيهقي من طريق عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه قال
كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في نسخة سوام اهل فقه
وفضل ودين انهم كانوا يقولون المرأة تقاد بالرجل عمدا بينهن
واذا باذت وكل شيء من الجوارح على ذلك وان كان قتلها قتل بها
وجرحت بالجيم المفتوحة **اخت الربيع** بضم الراء وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة بنت النضر بن

مفتوحة ٤

اخرجه مسلم من
طريق حماد بن سلمة
عن ثابت عن انس ان
اخت

مفتوحة بخيمة ساكنة انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص
بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء والنصب في كتاب الله القصاص
وهذا طرف حديث الربيع ام حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر كذا
وقع والصواب الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت
الربيع بحذف المضاف اخت وهو موافق لما في البقرة من وجه اخر عن
انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم بن
حزم انهما قضيتان وقتا لامرأة واحدة احداهما انها جرحت انسانا
فقضي عليها بالحمات والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضي
عليها بالقصاص وبه قال **حدثنا عمرو بن علي** بفتح الفين وسكون
الميم ولابي ذر زيادة بن بحر الباهلي البصري قال **حدثنا يحيى**
ابن سعيد القطان قال **حدثنا سفيان** الثوري قال **حدثنا موسى**
بن ابي عائشة الهمداني الكوفي **عن عبيد الله** بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود **عن عائشة** رضي الله عنها انها
قالت لهودنا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة
بعدها خرج يسألنه بضم نون من اللدود وهي جعلنا في احد شقي
فيه بغير اختياره دواء **في مرضه** الذي توفي فيه **فقال** النبي صلى الله
عليه وسلم **لا تلددوني** بضم اللام فقلنا اشتاقه كراهية للمريض الدواء
فرفع كراهية خبر مبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب
مفعول له اي ينهانا كراهته الدواء ولم ينهنا لاجل تخويف بكراهة
كراهية المريض للدواء ولابي ذر عن الحموي والمستملي الدواء بالالف
واللام بدل لام الجر **فلما افاق** صلى الله عليه وسلم **قال لا يبقى احد**
منكم الا لد فتصاص الفعلهم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن
ذلك وفيه اشارة الى شرعية القصاص من المرأة بما جنته
على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا ونساء وقد ورد التصريح في
بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صائمة من اجل عموم الامر

غير الناس نصب غير ولابي ذر صابية بالرفع ولا تتدوه فانه م يشهدكم
لم يضركم حالة المدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد وستأتي
باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته باب من
اخذ حقه من جهة غريمه او اقتص منه في نفس او دونها او طرف دون السلطان
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون في الدنيا
السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة وبإسناده اي الحديث السابق
الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطاء
في بيت احد ولم تأذن له اي يعلم فيه اي خذفته بالخاء والذال
المعجمتين المفتوحتين فقارصبته بحصاة اي بان جعلها بين ابهامه
وسبابته فففقأت عينه فقلعتها او طفأت ضوءها ولابي ذر
حذفته بالحاء المهملة بدل المعجمة قال القرطبي الرواية بالمهملة خطأ
لان في نفي الجناية الربي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما ما كان
عليك من جناح بفتح الجيم من اثم ولابوي ذر وابن عساكر
ابن حيان والبيهقي فلا قود ولا دية وبه اذ هب الشافعية
وعبارة الثوري ومن نظر الى حرمة في دار من كوة او ثقب
فرماه بخذف فحصاة فاعماه او اصاب قرب عينه فجاحه فمات
هدر لتيقن عدم محرم وزوجة للمناظر له والمعنى فيه المنع من
النظر وان كانت حرمة مستورة او منعطف للهوم الاخبار ولانه
لا يدري هل تستتر وتتكشف فيجب باب المنظر وخرج بالدار
المسجد والشارع ونحوهما وبالمثقب الباب والكوة الواسعة والشباك
الواسع الغير بقرب عينه بالواضاب مرضا بعيدا عنها فلا
يهدر في الجميع وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ وقوله

في

في الحديث ولم يأذن له احتراز ممن اطلع باذن وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل ان
رجلا هو الحكم بن ابي العاص اطلع بتشديد الطاء في بيت النبي صلى
الله عليه وسلم تشدد بالنون المهملة وتشديد الدال الاولى كذا
لابي ذر والاصيلي اي صوب اليه النبي صلى الله عليه وسلم
مشقصا بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة
فصاد مهملة منصوب على المفعولية المنصل العربي ولابي ذر عن
الحموي والباقين فشدد بالشين المعجمة قال عباس هو وهم قال يحيى
فقلت لحميد عمن حدثك بهذا الحديث قال حدثني به انس ابن مالك
رضي الله عنه وهذا الحديث صورته في الاول مرسل لان حميدا
لم يدرك القصة وقوله فقلت عمن حدثك بهذا الحديث قال انس
يدل على انه مسند موصول هذا باب بالتنوين يذكر فيه
ما رخصت شخص في الزحام او قتل ولابن بطال زيادة به اي بالزحام
وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي حدثنا ولابي ذر اخبرنا
اسحق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا هو من تقديم اسم
الراوي على الصيغة وهو جائز اي قال ابو اسامة اخبرنا هشام
ابن عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون بضم الهاء وكسر الزاي مبنيا للمفعول
فصاح ابليس في الناس اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت
اولاهم لاجل قتال اخراهم فظاتي انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم
الساكنة فالفوقية فاللام فالدال المهملة المفتوحات فتوقية
فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة ابن اليمان فاذا هو بابيه اليمان
يقتله المسلمون بظنونة من المشركين فقال اي عباد الله هذا
ابي هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما احتجزوا بالحاء المهملة

الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحتين والزاي ما انفصلوا او ما انكفوا
عنه او ما تركوه حتى قتلوه فقال حذيفة سنذر اعنهم كلهم فقتلوه
ظانين انه من المشركين غفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فما زالت
في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو عن قتلهم لابيه
بقية اي من خير على ابيه ولابي ذر والاصيلي بقية خير
اي من دعاء واستغفار لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند
الحاج في تاريخه من طريق عكرمة ان والد حذيفة قتل يوم
احد قتله بعض المسلمين وهو يظن انه من المشركين فوداه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسئلة
مذاهب فقيل يجب ديته في بيت المال لانه مات بفعل قوم من المسلمين
فوجبت ديته في بيت مال المسلمين وقيل يجب على جميع من حضر
لانه مات بفعلهم فلا يتعدام الى غيرهم وقال الشافعي يجب على الولي
ادع يحامن شئت واحلف فان حلفت استحقت الدية وان نكلت
حلف المدعى عليه على النفي وسقطت المطالبة وقد جبهه
ان الدم لا يجب الا بالطلب وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم
قاتله بينة استحال ان يوخذ به احد اه هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا قتل شخص نفسه خطأ فلا دية له قال الاسماعيلي
ولا اذا قتلها عمدا اي فادهم لقوله خطأ قال في الفتح فالذي يتجه
ان البخاري انما قيد بالخطأ لانه محل الخلاف وبه قال حدثنا
المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد
بضم العين مولى سلمة ابن الاكوع هو مولاه سلمة بن الاكوع ابو
مسلم واسم الاكوع سنان ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فرقية كانت لليهود
على نحو اربع مراحل من المدينة فقال رجل منهم هو اسيد ابن
حضير بضم المهملة بكسر المعجمة يا عامر هو بن سنان عم سلمة الاكوع من

هنيكك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية بعدها كاف فالفوقية
فكاف اراجيزك ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني من هنياتك
بتحتية مشددة بدل الهاء الثانية تصغير هنات واحدة هنة وتقلب
الياء الفا كما في الرواية الاولى فحدا عامر بهم اي بسائقهم نشد الاراجيز
يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى اخر الابيات فقال النبي صلى
الله عليه وسلم من السايق قالوا هو عامر فقال صلى الله عليه وسلم
رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة وسكون
الميم بحياة عامر قبل استراع الموت له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل
ذلك لاحد ولا استغفر لانسان فظ خصه بالاستغفار عند القتال
الا الشهيد وفي غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله
لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب
واسم عامر صيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول
به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر في هذا
الطريق تتمته قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم
ويكون قد اورد ما يدل على ذلك عرضا في مكان اخر عريا عن
عدم التكرار مع زيادة ولبعد الطالب على تتبع طرق الحديث
والاستكثار منها لم يتمكن من الاستنباط فقال القوم وسلم اسيد
ابي حضير كما عند المولف في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل
لانه قتل نفسه فلما رجعت ولم يتحقق ان عامرا حبط عمله قال
سلمة فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله
زعم قومك ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب
بتشديد الفا ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله كذب هم قالها ثلاثا
كلمة حبط عمله ان له الاجر بتشديد الجيم اجر المجاهد
في سبيل الله واللام في لاجر بين للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين

الله الواحد مرتكب الشقة في الخبر مجاهد في سبيل الله عز وجل واي
تقتل بفتح القاف وسكون الفوقية يزيده عليه اي يزيد الاجير
على اجره ولابي ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة
تحتية ساكنة يزيد عليه باسقاط الميم من يزيده وللاصيلي
واي قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من قتل نفسه
لا يجب فيه شيء اذا لم يقتل انه صلى الله عليه وسلم اوجب
في هذه القصة شيأ وكال الكرماني والظاهر ان قوله اي في
الترجمة فلا دية له في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللائق
به الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام فلا دية له على
المزاحمين لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات
النقلة عن نسخة الاصل وهذا الحديث هو المناسب عن من
ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجه هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا عض رجل رجلا فوقعت ثناياه ثنايا
العاض وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة
ابن ابي اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا
عض يد رجل بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة بينهما
ياء مثناة تحتية عض يد رجل هو اجير يعلى العاض كما عند النسائي
اي معرحابه من رواية يعلى نفسه ولم يسم الاجير فنزع
المعضوض يده من فم العاض وللاصيلي وابن عساكر
وابي ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم
وهو الاكثر في اللغة وان كانت الاولى بالمثلثة كثيرة فوقعت
ثناياه بالفوقية بعد التحتية بالتثنية وللاصيلي وابي ذر
ثنايا بلفظ الجمع على رأي من يجيز الاثنين صيغة الجمع وليس
للانسان الا اثنتين فاختصموا بلفظ الجمع لان لكل خاصم جماعة

يخاصمون

يخاصمون معه اولان جميع الجمع يقع على المثنى كقوله تعالى اذ دخلوا
على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان الى النبي صلى الله
عليه وسلم يتملق باختصموا وتعدي بالي وان كان اختصما يتعدي
بالي لانه سلموه فيه معنى تحاكموا فقال صلى الله عليه وسلم
يعمد احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام والاصل ايعمد على طريق
الانكار وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي
التقدير اوتلك نعمة والمعنى ايعمد احدكم يد اخيه كما يعمد الفحل
اي الذكر من الابل والكاف نعت لمصدر محذوف اي ايعض
احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل لا دية لك لا نافية ودية
مبني على الفتح لا محل لاسمها رفع بالابتداء والخبر في الجار والمجرور المحذوف
على مذهب الاخفش فيكون ذلك في محل صفة والتقدير لا دية
كائنة لك لم تك موجودة وفي رواية ابن عساكر في نسخة ولا يبد ذم
والحموي عن المستملي له بالهاء بدل الكاف قال النووي لو عضت يده
فلطمها بالاسهل من ذلك لحيته وضرب شفيه فان عجز نسلها فقدرت
على انه اي سقطت فهدر اي لان العض لا يجوز بحال والحديث
اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص وابن ماجه في الديات
به وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز المكي عن عطا هو ابن ابي رباح المكي عن
صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية بضم الميم وسكون المثناة
وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه اميه بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد
التحتية التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال خرجت في غزوة
بسكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك ولابي ذر عن الكشميهني
في غزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو فجاء رجل اي رجلا اجيرا
فانتزع اي يده فابطل النبي صلى الله عليه وسلم
اي حكم ان لا فهات على المعضوض بشرط تامله وان لا يمكنه تخليص

يده بغير ذلك من ضرب او نكد تحبيبه ليسلمها وسماه مكث الغلام يده ونحو
ذلك فدل عنه الى الاستلام بهذا **باب** بالتنوين يذكر فيه
السن تقلع بالسن وفي نسخة باضافة الباب لتاليه وبه قال **حدثنا**
الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال **حدثنا** حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه ان ابنة **النضر** بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة واسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد
التحتية المكسورة جد انس **لطمت جارية** وفي رواية الفزاري السابقة
في سورة المائدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي
داود امرأة بدل جارية وفيه ان الجارية امرأة الثانية لا الامة
الرقيقة **فكسرت ثنية** منها **فعرضوا عليهم الارش** فابوا **فطلبوا** الدعة
فابوا **فاتوا** اي اتى اهلها **النبي صلى الله عليه وسلم** يطلبون منه
القصاص فامر بالقصاص ويحمل على ان الكسرات تضبطا وابت
القصاص بان يشترى منها بقول اهل الخبرة وهذا خلاف غير المذهب
من النظام لعدم الوثوق بالمماثلة فيها قال الشافعي ولات دونت
الغلام حايل من جلد ولحم وعصب تتقدر بمثله المماثلة وهذا مذهب
الشافعية والحنفية وقال المالكية لا قود في العظام الا ما كان
كسرا وكان كالموضحة والمتلفة والهاشمة ففيها المدية وهذا
الحديث السابق من الثلاثيات **باب دية الاصابع** هل
هي سوية او مختلفة وبه قال **حدثنا** ادم ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة **عن عكرمة** مولى
ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم انه **قال هذه وهذه سواء** في الدية **يعني الخنصر** بكسر
المعجمة وفتح المهملة **والابهام** وفي رواية الشافعي بحذف يعني وعند
الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة **الاصابع والاسنان**
سواء **الثنية والضرس سواء** ولابي داود والترمذي **اصابع اليدين**

والرجلين

والرجلين سواء ولابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده رفعه **الاصابع سواء كلهن فيه عشر عشر من الابل** اي فلا فضل
لبعض الاصابع على بعض واصابع اليد والرجل سواء كما عليه ائمة
الفتوى وفي حديث عمرو بن حزم عند الشافعي وفي كل اصبع من
اصابع اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا اصل في
كل جناية لا تضبط كميتها فاذا فات ضبطها من جهة المجني
اعتبرت من حيث الاتلاف تساوي ديتها وان اختلف كمالها
وشفعتها وبلغ قطعها فات للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك
فديتهما سواء ولو اختلفت المساحة وكذلك الاسنان نفع بعضها
اقوى من بعض وديتها سواء نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه
ابو داود والترمذي والشافعي وابن ماجه في الديات وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال **حدثنا**
ابن ابي عدي محمد وابن ابي عدي ابراهيم **عن شعبة** بن الحجاج
عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه **قال سمعت النبي صلى**
الله عليه وسلم يقول فقد ابن ماجه والاسماعيلي من رواية
ابن ابي عدي المذكور بلفظ الاصابع سواء وكذا اخرجاه من رواية
ابن ابي عدي ايضا لكن من رواية عبد وقطعات بلفظ الرواية
الاولى ثم قدم تقديم الابهام على المختصر وهذا الحديث الذي ساقه
المولف نزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس
من النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجه **هذا باب**
بالتنوين يذكر فيه **اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب** بفتح القاف
مبنيا للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا
بحذف النون لغة مضمحلة اي يفعل بكل فرد الذي اصابه ويجازى
على فعلهم كما وقع في المدود **ويقتص** بالبناء للمفعول وفي اليونينية
للفاعل فيهما **منهم كلهم** اذا قتلوه او جرحوه او بتعيين واحد ليقتص

منه ويوخذ من القائلين الدية والاول مذهب جمهور العلماء وروي
الثاني عن عبد الله ابن الزبير وسواء تولى قتله عشرة قتله ان يقتل
واحدهم وياخذ من التسعة تسعة اعشار الدية وقال مطرف بضم
الميم وفتح المهملة وكسر الراء مشددة بعدها فاء ابن طريف فيما رواه
امامنا الشافعي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن
الشعبي عامر في رجلين ثم بيمينا شهد على رجل ثم بيمين انهما
اذ سرق قطعه اي قطع يده علي رضي الله عنه لشهوت
سرقته بشهادتهما ثم جاء اي الشاهدان باخر رجل اخر قال
علي رضي الله عنه وقال ولا يلزمهما بالغا بدل الواو وهذا الذي
سرق وقد اخطاتما علي الاول فما بطل علي رضي الله عنه شهادتهما
على الاخر كما في رواية الشافعي وفيه رد على من حمل الابطال
في قوله فابطل شهادتهما على ابطال شهادتهما على الاول لاقرارهما
بانهما اخطا والثانية لكونهما صارا متهمين فالملفوظ وان كان حقيقة
لفظ رواية الشافعي
والمعنى بما ديتي الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما في شهادتكما الكذب
لقطعتكما اي لقطعت ايديكما قال البخاري وقال ابن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن نافع مولى بن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما اسمه اصيل كما رواه البيهقي
قتل بضم القاف مبنيا للمفعول عمدا بكسر العين المهملة وسكون
المثناة بعدها الف مفتوحة فمثناة ثانية اي سرا وغفلة وخديعة
قال في المقدمة والقاتل امرأة المرأة ام الصبي وصديقا
وجاريتها رجلا ساعدهم ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما لو ان تمالا اي هذه الفعلة والتاء بمعنى على ارادة الفعل

ولابي

ولابي ذر عن الكشميهني به اي في قتله اهل صنعا قتلهم صنعا بالمد
البلد باليمن معروف قال في الفتح وهذا الاثر موصول الي عمر باصح اسناد
وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيى القطان
بهذا الوجه اخرجه نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه
غيلة وقال لو تمالا عليه اهل صنعا لقتلتهم جميعا وقال مغيرة بن
حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ان ابا بكرة بكسر الموحدة وتشديد
الثوب قتلوا صبيا قتالا عمر مثله مثل قوله لو ان تركت فيه اهل
صنعا لقتلتهم وبهذا اختصر عن اثر وصله بنوهب ومن طريقه
قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب حدثني جرير بن
حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه ان امراة
بصنعا غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما فقال
له اصيل فاتخذت المراة بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا
الغلام يفضحنا فاقتله فابى فلما استفحش منه فعلها قتلته
قتل الغلام الرجل رجل) فرد المراة وخادمها فقتلوه ثم قتلوه
عصا وجعلوه في عنيبة بفتح العين وسكون التحتية بعدها موحدة
وعاء من ادم تطرح فيه تمر سنية بفتح الراء وكسر الهاء وتشديد التحتية
بيلملم بطرف ناحية القرية ليس بينهما ما فاخذ اصيل فاعترف ثم
اعترف الساقون فكتب يعلي وهو يومئذ امير بنجران الى عمر فكتب
عمر بقتلهم جميعا وقال والله لو ان اهل صنعا شركوا في قتله لقتلتهم
اجمعين واقاد بالقاف ابو بكر رضي الله عنه فيما وصله ابن ابي
شيبة وابن الزبير عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة ومعدان
جميعا وعلي هو ابن ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة وسويد
ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون
المزني فيما وصله ابن ابي شيبة من قتلة واقاد عمر بن الخطاب
رضي الله عنه من ضربه بالدرة بكسر الدال المهملة وتشديد الراء

يضرب بها وقاد علي بن ابي طالب رضي الله عنه من ثلاثة اسواط
اخرجه ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور من طريق نفيل بن عمرو
عن عبيد الله بن مقسم بكسر القاف قال كنت عند علي فجاءه رجل
فساله فقال يا قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة اخرج
الي احرج فاجلد هذا فاخرج فاجلده فقال انه زاد علي ثلاثة اسواط
فقال صدق فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط فقال صدق
فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال يا قنبر اذا جلدت
فلا تستعد الحدود وقتمي بضم الجيم المخففة وفتح الراء بعدها
مثناة ساكنة فميم فلة ابن الحارث الكاهلي من سوط وهوش
بضم الهاء المخففة والميم وبعد الواو معجمة الحذوشي نسبة وصي وهذا
في الهوشي وبه قال حدثنا سعد هو ابن سرهد قال حدثنا علي
ابن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني ابي
ابي عائشة الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه قال قالت عائشة رضي الله عنها لقد دنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بدالين سهلتين فجعلنا له دواء في احد جانبي
فمه فبين اختياره في مرضه الذي توفي فيه وهيهات شيء انيناه الا التلدوني
قالفقلنا تهيئه هذا لي لا يجاب بل كرهه كراهية ولا يي ذكر كراهية
بالرفع اي بل هو كراهية المريض بالدواء بالموحدة قال انا فاف صلى الله عليه
وسلم قال الم انهكم ولا يي ذرعت التشميري انهكنني بنون جمع الاناث
بدل ميم جمع المذكور ان تلدوني بهم الام قال قلنا كراهية للدواء
بالضب وبالرفع سنونا والتشميري كراهية المريض للدواء فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد من الرجال وانما الالد بضم
اللام وتشديد المهملة وانا انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم
قيل الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص

من اللحملة

هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه ليس فيه شيء من القصاص في شيء من الاعضاء ولا في النفس ولا في الجراحات ولا في الاطراف ولا في الشجاج ولا في غير ذلك من الاشياء المذكورة في الترجمة

من اللحملة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد
وقد يجاب عنه بانه اذا كانت القود يوخذ من هذه المقدرات فكيف
الانقياد من الجم من الامور العظام كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث
سبق قريبا في باب القصاص بين الرجال والنساء باب القسامة
بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة
اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة
من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها من جانب المدعين
لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لخلل صدقه وفي جانب
ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا اخرج هذا عن الاصل
وقال الاسمعيل بن عبيد بالمثلثة الكندي مما وصله في البيهقي
وغيرها قال النبي صلى الله عليه شاهداك او يمينه برفع
شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت لدعواك شاهداك او يمينه
عطف عليه وقال ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ابن
ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله حماد بن سلمة في
مصنفه ومن طريقه بن المنذر ايمنك بضم الياء التحتية وكسر القاف
من اقاد اي لم يبق بها بالقاف سفيانه ابن ابي سفيان وتوفي بدمشق
بطاعون في سنة فقال قد صح عن معوية انه اقاد بها ذكره عنه ابو الزناد في احتجاجه على اهل العراق قال في الفتح هو في صحيح
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه وفي صحيفة احرجه البيهقي من
وجه بان معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك
لغيره وكل الامر في ذلك اليه فلعله اليمين عن خارجة بن زيد بن
ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني المجدلان ولم تكن
ذلك بينة ولا لوث فاجمع راي الناس على ان لا يقاد ولا يقتل المقتول
ثم يسلم اليهم فيقتلوه فرفعت الى معاوية في ذلك فكتب الي سعيد
ان القاضي ان كان سامعا ذكره حقا فاقتله ما ذكروه هذا نقت الكتاب الي

سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه الينا استهى فنسب الي معاوية انه
اقاد بها لكونه اذ ذاك وليها ويحتمل ان يكون معاوية كان يري القود بها
ثم رجع عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الي
عدي ابن ارطاة بفتح المهملة والطاء المهملة بينهما راء ساكنة وبعد
الالف بها ثانية غير منصرف القزاري وكان ابن عبد العزيز امره
حينئذ اميرا علي البصرة سنة ست وتسعين في ارقيل وجد
بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوت السمانين الذين يبيعون الحنطة
ان وجد اصحابه اي اصحاب القتيل بينة يقسم بها والا اي وان لم
يجد اصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحلف في ذلك بغير بينة فان هذا
لا يقضي بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة اي لا يحكم منه الي يوم القيامة
قال في الفتح وقد اختلف علي عمر بن عبد العزيز في العود بالقسامة
كما اختلف علي معاوية فذكر ابن بطال ان في مصنف حماد ابن
سلمة عن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة في امرأة
علي المدينة فيحتمل بان كان يري ذلك لما كان اميرا علي المدينة
ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سعيد بن عبيد ابو المذيل الطائي قال عن بشير بن
يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة وسيار بالتحتية وتخفيف المهملة
المدني انه زعم ان رجلا اي قال ان رجلا من الانصار يقال
له سهل ابن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وهو كما
قال المزي سهل ابن عبد الله ابن ابي حثمة واسم ابي حثمة عامر
ابن ساعدة الانصاري وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد
ابن بشير عن سهل بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره ان نفرا
من قومه اسم جمع يقع علي جماعة الرجال خاصة من الثلاثة
الي العشرة لا واحد له من لفظه والمراد بهم هنا محيصة بضم
الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة بعد ها صاد

مهملة

مهملة واخوه حويصة بهم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة
بعد ها صاد مهملة والد مسعود رضي الله عنه وعبد الله وعبد الرحمن
ولدا سهل انطلقوا الي خيبر وفي رواية بينا سحنت عند ابي ابي
عالم فخرج عبد الله بن سهل في اصحاب له بمتاز وت بمتاز اذا كسلهان
ابن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلي الله عليه وسلم وبعد
يوسف صلح واهل خيبر هم اليهود الحديث والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها
فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو ولابي ذر عند الحموي والمستملي فوجدوا
احدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر بن المفضل
السابقة في الجزية فاتي محيصة الي عبد الله بن سهل يطوف يتمرغ
في دمه قتيلا فدفنه وقالوا اي النفر الذي اي لاهل خيبر الذين
وجد بضم الواو وكسر الجيم بينهم عبد الله بن سهل قتيلا قتلتم
ولابي ذر عند الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي يجد في
البخاري هو كقوله تعالي وخضتم كالذي خاضوا قالوا اي اهل خيبر
ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتلا له فانطلقوا اي عبد الرحمن
سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الي النبي ولابي ذر الي
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الي
خيبر ووجدنا احدنا بينما قتيلا وفي الاحكام واقتيل محيصة
هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب
ليتكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية يحيي ابن سعيد فتكلم
عبد الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيي
عند مسلم في اوائله فقال صلي الله عليه وسلم كبر الكبير
بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما علي الاغراء وفي رواية
للبيت عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه وتكرير الكبر للتاكيد اي
ليبدا الاكبر بالكلام وقد موا الاكبر ارشادا الي الادب في تقديم
الاسن وحقيقة المدعي انما هي لعبد الرحمن اخي القتيل لانه هو

لابن عمه وانما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة
لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوي بل سماع صورة القصة وعند
الدعوي يدعي المستحق او المعني بكبر الكبير وكيلا له فقال صلى
الله صلى الله عليه وسلم لهم اي للثلاثة تاتون بضم الفوقية من
غير فتحتية ولابي ذر عن المستملي تاتوني بالبينة علي من قتله
قالوا ما لنا بينة وعند النسائي من طريق عبيد الله بن الاخنس
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه بحيصة الاصغر اصبح
قتيلا علي ابواب خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقم شاهدين علي قتله او دفعه اليكم برمته فقال يا رسول الله اني
اصبت شاهدين وانما اصبح قتيلا علي ابوابهم وتوهم بعضهم ان ذكر
البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد علم ان خيبر لم يكن
بها احد من المسلمين اجيب عنه بانه وان سلم انه لم يكن بها
اليهود يمكن ان المسلمين احد لكن في القصة ان جماعة من المسلمين
خرجوا يمتارون تمرا فيجوز ان يكون طائفة اخري خرجوا مثل ذلك
فان قلت كيف عرضت اليمين علي المدعين والوارث هو عبد الرحمن
خاصة واليمين عليه اجيب بانه انما اطلق الجواب لانه علم
ضمنا ان المراد به ذلك او سمع كلام الجميع في صورة القتل وكيفيته
كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون اي
اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن يحيي بن سعيد يحلف
يحلفوا ان يخلصوكم من الايمان بان يحلفوا فاذا حلفوا انتهت
الخصومة فلم يجب عليهم شيء وخلصهم انهم من الايمان وفيه البداءة
بالمدعين عليهم قالوا يا رسول الله لا نرضي بايمان اليهود وفي رواية
يحيي الحلوف وتسقط دماؤكم او صاحبكم بايمان خمسين منهم
فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم
بينة فعرض عليهم الايمان فامتنعوا فعرض عليهم تحليف المدعي

عليهم

عليهم نابوا وقد سقط من رواية حديث الباب بتدئة المدعي باليمين
والحكمة رواية يحيي بن سعيد علي زيادة من ثقة حافظ فوجب
قبولها وبهي تقضي علي من لم يعرفها والي البداءة باليمين
ذهب الشافعي واحمد فان ابوا ردت علي المدعي عليهم وقال
بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصرة فكره رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يبطل دمه بضم اوله وكسر الطاء اي كره ان
يهدر دمه فوداه بالامر بالتخفيف اي فاداه والكشميهني بمائة من ابل
الصدقة وفي رواية يحيي بن سعيد من عنده فيحتمل ان يكون
اشتراها من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده او المراد بقوله
من عنده اي من بيت المال المرصد للمصالح واطلق عليه صدقة
باعتبار الانتفاع به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح
ذات البين قال ابو العباس القرطبي وفي رواية من قال من ابل الصدقة
وقد تعلل انها غلط والاولي ان لا يغلط الراوي ما امكن فيحتمل ان
صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك من ابل الصدقة ليدفعه من
مال الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ كافة ائمة
والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الامصار كمالك والشافعي
في احد قوليه واحمد وعن طائفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة
ولا بنتوا لها في الشرع حكما واليه ذهب البخاري قال العيني
ذكر الحديث مطابقا لما ترجم له في عدم العود في القسامة وان الحكم
فيها مقصور علي البينة واليمين كما في حديث الاشعث والحديث
سبق في الصلح والجزية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
البلخي قال حدثنا ابو بكر بكسر الموحدة وسكون المعجمة اسماعيل
ابن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه وكنيته بضم العين المهملة
وتشديد التحتية ابي بشر اسدي مولاهم قال حدثنا الحجاج بن ابي عثمان
ميسرة او سالم البصري المعروف بالصواف قال حدثني بالافراد

ابو جاسلة من مولى ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد
الله ابن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قال حدثني
ابو قلابة عبد الله بن زيد رحمه الله في زمن
خلافته ابن الظهر يريد الذي جرت عادة الخلفاء بالاختفاء
بالجلوس عليه الى ظاهر داره حتى يراهم الناس ثم اذن لهم في الدخول عليه
ظاهر داره فدخلوا عليه فقال لهم ما تقولون في القسامة قال قائل
منهم كذا في الفرع لا اصله قال زيد غيرهما قالوا نقول القسامة
القود بها حق اي واجب وقد اقادت بها الخلفاء معاوية بن ابي
سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان قال ابو قلابة
قال لي ما تقول يا ابا قلابة فنهمتني وغضبني للناس ان يرد ذلك
لمن ظلموا لكونه كان خلف السرير فاسرها ان يظهر فقلت يا امير
المؤمنين عبد كرديس الجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها
نون وآخره مهملة وهو صحابي بن خزيمة في عدد الاعقاب قاله ابن
صالح فقلت لابي عبد الله من حدثك قال امراة الاجناد خالد
ابن الوليد وزيد بن ابي سفيان رجيل بن حسنة وهم من
العلية والجند في الاصل الانصار والاعوان ثم استعمل في المقاتلة
وكان هم قدم الشام من عند ابي عبيدة ومعاذ على اربعة اجناد
هم كل امير جند وانس ان العرب اي رؤساءهم ارابت اي اخبرني
لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بفتح الصاد كان
بدمشق انه قد زنا ولم ار زنى المحوي فاستملى ولم يروه
اكنت ترجمه قال قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل
بمحص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله
ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا خليفتاه احدا الا ان احد يشاهده
فصار رجل بالرجم يسعه عليه في الفرع كما سلف فقتله
ملتبسا بجريرة نفسه بفتح الجيم اي ما يجره اليه نفسه من الذنب

اوعن

ادت الجناية عمدا وقتل ظلما فقتل قصاصا بهم القاف وسكون التاء المثناة
المفعول او رجل زنى بعد احصان وقد امراة او رجل حارب الله ورسوله
وارتد عن الاسلام فقال القوم وليس قد حدثنا انس بن مالك
وعند مسلم من طريق ابن عوف فقال عنبسة بن سعيد قد
حدثنا انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في السرقة
بفتح السين والراء جمع لسارق او عدد وسمر بالتخفيف كحل العين
بالمسامير الحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي
عياض والتخفيف اوجه ثم نبذ بالذال المعجمة طرحهم في الشمس
قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديثا وحدثني بالافراد انس ان
نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نفر بطنان
من عكل قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على
الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم توافقهم وكرهوها فسقم
اجسامهم فشقت اجسامهم بكسر القاف وتشديد وفتح السين
اي تشققت ذلك السقم وعدم موافقة ارض المدينة لهم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم الا تخرجون مع
راعينا يسار النوبي في ابله التي يرعاها لنا فتصيبون من البانها
وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا بتشديد
الحاء فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارا واطردوا
بهمزة مفتوحة وسكون الطاء المهملة اي الابل بتشديد الدال اي ساقوها
النعم وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم
فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وكان اميرهم كرز بن جابر
في السنة السادسة فاركوا بضم الهمزة فجيء بهم فامر صلى الله
عليه وسلم بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الجيم في الفرع كاصله
وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كحل اعينهم وفي مسلم فاتي
بهم فعمل ما فعلوا وقال الشافعي انه منسوخ وتقدم ذكر ذلك في

صلى الله عليه وسلم لما فعل ذلك بالرجل الذي كان بحكم الله وحيا او باجتهاد
مصيب فنزلت اية المحاربة انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله
الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم طرحهم نبذ في النمس حتى ما تعلم
قال ابو قلابة فقلت واي شيء اشد مما صنع هؤلاء ارتد واغتر الاسلام
وقتلوا الراعي يسارا وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح
العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة الاموي
اخو عمرو بن سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة
وتخفيف النون بمعنى ما الثانية والمحفوظ محذوف اي ما سمعت
قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قال ابو قلابة فقلت اترد علي
بتشديد الياء حديثي يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جئت بالحديث
على وجهه والله لا ازال هذا الجند اي اهل الشام بخير يا عنبسة
الشيخ ابو قلابة بني اظهرهم قال ابو قلابة قلت وقد كان في هذا
قال في الكواكب اي في مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي انه لم يحلف المدعي للدم بل حلف المدعى عليه اولا
دخل عليه صلى الله عليه وسلم تفرمت الانصار بحثوا ثم
عبد الله بن سهل ومحيصة واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم
الى خيبر بني ايديهم وهو عبد الله بن سهل فقتل بها فخرجوا
بعده الى خيبر فاذا هم بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط
بفتح التحتية والفوقية والشين المعجمة والحاء المهملة
بعدها طاء مهملة اي يضطرب في الدم ولابي ذر عن الكشميهني
في دمه فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث والذي في
اليوسينية تحدث معنا عندك فخرج بين ايدينا الى خيبر فاذا
نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من بيته او من مسجده اليهم فقال لهم حيث تظلمون

او ترون

او ترون بفتح الفوقية اوبعدها راء ساكنة من الرأي
ولابي ذر او من ترون قتله قالوا نرى بفتح النون او بعدها اي نظن
ان اليهود قتلته بتا التأنيث قال العيني كذا في رواية المستملي
وفي رواية غيره قتله بدونها بلفظ الماضي قال وقوله في فتح
الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المؤنث الى الجمع المستفاد
من لفظ اليهود لان المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مؤنث
ولا يصح ان تقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المؤنث
فارسل صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال لهم
ءانتم بهمزة الاستفهام قتلتم هذا قالوا لا قال لهم عليه الصلاة
والسلام للمدعيين اترضون نفل بفتح النون والفاء صحيح عليها
في الفرع كاصله وقال في الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح
والسكون الحلف واصله النفي وسمي اليمين في القسامة نفلا
لان المقصود نفي بها اي اترضون بحلف خمسين رجلا من اليهود
انهم ما قتلوه فقالوا انهم ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يتنقلون
بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر القاف وفي نسخة
ينقلبون بضم التحتية ولابي ذر والاصيلي يتقلبون بضم التحتية
وفتح الفوق وتشديد القاف مكسورة اي قال صلى الله عليه وسلم
للمدعيين اتستحقون الدية بهمزة الاستفهام بايمان خمسين منكم
بالاضافة قالوا ما كنا لنحلف بالنصب لان تحلف فوداه النبي صلى
الله عليه وسلم من عنده وفي رواية سعيد بن عبيد فوداه
بمائة من ابل الصدقة وسبب انه جمع بينهما باحتمال ان تكون
اشتراها من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده وفي الحديث
ان اليمين توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كما في
قصة النفر الانصاريين واستدل بها على بطلان قوله يحلف منكم
على ان من حلف في القسامة لا يشترط ان يكون رجلا ولا بالغا

وبه قال احمد وقال مالك لا تدخل النساء في القسامة وقال امامنا الشافعي
لا يحلف في القسامة الا الوارث البالغ لانها يمين في دعوي حكمية فكانت
كساير الايمان ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء وقد نبه ابن المنير
في الحاشية علي النكتة في كون البخاري لم يورد في هذا الباب
الطريق الدالة علي تحليف المدعي وهي مما تخالف فيه القسامة
بقية الحقوق وقال مذهب البخاري تضعيف القسامة فلهذا اصدر
الباب بالاحاديث الدالة علي ان اليمين في جانب المدعي عليه
واورد طريق سعيد بن عبيد وهو جار علي القواعد
والزام المدعي عليه البينة ليست خصوص القسامة في شيء
ثم ذكر حديث القسامة الدال علي خروجها عن القواعد بطريق
العرض في كتاب الموادعة والجزية فرارا من ان يذكرها هنا
فيخلط المستدل بها علي اعتقاد البخاري قال الحافظ ابن حجر بعد
ان نقل ذلك والذي يظهر لي ان البخاري لا يضعف القسامة مطلقا
حيث هي بل يوافق الشافعي في انه لا تعود فيها يمين المدعي
يحلف فيها هو المدعي بل يري ان الروايات اختلفت في ذلك
في قصة الانصار ويهود خيبر فيرد المختلف الي المتفق
عليه من ان اليمين علي المدعي عليه ثم اورد رواية
سعيد بن عبيد في باب القسامة وطريق يحيي بن سعيد في
باب اخر وليس في شيء من ذلك تضعيف اهل القسامة وقال
القرطبي الاصل في الدعاوي ان اليمين علي المدعي عليه
وحكم القسامة اصل بنفسه لتعذر اقامة البينة علي القتل
فيها غالبا فان القصد القتل يتحصد الخلوة ويترصد الغفلة
وقد ايدت بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا
القسامة علي الاصل ثم لعل ذلك خرج عما عدا الاصل بالكلية
بل لان المدعي عليه امكن القول قوله لقوة جانبه بشهادة الاصل

له

له بالبراءة مما ادعي عليه وهو موجود في القسامة في جانب المدعي
لفقد جانبه للوارث الموث الذي يفتوي دعواه قال ابو قلابة بالسند
قلت وقد كانت هذيل بالذال المعجمة المشيلة المشهورة المنسوبة
الي هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم في الجاهلية
بفتح الخاء المعجمة بهما وكسر اللام في الثاني فعيلا بمعني مفعول
قال في المقدمة لم اقف علي اسماء هؤلاء ولا بين ذرعن الكشميهني
حليفا بالحاء المهملة والفاء بدل المعجمة والحيص قال في الصحاح
يقال تحايص القوم اذا تعاقدوا الحلف بينهم انتهي وقد كانت العرب
تتعاهد وتتعاقد علي النصرة وان يوخذ كل منهم بالاخر فاذا اراد وان
يتبرا من حالفوه اظهروا ذلك للناس وسموا ذلك العقد
حلفا والمبرا منه خليعا اي محالفا لا يجد وتبجنايته ولا ياخذ
بجنايتهم فكانهم قد خلعوا اليمين التي كانت قد للمحالفوها عليه
ومنه سمي الاسير اذا عزل خليعا وخلوعا بجانل والتلعاوم يكن
ذلك في الجاهلية فيتنعي بالحليف بل كانوا ربما حلفوا الواحد من
القبيلة ولو كانت بينهما اذا صدرت منه جناية يقتضي
ذلك وهذا مما ابطله الاسلام من حكم الجاهلية ومن ثم قيده في
الخبر بقوله في الجاهلية قال في الفتح ولم اقف علي اسم الخليع
المذكور ولا علي اسم احد ممن ذكر في القصة فطرقت الخليع
اهل بيت وفي نسخة فطرق بحذف الحاء وكسر الراء بينا المعنول اهل
بيت بيت اليمن بالبطحاء وادي مكة اي بمحل عليهم ليلا في غفلة
ليس قصدهم فانتبه له رجل منهم من اهل البيت فحذفه بالحاء
المهملة والذال المعجمة رماه بالسيف فقتله فجات هذيل فاخذوا
الرجل اليماني بالتخفيف وفي المكية بالتشديد الذي قتل الخليع
فرفعوه الي عمر باب الخطاب رضي الله عنه بالموسم الذي يحج فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل الله لو

وانهم بني توسه قد خلعوه وفي نسخة قد خلعوا بحذف الهاء قال عمر
رضي الله عنه بتيم اولد اي بجيلف حي من هذيل انهم ما خلعوه
وفي نسخة بحذف الهاء قال فابتم منهم تسعة واربعون رجلا كما ذبين
انهم ما خلعوه وقدم رجل منهم اي من هذيل من الشام فسالوه
ان يقسم لهم فاقتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا بفتح
الهمزة مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت بهم الفاء
يده بيده قالوا ولابي ذر قال قالوا فانطلقنا انحن والمنسوب
والذي في اليونينية فانطلقنا والمنسوب الذين اقسموا انهم
خلعوه وهو من اطلاق الكل وارادة البعض اذ الذين اقتسموا
انهم تسعة واربعون حتى اذا كنا بالبخلة بفتح الموحدة وسكون
الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السماء
اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بكسر النون وفتح
الهاء والجيم اي سقط واللاصيبي فانهدم انا على الخمسة
الذين اقتسموا انما قتلوا جميعا وافلت بهم الهمزة والذي في اليونينية
بفتحها العرينان اخو المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل
الثاني اي لخلاصا واثبوهما بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل
وبالموحدة جمعوا عليهما بعد ان تخلصا ورجعا وهو جمع من الغار
فكسر رجل اخي المقتول فمات حولا ثم مات وغرض الموتى من
هذه القصة ان الحلف توجيه اولا على المدعى عليه لا جعل
المدعي كتتمة النكول من الانصار قال ابو قلابة بالسند السابق
موصولا لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان
اقدر رجلا قال في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة ثم ندم بعد
مضيه فامر بالفحص عن الذين اقتسموا من باب اطلاق الكل على البعض
كما مر لمعوا بهم الميم والحاء المهملة من الدبوان بفتح الدال وكسرها
الدفتر الذي تكتب فيه اسماء الجيش واصل الديوان فارسي معرب

واول

واول من دون الديوان عمر رضي الله عنه وسيروهم اي تقاسموا الى الشام
وفي رواية احمد بن حرب عند ابي نعيم في مستخرجه من الشام بدل
الى قال في الفتح وهذه اول لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل
ان يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير وكان
من اهل العراق فتقاسموا الى الشام انتهى وقد تعجب القابسي بالقاف
والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت
بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بعده
ابي قلابة وهو من بابه التابعين وسلم منه في ذلك قول مرسل
غير مسند مع انه انقلب عليه قصة الانصار الى قصة خيبر
فرتب احد مجامع الاخرى لقلة حفظه وكذا سمح دمه بمرسلة
مع انها لا تقاوم لما بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك
لا وجه فيه باب بالتنوين من اطلع في بيت قوم
فحذفوا عينه اي شتوها فلا دية فيه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر ابو اليمان
ابو محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بضم
العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رجلا
قال في الفتح اي فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن
قتل ابن بشكوال عن ابي الحسن بن المنيف انه الحكم بن ابي العاص
ابن امية والد مروان ولم يذكر لذلك مستندا وذكر الفاكهي
في كتاب مكة من طريق ابي سفيان عن الزهري وعطا الخراساني
ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلقح
الحكم بن ابي العاص ويقول اطلع علي وانا بارز حجيه فلانة فدلاه فطلع بين
وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن ابي داود
من طريق هزيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب النبي
صلى الله عليه وسلم فقام بيتا اذن على الباب ولم ينب

هذا في رواية ابي داود وورد في الطبري انه سعد ابن عبادة اطلع بتشديد
الطاء نظر من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة في حجر النبي بضم الحاء
المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط لغير ابي ذر من حجر وثبت لابي
ذر عند الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض
منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم
وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض
او سهم له جمع مشاقص والشك من الراوي ولابي ذر او مشاقص
بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يختله بفتح المثناة
وكسر الفوقية بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام هاء يستغفله
ولابي ذر حيث لا تراه ليطعنه بضم الطاء المهملة في النزع كما صله
ولم يصرح في هذا الحديث بان لا دية له فلا مطابقة تعم في
بعض طرقه التصريح بذلك فحصلت المطابقة كما هي عادة المولف
في كثير من ذلك وبه قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل بن سعد بكون الهاء
والعين بينهما الساعدي رضي الله عنه اخبره ان رجلا اطلع في
جحر بجيم مضمومة فحاء مهملة ساكنة في رواية ابي ذر عند الكشميهني
من جحر من باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله
صلى الله عليه وسلم مدري بكسر الميم وسكون الدال المهملة
بعدها راء سوفانة حديدة يسوي بها شعر الراس المتلبد كالخلال
لما راس محدود وقيل شيء يا مشط له اسنان من حديد وقال
في المولي مشقص وقيل يا منصل العريض فيحتمل العدد او ان راس
المدري كان بعدد فاشبه المنصل يحك بها راسه فلما راه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان يا بالتخفيف تنظرني ولابي
ذر عند الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعدها كاف تنظرني
اي تنظرني لطعنت به في عينك بالتثنية وللكشميهني في عينك

بالافراد يعني وانما اطلعتك لاني كنت متردد اهل ينظرك وبين وقوفك
غيرنا فظن قال صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن
اي الاستيذان في دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة البصر ليلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي ذر عند
الكشميهني من قبل النظر بالنون والظاء المعجمة بدل الموحدة والهاء
وقال في شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنظرني بعد قوله اطلعه يدل
على ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم عليه فلو
قصد النظر ورماه صاحب الدار بحيث حصاة فاصابت عينه
فهي اوسرت اي نفسه تتلف قلت والحديث مر في باب الاستيذان
وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط لابن عبد
الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرا اطلع عليك
بتشديد الطاء في غير ذلك بغير اذن مسلم فحذفته بالخاء والذال
المعجمتين اي رميته بحصاة بفتح الحاء فففقات عينه شقيتها لم يكن عليك
جناح اي حرج وعند ابن ابي عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة
بلفظ ما كان عليك من حرج وفي مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقوا عينه قال
في فتح الباري بنى ابن بطال على ان حمل الجناح هنا على الاثم ورتب
على ذلك وجوب الدية او لا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية
من خطاب الوضع ووجه الدلالة من اثبات الحل نفي ثبوت القصاص
والدية وعند الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي وصححه ابن حبان
والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقوا عينه فلا دية ولا قصاص
وهذا صريح في ذلك وفي هذا الحديث فوائد كثيرة واستدل به

على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالرمي الخفيف جاز بالثقيل وانه
ان اصيبت نفسه او بضعه لم يضمن وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز
قصد الدين ولا غيره واعتلوا بان المعصية لا تتدفع بالمعصية والجواب
الجمهور بان الماذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان
الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية وقد اتفقت على جواز
دفع الصائل على نفس المدفوع وهو غير السبب المذكور معصية
قلت المتجه في هذا ثبوت المنع فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد
على سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح
عند الشافعية لا لان حكم المتطلع من خلل الباب الناظر من كوة
من الدار وقد امن وقعت في الكتاب تنظر الي هريم غيره ولو رماه
بحجر فثقل او سهم فمات لقصاص في العمد وفي وجه لا فان عاد فنظر
ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث سبق في كتاب بدء السلام
باب العاقلة بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قرابته
من قبل الاب وهم عصبته وسموا عاقلة لمنعهم الابل بفناء المستحق
وقيل لتحملهم عن الجاني المعقل اي الدية وقيل لمنعهم عنه والعقل
المنع وسمي العقل عقلا لمنعه من التوحش وتحمل العاقلة الدية
ثابت بالسنة واجمع عليها اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها لما فيه من المصلحة
لان القاتل لو اخذ بالدية لاسلكه اولياء الجاني جميع ماله لانه تتابع
الخطأ منه لا يوث ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه
قال حدثنا صدقة ابن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة
سفيان الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال حدثنا منصور بضم
الميم وفتح النون المهملة وبعد التحتية الساكنة وكسر الراء المشددة
بعدها باء موحدة ابن المعتمر الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل
قال سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية

الساكنة

الساكنة فاء فتاء تانيث وهب بن عبد الله السوائي قال سالت عليا هو ابن
ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت شيء او اليم للمتغلم
شيء ما وليابي ذر مما ليس في القرآن وقال اي سوى مرة ما ليس عند
الناس خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه
والله الذي يفلق الحب ولابي ذر الحبة شقها وبرا النسمة خلقت الانسان ما عندنا
شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى بضم التحتية وفتح الطاء رجلا في
كتابه تتابى والاستثناء منقطع اي لكن الفهم عندنا هو الذي اعطيه الرجل
في القرآن والفهم يكون الهاما يلهم من فحوى كلامه تعالى ويستدركه
من باطن معانيه التي هي الظاهرة من نصه وفي رواية الحميدي
الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة وفي كتاب
العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق انها كانت معلقة في
قراب سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من تراب سيفه قال ابو
جحيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة قال رضي الله
عنه فيها العقل اي الدية وتقاديرها واسنانها واسنانها وفكاك الاسير
بفتح الفاء وكسرها بالجعل الذي يخلص به خلاصه ولا ان يقتل مسلم بكافر
وبه قال مالك والشافعي واحمد في اخرين وقال ابو حنيفة وصاحباه
رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله يقتل مسلم بكافر على غير
ذي عهد اه وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس وان كان عاما في قتل
المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث سبق في باب كتابة العلم
من كتاب العلم باب جنين المراة بفتح الجيم بوزن عظيم
حمل المراة ما دام في بطنها سمي بذلك للاستتار وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام
المحدث الحجة وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا مالك الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين من هذيل رمت احداهما

الاخزلي في سند احمد الراسبية هي ام عفيف بنت سرويح والاخزلي
سليكة بنت عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن
عباس هما المرأة الاخزلي ام عفيف وهانئ المرأتان كانتا من بني
كنانة عند جميل بن الشابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق
عمران بن عويمر قال كانت احدى سليكة وامرأة من بني قال لها ام عفيف
بنت سرويح تحت جميل بن الشابغة فضربت ام عفيف سليكة وجعل
فتح الحاء المهملة والميم وفي رواية الباب التالي لهذا ان ضربت
احديهما الاخزلي بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل
فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد
او امة بالجر بدل من الغرة وروي باضافة غرة لما تليه قال العلماء
فلو وجب في اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا تيان بدل او المتبوع
على الراجح والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء مفتوحة ثم تنوين
التاء هي في الاصل بياض في ظهر الوجه واستعمل هنا في العبد والامة
ولو كانا اسودين واشترط الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لان
الغرة الخيار وغير المميز والمعيب لهما من الخيار وان لا يكونا هرمين
وان تبلغ قيمتهما عشر دية الام والحديث مر في كتاب الطب وبه قال
حدثنا يحيى بن اسماعيل المنقري وقال له التبوذكي قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن المغيرة بن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار
اي الصحابة وسلم استشار الناس اي طلب ما عندهم من العلم في ذلك
وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
شيئا كما صرح بذلك في بعض الطرق ولا يعارض هذا ما في بعض الطرق
انه استشار بعض اصحابه وفسر بانه عبد الرحمن بن عوف فيكون
من اطلاق الناس عليه بقوله ان الناس قد جبنوا لهم فانه اريد

به نعيم بن مسعود الاشجعي او ربيعة كما نص عليه الشافعي في الرسالة
وانه استشار الناس عموما واستشار عبد الرحمن خصوصا في املاص
المراة بكسر الميم وسكون الميم اخره صاد مهملة معدا املص
يأتي مستقبلا املصت الشيء اي ازلقته فسقط ويأتي قاصرا املص
الشيء اذا انزلق وسقط بيقال املصت المراة ولدها وازلقته بمعنى
وهمته قبله اوانه فالمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول
به محذوف بيني اي فيما يجب على الجاني في اجهاض المراة الجنين
او بالجنين على تقديري السقدي والمزدوم وسبب الفعل المهملان
بالجناية عليهما لا نهما الفاعلة لذلك فقال المغيرة بن شعبة وتنبيه
بتخويز اذ الاصل ان يقول فقلت كما هو في رواية المتن في الاستشهاد
من طريق ابي معوية فقضى اي حكم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل
ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله والاقتداء به بالغرة في الجنين
عبد او امة بالجر بهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين
المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري في صحاحه عبر النبي صلى
الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة مني زاد علي بن مسهر عن هشام
والامة لما ذكرها ابو داود وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء
من ان في الغرة السوداء والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب
افضل الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في
احسن المقاويم واشرف المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم
وعند الاسماعيلي من طريق سعيد بن عبيد قال عبد الملك
يعني ابن جريج وفي رواية وكيع عند مسلم قال اعني به حمل
محمد بن مسلمة الحارثي البدري رضي الله عنه انه شهد اي حضر
النبي صلى الله عليه وسلم فقضى به ولفظ الشهادة في قوله فشهد المراد به
الرواية وقد شرط الفقهاء في وجوب الغرة انفصال الجنين ميتا بسبب
الجناية فان انفصل حيا فمات عقب انفصاله وجبت امه وملت

فدية لانا نقضنا حياته وقدمات بالجناية وان بقي زمنا ولا الم به ثم مات
فلا شيء فيه لانا لم نحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود في
الديات ايضا وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى ابو محمد
العبسي الحافظ احد الاعلام على شيخه وبعده عن هشام عن ابيه
عروة ابن الزبير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان بين
الناس في الحجة استخلف الصحابة ان سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى
في السقط بشديد السين والمعجم رواية ابي ذر وقال بالواو ولابي ذر
فقال المغيرة بن شعبة انا سمعته صلى الله عليه وسلم وقضى فيه
في السقط بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة
من نكرة قال ائتني من يشهد معك على هذا الذي ذكرته واتيت بهمزة ساكنة
فعلا مرت الابيات وحذفت الموحدة من بمعنى في المعجم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ائت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة فشاة
فوقية استفهاما معناه ارادة الاستيثاق للمخاطب اي ائت تشهد معي
استفهمه ثانيا فقال من يشهد معك على هذا فقال محمد بن سلمة انا
اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما شهد هذا اي المغيرة قال
في الفتح وهذا الحديث في حكم المثلثيات لان هشاما تابعي
وقوله عن ابيه ان عمر هو رفع الارسال لان عروة ابن صحابي عمر لكن تبين
من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان عمر سمع
به في هذه الرواية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن
عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي قال حدثنا محمد بن
سابق الفارسي البغدادي روى عنه البخاري في واسطة في
باب الوصايا فقط حدثنا زايدة بن قدامة بضم القاف قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه انه استشارهم اي سأل رواية وهب
المذكورة في هذا الباب قال به دفيت العيد واشارة عمر في

ذلك اصل في سؤال الامام عند الحكم اذا اشكل عليه او كان عنده شك
او اراد الاستثبات ونحو ذلك من الوقايع الخاصة قد تتعذب على الاكابر ويلحق
من هو دونهم باب مبين حكم جنين المرأة وبيان ان العقل
اي دية المرأة المقتولة على الوالد اي والد القاتلة وعلى عصبة الوالد
لا على الولد اذا لم يكن من عصبات العقل على العصبة دون ذوي الارحام
ولذا لا يعقل الاخ الام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
ابن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسعيد
التابعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى في جنين امرأة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها بعد ساكنة ذهيل قتيل
سماها حملة بنت مسروح فرمتها امرأة فقتلتها فاختصم اولياء المقتولة
واولياء المرأة الرامية فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية
جنينها عبد او امة بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر في البدل
كما مر في الباب السابق ثم ان المرأة التي قضي عليها صلى الله عليه وسلم
بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها
وزوجها له الربع وبنيها ما بقي وفي رواية الثلثان ولبنيها ما بقي
يورث ولا يرث عندنا وكذا يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة
والسلام ان العقل اي الدية على عصبتها اي عصبة المرأة المتوفاة
حتى انها التي تقضي عليها بالغرة لان الاجنبي اذا كان منها خطأ او شبه
عمد واتفقوا على ان دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين
ذكرا او انثى وسواء كان كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور بما خلق
آدمي ولما كان كذلك لان الجنين قد يجني ميكرفيه الشارع فضبطه
الشرع بما يقطع الخصام فان كان ذكرا وجب دية جنين ذكر وان كان انثى
فكذلك وليس في الحديث هذا الجواب العقل على الوالد فلا مطابقة
واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما جرت
عادة المؤلف بمثل ذلك لعيني الطالب على البحث على جميع الطرق

والحديث سبق في الفرائض ٥ وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري
بيرفي باب الطبراني كان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد
الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امرأتان من
هذيل الثانية منهما اقتتلتا بينهما فالفاعل ولو قال اقتتلتا امرأتان من
هذيل الثانية منهما فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها ولابي ذر فقتلت بها المعطوف
وما في بطنها عطف محل على المفعول وما موصولة وصلتها في المجرور
وبالاستقرار متعلق حرف الجر والواو في وما بمعنى مع اي فقتلها مع ما في
بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول في محل نصب احدهما
اي احد المقتولة مع القاتلة واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى
ان دية جنينها غرة رقيق جارية بالتنوين عبد رقيق بدل
من غرة او وليدة عطف عليه اي امة وان في قوله ان دية في محل
نصب وجر على الخلاف في الاسم بعد حذف حرف الجر والمتبوع
بالذكر وقضى عليه الصلاة والسلام دية المرأة ولابي ذر ان دية
المرأة عاقلتها اي على عاقلة القاتلة وهي عصبتها باب من استعاذ
عبدا او صبيا بالتنوين في استعاذ والنصب والاسماعيلي استعاذ
بالراء بدل الذال في الاستعمال وجب دية الحر وقيمة العبد
فان استعاذ حرا بالغا استطوعا او باجارة واصابه شيء فلا غرم
عليه عند الجميع ان كان ذلك لامر دعيه ويذكر بنيا للمفعول
ام سليم والدة انس ولابي ذر ان ام سلمة هند زوج النبي
صلى الله عليه وسلم بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة والنصب
الى معلم كتاب بهم الكاف وتشديد الفوقية كما قال الجوهري
الكتاب الكتبة ابعث الي بتشديد الياء غلمانا لم يبلغوا الحلم يتفقهون
صوفا بهم الفاء والنصب المعجمة والاثبت الى حبل بتشديد الياء

قال

قال في الكواكب لعل عذرها ان ذلك منسوخ بحديث الخراج بالضمان الجبر والمهال
الموهن لانه عامي تقدير هلاكه في ذلك المحل لا تضمنه فخالف العبد قات
الضمان عليها لو هلك به دفي النسخ وانما خصت ام سلمة العبيد لان الغرم
جرى برضي السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي لا مشقة
فيه فيلزمان الاحرار وبعده الاثر وصله الثوري في جامعه وعبد
الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح
وكأنه مستغنى بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك يجزم به البخاري
فذكره بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن
زرارة بفتح الزاي في الاول وضم الراي بعد الالف بينهما الفا خره
هاء تانيث في الثاني النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا اسماعيل ابن
ابراهيم بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة
مهاجرا وليس له خادم بفتح الخاء اخذ ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
زوج ام سليم والدة انس بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك
بسكون اللام والجزم على الطلب قال انس فخدمته صلى الله عليه وسلم
في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا
ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا اي لم يعترض عليه
لاني فعلته ولا تركت فعله حتى خلقه صلى الله عليه وسلم انه لعلى
خلق عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس
رضي الله عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والاداب لا فيما يتعلق بالاحكام
الشرعية فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها ومطابقة ذلك للترجمة
من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة واعتمد عليها في اسائر
الروايات من انه صلى الله عليه وسلم قال له انتحلي على ما يجيء بن
وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم

ابن المسيب

زيدها هما نسب الاحفاد اليها تارة والى اخرى وهذا اصدر من ام سليم
اولا قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكانت لابيه الحة في احضاره
اياها قصة اخرى وذلك عند ارادته صلى الله عليه وسلم الخندق الى
خيبر كما سبق في المغازي هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **المعدن**
جبار والبير جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة فيه قال **حدثنا** عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال **حدثنا** الليث ابن سعد الامام قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **عن** سعيد ابن المسيب المخزومي **وابي سلمة** ابن عبد
الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم
قال **العجماء جرحها جبار** بضم جيم جرحها في الموضعين وقال في الفتح بفتحها لا غير كما
نقله في النهاية عن الازهري والعجماء بفتح العين المهملة وسكون الجيم
ممدودا البهيمة سميت عجماء لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة مبتدا
وخبراي جرح العجماء هدر لا شيء فيه وسقط في رواية لفظ جرحها
وكأنه تارة قاله فان كان فيها احد ولو ساحلا وستيعابا او غاطسا
هذا ما للفقهاء هنا وما لا فيلا او نهارا سواء كان سايقها امامها او راكبها
ام قايدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها فهو لو اركبها
اجنبي بغير اذنه اولي صبيا او مجنونا لا يضبطها مثلها او لغير اتلفت
بغير اذنه من صحبها او غلبته فاستقبلها اتلفت زرعها فاتلفت
شيأ في انصرافها فالضمان عليها لا الاجنبي والسائق والراد وقال
الحنفية لا فرق سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار وهما احدا ولا
الا ان يحملها الذي هي على الاتلاف او يتعمده فيضمن لتعديه **والبير**
بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة مهموزة اذا حفرها انسان في ملكه
او موات فوقع فيها انسان او غيره فتلف فهو **جبار** لا ضمان فيه وكذا
لو استاجر هما فان كان بلا اذنه وجب ضمانه على عاقلة الحافر
والكفارة في ماله وان كمن بها عيرا ذي وجب ضمانه في مال الحافر

ويلتحق بالبير كل حفرة على التفصيل المذكور **والمعدن** بفتح الميم وسكون العين
وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شيء من الجواهر
والاجساد كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت
وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به سمي بذلك لعدونا ما انبته الله فيه كما قاله الازهري اذا اقام بها على حد
فيهلك قد منه **جبار** لا ضمان فيه كالبير **وفي الركاز** بالجر
الراء اخر زاي بيني مرموز كما في كتاب بمعنى مكتوب وهو دفين الجاهلية
ما يجب فيه الزكاة من ذهب او فضة اذا بلغ النصاب **الخمس**
والمقول بان الركاز في الجاهلية هو قول لمالك والشافعي واحمد
وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا
الركاز هو المعدن وجعلوا العطفين مترادفين وقد عطف
صلى الله عليه وسلم احدهما على الاخر وذكر لكل منهما احكاما غير
حكم الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري يطلق
على الامرين قيل وقد ان الركاز ما فيه الفضة تخرج من المعدن
وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن
الاربعة **هذا باب** بالتنوين يذكر فيه **اللهم اجباب**
وقال ابن سيرين محمد مما وصله سعيد بن منصور **كانوا** اي بعض
الصحابة او التابعين **لا يخمنون** بتشديد الميم **من النخمة** بفتح
النون وسكون الخاء المعجمة من الغرابة الصادرة
من الدابة برجلها **ويخمنون** بتشديد الميم ايضا **من زرد الضان**
بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة
اذا كانت مركوبة ليمنع الراكب لما يختار بيني ان الدابة اذا كانت
مركوبة فلفت الراكب عما تريد فاصابت برجلها انسانا فهو الراكب **وقال**
حماد هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة
لا تخمن النخمة بالخاء المعجمة رفع تأبى عن الفاعل **الا ان يتعمد**

ستة الفا العجماء اسنانها الدابة بعود ونحوه فيخمت وقال بتخريج بضم
الثاني المعجمة وفتح الراء آخره خاء معجمة ابن الحرث الكندي القاضي بمصر
المشهور بما وصله ابن ابي شيبة ايضا لا يخمت بضم التحتية وفتح الخاء
مبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ العقبة
لا يخمت ما كان على سبيل المكافاة منها ان يضربها اي بان يضربها لخ
مجرورا بمعتمدا وهو ان يضرب بها لمزدوج بجر سيد احمد وف
وانما النهمات الى الدابة ث باب الجنايات اذا المراد ضاربها وهذا
كما تقدم للعاقبة فتضرب بي جلها بنصب فتضرب عطفا على المنصوب
السابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يخمت السايق والراكب ولا تخمت
الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته
وقال الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية احد فقهاء الكوفة
ومراد بقوله ابن سلمان احد فقهاء الكوفة ايضا اذا ساق
المكاري بكسر الراء في الفرع كاصله حمارا عليه امراة فتخمر بكسر
الخاء المعجمة اي تسقط لانها عليه لا فعان على المكاري وقال
الشعبي عامر بن شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة
اذا ساق دابة فاتعبها من الاتعاب وهو ضامن لما اصابت
اي الدابة وان كان خلفها وراءها مترسلا بضم الميم وتشديد
الراء المهملة منصوب خبر كان متمهلا في السير لا يسوقها ولا
تتعبها لم يخمت بسائما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو ابن
ابراهيم الازدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن زياد
التمار البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال العجماء قال الجوهري سميت عجماء
لانها لا تتكلم فكلما لا يتكلم اصله فهو اعجم ومستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا
يبين كلامه وان كان من العرب وقيل الاعجم وان افصح اذا كان في لسانه
عجمة قال ابن دقيق العيد العجماء الحيوان البهيم وقال الترمذي في بعض

الهدل

اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة تنتصاحبها لما اصابت في انفلاتها
فلا غرم على صاحبها وقال ابو داود والعجماء التي تكون منفلتة ولا يكون
معها احد وتكون بالنهار ولا تكون بالليل وعند ابن ماجه في آخر حديث
عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الانعام عقلا لرد بيتها جبار
لا دية فيما اهلكته وفي رواية الاسود بن العلاء عند مسلم العجماء
جرحها جبار والبير حفيرة جبار حفر بها وسترها احد او انهدمت
على من استوجر فهلك جبار هدر ايضا والمعدن اذا انهار على حافره
فقتله جبار هدر ايضا لا فوده فيه ولا دية وفي الزكاز دفين الجاهلية
الخمس زكاة اذا بلغ النصاب باب اثم من قتل ذميا بهوديا
او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي بغير
حق وبه قال حدثنا يعقوب بن حفص ابو محمد الدارمي البصري من افراد
المولف قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح
الحاء ابن عمرو بفتح العين التميمي بضم الفاء وفتح القاف التميمي
وهو ابن فضيل بن عمرو وتوفي في خلافة ابي جعفر وقال خليفة
توفي سنة اثنين واربعين ومائة بالكوفة قاله ابن طاهر وقال الحافظ
ابو محمد عبد الغني المقدسي قال ابن معين ثقة محتج وقال يحيى
ابن زيد القطان المقدسي وقد سئل عنه وعن الحسن بن عبد الله فقال
هو بثبتهما قال حدثنا مجاهد هو ابن جبير عن عبد الله بن عمرو بفتح
العين رضي الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة وقد
في رواية مروان بن معوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن
جنادة ابن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلين
مجاهد وعبد الله اخرجه الثاني وابن ابي عاصم من طريقه وجزم
ابو بكر البيهقي بخطه في كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد
الله بن عمرو ثبت ان مجاهدا لم يسمع منه فرجحت رواية عبد الواحد لانه توبع وانفرد بن مروان بالزيادة على الثقة

صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا معاهدا بفتح الهاء عهد مع
المسلمين بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث
ابي هريرة عند الترمذي من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة
رسوله لم يرح بفتح التحتية والراء وتكرم ايشم رائحة الجنة ويعمر
هذا الشق في صوص بزمان ما لدلالة التامة على ان من مات
مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد في النار وحاله الى الجنة
وان ريحها يوجد ولابي ذر عند الحموي والمستملي ليوجد بزيادة
اللام من مسيرة اربعين عاما وعند الاسماعيلي سبعين عاما
وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة
من مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمس مائة عام
وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة الف عام قال في
الفتح والذي يتحصل لي في الجمع ان الاربعين اقل ما ذكر فيه
ريح الجنة في الموقف والسبعين فوق ذلك او ذكرت للمبالغة
والخمسمائة والالف اكثر من ذلك ويختلف ذلك باختلاف الاشخاص
والاعمال فمن ادركه من المسافة البعدي افضل ممن ادركه من
المسافة القريبي وبين ذلك والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف
الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح
الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة وانما يدرك بها خلق الله من
ادركه فتارة يدركه من مسيرة سبعين وتارة من
خمسمائة والحديث سيق في الجزية والله الموفق هذا باب
باسقوط يذكر فيه لا يقتل المسلم بالكافر بضم التحتية وفتح الموحدة
وبها قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن
يونس الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معوية الكوفي قال
حدثنا مطرف بكسر الراء المشددة ابن طريف بوزن كريم
الكوفي ان عامرا هو ابن شراحيل الشعبي حدثهم عن ابي جحيفة

بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء وهب بن
عبد الله السوائي انه قال قلت لعلي رضي الله عنه وسقط من قوله
حدثنا احمد بن يونس الي قوله قلت لعلي لابي ذر كما في الفتح
لكماله قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور بغير واو قوله
قال وطريق احمد بن يونس تقدمت في الجزية قال المؤلف بالسند اليه
وحدثنا بواو العطف على السابق ولابي ذر سقوطها كالجمهور صدقة
ابن الفضل ابو الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال
حدثنا مطرف بن طريف قال سمعت الشعبي عامر يحدث
كذا في اليونينية بحدث قال سمعت ابا جحيفة وهب بن عبد الله قال
سألت عليا هل عندكم شيء
مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة سفيان مرة ما ليس عند الناس
يريد قوله مما ليس في القرآن فقال علي رضي الله عنه والذي
فلق الحبة اي شقها وبرأ النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء
الا ما في القرآن الا فهما يعطي بضم التحتية مبنيا للمفعول رجل في
كتابه جل وعلا وما في الصحيفة اي التي كانت معلقة في
قبضة سيفه قال ابو جحيفة قلت له وما في الصحيفة سقط لابي
ذر من قوله وقال ابن عيينة اليه هنا قال العقل اي الدية
وفكاك الاسير ما يخلص به من الاسر وان لا يقتل مسلم بكافر
وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق ولا يقتل
بالمستأمن وعند الشعبي والنخعي يقتل بالمهودي والنصراني
دون المجوسي لحديث ابي داود وابن ماجه من طريق الحسن عن قيس بن
عباد عن علي لا يقتل مؤمن بكافر ابي ولا ذو عهد في عهده ولا
يقتل ذو عهد في عهد بكافر قالوا وهو من عطف الخاص على العام
فيقتضي تخصيصه لان الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو
الحربي دون المساوي له والاعلى فلا يقتل مستأمن بقتله بالمعاهد

الا لحربي يجب ان يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتسويته
بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت منه دلالة
على نفي قتل المسلم بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد
في عهده والا لكان لهذا والذي صلى الله عليه وسلم لما بعث بكم
كذلك علمنا ان ذا العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير لا يقتل
مؤمن ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر ويعقب بان الاصل
عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة مستانفة
ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على الجملة الاولى ذكره
في فتح الباري قال وقد ايدي الشافعي له مناسبة فقال
يبعد ان يكون مما اعلمهم ان لا عقد بينهم وبين الكفار علمهم ان دم
الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل
ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا
ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا اه والحديث سبق في العاقلة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا علم المسلم يهوديا عند
النبي ثم يجب عليه ما يجب على ما رواه اي علم المسلم اليهودي ابو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في
قصة موسى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن هرون بن يحيى
عن ابيه يحيى بن عمارة ابن ابي الحسن المازني الانصاري عن ابي
سعيد بكسر العين بسكونها ابن مالك الخدري رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تخيروا بين الانبياء فيه
يوجب نقصا او يودي الى الخصومة والحديث سبق في مواضع
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف السكندري قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن هرون بن يحيى المازني عن ابيه يحيى عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل من اليهود الى النبي ولابي ذر

ذر ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطاء مبنيا
للمفعول ووجهه نائب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار
لطم لطم ولابي ذر عن الحموي قد لطم في وجهي قال صلى الله
عليه وسلم ادع له ولابي ذر عن الحموي والمستملي ادعوا له وجهه
فقال يا رسول الله اني مررت يا ابا القاسم سمعته اي اليهودي يقول في نفسه
والذي اصطفى موسى على البشر قال الانصاري قلت وعلى محمد
ولابي ذر فقلت اي محمد صلى الله عليه وسلم وسكتت المتصلية لابي
ذر قال الانصاري فاخذني غضبة فلطمته قال صلى الله
عليه وسلم لا تخيروني من بين الانبياء قاله تواضعا وقيل انه علم انه
سيد البشر وغيره قدم عليه سبق فان الناس يصعقون يوم القيامة
فاكون اول من يفيق من الصعق فاذا انا بموسى
آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة
الطور التي صعقها الناس ولابي ذر عن الحموي جوزي بواو
ساكنة بينهما صعقة الطور التي صعقها الناس ولابي الوقت وتوله فلا
ادري افاق قبلي لعله قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة
المرتدين والمعاندين بالنون بعد الالف اي الجاحدين عن القصد
الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثمهم من اشرك
بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة وسقط لفظ كتاب في رواية
النسفي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله بتوته بخطه ولغيره وفي رواية
النسفي كتاب المرتدين بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب
المرتدين الى توله والاخرة وفي رواية غير القابسي بعد توله وقتالهم
باب اثم من اشرك الى اخره قال الله تعالى ولابي ذر عن وجد
ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين
من لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن

عملك ولتكونن من الخاسرين وسقط واو ولقد لئن في قال لئن اشركت يا محمد والموحى اليهم جماعة من قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب سادّ مسدّ الجوابين اعني جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بانه رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحال لا يصح فرضه اه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا اي يخلطوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي ولا بين ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا ايّنا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولا بين ذر عن الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس بالظلم المنفي هو المراد الشرك الا بالتخفيف ستعرف الى قول لقمان المذكور ان الشرك لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا عمم من الموحد الخالص وغيره واحتج له في تنوع الغيب كما قرأته قبله بان اسم الاشارة اذا وقع خبر الموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لما قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا ارتياب ان الامن المذكور قبل وهو الامن الحاصل للموحدين في قوله تعالى احقت يا محمد لان المعرف اذا اعيد كان الثاني عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين الشرك ليتم المطلوب فاذا لبس الكلام في المعصية والفسق واما في اللبس فنوعا قال القاضي ليس الايمان بالظلم ان يعتقد بوجود الله ويخلط به عبادة غيره

ويؤيده

ويؤيده قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث مبين للايمان وبه قال حدثنا مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بضم الميم والضاد المعجمة المشددة قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جريري عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصري قال المؤلف وحدثني بالافراد يحيى بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع ابن الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر بضم كبيرة واصله وصفا ثنت اي الخصلة الكبيرة او نحو ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ويؤخذ منه انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر وبه قال علي بن عبد الله ابن عباس وابو اسحق الاسفرايني والقاضي ابو بكر بن الطيب الباقلاني ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره الشيخ تقي الدين السبكي وكأنهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوعيد المنصوص وتظروا في ذلك الى عظمة جلال من عصي بها وخوف امره ونهيه كما هو جمهور السلف والخلف وهو مروي عن عبد الله بن عمر الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي الاشراك بالله والجار والمجرور يتعلق بالمصدر والاشراك ان يجعل لله شريكا او هو مطلق الكفر هنا اي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين عطف على سابقه مصدر عق يعق عقا وعقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو من العق في الاصل شق الشيء الذي هو السلعة والقطع وشهادة الزور وكتمانها قال ذلك ثلاثا او قال قول الزور بالشك من الراوي فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها اي يكرر شهادة الزور فالتغيير

خالد بن الحارث
عن السلطان البخاري
٦

الخصلة حتى قلنا ليته صلى الله عليه وسلم سكت جملة في مجلس
ليت والجملة محمولة لقوله وليت حرفن تمنت شيئا بالمستحيل غالبا وبالممكن
قليلا وانما قالوا ذلك تعظيما لما حصل لهم بتكلم هذا الذنب من غضب الله
ورسوله ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس
والحديث سبق في الادب وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن الحسين بضم الحاء ابن ابراهيم المعروف بابن اسكاب
اخو اسلم وهو من اقران البخاري بمكة سمع قتيلة وجماعة بعده
قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الكوفي هو احد
مشايخ المولف روى عنه في الايمان بلا واسطة وبواسطة ابن موسى
لقب ابي ذر قال اخبرنا اسرائيل بالجمعة بن عبد الرحمن الهمداني
عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة بن يحيى
عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين بن
العاص رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي قال الحافظ ابن حجر لم اقف
على اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ما الكبائر اي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم
الاشراك بالله اي التنزيه تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله
قال ثم عقوق الوالدين بايذائهما قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله
زاد ابو ذر في روايته عن الحموي والمستملي قال ثم عقوق الوالدين
قال ثم ماذا قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة اخره سين مهملة التي
تغمس صاحبها في الاثم قلت اما من قول عبد الله بن عمرو او رفعه
واليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع بها مال امرئ
مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله لنفسه هو فيها كاذب وقد
صح ان من الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان
ما يقتضي المقام وما يناسب حال الحاضرين لانه منهم فمن بما كان منهم
من يجترئ على العقوق او شهادة الزور فزجر بذلك وبه قال حدثنا

خلاد

خلاد بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان
الثوري بن سعيد بن مسروق ابو عبد الله الهمداني والاعمش سليمان بن مهران الكوفي كلاهما
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه
قال قال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله اوآخذ بهمزة الاستفهام وفتح الخاء
المعجمة سيبا المخصوص العاقب بما عملنا في الجاهلية قال صلى الله عليه وسلم
من احسن في الاسلام بالاستمرار عليه وترك لم يواخذ بما عمل في الجاهلية قال الله
تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر
والمعاصي وبه استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء
العبادات المتروكة ومن اساء في الاسلام بان ارتد عن الاسلام ومات
على كفره اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخير بكسر الخاء الذي عمله
من الكفر فلم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلفه ولذا اورد
المولف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الشرك واورد هما في ابواب
المرتدين وتمثل ابن بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة هنا
لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يواخذ بما عمل في الجاهلية
قال اساء في الاسلام غاية الاساءة وتركب اسد الماهبي وهو سمي
على الاسلام فانه انما يواخذ بما جناه من المعصية في الاسلام
والحديث سبق في الايمان باب حكم المرتد والمرتدة واللفظ لهما قالا حدثنا سفيان
ابن ابي سليمان وقال لي محمد عبد الله رضي الله عنهما فيما اخرجه عبد الرزاق ايضا
ابن ابي شيبة والزهري محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق ايضا
عن عاصم بن عمر بن قتادة عن عدة من اصحاب معاذ بن جبل فيما رواه ابو حنيفة
عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن معاذ بن جبل
ابن ابي شيبة والدارقطني وخالفه جماعة من الحفاظ في تفرد
المتن واخرج الدارقطني من طرق عن ابن المنكدر عن جابر
ان امراة ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في
الفتح وهو محكوم على ما قبله ابن العلاج في الاحكام انه لم يقتل عنه

صلي الله عليه وسلم انه تقبل توبة مرتدة وان تابت ثم اذكره بعد الاثار المذكورة
وتقدم ذلك في رواية ابي ذر عقب ذكر الاثار والطبراني واستثنا بعضهم
بالشيعة وهو اوجه ووجه الجمع قاله في فتح الباري على ارادة الجنس
وتعقبه العيني فقال ليس ببين بل هو على قول من يرى اطلاق الجمع
على الثنية قال الله تعالى في سورة التحريم ان تتوبا الى الله فقد صغت
قلوبكما ايمانهم استبعاد لان يهديهم الله قال الخليل عن الخليل بعد ما وقع
له شهد في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل بمعنى الانكار له وذلك
يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا
عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل
من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول الله
هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله الا الذين تابوا
فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو في قوله وشهدوا ان
الرسول حق للحال وقد بمعزة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول حق
او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه بعد ان
امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقرآن وسائر المعجزات والله
لا يهدي القوم الظالمين ما داموا مختارين الكفر او لا يهديهم طريق الجنة
اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدا جزاؤهم مبتدا ثان خبره ان عليهم
لعنة الله وهو خبر اولئك او جزاؤهم بدل اشتمال من اولئك والملائكة
والناس اجمعين خالدين فيها حال من الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة
او العقوبة او النار وانما جيء بها لدلالة الكلام عليها وهو يدل
بمنطوقه على جواز لعنهم وبمفهومه على جواز لعن غيرهم ولعل
الفرق انهم مطبوعون على الكفر ممنوعون من الهدى ما يؤمن عن
الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس الموصوفون او المعهود قال الطيبي
ايضا ليعم منكر الحق والمرتد ولكن لا يعرف الحق بعينه قال القاضي
لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك

الارتداد واصلحوا ما افسدوا فان الله غفور لكفرهم رحيم بهم ان الذين كفروا
بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد
والقرآن لن تقبل توبتهم ايمانهم اولا بتموتوا الا اذا اشرفوا على
الهلاك فكني عن عدم توبتهم بعدم قبولها واولئك هم الضالون
الثابتون على الضلالة وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد
صلى الله عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن صداقة
اهل الكتاب اذ لا يؤمنون ان يفتنوا من صادقهم عن دينه وقال
تعالى ان الذين امنوا بموسى ثم كفروا حين عبد والعجل
ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا
بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم
سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون امنوا في الظاهر
وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر هو تماديهم عليه
الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى اخر الاية وقال بعد
ثم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتدد منكم عن دينه بتشديد الدال وادغام
الذال وفك الادغام لغة واستشكل الادغام للجزم من يرجع منكم عن دينه الاسلام
وقال تعالى ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى هنا
للتعليل لمن قال ان يبتدا الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلوكم كي
يردوكم وقوله استطاعوا ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم
ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو
كافر اي فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم في امر الدنيا
والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الاسلام
وفي الاخرة من الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون
كسائر الكفرة واجمع ائمتنا الاربعة ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد
على انها ان الردة لا تحبط الا بالموت عليها وقال الحنفية قد تحبط

الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل
عندنا ان المعاصي لا تحبط على المقيد وعند الشافعي يحبط عليه
وسقط لابي ذر من قوله ومن يرتد وتلا عبد قوله والاخرة الى
قوله اولئك اصحاب النار وهم بياض حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن
عباس انه قال اوتي بزنادقة بضم الزاي وكسر النون وتخفيف التحتية على
طالب رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق كما في الفرع وهو المبطن
الملحد المظهر للاسلام كما قاله النووي والراغب في كتاب الردة وباين
صفة الائمة والفرايحي او من لا يتحاشى دينا كما قالاه في اللغات وهو به
في المهمات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعي الالهية ادعوا
ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا فنفاه الى
المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاسلم ثم عاد الى اضلاله على
ما حدث به عكرمة ان عليا اتي بقوم قد ارتدوا عن الاسلام
او قال بزنادقة وهم كتب لم فاضرم نارا فاضطجعت ورماهم فيها فبلغ
ذلك الاعراق بن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة من قبل علي
رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلهم
لا تعذبوا بعذاب الله لقول ابي ذر رضي الله عنه حديث مسعود عند ابي
داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب النار وقول ابن عباس
هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
او من بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل
دينه فاقتلوه ومن عام مخصوص منه من بدل دينه في الباطن ولم يظهر
ذلك عليه في الظاهر فانه يجري على احكام الظاهر ويستثنى منه
من بدل دينه في الظاهر ككفر مع الاكراه واستدل به على قتل المرتد
كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر النسوي عن قتل النساء وبان من الشافعية

لانهم المرتد واجيب بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال لا تقتل المرتدة
وقتل ابو بكر في خلافته امراة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر
ذلك عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه
وسلم قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب
عنقها قال في الفتح وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب
المصير اليه واستدلاله على قتل الزنديق من غير استتابة
واجيب في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال
الشافعي رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واجيب
عنه فانه بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف والحديث سبق
في الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد
الراء السدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم
الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم
قال عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء واسم الحرث عن ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت الى
النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين ورضي الله عنهم
احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يستاك فكلاهما اي كل الرجلين سأله بعد المسؤول وسلم امرنا
على بعض ما ولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال
يا عبد الله بن قيس بالشك من الراوي باسمهما خاطبه وعند ابي داود
عن احمد بن حنبل وسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده فيه
فقال ما تقول يا ابا موسى فذكر ما لم يذكره من القول في رواية الباب
قال ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في
انفسهما ولا شعرت انهما يطلبان العمل فكانني
انظر الى سواكه صلى الله عليه وسلم تحت شفته قلصت

فاذهبوه فانه
والا فاضرب
عنقه فانه
ارتد بعد
اسلامه

بفتح القاف واللام المخففة والعاد المهملة اتردت او ارتفعت فقال
عليه الصلاة والسلام لئن اولا تستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي
وعند الامام احمد قال ان اخوانكم عندنا من يطلبه وكيف اذهب
انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها
ثم اتبعه بهمزة مفتوحة ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب
على المفعولية اي بعثه مبعده وظاهره انه الحقه به بعد ان توجه
وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية معاذ بن
جبل بالرفع على الفاعلية فلما قدم معاذ عليه علي ابي موسى
القى له وسادة كما هي عادتهم انهم اذا اراد واكرام رجل وضعوا الوسادة
تحته مبالغة في الاكرام قال انزل فاجلس على الوسادة واذا رجل
عنده قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون الواو
وفتح المثلثة مربوط بقيد قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل
الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود وعند الطبراني من حديث معاذ
وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسلهما ان يعلما الناس
قرا رمعاذا ابا موسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا عدو
الله تهذب الناس انما بعثناك فعلمهم دينهم وتامرهم بما ينفعهم
فقال انه اسلم ثم عاد كفر فقال والذي نفسي بيده محمد بالحق لا اريم
حتى احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل
هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم ثلاث حكمها انت
رجع عن دينه وجب قتله قال معاذ ذلك ثلاث مرات وعند ابي
داود انما كرر القول ابو موسى يقوله اجلس ومعاذ يقول لا اجلس
قال في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا من
كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق
صالحة بن يحيى بن يزيد بن عبد الله عن ابيه عن ابي بردة عن ابي موسى
قال قدم علي معاذ فذكر الحديث وفيه فقال لا انزل حتى تابى

حتى

حتى يقتل فقتل احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرا معاذ
وابو موسى قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرا القرآن
ايا في صلاة الليل فقال احدهما واما انا فبتشديد الميم فاقوم اصلي
فاحتسب او نام واوجر الاجر في نومتي اي اترجح نفسه بالنوم ليكون انشط
له عند القيام ما اي الذي ارجو من الاجر في نومتي بفتح النون
وسكون الواو اي في نياتي بالليل وفي الحديث كراهة سوال الامارة
والحرص عليها ومنع الشرعي منها لما ان فيه تهمة ويوكله اليها ولما فيها
فيجر الى تضييع الحقوق للعجزة وبنا اكرام الضيف وغير ذلك مما يظهر
بالتامل والحديث سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجيء انشاء الله
تعالى في الاحكام بعوث الله وقوله باب من ابى قبول
الفرائض استنع من التزام الاحكام الواجبة والعمل بها وما مصدرية نسبوا
بضم المثلثة وكسر السين وشدتهم الى الردة وقال الكرماني وتبعه البرماوي
ما نافية وقال العيني الاظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين
نسبوا الى الردة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود انا ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي النبي ولابي ذر نبي الله
صلى الله عليه وسلم وكفر من كفر من العرب بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو بكر
رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب وفي حديث انس عند ابن خزيمة
لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد عامة العرب قال في الفتح
المشكاة بريد عضلات ودثراك وبني سليم وبني يربوع وبني بني تميم
وبني مدلج ومن حولهم الزمانة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله وابن

النبي صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة وكسر الميم انا قاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله وفي رواية العلاء عن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به ثم قال لا اله الا الله عصم
ولابي ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه واستباحة
ماله بسبب من الاسباب الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل نفسا عمدا
او ترك صلاة او منع زكاة مثلا وحسابه على الله فنترك
نحن قتله ولا يقتل باعتقاده هل هو محق ام لا فان ذلك الى الله
وحسابه عليه قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة
والزكاة بالفاء اي اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا
مع الاعتراف وانما اطلقت في اول الحديث الكفر ليشمل المصنفين وانما
قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم بغوا القتال فجهز اليهم جيشا
وعلم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر السياق
ان عمر كان موافقا لابي قتال من جحد الصلاة فالزمه الصديق بمثله
في الزكاة لورودهما في الكتاب والحديث مورد واحدا ثم استدل
ابو بكر رضي الله عنه لمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فان الزكاة حق
المال كما ان الصلاة حق البدن ثم صلى عصم نفسه ومنع ذلك
عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل
الحديث في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على عمومه في الزكاة والا لم يستقم
استشهاده بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي الله عنه
بقوله فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا بفتح العين المهملة
بنت ولد المعز في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا بالذال وهو
وهو الصغير الكلف والذفر ويهوي بيده ان الرواية عناقا فان رواية
عناقا المروية في مسلم وهم كما قال بعضهم قيدا انما ذكر العناق مبالغة
في التعليل لان العناق تشب كيت قال النووي انهما كانتا مما كانت
انهما تؤخذان في بعض الحول فتزكيان بحول انهما ولم يبلغ من الابل شيئا يجب

الصحيح

السحيم وتجمع بينهما اذا امات سقط الكتاب وحديث صفار في حال الحول في الكتاب
على بقيتهما وعلى الصغار كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رأيت ان قد
شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت من صحة احتجاجه انه الحق
لانه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستثنى من قوله
ما هو الا ان رأيت غير مذكور اي ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق
وهو من قوله تعالى وما هي الا حياتنا الدنيا نحيا ونموت بضم نحيا
ما بعده والحديث سبق في الزكاة هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه اذا عرض الذمي اليهودي او النصراني وغيره اي
غير الذمي كالمعاهد ومن بمعناه الاسلام وعرض بتشديد الراء اي كما
وقع في نسخة الصحيح سب النبي صلى الله عليه وسلم او تعريضا وقع في نسخة
وهو تأكيد اذا التعريض خلاف التصريح بقوله السام عليكم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ
ليس فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب
بانه اطلق التعريض على ما خالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح
وهو ان يستعمل اللفظ في حقيقته ويلوح به الى معنى اخر يتعلق به
ولم يقع في رواية قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المكي نزيل بغداد
ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن هشام عن زيد بن اسلم ولغير ابي ذر زيادة
ابن مالك قال سمعت حديثي انس ابن مالك رضي الله عنه يقول مر
يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم بالالف بعد الهملة من غير همز
اي الموت عليك بالافراد فقامت رواية انس فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم له وعليك بالافراد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون
ما يقول ولابي ذر ما ذا يقول قال السام عليك يا رسول الله الا بالتخفيف
نقتله قال لا اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا له وعليكم

صح

اي ما استحقوه من اللعن والعذاب قبل وانما لم يقتله لانه لم يحل ذلك
على السبب بل على الدعاء بالموت الذي لا يسلم منه ومن ثم قالت في
الرد عليه وعليك اي الموت نازل علي وعليك فلا معنى للدعاء به
وليس ذلك بحجة في السبب والحديث اخرجه الشافعي في اليوم والليلة
وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن
عيينة سفيان الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت استأذن رهط دون العشرة من الرجال لا واحد منهم
لفظه من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم فقلت عليكم
السام واللعنة والسام الموت كما مر والفه منقلبة عن ياء قال كان عربيا
يموت سام يموم اذا مضى لان الموت مضي فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله
قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا رد
العطف المبدوء بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم
قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا في اكثر الروايات والمعنى قالوا
عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اي يحق
وانتم فيه سواء كما تموتون والواو هنا للاستيناف لا للعطف والتشريك
اي وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو ليخلو
بعضي اي التشريك وصوبه الخطابي وصوب النووي جواز الحذف
والاثبات كما صحت به الروايات قال واثباتها اجود لان السام
الموت وهو علينا وعليهم فلا معنى لرده والحديث سبق في باب الرفق
في الامر كله واخرجه مسلم والترمذي في الاستيذان والنسائي في
التفسير في اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة وحدثني بالافراد
امام دار الهجرة قال حدثنا عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد

الرحمن

الرحمن المدني مولى ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا علي احدكم انما
يقول احدهم سام عليكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع فقل
عليك بالافراد لك ولغيرك عليكم بالجمع قال في الكواكب فان قلت
المقام يقتضي ان يقال فليقل اذا رأيتها قلت احدكم عام في مخاطب
الخطاب لكل احد وسام في هذا الطريق نكرة وعليكم بدون الواو
تقول عليك بلفظ المفرد في الخطاب والجواب اه وقد اختلف
هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم
التصريح او لمصلحة التالف وعن بعض المالكية انه انما يقتل اليهود
في هذه القصة لانه قام عليه البينة بذلك ولما قرر به وقتل
لانه لم يحمل ذلك على السبب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث
اخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا الباب بالتنوين
بلا ترجمة ليكون كالفصل لسابقه وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثني بالافراد شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء
قيل هو نوح عليه السلام ضربه قومه الذين ارسل اليهم فادموه
اي جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية
عبد الله بن نمير عن الاعمش عند مسلم في هذا الحديث عن ابن مسعود
ويقول رب اغفر لقومي انهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه من رواية
يعقوب بن عبد الله الاشعري عن الاعمش عن مجاهد عن
عبيد بن عمير قال ان كان نوح ليضرب قومه حتى يغشى عليه
ثم يفيق فيقول اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال الخزرجي انه
النبي صلى الله عليه وسلم

هو الحاكي والمحكي عنه وكانه اوحي اليه بذلك قبل تصفية احد ولم يتبين له
ذلك فلما وقع تبين انه المعين بذلك وسبق في غزوة احد وقوع ذلك لعينيا
صلى الله عليه وسلم وعند الامام من رواية عاصم عن ابي وايل عن ابن مسعود
انه صلى الله عليه وسلم قال لخوف ذلك
يوم حنين لما ازدهوا عليه عند قسم الغنائم واشار المؤلف باير اده حديث
الباب الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التالف لانه
اذا لم يواخذ الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك بل صبر على
اذاه وزاد في عناده فلان يصبر على الاذى بالقول اولى ويوخذ منه ترك
القتل بالتعزير بطريق الاولى والحديث تقدم في ذكر بني اسرائيل من
احاديث الانبياء بهذا السند واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الفتن
باب قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعلي عليه ابي ابي طالب
رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذي كان بينه وبين معوية
رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة الاف وفارقوه فارسل
اليهم ابن عباس فاستخلوا حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم
واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله
واستحلوا القتل فكانوا يقتلون من مروا به من المسلمين فقتلوا عبد الله
ابن الاثرث وبقروا بطنه سريته فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان
فلم يفلت منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه الا دون العشرة ثم انهم اليوم
من ماله الى ورثتهم ولما ولي عبد الله بن الزبير الخلافة ظهروا بالعراق فخرج اليهم
ابن الازرق وبايعته بهيسة بن عامر فراسلوا نجدة بن عامر فراسلهم ان من لم يخرج
لمحاربة المسلمين كافر وتوسعوا في اباحة الخروج الحتى وتطوا بدالسارق من الاتباع
واوجبوا الصلاة على الحائض في حالة الحيض ومنهم من انكر الصلوات الخمس وقال الواجب
صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم محمود نظام بنت الاباضية والاخت ومنهم من
انكر سورة يوسف من القرآن قال ابن التين الخوارج صنفان احدهما ازرقية
عثمان وعليا واصحاب الجمل وصفين وكفروا بالتحكيم خلد والصنف الاخر

يتبع ان كل من اتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار ابدا وباب قتل الملحدين
بفتح الميم وسكون اللام وبالحاء المهملتين الماليين عن الحق المائلين الى
الباطل بعد اقامة الحجة عليهم بافساد ضلالاتهم وقول الله تعالى يحرفون الكلم
عن مواضعه بالرفع على الاستئناف وما كان الله ليضل قوما بعد
اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما امر الله بالتقائه واجتنابه مما
نهى عنه وبين انه محظور لا يواخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا
يخذلهم الا اذا اقاموا عليه بعد بيان خطره وعلموا بانه واجب الاجتناب
واما قبل العلم والبيان فلا كما قاله في الكشاف وفي هذه الاية شديدة
ما يتعين ان يشغل بهما وهي ان المهدي عليه السلام اذا قام على ما يتبين محظوريته
الله دخل في حكم الاضلال قاله في فتوح الغيب قوله وفي عنده شديدة
اي خصلة وطبيعة او قارعة او داهية بحذف الموصوف لشدة الامر
وفظاعته يعني ان الاية تهديد عظيم للعلماء الذين يقدمون على المتشابهات
على سبيل الاقتحام وتتبعهم عضلات ابواب التعليط وكان ابن عمر رضي الله عنه
يراهم اي الخوارج شرار خلق الله المحلقين وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار
فجعلوها اي اوردوها على المؤمنين وعلة الطبري في تهذيب الاثار في هذا
الحكم وعند مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا في وصف الخوارج هم اشرار
الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخوارج فقال هم شرار امتي يقتلهم خيار امتي وبه قال حدثنا هارون بن محمد بن
غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف المثناة وبعد الالف مثلثة قال
حدثنا ابي محمد قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا خيثمة بفتح الخاء المعجمة
وسكون المثناة بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح السين
المهملة وسكون الموحدة الجعفي لابيه وجد صحبة قال حدثنا سويد بن
غفلة بفتح المعجمة والفاء واللام الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش
مائة وثلاثين سنة وقيل اكثر له صحبة قال قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه

اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لان اخر من السماء
وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء سقط من السماء الى الارض كما هو في رواية
ابي معاوية والثوري بعد احب الي من ان اكذب عليه صلى الله عليه
وسلم واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة سميت الخاء المعجمة
بجوز فيه الثورية والكنانية والتعريض بخلاف التحديث عنه صلى الله
عليه وسلم فانه وضع ان عنده في هذه القصة ما هو جائز خوف ان
يظن ان ذلك من باب التعريض والثورية واني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر الزمان قال الشافعي اي في زمان
الصحابة ومحمول على ان اخر زمانهم كان على راس المائة وهم خرجوا قبل
بأكثر من ستين سنة او المراد اخر زمان خلافة النبوة لحديث الخلافة
بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا
وتقة الخوارج وتقلهم بالنهروان في اخر سنة ثلاث وثلاثين بيده
صلى الله عليه وسلم يدون الثلاثين بعد ستين قاله الحافظ ابن
حجر وقال العيني ان ثلثت سيقده خروجهم فلا يحتاج لما ذكر قلت
رواية الشافي من حديث ابي برزة يخرج في اخر الزمان قوم حدثاء
الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف مثلثة
اي شبان صغار السن ولابي ذر عن الكشميهني احداث الاسنان
سفهاء الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة العقل اي بعقولهم ردية يقولون من خير
قول البرية بتشديد التحتية الناس قيل المراد من قول خير البرية
اي النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن فهو من باب المقلوب
وقال في الكواكب اي خير اقوال الناس اذ خير من قول البرية بعيد القراءة
قال في العمدة على هذه السببية بمحسوب والمراد القول الحسن في الظاهر
والباطن على خلاف ذلك وفي حديث سلم عن علي يقولون الحق
لا يجاوز ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم بفتح الحاء المهملة
جمع حنجرة الحلقوم او اللبوم اي يمرون بالنطق وعند مسلم من رواية

عبيد الله

عبيد الله ابن ابي رافع عن علي يتلون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم
واشار الى حلقه يمرقون من الدين وعند الشافعي من الاسلام وكذا
عند المؤلف في باب رايا بالغراب من طريق سفيان الثوري عن الاعمش
كما يمرق بضم السين من الرمية بفتح الراء وكسر الجيم وتشديد التحتية
الصيد الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه لم
يتعلقوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق
به شيء منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم
القيامة ظاهره الحاجر للقتل والحديث ثبت في علامات النبوة ونقل
الغراب وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف
بالزمن قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن
سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة
عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار بالياء المهملة المخففة اسمان تابعيان
ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه فسالاه عن الحرورية بفتح الحاء
المهملة وضم الراء الاولى نسبة الى حرورا قرية بالكوفة نزلها اول
فئة خرجت على علي فيما من خرج منها الجعدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها الدال المهملة
واصحابه يحيى علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات تحملهم وعصوه
وحاربوه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الانكاري
اي يذكر لم كما في مسلم ففيه حذف المفعول المسموع قال ابو سعيد
لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة
ولم يقل منها فيه ضبط للرواية وترجيح لموافقة الالفاظ واشاد
بانهم ليسوا من هذه الامة فظاهر ان يريد انهم لكفرهم لكنه في مسلم من
حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من حديث زيد بن وهب
عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث
ابي سعيد بان المراد في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي
غيره بامة الدعوة قوم تحقرون بضم الفوقية وكسر القاف اي تستقلون

صلاتكم مع صلاتهم وعند الطبري عن نعام وصف اصحاب نجدة الحروري
بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست
قراءتكم الى قراءتهم شيأ ولا صلاتكم الى صلاتهم شيأ يقرأون القرآن لا يجاوز حلوقهم
او حناجرهم فلا تفتنه قلوبهم ولا يشفعون بما يتلونه منه او لا يعتد
تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدي
مروق السهم من الرمية اي الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج
منه فلا يعلق من جسد الصيد شيء لسرعة خروجه منظر الرائي
الى سهمه اذا نصله يدل من سهمه وهو حديدة السهم الى يرصانه بكسر الحاء
بعدها صاد مهملة فالف فنون فها الغصب الذي يكون فوق منكب النصل
اي ينظر اليه بجملة وتفصيلا وعند الطبري من رواية ابي عمرة
عن يحيى بن سعيد ينظر اي سهمه فلا يرى شيأ ثم ينظر الى قذذه
ثم الى ارصافه فيتمارى بفتح التحتية والراء كذا في الفرع كاصله في الفوقية
بضم الفاء وفتح القاف بينهما راء ساكنة موضع الريش من السهم
ولابي ذر فيتمادى بضم التحتية فلا علق بكسر اللام يهما من الدم شيء
فكذلك قراءتهم لا يعلق لهم منها شيء من الثواب لاولا ولا لاخرا ولا وجها
لانهم تأولوا القرآن على غير الحق كما قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء
الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى في الفوقة
قال التمادي فان اشكل واذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج
من الاسلام لان هذا ثبت له عقد الاسلام بيقين فلا يخرج منه الا بيقين
وتعقب بانه في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه بي ويجمع
بينهما بان الريش والدم يجمع بينهما بانه تردد هل في الريش شيء ام لا
ثم تحققت انه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من الرمي فتأمله

والحديث سبق في علامات النبوة والادب

وفضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو
سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا

ابن

ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمر بضم العين
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني عن
الاصيلي قال اقرأه علينا ابو زيد في عرضه بينا اسم ربن محمد بفتح العين
وهو وهم والصواب عمر كما مر انا ابا عبد الله عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما والحال انه ذكر الحرورية فقال قال لنا النبي صلى الله عليه
وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية وتولد ذكر الحرورية
جملة حالية تفيد انه حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا
الحديث بعد حديث ابي سعيد اشارة الى ان توقف ابي سعيد
المذكور هذا محمول على انه لم يبلغه في الحديث المرفوع على استقامتهم بخلاف
هذا اللهم الا ان الحديث لم يرد فيهم قال في الفتح وفي الحديث انه
لا يجوز قتال الخوارج ويقتلهم الامير اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى
الرجوع الى الحق والاعذار اليهم وابي ذلك اشار البخاري في الترجمة
بالاية المذكورة واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى
صنيع البخاري في الترجمة حيث ترجم بالحديثين وافرد عنهم المتأولين
بترجمة واستدل القاضي ابو بكر ابن العربي لتكفيرهم بقوله في
الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اينما لقيتموهم فاقتلوهم بقوله
شر الخلق والخليقة وقال
من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفير اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب
النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي
احتجاج صحيح ذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة ان الخوارج
فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين وبواظبتهم
على اركان الاسلام وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل
فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دمائهم واموالهم والشهادة
عليهم بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسألة
تكون اشد المسائل الاعند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبد

الحق الامام ابا السمعاني بهما فاعتذر بان ادخاله كان لمزية المسلة واخراج
مسلم بهما عظيمة في الدين قال وقد توقف قتيله القاضي ابو بكر الباقلاني
وقال لم يخرج القوم بالمعنى انما قالوا قولا نؤدي الى الكفر وقال
الغزالي في كتاب المتفرقة بين الايمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز
عن التكفير ما وجد اليه سبيلا فان استباحة دماء المصلين المقرين
بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ
في سفك دم مسلم واحد باب من ترك قتال الخوارج للتالف
ولاجل ان لا ينفر الناس عنه بفتح التحتانية وسكون النون وكسر الفاء
والتحتانية ثم ميم المتارك له وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي الجعفي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بينا نبي نبي رسم
النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن
في تربتها فقسمها بين اربعة انس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة
ابن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي
اذ جاء عبد الله بن ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة
مصغرا التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب
كذا في جل النسخ بلدي في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة ابن
والمشهور في كتب اسماء الرجال ذو الخويصرة فقط اه وسبق في
علامات النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل من تميم لكن في رواية
عبد الرزاق من مراد جاء ابن ذي الخويصرة وكذا عند الاسماعيلي
من رواية عبد الرزاق ومحمد بن ثور وابي سفيان الحميري وعبد
الله بن معاذ ربيعهم عن معمر فقال اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وكسر اللام
يا ابن الطلب اي اعدل في القسمة فقال صلى الله عليه وسلم له ويلك ولابي ذر

هذا الحبر ويحك بالحاء المهملة بدل اللام من ولابي ذر ومن بعدل اذا لم اعدل
فقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله وعني اضرب عنقه ولابي ذر
ائذن لي فاضرب بهمزة قطع مضمومة بعدها الجواب فقال صلى الله عليه
وسلم دعه اي اتركه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته
مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك
الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة وهو
الذي يقتضيه ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى الله عليه وسلم
بما واجهه به فيحتمل ان يكون لمصلحة التالف يمرقون من الدين كما يمرق
من الرمية الصيد المرمي والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج
من الطرف الاخر لشدة سرعة خروجه لتوجه ساعد الرامي لتتابع
السهم من جيد العدو الذي ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول
فيؤذن بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى نزل السهم ليعرف
اهل اصاب او اخطأ فلا يوجد فيه شيء من اثر الصيد المرمي ثم ينظر
فلا يوجد شيء ولابي ذر عن الكشميهني الى قصله حديدة السهم فلا يوجد فيه
شيء ثم يجد في ولابي ذر عن الكشميهني الى رصافه بكسر الراء
بعدها صاد مهملة فلا يجد فيه شيء ثم يتمارى بفتح التحتانية
ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة والتحتانية
المشددة بعدها هاء تانيث عود السهم من غير ريش يحاط ان يكون له
نصل وريش فلا يوجد فيه شيء مما يوجد من دم الصيد او غيره فتغلط انه لم
يصبه والمعنى انه اصابه قد سبق الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها
مثلثة الرجيع ما دام في الكرش والدم اي جاوزهما ولم يلتزق
فيه منهما شيء بل خرج بعيدا منه فحرديهم من الدين وكونهم
لم يقتلوا ابتي منه لخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن
ابي عمر من طريق ابي بكر هو ابن عياش عن عاصم عن علي ان ناسا يخرجون
من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا

ايتهما اي علامتهم رجل احدى يديه بالتثنية او قال تديه بالتثنية ايضا
وانكر هذا هي تثنية يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة ولابي ذر عن المستملي
تديه اي من شك قال في الفتح بالمثلثة بهما فانكر عنه هذا
الثدي بالافراد والتثنية قال وردت في رواية الاوزاعي احدى يديه
تثنية يد ولم ينكر وهو المحفوظ نعم في رواية شعيب وبوشك احدى
عضديه مثل ثدي المرأة بالمثلثة والافراد او قال مثل البضعة بضم
الموحدة وسكون المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر
بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما راء ساكنة اخره راء اخرى
واصله تتدردر فحذفت احدى التاءين اي تتحرك وتجيء وتذهب
ولمسلم من رواية زيد بن وهب عن علي
رواية ذلك انهم رجل عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات
بيض وعند الطبري من طريق طارق بن زياد عن علي في
يده شعرات سود يخرجون على حين فرقة من الناس بكسر الفاء
المهملة وبعد التحتية الساكنة ثوب وهم نافرقة اي زمان افتراق
الناس ولابي ذر عن المستملي على خير فرقة بالخاء المعجمة وبعد
التحتية راء وفرقة بكسر الفا قال في فتح الباري والاولى المعتمد
وهو الذي في مسلم وغيره وان كان الاخر صحيحا اي افضل طائفة
قال ابو اسحاق هبيد الحدري رضي الله تعالى عنه بالسند السابق اشهد اني
سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي
الله عنه قتلهم بالنهروان وانا معه وفي رواية ابي مريم عبد الله
عن ابي ذر وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند
الامام احمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله بن شداد
انه دخل على عائشة رضي الله عنها رجعة من العراق
ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي الله عنها حدثني عن امر هؤلاء
القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا لما كاتب معوية وحكما الحكمين

خرج

خرج عليه ثمانية الاف من قراء الناس فنزلوا بارض يقال لها حروراء من
جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله وعنا
سماكه الله به ثم حكمت الرجال في دين الله والحكم الا لله فنابذ اليهم
رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده ويقول
ايها المصحف حدث الناس فنادوا ماذا اتاك انما هو مداد وورق
وانت تتكلم بما روينا عنه فما تريد كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول
الله في امرأة رجل وان خفتم شقاق بينهما الاية وامة محمد اعظم
من امرأة رجل وتمموا على ان كانت معوية وقد كاتب رسول
الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو وقد كان لكم في رسول
الله اسوة حسنة ثم بعث اليهم بن عباس فناظرهم فرجع منهم
اربعة الاف فيهم عبيد الله بن الكوا فبعث علي الى الاخرين
ان يرجعوا فابوا فارسل اليهم كونوا حيث شئتم رسينا وبينكم ان لا
تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظالموا احدا فان فعلتم
فقد نبذت اليكم الحرب قال عبيد الله بن شداد فوالله ما قتلهم
حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث جيء بالرجل الذي
قال صلى الله عليه وسلم في احدى يديه
مثل ثدي المرأة على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم
اي على الوصف الذي وصفه وفي رواية افلح فالتمسه علي فلم يجده
ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري
من طريق زيد ابن وهب فقال علي اطلبوا ذا الثدية فطلبوه
فلم يجدوه فقال ما كذبت ولا كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة
من الارض عليه ناس قال ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكر
ولابي ذر عن المستملي فيهم في الحرورية ومنهم من يلمزك في الصدقات
بعد قوله في تمام الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها وجه الله
قال الحافظ بن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا

من اهل البادية حديث مهد باعرابية اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقد
قسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لتعدلن كما امرك الله فقد
عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك فمن يعدل عليك
بعدي ثم قال نبي الله احذروا هذا واشياعه قال في اخر اسناده
هذا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم فاذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا
فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وفيه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان قال حدثنا يسير
ابن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها راء ابن
عمرو بفتح العين وابن جابر الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت الهمزة
وله رواية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء
وحنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون اخو قال الانصاري المدني هل سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيأ قال سمعته يقول
وأهوى بيده نحو العراق بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته
وعند مسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه
قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف جمع ترقوة
قال في القاموس العظم بين ثغرة النحر والعاتق بمعنى ان قراءتهم
لا يرفعها الله ولا يقبلها لعلمه تعالى باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق
السهم اي كمروق السهم من الرمية والحديث اخرجه مسلم في الزكاة
والنسائي في فضل القرآن باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة ولابي ذر
دعواهما بالتثنية بعد الواو وبدل الفوقية ه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى

تقتتل

تقتتل فئتان جماعتان جماعة علي جماعة معوية دعواهما واحدة اي كل
واحد منهما يدعي انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما
والحديث بهذا السند من افراده باب ما جاء من الاخبار في
حق المتأولين قال ابو عبد الله البخاري وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر
وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور مما
وصله الاسماعيلي عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عن عروة ابن الزبير ابن العوام ان المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ابو عبد
الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همزة
والقارة هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد بن خزيمة ولد علي عهد صلى
الله عليه وسلم ليس له سماع ولا رواية اخبراه انهما سمعا عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة بن حزام الاسدي
يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت
لقراءته فاذا هو يقرأها ولابي ذر يقرؤها بالواو وصورة الهمزة بدلا من الف
على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك
فكدت اساوره بفتح الهمزة بعدها سين مهملة اي اواثبه واحمل عليه
وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم فلببته بلامين موحدة اي اخذت بمجامع ثوبه
عند صدره بتشديد الموحدة الاولى مفتوحة وسكون الثانية جمعتها عند صدره
وبالتخفيف ايضا او برداي بشك من الراوي فقلت من اقرأك هذه السورة
قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة
التي سمعتك تقرأها ولابي ذر تقرؤها بالواو وبدل الهمزة منه اطلاق التكذيب
على غلبة الظن فان عمر انما فعل ذلك اجتهادا منه لظنه ان هشاما
خالف الصواب قال عمر فانطلقت به اقوده اجره برداءه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله اني سمعت هذا هشاما يقرأ

سورة الفرقان يباجر في سورة علي حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة
الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر بهمزة مفتوحة
اي اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة
التي سمعته يقرأها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت
فقال هكذا انزلت ثم قال صلى الله عليه وسلم تطييبا لقول عمر
ليلا ينكر تصويب النبي المختلفين ان هذا القرآن انزل على سبعة
احرف اي لغات فاقرؤا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ عمر بتكذيبه
لهشام ولا يكونه لم يرد به وارد الا تباع به بل صدق هشاما فيما نقله
وعذر عمر في انكاره وسيق في باب تمام الخصوم بعضهم في بعض
في كتاب الاستخلاف وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثنا اسحاق بن ابراهيم
المعروف بابن راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح في
التحويل السند حدثنا ولابي ذر وحدثنا يحيى بن موسى المعروف
بخت قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
لما نزلت هذه الاية التي في سورة الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وقالوا ايانا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه سوية بين من لا نعمة الا منه وبين
من له النعمة الا منه اصلا ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ الصحابة بجهلهم الظلم في
الاية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر في التاويل
ثم بين لهم المراد بما وقع الاشكال والحديث سيق في اول كتاب المسنة

من

من كتاب استتابة المرتدين وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
عمر بضم العين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم
ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير وجل
روايته عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان
بن مالك بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الفوقية ابن عجلان الانصاري الصحابي
يقول غدا علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما
حدث ذكره في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري
بلفظ انه اي عتبان اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال
الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي بهم وددت
يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله تعالى قال
عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار
فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس
حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت
له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة
صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذو واعدة
فاجتمعوا فقال رجل منهم اين مالك ابن الدخشن بضم المهملة
وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين اخره نون فقال منافق هو
عتبان بن مالك الراوي ذلك باللام ولابي ذر باسقاطها اي ابن الدخشن
منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا
بتخفيف اللام بعد الهمزة المفتوحة تقولوه تظنوه يقول لا اله الا الله

يبقى بذلك وجه الله والقول بعمي المثلث كثيرا انشد سيبويه

اما الرحيل فدون بعد غد ۞ لمني تقول الدار جمتمنا ۞

يعني لمني تقول الدار جمتمنا والبيت للمرد بن ابي ربيعة المخزومي وقيل
مقتضى القياس ان تقولونه بالمثوث واجيب بانه جاء تحقيقا
قال الواحدي نوث الجمع بلا ذاهب وجائز لغة فصيحة او هو خطاب
لواحد والراوي حدث سعيد من اتباع الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني
الا تقولونه باثبات الهمزة قبل لا ونوث الجمع لابي ذر عن الكشميهني
والمستملي بلفظ التي تقولونه بحذف المثوث قال في الفتح الذي يراه
ان تقولونه بغير الف اوله وهو موجه وتعصيب القول بالمثلث فيه نظر والذي
يظهر انه بمعنى المروية اه ونقل في التوضيح عن ابن بطال ان القول
بمعنى المثلث كثيرا بشرط كونه في الخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد
البيت المذكور مضافا الى سيبويه وللاصيلي مما في الفرع كاصله الباثبات
الهمزة وتشديد اللام تقولونه بحذف المثوث قال الرجيل المحسن يثبات
الياء قيل يا نبي قال صلى الله عليه وسلم فانه لا يوافي بكسر الفاء وفي اليونينية
بفتحها عبد يوم القيامة له اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار
اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي والمراد تحريم التخليد جمعا بين
الادلة والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته هنا للترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم يراجع القائلين فوق اثنين
الا ثلثة فيما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر
دون الباطن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي عن فلان في رواية
ابي ذر والاصيلي هو سعد بن عبيدة وكذا وقع في رواية مسلم في الجهاد
وعبد الله ابن ادريس في الاستيذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة
وكان زوج بنت ابي عبد الرحمن السلمي شيخه في هذا الحديث انه

قال

قال تابعي ابو عبد الرحمن عبد الله بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد
التحتية السلمي الكوفي المعمر المشهور بكنيته ولابيه صحبة وحبات
بن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وعند ابي ذر
بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له رواية وانما له ذكر في البخاري
وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبات لقد علمت الذي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت من الذي ولابن عساكر الكشميهني
ما جرا بفتح الجيم والراء المشددة والمهزة اقدم صاحبك على ارانة
الدما اي دماء المسلمين يعني عليا رضي الله عنه قال حبات ماهف
اي الذي جراه لا ابا لك قال في الكواكب جوز في هذا التركيب ستة اوجه
بالمضاف والالف قياسا لا ابا لك وهو ما يستعمل دعاءة للكلام ولا يراد
به الدعاء عليه حقيقة التي وهي كلمة تقال عند الحث على الشيء
والاصل فيه ان الانسان اذا اوقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك
معناه ليكن لك اب جد في الامر جدك ليس له معاون ثم اطلق
في الاستعمال في مواضع استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل
قال ابو عبد الرحمن شيبي جراه سمعته يقول صفة لشيبي والمعنى المنصوب
فيه يرجع الى شيبي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول بحذف
فيجوز النصب قال حبات ماهف اي ذلك الذي قال ابو عبد
الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير
ابن العوام وبالمرثد بضم الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة ثم ذال معجمة
الخاء والمثوث المشددة وبعد الالف ذال اخرى الغنوي بالغين المعجمة
والمثوث المفتوحتين وقوله والزبير يعطف على نوث الوقاية لان
محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين
ومثل قراءة حمزة والارحام بالخفض عطف على الضمير المجرور بدون
اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت تحقيقه
في كتابي الكبير في القراءات الاربعة المشهورة في غرفة الفتح من طريق عبيد

الله بن ابي رافع عن علي ذكر المحدث عبد الله ابي سرد في تحفة الاشراف المثلثة
كما وقع علي في باب الجاسوس انا والزبير والمحدث بالميم قاله في الكواكب
ذكر القتيل لا ينفي الكثير وكنا فارسين اي راكب فرسا قال انطلقوا حتى
تاتوا روضة حاج بالحاء المهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة
او يقرب المدينة كذا في معجم ما استعجم للبكري قال ابو اسلمة موسى بن اسماعيل
شيخ المؤلف فيه هكذا وقال ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة
والجيم قال ابو ذر كذا الرواية هنا والصواب خاخ بخاءين معجمتين
قال النووي قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكان اشتبه عليه
بجبلين اخرين يقال له ذات حاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع بين
المدينة والشام يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امرأة
اسمها سارة كما عند ابن اسحق واكثر كما عند الواقدي منها صحيفة
من حاطب ابي بلتعة بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة
وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة
الى المشركين بمكة فائتوني بها بالصحيفة فانطلقنا على فراسنا
حتى ادركنا الظعينة قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا هي بالكوبها تسير على بعير لها وكان ابي حاطب
كتب الى اهل مكة صعوات بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة
ابن ابي جهل بخبر بعض رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولفظ
الكتاب ذكرته في الجهاد وعند الواقدي فاتاها حاطب فكتب
معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد
ان يغزو فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت
ما معي كتاب فاناخنا بها فبحثنا طلبناه في رحلها فما وجدنا
شيئا فقال صاحبي وفي نسخة صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى
معها كتابا قال علي فقلت لهما لقد علمنا ولابي ذر عن الكشميهني
لقد علمتما ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي

رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب بفتح الفوقية
وكسر الراء والجيم اولاجردنك من ثيابك حتى تصير عريانة فاهوت
مالت بيدها الى حجزتها بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي
معقد ازارها وهي محتجزة بكساء شدته على وسطها زاد في حديث
ابن عيينة عند ابن مردويه فقالت ادفنه اليكما علي وانا لا ترد الى
النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في اسلامها والاكثر على انها
على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم
دمهم يوم الفتح لانها كانت تغني بهجائه وهجا اصحابه فاخرجت
الصحيفة فاتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتريث عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله لقد خان الله ورسوله
والمؤمنين دعني فاضرب بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني
اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله مالي ولابي ذر
عند المستملي يا ابي بالموحدة بدل اللام وهي اوجه ان لا بفتح الهمزة
اكون مؤمنا بالله ورسوله ولابي ذر وبرسوله وفي رواية ابن
عباس والله اني لناصح لله ورسوله ولكني اردت ان يكون لي
عند القوم مشركي مكة يد يدفع بها بضم التحتية وفي نسخة
يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد الا له هناك
اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام من قومه
من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم
صدق حاطب ويحتمل ان يكون عرف صدقه بما ذكره او بوحي
الا ولابي ذر لا تقوله الا خيرا قال علي فعاد عمر الى قوله الاول
في حاطب فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين
دعني ولابي ذر عن الكشميهني فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام
والنصب قال في الكواكب وهو في تاويل مصدر محذوف وهو

من سبة الجذوم اي اتركني لاضرب عنقه فتركه في حبل العرب ويجوز
سكون الباء والفا ناية علي راي الخفش واللام للامر ويجوز فتحها علي
لغة سليم وتسكينها مع الفا علي لغة قريش وامر المتكلم نفسه باللام
فجمع فكيل الاستحياء ذكره ابن مالك في توطئة لاصلي لكم وبالرفع
اي فوالله لاضرب فلاستشكل قول عمر ما يتاح لعمي اضرب عنقه بعد قول
النبي صلي الله عليه وسلم صدقك لانقتل له الا خيرا فاجيب
بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من
القتل قال صلي الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر استفهام تقرير
وزاد الجواب الاثرت عند ابن سيلي فقال عمر بلي ولكنه نكث وظاهر
احداك عليك فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع
علي اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد اوجبت
لكم الجنة وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم وقد غفرت لكم اي ذنوبكم
تقع مقدرة حتي لو تركوا قرنا استلام او اخذوا بذلك ويؤيده حديث
سهل بن الحنظلية في قصته الذي جرس لسلمة حتفين فقال له
النبي صلي الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا لقضاء
حاجة قال لا عليك ان لا تقيل بعدها والمستفت عليه ان اهل بدر
سنوب لهم بما سيلحق بالاخرة اما الحدود في الدنيا فلا فلعله
جلد سعدا في قصة الافك ناعز ورقت عيناه بالغين
المعجمة الساكنة والزاي بينهما واو ساكنة ثم قاف انفرجت من
الفرق اي امتلات عيناه من الدموع حتي كانها فرقت فقال عمر رضي الله
عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله البخاري خاتم بالمعجمتين
اصح ولكنه كذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحا المهملة ثم الجيم
وحاج بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهشيم
بضم الهاء وسبد التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع ولعله سبث قاع
والذي في اليونينية ورقت عليه من الاصول المعتمدة وهشيم بضم

الها وفتح الشين المعجمة بعدها تحتية ساكنة ثم مثلثة ابن كثير الواسطي في روايته عن ابي
حصين مما وصله في الجهاد يقول حاج بالمعجمتين وقوله قال
ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام الغير بما لا يريده وقول الله
تعالي في سورة النحل وقوله بالجر عطفا علي ما بعده وسقطت
الواو لغير ابي ذر فهو علي الاستيناف الامن اكره استثناء
كليز بليانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق المشركين
بلفظه مكرها لما نالهم من العذاب والاذي وقلبه مطمئن صادق
بالايمان بالله ورسوله وقال ابن بزيزة عبد الكريم الجزري عن
ابي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمارا ياسرا
فعذبوه حتي قارب بعضهم في بعض ما اراد فشكوا ذلك الي النبي
صلي الله عليه وسلم فقال النبي
صلي الله عليه وسلم بن تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال
النبي صلي الله عليه وسلم ان عادوا فعد ورواه البيهقي بأسط
من هذا ولفظه انه سب النبي صلي الله عليه وسلم وذكر انهتهم
بخير وانه قال يا رسول الله ما تركت حتي سبك وذكرت الهتهم بخير
قال كيف تجد قلبك قال مطمئنا قال ان عادوا فعد وفي ذلك انزل الله
الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم اتفق علي انه يجوز ان
يوتي المكره علي الكفر بقالمحبته والافضل والاولي ان يثبت الم علي
دينه ولو افضي الي قتله وعند ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن
حذافة السهمي احد الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاوا به
الي ملكهم فقال له تنصر وانا اشركك في ملكي وان رجلا ابيض
اعطيتني جميع ما يملك وجميع ما يملك العرب علي ان ارجع عن
محمد صلي الله عليه وسلم طرفة عين

ما فعلت فقال اذا تقتلك قال انت وذاك قال فامر به فضلب راسه
الرماة فرموه فرسيا مت يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين
النصرانية فيابى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر وفي رواية بقدور
من نحاس فاحميت وجايا بسبعة من المسلمين فالقاه وهو ينظر
فاذا هو عظام يلوح وعرض عليه فابى فامر به ان يلقى فيها
فرفع في البكرة ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال انى
انما بكيت لان نفسي انما هي نفس واحدة تلقى في هذا الساعة
في الله فاحببت ان تكون لي بعدد كل شعرة في جسدي
نفس تعذب هذا العذاب في الله وفي رواية انه قبل راسه
واطلقه واطلق معه جميع اساري المسلمين عنده فلما رجع
قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حمت علي كل سلم ان يقبل
راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا اقوم فاقبل راسه وكلت من يتبع
بالكفر صدرك اي هو اب شنا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم
عذاب عظيم في الدارة لانهم ارتدوا عن الاسلام للابد وقال جل
وعلا في سورة ال عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخاري اخذا
من كلام ابي عبيدة وهي تقية اي الا ان تخافوا من جهة الكافرين
امرا تخافونه الا ان يكون للكافرين عليك سلطانا فتخافه على نفسك
وملكك فيجوز لك اظهار الموالاة واعلان المعاداة وقال تعالى في
سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم
ماضيا ومضارعا اصله تتوفاهم حذفت احدى التائين ظالمي انفسهم
حال من ضمير المفعول في توفاهم اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر وترك الهجرة
قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا كنا
مستضعفين عاجزين عن الهجرة في الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين
واعلان كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية كريمة والاصيلي
والقابسي من اية اخرى مستقلة على الاية المذكورة والصواب

ولا يخفى ما فيه من التشويش لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا تمام

ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله غفورا

اي لعباده قبل ان خلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرورا بالعطف
على في سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين او منصوب
على الاختصاص اي واخص من سبيل خلاص المستضعفين لان سبيل
الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدي الكفار
من اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة وعجزوا
المشركون عن الهجرة ينتظرون بين ايديهم مستضعفين يلتون منهم الاذى
الشديد من الرجال والنساء والولدان فبيان للمستضعفين وانما ذكر
الولدان مبالغة في الحث وتنبيها على تناهي ظلم المشركين حيث يبلغ
اذاهم الصبيان ارغاما لاباياتهم وامهاتهم وعن ابن عباس كنت انا
وامي من المستضعفين من النساء والولدان الذين يقولون ربنا
اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها الظالم وصف القرية الا انه
مسند الى اهلها فاعطي اعراب القرية لانهم صفتها واجعل لنا من
لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا يحرسنا عليهم فاستجاب الله دعاهم
بان سير لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل ممن بقي منهم وليا وناصرا
ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه
وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استحل عليهم منه بان اسلم فحماهم ونصرهم حتى
حاربوا واعزاهم فعذر الله المستضعفين الذين لا يستطيعون من تركه
ما امر الله تعالى به الا ان يغلبوا او المكرة بفتح الكاف لا يكون الا
مستضعفا بفتح الضاد غير ممتنع من فعل ما امر به بفتح الهمزة وقال الكرماني
غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من ترك اي تارك لامر
الله وهو معذور وكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل الذي
فاعل الامر المكره بفتح الهاء معذور اي كلاهما عاجز اه وقال الحسن البصري
فيما وصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم
القيامة لا تختص بهذه صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس

حاوقع

رضي الله عنهما بإسناده وصله ابن ابي شيبة ويمين يكرهه اللصوص بضم المثناة وكسر الراء على اطلاق امرأته ببطلاقها ليس بشيء فلا يقع طلاقه وبه جزم الطحاوي في ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما المهيدي في جامعه والبيهقي من طريقه والشعبي عامر ابن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح والحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم الفعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني عن سعيد ابن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم الهمزة هو هلال بن علي ابن اسامة الفهري المدني انه ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في قنوت الصلاة وفي تفسير سورة الم انها صلاة الصبح

وفي كتاب الصلاة اسكن صلى الله عليه

وسلم كان حين يرفع رأسه وفي الادب لما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركوع قال اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه وحمزة اخا حمزة فقطع متتابعة وسلمة بن هشام اخا ابي جهل والوليد بن الوليد بن عم ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين من ذكر العام بعد الخاص ثم ذكر من حال بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك على كفار مضر اي قريش واجعلها عليهم سنين جدبة كسني يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما هو مفهومه ان الاكراه على الكفر لو كان كفعل لما دعا لهم وسلم مؤمنين والحديث سبق في مواضع سورة النساء وكتاب الادب باب

ان اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر به قال حدثنا محمد بن عبد الله بن هوشب بضم الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو وساكنة آخره موحدة الطهوي بالفاء نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اي خصال ثلاثة صفة لمحذوف اي ثلاث خصال سبتدأ وسوغ الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة بعده خبره من كن فيه وجد احلاوة الايمان بالتاء اذ الطاعات ولا يجد ذلك الا ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر المبتدأ المحذوف اي اولها او الثلاثة كون الله ورسوله في محبته اياه اكثر محبة مما سواهما من نفسه وولده واهله وماله وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر زاد في كتاب الايمان بالكسر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار وهذا هو المراد من الترجمة من كونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والحط ان سهل عند الموحد من دخول النار فيكون اسهل من الكفر اذ اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي الملقب بسعدويه قال حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي عن اسماعيل ابن ابي خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين بن عمرو بن نفيل احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لقد رأيتني بضم العين المثناة اي رأيت نفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم وسكون الواو

وكسر المثلثة والقاف جبل اوقد على الاسلام ٢ لا اسيء تخيبتها واعانة لكوني
اسلمت وفي باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد
القطان عن اسمعيل ابن ابي خالد بهذا لورايتني وانا ثلثي عمر على الاسلام
انا واختاه وما اسلم وفي باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن
الثوري عن اسمعيل قبل ان يسلم عمر ولا انفض بالنون الساكنة
والفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة المفتوحتين اهدم ولابي ذر
عن الكشميهني انفض بالفاء والقاف ان تفرق احد الجبلين المورفين
بالمدينة الشريفة على ساكنها افضل الصلاة والسلام وجبل وقاني
بها على الاسلام والسنة في عافية جلاعنة عثمان فاعلم عثمان بن عفان
يوم الدار حين اقتل كان محصورا بضم الميم وسكون الحاء المهملة وقاني
بينها وبين سكنة اي واجبا ان ينفض ان يهدم ولابي ذر عن
الكشميهني ان ينفض بالفاء ان يتفرق اي ولو تحركت القبائل
لطلب ثار عثمان لفعلوا واجبا والحديث ظاهر فيما ترجم له
لان سعيدا اورده احت عدم اختيار الموت على الكفر وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن اسمعيل ابن ابي خالد انه قال حدثني قيس هو ابن ابي حازم
عن خباب ابن الارت بضم الخاء المعجمة والموحدة المشددة وبعد
الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة والراء بعدها فوقية
مشددة بن جندلة مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة له كما
اسوسد بها في قلة الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا تستنصر لنا
تستدعي لنا طلب لنا من الله النصر على الكفار وسقط لنا
لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم قد كان من
قبلكم من الانبياء امم يوخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض
حفرة فيجعل فيها فيجا بضم الفاء وفتح الجيم ممدود بالمثناة

بكسر الميم وسكون التحتية بعدها ثاثين معجمة وفي نسخة بالنون
بدل التحتية وهي الالة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه
فيجعل بجم التحتية وفتح العين فضفين ويشق بضم التحتية وفتح
الشين المعجمة باسناد الحديد دون لحمه اي تحته او عظامه
وعقله فما يصده ذلك اي النشر والمشط عن دينه والله ليتمن
بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددتين واللام
للتاكيد اي ليملكن هذا الامر بالرفع اي الاسلام حتى يسير
الراكب من صنعا قاعدة اليمن ومدينته الفعلى الى حضرموت
بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء واليم وسكون
الواو وبلدة باليمن ايضا بينها وبين صنعا مسافة بعيدة قيل اكثر
من اربعة ايام لا يخاف الا الله والذيب على غنمه بنصب الذيب
عطفا على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول هذا
الحديث في الترجمة من جهة ان طلب خباب الدعاء النبي
صلى الله عليه وسلم على الكفار دال على انهم كانوا قد اعتدوا
عليهم بالاذى مما وعدوا نا قال ابن بطال مما لخصه الحافظ
ابن حجر في فتحه انما يجب النبي صلى الله عليه وسلم سوال خباب
ومن معه بالدعاء على الكفار بقوله تعالى ادعوني استجب لكم
وبقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا الا انه قد سبق القدر بما جرى
عليهم من البلوى ليوجروا عليها كما جرى به في عادة الله في اتباع
الانبياء فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر
وجزيل الاجر قال فما عذر الانبياء فواجب عليهم الدعاء فكانوا نازلة
لانهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى وتعقبه في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه السلام
لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم يوخذ الى اخره
تسلية لهم وانتهاء الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة والله

ذكر الاشارة بقوله في آخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه العيني
فقال قوله وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد
دعا هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان ما قلت لكم
الي آخره وقوله هذا استدلال لم يخل ما يدل
على انهم لا يستعجلون في اجابة الدعا في الدنيا على ان الظاهر من
ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد والحديث
مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم
هذا **باب** بالتنوين **في بيان بيع المكره** بضم الميم وفتح
الراء وهو الذي يحمل على بيع الشيء **وهبه** اي المخلص في الحق
المالي **وغيره** اي الحيلا والمراد بالحق الدين وغيره مما عداه مما يكون
بيعه لازما والمراد بقوله وغيره الدين ليكون من الخاص بعد
العام وبه قال **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن سعيد
المقبري بضم الموحدة **عن ابيه** كيسان **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه
قال بينما بالميم **نحن في المسجد** اذ خرج علينا ولابي الوقت الينا
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى
يهود غير منصرف **فخرجنا معه حتى جينا بيت المدراس** بكسر الميم
وسكون الدال المهملة ثم راء مفتوحة ثم سين مهملة موضع قراءتهم التوراة واضافة
البيت اليه من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال في
الفتح المدراس كبيت اليهود وسبب البيت اليه لانه الذي كان صاحب
دراسة كتبهم اي قراءتها قال والصواب انه على حذف الموصول
والمراد الرجل الذي في كتاب الجزية حتى جينا بيت المدارس بتاء تانيث
الراء الثالث بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلمه
غيره **فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم** ولابي ذر عن الكشميهني
فنادى يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها **فقالوا** له صلى الله عليه
وسلم

وسلم ذلك **البلاغ** واعترافكم به **اريد** ثم **قالها الثانية** يا معشر يهود
اسلموا تسلموا **فقال قد بلغت** يا ابا القاسم **ثم قال الثالثة** ولابي ذر في
الثالثة **فقال اعلموا ان الارض** ولابي ذر عن الكشميهني انما الارض **لله**
ورسوله يحكم فيها بما اراه الله لكونه المبلغ عنه تعالى القايم بتنفيذ
اوامره **واني اريد ان اجليكم** بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون
الجيم وكسر اللام انما خرجكم من الارض **فمن وجد منكم بماله شيا فليبعه**
فمن وجد منكم بماله شيا **فليبعه** قدام الباء ووجد من الوجدان والباء سببية
فمن وجد منكم بماله شيا **امت الحمية** وهي المقابلة قال الخطابي
استدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع المضطر اليه
وانما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع اراد ولم يرد
واليهود لم يبيعوا ارضهم بل ليزموا بذلك وانما اشعروا على اموالهم
فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها لما نزل بهم من دين
فاضطر الى بيع ماله فيكون جايزا ولو اكره عليه لم يجز اه قال ابن
الفتح ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره
وهو في الحقيقة قد دخل في ترجمته المضطر وكانه اشار الى الرد
على من لا يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود
لانه اكراه بحق **والا** اي بان لم يجد وانيا **فاعلموا ان الارض** ولابي ذر عن
الكشميهني انما الارض **لله ورسوله** والحديث سبق في الجزية واخرجه مسلم في
المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير **هذا باب**
بالتنوين يذكر فيه **لا يجوز نكاح المكره** بفتح الراء وقوله تعالى **ولا**
تكرهوا فتياتكم اماكيكم **على البغا** على الزنا **ان اردن تحصنا** تعففا
عن الزنا وانما قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة
التحصن فامر المطيعة للبغا لا يسمى مكرها ولا امره اكراها ولانها نزلت
على سبب فوقع النهي عن تلك الصفة وهذه قد يقع بالموالي ايي الحاريين
في التحصن فانتم احق بذلك **لتبتغوا عرض الحياة الدنيا** اي لتبتغوا باكراههن

على الزنا اجور هدت وامواليت ومن يكرهن فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم لمن تابت عليه من اكراههن وفي مسند البزار عن الزهري قال كانت
جارية لعبد الله بن ابي بكير لها معادة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام
نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى قوله فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم وعند الثاني عن جابر انه كان يقال لها مسيكة وكان
يكرهها على الفجور وكان لا بأس بها فتابت بها فانزل الله هذه الاية
ولا تكرهوا الاية الى اخرها وسقط لابي ذر من قوله ان اردن الى اخر الاية
وقال بعد البغاء الى قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه الاية هنا
واجيب بانه اذا نهي عن الاكراه فيما يحملها النهي عن الاكراه فيما هو
بالطريق الاولى به قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي
والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن
وبجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة
ابن يزيد ابن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية
الانصاري عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبعد السين
المهملة الف فهمزة بنت خذام بكسر الخاء وفتح الذال المخففة المعجمتين
ابن وديعة الانصارية الاوسية ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب
قد اذ ليت بكارتها بنكاح رجل من بني عوف كما نوره وابنه محمد بن
اسحاق عن عجاج ابن السايب عن ابيه عن جدته خنساء فكرهت
ذلك النكاح فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد
عليه الصلاة والسلام نكاحها فنه الله لا يدمن اذن الثيب في صحة
النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون لو اكره على نكاح امراة بعينها
الا ان امره عليه الصلاة والسلام بايتامها دليل عليهم قال وقد احتج
اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح واكره على النهي
يصح العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالدخول والحديث سيق في باب

اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال حدثنا محمد ابن
يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف
البيكندي روى شيخه سفيان بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله المكي عن ابن عمرو بفتح العين
وهو كذا وقع هو في رواية عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت
يا رسول الله يستامر النساء في ابضاعهن بضم التحتية وسكون المعجمة
وفي رواية بجمع النون بالفوقية وابضاعهن بفتح الهمزة قال الكرماني
جمع بضع بضم فسكون يقال ليس كذلك وليس بجمع بل هو كسر الهمزة
من ابضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها اه وقال الجوهري بالضم
النكاح عن ابن السكيت قال يقال ملك بضع فلانة والبضاعة
المجامعة يعني يستشار النساء في عقد النكاح قال صلى الله عليه
وسلم نعم يستامر النساء في ابضاعهن وظاهره انه ليس للولي
تزويج الثيب من غير استيذانها وراجحيتها والاطلاع على انها
راضية بخروج الاذن قالت عائشة قلت يا رسول الله فان البكر
تستامر فتستحي فيفهم السكوت فتزوج فتستحي بكسر الحاء
ولابي ذر فتستحي بسكون الحاء وزيادة ياء اخرى للفتات بمعنى فتسكت
قال صلى الله عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره ما لم تكن
قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وسبق الحديث في باب
النكاح هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا كره بضم الهمزة
الرجل حتى وهب عبدا او باعه ثم يجز لم تصح الهبة ولا البيع قال
ولابي ذر وبه قال بعض الناس قيل الحنفية فان نذر المشتري بكسر الراء
من المكره منه اي في الذي استكراه نذرا نفوا اي البيع اي الاكراه
جائز اي ماض على صحيته ويصح البيع وكذا الهبة يزعمه اي عنده
وكذلك ان دبره اي دبر العبد الذي استكراه من المكره على
بيعه فينفذ التدبير قال في الكواكب غرض البخاري ان الحنفية

تناقضوا فان بيع الاكراه انكان ناقلا للملك الي المشتري فانه يصح منه
جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبيرات قالوا ليس بناقل
فلا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير
والنذر بدون الملك ونفيه حكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال
حدثنا ابو الهيثم محمد ابن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي
البهضمي ابو اسماعيل البصري عن عمرو بن دينار بفتح الدين
عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور
دبر مملوكا له اسمه يعقوب علة عتقه بموته ولم يكن له مال غيره
فبلغ ذلك رسول الله ولابي ذر النبي صلي الله عليه وسلم فقال من
يشتريه اي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه نعيم ابن النحام
بضم النون الاولي وفتح عينه المهملة وبعد التحتية الساكنة ميم
وفتح ثوت الثاني وحاية المهملة وبعد الالف ميم بثمانمائة درهم
قال عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي الله عنه يقول كان يعقوب
عبدا قبطيا من قبط مصر مات عام اول بالفتح علي الصاد بعد
ست اضافة الموصوف لصفته وهو جائز عند الكوفيين
ممنوع عند البصريين فيؤولونه علي حذف مضاف اي عام
الزمن الاول ووجه ادخال الحديث في الترجمة من جهة ان
الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبيره نافذا من قبله
رده صلي الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فلم
يصح له ملكه اذ دبره او ان يرد فعله والحديث سبق في العتق
في هذا باب بالتنوين من الاكراه كره وكره بفتح الكاف
في الاول وضمها في الثاني ولابي ذر بضم الكاف في الاول وفتحها في
الثاني ونصب الها فيهما والمعني واحد والفتح للاخبار والضم
للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال حدثنا حسين بن منصور
بضم الحاء المهملة النيسابوري قال حدثنا اسباط بن محمد القرشي

في

في اوائل الكوفي قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان
ابن فيروز بقول سليمان ابن ابي سليمان ابو اسحاق الكوفي عن عكرمة
مولي ابن عباس عن ابن عباس قال ولابي ذر وقال الشيباني وحدثني
بالافراد عطا ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو
وبعد الالف همزة الكوفي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالي يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها
الاية قال كانوا اي اهل الجاهلية اذا هلك الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء
بعضهم تزوجها ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاءوا زوجوها
لمن اراد واخذوا صداقها وان شاءوا لم يزوجوها فهم يجبونها
حتي تموت فيرثونها او تفتدي نفسها فنهوا اي اولياء الرجل احق
بها من اهلها وفي اليونينية مصلح علي كشط وان شاءوا
زوجوها وان شاءوا لم يزوجوها بالافراد وفي رد هاني الموضحين
فنزلت هذه الاية بذلك ولابي ذر في ذلك وقال المهلب
فيما نقله العيني رحمه الله فايدة هذا الباب التعريف بان
كل من ملك امرأة لاحد الا يرث منها حتي تموت لا يحل له ذلك
بنص القرآن والحديث سبق في تفسير سورة النساء باب
بالتنوين اذا استكرهت المرأة علي الزنا فلا حد عليها لانتهاء
كرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء في قوله
ولابي ذر لقوله تعالي ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن
غفور رحيم لهن وليس الاكراه كما ذكرنا اعتبرته الشريعة
وهو الذي يخاف منه التلف فكان اثمه وتناسبه الاية للترجمة
من حيث ان في الاية دلالة علي ان الاثم علي المكرهة فيلزم
الا يجب عليها الحد وبه قال وقال الليث بن سعد
الامام فيما وصله القوني عن الفقيه بن موسي عن الليث قال حدثني

بالامراد نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد
بضم العين وفتح الموحدة المثقلة ابنة عبد الله بن عمر اخبرته
ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الهمزة من مال الخليفة بعد رضي
الله عنه وقع على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه
الامام اي زنا بها فاستكرهها احد اي اغتصبها بالقاف والضاد المعجمة
المشددة اي ازال بكارتها والغصب بكسر القاف غدرة البكر مجلده
عمر رضي الله عنه الحد ونفاه غربه من ارض الجناية نصف سنة
لانه حده نصف حد الحر ونفيه ان عمر كان يرى الرقيق ينفى كالحر
ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الخطابي بجرم اقر
على اسم واحد منهما وعند ابي شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وابل
ابن حجر قال استكرهت امرأة في الزمان فدرأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم
في الامة البكر ينتزعها بالقاف والنون المهملة ينتقصها الحريقيم يقوم
الا فتزاع ذلك الحكم بفتحتين اي الحاكم من الامة القدر الذي قيمتها
اي من المغترم دية الافتزاع بنسبة يقيمها وهو ارش النقص
اي التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر بقدر ثمنها ويجلد ولي في الامة الثيب بالمثلثة
في نفسا الايمة غرم بضم المعجمة وسكون الراء غرامة وثلث عليه
الحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله
صلى الله عليه وسلم من العراق الى الشام او من بيت المقدس
الى مصر بسارة زوجته ام اسحق عليهما السلام ودخل بها قرية
تسمى حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبعد الالف نون

بين

بني دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل سمر فيها ملك بكسر اللام
من الملوك او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك
اليه اي الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان ارسل بهمزة قطع
بعد سكون نون ان الي بتشديد الياء بها بسارة فارسل بها الخليل
اليه بعد ان راه الجبار له على ارسالها اليه فقام اليها ليصيبها
فقامت توضأ اصله تتوضأ فحذفت احدى التاءين وتصلي فقالت
اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك ابراهيم اي ان كنت محققة
الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح الغين
وضم الطاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع حتى
ركض حرك برجله وسياتي بقية هذه القصة غير ظاهرة وليس
فيها الاسقوط الملامة عن سارة في خلوة الجبار بها لانها
مكرهة كذا ليس الباب معقود الذكر وانما هو معقود لاستكراه
المرأة على ما قاله ابن المنير وقال ابن بطال ووجه دخوله
هنا مع ان سارة عليها السلام معصومة من كل سوء انه لا ملامة
عليها في الخلوة بكرهة فكذا المكرهة على الزنا لا حد عليها
والحديث سبق في اخر البيوع واحاديث الانبياء صلوات الله وسلامه
عليهم باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه
القتل بان يقتله ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه الظالم عليها
اخوه كتحليف اليد لاحنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور
ولفظه ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين انه ليحلفها
فحلف اخوه المسلم لاحنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان
له اذ يوري فلما ترك التورية صار كما صد اليمين فيحنث واجاب
الجمهور انه اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال بالنيات
وكذلك كل مكره بفتح الراء فانه اي المسلم يذب بفتح التحتية
وضم الذال المعجمة يدفع عنه المظالم يحاماة دونه اي عنه ولا يخذله

بالذال المعجمة المضمومة لا يترك بغير ترنة وان قاتل دون المظلوم
اي عنه غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم فتطرفا في
على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تاكيد لاسبابهما او المراد
اثم من الشقي ودونها والقود في الغالب وان قيل له لتشربن
الخمر فاكرهه على ذلك او لتاكلن الميتة واكرهه على اكلها او لتبيعن
عبدك واكرهه على بيعه او لتقترضن لفلان على نفسك ليس
عليك او لتهبن هبة يثيره عليب نفس منك وهبة بفتح الموحدة
وضم الحاء المهملة وفتح الباء المشددة مصدر مضاف لمعقوله
حزه تاتينك نفسها كالطلاق والعتاق وفي بعض النسخ
وكل معتدة بالكاف بدل الحاء المهملة اضاف لمعقوله وخبره محذوف
اي لذلك او لتقتلن بنون ثقيلة قبل الفاء اياك او اخاك في الاسلام
اثم من القريب وزاد ابو ذر عن الكشميهني وما اشبه ذلك وسعه
بكسر السين المهملة جاز له جميع ذلك ليتخلص اياه او اخاه المسلم لقول
النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب الظالم المسلم اخو
المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال بعض الناس فيلزم الحنفية لو قتل له
اي لو قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك
او اباك او ذا رحم محرم بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وبجم المميزة
والتشديد ثم سعه لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا ليس بمضطر
في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة
نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره يا الله
سائل المظالم ولا يواخذ المظلوم المامور لانه لم يقع على الدفع الا ما يباح
ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل
ياثم وقال الجمهور لا ياثم ثم ناقض بعض الناس قوله هذا فقال
ان قتل له اي ان قال ظالم لرجل لتقتلن بنون بعد اللام الاولى
اباك او لتبيعن هذا العبد او تقترض ولا بي ذر او تقترض بدين او تهب

هبة

هبة يلزمه في القياس لما سبق انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا
ينبغي ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا
المعنى بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم
العين في ذلك باطل فاستحسن بطلان البيع ونحوه بعد ان قال
يلزمه في القياس ولا يجوز له القياس فيها واجاب العيني
بان المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس
قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري
رحمه الله تعالى فرق اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم وغيره
من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل
الاجنبي او لتبيعن او تقترضن او تهب نفعل ذلك لتجنبه من القتل لزمه
جميعها عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في المحارم
يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل ابي حنيفة
المحرم في الجميع قياسا لكنه يستثني من ذلك رحم استحسانا وراي
البخاري ان لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو
المسلم فان المراد اخوي الاسلام لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم في بيت موصولا في احاديث
الانبياء عليهم السلام قال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامراته
ولابي ذر عن الكشميهني لسارة هذه اختي قال الخطابي وذلك
في الله اي في دين الله لان اخوة النسب ان تناكح الاخت كان حراما
في ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع
عنه فلا يلزمه ما عقده من البيع ونحوه ووسعه الشرب والاكل فيه
ولا اثم عليه في ذلك كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشياء او لتقتلن
وسعه في نفس الامر بيانها ولا يلزمه كلها واجاب العيني بان الاستحسان
غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون
احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المومنون

حسنا ثم وصله عند الله وقال النخعي بفتح النون والخاء المعجمة ابراهيم
فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه
اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف
قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما وقلت المدعي
اذا لم يكن له بينة ويستحلفه المدعى عليه لم يكن مظلوما وعند
المالكية النية نية المظلوم ابدا وعند الكوفيين نية الحالف ابدا
وعند الشافعية نية القاضي وهي راجعة الى نية المستحلف فان
كان في غير القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن
عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان سالما اخبره ان ابا عبد الرحمن بن عمر رضي الله عنه اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا
يسلمه بضم اوله اي ولا يخذله ومن كان في قضاء حاجة اخيه المسلم
كان الله في قضاء حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا
الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز بموحدتين
الاولى مشددة بعد الموحدة المعروف بصاعقة قال حدثنا سعيد
ابن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المولف قال حدثنا
هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة
الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس
عن جده انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول
الله انصره بهمزة قطع مفتوحة ورفع الراء اذا كان مظلوما
افرايت ان كان ظالما كيف انصره
قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحاء المهملة الساكنة بعد ها جيم

فزاي

وقوله

نم

فزاي ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالراء بدل الزاي او قال
تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصره والحديث الراوي والحديث بسنده في المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل

جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا باب
بالتنوين في ترك الحيل وسقط في اليونينية على بن نباب بضم النون
لتاليه وان لكل امرئ ما نوى في الايمان بفتح الهمزة وغيرها ولابي
ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد
من صيغة اليمين وغيرها نقلها من البخاري لامن الحديث وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد
الازدي الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي
ذر ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
بتشديد القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يخطب على المنبر قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول
القول وانما من ادوات الحصر قال الكافيجي في المجاز الفرق ان الواقعة
بعد انما اذا كان مبتدا وخبر المحصور الثاني فاذا قلنا انما المال
لزيد فالمال لزيد لا لغيره وانما قلنا انما لزيد المال فالمحصور
المال تقديره لا لغيره والاعمال مبتدا بتقدير مضاف اي انما صحة
الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر وبالنية
بالنية للسببية اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وانما ذكرها
لان المصدر المجتهد يقوم مقام المجتهد وانما يجيء لاختلاف الانواع
وانما لامرئ ما نوى وفي التعلق السابق كرواية او في الكتاب لكل امرئ
ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا ونواه في الربا ولا يخلصه من الاثم
صورة البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل

بي الوعيد على ذلك بالمنع ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكان بعضهم
وتعدية بتحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما والاستدلال
به من قال يا بطال الحيل ومن قال يا عمالها كان مرجع كلا من الفريقين
الى نية الفاعل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب
وان كان فيه فوات حق فهو مذموم وقد نص امامنا الشافعي على
كراهة مقاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال بعض اصحابه كراهة
تنزيه وقال كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة تحريم وقد
نص صاحب الكافي من الحنفية عن محمد وقال كثير من الحنفية
عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المومنين الفرار من
احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق من كانت هجرته من
مكة الى المدينة الى الله اي الى طاعة الله ورسوله وجواب الشرط
فهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزا فهو كقوله من
اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب عنه بان فيه
العيد بان المتقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله تقدا تهجرته
الى الله ورسوله ثوابا واجرا قال ابن مالك هو كقوله لومت مت
على غير الفطرة قال ابن فرحون واعراب تقدا ونية يصح ان
يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية وتعليقه الى بالمصدر
ويصح ان يكون الى الله الخبر وتقدير مصدر في محل الحال اوما قوله
ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر استقر وسبق
مزيد لذلك اول هذا الشرح ومن هاجر الى دنيا بضم الدال وكسر
ابن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها تقلبي مد الدنو والف
التانيث يمنع من الصرف وحكي تنوينها قال ابن جني وهي لغة
نادرة والدنيا ما على الارض من الجو والهوي او كل مخلوق من الجواهر
والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال
ونحوه يصيبها جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا

وسبي

وسبي تقدمت النكرة صار الظرف او المجرور ات او الجمل كانت صفات وان تقدمت
المعرفة كانت احوالا او مراة بين وجها وجواب الشرط قوله فهجرته الى
ما هاجر اليه ووجه المطابقة الحديث للترجمة التي هي لترك الحيل
ان فيها جواز نكاح حيلة المحرة حيلة في تزويج ام قيس والحديث سبق
مرارا باب بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في
الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن نصر
هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري
وكان ينزل بمحلة بخاري بباب بني سعد ونسبه لجده وسقط لغير
ابي ذر ابن نصر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر
بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم
المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا
اي اذا احدث احدكم لا يقبل صلاته الى ان يتوضا ولا يجوز تقديرها
بالمشددة لان الكلام يصير لا يقبل الله صلاة احدكم الا ان
يتوضا وهو معنى قوله انه لو صلى قبل الوضوء ثم توضا تبين فيفسد
المعنى بتقديرها ووجه تعلق الحديث بالترجمة قيل لان قصد
الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة
الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة وهم يحتجون
في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته
فلا يصح لان التحلل منها تركت منها الحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم
بالتكبير تركت بها كلك انفصل الحنفية عن ذلك بان السلام واجب
لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا وسلم وان تعمده فالعهد
قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا وقال
ابن بطال فيه رد على ابي حنيفة في قوله ان الحدث في صلاته يتوضا
ويبني ووافقه ابن ابي ليلة وقال مالك والشافعي يستانف الصلاة

واحتج بهذا الحديث وتبعه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج بفعل
وذلك دلالة الغاية تقتضي ثبوت القبول بعدها ولا شك ان ما تقدم
قبلها من الحدث صلاة وقت يوجب سجود وقبولها مشروط بطهارة
الطهارة التي حين اتمالها او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها
واتمامها بعد ذلك فيقبل ثم ما تقدم من الصلاة قبل الحدث
وما وقع بعدها بما يكملها والحديث سيطبق على هذا وليس فيه
ما يدفعه فكيف يكون رد اعلى ابي حنيفة فتامله باب
بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الجيل في اسقاط الزكاة وان لا يفرق
بضم اوله وفتح ثالثه المشدد بين يجمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع
بين متفرق خشية الصدق وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله
الانصاري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله
ابن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك رضي الله عنه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة
وتخفيف الميم ان انسا رضي الله حدثه ان ابا بكر الصديق رضي
الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع
المالك والمصدق بين متفرق بتقديم الفوقية على القاف فاذا
كان لكل شريك اربعون شاة الواجب عليهما شاتان فاذا جمع تحيل
بتشقيص الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم
التحتية وفتح الراء مشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية
المالك كثرة الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله وقوله لا يفرق
اي لو كان بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون حتى لا يجب
على احد منهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة وسيأتي في الزكاة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي بولائهم قال حدثنا
اسماعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة

معمر

معمر انا نافع عن ابيه مولى ابن عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم الحين
احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة
او غيره جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس اي منتشره
من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة
اي مما تتكرر الصلاة في اليوم والليلة فقال صلى الله عليه وسلم
الصلوات الخمس الا ان تطوع شيأ وفي الايمان قال هل علي غيرها قال لا
الا ان تطوع فقال الاعرابي يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصيام
قال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع شيأ وفي الايمان قال هل
علي غيره قال لا الا ان تطوع قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة
قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع الاسلام ولابي
ذر شرايع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واحياء الزكاة وغيرها
قال الاعرابي والذي اكرمك اي برسالته العامة لا اتطوع شيأ
ولا انقص مما فرض الله علي شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلح ان صدق اي قارب الاعرابي ان صدق ودخل الجنة ان صدق ولابي ذر
عن الكشميهني او دخل الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر الخاء المعجمة
والشك من الراوي واستشكل مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب
بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهومه الموافقة وههنا مفهومه
الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بالطريق الاولى ووجه ادخال
هذا الحديث ههنا ان الموطن رحمه الله لزم من قوله صلى الله
عليه وسلم افلح ان صدق انه من زاد ان يتقرب شيأ من قرابين الله
جيلة يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له ذلك عند الله عذر وما اجازه
القرائن تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول لم يريد وانذلك
الفرار من الزكاة ومن يرى ذلك قال لا اثم عنه غير ساقط قاله في
المصابيح والحديث سبق في الايمان وقال بعض الناس وهم الحنفية
كما قيل فيما مر في عشرين ومائة بعير خمسان بكسر المهملة وتشديد القاف

سنية حتة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي التثريث وعاية مستهدا بان
ذبحها اووهبها او اختار فيها قبل الحول بيوم فوارامت الزكاة فلا شئ
عليه لان ذلك لايلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله
خشية الصدقة الا حينئذ وهذا يقتضي على اصطلاح المولف
بارادة الحنفية اختصاصه بهم يذلك لكن الشافعي وغيره يقولون
يذلك ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا الزكاة عليه
لايقولون لاداء عليه لانهم يلزمونه على هذه النية لكن قال
البرماوي انما يلزم اذا كان حراما ولكن هو مكروه وقال ملك من
فوت من ماله شيا ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر اونحوه
لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم خشية
الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحق هو ابن
راهوية كما جزم به ابو نعيم في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
سلم هو ابن راشد الازدي مولاهم عروة البصري عن همام هو ابن
منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لايكون كنز احدكم وهو المال الذي يخبأ من عين اوورق
يودي زكاته يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم
ذكر الحيات او الذي يقوم على ذنبه وياتي الراجل والفارس
وربما يلقم الفارس اقرع لاشعر على راسه لكثرة سمه وطول
عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو وبيدك
الفا ويقول انا كنزك قال صلى الله عليه وسلم والله لن يزال
ولابي ذر عن الكشميهني لايزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال
يده فيلقمها بضم التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال
يده فم الشجاع وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة
فيأخذ بلهزمتيه اي باخذ الشجاع يد صاحب المال ثم يتبعه
سائر جسده وقد انفلت منه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند

المابت

السابق اه امارت النعم بفتح النون والمهملة اي اذا مالك الابل لم يعط
حقها اي زكاتها تسلط عليه يوم القيامة تخبط بفتح الفوقية
وسكون المعجمة وكسر الموحدة بعدها طاء مهملة ولابي ذر تخبطه
وجهه باخفافها جمع خف وهو الابل كما تقدم للشاة وعلانية
الحديث للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان
من الوجوه المذكورة قاله العيني وقال في الفتح وفي رواية
ابي صالح من اتاه الله مالا فلم يود زكاته سئل له يوم القيامة
شجاعا اقرع فذكر نحو حديث الباب قاله وبه يظهر ذكر مناسبة في
هذا الباب وبه يتم المراد وقال بعض الناس يريد الامام ابا حنيفة
وفي رجل له ابل تخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها
او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة الواجبة قبل الحول
بيوم احتيالا فلا باس ولابي ذر فلا شئ عليه وهو اي والحال
انه يقول اذا زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بيتة ولابي ذر
بيتة بكسر الموحدة بعدها فوقية مشددة بدل النون حازت
ولابي ذر عن الكشميهني احرزت عنه التزكية قبل الحول قاد
كان المتقدم على الحول ممن يا تليك التصرف فيها قبل الحول غير
سقط واجيب بان ابا حنيفة لم يتناقض في ذلك لانه لا يوجب
الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قد مهما كمن قدم دينا موجله قبل ان
يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البغلاني بفتح
الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المشهور
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد
الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
استفتى سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم في نذر صيام اوعتق اوصدقة او غيرها
كان على امه بمرة توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على
ان الزكاة لا يسقط بالحيلة ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضاء النذر
عن امه كان قضاء الزكاة التي فرضها الله تعالى اشد وقال بعض
الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا ملكت الابل عشرين فيها
اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا او
احتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء عليه لانه زال عين ملكه
قبل الحوله وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء في ماله لان المال انما
يجب فيه الزكاة ما دام واجبا في الذمة وهذا الذي مات
لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته وفاؤه باب
ترك الحيلة في النكاح ولقول ابي ذر بترجمة باب اسقاط تاليه
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين المصغر انه قال حدثني بالافراد
نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار
بكسر الشين وفتح الغين المعجمة قلت لنافع
ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه الاخ
ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه الاخ اخته
بغير صداق قال بعضهم كل واحدة منهما صداق الاخرى واختلف
في اصل الشغار في اللغة فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله
ليبول كان المانع يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى ترفع رجل ابنتك
وقيل مأخوذ من الشغر لشغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك لشغور
من الصداق وقال ابن الاثير كان الرجل يقول شاغرني اي زوجني
لابنتك واختك ومن ثم امر هادي ان يجعل ابنتي او اختي والبضع
بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه شغر بلد شاغر اذا بعد عن الناصر
والسلطان وان هذا العقد تبعد عن طريق الحق والحديث سبق في النكاح

وقال

وقال بعض الناس اي الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى اذا احتال حتى
تزوج على الشغار فهو اي العقد جائز والشرط باطل فيجب لكل واحدة منهما
مهر مثلها وقال ابن ابي ليلى قاله ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويجب
بصداق المثل وكل نكاح فاسد عنده اذا جعل صداقه لا يصح عنده
ويصح بمهر المثل وقاله الائمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر الحديث وقال
اي ابو حنيفة في المتعة وهي ان يتزوجها بشرط ان يتمتع بها اياما
ثم يخلي سبيلها النكاح فاسد والشرط باطل وهذا سبيل على قاعدة
السادة الحنفية وهي ان كل ما شرع باصله ووصفه باطل وما شرع
باصله دون وصفه فاسد فالنكاح شرع باصله وجعل البضع
صداقا وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة
فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها وقال
بعضهم اي بعض الحنفية المتعة والشغار كل منهما جائز والشرط
باطل في كل منهما قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى ما نقل عن زفر
انه اجاز الموقت والغى الشرط لانه فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط
الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب زفر ليس كذلك بل عمدته
ان صورته ان تتزوج امرأة الى مدة معلومة فالنكاح باطل وبه
قال حدثنا مسدد بالسين وبعد الدال الاولى مشددة مهملات
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن
عمر بضم العين فيهما المري انه قال حدثنا الزهري محمد بن شهاب
عن الحسن وعبد الله بني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية
ان اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قيل له ان ابن
عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النساء اي بحليتها فقال علي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها نهي تحريم يوم خيبر
بالخاء المعجمة اخره راء وعن اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون
النون ومطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة لان بطلان المتعة

جمع عليه والحديث في النكاح وقال بعض الناس ابو حنيفة رحمه
الله ان احتال حتى تمتنع اي بعقد نكاح متعة فالنكاح فاسد
والفاء عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغاء الشرط منه
فيتخير في تصحيحه بذلك كما قال في بيع الربا لو حذف منه الزيادة
صح البيع وقال بعضهم وقيل يجوز في النكاح جاز والشرط باطل وبه
ترجم بابا بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع وبابا
بيان قوله لا يمنع فضل الماء الزائد على قدر الحاجة يمنع به فضل
الكلا بفتح الكاف واللام بعدها همزة يوزن الجبل وهو العشب
رطبا ويابسا ويمنع مبنيا للمفعول فيهما وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمنع بالبناء للمفعول فضل الماء ليمنع به يمنع به
فضل الكلا بورث الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة والمعنى ان
من شق ماء بفلاة وكان حوله ذلك الماء كلا وليس حوله ما غيره ولا
يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي ترد ذلك الماء فنهي صاحب
الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع
لما في منعه من الاضرار بالناس ويتعلق به الرعاء اذا احتاجوا
الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب استنعوا من الرعي هناك قال
المهلب المراد رجل كان له بير وحوله كلا مباح فاراد الاختصاص به
فيمنع فضل ما بيره ان يرده نفع غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الماء
الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو لا يقدر على منعه لكونه
غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلا ان لم يستغن عن الماء بل
بان اذا رعت الكلا عطشت وتكون ما غير البير بعيدا عنها فيرغب
صاحبها عن ذلك الكلا فيتوفر لصاحب البير بهذه الحيلة او لم يذكر

المولف

المولف في الباب حديثا فيه البيع المترجم به فيحتمل ان يكون لما ترجم له
ولم يجد فيه حديثا على شرطه فيبقى له وعطف عليه ولا يمنع فضل
الماء ذكر الحديث المتعلق به والحديث سبق في كتاب الشرب باب
ما يكره للمحرم من التناجش بضم الجيم بعد النون الساكنة بعدها مهملة
حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين بن جميل بضم الجيم بن طريف
الثقفي عن مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش
نهي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليسمع غيره ومطابقته
للترجمة ظاهرة ووجه دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه
نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث سبق في كتاب البيوع
باب ما ينهى من الخداع بكسر الخاء المعجمة وتفتح ولابي
ذر عن الكشميهني عن الخداع بالياء بدل الميم في البيوع ولابي ذر
في البيوع وقال ايوب السختياني فيما وصله وكيع في مصنفه عن
سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون الله كما ولابي ذر كانما يخادعون
الا مبالوا توا الامر عيانا بكسر العين لو علموا باخذ الزائد على الثمن
معاينة بلا تدليس كان اهون علي لانه ما حمل الدين الة للخداع
وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
ابن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها المعاب بن الصحاب
وقيل هو منقذ بن عمرو وصححه النووي في مهماته ذكر للنبي صلى
الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء
المعجمة وتخفيف اللام لا خديعة في الدين لان الدين النصيحة والحديث
سبق في البيوع باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في

اليتيمة المرغوبة التي يرغب وليها بها وان لا يكمل لكبر الجمال مثلا وصداقها
ولا يبلغ ذلك صداق نسائه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
حدثنا ولا يبلغ ذلك اخبرنا شعيب عن الزهري بن حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عايشة رضي الله تعالى عنها
عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النسا اي سواهن وسقط لابي ذر من النسا
قالت عايشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي تكون ابو نها يكون في
حجر وليها القايم بامورها يرغب في مالها وجمالها فيريد ان ينتقص صداقها
بان قل من سنة نسايها من مهر مثل اقاربها فنهوا عن نكاحهن الا ان
يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا
في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى ويستفتونك بالواو ولابي ذر يستفتونك
باسقاطها في الثاني ذكر الحديث وفي باب الاقامات من كتاب النكاح
بلفظ الذي انزل في اول السورة ان تنكحوهن فانزل الله ان اليتيمة اذا كانت
ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها وشبهها في الجمال الصداق واذا كانت
مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من
النسا قالت كما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا
فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى بيان الصداق وقال ابن
بطال فيه انه لا يجوز للولي ان يتزوج يتيمة يلحقه من صداقها
ولا ان يعطيها الدون في صداقها مما لا يعطي يتيمة صداق
مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا غصب رجل جارية لغيره فادعى عليه انه
غصبها فزعم انها ماتت فقضى عليه بضم القاف وكسر الميمة اي
فقضى الحاكم عليه بقيمة الجارية الميتة في زعمه ثم وجدها صاحبها

الذي

الذي غصبت منه حية بيده وترد القيمة التي حكم له بها على الغاصب ولا
تكون القيمة ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه رجع
الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة رحمه الله
الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها القيمة منها من
الغاصب قال البخاري وفي هذا احتيال لمن اشترى جارية رجلا يبيعها
فغصبها منه واعتل احتج بانها ماتت حتى يأخذ ربها مالكها قيمتها
فيطيب بفتح التحتية بعد الغاء وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية
اربعهم فتح وفتح بتشديد فيحل للغاصب بذلك جارية غيره وكذا ان
ماكوله او غيره ادمي فتاده او حيوانا ماكولا فذبحه ثم استدل البخاري
لبطلان ذلك بقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله
محمد لولا في آخر الحج اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت
مقابلة الجمع تفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص عليه
حراما ثم اجاب بانه كقولهم ثوبا يتيم تنظروا اليهم اي كل ثوب
بعضا من مجاز للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد
الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد
الرضى وههنا قد وجد باخذ الغاصب القيمة و قال صلى
الله عليه وسلم فيما وصله في هذا الباب و لكل غادر بالغين
المعجمة والدال المهملة لواء يوم القيامة واجاب العيني ايضا بانه
لا يقال للغاصب في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفا فالغاصب اخذ
الشيء فعل وعدوانا وقول الغاصب ماتت كذب واخذ مالك
القيمة رضى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر
لواء يوم القيامة اي علم يعرف به ولا ريب ان الاعتداء الصادر من
الغاصب اثر الجارية ماتت عند وخيانة فيرجع اخيه العلم وقال

ابن بجال خالف ابو حنيفة الجمهور في ذلك فاحتج هو بانه لا يجمع الشيء وبدله في مال شخص واحد واحتج الجمهور بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفسه ولان القيمة انما وجبت بناء على صدق دعوى الغاصب ان الجارية ماتت فلما تبين انها لم تمت لزمه اداؤها على ملك المغصوب منه لم يجز بينهما عقد صحيح فوجب ان يرد الى صاحبها قال وفرقوا بين الملك المستهلك وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان البيع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن للمشتري بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع ان يأخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم يأذن له المالك فلا يحل ان يتملك الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث من افراد هذا الباب بالتنوين من غير ترجمة لشيء كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للشيخ والاسماعيلي وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن سفين الثوري عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن زينب ابنة وابي سلمة بنت ام سلمة واسم ابيها رزينب ابو سلمة بن عبد الاسد عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى نذير البشر وليت انما هنا للحصر التام بالحصر ببعض الصفات في الموصوف لا حصر في البشرية بالنسبة الى الاطلاع على البواطن وسيجيء هذا عند اهل البيان وتصرتلب الى الاطلاع لانه اتى رد اعلى من زعم ان من كان رسولا يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه يجوز عليه في الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين وغير ذلك مما يجوز كون الباطن على

خلاف

خلاف ذلك ولو شاء الله لاطلعه على باطن امر المتخاصمين فحكم بينهم بعين ما يحتاج اليه المحكوم عليه من بينة او يمين فلا يحكم لمن كانت البينة عليه بل يأمره باتباعه والاقتداء بقوله وافعاله فجعل له من الحكم فرائض ما يكون حكما لهم في انفسهم لان الحكم بالظاهر اطيب للقلوب واسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم ذلك توطئة لما يأتي بعد لانه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانكم تختصمون زاد ابو ذر عن الكشميهني الي فلا اعلم بواطن امركم كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما الحكم بالظاهر ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته بالجيم المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر الحاء اذا فطن لحجته اي الحن وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة من بعض وهو كاذب واقضي عطف على المنصوب السابق بالواو ولا يجيء رفا قضي له بسبب بلاغته على نحو ما اي الذي اسمع وللاربعة ذر عن الحموي والمستملي مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم والاسهم له لانه خرج مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر شيئا قل او كثر فقضيت له من اخيه شيئا بظاهر فهو حرام على الباطن فلا يأخذ باستاط الجيم المنصوب اي فلا يأخذ ما قضيت له من اخيه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف اي طائفة من النار ان اخذ ما يعلم عليه بانها حرام عليه هذه المبالغة في التشبيه حمل بالتاء والمحكوم له يحكم له صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن بأطل وقطعة من النار وقال في العمدة اطلق عليه ذلك لانه سبب في حصول النار له نهى من مجاز التشبيه كقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى انما يأكلون في بطونهم نارا وحاصله ان اخذ ما يود به الى قطعة من النار فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله ولا يجرمه فلو شهد شاهد الزور واستاثر بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له

له ذلك المال ولو شهد عليه بتسلم المال لم يحل قتله ما علمه تكذيبهما وان شهدا
على انه طلق امرأته لم يحل لمن علم كذبهما ان يتزوجها قال فكيف هذا
الحديث ظاهره انه يتزوج منهما صلى الله عليه وسلم قيل الباطل
وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ
في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول
لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاده هل يجوز فيه خطأه فيه
خلاف والاكثرون على انه لا يقر على اجتهاده بخلاف غيره واما
الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شيء لانه حكم بالبينة وقوله
فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح
على ما استعبد به المكلف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان
كان شاهدي زور وأخذ ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة
له فيه ولا يجب عليه بسبب خلاف ما أدى اجتهاده في الاجتهاد
والحديث سبق في المظالم والشهادات وبيان ان شاء الله تعالى
بسطه وقوته في الاحكام هذا **باب** بالتنوين يذكر
فيه حكم شهادة الزور في النكاح وبه قال **حدثنا** مسلم بن
ابراهيم ابو عمر الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال **حدثنا**
هشام هو عبد الله بن سنبر بفتح السين المهملة وسكون النون وفتح
ساكنة ثم موحدة مفتوحة ثم راء ابن زيد الدستوائي قال **حدثنا**
يحيى ابن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال **لا تنكح البكر** بضم الموحدة
سببا للمفعول اي لا تزوج **حتى تستأذن** بالبناء للمفعول ايضا اي يوجد
منها الاذن **ولا الثيب** بالمثلثة زالت بكارتها **حتى تستأمر** بضم اوله
يطلب امرها وفرق بينهما لان الامر اكثر ثبوتا بالنطق والاذن
باللفظ وغيره **فقيل يا رسول الله كيف اذنها** اي اذن البكر قال صلى الله

عليه

عليه وسلم **اذا سكتت** بنونين لان الغالب من حالها ان لا تفاجأ
ارادة النكاح حياء والحديث سبق في النكاح **وقال** بعض الناس **هو الامام**
ابو حنيفة رحمه الله **ان ولي** بالبناء للمفعول **ذر** بالمعجمة **ام الحمي**
تستأذن البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول **ولم تزوج** اصله تتزوج
فحذف احدى التاءين تخفيفا **فاحتال رجل فاقام شاهدي زور** باضافة
شاهدي للاحقه **ولابي ذر شاهدين زورا** اي شهد زورا **انه**
تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها بشهادتهما ولابي ذر عن
الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال ان الزوج **يعلم ان الشهادة**
باطلة فلا بأس ان يطأها ولا يسعه بذلك وهو تزويج صحيح لان
مذهبه رحمه الله ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني **وسقط لابي ذر** ابن عبد
الله قال **حدثنا سفيان بن عيينة** قال **حدثنا يحيى بن سعيد** بكسر
العين الانصاري **عن القاسم بن محمد بن ابي بكر** الصديق **ان امرأة**
لم تسم من ولد جعفر قال الحافظ ابن حجر يغلب على الظن انه
ابن ابي طالب قال بتاء سراء الكرماني فقال المراد جعفر الصادق بن
محمد بن الباقر وكانه الهم محمد بن جعفر الصادق لانه اه وعند
الاسماعيلي من رواية يحيى بن ابي عمر عن سفيان ان امرأة من آل ابي
جعفر **خوفت ان يزوجها وليها وهي ايم والحال انها كارهة فارسلت**
الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر
الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة **ابني جارية**
بالجيم والراء والتحتية وهو حيها وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة
واسم ابيهما كما سيأتي في النكاح يزيد وزاد في رواية ابن ابي عمر
تخبرهما انه لا حد من امري شيء قالا فلا تحتبي بفتح الموحدة
علي انه خطاب للمرأة المخوفة وبين سهاد في رواية ابن ابي عمر فارسلا اليها
ان لا تحتبي قال في الفتح فدل على انهما خاطبا من كانت ارسلته اليهما ام

ارسله ارسلني الحالبين فكانت مت ارسل في ذلك جماعة شوة وخلف الشافعي
انه خطاب للمراة وحدها فقال الصواب قلت تثنية بكر ايا وتشديد المؤ
قال ولو كان بلا تاكيد حذفت المؤ اه ثنا بفتح الخا المعجمة وسكون
المؤ وبالثين المهملة بعدها همزة ممدود الانصارية بنت خذام
بكسر الخا المعجمة وفتح الذال المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية
الاوسية انكحها ابوها خذام بن وديعة مت رجليم بيم لكف قال
الواقدي انه من بني مزينة وهي اي والحال انها كارهة ذلك زاد
في النكاح فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق
انها قالت يرسول الله ان ابي انكحني وانا لم ولدي احب الي فرد
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النكاح قال سفين بن عيينة
باسناده السابق واما عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق فسمعته يقول عن ابيه القاسم ان خنسا لم يذكر عبد
الرحمن بين يدي ولا اخاه فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا شيبان بفتح الثين المعجمة بن عبد الرحمن النحوي
عن يحيى ابن ابي كثير عن ابن سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تنكح بالبنا للمفعول الايم حتى تستامر اي يطلب امرها والايم
بفتح الهمزة وتشديد التحتية المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا
او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر في قوله
ولا تنكح البكر بالبنا للمفعول حتى تستاذن بالبنا للمفعول ايضا
قالوا يرسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه
وسلم اذنها ان تسكت فعالبا ناسبه قوله من الاذن هو ان
حقيقته معلومة لان البكر لما كانت تستحي ان تفصح باظهار
رغبتها في النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال في الفتح اختلف
ابو حنيفة ان احتمال انسان يشاهدي زور على تزويج امراه

ثيب

ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها
قط فانه بيعه اي يجوز له هذا النكاح ولا باس بالمقام معها
بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عند كافة
وقد نقل المهلب اتفاق العلما على وجوب استيذان الثيب لقوله فان
قالوا فقد وجدت ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح
يتوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم
باستيذان نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة تقول الامام
ابي حنيفة خالفه عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم
الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عايشة عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستاذن
قالت عايشة قلت يرسول الله ان البكر تستحي ان تفصح بذلك قال
رضاها صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها فالحديث
حجة في النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام
ان هوي بفتح الها وكسر الواو احب رجل ولابي ذر عن الكشميهني
انسان جارية قيل هن النابيه ولابي ذر عن الكشميهني يتيمة
بدل بنيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فاحتال لجا بشاهدي زور على
انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت البنيمة بذلك فقبل
القاضي شهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي بشهادة الزور
والزوج يعلم ببطلان ذلك بيا الجر ولابي ذر بطلان ذلك حل له
الوطي مع علمه بكذب الشاهدين في ذلك وظاهر انها بعد الشهادة
بلغت الحلم ورضيت وعلمنا انه يريد انه جا بشاهدين على انها ادركت
ورضيت فزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة وقال في الفتح انه ليس
بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وحي فالقاضي انما لهذا الزوج

ا

معتمدا ثنا نيصح وهذا قول ابي حنيفة راجح بالنظر عن عجاني في نوهذا
قال فيه شاهد اكذ روجاك وخالفه صاحباه باب ما يكره
من احتيال المراة علي الزوج والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة
والراء المشددة وما نزل علي النبي صلي الله عليه وسلم في ذلك وبه قال
حدثنا عبد الله بن اسماعيل القرشي العبادي بفتح الباء والموحدة المشددة
وبعد الالف راء مكسورة فتحتية قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يحب الحلوا بالمهملة والمد
وتتصرف تكتب بالياء بدل الالف وعند الشافعي في فقه اللغة انها
الجمع بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يجعب بلبن ويعب
العسل ونحوه لشرفه لما فيه من الحلاوة لقوله تعالي وملايكته
ورسله وجبريل وكان اذا صلي العصر احاز علي نسايه بفتح الهمزة
والجيم وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة
والتي تليها بقال جاز الوادي اي قطعه وسيت في الطلاق من رواية
عجاب معهرا اذا صلي العصر دخل عجاب نسايه فيدنو امنهن فدخل
علي حفصة ام المومنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها
اكثر مما كان يحتبس اي اقام اكثر مما كان يقيم قالت عايشة فالت
عن سبب ذلك الاحتباس فقال ولابي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر فقيل لي اهدت امراة ولابي ذر عن الكشميهني لها
امراة من قومها اقامت عجاب عكة عسل فسقت رسول الله صلي
الله عليه وسلم منه شربة وسيت ان شربة العسل كانت عند
زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند بن مردويه عن ابن
عباس انه كان عند سودة فيجمل عجاب المتعدد قالت عايشة فقلت
اما بالتخفيف والالف ولابي ذر ام بحذفها والله لنحتالن له اي لاجله
واللامات في لنحتالن بالفتح وذكرت ذلك لسودة بنت زمعة

قلت

قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي صلي الله عليه وسلم فانه
سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير بالنون المعجمة
والغاء قال ابن قتيبة صمغ حلوله رايحة كريهة فانه سيقول لك لا فقولي
له ما هذه الريح زاد في الطلاق الذي احد منك وكان رسول الله
صلي الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الفيح الطيب
فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي له جرست بفتح
الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحلة العرفط بضم العين المهملة
والفاء بينهما راء ساكنة آخره مهملة الشجر الذي صمغه المغافير
وساقول انا له ذلك وقولي انت يا صفية بنت حيي فلما دخل رسول
الله صلي الله عليه وسلم علي سودة بنت زمعة قالت عايشة
قلت ولابي ذر قالت اي عايشة تقول سودة لي والذي
لا اله الا هو لقد كدت قاربت ان ابادره من المبادرة وللاصيلي
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ان ابادره بالموحدة من المبادات
بالمهزة لابن عساكر ولابي الوقت ولابي ذر عن المستملي ان ادنو
بالنون بدل الموحدة بالذي قلت لي وانه صلي الله عليه وسلم لعلي
الباب فرقا بفتح الراء خوفا منك فلما دنا من ترب رسول الله صلي الله
عليه وسلم مني قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قلت
ما فير قلت فما هذه الريح ناد في الطلاق التي احد منك قال
سقتني حفصة شربة عسل قلت ولابي ذر عن الحموي قالت
اي سودة جرست رعت نحلة العرفط قالت عايشة فلما دخل
علي قلت له مثل ذلك القول الذي قالت سودة ان تقول له
ودخل عجاصفية بنت حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل علي
حفصة قالت له يا رسول الله الا اسقيك منه بفتح الهمزة
من العسل قال لا حاجة لي به قالت عايشة رضي الله عنها
تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف الراء منناه علي

الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة قلت لها اسكتي ليطعمنا
ذلك فتظهر مما برته لحفصة فان قلت كيف جاز على ازواجه
رضي الله عنهن الاحتيال اجيب بانه من مقتضيات الطبيعة التي
في الغيرة وقد عفي عنهن والحديث سيق في الاطعمة والاشربة والطب
والطلاق **باب** ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون
بورزن فاعول وهو وخز اعدائنا من الجن كما في الحديث وهذا للايذاء
قول ابن سينا سببه دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد الروح
ويودي الى القلب تعفنية رديئة فيحدث الغي والغشيان والقلب
لانه يجوز ان يكون ذلك حيث حدث عن العفنة الباطنة فيحدث سمها
المادة السمية ويهيج الدم بسببها وبه قال **حدثنا** عبد الله بن يوسف
العقبي **عن** مالك الامام المعلم **عن** ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **عن** عبد
الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي من المدنيين ولد
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة شهوده **ابن الخطاب**
رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الثاني سنة ثماني عشرة لنقله
احوال الرعية فلما جاء سرغ بموحدة فمهملة مفتوحة وبكون الحال
بعدها غين معجمة غير منصرف وبصرف قرية بطريق الشام
مما يلي الشام ولابي ذر سرغ باسقاط الموحدة يليه ان الوبا بفتح الواو
والموحدة والمد وهو المرض العام والمراد هنا الطاعون
المعروف بيعاون بموحدة **وقع** بالشام تقدم على الرجوع بعد ان
اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك **فاخبر** عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه **ان** رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا سمعتم به بارض ولابي ذر به اي بالطاعون فلا تقدموا بفتح اوله وثالثه
ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول وكسر الثالث عليه لانه اقدام على
خطر فاذا وقع الطاعون بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه
لانه فرار من القدر فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض

وتسليم

وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري باسناده السابق عن
سالم بن عبد الله ان عبد الله عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ
من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ونيه تقدم خبر الواحد
على القياس لان الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا على خبر عبد الرحمن
وحده بعد ان ركبوا المشقة في المسير من المدينة الى الشام ورجعوا ولم
يدخلوا الشام وروي ان عمر انما رجع بما رآه من ابي عبيدة بن
الجراح لانه استقبله فاخبره بما سمع من صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم دخلوا ارضها الطاعون فقال عمر يا ابا عبيدة اشككت فقال
ابو عبيدة كان يعقوب اذا قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال
عمر والله لاد خلتها فقال ابو عبيدة لا تدخلها فزده ونيه قال **حدثنا** ابو
اليمان الحكم بن نافع قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا **شعيب** هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرني
بالافراد والجمع **عامر بن سعد بن ابي وقاص** انه سمع اسامة
ابن زيد بضم الهمزة بن حارثة **يحدث سعدا** هو ابن ابي وقاص
والد عامر **ان** رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون
فقال رجز بالزاي عذاب او قال عذاب بالشك من الراوي **عذب**
به بعض الامم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة
ويأتي الاخرى فمن سمع به بارض ولابي ذر عن الكشميهني به اي
بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه بفتح اوله وثالثه او بضم
وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه
من الطاعون قال المهلب والتحيل في الفرار من الطاعون
بان يخرج في تجارة او لزيارة مثلا وهو سوء ظن بذلك الفرار من
الطاعون والحديث سيق في ذكر بني اسرائيل هذا **باب**
بالتنوين ذكر فيه ما يكره من الاحتيال في الرجوع عن الهبة
و الاحتيال في اسقاط الشفعة وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة

ان وهب شخص هبة الف درهم او اكثر حتى يملك بفتح الكاف وضمها
بعد هاسئلة التي الموهوب عنده عند الموهوب له بغير احتال الواهب
في ذلك بان تواضع الموهوب له ان لا يتصرف قاله في الفتح ثم رجع
الواهب فيها اي في الهبة فلا زكاة على واحد منهما في تلك عند
الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الهبة المتحد
للنهي عن العود فيها واسقط الزكاة بعد ان حال عليها الحول عند
الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور واما الرجوع
فلا يكون الا في الهبة للولد واحتج البخاري رحمه الله بقوله
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في
هبته كالكلب يعود في قيئه زاد مسلم من رواية ابي حيحف
محمد بن علي اليامي عنه فيأكله ليس لنا مثل السوء بفتح
السين اي لا ينبغي لنا معشر المومنين ان نتصف بصفة ذميمة
يشابهنا فيها اخس الحيوانات في احسن احوالها وظاهر هذا
المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع في الهبة بعد القبض وهو
محمول على هبة الاجنبي لاما وهبه لولده وقال العيني لم يقل ابو
حنيفة هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب
الرجوع في هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وتد سلمها له
لانه قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل لجواز الرجوع بحديث ابن
عباس عند الطبراني مرفوعا ثبت وهب هبة ثم واهب بها
يثيب منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح على شرطهما
قال ولم ينكر ابو حنيفة حديث العائد في هبته كالكلب يعود في
قيئه بل عمل بالحديثين معا فحمل بالاول على جواز الرجوع وبالثاني
على كراهة الرجوع واستقباحه لانه في حرمته وفعل الكلب يوصف

بالقبح

بالقبح لا بالحرمة والحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي
صلى الله عليه وسلم الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء
وحكي فتحها وهي لغة النعم وشرعا حصة تملك قهري بثبت للشريك
القديم على الحادث فيما ملك بعوض بان كل ما لم يقسم من العقار
وما هو صولا بمعنى الذي والصلة جملة لم يقسم والعايد المعفول
الذي لم يقسم فاعله وهو هنا محذوف اي فيما لم يقسم من العقار
كما سياتي اذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك
بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الراء مشددة وتخفف
اي بينت مصارفها وشوارعها وجوب فاذا قوله فلا شفعة
لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة فصار في حكم الحيوان
والمعنى في الشفعة دفع مرارة الشركة واستحداث المرافق
كالمصعد والمنور والبالوعة في الحصة الصايرة اليه وظاهره
انه لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة في كل مقسوم والحديث سبق
في البيوع وقال بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى تشرع
الشفعة للجوار بكسر الجيم المجاورة ثم تملك بفتحات اي يملك ابو حنيفة
الي ما تشدده بالثاء المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني الي ما تشده
بالسين المهملة اي من اثبات الشفعة للجار كالشريك فابطله وقاله
ان اشتري دارا اي اراد شراءها كاملة فخاف ان ياخذها الجار
بالشفعة فاشتري منها سهما واحدا شايعا مالي مقسوم فيصير
شريكا لمالكها ثم اشتري الباقي وكان بالواو وسقطت لابي ذر
للجار الشفعة في السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك احق
من الجار ولا شفعة له اي للجار في باقي الدار وله اي للذي

اشتري الدار وخاف ان ياخذها الجار ان يحتال في ذلك
فنا تقي كلامه لانه احتج في شفعة الدار بحديث الجار احق
بسقبه ثم تحيل في اسقاطها بما يقتضي ان يكون غير الجار احق
بالشفعة من الجار وفيه نبي من خلاف السنة لكن المشهور عند
الحنفية ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره
ذلك لشدة اشد الكراهة لما فيه من الضرر لاسيما ان كان ذي المنزل
وبين الشفيع عداوة وسيضر لمشاركته وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة بفتح الميم
والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح
بفتح العين والشريد بفتح المعجمة وكسر الراء وبعدها تحتية ساكنة
فدال مهملة الثقفي قال جا المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي
الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف فانطلقت
معه الى ابي رافع بكون الفاء بن ابي ابي وقاص مولى رسول الله صلى
بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم الفتحي مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة الا تامر هذا يبتاع مني بيتي
ابي وقاص ان يبتاع مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني
بيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية الذين بفتح الذال
المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية في داري ولابي ذر في
داره فقال سعد لا ازيده في الثمن على اربعمائة اما معطفة واما
منجمة اي موجلة على نقدات مفرقة والنجم الوقت المعين والكل
من الراوي قال ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمس مائة منقول
بان لا اعطيت فقد اعطيته البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي
ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه بفتح الصاد
المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقربه بان يتهدده ويصدق
عليه مثلا قيل هو دليل الشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق

بشفعته

بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار احق من الشريك
وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن المستملي ما بعتك
باسقاط الضمير او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت لسفين بن
عيينة ان عمرا انما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابن ابراهيم
ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه النسائي لم يقل هكذا
قال في الكواكب اي ان الجار احق بسقبه بل قال الشفعة وتسقبه
الحافظ بن حجر فقال هذا الذي قاله لا اصل له وما ادري ما استنده
فيه ولفظ رواية عمرو الجار احق بسقبه كرواية ابي رافع فالمراد بالمخالفة على ما رواه عمرو ابدل الصحابي بصحابي آخر وهو
المعتمد قال سفين كذلك اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قاله لي هكذا وكلي الترمذي عن البخاري
ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعوا سفين
ابن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب مناسبة ذكر حديث
ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا للمرء
لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس هو انما
امر رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يبيع
الشفعة ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون
المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك
قلت ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها
بالحاء والدال المهملتين اي يصف حدودها التي تميزها ويدفعها
اي الدار اليه اي المشتري ويقومه المشتري الف درهم مثلا
فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما استطلت الشفعة في هذه
الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاسقطت الاثر
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري
عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة سمع عمرو بن الشريد الثقفي عن

ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصدا هو ابو ابي
رافع ساومه بيتا بار بع مائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه باسماد المهملة ثم
بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر سقبه بالسين بدله الصاد
ما باسقاط اللام اعطيتك جذ ذ عني المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني
اعطتكه وقال بعض اناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان
اشتري نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب ما اشتراه لابنه
الصغير ولا يكون عليه يمين في حقيقة الهبة ولا تجري بان
يحلف وطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه
اليمين فتحيل في اسقاطها بجعل الصغير ولو وهبها لاجنبي فللشفيع
ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانما جرت بينهما والصغير
لا يحلف بان تراخيه احتيال العامل الذي يتولى في ماله
وغيره ليهدي له بضم التحتية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا
عبيد ابن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي ثم ولد هبار
ابن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب له عليه قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام
عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن او المنذر الساعدي الانصاري
رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام بدعى الرجل بن اللتبية
بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية
عبد الله واللتبية اسم امه قال ابن حجر لم تقف على تسميتها فلما جا
وفي الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امره
ان حاسبه قال هذا لكم وهذا اهدية اهديت لي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابي ذر عن المستملي فهلا بالفا
الف وتخفيف اللام جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك

ان

ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله من رجل واثنى
عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما
ولاني الله فياتي فيقول هذا مالكم وهذا اهدية اهديت لي افلا
جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احدكم
شيا من الصدقة بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيامة فلاعرفن احدا
بثبوت التوكيد الثقيلة وبعد اللام همزة والله لاعرفن رجل
منكم فلا اعرفن بالف بعد اللام ثم همزة فلانا هدية للمتكلم وحده
وفي المعجمي نهي لقوله احدا منكم لئي الله حال كونه يحمل بعيرا على
عنقه حال كونه له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة وبالمد
ممدود صفة لبعير اي صوت او يحمل بقرة على عنقه لها خوار
بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة بعدها الف فراصوت ايضا
او يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية
وفتح العين المهملة بعدها تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم
يديه بالتثنية والذي في اليونينية يده بالافراد حتى رؤي
بياض ابطيه بالهمزة المضمومة فتحتية ولابي ذر رئي بكسر الراء بعدها
تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطه بالافراد في نسخة ابطيه بالتثنية
حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتني به بصر عيني وسمع اذني
بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين
المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا في الفتح كاصله ومنقطه
الكمال هكذا قاله القاضي قال سيبويه العرب تقول سمع
اذني زيدا وراى عيني تقول ذلك بضم اولهما قال القاضي عياض
واما الذي في كتاب الحيل فوجهه النصب على المصدر لانه لم
يذكر المفعول بعده وقال في الفتح وبصر بضم وضم الصاد وسمع
بضم السين وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا فاي يديه وسمعت كلامه

فيكون من قوله ابي حميد وعلي القوم بانهما مصدريه مضافين لمفعوله
بلفت ويكون من قوله رسول الله صلي الله عليه وسلم لكم لكت عند ابي خوانه
من رواية بن جريج عن هشام بن عمي ابي حميد وسمع اذناه وحيث
يتعين ان يكون بضم العين وكسر الميم وفي رواية سلم من طريق
ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال من فيه الي اذني وقوله عيني واذني بالافراد
فيهما وفي سلم من طريق ابي اسامة بحر وسمع بالكون فيهما والتثنية
في اذني وعيني وعنده من رواية بن نمير بحر عيناي وسمع
اذناي قال المهلب حيلة الفاضل ليهدي له تتفق بان يباع بيعا
من عليه فلذلك قال هلا جلسه في بيت ابيه وامه ليتطلع
هل يهدي له وقال في فتح الباري ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة تملكه بما اهدي اليه لكونه عاملا واعتقد انه
الذي اهدي له ليتدبر به دون اصحاب الحقوق التي عمل فيها
فبين له صلي الله عليه وسلم ان الحقوق التي عمل لاجلها هي
السبب في الاهداء له وانه لو اقام في منزله لم يهد اليه شيء فلا ينبغي
له ان يقبلها بمجرد كونها وصلت اليه علي طريق الهدية فان
ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سيق في الهبة
والهدية والزكاة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي عن عمرو
السريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال اتي ولا يدي زقال
لنا النبي صلي الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ولا يدي د
بسقبه بالسين بدل الصاد اي احق بقربه بان يتهده ويتحفه
عليه مثلا وسمي ما فيه قربا وقال بعض الناس الامام
ابو حنيفة المعنى ان اشتري اي اراد ان يشتري داره بعشرين
الف درهم مثلا فلا يباح له ان يحتال علي اسقاط الشفعة

حتي يشتري الدار بعشرين الف درهم وينفذه بفتح التحتية اي ينفذ
البايع ستة الاف درهم وبنهاية درهم وستة وستين وينفذه
دينارا بها اي بمقابلة ما بين من الدرهمين الالف ولابي ذر الف
باسقاط اللام الف يعني مضاربة منها فان طلب الشفيع اخذها
بكسر الخا بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن الذي
وقع عليه العقد والا بان لم يرغب ان ياخذها بالعشرين الفا فلا
سبيل له علي الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل الثمن
الذي وقع عليه العقد فان استحقت الدار بضم الفوقية
وكسر الحا المهملة اي ظهرت مستحقة لغير البايع رجع المشتري
علي البايع بما دفع اليه وهو ستة الاف درهم وبنهاية وستة
وستون درهما ودينار لكونه القدر الذي سلمه منه ولا يرجع
عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اي المبيع حين استحق
بضم اتا سببا لمغرور للغير انتفض بالضاد المعجمة الصرف
الذي وقع بين البايع والمشتري في الدينار ولا يرد في الدار
فان وجد بفتح الواو بهذه الدار المذكورة عيبا ولم تستحق
بالبنا المجهول اي والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها عليه
بعشرين الف درهم ولا يرد في بعشرين الفا وهذا التقصي ظاهر
لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم علي ان البايع لا يرد في الاستحقاق
والرد بالعيب الا ما يحكي فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما عقد المشتري
وما قبضه من البايع لا بما عقد وانتار الي ذلك بقوله قال
البخاري فاجاز اي ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين
المسلمين والخداع بكسر الخا المعجمة اي الحيلة في البياع المذكور
في الفين المديد ان اخذ بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة
في الثمن باعتبار العقد لو ترك كما وقال البخاري قاله النبي
صلي الله عليه وسلم وسقط واو قال الاوبي لابي ذر بين
المسلم لزاد الاعرف ولاهيئة بكسر الخا المعجمة وفتح وسكون

الموحدة بعدها مثلثة باب يكون المبيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل سبيهم لهم تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال السفاقسي وهذا في عهد الرشيد قال في الفتح وانما حصره بذلك لان الخبر انما ورد فيه ولا غائلة الغين المعجمة ممدود بالسرقة ولا اباق وهذا الحديث سبق في اوايل البيوع في باب اذا بين البيعان ونصها بلفظه وبذكر عن الحديث خالد قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديث خالد بيع المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة قال في الفتح وسنده حسن وله طرق الى الحدا ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه موصولا لكن فيه ان المشتري الحدا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما في ذلك في الباب المذكور وفيه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم ابن ميسرة عن الحيمة الطايفي عن عمرو بن الشريد بفتح الدين والشين المعجمة اخره دال مهملة ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك ابا رافع بن وهيب بن عبد مناف احد العشرة واولاد ربيبهم في سبيل الله بيتا في داره بارباح مثقال وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت بها ماية مثقال فتمنعته لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك البيت قال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفين الى اخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب احتيال العامل لاهله وقع هنا تقديم وتاخير فان الحديث وما بعده يتعلقان بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسايلها ومنهم قال الكرماني انه مختص بالشفعة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال انه ح كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون في الاصل جد دعة ابن التينة ترجمة فحصلت

الترجمة

الترجمة فتحذا دسيغي لما في الاصل بسم الله الرحمن الرحيم
ثبتت البسملة هنا للجميع باب التعبير اي تفسير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قاله الراغب وقال في المدارك حقيقة عبرت الرويا ذكرت عاقبتها واخبارها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبره ونحوه اولت الرويا اذا ذكرت ما الها ومرجعها وقال البيضاوي عبارة الرويا الانتقال من الصور الخيالية الى المعاني النفسانية التي هي مثالها من العبور وهو المجاوزة اه وعبرت الرويا بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكر التشديد لكنه قال الزمخشري عبرت على بيت الذي المبرد في كتاب الكامل لبعض الاعراب رايت رويا ثم عبرتها وكنت للاحلام عبارا وقال غيره يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك ولابي ذر كتاب التعبير واول ما بدي به رسول الله ولابي ذر سمعت المستملي باب بالتنوين واول ما بدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي اليه الرويا الصالحة اي الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرويا كالرويل تغيرا بنها مختصة بما يكون في النوم فرق بينا التانيث الترتبة والغلبة وقال الراغب يقال ادراك المرئي بحاسة البصر وتخلف في ما يدرك بالتخيل نحو راي ان زيدا اسد وعلى التفكر المتدبر نحو اني اري ما لا تروون وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين من غلبة الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم عبارة عما يراه النايم في النوم من الاثيا لكنه غلبت الرويا على ما يراه من الخير والحلم على ما يراه من الشر والقبيح وسنه قوله تعالى اضغاث احلام وتنكير لام الحلم وتنكيره في الحديث الرويا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتي الحلم عند العرب يستعمل كالرويا والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم

يهتدي ايها حكيم بل سنها صاحب الشرع للفصل بين الحق والباطل
كما نه كره ان يسمي ما كان لله وما كان من الشيطان باسم واحد فيجعل
الرويا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان من الشيطان لان الكلمة
لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضا الشهوة مما لا حقيقة
له قال صاحب نتوح الغيب ولعل التوريث اراد بقوله ولم يهتد
ايها حكيم ما عبر فيها الفلاسفة على ما نقله القاضي البيضاوي في
تفسيره الرويا بجماع الصورة المتخيرة من افعال المتخيلة ايها الحد
المشترك الصادقة منها ما يكون باتصال النفس الملكوت لما بينهما
من التناسب عند فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ فتتصور
بما يليق بها مما يناسب المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة
تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة
ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت
الا بادنى شيء استغنت الرويا عن التعبير والا احتاجت اليه اه وقال
من ينتمي الى الطب ان جميع الرويا تنسب الى الاخلاط فيتوجب
من غلب عليه البلغم راى انه يسبح في الماء وعكسه لمناسبة الما
طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفرا راى النيران والصعود
في الجو وهكذا الى اخره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
واسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث ابن
سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم قال المولف وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا معمر بضم الميم وفتح العين وسكون المهملة ابن راشد ولفظ الحديث له لا لعقيل قال الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام والفا
في فاخبرني للعطف على محذوف اي انه روى له حديثا وهو عند
البيهقي في دلايله من وجه اخر عن الزهري عن محمد بن الفتاح بن

بشير رجلا فذكر قصة بدء الوحي مختصرة ونزول اقرا باسم ربك الى قوله
خلق الانسان من علق قال محمد بن الفتاح فرجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت عروة ابن الزبير يقول قالت
عايشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت اول ما بدي بفتح الموحدة وكسر المهملة بدئ بها
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرويا الصادقة
التي ليس فيها ضغث اي التي لا تحتاج الى تعبير وفي التعبير القادري
الرويا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يجيء مثالا
لا يكذب وفي باب كيف بدي الوحي الصالحة بدل الصادقة وهما
بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في احد الانبيا واما بالنسبة
الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرويا الانبيا كلها
صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة
للدنيا كما وقع في الرويا يوم احد وقال في النوم بعد الرويا المخصوصة
بمزيد الايضاح ولدفع وهم من يتوهم ان الرويا تطلق على رودية
العين وفي صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى
رويا الا جاءت ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جاءت مثل فلق
الصبح قال القاضي البيضاوي مثله ما جاء في اليقظة ووجده
في الخارج طبقا لما راه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق
الصبح كذا نه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف اليه
للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في شرح المشكاة للطيبي
شبه عظيم ولذا جاء وصف الله تعالى في قوله فالق الاصباح وامر
بالاستعاذة برب الفلق لانه يبني عن استشراق جملة عالم الشهادة
وطلوع بتاثير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الافاق كما ان
الرويا الصالحة مبشرات تنبي عن وقوع انوار عالم الغيب وانارة
معالمه الهدايات بسبب الرويا التي هي جزء نبوة من اجزا النبوة

فكان صلى الله عليه وسلم يأتي بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدود وسكر
منصرف فعلي الصحيح وقيل مونث غير منصرف فيتحنث بالحاء المهملة
اخره مثلثة في مغار بفتح الميم والغين المعجمة وبالراء اي التعبد بالخلوة وساعدة
التسمية منه والتفكر وما كان يلجئه اليه من المعرفة الليالي ذوات
العدد بها ايامها والوصف بذوات للعدد يفيد التقليل كدراهم
معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة يحتاج الى العدد وهف
المناسب للمقام وانما كان يخلو عليه الصلاة والسلام بحراء دون
غيره لان جده عبد المطلب او امن كان يخلو فيه من قريش
وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان يخلو
صلى الله عليه وسلم بكل ان حيده وكان الزمن الذي يخلو فيه
شهر رمضان لان قريشا كانت تتعبد كما كانت تصوم عاشوراء
ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا انقضى ذلك الزاد الى خديجة رضي
الله عنها فتزوده ولابي ذر عن الكشميهني فتزود بحذف في الموضعين
مثلها لمثل الليالي حتى فجئه الحق بفتح الفاء وكسر الجيم بعدها همزة
اي جاءه الوحي بغتة وكانه لم يكن ستوقفا للوحي قاله النووي
وتعقبه البلقيني بان في اداة لفجاة هذا الشيء فتظر فعند ابن
اسحق عن عبيد بن عمير انه رؤيا في المنام نظير ما وقع له في
اليقظة من الغط والامر بالقراءة وغير ذلك قال في الفتح وفي كون
ذلك كذلك نظر لانه لم يات في شيء من طرق حديث الباب ان
الملك جاءه في المنام بل ظاهر السياق ان ذلك وقع له في اليقظة
وحتى لانتهاء الغاية اي توجه لغار حرا جبريل فيه اي في الغار
فقال اقرا وهذا صلى الله عليه وسلم قبل قوله اذ لم يظهر له ان المقصود اذ ذاك
تفخيم الامر وتهويله وابتدا الكلام تتعلق به الملائكة ووقوعه
منهم على ابراهيم لانهم كانوا في صورة البشر فلا يرد هنا ولانهم علموا

على اهل الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا غالبا ثم في رواية
الطيالسي ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة
قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ
ولغير ابي ذر قلت ما انا بقاري اي ما احسن ان اقرا فاخذني جبريل
فغطني مني وعصرني حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم وتضم
الدال مفعول حذف فاعله اي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم
ورفع الدال اي بلغ مني الجهد سلخه فاعل يبلغ ثم ارسلني اطلق
فقال اقرا فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ
مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا فقلت ما انا بقاري فغطني الثالثة
ولابي ذر عن الكشميهني فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني قال في شرح المشكاة قوله ما انا بقاري اي حكم
كسائر الناس ان حصول القراءة بالتعلم وبعده بعيد منه فلذلك
اخذه وغطه مرارا ليخرجه عن حكم سائر الناس ويتخذ ثم
منه اليه ية ويفرغ قلبه من صفات الملكية فقال ثم لما علم الحاني
اقرا باسم ربك الذي خلق كل شيء وموجده باسم ربك متعلق بمحذوف
اي اقرا مفتتحا باسم ربك اي قل بسم الله ثم اقرا حتى بلغ ما لم يعلم
ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي اشارة
الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان القراءة انما تستفاد
بطريق التعلم فتعطي انها كما تحصل بواسطة المعلم قد تحصل بغير
الله بلا واسطة فتوله علم بالقلم اشارة الى العلم الكتبي ومصداقه
قوله تعالى انه هو الاوحي يوحى علمه شديد القوى فزجر بها
بالايات المذكورة حالا كونه ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة
وهي اللحمة بين العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين المنكب والثدي
يعني انه اتى بجمع واحد وانما رجفت بوادره لما لحقه من
الامر المخالف للعادة لان العادة لا تزيل طبائع البشرية كلها

حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب
وللتوني بها فزملوه بفتح الميم حتى ذهب عنه الروع بفتح الراء فقص
فقال يا خديجة مالي واخبرها وقال بي ذرعت الكشميهني واخبر
الخبر وقال قد خشيت على نفسي ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر
ولا اقدر على احياء النبوة والوحي فتزعت نفسي وقال بي ذرعت
الجهري والمستملي على بتشديد الياء فقالت له خديجة كلا ابشر فوالله
اي لا اخاف عليك ابدا خبر اوفاتك رسول الله حقا فوالله
لا يخزيك الله ابدا بالمعجمة والحاء المهملة والزاي بدل المعجمة
وقال بي ذرعت الكشميهني لا يخزيك بالحاء المهملة والزاي بدل المعجمة
والنون من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث
وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام المثقلة ويدخل فيه الانفاق
على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك وتقري الضيف بفتح القاف
من غير تحمل اي تهيء له طعامه ونزله وتعين على نوائب الحق
جوادته اراد انك لست ممن يصيبه بما مروه لما جبله الله عليه من
مكارم الاخلاق ومحاسن الشمائل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق
وخصال الخير سبب للسلامة من مصايب السوء وفيه حدب
الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة تظهر وفيه تأنيس
من خصلت له مخافة من امر وفي دلايل النبوة للبيهقي من طريق
ابي ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة
ما راي في المنام فقالت له ابشر فوالله لا يضعك الا خير ثم انصرف
بما وقع له فصدق شك السبطين واحاديثه فقالت له ابشر فوالله ان
هذا لخير ثم استعلت له جبريل فذكر القصة فقال لما رايتك الذي
رايت في المنام فانه جبريل استعلف لي يا بن ابي اسلما الذي
واخبرها بما جابه فقالت ابشر فوالله لا يفعل بك الا خيرا فوالله
الذي بيدها انك لترجى ان تكون نبي هذه الامة حتى انطلقت

به

به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد
العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها
وابن عمر كما ذكره في الفتح اخي ابيها بالجر في اخي صفة للعم
ووجه الرفع خبر مبتدا محذوف وقايدته رفع المجاز في اطلاق
العم وكان ورقة امرا نصرانيا دخل في دين النصرانية في الجاهلية
قبل البعثة المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي ومن باب
بدء الوحي العبراني فيكتب من العربية من الانجيل ما شاء الله
ان يكتب اي الذي شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت
له لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله
عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ورقة بن اخي
ابن منادي مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله
عليه وسلم ما راي ومن بدء الوحي خبر ما راي فقال له ورقة
هذا الناموس جبريل صاحب سر الخير قال الهروي سمي به لان
الله خصه بالوحي الذي انزل بضم الهمزة على موسى بن
عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان
نزول جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى
يا ليتني فيها في ايام النبوة مد نرتجذعا بعيني شابا قويا والجذع
في الاصل للدواب ثم هنا استعارة وبالجيم والمعجمة المفتوحتين
بالنصب يكاد متقدرة عند الكوفيين او على الحالية المقدرة
فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني كائن فيها حال الشبه والقوة
لانصرك وابالغ في نصرتك اكون ومن بدء الوحي ليتني اكون حيا
حين يخرجك قومك من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اومعادي ومخرجي هم بتشديد الياء المفتوحة وقال ذلك استعادا
للاخراج وتعجبا منه فيوخذ منه كما قاله السهيلي ان مفارقة
الوطن على النفس شديدة لاكبار ه عليه الصلاة والسلام الامر الذي اخرج

ذلك فجلان ما سمعه من ورقة من ايامهم وتكذيبهم له فقال ورقة له
نعم نحن نعرفك انك رجل قطعا ولابي ذر عن الكشميهني بدلها
جئت به من الوحي الاعوديي لان الاحتياج عند المالوف سبب
لذلك وان يدركني يومك بجزم يدركني بان الشرطية ربنا يوكد
فاعل يدركني اي يوم انتشار نحوك انصرك بالجزم جواب الشرط
نصرا بالنصب على المصدرية موزرا من الازر وهو القوة
ثم لم ينشب بالنون المجمة ثم الموحدة اي لم يلبث ورقة ان توفي بدل اشتمالها من
ورقة اي لم يلبث وفاته وفتر الوحي احتبس ثلث سنين او تسع
ونصف فيما بلغنا ستر عن بين الفعل ومصدره وهو حزنا والقائل
هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته وليس موصولا
ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور والمعنى انه في جملة
ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه
القصة وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا ويحتمل ان يكون
بلغه بالاسناد المذكور عن ابي مروزية في التعبير بالتقاط قوله
فيما بلغنا ولفظه فترت حزت النبي صلى الله عليه وسلم
شاحزنا غدا من بجمة في الفزع من الذهاب بخدوة وقت
شجعة غدا بالنون المهملة من الغدو وهو الذهاب سرعة
منه من الحزن مرارا كي يتردي يتقط من رؤوس شواهق الجبال
العالية فكلما اوفى في ذروة جبل لكي الذال المعجمة وتخم اعلاه
لكي يلقي منه من الجبل نفسه المقدسة اشفاقا ان يكون الفترة
لامر اوسبب منه ان يكون عقوبة من ربه فتعمل ذلك بغتة
ولم يرد بعيد شرح بالنهي عن ذلك فيتيسر فيه او حزت مجانا فاتة
من الامر الذي يسوءه ورقة ولم يمكث حو طلب عن الله انك
رسول الله وسيوت الي عباده وعند بن سعد من حديث
ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري وقوله تلك اياما

بعد يحيى الوحي لا يري جبريل فترت حزنا شديدا حتى كاد يغدو الي
ثبير مرة والي حري اخري ليتردي نفسه متدي فلما له
جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد
المذكور فبينا هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف
فزعا ثم رفع راسه فاذا جبريل على كرسي بين السماء والارض متربعا
يقول محمد انت رسول الله حقا وانا جبريل فسكن لذلك جاشه
بالجيم ثم الموحدة الساكنة ثم النون المعجمة اضطرب قلبه وتقر
بكسر القاف في الفرع وفي غيره بفتحها نفسه فيرجه فاذا طالت
عليه فترة الوحي عن المثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل
لكي يلقي منه نفسه متبدي ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدا
ظهر له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله حقا

قال في فتح الباري قوله

هنا فترة حتى حزت النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا
هذا وما بعده من زيادة ثم على رواية عقيل وتوبع
وصنيع البخاري يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جري على
ذلك كثيرون في جمعه بين سياق الحديث الي قوله وفتر الوحي
ثم قال ابن شهاب الي حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الي حيث ذكره
وزاد عبد الغفار في حديثه المقترن بحديث الزهري
فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه الي اخره قال
الحافظ ابن حجر والذي عندي ان هذه الرواية خاصة برواية
معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم في مستخرجه من طريق
ابي نعامة المرادي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في
اول الكتاب بدونه واخرجه بعد اثر رواية معمر وبين ان اللفظ
لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلي ان الزيادة في رواية معمر واخرجه
احمد وسلم والاسماعيلي وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق يحيى

من اصحاب الليث عن الليث به ونها انتهى وقال عياض ان قول محمد
في فترة الوحي فيه نظر النبي صلى الله عليه وسلم انما بلغنا حزنه
عند امنه مراد كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال لا يقدح
في هذا الاصل اي ما تقرره من عدم طريان الشك عليه صلى
الله عليه وسلم لقول مرجعه انما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر
رواية ولا من حدث به ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولا يعرف مثل هذا لامت جهته صلى الله عليه وسلم
بانه قد يحمل على انه كان اول الامر وانه قبل ذلك لما اخرجه
من تكذيب من بلغه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك على
اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسناده وحاصله انه
ذكر انه غير قادح من وجهين احدهما فيما تعلقت به المعتزلة
من جهة قوله فيما بلغنا حيث لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من
جهة المتولد عنه والثاني انه اول الامر وانه قبل ذلك
لما اخرجه من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم اسناده
لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه عن
الثقات لانه ثقة لا سيما وقد يتفرد بعضهم بذلك كما سبق مرارا
ايضا من طريق الله ولابي نعيم في سيرة ابن سيد الناس عن
يونس بن عبد الاعلى عن وهب عن يونس بن يزيد عن
الزهري عن عروة عن عائشة الحديث وفيه ثم لم ينشب
ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الى اخره فاعتمد مسلم رواية
يونس الاخرى وكل من الزهري وهو ثقة وعلى تقدير الصحة
لا يكون قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى انه اول الامر
لاستمرار الحال فيه مدة بل بالنسبة الى ما اخرجه من التكذيب
اذ لا مانع فيه وتظاهر ليل قوله تعالى فلعلك باخع نفسك على

اثارهم اي قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له ذلك لما اخرجه
احسن من قوله فعل لان الحزن حالة يحصل للانسان يجد هامن
نفسه بسبب لا انه من افعاله الاختيارية وحديث الباب
اخرجه المولف في باب بدء الوحي قال ولابي ذر وقال ابن عباس
رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن طلحة
عنه بن عباس في تفسير قوله تعالى قالت الاصباح اي الاصباح
ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض على المولف
بان ابن عباس فسر الاصباح باللفظ قالت الذي هو المراد هنا
لان المولف ذكره عقب هذا الحديث لما ورد فيه فقال لابي ذر
رويا الانبياء مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمي به الصبح
اي بياض عمود الصبح من سواد الليل او قالت نور النهار نعم
قاله مجاهد كما سبق في تفسير قل اعوذ برب الفلق الفلق الصبح
واخرج الطبري عنه ايضا في قوله قالت الاصباح قال اضاءة
الصبح وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضائته فالله سبحانه
وتعالى يفلق ظلام الليل عن عترة الصباح بمضي الوجود
ويتبين الامر ويضمحل الظلام ويذهب الليل وقول ابن عباس
هذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا
النسفي ولابي ذر الهروي عن الحذوي باب
رويا الصالحين والاضافة للفاعل في نسخة الصالحة وعليها
يحتمل ان يكون الرويا بالتعريف وقول بالجر عطفا على السابق ولابي
ذر وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرويا اي صدقه
في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن كل قبيح علوا
كبيرا وقال في فتوح الغيب هذا صدق بالفعل وهو التحقيق
اي حقيقا رؤيته وحذف الجار واوصل الفعل كقوله
صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق ملتبسا به فان معناه كائنا في الحالة

في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق صفة
مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الي التمييز
بين المؤمن المخلص وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق
الذي هو نقيض الباطل او بالحق الذي هو من اسمائه وجوابه
لتدخلن المسجد الحرام وعلي الاول هو جواب ثم محذوف
ان شاء الله حكاية من الله تعالي قول رسوله لاصحابه وتعليم
حليم او تعليم لعباده ان يقولوا في عداتهم مثل ذلك مناديين
تاديب الله ومقتديين بسنته امنين حال والشرط معترض محلقين
حال من الضمير في امنين رؤسكم اي بجميع شعورها لا تخافون
حال مؤكدة فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير فتح مكة اي
العام القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح مكة فتحا قريبا
وهو فتح خيبر سيروح اليه قلوب المؤمنين الي ان يتيسر
الفتح الموعود به وتحقيق الرؤيا في العام القابل وقد رؤي
انه صلي الله عليه وسلم اري وهو
بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما نحر الهدي
بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت رواه الفريابي
وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط
لابي ذر في روايته محلقين الي اخرها وقال بعد قوله
امنين الي قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
ابن قعنب القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن اسحق بن عبد الله
ابن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة اي الصالحة
من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة غالبا جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة مجاز لا حقيقة لان النبوة انقطعت
بموته صلي الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة كما ان

جزء النبوة الصلاة لا يكون صلاة ثم ان رقيت من النبي صلي الله
عليه وسلم اني جزء من اجزاء النبوة حقيقة وقيل ان رقيت من غيره
عليه السلام اني جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق
وقول مالك لما سئل اينبغي الرؤيا لاحد فقال ما النبوة تلعب ثم قال
الرؤيا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة اجيب عنه بانه لم يرد انها
نبوة باقية وانما اراد انها لما شبهت النبوة من جهة الاطلاع علي بعض
الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها ستة واربعين
جزءا فاليدي بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله اوحي الي نبيه
صلي الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر ثم اوحي اليه بعد ذلك
في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الي الوحي في المنام جزء
من ستة واربعين جزءا لانه عاش بعد النبوة ثلاثا وعشرين
سنة علي الصحيح فالستة اشهر نصف سنة فهي جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي بانه قاله علي سبيل الظن
اذ انه لم يثبت في ذلك خبر ولا اثر وفيه سلمنا ان هذه المدة محسوبة
من اجزاء النبوة كلها فما بقي بها سائر الاوقات التي كان يوحي اليه فيها
منامات في طول المدة كما ثبت كالرؤيا في احد ودخوله مكة وقد تخلفت
من ذلك مدة اخري تزاد في الحساب فتبطل التسمية التي ذكرها واجيب
بان المراد وحي المنام المتتابع كما دقق في محفوظ وحي اليقظة نحو
يسير بالنسبة الي وحي اليقظة فهو محفوف في جانب وحي اليقظة
فلم يعتبر به اه واما حصر العدد في الستة والاربعين فقال
المازري هو مما اعلم الله عليه نبيه صلي الله عليه وسلم وقال
ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي او ملك وانما القدر
الذي اراد صلي الله عليه وسلم ان يبينه ان الرؤيا جزء من اجزاء
النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا علي الغيب من وجه ما واما
تفصيل النسبة فتختص بمعرفة درجة النبوة وقال المازري ايضا

لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء بجملة وتفصيل فقد حمد الله حامد بما تعذ
عنده فيه ما يعلم المراد به بجملة وتفصيل وسئل ما يعلمه بجملة
لا تفصيل وهذا مثل هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة
جزء من ستة واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من سبعين جزأ
وللطبراني عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند محمد
البرمكي طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا
جزء من ستة وعشرين وعند الطبري في تهذيبه الآثار عن
ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي من طريق ابي رزين
العقيلي جزء من اربعين وللطبري من حديث عبادة
جزء من اربعة واربعين والمشهور ستة واربعين ويمكن الجواب
عن اختلاف الاعداد انه يجب الوقت الذي حدث فيه صلى
الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء
الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر
بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين
وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بينها بخمسة واربعين ثم حدث
بستة واربعين في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد
ضعيف ورواية الخمسين تحتمل لخبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة
وما عدا ذلك لم يثبت اه وقد ما يجيب ما ورد في حصر هذه الاجزاء
وبين وقوله الاصابة في بعضها لما شهد له الاحاديث المستخرج منها
لم يسلم له ذلك في بقيتها والتقييد بالصالح يجري على الغالب
فتقديري الصالح الاضغاث وكلمة نادر لقلة تمكن الشيطان
منه بخلاف الكسل وخ فالناس على ثلاثة اقسام الانبياء صلوات
الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد يكون بها ما يحتاج الى
تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق والاضغاث
وهم على ثلاثة ستورون فالغالب الشوائب الحادثة في حقهم ونسمه والغالب

على

على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار وسيذكر في رؤياهم الصدق
جدا قاله ابن الهبل فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة
دون لفظ الرسالة اجيب بان المراد به ان الرسالة تزيد على النبوة
بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات وكذلك
الرؤيا والحديث اخرجه الشيخان وابن ماجه في التعبير باب
بالتنوين يذكر فيه الرؤيا من الله وسقط لفظ باب لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذئب وحدثني يحيى بن سعيد ولابي ذر
وهو ابن سعيد ابي الانصاري قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف قال سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا يراها الشخص
في النوم من الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي الصادقة وله عن
الكشميهني الصالحة والحلم من الشيطان بضم الحاء المهملة وسكون اللام
وقال السفاقسي بضمهما وهو ما يراه النائم من الامر القبيح المهول
قال ابن قتيبة في تأويله قد تحدث الاحلام لامرئ في المكاره وذلك
بان يكون ذلك من التخويف والتحذير فاذا تصعد ذلك الى الدماغ
وصادف انفتاح المنفذ الاوسط منه وهو مؤنث سمي انه ان يكون
مفتحا حال النوم حركت ذلك البخار او الدخان ارواح الدماغ
وغيرها عن اوضاعها فيمر من عن ذلك ان تختلط الصور التي في
مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفصل بعضها عن بعض فيجد عند
من ذلك صورا ليست على وفق الصور الواردة من الحواس والقوة
التي تدرك تلك الصور ثم ويلزم من ذلك ان يكون على تلك الصور بعد
لامرهم يتفكر فيه في اليقظة فيتم على العرة المفكرة في ذلك
فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصبا والفكر في الطعام
وشبهه لما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون قد قويت بما عرض

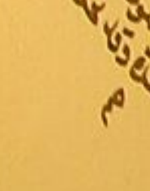

لما مست الراحة ولاجل توفي الارواح ح على القوى الباطنة فلذلك
كثيرا ما يخلط ح مسايل مشكلة وشيء معضلة وكثيرا ما تستنبط
النكرة ح مسايل لم تخطر اقط ببال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة
في اليقظة وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار لما في التعبير
واكثر من يصدقه احلامه شديد التجنب الكذب فلا يكون ما تخيلته
عادة بوضع الصور والمعاني الحاذية ولذلك الشرائع جدا
صدق احلامهم لان الشارع عادته التخييل بما يليق واقعا وكذلك
تكلم انما هو في وضع الصور والمعاني الحاذية له واضافة الحلم الى
الشيطان لكونها على هواه ومراده اولانه الذي يخيل فيها ولا حقيقة
لما في نفس الامر ولانه يحضره لانه يغفله اذ كل مخلوق لله تعالى
واما اضافة الرويا وهي اسم للمرئي المحبوب الى الله تعالى فاضافة
تشريف وظاهره ان المضافة الى الله لا يقال لما رويا وهو تعرف شرعي
والا فالكل سيء رويا وفي حديث اخر الرويا ثلاث فاطلق عليه
كلها رويا وحديث الباب ستة في الطب واخرجه مسلم والترمذي
وابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ابن الهاد بفتح التحتية بعد الهملة وهو يزيد بن عبد
الله ابن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي عن
عبد الله بن خباب بخا معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى
مشددة بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى احدكم
في منامه رويا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها
وفي مسلم حديث فان راى رويا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من
يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا توهم لا علي واد

وفي

وفي اخرى ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا ولا تقض الرويا الا على عالم او ناصح قيل
لان العالم يوردها على الخير بهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفعه واللبيب
العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وليحدث بزيادة نون بعد التحتية وفتح الدال
المهملة واذا راى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان لانه المذي
يخيل فيها او انها تناسب صفة من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف
الرويا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان الجميع خلقه
الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة قال تعالى
ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وبا عبادي الذين اسرفوا على
انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها من شر الرويا ولا يذكرها
لاحد وفي مستخرج ابي نعيم حديث واذا راى احدكم ما يكره فليتفل
ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند
المولف فليبصق عن يساره وسلم عن يساره حين يهب من نومه
ثلاث مرات وعند المولف في باب اذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها
ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره وعند
ابي داود الصالحة اذا بها ثلاثة يحمد الله عليها وان يستيقظ بها وان
يتحدث بها كفت لمن يجب دون من يكره وان الحلم اربعة المستعوذ بالله
من شرها ومن شر الشيطان وليتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها
لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المولف في باب العقد في المنام
وليتم فليصل ثم ليصرح البخاري بوصله وهو عند مسلم
وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة في النقل كما قال بعضهم
طرد الشيطان الذي حضر الرويا المكروهة او اشارة الى استحالة
والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور
وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي
قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت

ملايكة الله ورسوله من شر رؤياي هذه فانها لا تضره ومن رؤيتي ودنياي وفي الشامي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد ينزع في منامه فقال يا رسول الله اني ارى في المنام فقال اذا اهويت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة بهذا

باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا الصالحة جزء من ستة وارعين جزءا من النبوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير اليمامي واثنى عليه مسدد خيرا قال حدثني به وقال لقيته باليمامة بالتخفيف بني تلة والمدينة عن ابيه يحيى انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم بكم المهملة واللام بوزن ضرب فليتعوذ بالله منه من الشيطان وليتفل صرد للشيطان وتحقيرا لما فعل فانه اذا فعل ذلك لم تضره ولا تقدر ان تتمثل به والمكروهات فانها اي الرؤيا المكروهة لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرؤيا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قاله النووي رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والنفل والبصق فقيل النفث والنفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في النفل ريق بلا ريق ولا يكون في النفث وقيل عكسه وقيل الذي يجمع الثلاثة اعلم على التفل فانه نفخ معه ريق فما للنفل الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق و بالسند السابق عن ابيه اي عن ابي عبد الله ويحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه اي ابي قتادة الحرث

عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعترض الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال واد خاله حديث ابي قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له اخذه من قوله الاسماعيلي ليس هذا الحديث من هذا الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بان له وجها ظاهرا وهو التنبيه بمجاز هذا الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرؤيا الصالحة كما دلت عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا بالرؤيا الصالحة التي ادخاله في بابها لجيئها ظاهرا اه وهو مثل قول الحافظ ابن حجر وجه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان الرؤيا الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رؤيا المؤمن حق وهي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قد سبق باقي ذكر ترجمة قال الزركشي لا يخفى ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة الحق بتنزيله رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير حقيقة الحق بتنزيله لكن لست في قوة بمعرفة ان نعرف علة ذلك النسبة الا بتخمين لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مشتمل على انواع من الخواص كل واحد مما يمكن انقسامه الى اقسام بحيث يمكن ان تقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى الظن والتخمين لان الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقته تنبيه قاله في فتح الباري خالف قتادة غيره فلم يذكر

عبادة بن الصامت في المسند والحديث اخرجه مسلم في التمييز والترمذي
والنسائي في الرويا وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي
القرشي المكي المؤدب قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحق المدني نزيل بغداد ثقة فجة
تكلم فيه بلا قادح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرويا الصالحة
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وفي لفظ له صلى الله عليه وسلم
الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين
فالاولى ان يجتنب القول فيه ويفوض بالتسليم لمن اخبرنا عن حقيقة
معرفته على ما هي عليه رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه
ثابت البناني فيما وصله المؤلف عن معاذ بن اسد في باب من رأى
النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله الامام احمد
عن محمد ابن ابي عدي عنه واسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة فيما وصله
قريبا وشعيب بن الحبحاب فيما وصله بسنده اربعتهم عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ ابن بفتح الموحدة واسكان
عيادة بن الصامت كما في السابق وبه قال حدثني بالافراد وابو بكر
حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق القرشي قال
حدثني ابن ابي حازم بالمهملة والزاي ابن بينهما الف عبد العزيز بن سلم ابي
حازم سلمة بن دينار والد ورد ي عبد العزيز بن محمد بن عبيد
وهو نسبة الى دارورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله بن
خباب بالخاء المعجمة والموحدتين المشددتين بينهما الف المعروف بابن
الهاد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الرويا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة للواقع
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق

في الروايتين

في الروايتين السابقتين وتذاكرته المقيد في باب رويا الصالحين بالرجل
الصالح فرويا الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوة وسمي صلاحها انتظامها
واستقامتها فرويا الفاسق لا تقدم من اجزاء النبوة اما رويا الكافر فلا
تعد اصلا ولو صدقت رويا هم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب
وليس من حديث عن غيب يكون خبره من اجزاء النبوة كالكاهن
والمنجم وقد وقفت الرويا الصادقة من بعض الكفار كما في رويا
صاحب السجن مع يوسف عليه السلام ورويا حكيمها باب
الهشر بكسر المعجمة المشددة جمع بشرة وقول الحافظ ابن حجر
وهي البشر وتعقبه صاحب عمدة القاري فقال ليس كذلك لان
البشري اسم بمعنى البشارة والمبشرة اسم فاعل للوقت الموت من
المبشر وهي ارغال الورد والعرف على المبشر بفتح المعجمة وعند
الامام احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرويا الصالحة
يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا من حديث عبادة بن الصامت
انه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت
قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقد علمت
سألتني عن شيء ما سألني عنه احد منذ انزل علي آية واحدة انه
قال تلك الرويا الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود
الطيالسي عن عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير وعنده ايضا
من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لم
البشرى في الحياة الدنيا قال الرويا الصالحة يبشر بها المؤمن بفتح الموحدة
واربعين جزءا من النبوة لمن رأى تلك تلعجب بها ومن رأى سوءا فانما
هو من الشيطان ليحزنه فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها
وعند ابن جرير من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال هي في الدنيا الرويا الصالحة

يراها المسلم او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا
الرويا الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بالنطق الماضي والمراد
الاستقبال وفي حديث عائشة عند احمد لم يبق بعدي الا المبشرات
قال في المصابيح ترجم بكون العام مقتضيا للنفي بيسلم عما تدل عليه النفي
في المستقبل كما ورد لن يبقى من بعدي من النبوة الا المبشرات يعني
ان الوحي ستقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه سيكون غير
الرويا الصالحة اه وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك في زمانه
واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته اي لم يبق بعد النبوة المختصة
في الا المبشرات وفي حديث ابن عباس عند مسلم قال ذلك في مرضه
موته، وفي حديث انس عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة
قد انقطعت فلا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا
يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة
اي يراها الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب
والا فمتى الرويا ما يكون منذرا وهي صادقة يريها الله تعالى
لعبده المؤمن لطفا به فليستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث مر في اوائل

باب رويا يوسف

والمشهور بين يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم
خليل الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف بدل اشتمال من احسن
القصص ان جعل مفعولا او منصوب باضمار اذكر ويوسف عبري
ولو كان عربيا لصرف لخلوه عن سبب اخر سوى التعريف لابيه يعقوب
يا ابت اني رايت من الرويا لان ما ذكر يعلم انه منام
احد عشر كوكبا روي بسند جيد عن جابر قال اتى النبي صلى الله
عليه وسلم رجل من اليهود فقال له يا ابا القاسم اخبرني

عن

نظر اسعاد يحيوع
يوسف

عن الكواكب الذي رايها يوسف انها ساجدة له ما اسمها قال فسكت النبي
صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل جبريل عليه السلام فاخبره
باسمائها قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال هل جرثان
والطارق والذيال وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفليق
والمصبح والضروح وذو الفرع فقال اليهودي اي والله انها لاسمائها
ورواه البيهقي في الدلائل وابو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما
والشمس والقمر هما ابواه او ابوه وخالته والكواكب اخوته قيل الواو
بمعنى مع اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلاء
في رايتهم لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود
وكررت الرويا لان الاولى تتعلق بالذوات والثانية بالحال او الثانية
كلام مستانف على تقدير سؤال وقع جوابا له كان اباه قال له
كيف رايتها فقال رايتهم لي ساجدين متواضعين وكان سنه
اثنتي عشرة سنة يومئذ قال يا بني منعه للشفقة او لصغر سنه
لا تقصص روياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا جواب النهي اي
اذ قصصتها عليهم كادوك فهم يعقوب عليه السلام من رويا ان
الله يصطفيه لرسالته ويتم عليه بترك الداريين فخاف عليه
من اخوته وبينهم ان الشيطان للانسان عدو مبين ظاهر العداوة
يحملهم على الحسد والكيد وكذلك اي كما اجتباك بمثل هذه الرويا
الدالة على شرفك وعزك يجتبيك ربك يصطفيك للنبوة والملك
ويعلمك مبتدا خبره الجار في حكم المشبه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل
الاحاديث من تعبير الرويا ويتم نعمته عليك بارسالك والايجاد
اليك وعلى ال يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل ارادا الجد وابا الجد
ابراهيم واسحق عطف بيان لابويك ان ربك عليم بمن يصلح للنبوة
لاجتباه حكيم يضع الاشياء في مواضعها وسقط لابي ذر قوله الى ان
الشيطان الخ وقال سعيد بن ساجد بن ابي قوله عليم حكيم وقوله يا ابت هذا

الى سجود هذا تاويل رؤياي من قبل التي كانت قصصها على ابيه ابراهيت احد عشر
كوكبا وكان هذا سائغا في شرايعهم اذا سلموا على كبير سجد له ولم يزل
هذا جاريا من لدن ادم الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه
الملة المحمدية قد جعلها اي الرؤيا ربي حقا صادقة واخرج الحاكم والطبري
والبيهقي في شعبه بسند صحيح من سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا
يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد الله
ابن شداد وزاد وابها بينهي امد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن
البصري قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين
سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين سنة وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن
ولم يقل من الجب لئلا يقول انه تثريب عليكم اليوم وجاء بكم من البدو
من البادية لانهم كانوا اصحاب مواشي ينتقلون في المياه والمنابع
من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم
بمصالح عباده الحكيم في افعاله
واقواله وقضايه وقدره وما يختاره ويريده رب قد اتيتني من الملك
ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث بتعبير الرؤيا فاطر
السموات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما
ذلك لقوله بيعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون وانما دعى
به ليقتدي به قومه من بعده والحقني بالصالحين من ابائي
او صلحاء الهموم قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله واثبت قوله وقال
عبد الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع بفوقية بعد الموحدة
ولابي ذر المبدع باسقاط الفوقية والباري بالراء والهمز ولابي
ذر عن الحموي والمستملي واليادي بالدال المهملة بدل الراء والخالق
الستة معناها واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات
والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع الى معنى واحد وهو ايجاد
الشيء بعد ان لم يكن وقوله من البدو بضم الموحدة وسكون المهملة

بيدها

اي سجود هذا تاويل رؤياي من قبل التي كانت قصصها على ابيه ابراهيت احد عشر
كوكبا وكان هذا سائغا في شرايعهم اذا سلموا على كبير سجد له ولم يزل
هذا جاريا من لدن ادم الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه
الملة المحمدية قد جعلها اي الرؤيا ربي حقا صادقة واخرج الحاكم والطبري
والبيهقي في شعبه بسند صحيح من سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا
يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقي له شاهدا عن عبد الله
ابن شداد وزاد وابها بينهي امد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن
البصري قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين
سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين سنة وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن
ولم يقل من الجب لئلا يقول انه تثريب عليكم اليوم وجاء بكم من البدو
من البادية لانهم كانوا اصحاب مواشي ينتقلون في المياه والمنابع
من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم
بمصالح عباده الحكيم في افعاله
واقواله وقضايه وقدره وما يختاره ويريده رب قد اتيتني من الملك
ملك مصر وعلمتني من تاويل الاحاديث بتعبير الرؤيا فاطر
السموات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما
ذلك لقوله بيعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون وانما دعى
به ليقتدي به قومه من بعده والحقني بالصالحين من ابائي
او صلحاء الهموم قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله واثبت قوله وقال
عبد الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع بفوقية بعد الموحدة
ولابي ذر المبدع باسقاط الفوقية والباري بالراء والهمز ولابي
ذر عن الحموي والمستملي واليادي بالدال المهملة بدل الراء والخالق
الستة معناها واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات
والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع الى معنى واحد وهو ايجاد
الشيء بعد ان لم يكن وقوله من البدو بضم الموحدة وسكون المهملة

هذا هو المذكور في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بغير همز وهو وجه
لانه يريد تغيير نوله وجاء بكم من البدو وبادية بالهمز كذا في الفرع
وفي غيره بتركه هي وجاء بكم من البادية ومراده ان فاعل معناه
البادي من البدي اي الابتداء اي ايجاد الخلق بعضي فاطره وسقط
من قوله قال ابو احمد الله ثم للنسفي باب بيان رؤيا
ابراهيم الخليل عليه السلام وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وقوله
تعالى رفع وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله فلما بلغ معه
السعي قال بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه ومعه لا تتعلق
ببلغ لاقتضايه بلوغهما معا حد السعي ولا بالسعي لاصالة المعدد
لا تتقدم عليه فتعين ان يكون بيانا كانه قال لما قال فلما بلغ معه
السعي اي الحد الذي يتاتى فيه على السعي قيل ست قال مع ابيه
وكان اذ ذاك ابن ثلاث عشرة سنة والمعنى في اختصاص الاب انه
ارفق التاديب واعطفهم عليه وغيرهم ربما عنف به في الاشغال
فلا يحمله لانه لم يستحكم قوته قال يا بني اني ارى اي اني رايت
في المنام اني اذبحك ورؤيا الانبياء وحي رواه ابن ابي حاتم عن ابن
عباس مرفوعا اي كالوحي في اليقظة فلهذا قال اني ارى في المنام
اني اذبحك فانظر ماذا ترى بضم الراي على وجه المشاورة لا من
رؤية العين وانما شاوره ليباشر الذبح ويثاب للامر به قال
يا ابت افعل ما تؤمر به ستجدني ان شاء الله من الصابرين على
الذبح وعلى قضاء الله فلما اسلما خضعا وانقادا لامر الله واسلما
الذبح نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين صرعه على شقه لئلا يرى وجهه
من فقاه ولئلا يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون اهون عليه وقيل
الكبش على قفاه فاغلته لكي لا يحمل شيا يمانع من قدرة الالهية
وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا اي حققت ما امرناك به
في المنام من تسليم ابنك للذبح وجواب لما محذوف تقديره كان ما كان

فاستحلفت به الحال ولا يحيط بها الوصف من استيثارها وحملها الله وبكرمه
على ما انم به علينا من نفع العلم العظيم بعيد حلوله انا كذلك اي كما جزيناك
نجزي المحسنين لاشتهارهم بامتثال الامر بافراغ الشدة منهم قال مجاهد
فيما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى فلما اسلما اي لسلما امرهما لله
سلم الابن نفسه للذبح والاب ابنه وتله اي وضع جبهته على الارض
لانه قال يا ابت لاتذبحني وانت تنظر في وجهي ليلا ترحمني ولم يذكر
البخاري رحمه الله هنا احد شقا الترجمة التي قبل بل اكتفى فيهما بما
اورده من الايات القرانية ولعله لم يقف له حديث فيهما على شرطه
باب التواطي اي توافق جماعة على الرويا الواحدة فان اختلفت
عبارا نهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
قال حدثنا الليث ابن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر رضي
الله عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني
ان ناسا باسقاط الهمزة اروا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واحد
اريوا استثقلت الهمزة على الياء وقبلها كسرة فحذفت الهمزة ونقلت
الياء ثم همزت الرا لاجل الواو وهو سبب لما لم يسم فاعله وسقوله التاء
عن الفاعل المغير وهو الراء والرؤية هنا اختلف فيها فقال
ابن بطال مصدر اي الحلمية عند ابن مالك والجربري قال وعند
الاخفش فيها لقوله تعالى وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة
للناس قال ابن عباس هي رويا عين رآى بها على انه مصدر الحلمية
والبصرية وقد الجمعوا اي الحلمية برأي العلمية في المتعدي الى
اه وقد جعلها ابو البقاء وجماعة بصرية تعالى بهذا المتعدي لمفعول
واحد وتنقله الهمزة الى الثاني فتكون الثاني فاعل الليلة
القدر وقد انتقل من اصله من الظرفية الى المفعولية
للاهتمام بروايتها انتهى واقتها بعين الله تعالى في قلوبهم

في ليالي السبع الاواخر من شهر رمضان جميعها اخره وان اناسا اخرين
راوها في العشر الاواخر منه فقال صلى الله عليه وسلم التمسوها اي طلبوها
اي ليلة القدر في ليالي السبع الاواخر صفة للسبع كما سابت والسبع
داخلة في العشر فلما راي قوم انها في العشر واخرون انها في السبع كما تم
كما تواترت تنوعوا على السبع فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتماسها
في السبع لتوافق التعريف عليها فجرى البخاري مجرى عادته في ايثار
الاخفى على الاجلى فلم يذكر قوله اريتكم رويا كم قد تواطاتم في
السبع الاواخر السابقة في اواخر الصيام باب رويا اهل السجون
جمع سجن بالكسر وهو الحبس و رويا اهل الشرك والريد
كما ذكره في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد الراجح شارب
بدل قوله والشرك والمراد به المحرم وعطفه على اهل العشاء
من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه اي يوسف
السجن فتيان عبد الملك الوليد بن رياب ملك مصر الاكبر
احدهما خبازه والاخر شرابه للايهام بانهما يريدان ان يسمياه قال
احدهما هو الشرابي واسمه نبو وقيل هو نبيب ان ابن ابي في المنام اعصر
خمرا عنبا تسمية له بما يؤول اليه وقرا ابن مسعود اني اراني
اعصر عنبا وقال الاخر وهو الخباز نحملت بالخاء المعجمة وسيد اللام
مثلثة وقيل راسان ابن ابي في المنام احمل فوق راسي خبزا تاكل
الطير منه نبئنا اخبرنا بتاويله بتعبيره وتاويله
ورايو ولابيه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرويا
وتاويله انك الانبياء يخبرون بما يكون والرويا تدل على ما يكون
قال لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نبأتكما بتاويله في اليقظة
قبل ان ياتيكما او لا ياتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من سنا زلكما ترزقا
تطعمانه وتاكلانه الا اخبرتكما بحدوثه ولونه والوقت الذي يصل
اليكما قبل ان يصل واي طعام اكلتم وشربتم وهذا مثل يجتهي عيسى

حيث قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما التاويل والاخبار
بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اتكله عن تكهن وتنجم انني
تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون يحتمل ان يكون
كلاما مستانفا وان يكون تعليلا لسابقه اي علمني ذلك لاني تركت
ملة اولئك واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحق ويعقوب وهي الملة
الحنيفية وذكر الاباء ليعلما انه من بيت النبوة ليقتدي به وتقوى
رغبتهما في الاستماع اليه والمراد بالترك ابتداء الا انه كان فيه ثم ترك
بقول هجرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق اباي المرسلين صلوات
الله وسلامه عليهم وهكذا يكون حال من سلك طريق الحق واتبع
طريق المرسلين واعرض عن المضالين فانه يهدي قلبه ويعلمه
ما لم يكن يعلم ويجعله اياما يهتدي به في الخير وداعيا الى الرشاد
ما كان لنا ما صح لنا ما استقام لنا ان نشرك بالله من شيء اي شيء
كان صنما او غيره ذلك اي التوحيد من فضل الله علينا وعلى الناس
ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشكروه به ولا ينتهون عما
دعاهم الى الاسلام واقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها
من دون الله فقال الرباب المختلفة يا صاحبي السجن يا ساكنيه
او يا صاحبي فيه واضافهما اليه على الاتساع ارباب متفرقون
شتى متعددة متباينة وقال الفضل بن عباس رحمه الله لمن
الاتباع يا عبد الله ولابي ذر وقال الفضل عنه قوله يا صاحبي السجن
ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل كل شيء لعزة جلاله
وعظم بسلطانه ولا يغالب ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون من دونه
لها ولمن كان على دينها من اهل مصر من دونه تعالى الا اسماء لا حقيقة
لها سميتموها انتم وابآؤكم المتقدمون بعبدونها فاطلقتم عليها
الالهة الا اسماء لا مسميات ما انزل الله بها يسميها من سلطان حجة
في امر العباد والدين الا لله اي ما حكم في شيء من ذلك الا
بيان

بيان لقوله ان الحكم ذلك اي الذي ادعوكم اليه من التوحيد واخلاص
العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة
والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون تكذا كان اكثرهم مشركين ثم
عبر الرويا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما يعني الشرابي فيسقي
ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل واما الاخر يعني الخباز فيصلب
فتاكل الطير من راسه قضا لا كذبا فقال يوسف قضي الامر
الذي فيه تستفتيان بتعبير ما رايتما لا محالة فان الرويا على رجل طائر
ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن
انس مرفوعا الرويا اول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما
الظان يوسف عليه السلام ان كان تاويله عن اجتهاد
وان كان عن وحي فالظان الرباني او الظن بمعنى اليقين
وما تقدم في قوله وقضي الامر يقتضي اليقين
اذكرني عند ربك وهو الملك لعله فيخلصني من هذه الورطة
وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي ذلك لميل
الى هذا البيه وايمانه بالله كما توسل ابو اليتاح الحق الساقي ورفيقه
فانساه الشيطان اي انسى الرباني ذكر ربه ان يذكر يوسف للملك
وقيل فانسى يوسف ذكر الله حين استغاث المخلوق من غيره واستعان
بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لولم يقل يعني يوسف ما قال ما لبث في السجن طول ما لبث
حيث يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف
جدا فان في اسناده سفين بن وكيع وهو وابراهيم بن يزيد
الخوزي وهو متفق على سفين فالصواب ان الضمير في قوله
فانساه الشيطان عائد على الناجي كما قاله مجاهد وغيره واحد
فلبث يوسف عليه السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع
قال وهب مكث يوسف سبعا وقال الضحاك عن ابن عباس اثنتي عشرة

وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد اني اري في
المنام سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس يأكلهن سبع اي يابسات بقرات
عجاف مهازيل واري سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبع اخر
يابسات قد ادركت فالتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها
فاستعبر هائما لم يجد من يحسن عبارتها قيل كان ابتداء ايحاء يوسف
عليه السلام في الرويا ثم كان سبب نجاته ايضا الرويا فلما دخن فرجه
راي الملك هذه الرويا التي هالته فجمع اعيان العلماء والحكماء من
قومه وقص عليهم رويا فقال يا ايها الملا افتوني في رويايَ عبروها
ان كنتم للرويا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرويا والمنام في
للرويا للمبيات قالوا اضغاث احلام اي هذه اضغاث احلام وهي
اخايطها وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين يعنون بالاحكام المنامات
الباطلة اي ليس عندنا تاويل انما التاويل للمنامات الصحيحة
واعترفوا بتصور علمهم وانهم ليسوا في تاويل الاحلام بخبيرين وقال
الذي نجا من القتل منهما وهو الشرابي وادكر بعد امة للملك الذي يجمعون
انا انبئكم اخبركم بتاويله بمن هو عنده علم تعبير هذا المنام فارسلون
فابعثون اليه لاساله عنها فارساوه الى يوسف السجن فاتاه فقال
يوسف ايها الصديق البالغ في الصدق افتنا في سبع بقرات سمان
يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى
الناس لعلهم يعلمون تاويلها او فضلك او مكانك من العلم فيعلموك
ويخلصوك من محنتك وتذكر يوسف تعبيرها من غير تلعثم لذلك
الفتى في شانه ما وصاه به ومن غير شرط الخروج قيل ذلك بل قال
تزرعون سبع سنين دابا بسكون الهمزة وخفتي وحده بفتحها لغتان
في مصدر داب يدأب اي دام على الشيء ولازمه وهو هنا نصب
على المصدر بمعنى دابين تاخصدم فذروه في سنبله اذ ذاك
ابقى له رمانع له من اكل السوس الا قليلا مما تاكلون في ذلك

السنين غير البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل الخضر بالزرع
ثم ابرهم بما هو الصواب بنصيحة ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد
يأكلن ما قدمتم لهن يعني الاستاد المجازي بجعل اكل اهلهن
مسندا اليهن الا قليلا مما تحصنون تحرزون ثم ياتي من بعد
ذلك اي من بعد اربع عشرة سنة عام فيه يغاث الناس
من الغيث اي يمطرون او من الغوث وهو الفرج اخرجه الزبير بن
البكاء وفي الثاني من الرباعي يقال غاثنا الله من الغيث
واغاثنا من الغوث وفيه يعصرون فتاول البقرات السمان والسنبلات
الخضر سنين مخاصب والعجاف واليابسات سنين مجدبة ثم ابتدا
بعد الفراغ من تاويل الرويا بان العام الحامل يجيء مباركا كثير
الخير غزير النعم وذلك من جهة الموحي ترجح الساقي واجمل الملك
بتعبير رويا وقال الملك بعد ان رجع اليه الساقي اخبره بتعبير
رويا ايتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه من السجن امتنع من
الخروج ليتحقق الملك ورعيته براءته ونزاهته مما نسب اليه من
جهة امراة العزيز وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه بل ظلما وعدوانا قال ارجع الى ربك اي سيدك يريد الملك فاسالهما بال
النسوة اللاتي قطعن ايديهن الاية وسقط لابي ذر من قوله قال
الى اخره وقال معه قوله فتيات الى قوله ارجع الى ربك وادكر
بالدال المهملة اقتعل من ذكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذكر
بكسر الراء فدغم التاني في الذال فحولت دالا مهملة مثقلة امة اي
قرن بالجر لابي ذر وغيره بالرفع وقيل حين وعن سعيد بن جبير
بعد سنتين وبقوا امة بفتح الهمزة والميم وكسر الهاء مخففة اي بعد
نسياني وشب هذه القراءة لابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن يعصرون
اي تمرسون وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي

قال حدثنا جويرية بن اسماء وهو عم الصابت عن مالك الامام عن
الزهري محمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب وابا عبيدة بضم العين
مصغر سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر بن عوف اخبراه
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم اتاني
الداعي عن الملك يدعوني الميه لاجبته سرعان ذي نقد امت
المنوية بطي يوسف وعلو قدره وصبره ما الايخفي صلوات الله
وسلامه عليه وعن عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله
يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه
لبادرتهم الباب ولكنه اراد ان يكون له العذر بهذا حديث مرسل قال
قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على جهة
المدح ليوسف عليه السلام فيما اتاله من حسن هيبته عند حاله
قد مدح بها غيره اجيب بانه صلى الله عليه وسلم انما اخذ
لفظه الطريقة وجها اخر من الراي له وجه ايضا من المحمودة
اي لو كنت انا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد
ذلك وذلك ان هذه القصص والنوازل انما هي سرعة لجندي
الناس بها الي يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم على
الاحزم من الامور وذلك المتحمت في مثل هذه النازلة التارك
فرصة الخروج في ذلك السجن ربما يفتح له من ذلك المقام في سجنه
وان كان يوسف عليه السلام امن من ذلك بيلمه من الله فقيره
من الناس لا يامن من ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلى
الله عليه وسلم حالة حزم وبدع وما فعله يوسف عليه السلام صبر
عظيم وقال بعضهم حتى يوسف عليه السلام ان يخرج من السجن
فيسأل من الملك مرتبة وسكت عن امر ذنبه صفحا فيراه الناس

بذلك

بيتك المنزلة ويتولوت هذا الذي راود امراة مولاه فاراد ان يبين براءة
تحقق منزلته من العفة والحديث سبق في التعبير واحاديث الانبيا
ومطابقة الترجمة للايات ظاهرة وكذا الحديث باب
من راي النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبه قال حدثنا عبد
هو عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن يونس ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة رؤية
خاصة في القرب منه او من راني في المنام ولم يكن هاجر يوفقه الله
للهجرة الي والتشرف بلقائي ويكون الله تعالى جعل رؤيته في المنام علما
على رؤياه في اليقظة قال في المصابيح وعلى القول الاول فنفيه
لاشارة لرائيه بانه يموت على الاسلام ويكفي بها بشارة وذلك لانه
لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من
تحققت منه الموافاة على الاسلام حقق الله ولاحيانا والمسلمين
بمنه وكرمه امين ولا يتمثل الشيطان بي هو كالتتميم للحديث والتعليل
للحكم اي لا يجعل له اي الشيطان مثالا صورتي ولا شبيه بي فكما
منع الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة
كذلك منعه في المنام ليلا يشتبه الحق بالباطل وقال ابو عبد الله
الجعفي رحمه الله تعالى فيما وصله اسماعيل بن جعفر القاضي
عن طريق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين محمد لا تتبين
رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا كان الراي في صورته
التي جا وصفه بها في حياته وتقتضاه انه اذا راه على خلافها
كانت رؤيا تاويل لا حقيقة والصحيح انها حقيقة سواء
على هيئته المعروفة او غيرها قاله ابن العربي رؤيته صلى

الله عليه وسلم بصفته المعلومة ادراك على الحقيقة ورويته على خبره
ادراك المثال فان الصواب ان الانبياء لا تقوم الارض وتكون ادراك
الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال قال ورد
بعض الصالحين فزعم انها تقع ببيني الراس حقيقة في اليقظة
اه وقد ذكرت مباحث ذلك في كتاب المواهب اللدنية بالمنح
المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم راوه صلى الله
عليه وسلم في المنام ثم راوه بعد ذلك في اليقظة وسالوه عن اشياء
كانوا منها متحيرين فارشدهم الى طريق تخلصهم فيها الامر كذلك
وبينه بحث ذكرته في المواهب ومن فوائد رويته صلى الله عليه وسلم
تسكين تشوق الراي لكونه صادقا في جميع ما يعلم على ما شهدت له
وسنته قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابي ذر ورواه قال حدثنا
علي بن اسد العبدي بفتح المهملة وتشديد الميم ابو الهيثم البصري
قال حدثنا عبد العزيز بن مختار الدباغ البصري مولى خصفة بنت
سيرين قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام
فقد راني قال الكرماني فان قلت الرؤية والمخاطبون محدثان
فما معناه واجاب بانه في معنى الاخبار اي من راني فاخبره بانه رويته
حق ليست من اضغاث الاحلام وقال في شرح المشكاة اي من راني
فقد راي حقيقته على كمالها لا شبهة ولا شبهها فيما راي قال
الشيطان لا يتخيل بي قال فقيل كيف يكون ذلك ويعوق المدينة والراي
في الحرة او المغرب او حيث شاء الرؤية امر يخلقه الله ولا شرط
فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا مزوج بطباع ولا غير ذلك
ولذا جاز ان يرى الجمع الكثير بقعة الجلس فان قلت شرائط في
محل خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين
والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد اجيب بانه يتجرد في

صفاته

صفاته لا في ذاته فيكون ذاته عليه الصلاة والسلام مرئية وصفاته
متخيلة غير مرئية فالادراك لا شرط فيه بحدث الابصار والقرب
المسافة فلا يكون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما شرط
كونه موجودا ولو راه يامر بقتل من يلزم قتله كما ان هذا اضغاث متخيلة
لا امر بيقة ورويا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لانها من
الله بخلاف التي من الشيطان فانها ليست جزءا من النبوة وفيه
مباحث ستمت قريبا وسقطت الواو من قوله ورويا لابي ذر ورويه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وتشديد يحيى واسم ابيه عبد
الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عبيد الله بضم العين
ابن ابي جعفر الاموي القرشي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة بن الحارث رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحلم من
الشيطان واضافة الرويا الصالحة الى الله اضافة تشريف واضافة
الحلم الى الشيطان لانها صفته من الكذب والتهويل وان كانا بخلق الله
تعالى وتقديره فمن راي شيئا يكرهه فليبصق بكسر الفاء وضمها بثلثة
اي فليتنخع تنخعا لطيفا من غير ريق عن شماله طرد الشيطان
واظهار الاحتقاره ثلاثا للتاكيد وخص الشمال لانها محل الاقذار
وليستعذ بالله من الشيطان فانها لا تضره لان الله تعالى جعل ذلك
سببا للسلامة وان الشيطان لا يتخيل بي بالراي المهملة لا يتعدى
لانه يصير مريئا بعورتي ولابي ذر لا يتراءى بالراء المهملة والهمزة
سقط في الطب والتعبير وبه قال خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة
وكسر اللام المخففة وتشديد التحتية ابو القاسم الحمصي قاضيها
مات قبل البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله الخولاني
قال حدثني بالافراد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر
الثاني الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال

قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راني في منامه فقد رآني الحق
اي فقد رآني رؤية الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته
عن الزهري يونس بن يزيد وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن
مسلم وصله مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقه على
لفظ رواية يونس واحال في رواية ابن اخي الزهري عليها وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ابن الهاد يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد
الله بن خباب بضم الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف
موحدة اخرى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من راني فقد رآى الحق سواء
على صفته المعروفة او غيرها لكن يكون في الاولى مما لا يحتاج
الى تعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير فان الشيطان لا يتكونني
اي لا يتكون كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل
بمعنى ان الله تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد
فانه لم يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم
والحديث من افراده باب رؤيا الليل هل يأوي
رؤياه بالنهار ويتفاوتان رواه اي حديث رؤيا الليل سمرة
ابن جندب الصحابي المشهور الآتي حديثه في آخر كتاب
التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر
الميم وسكون القاف بعدها مهملة فالف فميم العجلي قال حدثنا
محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبعد
الالف واو مكسورة نسبة الى بني طفاوة اوالي الطفاوة موضع قال
حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت

بضم الميم مفاتيح الكلم بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني
وشبهه البرماوي اي لفظ قليل يفيد معاني كثيرة وذلك غاية البلاغة
وشبه ذلك القليل فيما يفتح الخزائن التي تفهي الة الموصول الى مخزونها
مستعارة وعند الاسماعيلي من الحسن بن سفيان وعبد الله ابن
ياسين كلاهما عن احمد ابن المقدام اعطيت جوامع الكلم والحاصل
انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ
الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن ومن امثلة
جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم
تتقون وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه
فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية حديث
عائشة كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت بالرعب بضم الرآء
بعدها واو وسكون العين المهملة اي الذعر يقذف في قلوب العدا
وزاد في التيمم مسيرة شهر اي يرهبون من على كل الاقدام
بمجرد الخبر ويفرقون منهم وبينما بالميم اثناء المبارحة اسم لليلة
الماضية وان كان قبل الزوال اذ اوتيت بمفاتيح خزائن الارض
خزائن كسرى وقيصر ومعادن الارض التي منها الذهب والفضة
حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا لتكون كناية عن وعد الله
بما ذكر انه يعطيه امته وكذا كان فتح لامته ممالك كثيرة فتملكوا
اموالها واستاجروا خزائن ملوكها قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي
وانتم تنقلونها بالقاف المكسورة من انتقل من مكان كذا هذه
رواية ابي ذر عن المستملي وله عن الحموي تنثلونها بالمثلثة
بدل القاف فتخرجونها كاستخراجكم خزائن كسرى ودنانيرها تتصدقون
وفي بعض الروايات تنثلونها بالمثلثة بدل القاف اي تفتشونها

والحديث سبق انفراده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام الاعظم عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة
الحمزة اراني والليلة نصب على الظرفية فرايت رجلا ادم بمد الهمزة
اسمر كاحسن ما رايت من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال
المهملة من سمرة لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز
شحمة اذنه كاحسن ما انت راء من لمم بكسر الميم ايضا قد رجلها
بفتح الراء والجيم المشددة واللام سرحا حال كونها تقطر ماء من الماء الذي
سرح به شعره حال كونه متكيا على رجلين او قال على عواتق رجلين
بالشك من الراوي واضيف عواتق وهو جمع المثنى على حد فقد صغت
قلوبكما لعدم اللبس والعاتق ما بين المنكب والعنق يطوف بالبيت
الحرام فسالت من هذا فقيل لي هذا المسيح بن مريم عليه السلام
او رايت رجلا جعدا بفتح الجيم
وسكون العين غير سبط اي قصير فطط بتشديد الطاء المهملة
اعور العين اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة
ومن هذه الامة فقلت كما يطلق الادم اي ذهب شعرها فسالت من
هذا فقيل هذا المسيح الدجال فان قلت الدجال لا يدخل مكة
والحديث انما هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث مر في
احاديث الانبياء وغيرها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير
قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بضم العين بن
عبد الله ابن عتبة بن مسعود ان ابن عباس عبد الله رضي الله
عنهما قال كان يحدث ان رجلا قال ابن بحرام اقف على راحلته
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من عرفة من احد
وفيه ارسل لان ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده

قبل

قبل الهجرة بثلاث سنين على الاصح وكانت في شوال في الثانية
فقال يا رسول الله اني رايت بهمزة مضمومة ثم راء مكسورة فلام فياء
رايت بالراء ثم همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث الا انه
ان شاء الله تعالى في باب من لم ير الرؤيا اول عابر اذا لم يصب
بعد همزة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير بهذا السند نحو لفظه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني
رايت في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون
منها فالمستكثر والمقل الحديث بتمامه وتابعه اي تابع الزهري محمد بن
مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله سليمان بن
كثير فيما وصله مسلم وسقطت واو وتابعه لابن عساكر وتابعه ايضا
ابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم فيما وصله الامام احمد
عن الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم فيما وصله الذهلي في
الزهريات عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي بضم الزاي
محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن
ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس وابا هريرة رضي الله عنهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك فقال ابن عباس وابو هريرة
لابن عساكر وصله مسلم وابا هريرة يعني ان كلا منهما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اي ابن ابي حمزة
الحمصي واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
وصله الذهلي في الزهريات وكان عمر هو ابن راشد
لا يسنده اي الحديث المذكور حتى كان بعد سنده وصله كحماد
ابن زاهوية فوسله عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
كرواية يونس لكنه قال عن ابن عباس حسبت ان ابا هريرة يحدث
قال اسحق قال عبد الرزاق كان معمر يحدثناه فيقول كان ابن عباس
يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاءه زعمه

بكتاب فيه عن الزهري عن ابن عباس فان لا يشك فيه بعد قال في
الفتح والمحفوظ قول عمر قال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

باب حكم الرويا الواقعة بالنهار ولابي ذر عن الحموي
في السبونينية باب رويا النهار وقال ابن عوف بفتح العين المهملة
وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب الفريابي
في كتاب التعبير له من طريق سعدة بن اليسع عن عبد الله
ابن عوف عن ابن سيرين محمد رويا النهار مثل رويا الليل وثبت
قوله رويا النهار في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير
رويا النهار بالملك لان الارواح لا تحول اصلا والتعب في
الملك وذلك ان قوتها تمنع من اظهار امر الارواح ونصرفها فيما تعرف
فيه وقيل ان رويا النهار اقوى من رويا الليل وانتم في الحال لان
النور سابق للظلمة والبؤر سريع في الضياء لا سريع في سابق
الظلمة والارواح تتعارف في الضوء لا تتعارف في غيره واما الوقت
التي تكون الرويا فيه اصح والتي تكون فيه فاسدة فقالوا تكون
صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس الحمل
وهو ابتداء الزمان الذي خلق فيه ادم عليه السلام والوقت الذي
سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرويا فيه كالاخذ باليد وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس
ابن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخل على ام حرام بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين بنت
ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وكانت خالته
صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت
اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته
وجعلت تفلي راسه بفتح الفوقية وكسر اللام تفتش شعر راسه
لتستخرج هوامه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ثم

استيقظ

استيقظ وهو يضحك قالت فما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي يركبون ثبج
الجيم وكسر الموحدة مفتوحتين اخره جيم وسطه او معظمه
هذا البحر كالملوك على الاسرة قال ابن عبد البر في الحبشة وقال النووي اي يركبون
مراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم واستقامة امرهم ونصب
ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك على الاسرة شك اسحق
بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ثم وضع راسه
فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقال ما يضحكك يا رسول الله قال ناس
ولابي ذر عن المستملي انا من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما
قال في الاول من الرهن وكلمة قيل اي يركبون في البحر قالت فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين بكسر اللام الذين يركبون
ثبج البحر فركبت البحر في زمان معوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما
في خلافة عثمان رضي الله عنه وجهها في اول غزو كانت الى الروم
فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق لما
رجعوا من غزوهم من غير مباشرة القتال والحديث سبق في
الجهاد والاستيذان واخرجه مسلم في الجهاد

باب رويا النساء قال علي بن ابي طالب القرداني في كتاب التعبير له لا فرق في حكم العبارة بين النساء والرجال واذا رات المراة
ما ليست له اهلا فهو لزوجها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
بضم العين وفتح القاف حدثني الليث قال حدثني بالافراد عقيل
بضم العين ابن خالد ولابي عساكر عن عقيل حدثنا بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد خارجة ابن
زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه ام العلاء بنت الحرث بن ثابت

ابن حارثة بن قلبة امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرته اي اخبرت خارجة انهم انتسعا اي انتسم الانصار
المهاجرين قرعة اي بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم
حين قدموا المدينة عند مكة مهاجرين قالت ام العلاء
فطار لنا فوقع في سهمنا عثمان بن مظعون بضم الميم وسكون
الظاء المعجمة بعدها مهملة فواو وساكنة فنون فجيم الترجمة اي
وانزلناه بالواو في ابياتنا فاقام عندنا مدة توجع بكسر الجيم
وجعه بفتحها اي مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي بعد
ثلاث منذ الحمرة في بعض نسخ عند وفي الجنائز وعند بالواو
وكفت في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
فقلت رحمة الله عليك ابا السايب بالسين المهملة وهي كنية ابن
مظعون شهادتي عليك اي كائنة مستدة اوعليك صلة والجملة
الخبرية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله اي شهادتي عليك
تؤول لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب عرفا يستعمل ويراد
به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت ان الله
اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله
اي اذا لم يكن هو مستحق المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو بتشديد الميم اي عثمان فوالله
لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسم اما هو قوله والله اني لارجو له الخير
ووالله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وهذا قاله قبل نزول ايه
الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال في الكواكب
فان قيل معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم
وما تاخر ولمست المقامات المحمودة ما لي لغيره قلت هو نفي
للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي قالت ام العلاء والله لا ازكي

بعده

بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري بمحمد بن مسلم بهذا اي الحديث المذكور وقال
صلى الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل به اي بابن مظعون قالت
ام العلاء واخبرني ذلك فقلت فرايت لعثمان بن مظعون جريا واخبرت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بما رايت فقال ذلك بكسر الكاف لمونث ويجوز الفتح
ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله بسكون لام ذلك اي
يجري له لانه كان له بقية من عمله يجري له ثوابها فقد كان له ولد
صالح يدعو له شهيدا وهو السايب ويحتمل ان يكون عثمان
كان مرابطا في سبيل الله فيكون فيمن يجري له عمله لحديث فضالة
ابن عبيد مرفوعا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل
الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحاء واللام وتسكن فاذا
ضممت الحاء واللام الثقيلة والهموي والمستملي بالواو ولاء الفاء
ولابوي ذر عن سيساره بالصاد المهملة وليستفد بالله عز وجل وبه
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وقائده
تعظيما له وافتخارا وتعليما للجاهل به انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الصالحة بضم الصاد المهملة وسكون
الحاء المعجمة وبالتحتية تاء التانيث الحسنة تراي في المنام من الله
عز وجل والحلم وهو المكروه يراي فيه من الشيطان لكونه على طبعه
وكل من الله عز وجل فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه
فليبصق عن يساره بالصاد وفي رواية فلينفث وهو شبيه بالنفخ
واقل من التفل لان المتفل يكون معه ريق وفي اخرى فلتفل
وهذه حالات متفاوتة فينبغي ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود

به من عدم الضرر ان شاء الله تعالى وليستعذ بالله منه ومن الشيطان
قلت يجزه باب اللبن اذا راى في المنام شيئا يعبر به قال حدثنا
عبد ان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي ثنا اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحاء
المهملة والزاي ان اباه ابن عمر رضي الله عنهم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا نحن نائمون اتيت بقدح لبن فشربت
حمزة تبدم لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج بضم
الهمزة والدال المشددة وكسر الراي وتشديد التحتية يخرج من اظفاري
في موضع نصب مفعول ثان لاري ان قدرت الرويا بمعنى العلم
وحالا ان قدرت بمعنى الابصار واللام في لاري للتاكيد فاذا ملت
الري لاري اجيب بانه نزل منزلة الفعل لجواز استعارة وفي
رواية الاصيلي واني عاكر وابوي الوقت وذر في اظفاري ثم
اعطيت فضلي الذي تفضل من اناء الفتح الذي شربت منه
يعني عمر بن الخطاب كذا بمعنى رواية شك وفي رواية صالح ابن
كيسان فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا
اي من حوله من الصحابة فما اولته يا رسول الله قال اولته
بالعلم لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع بهما سبني الصلاح ذلك
في الاشياع والاخر في الارواء وقال القاضي ابو بكر بن العربي
الذي خلص من اللبن من بين فرث ودم قادر ان يخلق المعرفة
من بين شك وجهل وفي رواية ابي بكر بن دينار انه صلى الله
عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله
فلاك منه فتفضلت فضلة فاعطيتها عمر قال اصبتم قال ابن فتح
ويحتمل ان هذه اوقوم ولاسيما احتمل عندهم ان يكون عنده في تاويلها
زيادة على ذلك فقالوا اما اولته اني اخرجت خير الحديث يوري اللبن

المذكور

المذكور هنا لبن الابل وانه لشاربه مال حلال وعلم قال ولبن السخل خصب السنة
ومال حلال وفطرة ابن ولبن الشاة مال وسرور وصحة جسم والماء الزلال
شك في الدين والبات السبا بغير محمودة الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة
لذي امر وقال ابو اسهل المسيح ابن الاسد يدل على التمتع بالعدو ولبن
الكلب يدل على الخوف ولبن الشاب والشاب يدل على المرض ولبن
المرضع يدل على اظهار العداوة والحديث مضى في العلم باب
باستنوين بذكر فيه اذا راى الشخص في منامه انه جرى اللبن في اظفاره
او اصابعه ولابن عساكر واصابعه وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني
قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم ابن
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابي بن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع ابا ه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن
نائمون اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني
لاري الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة عن
الزهري ثم ناولت فضلة عمر قال ما اولته قال الحافظ ابن حجر فظاهره
ان السائل عمر وفي رواية ابن عساكر صلى الله عليه وسلم فضلة عمر الاشارة الى
ما حصل له من العلم بالله بحيث كان لا يخافه في الله لومة لائم باب
رؤية الماء بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني المقص
بضمها في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال

ثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل
بكون الهاء بعد فتح بن حنيف الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم وهو ابن سنة ان سمع ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم انا نايم رايت
الناس من الرويا المحلمة على الافراد او من الجزية تتطلب مفعولا
واحدا وهو الناس وهي قوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه جملة
حالية او على حذف من الراي فتتطلب مفعولين وهما الناس وبعرضون
علي اي يظهرون لي وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها
ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية والمراد
قصره جدا بحيث لا يصل الى الترقوة بل فوقها ولغير ابي ذر بفتح
المثلثة وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى
الثدي لقلته او المراد دونه من جهة العلو فيكون طولا في
رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك
عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى السرة
ومنهم من كان قميصه الى ركبتيه ومنهم من كان قميصه الى نصف
ساقيه وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله قالوا اي
الصحابة ما اولت ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
ما اولته يا رسول الله قال اولته الدين لان القميص يستر العورة في
الدنيا والدين يستر هافي الاخرة ويجبها عن كل مكروه وفيه فضيلة
عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت
عن ذكره الاكتفاء بما علم من افضليته او ذكر وذهل الراوي عنه
وليس في الحديث التصريح بالحصار ذكر في عمر رضي الله عنه فالمراد التنبيه
على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان

باب

باب الجر القميص في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
وفتح الفا قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني ايضا عقيل
بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل ابن حنيف عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول بينا بينا بتكرير ما النايم وخبر بينا قوله رايت الناس يعرضون
علي بضم العين وكسر الراء وتشديد التحتية من عرضي وعليهم قمص
جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة ولابي ذر
الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي بتشديد الياء
عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره بسكون الجيم بعدها فوقية تتوجه
ولابي عساكر يجره بضم الجيم واسقاط الفوقية قالوا فما اولته يا رسول
الله قال الدين وفي فوائد الاصول للترمذي الحكيم ان السائل عجاذ ذكر
بعضهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفقوا على ان القميص يعبر
بالدين فان طوله يدل على بقاء اثار صاحبه من بعده وبهذا من
مسئلة ما يعجبه في المنام ويدم في اليقظة شرعا اذا جر القميص ورد الرجيد
على تطويله باب رؤية الخضر في المنام بضم الخاء وفتح الضاد
المعجمتين وفي فتح الباري بضم الخاء وسكون الضاد جمع اخضر قال
وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها قال وقع في رواية الكشميهني
الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء هاء تانيث وكذا في رواية ابي احمد
الجرجاني ورؤية الروضة الخضراء في المنام ايضا وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفا
المعروف بالمسندي قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح الحا والراء المهملتين
وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا شاقوق بن خالد
السدوسي عن محمد بن سيرين انه قال قال قيس بن عباد بضم العين
وتخفيف الموحدة اخره دال مهملة البصري التابعي الكبير ليس

بصحابي كنت في حلقة بكسر اللام فيها سعد بن مالك هو سعد بن ابي وقاص
وابن عمر عبد الله رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام بتخفيف اللام
الاسرائيلي فقالوا في ابن سلام هذا رجل من اهل الجنة لقوله صلى الله
عليه وسلم الا ان شاء الله اخر الحديث يموت عبد الله وهو آخذ
بالعروة الوثقى قال شيخ فقلت له لعبد الله بن سلام انهم قالوا كذا
وكذا قال ابن سلام سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا
ما ليس لهم به علم وفي رواية حرشة عند مسلم فقال الله اعلم باهل
الجنة وانكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار عليه من اهل الجنة
وهذه اشارة الى ترائين الخائفين المتواضعين اشار ايت في المنام كانما
عمود وضع بي وسط روضة خضراء وسيق في المناقب رايت كاني
في روضة ذكرت سعتها وخضرتها ونصب بضم النون وكسر الصاد
المهملة بعدها موحدة العمود فيها اي في الروضة وفي رواية بن
عرف العمود كانه في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني
نبعت بنون وموحدة مفتوحتين فعاد مهملة ساكنة فتاء مثلثة
وفي راسها اي راس العمود عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين
والعمود تذكر باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عوف في
اعلى العمود عروة وفي روايته في المناقب ووسطها عمود من حديد
اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة وفي اسفلها منصف
بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين
والمنصف الوصيف في سلم فجاء في سنصف قال بن عوف والمنصف
الخادم قال بن سلام فقيل لي ارقه فرقيت في العمود بكسر القاف على
الافصح ولابي ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول حتى اخذة بالعروة
وفي رواية حرشة عند مسلم فقال لي اصعد فوقه هذا قال قلت كيف
اصعد فاخذ بيده يعني رجل بي وهو بزاي وجيم اي رفعني فاذا انا مستمسك
بالحلقة ثم ضربت العمود فخر ونقيت مستمسكا بالحلقة حتى اصبحت

فقصصتها

فقصصتها اي الرويا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله اي بن سلام وهو آخذ بالعروة
الوثقى ثانيث الاوثق الاشد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل
للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كانه
ينظر اليه بعينه فيحكم باعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين
عقدا وثيقا ولاحمد شبهة وزاد في رواية بن عوف قال تلك الروضة
روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى
لا تزال متمسكا بالاسلام حتى تموت وعند مسلم من حديث خرشة
بن الحر قال قدمت المدينة فجلست الى شيخة في مسجد النبي صلى
الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكا على عصا له فقال القوم من سره ان
ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا فقام خلف سارية
فصلى ركعتين فدنوت اليه فقلت له قال يعني القوم كذا وكذا فقال
الجنة لا يدخلها من يشاء واني رايت على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم رويا رايت كان رجلا اتاني فقال انطلق فذهبت معه فلك
بي سبعا عظيما فعرضت لي طريق عن يساري فاردت ان اسلكها
فقال انك لست من اهلها ثم عرضت طريق عن يميني فسلكتها حتى
انتهيت الى جبل وعر فاخذ بيدي فزجل بي فاذا انا على ذروته
فلم اقدر ولم اتماسك فاذا عمود حديد في ذروته حلقة فاخذ بيدي فزجل بي
فاخذت بالعروة فقال استمسك فقلت
ثم ضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت خيرا اما الروض العظيم فالاسلام
واما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق اهل النار ولست
من اهلها واما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما
الجبل الوعر فمنزل الشهداء واما العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام
فاستمسك بها حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال

لله

قال فاذا هو عبيد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي وابن ماجه
وسلم في صحيحه باب كشف المرأة اي كشف الرجل المرأة
في المنام وبه قال حدثنا بالجمع ولابن عساكر حدثني عبيد بن اسماعيل
بضم العين الهباري القرشي الكوفي وكان اسمه عبد الله قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم
الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم او ثلاثا بالشك فقيل من نظام واقتصر
البخاري على المحقق وهو المرتان اذا رجل اي جبريل في صورة رجل يحملك
في سرقة بضم السين والراء المهملتين وبالقاف وتطلق من حرير وذكر
الحرير تاكيد للسرقة والا فهي لا تكون الا من حرير قال في المصباح السرق
شقق الحرير الواحدة منها سرقة وشبه من قوله من حرير لابن
ذرعت الكشميهني بقوله الرجل المعنى جبريل هذه امرأتك زاد ابن
حبان في الدنيا والآخرة فاكشفها فاذا هي انت لا غير فالمراد انه
راها في المنام كما راها في اليقظة فاقول ان يكن هذا الذي يراه
من عند الله يمضه بضم اوله وكسر ثالثه من الامضاء قال في شرح
المشكاة وهذا الرد مما يقوله المحقق لتثبت الامر المستدل
بصحته تقريبا لوقوع الخبر وتحققه ونحوه قول السلطان لمن يعلو
همته ان كنت سلطانا فتهمك هكذا اي السلطنة مقتضية
للانتظام وسيق الحديث في النكاح باب رؤية الثياب
الحرير في المنام وسقط لابن عساكر لفظ الثياب وبه قال حدثنا محمد
زاد ابو ذر عن المروزي والكشميهني هو ابن كريب محمد بن العلا وابي
ذر عن المستملي محمد بن سلام وقال الكلاباذي هو محمد بن سلام
او محمد بن المثنى قال اخبرنا بالجمع ولابن عساكر اخبرني ابو معاوية
محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها مثنيا للمخاطب قبل اما تزوجك
في المنام مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك في سرقة من حرير
فقلت له لجبريل اكشف اي السرقة فكشف فاذا انا بك ولابن عساكر وابن
ذرعت الحموي والكشميهني فاذا هو انت وفي الرواية السابقة فكشفها
وفي النكاح فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك فنبهما ان الكاشف
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث هذا الباب
ان الكاشف الملك واجيب بان نسبة الكشف اليه صلى الله عليه
وسلم لكونه الامر والذي باشر الكشف هو الملك فقلت ان يك بنون
بعد الكاف هذا من عند الله يمضه بضمه وبتشديد الميم المفتوحة
بتقديم الهمزة المضمومة على الميم المكسورة المرة الثانية يحملك
الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف فاذا هي
ولابن عساكر وحده فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في السرقة انت
فقلت ان يك بفتح نون بعد الكاف هذا من عند الله يمضه واعاد
صورة المنام بيانا لقوله اريتك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة اتيت
بخارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة ان هذه الرويا
كانت بعد المبعث واستشكل قوله فان يكن من عند الله يمضه
ان ظاهره الشك ورويا الانبياء وحي واجيب بانه لم يشك ولكنه
اتي بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع عند اهل البلاغة
يسمى مزاج الشك باليقين او قال قبل ان يعلم ان الانبياء وحي
او المراد ان يكن الرويا على وجهها في ظاهرها لا يحتاج الى
تعبير وتغيير فيمضه الله ينجزه فانك عايد على انها رويا على
ظاهرها تحتاج الى تعبير وخروج عن ظاهرها والمراد ان كانت
هذه الرؤية في الدنيا يمضها الله فانك انها زوجة في الدنيا ام في
الجنة قاله عياض قلتيا هم وما عند ابن حبان في روايته هذه امرأتك
في الدنيا والآخرة باب رؤية الخزائن في اليد في المنام وبه

رويا

قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم ووكيل ابن عفير
ابن سلمة بن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح
المثناة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب
بسكون العين وضمها اي الخوف يقع في قلب من اقصده من
اعدائي وهو في سيرة شهر مسيرة شهر من المدينة ولي في تلك
وبينا بفتح الميم اثناء اي اثنا اذ نمت بفتح المثلثة من غير واو ومنيا
المفعول بها مفاتيح خزائن الارض قال الخطابي بريد بخزائن
الارض ما فتح الله على امته من الغنايم وخزائن كسرى
وقيصر وغيرهما فوضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح
المهملة بعدها اي المفاتيح في يدي حسية او مجازا باعتبار
الاستيلاء عليها قال محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله البخاري
قوله قال محمد في فتح الباري عن رواية محمد والاصيلي
لابي ذر قيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد
الله قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان الصواب رواية
كريمة فان الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم
وقد ساقه المولف هنا من طريق فليح ان يأخذ كلامه
فينسبه لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن انه البخاري فاراد
تعظيمه تكنيناه فاخطا لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو
عبد الله اه ويلخص ان جوامع الكلم التي بعث بها صلى الله عليه وسلم
تفسيرها ان الله تعالى جمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب
قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وحاصله ما ابان وجزم به
غير الزهري بان المراد بجوامع الكلم القرآن اذ هو الغاية القصوى في ايجاز

انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز العظيم اللفظ الكثير المعنى

اللفظ

اللفظ واتساع المعاني وعلي تقدير رجوعه لبعثه يقتضي الزمان وبعده مما
يوصف وبمطابقة الحديث للترجمة في قوله اتيت بمفاتيح خزائن الارض
وقد قال اهل التعبير من راى انه بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا
ومن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يخلص من حاجته بمعونة من له باس
والحديث مر في الجهاد باب التحريض بالعروة الوثقى
والخلقة في المنام وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء
ابن سعد السمان البصري حدثنا عون عبد الله ح
للتحويل من سند الى اخر قال المولف بالسند اليه وحدثني بالافراد
خليفة ابن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة
البصري العصفري صاحب كتابي الطبقات والتاريخ نسبة لبيع الثياب
قال حدثنا معاذ هو ابن معاوية العنبري قال حدثنا ابن عون
عبد الله عن محمد هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد بضم
القاف وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكر مناقبه في مناقب
عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحديث اخر في تفسير سورة
الحج وفي غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين
عن عبد الله بن سلام بالتخفيف انه قال رايت في المنام كاني في
روضة وسط الروضة وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
ووسط الروضة عمود في اعلى العمود عروة فقيل لي ارقى عليها السكة
اصعده قلت لا استطيعه رقيه فاتاني وصيف اي خادم فدفع
ذيل ثوبه من خلفي فرقيت بكسر القاف فاستمسكت بالعروة
فانتبهت وانا مستمسك بها اي حالي استمساكي بالعروة والافكين
سيمسك بها عند الانتباه وبجملة الحقيقة فالقدر صالحة تتصور
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك الروضة روضة الاسلام
وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة في

قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انزال متمسكا بالاسلام حتى
تموت ولاب ذر عن الكشميهني بها بدل قوله الاسلام وقد قال المعبر
الحلقة والعروة المجموعة يدل لمن تمسك بها على قوته في دينه
واخلاصه فيه باب رؤية عمود الفسطاط بضم الفاء وتشدد
وسكون المهملة بعدها طاء ان مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطاء
الاخيرة سينا مهملة وقد تبدل الطاء تاء مثناة فوقية فيهما وفي
احدهما وقد تدغم التاء الاولى في السين المهملة والسين المهملة
في اخره وهو الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته
في المنام وعند الشيخ عبد بدل تحت ولم يذكر هنا حديث
ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب بن سفيان
والطبري والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو بن
العاصي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا
انا نايم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري
فاذا هو قد عمد به الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن
بالشام وزاد يعقوب والطبراني من حديث ابي امامة بعد
قوله بصري فاذا هو نور ساطع حتى ظننت انه متصل به
فوضعه الى الشام الا واني اولت ان الفتن اذا وقعت ان الايمان
بالشام وسنده ضعيف وعن ابي الدرداء عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال بينا انا نايم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت
راسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى
الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني بسند صحيح وهذا
الحديث كما قال في الفتح قرب الى شرط البخاري لانه اخرج لرواته
الا ان فيها اختلافا على يحيى بن حمزة في شيخه هل هو نور
ابن يزيد او يزيد بن واقد وهو صغير قادح لان كلا منهما ثقة
من شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث فاخترمته

المنية

والمنية وعن عبد الله بن حوالة ان رسول الله قال رايت امرائي بني
عمود الابيض كانه لواء حمله الملائكة فقلت ما تحملون قالوا نحمل الكتاب
امرنا ان نضعه بالشام قال وبينا انا نايم رايت عمود الكتاب اختلس
من تحت وسادتي فظننت ان الله تخلى عن اهل الارض فاتبعته بصري
فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام والحديث طرق اخرى يقوي
بعضها بعضا وعمود الكتاب يعمد الدين وقال المعبر من رأى
في منامه عمودا فانه يعبر بالدين واما الفسطاط فمن رأى انه ضرب
عليه فسطاطا فانه ينال سلطانا بقدره والخيام ملكا فيظفر
باب رؤية الاستبرق وهو غليظ الديباج في المنام ورؤية
دخول الجنة في المنام ايضا وبه قال حدثنا علي بن اسد بفتح اللام
المشددة العبدي البصري انوا بهز بن اسد قال حدثنا وهيب بفتح الواو
وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن نافع مولى بن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال رايت في المنام كاني في يدي سرقة بفتحات من
حرير وفي الترمذي من طريق اسماعيل بن علية عن ايوب كاني في
يدي قطعة استبرق فطارت بي الى كل مكان الا اشار الى رؤياه في الترجمة لا اهوي
بفتح الهمزة وقال الجوهري كل شيء بهم بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى
اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء اذا رميت به بها اي بالسرقة
الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه فاخبرت بذلك حفصة
فقصتها على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المؤمنين فقصتها
حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى الله عليه وسلم
ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك رجلا صالحا كذا بالشك
من الراوي قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته عن المقبري
لو كان يصلي من الليل وفي مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال ثم الفتي او قال ثم الرجل بن عمر لو كان يصلي من الليل قال ابن عمر
وكنت اذا نمت اثم حتى اصبح وحديث الباب سبق في صلاة الليل

باب رؤيا المقيد في المنام اذا راي شخص انه تقيد به فيكون
ما يكون تقييده وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة
والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا هدبة
هو بن سليمان قال سمعت عوفا بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة ابن
ابي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال حدثنا محمد
ابن سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان بات يعتدل ليله ونهاره ووقت اعتدال
الليل واليوم الاربعة غالبا واختلاف الازهار وادراك الثمار لم يكد يكذب رؤيا
المؤمن لكن التقييد بالمؤمن يكدر على تاويل الاقتراب بالاعتدال
يقتضي عدمه فكيف يعبر الاول بالثاني وهو يبطل ان المراد
باقتراب الزمان استهلال ولد آخر الزمان اذ دين قيام الساعة لما في الترمذي من
طريق سعيد عن ايوب في هذا الحديث في آخر الزمان لم تكذب رؤيا
المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا قال القرطبي هذا المعنى اذا اقترب
الساعة وقضى اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة
فكان الناس على شدة الفترة محتاجين الى تذكير ومجدد لما درس من
الدين كما كانت الامم قبلنا تذكر بالانبياء لما كان نبينا خاتم الانبياء وما بعده من
الزمان يشبه زمن الفترة عوض عن النبوة بالرؤيا الصالحة الصادقة
التي هي جزء من اجزاء النبوة الآتية بالبشارة والنذارة وقيل المراد باقتراب
نقص الساعات والايام والليالي باستواء سرورها وذلك قرب قيام
الساعة فحينئذ يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة قيل يريد بذلك
ذلك يكون من خروج المهدي من بسط العدل وكثرة الاخير وسعة
الخير والرزق فان ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه
وانار عليه الصلاة والسلام بقوله لم يكد تكذب رؤيا المؤمن
الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح نفي الكذب بمعنى ان لا

حرف

حرف النفي الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والثاني لنفي
الفعل ادل على نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج يده لم
يكد يراها قاله في شرح المشكاة ولابي ذر عن الكشميهني لم تكد رؤيا
المؤمن تكذب بالتشديد والتاخير ورؤيا المؤمن بالواو والعطف على
المرفوع السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
اي من علم النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابوي
ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وظاهر ايراده هنا انه مرفوع
لكن قال في الفتح ان في بقية النقاد لابن المرابط ان عبد الحق اختصر
الشيخ فحاب ان هذه الزيادة مدرجة فانه لا شك في ادراجها
فعلى هذا يكون قوله ابن سيرين الى آخره قال محمد اي ابن سيرين
وانا اقول هذه اي الامة اصح رؤيا هم صادقة كلها صالحها وفاجرها
فيكون من صدق رؤيا هم قال ابن سيرين بالسند السابق وكان يقال
القايل هو ابو هريرة الرؤيا ثلاث وافرجه الترمذي والنسائي من
طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا
ثلاث حديث النفس وهو ما كان في اليقظة فتمنى ان يكون في المنام
صورة فيرى ما يتعلق به في اليقظة من ذلك الامر ويتصرف له في المنام
هذه لا اعتبار لها في التعبير كالملاحقة هي المذكورة في قوله وتهديد
الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني
آدم انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان
به الاحتلام لموجب الغسل وبشرى من الله بانه يراه بها ملك الرؤيا
من نسخة ام الكتاب فمن راى شيئا يكرهه في منامه فلا يقصه على
احد بضم الصاد المهملة المشددة وليتفل وليصل وفي باب الحلم من الشيطان
فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره قال القرطبي
والصلاة مجمع البصق عند المغمضة والتفعيل القراءة عند من ماجه

بسند حسن عن خباب بن مالك مرفوعا الرويا يراها الغاوي من الملائكة
ليعزره اب الام ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين وكان ابو هريرة
رضي الله عنه يكره الغل في النوم ولغير ابي ذر يكره بكسر الهاء بضم اوله مبنيا
للمفعول الغل بالرفع منصوبا نائب عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديدة
تجعل في العنق وتضم صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في
اعناقهم وكان يعجبهم القيد باعظم الجهة وبالافراد في قوله يكره الغل قال في
شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل ان يكون مفعولا كراوي بن سيرين
فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مفعولا لابن سيرين فاسمه
ضمير المعبرين وكذا قوله ويقال ولابي ذر عن الحموي وقال القيد بدله
الشعثمي في رجله ثبات في الدين من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم القيد
ثبات في الامر الذي يراه الراي بحسب ما يرى ذلك له ورويت قتادة
ابن دعامة مما وصله مسلم والنسائي من رواية هشام الدستوائي عن
ابيه عن قتادة ويونس بن عبيد احد ائمة البصرة فيما وصله البزار
في مسنده وهشام هو بن حسان الازدي فيما وصله الامام احمد وابو
هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث عند ابن
سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وادرجه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وادرج اي جعله بعضهم كله
المذكور من قوله الرويا ثلاث الى في الحديث مرفوعا قال
البخاري وحديث عوف الاعرابي ابين اي اظهر حيث يفصل المرفوع
من الموقوف ولا سيما لتصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه
فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان فيها
الاحتمال الخلاف اولى الحديث فانه صرح برفعه وقال يونس بن عبيد
لا احسبه اي لا احسبه الذي ادرجه بعضهم الا عن النبي صلى الله
عليه وسلم في القيد يعني انه شك في رفعه قال القرطبي هذا الحديث

وان

وان اختلف في رفعه فان معناه صحيح لان القيد في الرجل تثبت للقيد
في مكانه فاذا راه على من هو على حاله كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة
واما كراهة الغل فان محله الاعناق غالبا وعقوبة وتهرا واذلالا
وقد يعجب الى وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب
رويته في العنق دليل على وقوع حالة سيئة للرائي تلازمه ولا تنفك
عنه وقد يكون ذلك في دينه لواجبات فرط فيها او معاصي ارتكبها
او حقوق لازمة لم يوفها اهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه
لشدة تعتريه او تلازمه قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله
رد على من قال كايب على القاني وصاحب المحكم الغل يجعل في
العنق او اليد ويد مغلولة حيلت في العنق لا تكون الاغلال الا في
الاعناق وهذا فيه نظر فليتامل مع قول البخاري هذا ثابت
في رواية ابي ذر عن الكشميهني باب رؤية القيد الجارية
في المنام وبه قال حدثنا عبد ان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري محمد بن مسلم عن خارجة
بن زيد بن ثابت الانصاري المدني الفقيه عن ام العلاء بفتح
العين المهملة والمد ابنة الحارث بن ثابت بن خارجة واسمها
كنيتها قاله الزهري وهي امراة من نسائهم اي من نساء الانصار
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طارلنا اي وقع
في سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة في السكني حين
اقترعت الانصار ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين اقترعت
الانصار باسقاط الفوقية بعد القاف على سكنى المهاجرين
لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان
اقام مدة فرضناه بتشديد الراء فتمنا باره في مرضه حتى توفي
فغسلناه ثم جعلناه في اثوابه اي كفناه فيها فدخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب

وهي كنية بن مظعون فقبلها وقلت عليك اي بكف لقد اكرمك الله اي
اكثم لقد اكرمك الله قال رسول الله صلي الله عليه وسلم وما
يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت زاد في باب دعوا الثناء الله اكرمه
قلت لا ادري بي والله قال صلي الله عليه وسلم اما هو فقد جاءه
هو اي عثمان فقد جاءه اليقين اي الموت واني لارجو له الخير
الله وانا لا ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولابي ذكر ابن الحموي
والمسملي به الهاء بدل التحتية اي بعثمان ولابكم قالت ام العلاء
رضي الله عنها فوالله لا ازكي احدا بعده قالت ورايت
وابت عاكر وارايت بتقديم الهمزة مفتوحة على الراء المكسورة
لعثمان بن مظعون في النوم عينا تجري فجئت رسول الله صلي
الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي رايته له عليه الصلاة والسلام
فقال ذاك بكسر عمله الذي كان عمله في حياته كصدقة جارية
تجري له ثوابها بعد موته وكان عثمان من الاغنياء فلا بعد
ان تكون له صدقة استمرت بعد موته وقد كان له ولد صالح
ايضا وهو السايب والحديث سبق في باب رؤية الماء وغيره

باب رؤية نزع الماء استخراجه من البير للاشقاء
حتى يروي الناس بفتح الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه
اي نزع الماء من البير ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلي الله عليه وسلم كما يأتي ان شاء الله تعالى في الباب
التالي لهذا موصولا وبه قال حدثنا يعقوب ابن
ابراهيم بن كثير الدورقي قال حدثنا شعيب بضم الحاء
المهملة والراء الساكنة ابن ابي حمزة واسم ابي حمزة دينار
ابو صالح قال حدثنا
صخر بن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة بعدها معجمة
ساكنة وجويرية بضم الجيم مصغرا قال حدثنا
نافع مولى بن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم بينا نحن نيام اتاني بقدح

استخرج

استخرج منها الماء بالة كالدلو اذ جاء ابو بكر الحديث وعمر بن الخطاب رضي الله
عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اي استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين
بفتح الذال المعجمة الدلو الممتلي ماء وشك من الراوي وفي نزعه ضعف
بفتح الضاد المعجمة وتضم لفتات فغفر الله له ولبي في قوله ضعف
حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة الى قصر مدة خلافته ولابي
ذر يغفر الله له ثم اخذها اي الدلو عمر ابن الخطاب من يد ابي بكر
في قوله من يد ابي بكر اشارة الى ان يلي الخلافة من ابي بكر بعهد
منه لخلافة ابي بكر فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلي
الله عليه وسلم ولهذا لم يقل من يدي نعم ونقف على اشارات
الى ذلك فيها ما يقرب من الصريح قوله فاستحالت اي تحولت
الدلو في يده في يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين وسكون
الراء بعدها موحدة دلوا عظيما متخذة من جلود الجن فلما
عتق يا بفتح العين المهملة وتسكون الموحدة وفتح القاف بعدها
راء مكسورة فتحتية مشددة اي صلاحا قائما في عمله من الناس
يفري بفتح اوله وسكون الفاء بعدها راء مكسورة فريه بفتح الفاء
وتشديد التحتية اي يعمل عملا جيدا اصلاحا عجيبا حتى ضرب
الناس بعطن بفتحتين اي رويت ابلهم حتى تركت واقامت في مكانها
والمعنى اذا الناس انبسطوا في ولاية عمر وتخوم البلاد حتى شملها
المسك بالصاع والحديث سبق في فضايل ابي بكر رضي الله عنه

باب رؤية الذنوب والذنوبين من البير ونحو في
المنام بضعف اي ضعف وسقط لابي ذر من البير وبه قال
حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله
وشبه المولف نجده قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن
معوية الجعفي قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون
القاف وثبت ابن عقبة لابي ذر عن سالم عن ابيه عبد الله

ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عشر رويا النبي صلى الله عليه وسلم
في ما يتعلق بخلافة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قال رايت الناس في الموسم
اجتمعوا على بير فقام ابو بكر فنزع من ما البير ذنوبا او ذنوبين
بالشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له لي فيه
نقول ولا اشارة الى انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة كما تقدم
يقولونها عند عبوث بها الكلام ونحو الدعاية ثم قام ابن الخطاب
عمر رضي الله عنه فاخذ هامت ابي بكر فاستحالت غربا اي
انقلبت من الصفاء الى الكدر فلا رايت الناس ولا بي ذرع الكسيحي
في الناس ينزي فريه بسكون الزاي وتخفيف التحتية ولابي ذر
من ينزي فريد بكسر الزاي وتشديد التحتية حتى ضرب الناس
بعطن موضع بروك الابل عند الشرب قال ابن التياني معناه
حتى رووا وراروا ابلهم وبركوها وضربوا ابوالها عطنا وقال
القاضي عياض ظاهر الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل بل
هو لخلافتهما معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين واراب في اهل
الردة وابتدا الفتوح في زمانه ثم مهد الى عمر فكمل في خلافته
الفتوح واتسع الامر اي امر الاسلام واستوت قواعده وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام قال حدثني ايضا عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا
هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا بفتح الموحدة وتنوين النون بمعنى اثناء بمعنى بين انا نايم رايتني علي قليب بفتح القاف وكسر اللام
وبعد التحتية الساكنة موحدة بير لم تطو وعليها دلو فنزعت
بسكون العين المهملة منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي
قحافة ابو بكر فنزع منها ذنوبا او ذنوبين

ذنوبا او ذنوبين ذلوا او دلوين والشك من الراوي وفي نزعه ضعف
والله يغفر له ثم استحالت غربا دلوا عظيما كما في المجمل والمحكم
فاخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا من
الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم
العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل للشرب عللا بعد
نهل وسمي ضربت بعطن بركت وقال ابن الاعرابي اصل
العطن الذي تبرك فيه الابل قرب الماء اذا شربت لتعاد اليه ان
اردت ذلك وقال الترمذي وقال النووي قالوا هذا المنام مثال
لما جرى في الخلافتين ظهورا ثارها الصالحة وانتفاع الناس
بهما وكمل ذلك باخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم الذي هاجر
الامر فقام به اكمل القيام وفرق قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر
فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفهم عمر ففعلت مدة خلافته
عشر سنين واتسع الاسلام في زمنه بتاييد امر المسلمين بتاييد فيه
الحال الذي قيد حياتهم وصدادهم وتغرم المسلمين لهم نهاد سعته
هي تمامه بصالحهم للطعن يأتم برشيد يعمل بعمله وفيه ان
من رأى انه يستخرج ما من بير ناقة يلي ولاية جليلة وتكون
مدة ولايته بقدر ما استقى وان كان فيما استقى وان كان
عزبا تزوج وان كانت متزوجة حاملا اتت بولد خصوصا اذا
استقى بدلو والاحصل له سبب يستقي به وان كان طالب حاجة
قضيت حوائجه باب الاستراحة في المنام وبه قال
حدثنا اسحق بن ابراهيم ابن راهويه او هو اسحق بن نصر المروزي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد
عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بفتح الموحدة وتنوين النون انا نايم
رايت اني على حوض من الاحواض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني

على حوض نبيا المتكلم اسقي الناس في الرواية السابقة على بير وهنا على
حوض فقيل في الجمع بينهما ان الحوض الذي يجعل بجانب البير لشرب منه
الابل قد يستقاة وكانه يملأ من البير فينكب في الحوض والناس
بينتاولون المال الاغم وبينهما بعد فاتاني ابو بكر الصديق فاخذ
الدلو من يدي ليريحني من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالسبابة
من غير ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب
فاخذ منه الدلو فلم ير عبقريا يفري فريه حتى روى
الناس اي اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض ينخب بتدفق
منه الماء بسيل وقد اولوا الذنوب بالمتبع الملتئم وليها الصديق
واشربه لما وانقضت ايامه في قتال اهل الردة ولم يتسع اتساع
الامصار وحياية الاموال فلذلك ضعف نزعه في قوله ليريحني
اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار رغب وتعب وان في الموت على
الصلاح والدين راحة منها وربه الوالي عليهم والعالي بامورهم
بالمتابع الذي يستقي واول بيغم الحوض بانه سمعه من العلم وهو الفرات
الذي يفترق المتابعة حتى يرد دون ان ينتقي باب
رؤية النصر في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير ضد
سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الانصاري مولاهم
المصري قال حدثني بالافراد الليث حدثنا عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا
نحن بضم ميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا بغير ميم عند او انا نائم رايتني بضم الفوقية اي رايت
نفسي في الجنة فاذا امراة اسمها ام سلم وعلمت اذ ذاك في قيد
الحياة تتوضا الى جانب قصر قال في المصابيح عن الخطابي انه
حمل الوضوء الشرعي فنسب الراوي الى الوهم قال لانه لا يتعبد في الجنة

وانما

وقال البخري كان النبي صلى الله عليه وسلم ابا الرجال واسا جميعا
قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب حاسبا
ذلك سرورا وتشوقا اليه ثم قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقطت
لابي ذر عند المستملي اذلك بابي انت وامي يا رسول الله اغار
قيل هذا من القلب والاصل اعليها اغارمنك قال في الكواكب لفظ على
ليس متعلقا باغار بل المقدر مستعليا عليك اغارمنها قال قلت عمري
القياس المذكورة ممنوعة اذ لا يخرج ارتكاب القلب مع وضوح
المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اصله على وارد من كما قيل اذا مررت
الجر تشاوب اه وقد جا على بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على
الناس يستوفون وفي وضوء المراة المذكورة الى جانب فقصر عمر
اشارة الى انها تركت خلافتها وكان كذلك وبه قال حدثنا عمر بن
علي بضم الدين وسكون الميم ابن بحر بن كثير ابو حفص الباهلي البصري
البصري قال حدثنا سعيد بن سلمان بن طرخان التيمي قال
حدثنا عبيد الله بضم الدين بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت في الجنة فرايت
المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن معه لمن هذا
القصر فقال لرجل من قريش وفي الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب
فما منعني ان ادخل يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال صاحب
الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن الخطاب بالوحي
او بالقرائن قال عمر وعليك اغار يا رسول الله بواو العطف وهمزة
الاستفهام متعلق قال المعروف التصرف في المنام عمل صالح لاهل الدين
ولغيرهم حيث وضع وقد يعبره خوف القصر بالتزويج باب
رؤية الوضوء في المنام وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري

قال

قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة اوكسرها القولة
يسيب من يسيبني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت بالميم انا نايم
رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة توضا الى جانب قصر فقلت
لمن هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بضم الغين
الله
وفي رواية بعين الغائب وفي النكاح وهو في المجلس فوليت مدبرا فبكى عمر
وقال عليك اغار يا سقاط الاستفهام بابي انت وامي يا رسول الله
اغار جملة معترضة اي انت معذور يا ابي وامي وسقط لفظ انت
لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا
وقد قيل انه انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء يوصل الى الجنة
والى النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء في المنام وسيلة
وعمل فان ايته في النوم حمل تراه في اليقظة وان تقدمه
الحدث الما وتوضا بها لا يجوز فلا والوضوء المخالف امانة وبدل
على حصول الثواب وتكفير الخطايا باب الطواف
اي من راى انه يطوف بالكعبة في المنام وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب وهو ابن حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان
عبد الله بن عمر بن عمر رضي الله عنهم ما رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بفتح الموحدة وكسرها اي
اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم اسمر سبط الشعر
بكسر الموحدة وكسرها اي ممتد بين رجلين
يتطف بضم الطا المهملة وكسرها تقطر راسه ما بالنصب على التمييز
قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليه السلام فذهبت

الطفت فاذا رجل اعور اللون جسيم جعد الراس احمر الحبي كان عينه
عنبة طافية بارزة عن نظايرها قلت من هذا قالوا هذا المسيح
الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بضم القاف والطاء اخو
خزاعة رجل من بني المصطلق
بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين ابن سعد وعبد اللام المكسورة
وفي ابن خزاعة بالخاء والزاي المعجمتين وفي باب واذكر في
الكتاب سريع من احاديث الانبيا قال الزهري رجل من خزاعة هلك
في الجاهلية قيل في الحديث ان الدجال يدخل مكة دون المدينة
لان الملايكة الحدث على انقابها يمنعونه من دخولها ورده
بعضهم بان الحديث لا دلالة فيه على ذلك والنهي الوارد بانه
لا يدخلها محمول على الزمن الآتي وقت ظهور شوكته لا السابق
ومطابقة الحديث في قوله رايتني اطوف قال المهلب رد الطواف
بالبيت ينصرف على وجوه من راى انه يطوف قائما يحج وعلى
التزويج وعلى ان من طلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق
كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله وطهر بيتي للطايفين
وقد يكون ممن يريد الشري والتزوج بامراة حسناء ليدل على
تمام ارادته وهذا الحديث سيتي في احاديث الانبيا عليهم
باب بالتنوين اذا راى الشخص انه اعطي فضلة
من اللبن غيره في النوم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي
مولاهم ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن
بالاضافة اي يقدم فيه لبن فشربت منه حتى اني لاري
لاري

لاري الري يجري ذا في الرواية السابقة قريبا من اظفاري وفي
العلم وفي المغازي واري بفتح الهمزة والري بكسر الراء تشديد
التحتية اي ما يتروى به وهو اللبن او هو اطلاق على سبيل
الاستعارة واشاده الجري اليه قرينة وقيل الري اسم من اسمه
اللبن قاله في الكواكب ثم اعطيت فضلي اي فضل اللبن عمر
بن الخطاب وسقط لابن عساكر لفظ فضلة قالوا فما اولته يا رسول
الله قال اولته العلم قال المهلب رويته اللبن في النوم تدل على
السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول شيء يناله المولود
من طعام الدنيا وهو الذي ينتفع به في معاده وبه تقوم حياته كما يقوم
بالعلم حياة القلوب فشبه كلا العلم من هذا الوجه وقد يدل على
الحياة لانها ثابتة به في الصغر وانما اوله الشارع فقال بالعلم
والله اعلم لعلمه بصحة فطرته ودينه والعلم زيادة في الفطرة
اله واللبن يدل على الهدى وظهور الاسرار والعلم والتوحيد وعلى
الدوا للداوا واللبن الرايب هم والمخيض اشد علمية منه ولبن
ما لا يوكل لحمه مال حرام وديوث وامراض ومخاوف على قدر
جواهر الحيوان وسيأتي مزيد لذلك في باب اللبن باب
رويه الامن وذهاب الروع بفتح الراء الخوف في المنام وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد الله بن سعيد بضم
العين في الاول وكسرها في الثاني ابو قدامة السرخسي قال حدثنا
محمد بن مسلم الصغار البصري قال حدثنا عمرو بن حويرية
بضم الجيم مصغرا ابن نافع مولى بني تميم وبني هلال قال حدثنا
نافع انه مولاه ابن عمر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان رجالا
ممن اسلم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا
يرون الرويا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقصونها
فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول

الله صلي الله عليه وسلم خالتي بفتح الخاء ما شاء الله وانا غلام حديث السن
اي صغيره ولابي ذر عن الكشميهني في حديث سن ويبيتي المعبد اوي اليه
فتبدات بكم اي التزوج فقلت في نفسي لو كان بك خير ولابي ذر
خيرا لرايت مثل ما يري هولا فلما اضطجعت ليلة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح عن رهذه للكشميهني
قلت اللهم ان كنت تعلم في بتشديد التحتية خيرا فارني في منامي
رويا فبينا بغير ميم اكذلك اذ جاءني ملكان قال الحافظ ابن حجر
لم اقف علي اسمهما ويحتمل ان يكون احدهما اسمافيكون
ملك واحدة منهما ملكة بكسر الميم الاولي وسكون الكاف واحدة
الملائكة وهي سياط من حديد رويهما موجهة بقبلاني
التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعد اللام الف موحدة
فتحتية من الاقبال ضد الادبار ولابي ذر في رواية ملكان بقبلات
بي الي جهنم وانا بينهما ادعوا اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ
بك من جهنم ثم اراني بضم الهمزة لقيني ملك في يده مقمعة
من حديد فقال لي لن تراع بضم التاء وبابه ولابي
ذر عن الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم بالميم اي لم تفزع وليس
المراد انه لم يقع له فزع بل لما كان الذي فزع منه لم يسمه فكانه
لم يفزع وعلي الاول فالمراد لا روع عليك بعد ذلك ثم الرجل
انت لو تكثر ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت الصلاة فانطلقوا
بي حتي تقفوا بي علي شفير جهنم فاذا هي مطوية كطي البير
ولابي ذر حتي وقفوا وجهنم مطوية فاستطير بي علي شفير وقوله
فاذا هي وزادوا واقبل جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لما يعذب
المومنون قروون كقروون البير وهي حوابيها التي تبني من حجره
توضع عليها الخشبة التي فيها البكرة والعادة للكل بير قرنات
بين كل قرنتين ملك بيده مقمعة من حديد وارى بفتح الهمزة فيها

في جهنم رجالا معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل رووسهم اسفلهم
اي منكسين عرفت فيها رجالا من قريش قال في الفتح لم اقف في شيء
من الطرق علي تسمية احد منهم فانصرفوا اي الملائكة
بي عن ذات اليمين اي من جهة اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي
علي حفصة بنت عمر ام المومنين رضي الله عنهما فقصتها
علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم ان عبد الله اي ابن عمر رجل صالح زاد ابو ذر عن
الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال ولابن عساكر قال نافع مولي
ابن عمر لم ولابي ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة
قال ابن بطال وفي هذا الحديث ان بعض الرويا لا يحتاج وان
ما فشر في النوم بخلاف تعبيره في اليقظة لان النبي صلي الله
عليه وسلم لم يزد في تعبير قوله الملك لم ترع الا ان قال لو كنت تكثر
الصلاة وفيه ان اهل التعبير من قبل الانبياء ولذا اعتبر
ابن عمر رويا غير ها له النبي صلي الله عليه وسلم ليكون ذلك
عمدة اصلا واصل التعبير توقيف من قبل الانبياء عليهم السلام
لان الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا فليس جميع المراد فلا بد
للحاذق في هذا العلم ان يبتدئ بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه
الي حكم المثل وعلمه بحكم المشبه الصحيح فيجعل اصلا يقيس عليه
غيره كما يجعل الفقيه في فروع الفقه اه وقال ابو اسحاق الشيرازي
الفيلسوف في العابر اعلم ان لكل علم اصولا لا تتغير واقية مطردة
لا تضطرب الا بتغير الرويا فانها تختلف باختلاف احوال الناس وديانتهم
وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم وملالهم وادياتهم وعلمهم وبذا يعلم
وعاداتهم وربما يوخذ تعبير الرويا من الامثال والاشباه والنكوس
والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه قد يستفيض بالات
صناعته وادوات علمه من آلات صناعته واسباب علم اخر الصاحب

التعبير فانه ينبغي له ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا بالاديان
والملل والمراسم والعادات المستمرة بين الامم عارفا بالاشباه والنظا
ويأخذ اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاستباط خبيرا
بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال بالسمات الخلقية على الصفات
الخلقية حافظا للامور التي تختلف باختلاف تقبيحها فروى بإسناده
بحسب الالفاظ المستفتة اذ رجلا راى في منامه انه ياكل السفرجل
فقال له المعبر ستفيد لك سفرة عظيمة لان اول حرفي السفرجل
هو السين وراى رجل ان رجلا اعطاه غصنا من اغصان الورد
فقال له المعبر يصيبك من هذا العطاء سوء تتجه تجارته
سنة لان الورد يدل على السر والسنة اسم للعام الذي اتى عليه
شهر لكنه قال المعبر ان هذا التعبير انما يجب الاشتقاق
للالفاظ العربية انما يغيرها العرب ومن في بلادهم دون غيرهم
لان للسفرجل والورد اسامي اخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل
والبوسة لا يتحلى السين والدال في حقه من لا يكون من العرب
ولا يتوطن دار العرب وكذلك يجعل اشتقاق الالفاظ وكيفية الاستدلال
بها على التعبير قانون ود ستورا مستعملا في سائر اللغات من
الالفاظ والاسماء المستعملة بها ما يوافق معنى الاشتقاق من تلك
اللغة دون غيرها كما اذا راى فارسي في نومه ان ياكل السفرجل
فيدل على صلاح حاله وانتظام احواله ولا يدل على السين في حقه
لان اسم السفرجل في اللغة اي لغة الفرس انما هو بهي وهذا بعينه
اسم للخيرية اه باب الاخذ في اليمين في النوم وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن
عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب

ابن

ابن عبد الله بن الحرث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته
واتقانه عن سالم بن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا
عزبا بفتح العين المهملة والزاي والموحدة من لا زوجة له في عهد
النبي ولا بيت لذي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت
ابيت في المسجد فيه انه لا كراهة في النوم في المسجد وكان يعاد
العطف ولابي ذر منذ راي ما رايته على النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فاريني مناما يعبره لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين وتشديد
الموحدة المكسورة يقال عبر الرويا يعبرها وعبرها يخفف ومستعلم
والتخفيف اكثر فنمت فرايت في منامي ملكين اتياني بالنون فانطلقا
بي بالموحدة فلقيهما ملك اخر فقال لي لن تراع بضم التحتية وفتح
الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة لا تخف ولا تفزع انطلق اي لا روع
عليك ولا ضرر وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي
لم ترع بجزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح والصالح القائم بحقوق
الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا بي بالموحدة الى النار
فاذا هي مطوية كطي البير بالمجارة والاجر ذات اليمين طريق
اهل الجنة فلما صيحت ذكرت لحفصة ذلك الذي راايته في المنام لحفصة
بنت عمر بن الخطاب فقالت حفصة اي قال انها فقصتها اي رويا
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان
يكثر الصلاة من الليل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز توقع
العذاب على ذلك قاله ابن بطال لكنه قال في الفتح انه ستر وصله
بالمواظبة على الترك رعنية منها فالوعيد والتعذيب انما يقع
على المحرم وهو الترك بعيد الاصرار قال الزهري محمد بن مسلم بالسند
السابق وكان بالواو ولابي ذر قال عبد الله بن عمر بعد ذلك اي بعد
قوله صلى الله عليه وسلم عبد الله رجل صالح الى اخره يكثر الصلاة من الليل والحديث

سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا باب ـــ بالتنوين بدية القدح بفتحاه
الرجل بن اشوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا
البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث ابن سعد
الامام ولابي ذر الليث عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنهم انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول بينا بفتح بين انا نايم اتيت بضم الهمزة فبقدح بني بالاضافة
اي بقدح فيه لبن فشربت منه ثم اعطيت فضل الذي من اللبن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته
العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فالمبين هذا الاصل والسبب صلاح دين
وقوة الابدان بعد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة
وسبق الحديث مرارا هذا باب ـــ بالتنوين يذكر فيه اذا طاب
اللبن الذي من شانه ان يطيب من الرائي في المنام بعبر حسب ما يليق
به وقال حدثني ابو عبد الله المقدمي بضم الجيم وسكون القاف وفتح
وثبت ابو عبد الله المقدمي لابي ذر قال حدثنا يعقوب ابن
ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن عبيدة بضم العين
اسمه عبد الله ابن شبيط بفتح الشين وكسر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة طاء مهملة ولمسلم في عن ابن عبيدة بلفظ العنعنة
قال في الفتح والصواب ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود سالت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن
رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولابي ذر ذكر
منبيا للمفعول فقال ابن عباس ذكر لي بضم اوله مبنيا للمفعول
وعدم ذكر الصحابي غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابة
كلهم في وقد علمت ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظه قال ابن عباس

فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بفتح
ميم انا نايم وجواب بينا قوله رايت ولابي ذر رايت بتقديم
الهمزة على الراء وفتحها انه وضع بضم الواو في يدي بالتثنية سوارا
من ذهب ولابي ذر سوارات بهمزة مكسورة بدل السين فظعتهما
بفا المعطف ثم فا اخرى مضمومة وتشديد وكسر الظاء المعجمة المثالة
استعظمت امرهما وكرهتهما لكون الذهب من حلية النساء وهما حرم
على الرجال وقال بعضهم من راى عليه سوارين من ذهب اصابه
ضيق في ذات يده فان كانت فضة فهو خير من الذهب ولي بجمع
للرجال في المنام من الحلي الا التاج والقلادة والعقد والخاتم فاذن
لي بضم الهمزة وكسر المعجمة اي انفخ السوارين فنفختهما فطارا فاولتهما
كذابين يخرجان اي تظهر شوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله بن عبد
الله المذكور في السند احد الراويين العبسي بفتح العين وكسر الموحدة
بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني وكان يقال له ذو الثمامة
لانه علم عمامة اذا قتاله اسجد يختفي راسه وهو الذي قتله
فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة الكذاب بن حبيب الحنفي
اليمامي وكان صاحب يمامة ومن قوله نفخهما فطارا اشارة
الى حقارة امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان
يكون في غاية الحقارة تعقبه ابن العربي ابو بكر بان امرهما كان
في غاية الشدة واجاب في الفتح بان الاشارة انما هي لحقارة
المعنوية لا الحسية وفي طيران نهما اشارة الى انهما لا امر لهما
ومناسبة هذا التاويل لهذه الرويا ان المدينتين بمنزلة البلدين
والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفا
والزخرف من اسماء الذهب وقد قال المعبر من راى انه يطير
الى جهة بغير تصريح فانه ضرب فان غاب في السماء ورجع مات
فان رجع افاق من مرضه فان طار عرضا سافر وان لم تفعله

بدر عليه رانه والحديث سبق في قصة النبي في اواخر المغازي هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا راي شيئا في منامه

بقر ايضن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد

ابن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة

حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله

عن جده ابي بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله

ابن قيس الاشعري قال البخاري او اوله المراوي عن ابي موسى

اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه

مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلا بالسند المذكور بدون

قوله اراه بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

رايت في المنام اني اهاجر بضم الهمزة من مكة الى ارض بها نخل

فذهب وهلي بفتح الواو والهاء وبسكون اللام وهي الى انها اليمامة

بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد الجو بين مكة واليمن لقب بها رجل من

زرقا كانت تنصر اتركب من مصيرة ثلاثة ايام فقيل الجو من

زرقا اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم غير معروف قاعدة اردف

البحرين او بلد باليمن ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اليمن

بزيادة فاذا هب المدينة التي هي اسمها في الجاهلية

يثرب بالمثلثة ورايت فيها في الرويا بقرا بفتح الفاء زاد

احمد من حديث جابر تنحر وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين

الحديث والترجمة وتم تاويل الرويا والله خير مبتدا

وخبره اي ثواب الله للمقتولين خير لهم من متاعهم في الدنيا

او ضمير الله خيركم قتلا الاولى ان يقال انه من جملة الرويا

وانها كلمة سمعها عند رويا البقر فاذا هم اي البقر المؤمنين

الذين قتلوا يوم غزوة احد بضم المهملة والحا المهملة واذا الخير

ما اي الذي جا الله من الخير وثواب الصدق الذي اتانا الله

به

به بعد الهمزة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة بدر منه تثبيت

قلوب المؤمنين لان الناس جمعوا لهم فزادهم ايمانا وتفرق العدو

منهم هيبة او المراد بالخير القيمة وبعد اي بعد الخير والثواب

والخير حصل في يوم بدر وقاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق

اشعار بان قوله في الخير والله خير من جملة الرويا والذي

يظهر ان الغفلة لم يتجدد ايراده وان رواية ابي اسحق هي المرجحة

وانه راي بقرا وراى خيرا فاول البقر على من قتل الصحابة

يوم احد واوله الخير على ما حصل لهم من الثواب الصدق في

القتال والصبر على الجهاد ويوم بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد

بالسعادة على هذه الاحتمالات ما بين يوم بدر واحد بنا عليه ابن

بطال ويحتمل ان يريد بيوم بدر يوم الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة

على احد فان يوم بدر الموعد لا الوقعة المشهورة السابقة كانت

بعد احد ولم يقع بينهما قتال وكان المشركين لما رجعوا من احد ولم يقع

بينهما وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا لا موعدكم العام المقبل

ببدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بدرا للموعد

ولم يخرج المشركون فاقمت بدرا الموعد فاشار بالصدق الى انهم

صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله على ذلك بما فتح عليهم

بعد ذلك من قريظة وخيبر وبايد بما انتهى وقوله بعد يوم

بدر منصوب دال بعد جيم وحريم يوم باضافة يوم الى بعد

كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني في بعضها بعد الضم اي بعد احد

يوم نصب على الظرفية وعزا هذه في المصابيح لرواية الجمهور

وقال المهلب وهذه الرويا فيها نوعان من التاويل فتحمل

الرويا على حسب ما رويت وهو قوله اهاجر الى ارض بها نخل

هاجر فهرع على ما راى وفيها ضرب المثل لانه راى بقرا تنحر وكذا

فعلت البقر اصحابه فعبر عليه الصلاة والسلام عن حالة

المربيا بالمقرمن اجل ما لها من اللاح لشبه القرنين بالربحين لان طلع النخل
المتاطحة والدفع عن انفسها بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه
السلام النخر بالقتال اه وقال ابن ابي طالب الطابو اذا دخلت البقر المدينة
سمانا ثم سنين رخاوان كانت عجافا كانت شدادا **باب رؤية**
النخر في المنام وبه قال **حدثني** بالافراد **ولابي ذر حدثنا اسحق ابن**
ابراهيم الحنظلي المعروف بابن راهوية قال **حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد**
الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر اليماني قال **اخبرنا معمر**
هو ابن راشد **عن همام بن منبه** بتشديد الميم والموحدة المكسورة
انه قال **هذا ما حدثنا به ابو هريرة** رضي الله عنه **عن رسول الله صلى الله**
عليه وسلم انه **قال نحن الآخرون** زمانا في الدنيا **السابقون** يوم
القيامة الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة وتذكر البخاري ايراد
هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من
رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وبقية احاديثها
مسوقة عليه وكان اسحق اذا اراد التحديث بشيء منها ابتدأ
من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد كما قال هنا وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم **بينا** بغير ميم **انا نايم اذا اتيت بخزائن**
الارض التي **سوارتي فوضع** بضم الواو مبنيا للمفعول **في يدي**
سوارات بالمثناة رفع بالالف منوبة عن فاعله **ولابي ذر**
فوضع بفتح الواو مبنيا للفاعل اي وضع المراي بخزائن الارض
في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية **من ذهب** صفة للسوارين
فكبر علي بضم الموحدة وبشد التحتية من علي اي ثقلا علي **واذنا لي**
اي اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام على الرجال ومن حلية النساء
فاوحي الي على لسان الملك او وحي الهام **ان انفخهما** بهمزة وصل
فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة الكذابين وانهما محقات ادين
ما يصيبان من باس الله حتى يصير اكالشيء الذي ينفخ فيه فيطير

في

في السواد سقط لابي ذر لفظ فطارا **فاولتهما باكذابين اللذين انا بينهما**
صاحب صنعا عبهلة بن كعب العنسي **وصاحب اليمامة** مسيلمة الكذاب
واسمه يمامة ومسيلمة لقب له وانما اول السوارين بذلك لوضعهما في
غير موضعهما لان الذهب ليس من حلية الرجال وكذلك الكذاب
يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله اللذين انا بينهما انهما
كانا بيني وقتي الرؤيا بوحيين قال في الفتح وهو كذلك لكن وقع في
رواية بن عساكر بخروجهما بين يديّ والجمع بينهما ان المراد بخروجهما
بعده ظهور شوكتهما **باب المراة السوداء** بريها الثاني
في المنام وبه قال **حدثنا ابو بكر المقدمي** البصري **ولابي ذر** ابن عساكر
حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي
بن عطاء بن مقدم المقدمي بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال **حدثنا**
فضيل بن سليمان النميري بالنون المفتوحة وفتح الميم ابو سليمان البصري
قال **حدثنا موسى بن عقبة** قال **حدثني** بالافراد **سالم بن عبد الله عن**
ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في**
المدينة قال **رايت** وسقط لفظ قال في الحديث والخط عند الاسماعيلي
من الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ المولف فيه بلفظ فرويا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رايت **امراة**
سوداء ثائرة الراس بالمثلثة تنفش شعر راسها **خرجت من المدينة**
حتى نزلت مهيعة ولابن عساكر مهيعة باسقاط الموحدة **فاولتها**
ولابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط الفوقية بعد الفاء **وبا**
المدينة نقل وبائها الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة
باب رؤية المراة الثائرة شعر الراس بريها الشخص في
المنام وبه قال **حدثني** بالافراد **ولابي ذر حدثنا ابراهيم ابن المنذر**
ابن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال **حدثني** بالافراد
ابو بكر ابن ابي اويس **عبد الحميد بن عبد الله ابن**

المعملة بعد جاء مفتوح صيغة اسم فاعل في الفتح
وانكر قوله وهو الجحفة مد رد امر قول موسى بن عقبة
فاء وولة ذا الوانه وباء المدينة نقل عليها
فنقلوا

من الوقف الاسلامي
الامام البخاري
الشافعي
٢٤

الحديث المذكور لما ايوب السختياني المذكور وقال قتيبة بن سعيد حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن علي
عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في رؤياه
وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة رواية الناي عنه عن
طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن زكريا حويه
عن النباي بلفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان
يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله
ابو نعيم في المستخرج ومن طريق خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا
السند ذكر كذب فقط وقال شعبة ابن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي
من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن
ابي هاشم بالف بعد الميم الواسطي بن دينار وابي جزء بزاي وجيم العطاردي
عن ابي هاشم بالف بعد الشين قال في الفتح وهو غلط الرماني بضم الراء
وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط
سمعت عكرمة يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قوله من صور
زاد ابو ذر صورة ومن تحلم اي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة ومن
استمع اي الى حديث قوم الى اخره وبه قال حدثنا اسحق هو ابن
منصور بن الحارث الواسطي ابو يعقوب قال حدثنا خالد هو ابن
عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم ومن صور نحوه اي نحو الحديث
السابق وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن منبه عن خالد
ابن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له
كارهون صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرتين
يعذب بهما وليس بناعل ومن صور صورة عذب حتى ينفخ فيها
شعيرتين وليس بناعل تابعه اي تابع خالد الحذاء هشام هو ابن

حسان

حسان المذكور بضم القاف والمهملة بينهما ساكنة وبعد الواو سين
مهملة عن عكرمة عن ابن عباس نحوه اي من قوله موقوفا عليه
وهذه المتابعة الموقوفة ذكرها الحافظ ابن حجر كما قاله في المقدمة
والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه
اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب
في حلمه كلف يوم القيامة عقد والحديث اخرجه ابو داود في الادب
وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد قال حدثنا
عبد الصمد ابن عبد الوارث بن سعد قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر صدوق يخطي ولم يخرج له البخاري
شيئا الا وله فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من ولابي ذر وابن عساكر ان من افرى الفرى
بضم الهمزة منونة في الاولى وكسرها في الثانية مع التعريف فرية الكذبة
الفظيعة التي تجب منها اي اعظم الكذب ان يري الشخص بضم التحتية وكسر
الراء عينيه بالتثنية منصوب بالياء مفعول يري ما لم تري ولابن عساكر
يره اي يشبه الى عينيه انهما رايا وليس بعينيه انهما رايا وجزم عنهما بذلك والحديث من افراد
هذا باب بالتنوين اذا راى الشخص في منامه ما يكره فلا
يخبر بها بالرؤية احدا ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد بن
الربيع الهروي لبيع الثياب المهروية البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت اري الرؤيا ولابن عساكر
اري بعيني الرؤيا ثم رضي بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الراء وضم
الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحارث وقيل النعمان وقيل عمرو
الانصاري يقول وانا كنت لاري بالام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
اري الرويا في منامي ثم رضي حتى سمعت النبي صلى الله عليه

وسلم يقول الرويا الحسنة من الله فاذا راي احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث
به الا من يحب لان الحبيب لا يحرض حبيبه الا على خير قاله وان جهل او شك سكت
بخلاف غيره فانه يعبرها له بخير يحبه بعضا وحسنا فربما وقع ما تسمعه
اذ الرويا لاول عابر وفي الترمذي لا تحدث بها الا لبيبا او حبيبا واذا راي
فيه ما يكره فليستعوذ بالله من شرها اي الرويا ومن شر الشيطان
لانه الذي يحبها ولينفل بضم الفاء وفتح الفاء بعدها ذال معجمة اي يبزق
ثلاثا اي ثلاث مرات استعاذا من الشيطان واحتقارا له كما يفعل
الانسان عند الشيء القذر يراه او يذكره ولانها اقذر من الشيطان
فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في اخماده ولا يحدث
بها احدا فانها اي الرويا المكروهة لا تضره لان ما ذكر من التعوذ وغيره
سبب السلامة من ذلك وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة
والزاي بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحق
القرشي الاسدي الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابي ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والد راوردي عبد العزيز بن محمد
عن يزيد من الزيادة ولابي ذر عن المستملي زيادة بن عبد
الله بن اسامة ابن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله بن خباب
بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى عن ابي سعيد الخدري
بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا راي احدكم الرويا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها
وليتحدث بها اي على الرويا ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي على المرئي
وليحدث بها اي من يحبه واذا راي غير ذلك مما يكره بفتح التحتية
وسكون الكاف فانما هي من الشيطان اي من تلبيسه وعلى وفق
رضاه فليستعذ اي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره
نعم ليت ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا تضره قال الراوي
يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من حق فهو واقع

لا محالة

لا محالة كرويا النبي صلى الله عليه وسلم البقر والسيف قال وتوله ولا
يذكرها لاحد يدل انها ان ذكرت فربما اعبرت قلت قد ترى الرويا
قد تكون منذرة وسنة الله في عباده استعداد البلاء قبل وقوعه رفقا منه
بعباده ليلا يقع على غرة فاذا وقع على تقدمة وتوطين كان اقوى
للنفس وابعد لها من اذى البغتة فما وجه كتمانها احبيبا بانذار الحبيب
بالرويا المكروهة فيسوءه حاله لانه لم يامن ان يقص له بالمكروه فيتعجل
الم ويتعذب بها ويتريب وقوع المكروه فيسوءه حاله ويتغلب عليه
اليأس من الخلاص من شرها ويحمل ذلك على غضب عينه وقد كان صلى
الله عليه وسلم راى ما راى من هذا البيت الذي يحمل لنشه بما اراه به
من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تضره بالمكروه بقي من
العلم والرجاء فلا يجزع لانها من تخويف الشيطان اولان لها تاويلا احب
محبوبا فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تحدث امته بانتظامهم
في زوجها بالمكروه فلو احتبى بذلك كله دهره دائما من الاهتمام
بما لا يؤديه اكتراه هذه حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله
والحديث سبق في باب الرويا من الله باب من لم ير
الرويا لاول عابر اذا لم يصب نعم العبارة اذ المدار على اصابة الصواب
لحديث الرويا لاول عابر لكن روي عن انس مرفوعا معناه اذا كانت
العابر الاول عالما فيرى اصاب وجه التعبير والا فلا ولم اصاب
بعده كيف يعارضه حديث ابي رزين فقيل ان كان الرويا اذا عبرت
وقعت الا ان يدعي تخصيصه بغير يا ان يكون عابرها عالما مصيبا
ويحكم عليه فوكله في الرويا ولا تحدث بها احدا فقيل في حكمة
النهي انه ربما فسرها تفسيرا يكرهها على ظاهرها لاحتمال ان
تكون محجوبة في الباطن تتعلق على ما فسر واجيب باحتمال ان تكون
تعلقت بالراي فله اذا قصها على احد يشرها له على المكروه انه
يبادر فيعبره بما جيب فيأله فان تقرر في الراي لم يسأله المعاين

وقفت علي ما فيه الاولويه قال حدثنا يحيي بن بكير هو يحيي بن
عبيد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم ونسبه لجده قال حدثنا
الليث ابن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال الحافظ
ابن حجر لم اقف علي اسمه اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي مسلم
من طريق ابن كثير عن الزهري ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
كان مما يقول لاصحابه من راي منكم رويا فليقصها اعبرها له فجا رجل
وعنده من رواية سفين بن عيينه جا رجل الي النبي صلي الله
عليه وسلم منصرفه من احد فقال يرسول الله اني رايت الليلة في المنام
ظلة بضم الظا المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها
وزاد الدارمي من طريق سليمان بن كثير وابن ماجه من طريق
سفين بن عيينه بين السما والارض تنطف بسكون النون وضم
الطا المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فاري الناس يتكففون
ياخذون باكفهم منها فالمستكثر اي فمنهم المستكثر في الاخذ ومنهم
المستقل منه اي فمنهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اي حبل
واصل من الارض الي السما فاراك يرسول الله اخذت به فعلوت
وفي رواية سليمان بن كثير المذكورة فاعلاك الله ثم اخذ به
السبب ولابن عساكر ثم اخذه رجل اخر فعلا به ثم اخذ به ولابن
عساكر ثم اخذه رجل اخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر
الصاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يرسول الله بابي
انت فدي وبابي والله لتدعني بفتح اللام للتاكيد والدال
والعين وكسر النون المشددة لتتركني فاعبرها بضم الموحدة
وفتح الرا وزاد سليمان في روايته وكان من اعبر الناس للرويا
بعد رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال له النبي صلي الله

عليه

عليه وسلم اعبر ولابي ذر اعبرها بالجزم المنصوب قال ابو بكر اما الظلة
فالاسلام لان الظلة نعمة من الله علي اهل الجنة وكذلك كانت علي بني اسرائيل
وكذلك كان صلي الله عليه وسلم تظله الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام
يقي الاذي وينعم به المومن في الدنيا والاخرة واما الذي ينطف من العسل
والسمن فالقران حلاوته تنطف قال تعالي في العسل شفا للناس وفي
القران شفا لما في الصدور ولاريب ان تلاوة القران تحلو في الاسماع
كحلاوة العسل في المذاق بل احلي فالمستكثر من القران والمستقل منه
واما السبب الواصل من السما الي الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ
به فيعليك الله اي يرفعك به ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به
هو بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلي الله
عليه وسلم في امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ياخذ به رجل اخر
هو عمر بن الخطاب فيعلو به ثم ياخذ ولابي ذر عن الكشميهني ثم ياخذ به
رجل اخر هو عثمان بن عفان رضي الله عنه فينقطع به ثم يوصل
بالتخفيف والذي في اليونينية ثم يوصل له فيعلو به يعني ان
عثمان كان ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك
القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة
فاتصل فالتحق بهم فاخبرني بكسر الموحدة وسكون الرا يرسول الله
بابي انت فدي اصبت في هذا التعبير ام اخطات فقال النبي صلي
الله عليه وسلم له اصبت بعضا واخطات بعضا قيل خطاه في
التعبير لكونه عبر بحضوره صلي الله عليه وسلم اذ كان صلي الله
عليه وسلم احق بتعبيرها وقيل اخطا لمبادرته بتعبيرها قبل ان يامره
به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال اعبرها
واجيب بانه لم ياذن له ابتدا بل بادر بالسوال قبل ان ياذن
له في تعبيرها فاذن له وقال اخطات في مبادرتك للسوال ان تتولي
تعبيرها لكنت في اطلاق الخطا علي ذلك نظر فالظاهر انه اراد

الخطأ في التعبير لا لكونه الحمد التعبير وقال ابو الهيثم انما اخطأ لكونه لم
يعبرها بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو كان اخطأ في التعبير لم يقره عليه
وقيل اخطأ لكونه عبر الحمد والعسل بالقرآن فخطأ وعاقبات وكان من
حقه ان يعبرها بالقرآن والسنة لانهما بيان للكتاب المنزل عليه وبهما
تم الاحكام كتمام الملة وقيل وجه الخطأ ان الصواب في التعبير ان
الرسول صلى الله عليه وسلم هو الخلة والعسل القرآن والسنة
وقيل يحتمل بان يكون العسل والعلم والعمل وقيل الفهم والحفظ وتعقب
ذلك في المصابيح فقال لا يكاد يقتضي العجب من هؤلاء الذين تعرضوا
الى تعيين الخطأ في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك واستماعه منه بعد سؤال ابي بكر له في ذلك حيث قال
قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطأت فنهى ونبه قوله
يا رسول الله لابي ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم
تكسب لا يسعه هو لان السكوت ما وسع النبي صلى الله عليه وسلم
وماذا يترتب على ذلك من الفائدة فالسكوت عن ذلك هو المتعين
اه وعكس ابن العربي ان يقال من سئل عن بيان الوجه الذي اخطأه
فنهى ابو بكر فقال من الذي يعرفه ولعني كان تقدم ابي بكر بين
يدي النبي صلى الله عليه وسلم التعبير خطأ لتقدم بين يدي
ابي بكر لتعين خطأه اعظم واعظم فالذي يقتضيه الدين الكف
عن ذلك واجاب في الكواكب بانهم انما قد موا على تبيين ذلك مع
انه صلى الله عليه وسلم يبينه لان هذه الاحتمالات لا جرم فيها
اولا يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك ارشاد قال الحافظ
ابن حجر ثانيه الله بمجموع ما ذكرت لفظ الخطأ وغيره انما احكيه عن
قائليه ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق رضي الله عنه انتهى
وقوله عليه السلام لا تقسم بيد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اه اي لا تكرر
يمينك قال النووي فيه اعلام بر النبي صلى الله عليه وسلم ابا

بكر

بكر لان ابا بكر اقسم فحنث عرف بها اذا لم يكن هناك عادة مفسدة ولا استثناء ظاهر
قال ولعل العادة في ذلك ساعده من انقطاع السبب بيمينه ونحو قتله
وتلك الحروب والفتن المترتبة فكره ذكرها خوفا شيء منها والحديث اخرجه
مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي وابن ماجه
في الرؤيا **باب** جواز تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح
قبل طلوع الشمس واستحبابها للحفظ صاحبها القرب عهده بها
ومعرفته ما سيستريح به من الخير ويحذر من الشر والحضور ذهب
العابر وقلة شغله بالتفكر في معاشه قاله المهلب وبه قال **حدثني**
بالافراد ولابي ذر حدثنا **موسى بن هشام ابو هشام** بالعين
فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال صوابه ابو هشام اي بالياء بعد
الشين موافقة لكنيته لاسم ابيه وموسى بفتح الميم الثانية يوزن
محمد البكري البصري خلف اسماعيل بن علية روى البخاري عنه
هنا وفي الزكاة والحج والتهجد وبه الحلفت وقتيبة قال
حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية انه قال **حدثنا**
عوف الاعرابي قال **حدثنا ابو رجاء** عمران العطاردي قال **حدثنا**
سمرة بن جندب بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم **مما يكثر** ولابي ذر عن الكشميهني يعني
ما يكثر **ان يقول لاصحابه هل رأى احد منكم من رؤيا** قال فنه
المشكاة مما قرأته فيه مما خبر كان وما هو صولة وكثير صلته والضمير
الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل رأى احد
منكم هو المقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نهى من
الشعر الذي كثر منهم هذا القول توضع ما هو ضع من تخصيصها وتعظيمها
لحاجته كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان ما سخركن لنا وحرمه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجد بها الرؤيا كما ذكره مسلمة
بهم لان الاكثر من هذا القول لا يجدد الا ممن تدرب فيه ويثبت

باضافته كقولك كان زيد من العلماء ومنه قول صاحبي السجد ليوسف
عليه السلام بينا نبتاع وبيله انا تركنا عند الحسن ابي المجيدين في عبارة الرويا
وعلما ذلك مما رايا يعني عليه يعني اهل السجد هذا اسماعيل المهيار
واما من طربت العنود فيحتمل ان تكون قوله علما راي احسنكم من رويا
مبتدا والخبر مقدم عليه علما ويدل هذا القول ما يكذب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقوله وكلت ابن الثريا من الثريا اه فانه
يقوله وكلت ابن الثرا كما قال في الفتح الي ترجيح الوجه السابق والمتمادر
هو الثاني وهو الذي اتفقت عليه اكثر الشارحين قال سمرة ينجذب
فيقضي عليه صلى الله عليه وسلم عليه من شا الله ان يقضي بفتح الياء
وضم القاف فيهما كذا في رواية البيهقي والتنيسي منيا الموت ولفظه ما وعب
المحموص ومن المتاقي وامه قال لنا لفظة ثالثة في بعض الاصول
المعتمدة ساوقاة من اليونينية ذات عذاة لفظ الذات مقحم او هو من
اضافة المسمى الي اسمه انه اتاني الليلة اتيان بمد الهمزة وكسر الفوقية
وفي حديث علي عند ابي حاتم ملكان وفي رواية جبريل
وميكائيل وانهما ابتعثاني موحدة ساكنة وفوقية فمثلثة
وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر عن الكشميهني انهما بي بنون
موحدة وبعد الالف موحدة وانهما قالا بي انطلق بكسر اللام من واحدة
وابي انطلقت مرهما معطوف علي قوله وانهما قالا بي اي حصل منهما
القول وبني الانطلاق وزاد جرير بن حازم في روايته الي الارض
المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الي السما وانا اتيت علي رجل
مضطجع وفي رواية جرير ستلت علي قفاه قال الطيبي وكرر عليه
السلام ان الموكدة اربع مرات تحقيقا لما راه وتقريرا لقوله الرويا
الصالحة جزء من ستة واربعين جزاء من النبوة واذا رجل
اخر قايم عليه بصخرة واذا هو يهوي بفتح الياء وكسر الواو وبينهما هاء
ساكنة ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه فيثلغ

بفتح المثلثة وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين معجمة اي يشدخ
راسه والشدخ كسر الشي الاجوف فيتهدهد بفوقية فتحتية فمهملة
مفتوحات فذالين معجمتين الاولي منهما ساكنة بينهما ها مفتوحة
ولابي ذر عن المستملي فيتدهده بزيادة همزة اخره وفي الفرع كاصله
علامة ابن عساكر فوق الهمزة لكنه مضبب علي العلامة المذكورة
والكشميهني فيتدادر بدالين بينهما الف واخري من غير همز ولابوي
ذر والاصيلي في الفتح فيتدادا بهمز بين الاولي ساكنة والهمزة تبدل من الف كثيرا
ولابي ذر عن الحموي فيتدهده بدالين بينهما ساكنة واخره هاء
اخري فيتدحرج الحجر ويتبع فيه من علو الي اسفل هاهنا اي الي
جهة المضارب فيتيه بالمثناة التحتية الرجل القايم الجرفياخذه فيصنع
كما صنع اولا قال لا يرجع اليه اي الذي تلع راسه حتي يصح راسه كما كان
ثم يعود الرجل عليه علي المضطجع فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولي
ولابي ذر مرة الاولي قال صلى الله عليه وسلم قلت لهما سبحان
الله ما هذان الرجلان قال عليه السلام قالا لي المطلق
اي انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابي ذر في الفرع كاصله وفي
الاول بغير تكرار وقال في الفتح بالتكرار في المواضع كلها وسقط لفظ
بها التكرار لجميعهم قال عليه السلام فانطلقنا فاتينا علي رجل مستلق
لقفاه واذا رجل اخر قايم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم
وضم اللام له شعب سيلفت بها اللحم واذا هو اي الرجل القائم
يا تي احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه فيشرشر مثنيتين
ولابن عساكر صاحب العين فيشرشر اي يشقه شدقه بكسر المعجمة
والافراد جانب فمه الي قفاه ويقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة
الي قفاه وعينه الي قفاه بافراد العين كالمنخر قال ابو رجا العطاردي
الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك

الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما مات ثم يعود الرجل عليه فيفعل به
مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذا من
الرجلان ما شأنهما قال قالا لابي انطلقت انطلقت بالتكرار مرتين لابي ذر
وقد اتى في نسخة لابي عساكر فانطلقنا فاتينا على مثل التنور بفتح
الفوقية وتشديد النون المجمة المذي يخبز فيه وفي روايته فحرجر
جرين في الجانبين فانطلقت فاتيت الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق
واسفله واسع يتوقد تحته نارا قال الداودي ولعل ذلك المتنور
على جهنم قال فاحسب بالفاء ولابي ذر احسب انه كان يقول فاذا
فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات
قال فاطلعنا فيه في الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأتيهم
لهب بفتح اللام وهو لسان النار وشدة اشتعالها من اسفل منهم فاذا
اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو
ساكنة اخرى وواو اخرى ساكنة ايضا بالظاهر للحافظ الماضي عما حصل
قال قلت لهما ولابي ذر ما هؤلاء الرجال والنساء العراة قال قالا لي انطلق
انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول
احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عائم يوم واذا على شط
النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح
بعينة المضارع فيهما في الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في
الثاني ثم يأتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر بفتحتين
مفتوحة فساكنة فثنين معجمة مفتوحة فتح له فاه فمه فيلقمه
حجرا بضم التحتية فينطلق يسبح في النهر ثم يرجع اليه كلما ولابي
ذر عن الحموي والمستملي كما رجع اليه فغر فتح له فاه فالقمه حجرا
قال قلت لهما ما شأن هذان الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق
بالتكرار كذلك قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرأة بفتح
الميم وسكون الراء وفتح الهمزة ممدود ثم هاء تأنيث اي كريه المنظر كأكره

بفتح الهاء وكسرها ما انت رجلا مرأة بفتح الميم واذا عنده نار يحشها
ويسعى حولها قال قلت لهما ما شأن هذا الرجل قال قالا لي انطلق
انطلق بالتكرار مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم
الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية ثم ميم مشددة مفتوحتين
آخره هاء تأنيث طويلة النبات وسيأتي عطفا على الكلا والحصب بالحاء
على الياس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم قال الخطابي
ولا يعرف له وجه واجاب غيره بأنه يوجد في بعض الشجر يقال له يوح في
معتوله وذلك اذا حضرة الزرع اذا اشتدت وهفت بما يقتضي السواد
كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى وقد ذهب الزجاج
الى ان احوى حال من المرعى اخرت الجملة المعطوفة واذا المراد وصفه
بالسواد يقال معتمة من توكد اعتم الليل اذا اظلم فتأمله اه وبه
قال الحافظ ابن حجر ولفظه الذي يظهر لي انه من العمة وهو
شدة الظلام ثم ذهبت به الخضرة كقولهم اسود غامق فيها في الروضة
من كل نور الربيع بفتح النون اي زهره ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من كل لون الربيع واذا بين ظهري الروضة بفتح الراء وكسر التحتية
تثنية ظهر اي وسطها طويل لا اكاد ارى رأسه طولا في السما بنصب
طولا على التمييز واذا حول الرجل من اكثر ولدان رأيتهم قط
قال في شرح المشكاة اصل التركيب واذا حول الرجل ولدان ما رأيت
ولدانا قط اكثر منهم ولما كان هذا التركيب مستهجنا معنى الخيجان
زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي قال الرجل الطويل وما هؤلاء الولدان قال الطيبي ونحت الظاهر
ان يقول من هذا افكان صلى الله عليه وسلم لما رأى حاله من
الطول المفرط حتى عليه انه من اي جنس هو لتمام ملك ام غير
ذلك وسقط لابي ذر ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق مرتين

قال فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة ما ارروضة قط اعظم منها
واحسن وعند الامام احمد والنسائي الى دوحة بدل روضة وهي
الشجرة الكبيرة قال قالا لي ارق فيها اي في الشجرة قال فارتقينا فيها
وفي رواية الامام احمد والنسائي فصعدت بي في الشجرة فانتهينا الى
مدينة مبنية بلبن ذهب بكسر الموحدة وفتح اللام من بلبن ذهب
ولبن فضة بضم لبنة واصلها ما يبنى به من طين فاتينا باب المدينة
فاستفتحناها ففتح لنا بضم الفاء مبنيا للمفعول ودخلناها فتلقانا
فيها رجال شطر خلقهم بفتح الخاء وسكون اللام
بعدها قاف اي شقه كاحسن جميل قوله شطر والباقي رأيت ما رأيت
بهمزة ساكنة بعد الهمزة
والجملة صفة رجال وشطر كاقبح ما رأيت رأيي ولابي ذر اي ويحتمل
ان يكون بعضهم موصوفين بان خلقهم حسنة وبعضهم قبيحة
وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح قال قالا لهم اي
لتلك الجماعة اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغسل تلك الصفة القبيحة
بهذا الماء الخالص قالوا واذا نهر معترض يجري عرضا لهم ماؤه اشد
بياضا من اللبن والثلج المجمد الذي في البياض فذهبوا فوقعوا
فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم
وهو القبح فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام
قالا لي هذه المدينة جنة عدن اي اقامة وهذا منزلك
قال صلوات الله وسلامه عليه فسما بفتح المهملة والميم مخففة
اي نظر جهة صعدا بضم المهملتين وتنوين الدال المهملة ارتفع
كثيرا فاذا قصر مثل الربابة بفتح الراء والموحدتين بينهما الف
البيضاء قال قالا لي هذا منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذراني
بفتح المعجمة والراء المخففة اي اتركاني فادخله جواب الامر منصوب
بتقدير ان ادخل ثم علي الجواب قالا اما الان فلا وانت داخله

بي الاخرى وفي رواية جرير في الجنائز قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله
فلو استكملته اتيت منزلك وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم رآه بعد
موته الى الجنة وعوده بقوله صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق
عنه الارض فاراه يتمرغ بانه في قبره الشريف واجيب باحتمال ان الرؤية
السريعة استحالات من مكان الى اخر وتصرفات في الكون كيف شاء الله
قال قلت لهما اني قد رأيت منذ الليلة عجبا فما قد رأيت ذا
فما هذا الذي رأيت قال قالا لي اما بفتح الهمزة والميم المخففة اما
بالتشديد الرجل الاول الذي اتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فانه الرجل
يأخذ القرآن فيرفضه بضم الفاء الثانية وكسرها يتركه وينام عن الصلاة
المكتوبة قال صدقت الكتوبة في رأسه لزومه عن المصدقة
واللوم ورمضه الرأس واما الذي اتيت عليه يشرشر بفتح الياء
شدقه بكسر الشين الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه فانه
الرجل يغدو بالقدح المعجمة يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة
بضم الكاف وسكون الذال المعجمة تبلغ الآفاق زاد في الجنائز فيصنع
به الى يوم القيامة وانما استحقت التعذيب لما يأتي عن تلك الكذبة
من المفاسد وهو فيها غير مكروه وقال ابن العربي شرشرة شدق
الكاذب انزال العقوبة بمحل المعصية وقال ابن هبيرة لما كان الكاذب
يساعد لفظه وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله وقعت
المشاركة بينهم في العقوبة واما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء
التنور فانهم الزناة والزواني وسمي الفرج تنورا لان عادتهم السفاد
بالحلوة فعوقبوا بالمكث ولما كانت جنايتهم من اعضائهم السفلى
ناسب ان يكون عذابهم من تحتهم واما الرجل الذي اتيت عليه
يسبح في النهر ويلقم الحجر بضم المثناة وفتح القاف والحجر نصب مفعول
ثان ولابي ذر طرب بكسر الجيم وسكون الراء بعدها موحدة اي اكل الربا بضم الراء بعد الهمزة اكل
وكسرها وفي العاقبة المحمودة ساء اي بئس لا يعني يشبه ان الحامل

يتخيل ان ماله يزداد والله يمحقه واما الرجل الكره المرأة بفتح الميم
وسكون الراء وبالمد الذي عند القاف ولابي ذر عن الكشميهني عنده
النار بزيادة الجيم والرفع يحشاها يسعى حولها فانه مالك خازن جهنم
وانما كان كريها لان منظره لان فيه زيادة في عذاب اهل النار واما
الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم صلى الله عليه وسلم
واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة الاسلامية
قال سمرة فقال بعض المسلمين وأولاد المشركين فقال في الفتح ام اقف على اسمه يا رسول
الله واولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة
هؤلاء الولدان ستحصل الواو الاولى من قوله واولاد المشركين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيبا واولاد المشركين
منهم وظاهره الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله انهم من آبائهم لان
ذلك في الدنيا واما القوم الذين كانوا شطر منهم حسنا ولابي ذر
شطر لهم حسن شطب الاول وزنه الثاني وللاصيلي وابن عساكر
بنو شطر وحسن وشطر منهم قبيحا ولابي ذر وابن عساكر بشطب
الاول وزنه الثاني وفي نسخة ابي ذر والحموي يشطر ويشطر
بالرفع كذا رأيته في حاشية الفرع مشكولا باللونينية ثم رأيته فيها
كذلك بالشين والاسماعيلي بالرفع في الجميع على ان كان تامة والجملة
حالية فانهم قد خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا واخر سيئا تجاوز
الله عنهم خاتمة ومن آداب المعبر ما اخرجه عبد الرزاق
عن معمر انه كتب الي ابي موسى اذا رأى احدكم رؤيا فعبرها على اخيه
فليتخيل خيرا لنا وشرا لاعدائنا ورجاله ثقات لكن سنده منقطع
وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من
حديث رجل الجهني وهو بضم الراء وسكون الميم بعدها لام قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح قال هل رأى
احدكم شيئا قال ابن رجل فقلت انا يا رسول الله قال خيرا تلقاه

ابن م

وشرا

نظارة الاداب

وشرا تتوقاه بخير لنا وشرا لاعدائنا عديا والحمد لله رب العالمين
اقتصر على ذلك الحميدي وسنده ضعيف جدا وينبغي ان يكون المعبر
دينا حافظا للفتيا ذا علم وصيانة عالما لاسرار الناس في رؤياهم
وان يستفرغ السؤال من السائل وان يرد الجواب على ما فهم السؤال للشرعيين
والوضعيين ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال
ولا في الليل ومن آداب الرائي ان يكون صادق اللهجة وان ينام
على وضوء على جنبه الايمن وان يقرأ الشمس والليل والتين
وسورة الاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من
شر الاحلام واستجير بك من تلعب الشيطان اللهم اني اسألك
رؤيا صالحة صادقة تأفكه حافظة غير سيئ اللهم ارزقني
مساعي ما احب ومتعني بما اكره ان لا يتحكما على امرأة ولا على ذي
ولا على جاهل بحمد الله كتاب التعبير تم سنح سنه يوم الاثنين الثامن
شهر رمضان سنة ٨١٥ هـ والله تعالى اعلم بالصواب

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح المثناة جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والاثم
وكل مكروه وآيله اليه كالكفر والاثم والفضيحة والجنون والمعصية
وغيرها من المكروهات فانها كلها من الله تعالى على وجه الحكمة
وان كانت من الانسان بغير امر الله تعالى مذمومة فتقدم الله
الانسان بارتكاب الفتنة كقوله تعالى والفتنة اشد من القتل
وان الذي تتوعى الموسى الاية بسم الله الرحمن الرحيم
قال في الفتح كذا في رواية الاصيلي وكريمة تأخير البسملة وفي غيرهما
تقديمها والذي في الفرع كأصله ثم علامة ابي ذر عند
المصنف وعلامة المتقدم والمتأخر لابن عساكر بهما ثابتا ولابي
ذر باب ما جاء في بيان قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن

الذين ظلموا منكم خاصة اي اتقوا ذنبا يحكم الله به كافرا المنكرين اظهركم والمداهنة في الامر بالمعروف وانواع الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد على ان قوله لا تصيبن اما جواب الامر على حذف احدى النونين المتلاقيتين لا تصيبن الظالمين منكم خاصة وفيه ان جواب النهي مجزوم ذلك بلم تجزم به النون المؤكدة لكنه مما يتسع في النهي سائغ فيه تقول له ادخل اسكنكم لا يجعلنكم واما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه سعة وذلك ان النون لا تدخل الخبر في غير القسم والنهي على ارادة القول كقوله

حتى اذا جن الظلام واختلط ... جاءوا بمذق هل رأيت الذيب قط

واما جواب لتم محذوف كقراءة من قرأ لتصيبن وان اختلفا في المعنى وجملة ان تكون بعد الامر بالتقا الذنب عن المتعرض للمظالم فان وبال يصيب العام خاصة ويعود عليه ويكون في منكم على الوجه الاول للتبعيض وعلى الاخيرين للتبيين وفائدته التنبيه على ان الظلم اقبح من غيركم فانه في اسرع التغيير ورؤي احمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلت للزبير بن العوام في وقعة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي قتل بين عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه بالبصرة فقال الزبير انا قرأنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن حسب انا اهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وعند احمد بسند حسن من حديث عدي ابن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد المعجمة من الفتن في احاديث الباب وغيره المتعمدة المرصد على

التبديل

التبديل والاحداث لان الفتن غالبا انما تنشأ عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة وبفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالافوه قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله التيمي قال قالت اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا على حوضي يوم القيامة انتظر من يرد علي فيؤخذ بناس من دوني فاقول امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي وفي باب الحوض من الرقاق فاقول يا رب مني ومن امتي فيقول اي يقول الله ولابي ذر فيقال انك لا تدري ما بدلوا بعدك فاقول يا رب امتي امتي فيقول اي يقول الله ولابي ذر فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي يا محمد شواعلي الهبقري بفتح القافين بينهما هاء ساكنة فتحتية فراء مكسورة فتحتية فتشديد الرجوع الى خلف اي رجعوا الرجوع المذموم بالهبقري اي ارتدوا على اعقابهم كما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او نفتن اي نضل عن ديننا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة شهر بكنيته واسمه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة ابن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء والطاء المهملة انا اتقدمكم على الحوض لاهيئ لكم لتردن اي لتظمئن ولابي ذر فليرفعن اي ليشخصن الي بتشديد الياء رجال منكم لاراهم حتى اذا اهويت اهويت لاناولهم اختلجوا بسكون الخاء المعجمة وضم العوقية وكسر اللام وضم الجيم احتبذوا وانتقلوا دوني فاقول اي يا رب اصحابي اصحابي اي اي يقول الله تعالى انك لا تدري

ما بعد نواحي الارتداد عن الاسلام او من المعاصي الكبيرة المدينة
الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الخزومي ويزيد بن
محمد واسم ابيه عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري
بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت
سهل بن سعد بكون العين الساعدي الانصاري يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض من
فمر علي شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم
ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم فسمعني النعمان بن ابي عياش
الزرقي وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلا
الساعدي وانا سمعت ستوحته وتعوا استهام حدثت اداته قال
ابو حازم فقلت نعم سمعته قال النعمان واشهد على ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه سمعته يزيد فيه قال انهم اي الذين يحال
بينه وبينهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا
كما لابي ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا بعدك فاقول سحقا
سحقا بعدا بعدا لمن بدل دينه بعدي اي ابعده الله والسحق
دلالة على انه لا يلحق لهم بعد لان الله تعالى قد طبع لهم ذلك في
قلبه وقتالهم اياهم بعاتا الى وقت ثم بعثت قلبه عليهم
فيشفع لهم فتي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر يرث امتي اي بعد
الترك والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم

باب قول

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار سترون بعدي امورا
تنكرونها وقال عبد الله بن زيد ابي ابن عاصم المازني مما وصله
المولف في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه
وسلم للانصار اصبروا علي ما تلقون بعدي من الاثرة حتى تلقوني
علي الحوض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان ثبت الفضائل ابي ذر قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني
الجهني الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يجب ست قال في حديثه خلل
قال سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه
قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون من
امرائكم اثرة بضم الهمزة والمثلثة والراء بضم الهمزة وسكون
المثلثة استيثار واختصاصا لخطوظ دنيوية يأثرون بها
عليكم وامورا تنكرونها من امور الدين وعقلت الواو الاولى
من وامورا التي عاكرونها وقوله امورا بدل من اثرة قالوا فما
تامرنا يا رسول الله ان نفعل اذا وقع ذلك قال ادوا اليهم
حقهم الذي لهم المطالبة به وفي رواية الثوري عن الاعمش
في علامات النبوة تعدون الحقوق الذي عليكم اي بذل
المال الواجب في الزكاة والنفس والخروج الى الجهاد عند النفير
ونحوه وسلوا الله حقكم وفي رواية الثوري وتسألون الله الذي لكم
اي بان يلهمهم انصافكم او يهيئكم لخير امرهم وقال الداودي سلوا الله
ان يأخذكم حقكم ويثيبكم كم من يؤديه الكم وقيل تسألون
الله سرا لانهم ان سألوه جهرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا
الحديث الموهم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل السفاقسي
عن الداودي انه خاص بالانصار وكان اخذه من حديث
عبد الله بن زيد الذي قتله والا يلزم من مخاطبة الانصار

بذلك ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التحريم وفي حديث
عمر في سنده المتكلم فيه من طريق ابي سلم الجولاني عن
عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك
مستتبعة من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقضاتهم
تمنع الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيمتنعون ويتبع القضاء
الهوى الامراء فيقتتلون قلت كيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر
ان اعطوا الحق اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامة
النبوة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري ابن مسرهد
ابن مغربل عن عبد الوارث بن سعيد ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث
عن الجعد بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ابو عثمان البصري
عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا
من امر الدين فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج من طاعة
السلطان فانه من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا
اي قدر شبر كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شيء
مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة بيان لميتة الموت وحالته
التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة
وليس له امام يطاع وليس المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي
الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله سبب للفتنة
واراقة الدماء وتعريت ذات البين فالمفسدة في عزله اكثر منها
في بقائه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ومسلم في
المغازي وبه قال حدثنا ابو الهيثم محمد بن الفضل السدوسي
البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح المهملة والميم المشددة ابن
درهم الازدي الجهضمي عن الجعد ابي عثمان بن دينار اليشكري
بمثناة مفتوحة ثم معجمة ساكنة ثم كاف مضمومة البصري

البصري

البصري انه قال حدثني بالافراد ابو رجاء بفتح الجيم وبالمد
بعدها مهملة العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى من اميره شيئا يكرهه
فليصبر عليه فانه فان الشأن من فارق الجماعة اي جماعة المسلمين
وخرج عن طاعة الامام شبرا اي ولو بادنى شيء فمات الا مات
ميتة جاهلية اي فمات على هيئة كان يموت عليها اهل الجاهلية
لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام بل
كانوا مستكبرين عن ذلك مستبدين بالامور وفي استعمال ميتة
والاستفهام انكاري فحكمه حكم النفي فكانه مقول من فارق الجماعة
شبرا الا مات ميتة جاهلية او حذف ما الناقية اي ومعدودة
او الا زايدة او عاملة على اي الكوفيين وفي هذه الاحاديث
حجة في ترك الخروج على ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم
وقد اجمع العلماء على ان الامام المتغلب تلزم طاعته في ذلك بل
حكى بعضهم الاجماع على ذلك وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح
ابن الحرث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله ابن الاشج
عن سبر بن سعيد بكسر المهملة وسكون الموحدة وبالراء المكي
المهملة ولي المعرفي عن جنادة ابن ابي امية بضم الجيم وتخفيف
النون الازدي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا على عبادة
ابن الصامت وهو اي والحال انه مريض فقلنا له اصلحك الله
في جسمك لنفاني من مرضك او نعم حدثك بحديث ينفعك الله
به سمعته عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى
الله عليه وسلم ليلة العقبة فبايعناه فكان فيما اخذ علينا
علينا ان بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا
وعسرنا ويسرنا واثرة علينا اي في ما اثرة علينا ان بايعنا

بفتح الهمزة والنون مشددة في اليمين والطاعة له في منشطنا ومكرهنا
بفتح الميم فيهما وبالمهملة بعد النون الساكنة في الاولى وسكون الكاف في الثانية
معصية بيمان اي في حالة نشاطنا والحال التي نكون فيها عاجزين عن العمل
بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا وايثاره علينا بفتحات او بضم الهمزة وسكون
المثلثة اي اثرة الامر بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ينازع الامر
اي الملك اهله قال في شرح المشكاة وهو كالبيان لسابقه لان في عدم
المنازعة هو التعبير في الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ عن
عبادة وان رأيت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تهمل
بذلك الاويل اسم واضع اي ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة
وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي المنذر عن جناده وان اكلوا
مالك وضربوا ظهرك الا ان ترى فان قلت كان المناسب ان يقال
الا ان نرى بنون المتكلم اجيب بان المقدر بادينا قائلا الا ان
ترى اكفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا جهرا
ويجوز به عندكم من الله فيه برهان نص من قرآن او حديث
صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج على الامام ما دام فعله يحتمل
التاويل والحديث اخرجه سلم في المغازي وبه قال حدثنا
محمد بن عمرة الرقي البجري قال حدثنا سلمة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد بن
حضير بضم الهمزة وفتح المهملة وفتح العين المعجمة مصغر بن سماك
ابن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي ان رجلا هو اسيد الراوي
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو
ابن الحارث ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام سيلي الامور
انكم سترون بفتح الفوقية فضم المهملة وتشديد الراء
اي استئثارا المختص الدنيوي فاصبروا اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني
وانما اجاب بقوله انكم سترون اشارة الى ان استعمال فلان المذكور

ليس لمصلحة خاصة بل لكم ولجميع المسلمين والحديث سبق في فضائل
الانصار باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي
يدي بالتثنية أغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون
التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها هاء تانيث صبيان او الصغار
العقول والتدبير والدين ولو كانوا بالغين زاد في رواية
عن ابي ذر من قريش سفهاء وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن سعيد بن عمرو بن
سعيد كبر عين سعيد بهما وفتح عين عمرو وسكون لام ابن عاص
ابن عمرو بن سعيد قال اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو بن
سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي ثم الكوفي قال كنت
جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة زمن معاوية رضي الله عنه ومعنا مروان ابن الحكم
ابن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد قال ابو هريرة
سمعت الصادق في نفسه المصدوق عبد الله صلى الله عليه وسلم
يقول هلكة امتي عالديدي بفتح الدال تثنية يد ولابي ذر عن الحموي
والكشميهني اليدين بزيادة همزة تصغير الجمع غلمة بكسر المعجمة
وسكون اللام من قريش وعند احمد والنسائي من رواية سماك عن
ابي ظبيان عن ابي هريرة ان فناء امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش
وبزيادة سفهاء تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن
ابي شيبة من وجه آخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من
امارة الصبيان قالت ام سلمة هلكوم اي في دينكم وان عصمتموه
اهلكوكم في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال او بهما وعند
ابن ابي شيبة ان ابا هريرة كان يصلي في البوت يقول اللهم لا يدركني
سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا وما امارة الصبيان رفع اكتفاء
الله دعاء ابي هريرة فمات قبل سنة قال في الفتح وفي هذه الاشارة

الولاة اولاد الفتيلة كان سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معوية تخلف
فيها وتوفي الى سنة ستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد اشهر
فقال مروان بن الحكم المذكور لعنة الله عليهم عنهم بالنصب
على الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني
فلان وبني فلان لفعلت وكان ابو هريرة كان يعرف اسماءهم
وكان ذلك من الجراب الذي لم يبثه ثم يبين اسامي امراء الجور واحوالهم
لو كان يكفي عن بعضه ولا يصرح به خوفا على نفسه وقد وردت
احاديث في لعن الحكم ومروان وساوقه اخرجها الطبراني وغيره
بعضها بعضا ومعناها جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي
سعيد بن عمرو الى بني مروان ابن الحكم حين ملكوا ولوا الخلافة
بالشام وغيرها ولابي ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر اللام مشددة
فاذا الرأس على انا احداثا بهم حدث اي شبابا واولهم يزيد ولابن عساكر
فاذا احداث قال لنا عسى هؤلاء يكونوا منهم فقال اولاد
واتباعه من سمع منه ذلك قلنا له انت اعلم وانما نرد ذلك عليك
الحواديث ابي هريرة من وجه كون ابي هريرة لم يضبط باسمائهم
قال الشمني اي وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد
ابن معوية فقال في الخلاصة وغيرها ان لا يشبه الا على
ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن عن لعنه
المصلين ومن كان من اهل العقلة واما ما نقل عنه صلى الله
عليه وسلم من اللعن لبعض اهل العقلة فلما انه علم من احوالهم
ومن احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه
لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي الله عنه وانتقوا بما جواز
اللعن على من قتله او امر به او اجازه او رضي به قال والمحققات
ان يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واهانته اهل البيت
النبوي انه مما تواتر معناه وان كانت تفاصيله احاد افمن لا توقف

في

في ايمانه بل في ايمان لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث
سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب وبه قال حدثنا
مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو اسماعيل النهدي الكوفي قال
حدثنا ابن عيينة سفيان انه سمع الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن
عروة ابن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة
بنت ابي سفيان ام المومنين عن زينب ابنة جحش ام المومنين
رضي الله عنهن ولابي ذر زينب جحش انها قالت استيقظ النبي صلى
الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمرا وجهه وفي اخرى احمر
من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل عليها يوما فزعا وفي اخرى انه دخل عليها بعد ان استيقظ من
نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابن عوانة
من طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي
حال كونه يقول لا اله الا الله ويل لكلمة بفتح لام وفتح في هلكة
للعرب من شر اقترب اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان
رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعوية رضي الله عنهما وخص
العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام ولانذارهم بان الفتن
اذا وقعت كان الهلاك اليهم اسرع فتح اليوم بضم الفاء مبنيا للمفعول
ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج وماجوج من سدهما الذي
بناه ذو القرنين بينا وبينهم مثل هذه بالرفع معطوفا بالعطف
على محله وعقد سفيان بن عيينة تسعين بان جعل طرف اصبعه
السبابة اليمنى في اصلها وهيئتها هيئة الحلقة المعلومة
حتى صارت كالحلقة المعلومة او عقد مائة بان عقد التسعين
كذلك بالخنصر اليسرى وعلى هذا فالمعقود والمائة متقاربان
ولذا ترقبها انكم قيل وفي اخرى الفتن قالت زينب فقلت يا رسول

الله اهلك بكسر اللام وفتحها الخبوث قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث
بفتح الخبيثة بعدها مثلثة اي الزنا واولاد الزنا او الفسوق والفجور
وفي الفتح ترجيح الاخير قال لان قابله بالصلاح وفي الحديث دلالة
صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم
ام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين
زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي
قال في روايته عن حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال
في اخره قال الحميدي قال سفيان حفظت عن الزهري اربع نسوة
قد رايت النبي صلى الله عليه وسلم تزوج من ازواجه ام حبيبة
وزينب بنت جحش وثنتين ربيباته زينب بنت ام سلمة وحبيبة
بنت ام حبيبة ابوها عبد الله بن جحش فزاد حبيبة كما للباب
وابن ماجه وحديث الباب سبق في احاديث الانبياء وعلامة المبوة
واخرجه قتيبة الاتية الا اياد اود وبه قال حدثنا ابو نعيم بن
الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وسقط عن عروة لغير ابي عساكر
قال المولف وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق
بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه
قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن
او قصر من اطام المدينة بعد الهمزة والطاء مهملة بينهما فقال عليه الصلاة
والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فاني ارى الفتن اي
بصري اي بان كشفي فابصرت ذلك عيانا حال كونها تقع خلال بكسر
الخاء المعجمة اوساط بيوتكم اوتقع مفعوله نائب كوقع القطر بكسر
القاف وكوقع ولابن عساكر وابي ذر من المستملي المطر بالميم بدل القاف

وفي

دفنا بمدينة وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وانتشار
الفتن في غيرها فاما وقع من القتال بصفين والجمل كان سبب قتل عثمان
والقتال بالبصرة وان كان سبب التحكيم بصفين قتلة قتال وفي ذلك
البصر انما تولد عن شيء من ذلك او عن شيء تولد عنه والحديث اخرجه
في الحج والمغازي وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن عن ابي بكر
ابن ابي شيبة باب ظهور الفتن وبه قال حدثنا عياش بن الوليد
بتشديد التحتية آخره معجمة الرقام البصري قال اخبرنا عبد الاعلى
ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري قال حدثنا محمد بفتح الميم
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان
بالباء الموحدة اي يعتدل الليل والنهار ويدنو قيام الساعة او تقصر الايام والليالي
او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد
بتقارب به تتابع الدول في الانقضاء والذهوب اي الانتزاع فيتقارب
زمانهم ويتدانى ايامهم او يتقارب احواله في اعماله في تلك المدة
حتى لا تكون فيهم من ياس معروف ولا نهي عن منكر لغلبة الفسق
وظهور امره واهله او المراد بقصر الزمان بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة
الاخيرة اقصرها لما بلغت الطبقة الاخيرة التي قبلها وفي حديث انس
عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون
السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون
الساعة كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في
هذا الزمن فانا لله وانا اليه راجعون من سرعة الايام عام بعد ما في العصر الذي قبله
والمحقات المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا من
علامات قرب الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وان
اليوم مثلا يمضي للانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولا يرد
ذريعة الحوفي والمهلبي يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهو

هذه فيه شاذة لان فعلان بالفتح لا يجيء على افعال الا حرفا يسيرا زمن
وازمن رجيل واجيل وعصب واعصب وينقى الكل بتحتية مفتوحة
فنون ساكنة فقاف مفتوحة فصاد مهملة والكل بالعين والميم
بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني ما هنا في نسخ اليونينية كاصلها
وينقى العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فصاد مهملة
والعلم بتقديم اللام على الميم وقال في فتح الباري وينقص العلم
قال في فتح الباري يعني بالنون والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية
المستملي والرخشي الكل بالعين بدل النون قال وهكذا في رواية شعيب
عن الزهري عند مسلم عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم
اه وقد تقدم ان نقصان العقل الحيض كما في حديث الدين عن زيد
واما المعنوي فبسببه يزيد كلامه الخلل بسبب سوء المخلط وقلة
المساعد على الكمل والنقص ميالة الى الراحة وتحب الى جنسها
وتكثره شيأ على الانس الذين هم امرين ياطين الجن ويلقى الشح
بتشليث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم
حتى يبخل العالم ببذله فيترك التعليم والفتوى ويبخل العابد بعبادته
حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بالصدقة يهلك الفقير وليس
المراد اهلاك الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس
بينه وبين قوله في كتاب الاشربة ويفيض المال حتى لا يقبله احد
تعارض اذ كل منهما في زمان الآخر وقوله ويلقى بضم فسكون فقاف
وقال المهلب يضم ويفتح الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد
القاف بمعنى يلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى
وما يلقاها الا الصابرون اي يعلمها ويسنبه عليها وقوله يلقى
بتخفيف القاف لك ابعد لانه لو لم يتلق تركك ولم يكن موجودا اه
قال في المصابيح وهذا غير لازم لانه يمكن ان المراد يلقى الشح
في القلوب اي يطرح فيها فيكون ثم موجودا لا معدوما وتظاهر الفتن

اي كثرتها

اي كثرتها وهذا يوهيه الترجمة وكثرة الهرج بفتح الهاء وسكون الراء
بعدها جيم قال يا رسول الله ايوه بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح
الميم مخففة اي اي شيء هو اي الهرج والاكثر على حذف الالف بعد
ميمها ولابي ذر ايها بفتح التحتية وبعد الميم الف وعنبسة بعضهم
بتخفيف التحتية اي يجذ ذا ايا الثانية كما قالوا البيت في بوه اي
بيت وفي رواية عنبسة بن خالد عند يونس عند ابي داود قيل
يا رسول الله ايش هو قال هو القتل القتل بالتكرار مرتين وقال
شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المؤلف في الادب ويونس بن يزيد
مما وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وتقدم وتظاهر
الفتن على ما يعب الشيخ وقالوا ما الهرج قال القتل وكرر لفظ القتل
والليث ابن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن ابي
الزهري محمد بن مسلم مما وصله في الاوسط ايضا اربعتهم عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بضم الحاء وفتح الميم ابو عبد الرحمن بن عوف
عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هؤلاء
الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد
فجعلوا شيخ الزهري حميدا الاسعيد وشيخ الحوالف رحمه الله يقتضي
ان العلم في هذا الحديث ثابت هنا وصله طريق ثم هنا ووصله طريق
شعيب في الادب كما مر ولعله رأى ان ذلك غير قادح لان الزهري
صاحب حديث فيكون الحديث عنده عنهما جميعا ولا يلزم من ذلك
اطراده في كل من اختلف عليه من شيخه الا ان يكون مثل الزهري
في كثرة حديثه وشيوخه قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا
الحديث من الامور العظام قد بينها عيانا وقد يقتضي العلم وظهور
الجهل والشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال في الفتح
الذي يظهر ان الذي شاهده كان منه كالتمهيد ووجوه مقابلته
والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى ما يقابله الا النادر

والواو او الصفات المذكورة وجدت سبا بهاء عهد الصحابة ثم هجرت
تكثر في بعض الاماكن دون بعض وكلما بعدت مدة وطبقة ظهر البعض
الكثير في التي تليها ويشير لبيانه قوله في حديث الباب التالي ايا ما يتوزمان
الاول الذي يترشه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابن ماجه في
الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي الحافظ
احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا اسد حدثنا عبيد
الله ابن موسى وسقط في غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن
ابي المروزي وسقط سدد للباقين وهو الصواب قاله الحافظ ابن
حجر وعليه انتظم اصحاب الاطراف اي وفي هامش الفرع ما نصه
للاصيلي في نسخة ابن ذر حدثنا اسد صح قال في الحاشية سقط
اسد في نسخة واستقامه عواب وهو في نسخة عند الاصيلي
اه قلت وكذا رايته في اليونينية وعبد الله يردي عن الاعمش
سليمان بن مهران عن شقيق بضم المعجمة ابو وايل بن سلمة انه قال
كنت مع عبد الله هو ابن مسعود وابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنهما فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة
لايا ما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم يثبت الفعل كلمات
عام ينبغي العلم بانسية الي يفقد حامله ويثبت عند ذلك الجهل بالكلمات
ذلك العام بتجرد به عن بقية العلم ويكثر فيها الهرج والهرج هو
القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم الفين قال حدثنا ابي حفص
ابن غياث حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل
قال جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى الاشعري فتحدثا فقال ابو موسى
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي بينهما عند
قرب منها ايا ما والتنوين للتقليل والمعنوي والمستقبلي لايا ما بزيادة
اللام يرفع فيها العلم يثبت العلماء وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث
المقتضية لترك الاستناد بالعلم ويكثر الهرج والهرج القتل بلغات

يكون

ثلاث مرفوعا وهو الظاهر ويحتمل ان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان
القائل هو ابو موسى وحده بخلاف الرواية السابقة فانها صريحة في
ان ابا موسى وابن مسعود قالاه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابو عبد الحميد عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال ابي لجالس عبد الله
ابن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت مني ابي
مثله اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة ولابي ذر ابن
عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض في هذا وهم من بعض
الرواة فانها عربية صحيحة اه وبابي ما نبه في الحديث الاتي
قريبا ان شاء الله تعالى واصل الهرج في اللغة الربيعة الاختلاط
يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا فقوله والهرج اي اعزم ادراج
مع ابي موسى كما صرح به في الحديث التالي وبه قال حدثنا محمد
ولابي ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو
الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن واصل هو ابن حيان الحاء المهملة المفتوحة والمثناة
المفتوحة المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله عنهم قالوا قال ابو وايل واحسبه اي
احسب عبد الله بن مسعود رفعه اي في الحديث الى النبي صلى
الله عليه وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج باضافة ايام لتاليها
ينزل العلم بضم اوله اهمله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ينزل فيها
اي في ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال
بالفتن عن العلم قال ابو موسى الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة
قال في الفتح الحطابي قال اي القتل الهرج بلسان العربية وهو من
بعض الرواة وتحه الخطابي انما استعمل في اللغة العربية يعني القتل
الاعلى طريق المجاز لكون الاختلاف مع الاختلاف ينبغي تكثير

ابي القتال وكثيرا ما يسمونه الشيخ باسم ما يوول اليه واستعمالها في القتل بطريق
الحقيقة هو لسانه الحبشة فكيف يدعي علي مثل ابي موسى الاشعري الوهم
في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل
لا يمنع كونها لغة الحبشة وقال ابو اسحاق الوضاح بن عبد الله اليشكري
عن عاصم هو ابن ابي النجود احد القراء السبعة المشهورين عن ابي وائل
شقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال لعبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم ايام الهرج نعوه اي هو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام
الهرج قال ولابي ذر وقال لي مسعود عبد الله بن مسعود سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من تدرك الناس من تدركهم الساعة
وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة
الا على شرار الناس وروى ايضا من حديث ابي هريرة رفعه ان الله
يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة
من ايمان الا قبضته وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول الله
فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي
على الحق حتى تقوم الساعة ظاهره انها تقوم على قوم صالحين
اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض
روح كل مؤمن وسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة

باب بالتنوين يذكر فيه لا يأتي زمان الا والذي بعده على
شر منه وبه قال محمد بن يوسف الخزاعي قال حدثنا سفيان
الثوري عن الزبير بضم الزاي ابن عدي بفتح العين وكسر الدال
المهملتين الكوفي الهمداني الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين
ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه قال اتينا انس بن مالك رضي
الله عنه فشكونا وللاربعة ذرعة الشهيني فلقوا فشكوا اليه ما يلقون
وللاصيلي ما يلقوا ولابي ذر وابن عساكر ما يلقون من الحجاج

ابن

ابي يوسف المقتفي للامير المشهور من فعله وتقديه وفي توله فتكونا اليه
ما يلقون التثنية فقال اني اصبروا عليه فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي
بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني بسند
صحيح عن ابن مسعود قال ليس عام الا الذي بعده خير منه لا
وكذلك حتى تقوم الساعة ولابي ذر وابن عساكر ليس منه يوم الا
الذي بعده اعدل لا اقول تفضل ملك على ملك ولكن ذهاب اهل
من رواية محمد بن القاسم الاسدي عن القاسم المؤدب ومالك بن مغول
وعمرو ابن بشار الشيباني اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ ابابي
على الناس من زمان الا وهو شر من الزمان الذي كان قبله سمعته من
نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا الاطلاق بان بعض الازمنة
قد يكون فيه الشر اقل منه في سابقه ولم ار في الازمنة عموما ابن عبد البر
وهو بعيد نعم من الحجاج بيقين واجاب الحسن البصري بانه لا يريد الشر
من حيث تقييض فعله على الاكثر الاغلب واجاب غيره بان المراد
بالخصوص جميع اهل العصر على مجموع العصرات فان الحجاج قتل كثيرا
من الصحابة في الاحياء وقتل من عبد الله بن الزبير اكثر ممن قتل
الذي قبله الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله
عليه وسلم المروي في الصحيحين خير القرون قرني وحديث ابابي
اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ح وللتحويل السند قال البخاري وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابي ذر زاد
ابن بلال عن يحيى بن سعيد هو محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق محمد
ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر التيمي المدني ابن بنت لحمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن عمته بنت الحارث الزراسية بكسر الزاي والسين المهملة بينهما
بياء ثم راء ثم بمثناة وهي اخت زينب زوجة ابن شهاب وابن زارع

ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ النبي
الله صلى الله عليه وسلم من نومه وليت السين في استيقظ للطلب
ذيلة نصب على المفعولية حال فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي اي خائفا
حال كونه يقول سبحان الله ماذا انزل الله من الخزائن كخزائن فارس
والروم يدفع على الصحابة رضوان الله عليهم ماذا استفهام متضمن
معنى التعجب وابتدأ كراستاط الجملة واسم الجملة الثانية من قوله
انزل الله والباء في زعت الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر الزاي المثلثة
من الخزائن بجمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشيء وما انزل من الفتن
بضم الهمزة من يوقظ اي من يتنبه ليوقظ صواحب الحجرات
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم اوله يريد
صلى الله عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن لكي يصلين
مما اراده الله من الفتن النازلة كي يواظبن الرجوا منه الاجابة
وخص لانهن الحاضرات ح رب كاسية في الدنيا بالثياب لوجود
الغنى عارية في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا او كاسية
بالثياب الفاخرة التي لا تستر العورة عارية في الاخرة عن علي
ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته
في الاخرة بالثواب او كاسية من حلوة التزوج بالرجل الصالح
عارية في الاخرة من الحلل لانتفاعها صلاح زوجها وهذا وان ورد في
امهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ ومنه اشارة الى تقديم المجرد
ما ينبغي عليه من خزائن الدنيا للاخرة يوم يحتاج الناس فيه حاجة
فلكيس الا الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق في سبيل
الله والحديث ستة في باب العلم والفطنة بالميم من كتاب العلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح

وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد قيس منا وبه قال حدثنا عبيد
الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم المنيسي الكلاعي الحافظ قال

اخبرنا

اخبرنا مالك بن انس الامام المجتبى عن نافع المقتبس مولى ابن عمر
من اجلة التابعين واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
واستظهر لابن عاصم لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حمل علينا السلاح مستحلا لذلك فليس منا اي ليس مؤمنا كامل
من استحل ما هو متطلع على تحريمه ويحتمل ان يكون خبر مستحل فيكون
المراد بقوله فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة
والسلام ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
ابو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابي كريب قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن
ابي عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء واسمه
والمشهور عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح ليقاتلنا
ليس منا بغير حق وسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا
السيف وعند ابن ماجه من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث
عمرو بن عوف من شهر علينا السلاح وفي سند كل منها ابن لهيعة
بعضها بعضا وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل
بالنون والموحدة قيس منا لمافي ذلك من تخويف المسلمين وادخال
الرعب عليهم وكانه كني بالحمل عن المقاتلة او القتال المدرجة القائمة
وسقط لفظ السلاح على العلم ان بصره وبقي كما دونه لان يرمي بحجر
السلاح عليه لارادة قتاله او قتله والفقهاء مجمعون على ان الخوارج
من جملة المؤمنين وان الايمان لا ينفيه الا الشرك بالله ورسوله نعم
الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يثبتانه ولا من قاتل البغاة من اهل
الحق فيحمل على المغالبة وصف يده ايا بالقتال ظالما والا فلي عند كثير
من السلف اطلاق لفظ الكفر من غير قرن تاويله ليكون ابلغ في

اخرجه كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن المنكدر
عند مسلم في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان
والترمذي وابن ماجه في الحدود وبه قال حدثنا محمد بخ سنوب بفتح
الحاء المهملة وبعد الواو الساكنة موحدة ثم مثناة تحتية ثم موحدة
ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن حجر
يحتمل ان يكون هو ابن راشد قال سلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن
رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد
قال اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج
البخاري كذلك قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني
احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم بعدها ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح
بالنصب المختلفة بعد الحجة من قوله لا يشير الى هنا بحيي النهي ولمسلم
باسقاطها بلفظ النهي قال في الفتح وكلاهما جلي فانه اي الذي يشير
لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي يشهر
نون ساكنة اخره عين مهملة اي يعجله من يده فيصيب به
الاخر في يده فيصيبه ولابي ذر من الكشميهني بفتح الزاي
بدها عين مهملة اي يحمل بعضهم على بعض بالفساد فيقع في معصية
تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيامة وفيه النهي
عن ما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان في ذلك
جد او هزل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله بن المديني قال حدثني سفين بن عيينة قال قلت لعمرو
هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التاء جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما يقول مر رجل ولم اعرف اسمه بسهام في المسجد فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهمزة قطع مفتوحة
وكسر الميم بعدها تمسك نصالها بفتح النون وسكون الصاد المهملة
وبعد اللام الف ثم لام اخرى وهو حديد السهم وبفتح النون على نصول

قال

قال عمرو بن دينار جوابا لسؤال سفيان بن عيينة نعم سمعته يقول
ذلك وسقط قوله ثم في باب ياخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد
من كتاب الصلاة وقوله اب بالحاء المهملة والموحدة حديث جابر لا يخدش فيه الاسناد
لان سفيان لم يقل ان عمرا قاله ثم بيان قوله ثم في الرواية الاخرى
اسناد الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح
في استراط قول الشيخ ثم اذا قاله التاريخ مثل احدثكم فلان
والمذهب الراجح الذي عليه الاكثرون المحققون ان ذلك لا يشترط
بل يكفي بكون الشيخ اذاكر سيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد ابن درهم الامام
ابو اسماعيل الازدي احد الاعلام ان رجلا مر في المسجد النبوي
بسهام جمع سهم في القلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول بسهام
انما سهام قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها والمراد بيده ما ركب
عن الكشميهني بدا نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ
بنصولها اي يتبعض عليها بكفه كما في الرواية اللاحقة وفي نسخة
فامر بهم الهمزة للاخذ سك ملما بضم المهملة وسكون الفاء المجمعة
من خذ سك يخذ سك اي لا يشير على مسلم والخذ سك اوله المجاح
وهذا تعليل للامر بالامساك على المنصال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم
في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة
السهام العربية لا واحد لها من لفظها والمشنوع للسك والراد في قوله
ومعه للحال فليمسك على نصالها عداه بعلى المبالغة والا فالامساك
بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد
خصوص ذلك بل يجري على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه
كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي كراهية ان يصيب

وسلم ليلة يهب بها احداث المسلمين متهاشي ولابي ذر والاصيلي شيء
بزيادة حرف الجر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال حدثنا
عمرو بن خالد قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب
ابن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق
ابو وايل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الموحدة
مصدر مضاف للمفعول يقال سب سبا وسبابا قال ابراهيم
الحربي السباب اشتد السب وهو اوان يتولد في الرجل ما فيه وما ليس
فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال
يقتضي المفاعلة والاحد عند عند تسمية سباب المؤمن فسوق
وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في
الشرع اشد العصيان قال القاضي وغيره الكفر الكفر والفسوق والعصيان
فيه تقتضيه الحكم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق وقاتله
قتاله كفر ظاهره غير مراد فلا تتمسك به الخوارج لانه لما كان القتال
اشد من السباب لانه يفضي الى زهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد
من لفظ الفسق وهو الخروج عن حقيقة الكفر التي هي الخروج عن
الملة بل اطلق عليه الكفر بالنظر الى ما تقرر من
القواعد او الحسن اذا كان مستحلا او ان قتال المؤمن من شان الكافر
او المراد كفر النعمة الذي هو المتبادر لان حق المسلم على المسلم
ان يصونه ويشكره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان كانه غطى هذا
الحق والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
كما لهم الخاصي البصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرني
بالافراد واقد بالقاف ولابي ذر واقد بن محمد ابو الوليد العدني
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع عند جمرة العقبة

لا ترجعوا

لا ترجعوا بعدي كفارا بالتخفيف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
بعدي كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
في الفرع كاصله قيل وهو الذي رواه المتقدمون والمتاخرون
وفيه وجوه ان يكون جملة صفة الكفار اي لا ترجعوا بعدي كفارا
متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني ضرب بعضهم رقاب بعض وان
يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم رقاب
بعض وتكون الجملة استيانفية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا
فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز ان تكون معناه
لا ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا الاوله مرتدين مقاتلين
يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق على وجه التحقيق وان
يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه المشابهة
بحذف ادات على الثاني يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال
ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم باستحلال القتال بغير
حق فانه يكون لا ترجعوا حال المقاتلة لذلك كالكفار في الانتهاك
في تهييج الشر واثارة الفتن بغير استحقاق منكم بعضكم على بعض
في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم
رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار وان يكون لا يضرب بعضكم
رقاب بعض كفعل الكفار على تاويل ويؤيد بالجزم بدل من لا ترجعوا
وان يكون جزاء الشرط محذوفا على مذهب الكسائي اي ان ترجعوا
يضرب بعضكم والحديث سبق في اوائل الديات وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الراء المشددة السدوسي
قال حدثنا بن سيرين محمد عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة
عن ابيه بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء بعدها المثناة التحتية وسكون
العين المهملة عن ابي بكرة وعن رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن

كما في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى قال الكرماني هو بنت عوف وقال الحافظ
ابن حجر هو الهجيري وكذا جاء سمعت ابي بكرة وسمع منه محمد بن سيرين
هذا اي حميد افضل اني نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه
دخل في الولايات وكان حميد زاهدا عن ابي بكرة بفتح رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى
فقال الا تدرون بتخفيف اللام اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم
قال حتى ظننا في باب الخطبة ايام منى من كتاب الحج فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر بالموحدة
قبل المثناة بن يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
ولا بي ذر فقال اي بلد هذا باثبات الياء ليست بالبلدة ولابي ذر
عن المحموي زيادة الحرام بعد البلدة وتذكير الحرام الذي هو
صفتها وذكرت لفظ الحرام اهتماما منه بجهة الوصفية وهما اسمان
والبلدة اسم خاص بمكة وهي المراد بقوله انما اعرفت ان اعيد ربعنه
البلدة الذي حرمها وفضلها من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها
لانها احب بلاده اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم دالة
على انها مرئية لهم ببيته ومسجده وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم بجمع عرض
بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه
او في سلفه وابشاركم بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعد الشين المعجمة
قال بعض جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم
وابشاركم عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر
في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبه الدماء والاموال
والاعراض والابشار في الحرمة باليوم وبالشهر والبلد لاشتهار الحرمة
بينهم عندهم والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم الدوال
على الشهر من حالات فترتها اثبت في نفوسهم اذ هي عادة سلفهم

اذهبي

اذهبي وتحريم الشرع طارئ وخ بالمعاصي التي بها هوانه عندهم باعتبار
ما هو مقرر عندهم وهذا وان كان ثابتا في نفس الامر فالعلم والجهل فذكره
هنا لمجرد التنبيه به وقال في اللامع كالكواكب لم يذكر في هذه الرواية
اي شهر مع انه قال بعد في شهركم هذا كانه استقر ذلك عندهم
وحرمة البلد وان كانت مستقرة ايضا لكن الخطبة كانت بمنى وربما
توهم بعضهم ومن ثم يتوهم انها خارجة عن الحرم او من يتوهم ان البلدة
لم تبق حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واختصره
الراوي اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة
التشبيه اه وسقط لابي ذر عن الكشميهني من قوله يومكم هذا الخ
قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم
قد بلغت ما امرت به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ
الشاهد اي الحاضر هذا المجلس الغايب عنه والواو منصوب
بمقدر سابقه فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة يبلغه كلاما بواسطة
يبلغه بغير هاء كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح
وقال في الكواكب كبرى هاء وصوبه العيني متعقبا لابن حجر تبعا
لقدم هو في اليونينية بكسر اللام وفيها والعيني الراجح في الحديث بضمها
اول من بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني ممن هو اوعى احفظ
له ممن بلغه منصوبا ثانيا فقال محمد بن سيرين فكان كذلك
اي وقع التبليغ كما رآه الحافظ ابن حجر الاحفظ والذي يتجلى به ربط
محذوف تقديره يوجد او يكون قال صلى الله عليه وسلم بالسند
السابق في رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة
عن ابي بكرة لا ترجعوا بعدي بوفتح اي بعد موتي
كفارا بضم فسكون يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب ومر بما فيه قريبا قال
عبد الرحمن ابي ابي بكرة فلما كان يوم حرة بفتح الحاء المهملة ابن
الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الحاء

عبد الله بن مرزوق الدمياطي ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة ثقيلا
في الفتح باب اهل اللغة جوزوا بها لغتان احرقه وحرقه والتشديد
للتكثير وتعقبه الصبي فقال هذه الكلام من لا يدري ما في التراكيب
سلما وتعقب الدمياطي باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق
وليس الحاد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل حتى حرقه جارية
ابن قدامة بالجيم والمثناة وتخفيف الدال ابن مالك ابن
زهير بن الحصين التميمي السعدي وكان السبب في ذلك ان سويدة امت
وجه ابن المضرحي الى البصرة يستلزم علي فتاه علي رضي الله
عنه فوجه علي جارية بن قدامة فحصره فتحصن ابن الحضرمي
في دار فاحرقها جارية عليه ذكره العسكري وقال الطبري في
حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق ابي الحسن المدائني
وكذا اخرجه سيف بن ابي سليمة في اخبار البصرة ان عبد الله بن
عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد بن سمية
على البصرة فنزل في بني تميم وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد
الى علي ليستنجده فارسل اليه الحجاج بن صفية الباهلي فقتل
خلقا ثم قبض علي بيده جارية بن قدامة فضرب ابن المضرحي في
الدار التي نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا
سبعين رجلا او اربعين وجواب فلما قوله قال جارية بجيمه اشرفوا
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء
بفتح فانظروا هل هو على الاستلام والانقياد ام لا فقالوا له هذا
ابو بكرة بركة وما صفت باب الحضرمي وربما ذكر عليك بكلام
او بسلاح قال عبد الرحمن ابن ابي بكرة بالسند السابق فحدثتني
ابي هالة بنت خليفة الطجلية كما ذكره فلقيه ابن صياد وقال
ابن اسعد اسمها هولة عن ابي بكرة بفتحتين انه قال لما سمع قولهم ربما
انكر عليك سلام وكلام كان في عينه له لود علو على داري ما بهت

بفتح

بفتح الموحدة وسكون الثاني المعجمة بعدها فوقية والمجموي والمستملي
ما بهشت بكسر الهاء المثناة اي ما دانتم بقصبة بالنون قال ما حددت
بيدي الي قصبة ولا ثناولتها الا وانا بها عني لاني لا ارى فقال المسلمين
تكيف اقاتلهم بسلاح والحديث سيأتي في الحج وبه قال حدثنا احمد ابن
اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة
معروف الصفار الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح
الضاد المعجمة عن ابيه فضيل ابن عمرو ان بفتح الفاء وتشديد
الراي المضمومة بن عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
وفي الحج من وجه اخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض من جزم يضرب اوله على الكفر الحقيقي الذي
فيه ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل بالمستحل مثلا ومن رفعهما
فالظاهر ارادة الحال او الاستيناف فلا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل
كما قال في الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث
تقدم من وجه اخر يا تم من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة ساكنة
النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هو بفتح الزاي ابن عمرو بن
جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره استنصت الناس ثم
ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا وفي باب عمل
وابن ذر بعد الكشميهني ان لجوت بنون مثقلة بعد العين المضمومة
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكفروا بعملكم كما
تعمله الكفار في ضرب الرقاب للمسلمين وهو ما قيل عنهم ذلك وقال

المطهري بيده اذا فارقت الدنيا فاشتوا عبدي علي ما انتم عليه من
الايمان والتقوي ولا تظلموا احدا والاخبار في المسلمين والحديث سبق في باب
العلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه تكون فتنة القاعد فيها
خير من القائم وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بن ابي
محمد بن زيد مولي عثمان بن عفان الاموي ابو ثابت المزني المدني
الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر الدال عن ابيه سعد
ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد ابن سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم بن سعد وحدثني
بالافراد صالح بن كيسان كلاهما ابن عم الزهري سعد عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ستكون
فتن بتمر الفاء وفتح المثناة الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر عن المستملي
فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد في زمن الفتنة او الفتنة
عنها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من
الساعي والمراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم
في ذلك اشد من بعض فاعلاها الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها
ثم من يكون قائما بها دون الماشي ثم من يكون ماشيا لها وهو
القائم ثم من يكون قاعدا بها ثم من يكون مع الفئة ولا يقاتل
وهو القاعد كذا قرره الداودي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة
والراء المشددة وبعدها فاء اي تتطلع لها بان تتصدي وتتعرض لها وابن عون
عنها تستشرفه بالجزم شكله بان يشرف منها علي الهلاك قال الزين
المهلب اذا اشتغل علي الموت فمن وجد فيها ولابي ذر عن الكشميهني تشرفها
بالتاء بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة اخره هاء ضمير مؤنث المجرور
اي تشرفها او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه الناقد بضم الميم
وهو بمعني الملجا فليعذ به اي ليعتز فانه ليس من الفتنة وهذا
الحديث اورده المصنف هنا من رواية سعد بن ابراهيم عن ابيه

عن ابي سلمة وسلف رواية ابن شهاب عن ابي سلمة ولم يذكر لفظ رواية
سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة وذكرها مسلم من طريق ابي داود الطيالسي
عن ابراهيم ابن سعد ولفظه تكون فتنة النائم فيها خير من المستيقظ
والمستيقظ فيها خير من القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ستكون
فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي في الرواية
الاولي والقائم فيها والماشي فيها خير من الساعي وزاد الاسماعيلي
من طريق الحسن بن اسماعيل الكلبي عن ابراهيم ابن سعد في
وله النائم فيها خير من المستيقظ والمستيقظ فيها خير من القاعد والحد
ابن اسماعيل وثقه الناسي وهو من شيوخه وعند احمد وابي
داود ومن حديث سعد بن سعود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد
بالمستيقظ في الرواية السابقة وفيه والماشي خير من الراكب والمراد
بالاضافية في هذه الخبرية ان يكون اذا سلم ممن فوقه يحل المقبل
السابق من تشرف بها تستشرفه قال المتوري بتاء اي من تتطلع لها دعته
الي الوقوع بها في التشرف المتطلع واستعير هنا للاصابة يريدها او اريد
به انها تدعو الي زيادة التطلع لها وقيل انه من استشرف الشيء
اي علوته يريد من اتعب لها صرعته وقيل هو من المحاطرة والاشتراك
علي الهلاك اي من يخاطرها هلكته قال الطيبي ولعل الوجه الثالث
اولي لما يخلو بعض اللام في الجواب عليه كلام الغاية وهو قوله من
غالبها غلبته فمن وجد ملجا او معاذا فليعذ به بفتح الميم وضمها
واحكام وفيه التحذير من الفتن وان شرها يكون بحسب الدخول
فيها والمراد بالفتن جميعها او المراد ما يشاع عند الاختلاف في طلب
الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل وعلي الاول فقالت طائفة يلزم

البيوت وقال اخروت بالمحول عن بلد الفتنة اصلا ثم اختلفوا فيهم من قال
اذا هجم عليه في بيته من ذلك كيف يديه ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن
نفسه وماله واهله وهو معذور وان قتل او قتل هذا باب
بالتنويب يذكر فيه اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في
النار وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي
بفتح الحاء والجيم والموحدة المكسورة البصري قال حدثنا حماد
بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم الازدي
ابو اسماعيل الازرق عن رجل لم يسمه حماد قال الحافظ ابن
حجر هو مسلم بن عبيد بفتح المعجمة وكان سيء الضبط هكذا جزم
المزي في التهذيب بانه المبهم في هذا الموضع وجوز غيره كعلي
ان يكون هو هشام بن حسان ابي العرد وسي وفيه بعد انتهى
عن الحسن البصري انه قال خرجت بسلاحي ايام الفتنة البصرة
وقعت بين علي وعائشة وهي راكبة الجمل ووقعة صفين
فاستقبلني ابو بكرة نفيع ابن الحرث الثقفي سقط الاحنف
هنا ابن قيس بين الحسن وابي بكرة كما يأتي ان شاء الله تعالى في
كتاب ابن لزيد زاد سلم يا احنف قلت له اريد نصرة ابن عمه
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال
ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم فقال لي
يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا تواجه المسلمان بسيفهما بفتح الفاء بعدها مثناة ساكنة اي ضرب
كل منهما وجه الاخر اي ذاته فكلاهما القاتل والمقتول من اهل النار
اي يستحقانها وقد يعفو الله عنهما وذلك محمول على من استحل
ذلك ولابي ذر عن الكشميهني في النار قيل فهذا القاتل يستحق النار
فما بال المقتول فاذ بنبه حتى يريد خلاصا والقاءل ذلك هو ابو بكرة قال على
الله عليه وسلم انه اراد ولابي الوقت قد اراد قتل صاحبه وفي

الايمان

الايمان انه كان حريصا اي جازما بذلك مصمما عليه به استدل من قال
بالمواخذة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا
وهو المواجهة بالسلاح ووقع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول
في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال
والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على
العزم المجرد وبالسند السابق هنا قال حماد بن زيد وذكرت
هذا الحديث لايوب السختياني ويونس بن عبيد بعد العين
ابن دينار العيشي البصري وانما اريد ان يحدثا به فقالا انما
روي هذا الحديث الحسن البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون
الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء ابن قيس السعدي التميمي البصري
واسمه الضحاك والاحنف لقبه وشهر به عن ابي بكرة نفيع بن
الحرث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن عبيد الذي لم يسلم في السنة السابقة فاحب استدراك
الاحنف بن قيس الحسن وابي بكرة انه التقط الحديث دون القصة
قال في الفتح فكان الحسن كان يرسله عن ابي بكرة فاذا ذكر القصة اسنده
وسقط قوله الحديث من قوله هذا الحديث لما بين عاصم به قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد
ابن درهم بهذا الحديث المذكور على المواطأة لرواية حماد بن
زيد عند ايوب ويونس بن عبيد وقال مؤمل بالهمزة وفتح الميم
الثانية المشددة قال العيني كما مر في هوذة هشام ابي الكميت
بضم المثناة وسكون المعجمة ابو الهشام المصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة
والشرح وهو ابن اسماعيل ابن عبد الرحمن المصري نزيل مكة ادرك
البخاري ولم يلقه لانه مات سنة ست ومائتين وذكر قبل ان البخاري
البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق قلت قال ابن الحافظ قال
ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذا الطريق الاسماعيلي من طريق
ابي موسى محمد بن المثنى قال حدثنا ايوب السختياني ويونس بن عبيد

وهشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ وعلي بن زياد بضم المعجمة وفتح
التحتية المهملة واللام المشددة القرشي عن الحسن البصري عن الاحنف
بن قيس عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه
الامام احمد عن يونس وعفان عن حماد عن الاربعة فكان البخاري اشار الى
هذا الطريق قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور هو بضم المعجمة
وسكون المهملة تابعة ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب السختياني
فيما وصله مسلم والنسائي والاسماعيلي الحافظ عن ايوب عن الحسن
عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه
عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي بكرة ونسبه لابيه بكار في
البخاري الاهدل الحديث عن ابي بكرة نفيع وصله الطبراني بلفظ
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة كامنة القاعد
والمقتول في النار وان المقتول قد اراد قتل القاتل وقال عفان بن مسلم
ابن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر
عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة اخره شين معجمة والراء مخففة
الاعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن خراش لابن عساكر
عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله
الامام احمد مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان بسيفيهما احدهما على صاحبه
السلاح بهما على حرف جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا وثم يرفعه
سفيان الثوري عن منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور
الى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال
اذا جلس الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر فهما على حرف
جهنم فاذا قتل احدهما الاخر دخلها او دخلا فيها جميعا
اسلم الا ان يتوبا في النار وان المقتول قد اراد قتل القاتل
وقال عفان بن مسلم عند البزار في حديث القاتل

والمقتول

والمقتول في النار زيادة وهي اذا قتلهم على الدنيا فالقاتل والمقتول في
النار هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف الامر اذا لم يكن
توجد جماعة مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ ابو العباس
عالم الشام قال حدثنا جابر عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني
بالافراد سير بن عبيد بفتح الموحدة وسكون التحتية المهملة وعدم
العين الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة انه سمع
ابا ادريس عايذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو
انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسئلون رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر قال
في بعض النسخ اي المستفاة اي المستنبطة ووهت مرجع الاسلام واستيلاء الضلال
وظلم البدعة مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني وكلمة ان مصدرية
فقلت يا رسول الله انا كنا في الجاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير
فهل بعد هذا الخير من شر وفي بعض النسخ بهذا الخير بسمك وشين معجمة
الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير من شر
تحت فيه مت مثر قال صلى الله عليه وسلم نعم قال حذيفة
قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم
نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون مصدر وخنت
النار كدخذا الثوب عليها حطب رطب فانه يثور دخانها وقيل
اي فساد واختلاف فيه اشارة الى كدر الحال وان الخير الذي سيكون
بعد الشر ليس خالصا بل يشوبه كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله
وما دخنه قال قوم يهدون بفتح اوله بغير هديي بتحتانية واحدة
ساكنة وطاء بدعتهم المخوي والمعنى يعدون غيري بزيادة ياء الاضافة
بعد الخاء اي بغير سنتي وطريقتي تعرف منهم الخير وتنكر
وتنكر وهو المقاتلة المعروفة قال القاضي عياض المحاربة بالسلاح

الاولى الفتن التي وقعت بعد عثمان والخبيث الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين تعرف منهم وتنكر الامر بعده فكان فيهم من يمسك بالسنة والعدة وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج والشر بعده زمان الذين يلعنون على المنابر وتريد فتنكر خيرا في الامر الذي انكر واعليهم هدو المنكر عنهم قاله حذيفة **قلت** يا رسول الله **فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم** بضم الدال من دعاه اي يجماعة يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بالوقوع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يوول اليه حالهم كما يقال لمن امر بعمل محرم وقف على شفير من اجابهم اليها قذفوه فيها في النار قال الوخذ جهة **قلنا يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا** اي من بني ادم وتكون الدال من النشأ وعيشنا **ويتكلمون بالسنتنا** اي مثلنا في العرب وتكلمت بنو ادم وقبائلهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون **قال يا رسول الله فما تامرني ان ادركت ذلك قال عليه الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم** كيلا يجتمع اي امرهم وان جار وامتد سلم من طريق ابي الاسود عند حذيفة **قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال** صلوات الله وسلامه عليه **فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة** بفتح الغين المعجمة واسكان المهملة واعجام الدال المهملة اسم دقة **قال** الطيبي اي ان تمسك بما يحبرك وتقوى به عن بيعتك على اعتزالهم ولو بما لا يمكن ان يكون متمسكا وقال الطيبي هذا الشرط تعقب به الكلام

شتيما وسالغة اي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو تشبث فيه بعض الشجرة افضل فانه خير لك **حتى يدركك الموت وانت على ذلك** العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض على الجاز من شدة الالم او المراد اللزوم كقوله في الحديث الخلفاء عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطبري من الخير لزوم الجماعة للذين في طاعة من اجتمعوا على تاميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا فلسعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر وهذا الامر للندب او الايجاب الذي لا بد منه المسلمين خلافه لحديث ابن ماجه عن انس مرفوعا ان بني اسرايل افترقت على احد وسبعين فرقة وان امتي ستفترق على ثلث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة والجماعة الذي امر الشارع بلزومها جماعة ايمة العلم الذين جعلهم الله تعالى حجة خلقه واليه تفزع العامة في دينهم المعصومون بقوله ان الله لا يجمع امتي على ضلالة وقال اخروج ثم جماعة الصحابي جماعة الذين فاقوا بالدين وقاموا بعماده وشيدوا اوتاده وقال اخرون جماعة اهل الاسلام اذا كانوا مجتمعين على امر واحد على اهل الملل اتباعه فاذا كان فيهم مخالفون منهم فليسوا مجتمعين والحديث سيق في علامة المنجا واخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجه **باب**

من كره ان يكثر بتشديد المثلثة **سواد** اي سواد اي مخالطي اهل الفتن **او شهد عليهم الظلم** وفيه قال **حدثنا عبد الله بن يزيد** المكي المقرئ الخولاني قال **حدثنا حيوة** بفتح الحا المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح وغيره قالا **حدثنا ابو الاسود** محمد بن عبد الرحمن الاسدي بضم عروة واما المهم في تولد وغيره فقال في الفتح كانه يريد الحقه فانه رواه عن ابي الاسود **وقال الليث بن سعد الامام عن ابي الاسود** قال ابن ابي الاسود **قطن** بضم القاف وكسر الطا المهملة اي الذي يحي اهل المدينة

بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة جيشا منهم للغزو فيقاتلوا
اهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فاكتب اليه في البعث
واكتب بهم المؤنة سبيا للعنوف فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته
اني اكتب ذلك في البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني
ابن عباس رضي الله عنهما ان اناسا من المسلمين منهم ممن رمى به
اسم خلف والحرث بن زمعة وغيرهما ذكرته في تفسير سورة النساء
كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيأتي السهم فيرمى بضم الخمسية وفتح الميم به فيصيب
من المقلوب اي فيرمى بالسهم فيأتي ويحتمل ان يكون الباء
الثانية زائدة كما في سورة النساء يأتي السهم يرمى به فيصيب
احدهم فيقتله او يضربه فيقتله وقوله او يضربه عطف على يأتي
لا على فيصيب والمعنى يقتل اما بالسهم واما بضرب السيف فلما
بسبب تكثير سواد الكفار وانما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد
قتال المسلمين بل لابهام كثرتهم في عيون المسلمين فلذا احصلت
لهم المواخذة فزاعي عكرمة ان من خرج في جيش يقاتل كون
المسلمين يأثم وان لم يقاتل ولا ينوي ذلك فانزل الله تعالى ان الذين
توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم
حتى قتلوا منهم وهذا الحديث كما قاله سليمان المعربي فيما نقله
في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي اذا كان سببا الى نزول
الآية له حكم الرفع اصطلاحا وعند ابي يعلى من حديث ابن مسعود
مرفوعا ست كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي بعمل قوم كان شريكه
ستحمل به فمن جالس اهل الغفلة سئلا كارهم وسلم ولم يستحل
منا رتهم خوفا على نفسه او لعذر منعه فيرجاله الثقاة منهم بذلك
والحديث مر في التفسير واخرجه الثاني في التفسير ايضا هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا بقي العلم في حثالة من الناس بضم الحاء المهملة

بعد ثلثة حفيفة قال في فلام لها ثابت الذي للحفيد ثم رجوع
اذا عذرف اي ماذا ينبغي ويليه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدي قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثوري قال
حدثنا الاعمش سليمان الكوفي عن زيد بن وهب بفتح الواو وسكون
الهاء الجهني قال حدثنا حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر الامانة ورفعها
رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا صلى الله عليه وسلم ان الامانة
المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات وفي حديث
الابهاء وكلما يجب ولا يسلمه الا الله من المكلف والمراد بها التكليف
الذي كلف الله تعالى به عباده او العهد الذي اخذه عليهم
نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون
الذال المعجمة بعدها راء اي اصل قلوبهم ثم علموا من القرآن
بفتح العين وكسر اللام مخففة بعد نزوله اي اصل قلوبهم ثم
علموا من السنة كذا باعادة ثم بيني ان الامانة لم يجب نقطة
ثم يطرب اي الكتب من الثريدة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون
القرآن قبل ان يتعلموا السنة وحدثنا صلوات الله عليه وكلامه
عن رفعها عن ذهابهما اصلا حتى لا يبقى ما يوصف بالامانة
وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة انه ينتظره قال
ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه بضم الفوقية وسكون
القاف وفتح الموحدة فتظل اثرها بالظاء المعجمة مثل اثر الوكت بفتح
الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية ساكنة في اللون يقال
وكت اللحم اذا بدت فيه نكتة الارطاب ثم ينام النومة فتقبض
اي الامانة من قلبه فيبقى اثرها ويستعار قوله فيها لابن عساكر اثرها
مثل اثر المجل بضم الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام ساكنة
الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم الساكنة دحرجته

على رجليه فينفط بكسر الفاء بعد النون المفتوحة فتراه منتبرا بضم
الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفخا وليس فيه
شي وقال فينفط بالتذكير ولم يقل فنفطت باعتبار العضو ويصبح
الناس يتبايعون السلع ونحوها بان يشتريها احدهما من الاخر
فلا يكاد احد يودي الامانة لان من كان موصوفا بالامانة سلبها
حتى صار خائنا فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل
ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظا المعجمة وما اجلده
بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وانما ذكر الايمان
لان الامانة لازمة له لان الامانة هي الايمان قاله حذيفة رضي الله
عنه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي امام الايمة عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن ابي صعصعة هو ابن زيد بن عوف الانصاري
ثم المازني عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحرث ابن ابي
صعصعة وسقط الحرث هنا من الرواية عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك
بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجوهري لغة ردية اي يقرب ان تكون
خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة على الاسم وفي الرواية
اسم يكون مؤخرا وخير مال المسلم خبرها مقدما وفايدة تقديم
الخبر الاهتمام اذ المطلوب في الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا
اخرها يتبع بها بسكون الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح
الشين المعجمة والعين المهملة والفا بعدها المرعى والما ومواقع نزول
القطر بالقاف المفتوحة المطر في الاودية والصحاري اي العشب
والكلا حال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه فضيلة
العزلة لمن خاف على دينه فان امكنه فالجمهور على ان الاختلاط
اولى لاكتساب الفضايل الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كاعانة

واغاثة

واغاثة وعبادة وقال قوم العزلة افضل لتحقق السلامة بشرط معرفة
ما يتعين واختار النووي المخالطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في
المعصية فان اشكل الامر فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال
والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة باب
التعوذ من الفتن وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء
والمعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة
بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سالوا النبي صلى الله
عليه وسلم حتى احفوه بالمسالة بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة
وفتح الفا والواو وسكون الواو اي الحوا عليه في السوال وبالغوا فصعد
بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر ولابي
ذر على المنبر فقال لا تسالوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى في
كتاب الدعا عن شي الا بينته لكم قال انس فجعلت
انظر الى الصحابة يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف راسه ولابي
ذر عن الكشميهني لاف راسه بالفا بعد اللام وتشديد الفا ونصب
راسه في ثوبه يبكي فانشا رجل بدا بالكلام كان اذا لاحى بفتح الحا
المهملة جادل او خاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح
العين المهملتين ينسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال
عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة بضم الحا المهملة وفتح الذال المعجمة
وبعد الالف فا مفتوحة اي فانت تنسب الى ابيك واسم الرجل قيل انه
ابن حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو المعروف
قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السوال من
كتاب الاعتصام ثم انشا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لما راى ما في
وجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا
اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه

وسلم واكتفينا بهذا السؤال شؤد بالله من سوء الفتن بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة وابي ذر عن الكشميهني من شر الفتن
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم يوما مثل
هذا اليوم قط انه كبر الهمزة صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما
رويا عين دون الحائط اي بيني وبين الحائط وهو حائط محراب
صلى الله عليه وسلم وسقط قوله في رواية غير الكشميهني قال
قتادة ابن دعامة بالسند السابق يذكر بضم اوله وفتح الكاف هذا
الحديث مرفوعا ولابي ذر عن الكشميهني فكان قتادة يذكر بضم الكاف هذا
فتح الياء يذكر وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية
بعد هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم
تسؤكم الآية اي لا تسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء
تظهر لكم تكلفكم وان تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وربما تكلفتم
فتحملتم ما يثقل الوفاء به وعوائقه مما يلزم والعاقل لا يتحمل ما يعنته وقال
بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي الترسي بالمثناة
المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله ابو نعيم
في مستخرجه حدثنا ابن يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي
عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال انس
كل رجل كان يهمك شأنه لافا بالفاء راسه في ثوبه يبكي خوفا من
عتوبة الله لكثرة سؤالهم له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه
فعلى زيادة قوله لافا راسه قد دل على ان زيادة ثنا في الاول وهم
من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل منهم عائذا بالله اي حال
كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة
ولابي ذر عن شيخه الفتن بالنون المجمعة والراء وقال اعوذ بالله من
سوء الفتن بضم السين وسكون الواو ولابي ذر من سوء الفتن بفتح

المهملة

المهملة وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قاله في فتح الباري بيان انه
في رواية سعيد بالكاف في سواء وسواي قال المؤلف وقال لي خليفة بن
خياط في المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي
عروبة ومعمر عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة بن دعامة انا انسا
حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقال عائذا بالله
من شر الفتن بالنون المجمعة والراء المشددة واستعاذته صلى
الله عليه وسلم من الفتن تعليم لامته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي
الله عنه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة
من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الموحدة اي ناحية المشرق وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر
وفي الترمذي من طريق عبيد المكتب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قام على المنبر فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا بالتكرار
مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بفتح اللام من يطلع ومسلم
من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ الا ان الفتنة تجيء من
ههنا واومأ بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان وقد قيل
ان له قرنين على الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا رأسه او هو كناية
اي تم يتحرك الشيطان وتسلط او قرنه اهل حزبه او قال قرن الشمس
اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها
لتقع سجدة عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا الليث هو ابن
سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئ بيده قبل المشرق

بالنصب ولابي ذر بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان
الفتنة هاهنا من واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن
الشيطان من غير شك بخلاف الاولى وانما اشار عليه الصلاة والسلام
الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من
تلك الناحية وكذا وقع فكانت وقعة الجمل ووقعت صفين ثم خروج
الحجاج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكان اصل ذلك
كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا مما علم بنبوته
صلى الله عليه وسلم قتل عثمان بن عفان وشرف وكرم وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد
بفتح الهمزة والهاء بينهما زاي ساكنة آخره راء سمان بكسر السين
السمان من بطون بفتح المهملة وسكون الواو بعدها نون واسم
الله واسم جده ارطباب البجري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف
اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في يمننا قالوا
وفي نجدنا بفتح النون وسكون الجيم
قال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده
بادية العراق ونواحيها وهي شرق اهل المدينة واصل النجد
ما ارتفع من الارض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا
من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك
بل كل شيء ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى ما انخفض نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا بتكرير اللهم
اربعا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه
وسلم قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان
ولابي ذر عن الكشميهني يطلع قرن الشيطان بيد ان المشرق ومن
ناحيتها تخرج يأجوج ومأجوج والدجال وبها الدخان والعذاب وهو الهلاك

في الدين

في الدين والمراد الذي اهل المشرق يخوضون عنه الشر الذي هو موضوع
في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقاء واخرجه
الترمذي في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحق
الواسطي ولابن عساكر اسحق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد
كذا للاربعة في اليونينية وهو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة بيننا
خلاد قال العيني ما اظن صحته عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة
وبعد الالف نون بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاسيدي عن
وبرة بن عبد الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد بن
جبير انه قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله ابن عباس
فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشمل على ذكر الرحمة والرخصة قال
فبادرنا بفتح الراء فعلا وشعوذ اليه رجل اسمه حكيم فقال يا ابا عبد
الرحمن هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال
في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ساءه الاجتراء
علي سره وعصبه القتال في الفتنة ورد اعلى من ترك ذلك كأبي عمر
فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهرت احدى الطائفتين
محقة والاخرى مبطلة فقال اي ابن عمر هل تدري ما الفتنة ثكلتك
بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك امك فظاهر الدعاء قد يرد
للزجر كما هنا انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين
يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار فامر المؤمنين بقتال الكفار
حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وكان
الدخول في دينهم فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير ابن
معاوية تمت بيان فكان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه واما
يبدبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من
احد من الكفار لاحد من المؤمنين وليس كقتالكم ولابي ذر وابن
عساكر بقتالكم على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب الملك

كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك
والحديث سبق في التفسير **باب الفتنة التي تموج موج البحر**
وقال ابن عيينة سفيان مما وصله البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله
بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة **عن خلف بن حوشب**
بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو وساكنة آخره موحدة بوزن جعفر
ادرك خلف بعض الصحابة ولم تثبت له رواية عن احد وهو من اهل
الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع **كائن** اي
السلف **يجوز ان يتمثلوا ببيت الابيات عند ترداد الفتن قال اوس التميمي**
ابن عبد المسندي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية
ابن ذر قال امرؤ القيس والصحيح ان الابيات المذكورة لاوس بن سعدي
كرب بفتح عين مهملة وجزم ابو العباس المبرد في الكامل والسهيلي في
روضه والابيات هي **الحرب اول ما تكون** الحرب مونثة قال الخليل
تصغيرها حريب بلاها قال الماذني لانه في الاصل مصدر وقال المبرد
قد يذكر كالحرب **فتية** بضم الفاء وكسر الفوقية مشددة قال في
المصابيح ويروى فتية بضم الفاء مخففا اي شابة ويجوز فيه اربعة
اوجه الاولى رفع اوله ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيدا
ضربت بالكون يوم الجمعة فالحرب مبتدا اول وقوله اول ما تكون مبتدا
ثان وفتية حال سادة مسد الخبر والجملة المركبة من المبتدا الثاني
وخبره خبر عن المبتدا الاول والضمير في الحرب اول اخواتها اذ وا اذا كانت
فتية الثانين بنصب اوله ورفع فتية عكس الاولى ووجهه ظاهر
وهو ان تكون الحرب مبتدا آخره فتية واول ما تكون ظرف عامله
الخبر وتكون ناقصة اي الحرب في اول احوالها فتية الثالث رفعهما اول وفتية
على ان الحرب مبتدا اوله بدل منه وفتية خبر وما مصدرية وتكون
تامة اول مبتدا ثان وفتية خبره وان الخبر مع ان المبتدا الذي
هو اول مذكر لانه مضاف الى الكوائن الرابع نصبهما جميعا على ان اول

ظرف

ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب
على الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول
اكوانها على هذه الحالة والجنين منها قوله **تسعى** اي الحرب في حالة
هي فتية اي في وقت وقوعها تفترسهم اي الحرب بها حتى يدخل فتهلكه **بزيغتها**
للمجهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها ثاء مثلثة فوقية ورواه
سيبويه بموحدة ثم زاي مشددة مفتوحة فوقية والبزة
اللباس الجيد **حتى اذا اشتعلت** بالثاء المعجمة والتاء المهملة اي
هاجت واذا شرطية وجوابها ولت او محذوف كما في المصابيح يجوز
ان يكون ظرفية **وشب** بفتح المعجمة والموحدة المشددة **ضرامها**
بكسر الضاد المعجمة بعدها الف فميم اتقد وارتفع اشتعالها **ولت**
حالكونها **عجوزا غير ذات حليل** بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزوجها
ويروى بالخاء المعجمة **شمطا** بالنصب نعت للعجوز والشمط بفتح الثانين
المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود **ينكرها** بضم التحتية وفتح
الكاف **كوانها** ولابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تبدلت بجنسها
قبحا **وتغيرت** حالكونها **مكروهة** للشم **والتقبيل** لانها في هذه الحالة
مثلثة للمجرم وصفها به مبالغة في التغير منها والمراد انهم يتمثلون
بهذا الابيات ليستحضروا ما شاهدوه ويسمعوه من حال الفتنة
فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا
بظاهرها اولا وبه قال **حدثنا عمرو بن خالد بن عباد** قال **حدثنا**
ابن لهيعة قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران قال **حدثنا شقيق**
ابو وائل ابن سلمة قال **سمعت حذيفة** ابن اليمان **يقول بينا** بغير ميم
نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه **اذ قال ايكم يحفظ قول**
النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة **قلت** هي **فتنة**
الرجل وفي علامات النبوة من طريق شعبة عن الاعمش قال صلى
الله عليه وسلم **فتنة الرجل في اهله** بالميم ياتي ببيت بما لا حيلة له

ونفسه في ماله بان يأخذه من غير حله ويصرفه في غير حله وفي ولده لرفط
بسبه له والسخط عليه عند كثير من الخيرات وفي جاره بالحسد والمخاصمة وكلها
تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي بكيفية
الصغائر فقط لحديث الصلاة الي الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت
الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفر المذكورات
كلها لا كل واحد منها وان تكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا الفتنة
في الاهل وهكذا الي آخره وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم
في داره واهله والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم قال عمر رضي الله عنه
لحذيفة ليس عن هذا الذي ذكرت اسالك ولكن التي تموج كموج البحر
الفتنة التي تموج كموج البحر تضطرب لاضطرابه عند هيجانه كناية
عن شدة الخاصة وما يشاعث ذلك من الشامة والمتابلة وفيه
دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين ان عمر لم يسأله
الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند
الطبراني فقال حذيفة سمعته يقول قائم بين يدي قتن كموج البحر
يدفن بعضها بعضا ويوشك منها ما في الفتح حيث استشبه بالموج وانه ليس
المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضي الله عنهما ليس عليك منها
يا عمر يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة
وفتح اللام بالنصب صفة لبابا اي لا يخرج ما بينها في حياتك قاله في المشرع
الحديث يقتضي على حذيفة انه لم يخرج لعمر رضي الله عنه بما سأله
عنه وانما كنى عنه كناية وكأنه كان ساء وناله في مثل ذلك وقال ابن بطال
وانما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار
بالفتنة الخاصة لما يلزم من الخوض في ذلك وان لم يقل له ان بينك وبينها
ولم يقل له ان الباب هو عمر فهم ذلك منه ولم يصرح وذكر ابن
حبان ان عمر رضي الله عنه سأل حذيفة اكسر الباب ام يفتح قال
حذيفة بل يكسر قال عمر اذا لا يغلق ابدا قال نعم

لا يغلق ثنى باذا ابدا وفي الصيام ذاكرا حديث لا يغلق الى يوم القيامة
ويحتمل ان يكون كفى من الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال حذيفة
قلت اجل بالجيم واللام المخففة ثم قال استفتح فسأل حذيفة اكان عمر
يعلم الباب قال حذيفة نعم يعلمه كما اعلم ولا بي ذر عن المستملي
يعلم ان دون غد ليلة اي اعلمه علما ضروريا مثل هذا
وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة
والطاء المهملة بينهما لام ساكنة اي حدثته حديثا صدقا محققا ان حديثه
صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا عن راي قال استفتح فسأل
فحققنا ان سأله ان سأل حذيفة من الباب اي عمر هو الباب
قال مرارا بكسر الراء مرددا هو اي الباب الاجتماع اليه سأله فقال اي
مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في باب
المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه
قال حدثنا سعيد بن مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم
ابو ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده ابو ابي
كثير المدني عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد
بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ابي
ولابي ذر يوما ابي حائط من حوائط المدينة لحاجته هو بستان
اريس بهمزة مضمومة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فيه مملكة يجلون
فيه الصوف وعمله وهو قريب من قباء وفي بعض نسخ الذي
صلى الله عليه وسلم من اصحه عثمان رضي الله عنه وخرجت
في اثره فلما دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت
لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يا مرني بان اكون
بوابا لكن سبق في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك
فحمد الله لما حدث نفسه بذلك صادفا امره صلى الله عليه وسلم بذلك

ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس علي ولابي
ذرعة الخمي والمثبت تف البيي بضم القاف وتشديد الفا حاقتما
او الدكة التي حولها تكشف عن ساقيه ودلاها في البير فجا ابو بكر رضي
الله عنه حاكوبه يستاذن عليه زاده الله شرفا لديه
ليدخل فقلت له اثبت ووقف كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله
عليه وسلم فوقف فجيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله
ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال ايذن له وبشره بالجنة فاقبلت
المتاقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ولابي ذرعة الكعبي فجلس
عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقه ودلاها في البير
موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ في بقايه عليه
السلام على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيا
حياء فرفع رجليه فجا عمر رضي الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت له
كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت له فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ايذن له وبشره بالجنة فجا عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي
صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه فدلاها في البير فاستاذن
بالفا ولابي ذرعة الكعبي وامثلا القف به صلى الله عليه
وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه مجلس لاحد فجا عثمان رضي الله عنه فقلت
كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ايذن له وبشره بالجنة مهما بلاه يصيبه وبعد
قتله في الدار قال ابن بطال انما خص عثمان بذكر البلاء ان عمر انما
قتل لان عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن به عثمان من تسليط القوم الذين
اراد وامكانه ان يخلص من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الحرب
به تفضله من ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه ثم يحلهم عليه دار
ويعتكم ستر اهله فلما ذكر زيادة على قتله وفي رواية احمد

بالسناد

باسناد صحيح عن طريق كليب بن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فتنة ثم رجل يقاتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت
فاذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه فاذا هو يجيء يوم مجلسا فتحولوا حتى جا قبالهم
على شفة البير بفتح الباء الموحدة والفا المخففة فكشف عن ساقيه
ثم دلاها في البير قال ابو موسى فجعلت اقول اللهم اجعلني اخا لابي هو ابو بردة عماد
ابو ادريس وادعو الله ان يأتي قال ابن المسيب فاولت قبورهم واجتمعت
ولابي ذرعة الكعبي فاولت فحفرت ذلك اي اجتماع اصحابي
عند صلى الله عليه وسلم وانفرد عثمان فهو ما اجتمعت هاهنا
وانفرد عثمان عنهم في المقبرة والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص
كون احدهما عن يمينه والآخر عن شماله ثم كانوا على البير وفيه ان
التمثيل لا يستلزم المشابهة من كل وجه ثم مزج ابو نعيم عن عائشة في صفة
القصور السابع ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره وفيه التصفح
بمام التيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو وضع منه وعند
ابي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا امتاه
اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت
لي الحديث وفيه فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا ابو بكر
راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم
وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في الفضايل وبه
قال حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة
العسكري قال اخبرنا محمد بن جعفر المدني مولاهم البصري الحافظ
غندر عن زوج امه شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش
انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة بن زيد
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه الا بالتخفيف
تكلم هذا اي عثمان ابن عفان رضي الله عنه فيما انكر الناس عليه من
توليته اقاربه وعيبه لكما الخبر وقال المهلب في شان اخيه لامه الوليد

باب مستبة وما ظهر عليه من شر بن الخمر قال اسامة فكلمته في ذلك سمعت
ما دون ان افتح بابا من ابواب الامارة وهو الاعلان به على ان اكون اول من يفتحه
بعيغة المتابع ولابي ذر عن الكشميهني فتحصل كلمته على سبيل المصلحة
والادب اذ الاعلان بالانكار على الائمة بما ادى الى افتراق الكلمة
كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالمنكر فالتلطف
والنصيحة سرا اجدر بالقبول وقول المهلب ان المراد الوليد بن عقبة
متهم فيه العيني بل صرح بانه في سلم ولفظه وقد سبقه في رواية
سلم قيل له لا تدخل على عثمان وتكلمه في لسان الوليد بن عقبة وما
ظهر منه من شرب الخمر اه وقد رايت الحديث في باب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وفي مخالفته وليس فيه ما قاله العيني وقال الحافظ ابن
حجر تبعا المهلب حيث قال ان المراد الوليد بن عقبة لما عرفت من سياق
قبله وسياق سلم من طريق جرير عن الاعمش بلفظه ولفظه عن
ابي وائل كنا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل على
عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله اه قلت وقوله بمثله
اي بمثل الحديث الذي ساقه اولا الباب من طريق ابي معاوية عن
الاعمش بلفظ قيل له لا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون اني لا
اكلمه الا اسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون ان افتح امرا
لا احب ان اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل يعد ان يكون اميرا على
رجلين انت خير مني والباء في قوله بمن زائدة اي انت بمنزلة
مكسورة فتحتية ساكنة تحل امرين الاتيا حيث نصب على المفعولية
بعد ما اي بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يجاء برجل فيطرح في النار فتندلق بفتا تطحن الحمار برحاه
بفتح الياء من يفعلعن قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطحن
كذا رايته في نسخة معتمدة بضم اوله على البناء للمجهول وفتح الواو وجه

في

تقي رواية سفيان وابن عيينة فتندلق اقتابه فتدور بها في النار كما يدور الحمار
والاقتاب الامعاء واحدها قتب وجمعها بسرعة اه والذي رايته في فرع اليونينية
عن ابي ذر عن الكشميهني كما يطحن بفتح الياء سفيا للفاعل الحمار
برحاه فيطيف به اهل النار يجتمعون حوله فيقولون له اي فلان
ما شانك الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى
اني كنت امر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله وقول المهلب
ان السبب في حديث اسامة بذلك ليتبرا بما ظنوا به من سكوته
على عثمان لان اخيه الوليد بن عقبة تقدم في الفتح بالعيب واضعا
بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت
انه لا يدله من ان يامر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر لا يامنه
ان يقصر فكان اسامة يرى انه لا يامر على احد والى
ذلك اشار بقوله لا اقول للامير انه خير لما سبق في غاية ان يخشى
والحديث سيق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر كما سبق
باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بوزن
المبتدا قال حدثنا عوف بفتح المعجمة بعد الواو الساكنة فالالف بعدها
عن الحسن البصري عن ابي بكرة رضي الله عنه انه قال لقد نفعني
الله عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعايشة
بالبصرة وكانت عايشة على جمل سميت الوقعة اليه لما بلغ بالجيم
النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا بالصرف تجمعهم الشيخ الحافظ
ابو محمد الاصيلي وابو العباس المبرد والاصل المسموع على ابي الوقت وعند
اصلا ابي القاسم الدمشقي غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع هنا
والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب يجلب على الفرس وعلى بلادهم
علمان الاول يجب الحرف الذي يتلوه الف المراة القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران
كابر البلاد ملكوا ابنة كسرى بتشديد الراء وبه قال ابن هرمز وقال الكرماني
كسرى بفتح الكاف وكسرها ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم

ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو وبعد هارا فالف فنون وكانت مدة
ولايتها سنة وستة اشهر قالت بفتح ثوم ولوا امورهم امرأة واحتج به من
منع تقضا المرأة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة تقضي فيما يجوز فيه
شهادتهن وزاد الاسماعيلي من طريق المغيرة بن شعيب عن عوف
في اخره قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث
سيق في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن عياش
بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقري قال حدثنا
ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي
قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الهمزة والمهملة
قالا سار طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة ام المؤمنين
رضي الله عنهم الى البصرة وكانت عائشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضي
الله عنه فخطب الناس على القيام بطلب دم عثمان وكان الناس
قد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستاذنا عليا
في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقوا على طلب دم عثمان
حتى يقتلوا قتلته فسارت عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه لها
يعلى ابن امية من رجل من بني نبهان بمائتي دينار في ثلاث الاف رجل
الى ان مكة والمدينة وبها طلحة والزبير فلما نزلت بعض مياه
بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت اي ماء هذا قالوا الحوأب بفتح الحاء
المهملة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة فوحدة فقالت ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف احداكن ينبح عليها كلاب الحوأب
وعند المزار من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال
لنسائه ليتكن صاحبة الجمل الادبب الادبب بهمزة مفتوحة ودال
مهملة بينهما موحدة ساكنة ثم موحدة اخرى تفرج حتى تنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها
وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله

عنه

عنه من المدينة لما بلغه ذلك خوف الفتنة في اخر شهر ربيع الاول سنة
ثلاث وثلاثين في تسع مائة راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد
وعبد الله بن الكوا اخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة
والزبير فقال بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد بعث علي
رضي الله عنه عمار بن ياسر والحسن بن علي ايانا فاصلحا بين الناس
فقدما علينا الكوفة فدخلا المسجد وقعد علي المنبر فقام الحسن
ابن علي فوق المنبر في اعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وامه كان الامير علي من اسلم علي
وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فغلب عن ساقه ادخله عمار
تواضعا منه واكراما للحسن عليه الصلاة والسلام وقام عمار عند
اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعناه يقول ان عائشة قد
سارت الى البصرة قال ابو مريم ووالله لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم
في الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه تطيعون
ام تطيعوه هي رضي الله عنها وقيل المعنى في اياه
للخير والمناسب ان يقول واياها لاهب وقال في المصابيح فيه نظر من
حيث ان ام فيه متصلة فتقضي المعادلة بين المعاطفين بها ان
يقال ام اياها اه واجاب الكرماني بان المعادلي يقوم بعضها مقام بعض
قال الفتح وهو على بعض الادا وعند الاسماعيلي من وجه اخر
عن ابي بكر عن ابن عباش صعد عمار المنبر فعن الناس في الخروج
الي فقال عائشة وفي رواية ابن ابي ليلى في القصة المذكورة فقال
الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى الله حقا الا نفر فان كنت
مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذلني والله ان طلحة والزبير اول
من بايعني ثم نكثا ولم استكره بيعة ولا رجعت حتى قال فخرج اليه اثنا عشر
الف رجل وعند ابي سيابة من طريق شعيب عن عطية بن عبد
الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت سيرها هذا واياها والله زوج

محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة وكفت الله تعالى استدلالنا لعلم اياه نظيره اواياها وبراءة عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي وان عائشة بما ذكرهم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك بعد انصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقال ابن بطال في هذا الحديث ان عمار لما كان صادق المحبة وكان لا يستحقه الخصومة الى تنقيص خصمه فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل في الفرع قال في الكواكب والمراد به العلم الوقوعي او تعليق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ابدا وازلا ما كان وما يكون

باب بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرف من سابقه وان كان في الباب زيادة ساقه تقوية له لان ابي مريم مما تفرد به عنه ابو حنيفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال ثنا ابو غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك ابن حميد الكوفي اصله من اصبهان وليس له في الجامع الا هذا والذي بعده ابن ابي غنية عن الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قام عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر مسيرها وسيرها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم في الدنيا والآخرة ولكنها مما ابتليتم مبتلى المخبول ليعلم انه مخنثهم بها وبه قال حدثنا بدل ابن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة بعدها الراء البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل شقيق ابن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيد الاشعري وابو مسعود

عتبة بن عامر الجهني الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حيث بالمثلثة والكاف تحتيتين حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم يطلب منهم الخروج الى البصرة لعلي على عائشة رضي الله عنهما فقال له ابو موسى وابو مسعود ما رايناك اتيتنا مرة اكثر عندنا منك اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي منه ابطائكما عن هذا الامر قال ابن بطال فيما ذكر ابيهما دالة على ان كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى ان الصواب معه وسالهما ابو مسعود كما مر في الرواية اللاحقة لهذه حلة حلة والحلة اسم لثوبين ثم راحوا الى المسجد وعند الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسي عمار تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه حضرة موسى ولا لكسوا ابو موسى لكساه اياها قاله ابن بطال وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي داود العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بن سلمة انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عامر وابي موسى الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود لعمار ما رايت امرا اكره منك اصحابك احدث الاوشك لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العيب وفيه رد على القائل ان افعل التفضيل من الثلاثي لا يبنى من لفظه ما استراعك في هذا الامر وانما قال ذلك لانه راى ابا موسى يتكلف من القتال بما لا حد به الوارد فيه وما عمل في السلم السلاح على الوعيد قال عمار يا ابا مسعود ما رايت منك ولا من صاحبك

هذا ابتداء منذ صحبتهما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من
ابطالكما في هذا الامر لمافيه من مخالفة الامام وترك امتثال فقالوا
الي تثبيت فكان عمار على راي علي في قتال الباغين والناكثين
والممتنع يقوله تعالي فقاتلوا التي تبغي فهذا الوعيد الوارد في
القتال علي من كان متمردا علي صاحبه فكذلك البغاة والاسراع
عيبا لما يستحقه فقاله ابو مسعود وكان بسرا يا غلام هات كبل الوفيه
حملتين فاعطي احديهما ابو موسي والاخري لابي في هذه ان فاعل
كما في الرواية السابقة هو ابو مسعود كما وقال لهما ارواحا فيه بالتهجير
صحيحا عليه في الترغيب الي صلاة الجمعة وذكر عمر بن شبة بسنده ان
وقعة الجمل كانت في النصف من جمادي الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر
ايضا من رواية احمد بن سعد ابي محمد عن ابيه قال جاء رجل الي
علي وهو بالزاوية فقال علي قاتلهم يقولا قال علي الحق قال فانهم
يقولون انهم علي الحق قال اقاتلهم علي الخروج من الجماعة وتكث البيعة
وعند الطبري ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان الكوفيين سابوا نبلهم
ترامواهم بترهم العبيد ثم السفهاء فشب الحرب وكانوا خذ قوا بالبصرة
فقتل قوم وخرج الخروج وغلب اصحاب علي ونادي منادية لا تتبعوا
مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دارا حدثم جمع الناس وبايعهم واستعمل
ابن عباس علي البصرة ورجع الي الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند
جيد عن عبد الرحمن بن ابزي قال انتهي عبيد الله بن بديل بن
ورقاء الخزاعي يوم الجمل وهو في الهودج فقال يا ام المومنين اقتلعين ابن
اتنكء عندما قتل عثمان قتلت ما كامرتين فقلت الزم علينا فتكت
فقال احمقوا الجمل ليلا يعين الناس فعقروه فنزلت انا واخوها محمد فاحتملنا
بعود جها فوضعناه بين يدي علي فامر بها فادخلت بيتا وعند ابن
ابي شيبة والطبري من طريق عمير بن جواب عن الاحنف فكان اول
قتيل هلكة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها

في

نظر لعقتور

في فيها الكماة بن فرسان مثل الزبير فقتل بوادي السباع وجاء طلحة
سهم غرب فحملوه الي البصرة ومات وحكي سيف كان قتلي الجمل عشرة الاف
نصفهم من اصحاب علي وتصفهم من اصحاب عايشة وقيل قتل من
اصحاب عايشة ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا وقتل من اصحاب علي الف
وقيل من اهل البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة خمسة الاف هذا

باب بالتنوين اذا انزل الله بقوم عذابا لم ينكر جواب اذا
اكتفايا بما في الحديث وبه قال حدثنا عبيد الله بن عثمان الملقب حمدان
قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد
الله بن عمر بالحاء المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
عم بذلك لم علي من كان فيهم اصاب العذاب من كان فيهم
علي منهاجهم ثم صيغة العموم فالمعني ان العذاب يعم حتي
الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النضر عن ابن
المبارك اصاب بهم من بين اظهرهم ثم يبعثون بضم الموحدة علي حسب
اعمالهم اذا كانت صالحة فكذلك صالحة والا فسيئة فذلك العذاب
طهرة للصالح ونقمة علي الفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالي اذا انزل
سطوته بأهل بقعته وفيهم الصالحون فتصوا بهم ثم بعثوا علي نياتهم
واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من
الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب لما يجازي كل احد
بعمله علي حسب سنته وهذا من الحكم فيما اصابهم من بلاء لما قدموه من عمل سيء كترك الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث
ابي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان
الناس اذا راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعذاب وكذا رواه
ابن ماجة فهذا العذاب المرسل في المعني علي الذين ظلموا يتناول

وصححه

من كان معهم ولم ينكر عليهم فكانت ذلك جزاءهم على مداهنتهم يوم القيامة
يبعث كل منهم فيجازى ببلده فاما من امر ونهى فلا برسد الله عليهم العذاب
بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا
واهلها ظالمون ويدل على التعميم لمنع من عدم المنكر وان لم تباشره
قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وتقدم
منه في صفة العرب من العلة لان القاعد معهم من القائم انقل
الى الملكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت
عن النهي فكيف بمن داهنت نكيف بمن رضي فكيف بمن اعان قال
الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف
عن ابراهيم بن نمير والصفاني قال اوحى الله الى يوشع بن نون
اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم
قال يارب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا
لغضبي وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم وقال مالك بن دينار اوحى الله الى ملك
من الملائكة اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال يارب انهم لم يعصوك
قلبت ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه
لم يتمعر في ساعة قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا
والموقوف كما قاله البيهقي ما ذكروا علم انه قد تقوم بكثرة رؤية المنكرات
مقام ارتكابها في سلب القلوب نورها التمييز والانكار لان المنكرات اذا
تكررت على القلب وردها وتكرر في العين شهودها ذهبت عنهما
من القلوب بشاعتها التي يراها الانسان فلا يحتفل بها لانها منكرات
ولا يهم بانكارها لما احدث تكرارها من تالف القلوب بها وقف
العوام لابي طالب المكي عن بعضهم انه مر يوما في السوق فراى يدعة قبيحة
الدم منه شدة انكاره بقلبه وتغير مزاجه لرويتها فلما كان اليوم الثاني
مر فراها فما اشد ما صانها فلما كان اليوم الثالث لم يرها فنبه لها فقال
لا احدة الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الا ترد هبت فقاد الخراج الى حاله

الاول وصارت البدعة كانها ما لوفة عنده وهذا امر مستقر لا يمكن جحوده
والله اعلم وحديث الباب اخرجه مسلم باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا السيد بالمد الناقد
ولابي ذر عن الكشميهني سيد باستقامة ولعل الله ان يصلح به بين فئتين
من المسلمين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا اسرائيل بن موسى ابو موسى البصري
نزيل السند وهو من واقف كمنيته اسم ابيه قال سفيان ولقيته بالكوفة
والجملة حالية جاء ولابي ذر وجا الى ابن شابورة بفتح المعجمة والموحدة
بينهما واو ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر
المنصور فقال له ادخلني على عيسى بن موسى بن محمد بن علي
ابن عبد الله بن عباس عم ابي المنصور وكان امير على الكوفة
اذ ذاك فاعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وتشديد الظاء المعجمة
المثالثة من الوعظ فخافه بالهمزة وتشديد الفاء ابن شابورة خاف
عليه على اسرائيل من بطش عيسى لان اسرائيل كان يعيب بالحق فربما
لا يتلطف في الوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب
وعزة الملك فلم يفعل قال اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال كاتب
ابن علي رضي الله عنهما الى معوية ابن ابي سفيان يا كتاب بن الخاء
الخاف والمثناة الفوقية وبا الموحدة المكسورة بعدها موحدة فهمزة مكسورة
بوزن عظيمة نعيلة بمعنى مفعولة وهي طائفة من الجيش مجتمعة
وسميت لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدتهم
في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن ومعنى
الحسن بن عبد صحيح عن يونس بن عبيد البصري ان عليا جعل على حدة
اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكان على حدة اهل الحجاز ويمن الغابة يعود
فلما قتل علي بايعوا الحسن بالخلافة وكان لا يحب القتال وكان يريد
ان يلزم علي معوية لعنه فعرف ان قيس بن سعد لا يطاوعه على

عمرو بن سعيد العنبري بن سعيد علي مقدمة في اثنين
عشر الفا يقيمون من الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معوية لما
بلغه قتل علي خرج في عسكر من الشام وخرج الحسن حتى نزل المدائن
قال عمرو بن العاص لمعوية اري كتيبة لا توليها بتشديد اللام المكسورة
لا تدبر حتى تدبر اخراها التي تقتلها وهي التي لخصوم او الكتيبة الاخيرة
التي لا تسلم ومن ورائهم اي لا يسلمون ابدا اذ عند الانهزام يرجع الاخر
اولا قاله في الكوكب وقال في المصابيح تدبر تفعل مضارع سبني للفاعل
من الادبار اي حتى يجتلد اخراها من تقدمها دبرا لها اي تخلفها وتقدم
قدامها وفي العلم اني لاري كتايب لا توليها حتى تقتل اقرانها قال
معوية لعمرو لذر ادي المسلمين بالذال المعجمة وتشديد الموحدة
التحنية اي يكفهم ان قتل اباهم فقال انا اعلم قال في الفتح ظاهر
قوله انا بوهم ان المجيب عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل
على ذلك فان كانت محفوظة فلعلها كانت فقال ابن بتشديد النون
المفتوحة قالها علم وعلى سبيل الاستبعاد فقال عبد الله بن عامر
واسم جد اكرين ابي وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش من
بني عبد شمس تلقاه بالتاء ابن الحديد معوية فنقول له الصلح اي ان
تطلب الصلح وفي كتاب الصلح ان معوية هو الذي ارسلهما الى
الحسن يطلب منه الصلح فيحتمل انهما عرضا انفسهما في ذلك قال الحسن
البصري بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيع رضي الله عنه قال
بينا نبي صلى الله عليه وسلم يخطب جا الحسن بن علي
رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلايله من رواية عباد بن زيد عن الحسن
فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد
فاطلقت الا بني علي ابت البنت ولعل الله ان يصلح بين فيتين من المسلمين
عاينة الحسن وعاينة معوية رضي الله عنهما واستدل لعلم بتسميته عسى
لان تراكها في الرجاء والاشهر في خبر لعل نعم بي ان كتب له تعالى لعل الله يحدث

دينه

وبنيه ان السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علت السيادة
بالاصلاح وبنيه بعلم من اعلام نبينا صلى الله عليه وسلم فتدبر الحسن
الملك ودعا وبنية فيما عند الله وعلم انه ذلك لعلة ولا لعلة ولا لذلة
بل علم معوية رعاية المدين وتكينا للفتنة وحقن دما المسلمين
وروي ان اصحاب الحسن قالوا له يا عار المومنين فيقول العار خير
من النار وفي الحديث ايضا دلالة على رافة معوية بالرعية وشفقته
على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وحديث الحسن
سبب في العلم بانهم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفين بن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار
اخبرني بالافراد محمد بن علي ابن ابي الحسين بن علي ابي جعفر
الباقر ان حرملة بفتح الحا المهملة وسكون الراء مولى اسامة
ابن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما اخيرا قال
عمرو هو ابن دينار وقد رايت حرملة المذكور اي وكان بمكنني
الاخذ عنه لكني لم اسمع منه هذا قال اي حرملة ارسلني اسامة
ابن زيد من المدينة الى علي رضي الله عنه بالكوفة سالته لما مات
اتاه وقال اسامة انه اي علي ارضي الله عنه فلم يسالك الا ان يقول
ما خلف صاحبك اسامة عن ساعديتي له في رقة الجلد وصغير
علم ان عليا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما اسامة الذي هو من
اهل البيت فقال له اي لعلي وفي الفرع مصلحا على كشط مصحح عليه
فقلت له والذي في التنوسينية مصلح على كشط فقال له يقول لك
اسامة لو كنت بيتا لخطاب في سدق الاحد بكسر الدال المهملة وسكون
الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فيه من داخل لاحببت
ان اكون معك فيه كناية عن الموافقة في حالة الموت لان الذي يفترسه
الاسد يحبب يجعله في شدقه في عداد من هلك وربما ذلك فقال لو رحلة
الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه مواساتك بنفسي ولكن هذا

ابي قتال المسلمين اسلم ارة لانه لما قتل ثراسا ولا مه النبي صلى الله عليه
وسلم علي ذلك ابي سلمي نفسه ان لا يقاتل مسلما ابدا قال حرملة فذهبت
الي علي فبلغته ذلك وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عمر
عن سفيان فجئت بها الي المقتلة فاخبرته فلم يعطني شيا وفي هامش
اليونينية صوابه فلم يعطني شيا قال السفاقسي انما لم يعطه لانه كان سالد
شيا من مال الله ليخلفه عن القتال معه قال حرملة فذهبت الي
حسن وحسين وابي جعفر هو محمد الله بن جعفر ابن ابي طالب
فاوقروا بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعدها راي حملوا
لي راحلتي ما طاقت حمله لانهم لما علموا ان علي لم يعطه شيا وانهم
كانوا يرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه
علي فخذه ويجلس الحسن علي الفخذ الاخر ويقول اللهم اني احبهما
فوضعوه من اموالهم من ثياب وغيرها قدر ما تحمل راحلته التي حمد
راكبها والحديث سبق افراد هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا قال احد عند قوم شيا ثم خرج فقام بخلافه وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم
الازدي الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه قال
لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية وكان ابن عمر كما مان معوية
كتب الي يزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري ان
يزيد بن معوية كان امر علي المدينة بن عمه عثمان بن محمد ابن ابي
سفيان فاوفد الي يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله
بن حنظلة الملايكة وعبد الله بن عمرو المخزومي في اخرين فاكرمهم واجازهم
فرجعوا فاظهروا عيبه وسبوه الي قومه ذكر لهم وخلعوه ونزلوا علي
عثمان فاخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع بن عمر حشمه بالمهملة ثم
المعجمة المفتوحتين جماعته المكازمين لخدمته وولده فقال لهم
اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بعدد الغدرة

وسكون

وسكون الثوب وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل غادر بالغين المعجمة
والدال المهملة من الغدر لوا بالرفع منون نائب عن فاعله اي راية تشهر بها
علي رؤس الاشهاد يوم القيامة بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل
يزيد بن معوية علي بيع الله ورسوله اي علي شرط ما راياه من بيعة
الامام وذلك ان من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه الوطية
فلا ينبغي ان يباع سلعة واخذ ثمنها واني لا اعلم غدرا بجمع المهملة
وسكون الذال المعجمة في الفرع مصححا في اليونينية وغيرها غدرا
بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع
قبل العين بفتح التحتية رجل علي بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفي رواية
صخر بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر بعد
الاشراك بالله ان يبايع الرجل رجلا علي بيع الله ثم ينكث بيعه
واني لا اعلم احدا منكم خلعه اي خلع يزيد ولا يبايع احدا ولا ابي ذر عن
الحموي والمستملي ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل الموحدة والتحتية
في نفذ الامر الا كانت الفيصل بالفاء مفتوحة بعدها تحتية ساكنة
وصاد مهملة مفتوحة فلام فعاطفة بيني وبينه وفيه وجوب
طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة والخروج من الخروج عليه
ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد ان اهل المدينة خلعوه
جهز لهم جيشا بسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلاثا فان
رجعوا والا فيقاتلهم وانه اذا اظهر بيعة المدينة للجيش ثلاثا ثم كف
عنهم فتوجه اليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث فحاربوه وكانوا قد
اتخذوا خندقا واحتزموا بالمدينة وقتل حنظلة وبايع مسلم
ابن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار
وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة وقتل من اخلاط الناس عشرة
الاف سوي النساء والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وقتل
جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن ابي الجهم بن حذيفة

وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبابكرها على
انهم خول ليزيد واخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه بسنده صحيح عن ابن
عباس قال ما تاويل هذه الاية على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم
ست اقطارها ثم سيلي الفتنة لا توعدني ادخال بني حارثة اهل
الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة
في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وذكرات المدينة خلت من
اهلها وبقيت ثمارها للعوافي والطير والسباع كما قال عليه الصلاة
والسلام ثم تراجع الناس اليها وسياتي الحديث المترجمة ساحرث
ان في القول في النسبة خلاف المحظور نوع عذر وحديث الباب
سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا احمد
بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا
ابو شهاب عبد ربه ابن نافع الحناط بالمهملة والمثنة عن عوف
بفتح العين المهملة اخره والاعرابي عن ابي المنهال بكسر الميم وبكون
النون سيار بن سلامة انه قال لما بتشديد الميم كما بن زياد
وعبد الله بن زياد بكسر الزاي والتحتية المخففة ابن ابيه
سفين الاموي ومروان ابن الحكم ابن ابي العاص بن عم عثمان
بالشام وقد كان بن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معوية فلما
بلغه وفاته ورضي اهل البصرة بزياد ان يسمى اميرا عليهم
حتى يجتمع الناس على خليفة تمكث قليلا ثم اخرج من البصرة
وتوجه الى الشام وثبت مروان بها على الخلافة ووثب ابن الزبير
عبد الله على الخلافة ايضا بمكة واستقلت الوالاولى من
ووثب ابي ذر وابنائها وجيه والافيعني ظاهره ان وثوب ابن
الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك
وانما وقع في الكلام حذف بينه ما عند الاسماعيلي من طريق
يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كانت زمن

اخرج

امراء بن زياد بفتح الموحدة وتشديد الراء بالشام ووثب ابن الزبير بمكة
ووثب عليها ايضا القراء الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما من
قوله لما كانت زياد قوله وثب على رواية حذف الواو واما على
رواية اثباتها فقوله ابي المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي
الى ابي برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة فضلة بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي حتى دخلنا عليه في داره
وهو ابي والحال انه جالس في ظل علية بضم العين وكسرها وتشديد
اللام مكسورة والتحتية غرفة له من قصب زاد الاسماعيلي من
طريق يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا اليه فانشا
ابي يستطعمه الحديث ولابي ذر يا الحديث عن الكشميهني ابي
يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث فقال يا ابا برزة
ما وقفه منه الناس ولابي ذر الناس فيه فاول شي سمعته
تكلم به اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح
السين المهملة اخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولابي
ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين واسقاط الفوقية اي
اني اطلب عند الله اني ولابي ذر عن الكشميهني اذا اصبحت
ساخطا على احياء قريش اي على قبايلهم انكم يا معشر العرب كنتم
على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله
انقذكم بالتاف والذال المعجمة من ذلك بالاسلام بمحمد صلى
الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والمداينة
وهذه الدنيا التي افتتنت بينكم ان ذاك الذي بالشام يقاتل
مروان ابن الحكم والله انه لعلى الحق وسكون الواو يقاتل الاعلى
الدنيا وان ذاك الذي بمكة يعني عبد الله ابن الزبير
يزيد بن زريع ان الذين حولكم يزعمون انهم قراؤكم والله انه لقتالهم

والله انه ليأتي على الدنيا وهو ولد زنا مولد الزنا اخره ثابت في رواية ابي ذر وساقطة لغيره
وسقطت الحديث ليترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا
يخبرون انهم يبيعون الخمور لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في
المباطن انما كانوا يبيعونها لاجل الدنيا وبه قال حدثنا آدم ابن ابي اياس
ابو الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
عن واصل الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وائل شقيق ابن
سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين المهملة
اخر لام العسيل بالموحدة رضي الله عنه انه قال ان المنافقين اليوم شر
منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قلت او ابو عبد الله كفر قلت سيدي
شرهم اي في عهدهم واليوم يجهرون به فيخرجون على الائمة ويبدون ما
كان بين الفرق فسيدي شرهم لغيرهم وعند البخاري من طريق عاصم
عن ابي وائل قلت لحذيفة اين الصحابة اليوم شرهم على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذبحوا بايديهم على جيفته وقال
اولئك هذا اليوم ظاهرا نهم كانوا يستحلون على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما يبدونه
من الطاعة حين بايعوا اولا من هو جار عليه اخرا قاله ابن بطال
والحديث اخرجه الشافي في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بضم
المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي
قال حدثنا سفير بكسر السين وسكون الفاء وفتح الياء المثناة بين
ابن كلثوم الكوفي عن حبيب بن ابي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم
ابي ثابت قيس بن دينار الكوفي عن ابي الشعثا بفتح الشين المعجمة
وسكون العين المهملة بعدها مثلثة ثم همزة محمود بن سليم بضم
السين ابن اسود المحاربي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه
قال انما كان النفاق موجودا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم

بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفي رواية فانما هو الكفر او الايمان
وعكى الحميدي في جمعه الصحيحين روايتان قال الكشاني كان المنافقون
على عهده صلى الله عليه وسلم اسوأ حالا منهم وهم يومئذ قلوبهم
واما ان جاهدهم فانه ولد في الاسلام بعد وفاته فمن كفرهم اخر مرتد
اه ومراد حذيفة نفي اتفاق الحكم لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن
في كل عصر وانما اختلف لان بقايا كانت بايعوا بقبول ما اظهروه من
الاسلام بخلاف الحكم بعده وقيل المراد بالمنافق المتخلف عن بيعة الامام
جاهلية ولا جاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان المنافق في هذه الامة قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد في
ظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة توليه المختلفين هذا
باب بالتنوين يذكر فيه لا تقوم الساعة حتى يقبض اهل
القبور بضم التحتية وسكون القاف المعجمة وفتح الموحدة والعاشرة
والقبيلة تميز حال المحذوف مع بقاياه له وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد
الله المدني امام دار الهجرة رحمه الله تعالى عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المكي عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يمر
الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني كنت مكانه اي ميتا
وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لظلمة الباطل واهله
وظهور المعاصي واملائه بعضهم من المصيبة في نفسه او اهله او دنياه
وان لم يكن في اتي تسلطت بدنه وعند مسلم من طريق ابي حازم
عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه
ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الا البلا
الحديث وعن ابن مسعود وقال سيأتي عليكم زمان لو وجد احدكم
الموت يبيع لاشتراه وعليه قول الشاعر

ولا يعيش ما لا خير فيه ، الا ترى انه يباع كالشيء
وسبب ذلك انه يقع البلاد والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم
المصايب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده وذكر
الرجل في الحديث للغالب والا فالمرأة بمثابته كذلك ان تمنى الموت
لذلك ايضا شاء الله العافيه والحديث اخرجه مسلم في الفتن

باب تغيير الزمان حتى يعبدوا الاوثان

باسقاط النون لانه غير عامل لغة وفي الفرع حتى يعبد بالتحتية
المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو وليست حذفه
في اليونينية ولابي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا
للمفعول الاوثان برفع جمع وثن وهو معروف وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب اخبره الاغر ابو هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابوي ذر والوقت ان ابا هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة
حتى تضطرب تكرر الليات بضم الهمزة واللام والتحتية جمع الية وهي
اللحيمة شاذوس بفتح المهملة وسكون الواو وبعد ها ذال معجمة
عجاز ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول اهل اللغة
والسير وبفتحهما قيدناه في الصحيحين وكذا قال ابن هشام وقيده
ابو الوليد الوقشي بضم الخاء وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى
تضرب الحجاز شاذوس في الطواف حول ذي الخلصة بكسر المثناة
التحتية وبرجيم
اي عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة حتى تدافع
مناكب شاذوس على ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية
دوس بالطاء المهملة والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة هي طاغية دوس
بنيه من اسم الخلصة وحينئذ فليس ذا الخلصة اي بها طاغية دوس
لهما اثنان او واحد الذي كانوا يعبدونه من دون الله في الجاهلية

قال

قال ابن بطال وهذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين يقبض كله في جميع الارض حتى لا يبقى منه لان شهادات الاسلام يجيء ابي قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا والحديث مما افرده به قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان ابن بلال الحجاز بضم المثلثة وسكون الواو وبعد ها راء ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بالغين المعجمة والمثلثة اخره سالم مولى عبد الله ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولابي ذر عن الحموي والمستملي يسوق بضم القاف والعصاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال في التذكرة ولعل هذا الرجل القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الاتي عند مسلم واهل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصاة وتعقبه في الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهر انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصاة وانما عبر بها مبالغة لطاعتهم له واستدليه عليهم الا ان في ذكرها دليلا على خشونته عليهم وعنفه بهم وقد قيل انه يسوقهم بعصاه كما تساق الابل والماشية وذلك لشدة عسفه وعدوانه وسبق في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاة ابن المنذر احد التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرته المهدي واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن جابر الحضرمي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني والذي يبعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر وهذا الثاني يعكر به مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا اصح اسنادا منه فان ثبت

ذكر المهدي في زمن عيسى بن مريم لان عيسى اذا نزل يجد المهدي امامهم
المسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان الخطابين يبقى في الملك
عشرين سنة واستكمل ذكر بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق
الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز ان يبايعه
نائبا عنه في اول همة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من
حيث ان سوق الخطابين الناس انما هو في تغيير الزمان وتبديل
احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة
لهو من فتن الزمان وتبديل الاحكام والحديث سبق في مناقب
قريش واخرجه مسلم في الفتن باب خروج المارين ارض
الحجاز وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا
من اشراط الساعة بفتح الهمزة علامات قيامها واشتهر الدنيا وانقضائها
ان يفشو الناس من المشرق الى المغرب وهذا سبق موصولا في اسلام عبد الله
ابن سلام من طريق حميد في اواخر باب الهجرة وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة بن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب الخبر ومن
احد الاعلام الاثبات انتهى الكلام اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة
حتى تخرج نار من ارض الحجاز بالتشديد اي تنفجر من ارض
الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصور
ونصب اعناق مفعول تضيء على انه متعدي والفاعل النار اي
تجعل اعناق الابل اضواء وبصرى مدينة معروفة بالشام وهي
مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل وفي كامل بن
عدي من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن ابي
بكر ابن محمد بن حزم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم
الساعة حتى يسيل وادي الحجاز بالنار تضيء له اعناق

الابل ببصرى قال في الفتح وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولميذه ابن
عدي والدارقطني وقد اشتملت على النار المذكورة التي ظهرت
بالمدينة في المائة السابعة وقد مهدنا قاعدة التعطيل على
رحمه الله في كتاب جمل الايجاز في العجائب بنار الحجاز زلزلة اضطراب
الثاقلوب في لحظة ليلة اليوم الذي ابتدات بيدي الاشرف ابتداها
كان يوم الاحد سابع جمادي الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة
وقيل ابتدات ثالث الشهر وجميع ابات القابل بالاول قال كانت حنينة
الى ليلة الثلاثاء بيوم ثم ظهرت ظهورات تزكو منه الخاص والعام
وانشدت حركتهما وعظمت رجفتها وارتجت الارض بمن عليها
وعجبت الاهيوات لياديها تتوسل ان ينظر اليها دامت حركة
بعد حركة حتى ايقن اهل المدينة بالملكة وزلزلوا زلزالا
شديدا فلما كان يوم الجمعة في نصف النهار وثار في الجو دخان
مظلم اسود مستطير ثم ارتفع وشاع شعاع النار وغلا حتى علا
الابصار وقال القرطبي في تذكرته كان بدوها زلزلة عظيمة ليلة
الاربعاء ثالث جمادي الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة ثم ضحى
النهار يوم الجمعة فكنت بتربة عند قاع التشيم بطرف الحرة
ترى في صورة البلد العظيم نهارا مور محيط بها عليه شرفات
كشرافات الحصون وابراج وهو اذن يرى رجالا يتوقدون نارا
ثم يرمون على جبل الاكمة واذا بتلك ويخرج من ذلك يوم ذكهم
حتى يرتفع له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور والجبال بحيث
يسمع دويه ويبقى الى محل التراب الذي تراب المدينة وكان بات المدينة
كالجبل العظيم وانتهت النار الى قرب المدينة وكان بات المدينة
بحرة النبي صلى الله عليه وسلم نبع بارد وبالها هدم من هذه
النار بغلتان فعليهما البحر وانتهت الى قريبة من ذي الحليفة فاحرقتها
وقال لي بعض اصحابنا الذين رايتها صاعدا في الحرة من خرجة ايام

من المدينة وسميت انها ارمية من مكة وست جبال بحري وقال ابو اسامة
وردت بكتب من المدينة في بعضها انه ظهر نار بالمدينة انخرقت
من الارض وسالت منها واد سنة تلا حتى حاذي جبل احد وفي اخر
سالت منها وان يكون مقدار اربع فراسخ وعرضه عنه اربعة اميال يجري
على وجه الارض يجيء منها رماد وجبال صغار وقال في حمل الابيات
وحكى في جمهم من حضرات اسقوس سكرت من حلول الوجاه
وفشيت من ارتقاب نزول الاجل وخ المجاورون في الجوار بالاستغفار
ونزعوا على الاقلاع عن الاصرار والتوبة مما اجترحوا من الاوزار
ونزعوا الى الصدقة بالاموال وتصرفت عنهم النار ذات اليمين
وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته
ويمن طلعته في رفقته سيد نرفقته فتقدم ان النار المذكورة
في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما جزم به
القرطبي وغيره وسيأتي النظر هل هي من الشعر او من خارج
كما عند ترجمة والظاهر الاول ولعل الشق حصل من الارض
لما تزلزلت وتزايلت عن مركزها الاول ولعل التشقق حصل من
الارض لما تزلزلت وتزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت وقد
تقدم الحديث في ذكر النار ثلاثة امور خرجها من الحجاز وسيلان
وادي بالنار وقد وجد وما الثالث وهو اعناق الابل
ببصري فقد جاء من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات
وتمت العلامات وان لم يثبت يحمل اعناق الابل ببصري
على وجه المبالغة وذكر في لغة العرب سابع وفي باب التشبيه
في البلاغة بابه والعرب لا تعرف في الحجاز ما يقضي للعقرنا
بالتي في الاعجاز وعلى هذا فيكون البعد بذلك التعظيم لشانها
والتفخيم لطاهرها والتحذير من فوات شاردها وقد وجد ذلك
على وفق ما اخبر وقد جاء اخبار اخر بغير هذا من نجد وبصرى

على يسار من في المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع
الشك والعناد واما النار التي تخرج اخر الناس فسيأتي وحديث الباب
من افراده وبه قال حدثنا عبيد الله بن سعيد الكندي بكسر
الكاف وسكون النون ابو سعيد اليمني بكنيته وصفته قال
حدثنا عتبة بن خالد السكوني الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن عمر
ابن جعفر بن عاصم ابن الخطاب العمري عن حبيب بن عبد الرحمن
بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة
اخرى ابن حبيب بن ساقا الانصاري عن جده حفص بن عاصم
ابن عمر ابن الخطاب والعمر لعبيد الله بن عمر الشيخه عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوشك بكسر المعجمة يقرب الفرات النهر المشهور وتاوه يمر وعلى
المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين
اخره راء اي يكشف عن كنز من ذهب بفتح حضره فلا يأخذ منه شيأ
بجزم فلا يأخذ على الامر وانما نهي عن الاخذ منه لما يشاء عن
اخذه من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل
من ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو والاصل ان يقول
انا الذي انوز به فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تنعم
بالمال وملكه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود وعند في الملاحم
والترمذي في صفة الجنة قال عتبة بن خالد السكوني بالسند
المذكور قال وحدثنا عبيد الله عبيد الله ابن ذكوان حدثنا ابو الزناد
عبد الرحمن بن هرمز عن الاعرج رضي الله عنه عن ابي
صلى الله عليه وسلم بمثل الحديث السابق قال يحسر اي الفرات
عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز وأشار بهذا الى ان لحديث
ابي هريرة الذي فيه اسناد آخر باب بالتنوين بلا ترجمة

زمان يتبين

ذكر الفضل من سماعه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة ابن الحجاج انه قال
حدثنا معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن خالد
القاص قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فيأتي
على الناس زمان يهم الرجل بصدقته ولا يجد من
يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل
لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها وهذا انما
يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال لا يستفالهم
يا نفسهم عند الفتنة وهذا في زمن المجال او يكون ذلك
لفرط الامن والعدل الذي يجب بستغني كل احد بما عنده
عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج
الدجال الذي تتوقعه الحمقى فلا يلتفت احد الى شيء بل يتصدق بجاه
نفسه ومن استطاع منكم اهله وولده وبمملكات يكون بمشقة
بعد فتنة ثم وفي خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من
اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يزيد بن سعيد
بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات
عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فنقول
اجعلوا هذا حيث ترون فلا نجد فقيرا يرجع حتى يرجع بماله فيتصدق
من يضعه فيهم فلا يجده يرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز
الناس وسبب ذلك ان عمر بن عبد العزيز العدل واحيا المعروف
لاهله حتى استغنوا قال ولا يجيء ذر وقال مسدد المذكور حارثة
ابن وهب اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر لامه وهي ام كلثوم بنت
جرول ابن مالك بن المسيب بن رفيعة ابن اهرم الخزاعية ذكرها
ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر قاله اي قول سعد

وهذا

وهذا ابو عبد الله البخاري نفسه وهذا اي قوله قال ابو عبد الله
ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل
فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة كلتا
الفئتين تدعو الى الاسلام حتى يقتتلوا على بضع وسبعين او ثلاثين
دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يكذب على الله ورسوله
وتتباعد كل فرقة انها على الحق ويخرج في الخوارج ومن
معهم من تكفيرهم كلهم يقتتلون وفي رواية دعواهما واحدة اي
دينهما واحد وانكر الخطابي ان يدعو الاسلام عند الحرب وفي رواية
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب
قتال الطائفتين ما اخرجه البيهقي من طريق سعيد بن عبد الحميد عن
الزهري قال لما بلغ معوية غلبة علي على الجمل دعى ابا الطلب بدم
عثمان فاجابه اهل الشام فسار علي اليه والتقيا بصفين وذكر يحيى
ابن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تاليفه
بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعاوية انت تنازع عليا
في الخلافة او انت مثله قال لا وانى لاعلم انه افضل مني واحق
بالامر ولكنكم السم علوت ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه وولي
اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فنقتلهم
فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فاستشاط معاوية فسار على
الجيوش حتى العراق حتى نزل صفين وسار معه معاوية حتى نزل
هناك وذلك في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا ثم بدءوا بامر
فوقع القتال الدائر فقتل من الفريقين وعند بن سعد انهم اقتتلوا
في المحرم فلما كان اهل الشام ان يقتلوا ويقتلوا المصاحف

بمنزلة عمرو بن العاص ودعوى ابي ما يهما قال الامام ابو الحكيم فجرى ما جرى
من اختلافهما واستيلاء معوية بملك الشام واستقلاله على ما هو اعلم
ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون بفتح الدال المهملة والجيم
المشددة جمع دجال كثيار وزنا ومعنى من الدجل وهو الخلط
اخذ الدجال رديء الحيل سمي الدجال دجالا لتمويهه
على الناس وتلبيسه كثيار دجالا اذا اموه وقيل الدجال سمي بذلك
لغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون كذابون
وكما يجيء كثيار على قضاء جمع كثير وعند بعضهم الدجال
يذهب بالباء الموحدة بعد الهاء فقيل الاد جالون كما قال عليه
الصلاة والسلام وان كان قد جاء كما لهوشا ذكما قال مالك
ابن انس رحمه الله في محمد بن اسحق انما هو دجال من
الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا
لا يجيء على دجاجلة حتى سمعت مالك بن انس وهو اراه
الكذابون عددهم قريب من ثلاثين وفي حديث حذيفة
عند ابن ابي شيبة قال حديث غريب تفرد به معوية بن هشام ويكون
في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه
احمد باسناد جيد وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي
وصححه بن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم
انه رسول الله زاد ابو نعيم وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولا تزال
طائفة من امتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى
ياتي امر الله وعند الطبراني
لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندهما ضعيف وعلى
تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما
رواية الثلاثين بالسنة الرواية سبعة وعشرين نعلي طريق جبر
الكسر وقد ظهر من هذا الحديث ان دعوى النبوة من
بعض صلى الله عليه وسلم من التهور بذلك واتباعه ضلالة

على

على هذا لم يوجد هذا العدد ومن عاينه كتب الاخبار والتواريخ
وجد ذلك والفرق بينهم وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة
وذلك يدعي الالهية مع اشتراكه لكل في التمويه وادعاء الباطل المعلوم
ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع ذلك
فلم يبق الا رسمه ويكثر الزلازل وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية
والغربية حتى قيل انها استمرت في بلاد الروم الجاهلية
ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة ابن نفيل عند احمد وبين
يدي الساعة سنوات الزلازل ويتقارب الزمان حتى زمان المهدي
فرقوع الاسنة في الارض فيتمادى الغيث حتى ان الناس لا ينتفعون
بشيء مدة ايامهم يستغرق مدة ايام الرخاء وان طالت يستغرق
ايام الشدة وان قصرت او المراد تقارب اهل الزمان في الجهل بكثرة
كلهم جهلا او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار فلا يمضي
منهما شيء بسرعة البروج على معتاد النهار ويظهر الفتن اي تكثر وتشتهر
بينهم كثرة ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء هو القتل وهو هرج
في رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو هرج
في ان تثير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير
هذه الرواية ولا كونه لبيان الحقيقة ويكثر فيكم المال ويفيض
بالنصب معطوفا على سابقه اي يكثر حتى يسيل حتى يهم
رب المال وتشديد الميم يحزن رب المال مالكه من اي الذي يقبل
صدقته فرب منصوب بهم والموصول به صلة فاعل ويحزن يعرضه قائلا
العيني معطوف على قبل المعنى حتى يهم طالب من يقبل الصدقة
صاحب المال في طلبه حتى يجده ويحزن يعرضه ونقول ولا بي
ذر عند الحموي والمستملي يعرضه عليه بقول الذي يعرضه عليه لا اربا
اي لا حاجة لي به قاله الترطبي في تذكرته وهذا امام يتقوه به يكون
فيما يأتي وقال في الفتح الشهيد بقوله فيكم شيء يأتيه في آخر

الصحابة اشارة الى ما فيخ لهم من الفتوح واتساعهم اموال الفرس والروم
وقوله تشبيه الى اخره اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز من
الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه اشارة
الى ما سيقع في زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة
المال فقط في زمن الصحابة اشارة الى ما فتح لهم الثانية بعضه
بحيث يحصل ويكفي استغناء كل واحد عن اخذ مال غيره وقد وقع
ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغناء
عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد
بانه يعرضه على غيره ولو كان سيحمل الصدقة فيأبى اخذه
وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخير
عند خروج الدجال واستيلاء الناس بالحلي وحتى يتعاولوا الناس في
البنيان كما مر يعني يريد ان يكون ارتفاعه احدهما ارتفاع
الاخر والمراد المبالغة به في الزينة والزخرفة وادهم من ذلك
وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر رجل
فيقول يا ليتني كنت مكانه لما يرى من عظم البلاء ورياسة الجهلة وهموم
العلماء واستيلاء الباطل في الاحكام وتحوم الظلم واستحلال الحرام
والحكم بغير حق في الاموال والاعراض والدماء كما في هذه الازمان
فقد غلب الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من
سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول
ولا قوة الا بالله ولا نجا ولا ملجأ من الله الا اليه ولا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورأها الناس يعني اسلموا جميعا
بذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا
وفي هذه الاية حجة حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها يبنى كثير
من اصول الدين وذلك ان المعتزلي يقول يمر الايمان الصحيح
لا يحبط بالعدم من اتمام عمل يتقرب به ويعتقده واستدلابظاهر

هذه

هذه الاية كما قالوا في الكفار لم تكن امنت من قبل صفة لنفسا
وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط
الساعة اذا جاءت وهي اياته الجيئية معطوفة ذهب اوان التكليف
عندها فلم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير متقدمة ايمانها قبل ظهور
الايات او مقدمة ايمانها لكن كاسبة خيرا في ايمانها فلم يفرق كما فرق
بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس
التي امنت في وقتها ولم تكسب خيرا فعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا
الصالحات جمع قرينتين لا ينبغي ان تفك احداهما عن الاخرى حتى
يفوز صاحبهما ويسعد والا فالشقوة والهلاك وأجيب عن
هذا الظاهر بان المعنى في الاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات
لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي وقته اذ ذاك لا ينفع نفسا سبق
ايمانها ولم تكسب فيه خيرا فقد علق نفي الايمان باحد وصفين
وانما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه ولم ينفع كسب الخير وهو
ان ينفع الايمان السابق وحده او السابقة ونفعه الخير وهو هو
صحة قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلبوا ليلهم
عليهم وقال ابن المنير زاعم الذي هو يروم الاستدلال علي ان الكافر
والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الاية بينهما في عدم الانتفاع
بما يستقبل ثابتة بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذه
البلاغة بالجنب بالملف واهله يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا
قبل ما تشبهه من الخير بعد تلف الكافر الذي لم يحصل له كلا ما واجبا الايمان
وبلاغة ويظهر بذلك ايضا لا خلاف مذهب فلا ينفع بعد ظهور
الايات كتاب الخير وان نفع الايمان من الحق الخلود وهي بارد على
مذهب اولى من ان تدل وعن ابن مردويه عن عبد الله
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يزول فيأتي فيأتي الناس ليلة ثلاث ليال ست ليأتيكم هذه فإذا كان
ذلك جيء بها المستظلون بيوم أحدهم فيقول أخروه ثم يأتي اليوم الذي يليه
أخروه ثم يأتي اليوم الذي يليه فذلك هلاك الناس سبعهم في بعض قالوا وما هذا
فيذهبون إلى المساجد فإذا هم بالشحم قد هلكت ست منهم بها فيجمع
الناس صيحة واحدة حتى إذا هم بوسط الحارة حتى هلكت
ست مطلها قال لا يبقى هنا إلا نهاما ثم مت إلا قال
ب كثير هذا حديث غريب ست هذا الوجه وليس هو في شيء
من الكتب الستة ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما
بينهما بفتح المثناة بعد الموحدة في ثوبهما يتبايعانه
فلا يتبايعانه وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم قبل الساعة سحابة
سوداء قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ السما
ثم ينادي منادي يا أيها الناس ثلاثا يقول في الثالثة أتى أمر
الله قال والذي نفسي بيده إن الرجلين ليتراوران الثوب بينهما
فما يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته
بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة واللقحة الملبون من
الشوف فلا يطعمه أي فلا يشربه ولتقومن الساعة يليط بفتح التحتية
وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فطاء مهملة أي يصلح بالطين
حوضه فيذد بفتح التحتية وسكون المعجمة أي يمنع منه دوابه فلا يسقي فيه
أي تقوم القيامة قبل أن يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع
أكلته بفتح الهمزة للمرة التي فيه إلى فيه فلا يطعمها أي تقوم
الساعة قبل أن يضع لقمته في فيه أو قبل أن يمضغها ويبتلعها
وعند البيهقي عن أبي هريرة رفعه تقوم الساعة على رجل
أكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وبعد كله إشارة إلى أن
القيامة تقوم بغتة وسيأتي في اللهو والحديث من أفراده

باب

باب ذكر الدجال بتشديد الدال والجيم فعال من أبنية المبالغة

أي الكثير من الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في أيدي الناس
يدعي الإلهية ابتلى الله به عباده وأنذرهم على ألسنة كل نبي
كاحيا الميت الذي يقتله وإمطار السماء وإنبات الأرض بأمره ثم
يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام
وشبهته عظيمة جدا لدقة المسلك وخفي الالتباس وبه قال

حدثنا أسد هو ابن موسى بن إبراهيم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال حدثني بالإفراد قيس هو
ابن أبي حازم قال قال لي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ما سأل
أحد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سألت وإنه قال لي ما يضرك منه
قلت يا رسول الله الخشية منه أنهم ولأبي ذر عن الحموي أنهم
يقولون أن معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها
زاي أي معه من الخبز تلك الجبل وعند مسلم من رواية تميم الداري
جبز وهو لم وبهو ماء بضم النون والماء وتكفئ قال صلى الله عليه
وسلم بقوا فون على الله من أهون ذلك أي على صدقه
لا سيما وقد جعل الله فيه آية ظاهرة تكذبه وكفى بتقرر دعائه قبل
ومنه يقدر زيادة على شواهد كذبه من حدثه ونقصه بالعور
وليس الحمار ظاهرا وأنه لا يجعل على يديه يتأمل ذلك يلوح
على التأويل المذكور والحديث أخرجه مسلم وابن ماجه في الفتن
وبه قال حدثنا علي بن حفص بسكون الفاء العدني المعلمي مولاهم أبو أحمد الكوفي
وزيادة التحتية بعد العين بتريث قال حدثنا شيبان بالشين
المعجمة المفتوحة بعد التحتية الساكنة فموحدة فألف فنون ابن
عبد الرحمن التميمي المؤدب النحوي مولاهم البصري أبو معاوية عن يحيى
ابن أبي كثير عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة عن عمه

انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال
من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى يتبعه في ناحية المدينة ولابن ماجه
فزاعة العرب الامر عند منتهى السبخة ثم توجف المدينة ثلاث رجفات
بفتح الجيم فتخرج اليه كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر
خلاة الروافض لانهم كفروا الحديث من انراده وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر العين
عن ابيه سعد عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
لايدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال
صاحب القاموس انه اجتمعت فيه الاقوال في سبب تسمية المسيح
بضعة عشر قولا ولها اي المدينة يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان
زاد الحاكم من رواية الزهري عن محمد بن عبيد الله بن عوف
عن عياش بن سلمة عن ابي بكرة بدل باب عند رعب المسيح وهذا
الحديث ثابت هنا في رواية ابي الوقت وابي ذر عن المستملي
وحده ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا
ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال النجاري
اراه برفع العين اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله اراه رفع المستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني
فيصير موقوفا لكنه في الاصل مرفوع كما في مسلم قال ان الدجال
اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى الصفة على راي
الكوفيين او ماول على الحذف اي اعور عين الجهة اليمنى كانها عنبة
طافية قيل هي نابتة ولم يذكر الموصوف بذكر رسله عند الاسماعيلي
لكنه قال في اخره يعني الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية
النسفي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن بشر

بالموحدة

بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا مسعد
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره دال ابن كدام الكوفي
قال حدثنا سعد بن ابراهيم بكسر العين عن ابيه ابراهيم ابن سعد
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لايدخل المدينة رعب
المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ولابي ذر عن
الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث ثبت
للمستملي وحده وقال ابن السكن محمد صاحب المغازي بما وصله
الطبراني في الاوسط من رواية محمد بن سلمة المرادي عنه
عن صالح ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال
قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة نفيع سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا اي اصل الحديث السابق وتمامه كما في الطبراني
بعد قوله فقلت يا ابا بكرة فقال اشهد اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لكل قرية يدخلها الدجال
الا المدينة يا بنيها لا يدخلها فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف
فيردعنها قال الطبراني لم يروه عن ابي صالح الا ابنه اسحق
واراد المولف بذكر هذا اثبات لقا ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف لابي بكرة لان ابراهيم مدني وقد تشكك روايته
عن ابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات وهذا
التعليق ثابت في رواية المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما
هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انذركموه بضم الهمزة وكسر المعجمة

بضم الهمزة وكسر الجيم وبالنون نبي الا وقد انذر قومه فحذر امته
من فتنته وفي حديث ابي عبيدة ابن الجراح عند ابي داود
وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه
الدجال وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر لقد انذر نوح
امته والنبيون من بعده وانما انذر نوح وغيره امته به وان
كان انما يخرج بعد وفاته وان عيسى يقتله لانهم انذروا به
انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته وقبل
الدخول بيننا صلى الله عليه وسلم في بقية طرق الحديث
انه يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فقد حملوه على انه كان
قبل ان يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه
وسلم يجوز ان يكون خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم
ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر
لانه متقدم المشاهير من الانبياء حتى ابراهيم في توله تعالى في شيعته
لكم من الدين ما وصى به نوحا ولكني ولكلمتهي ولكنه ساقوله
لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه الصلاة
والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها
من الامم وانه اعور وان الله ليس باعور فحمل ان احدا من الانبياء
غير نبينا لم يخبر بانه اعور واخبر ولم يقدر له ان يخبر به
كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي يبين
بهذا الوصف وحوش بحجته الداحضة ويبصر بها جهال العوام
فضلا عن ذوي الالباب والافهام وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري
ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفقيه المصري
ابو الحرث المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد
بن عقيل بفتح العين الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية

وكسر

وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينا بفتح الموحدة وبغير ميم انا نايم اطوف زاد في التعبير رايتني اطوف
بالكعبة فاذا رجل ادم بمد الهمزة اسمر سبط الشعر بفتح المهملة
وسكون الموحدة وتكسر سلسة غير جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
بينهما مثناة تحتية ساكنة ثم دال مهملة اي ليس شديد الجعودة
ولا سبطا بل بينهما يتقطر او قال يهراق بفتح الهاء
بعد ضم التحتية والشك من الراوي راسه وفي رواية تلك
تلك له لمة قد رجلها اي تقطر دما واللمة بكسر اللام شعر الراس
وكانه يتقطر من الذي سرحه به او ان المراد الاستعارة وكني
بذلك عن مزيد النظافة والنضارة قلت من هذا قالوا ابن
مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم
احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون العين المهملة
اعور العين كان عينه عنبة طافية بارزة وهي بغير ممدودة
ويهب بفتح الهمز على الراجح ولبعضهم بالمد اي ذهب صوبها
قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي
صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه انها تائهة بتوحيد
العين من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالمد والكره بغير هم
ولا وجه لانكاره فقد جاء في اخر انه ممسوح العين مطموسة
وليست بحمراء ولا ناتية رواه ابو داود وبوهذه صفة حية العين
اذا سالت ماؤها وقال في الفتح والصواب انه بغير همز لانه
تيده في رواية الباب بانها اليمنى وجرح في حديث ابن
مسعود وسمرة بان اليسرى ممسوحة والطافية البارزة قال
والعجب ممن يجوز المد وعدمه مع تضاد المعنى في حديث
واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة
اليمنى وكذا في رواية شعيب عند المولف في التعبير ثم سلم عن

حذيفة اعور عين اليمنى وعند الطبراني من حديث عبيد بن عمير عن حذيفة اعور عين اليسرى وعند احمد من حديث حذيفة ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث سمرة عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة تغشى العين اذا نام تنام عينه اليمنى وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابن سعيد عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة كانها نخاعة في حائط مجصص وعينه اليسرى كانها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند احمد والطبراني من حديث ابي بن كعب احدى عينيه كانها زجاجة خضراء وهو موافق لوصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد لكن يحمل وصف اليمنى بالعور على رجحان اتقاد التي في عليه من حديث بن عمر ويحتمل ان يكون كلا من عينيه عورا فاحد اليمنى بما صابها من الظفرة الغليظة المذهبة للادراك والاخرى من اصل الخلقة فيكون الدجال اعمى وترتيبا منه كمن وصف احديهما بالكوكب الدري يرد هذا الاحتمال فالاقرب ان الذي ذهب ضوءها هي المعلومة الممسوحة والاخرى معيبة بارزة مع بقاء ضوء فلا ينافي ان كلا منهما عمت بحيث له التلويث معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبيد الله بن مغفل انه ادم فيجمع بينه وبين وصفه هنا بانه اهمر بان ادمته صافية ولا ينافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة لان كثيرا من الادم قد تحمر وجنته قالوا وهذا الدجال قاله في الفتح ثم اتفق على اسم القابل منا اقرب الناس به شبها بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة بعد هما نون اسمه عبد العزى ابن قطن بن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عايذ بن مالك بن

المصطلق

المصطلق وامه بعالة بنت حويلة قاله الدمياطي والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قال الزهري رجل من خزاعة والحديث سيقع في التفسير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن محمد ابن ابي اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكون العين القرشي عن صالح هو بن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلاته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ لا فتنة اعظم من فتنته والحديث سيقع في الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي قال اخبرنا الافراد ابي عثمان عن شعبة ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر الحاء المهملة اخر شين معجمة عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في شان الدجال ان معه ماء ونارا فناره الذي يراها الراي ناء ما يارد في نفس الامر وماوه الذي يراه ماء ناب في نفس الامر فذكر احتمالين اي اختلاف الراي بالنسبة الى الراي فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه وقال في الكواكب فان قلت الماء كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ماء مرة نمة ونارا مرة هو بالحقيقة لما مال اليه نفسه والماء المالكي وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي عند مسلم فاما احد فليات النهر الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطامن راسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابي مسعود الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفي مسلم ايضا عن ابي هريرة انه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي

يقول انها جنة هي النار وهذا من فتنته التي امتحن الله بها عباده
ليميز الخبث ويبطل الباطل ثم ينجلي للناس عجزه قال ابن
مسعود عبد الله انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا
في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصلحة على كشط والذي في
اليونينية وغيرها ابو اسعود بواو بدل النون وهو عتبة ابن
عامر السلمي الانصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم عن
ربعي عن عتبة بن عمرو وابي مسعود الانصاري قال انطلقت
منه الى حذيفة فقال له عتبة حدثني ما سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث وفي آخره قال عتبة
وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد ها
حذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة وابو مسعود
فقال حذيفة لانا بما مع الدجال اعلم منه الحديث ثم قال في آخره
قال ابو مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ما بعث نبي بنعم الوحدة مبنيا للمفعول الا انذر امته الاعور
الكذاب الا بفتح الهمزة وتشديد اللام حرف شبيه انه اعور وان
ربكم ليس باعور انما انتظر على وصف الرجال بالعور لان ادلة الحدوث
كثيرة ظاهرة لان الوازن محسوس يدركه كل احد فدعواه
الربوبية مع تعامي خلقته عن كذبه لان الاله يتعالى عن النقص
وان بين عينيه مكتوب كافر برفع مكتوب على اسم ان محذوف وهو ضمير
نصب اما في الشامد او عايد على الدجال وبين عينيه مكتوب
جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي هو كافر وفي
مكتوب وذكر الذي هو كلمة كافر ولابي ذر والاصيلي مكتوبا
بالنصب قال في المصابيح فالظاهر جعله اسم ان وكافر على كلمة

ولا

ولا يحتاج مع هذا الى ان يركب حذف اسم ان مع كونه عجميا انتهى وقليل اه وقوله في الفتح واما حال قال العيني ليس صحيحا بل قوله كافر اسم فيه مكتوبا وزاد ابو امامة عند ابن ماجه يقرأه كل كاتب وغير كاتب وهذا اخبار بالحقيقة لان الادراك في البصر لخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فيراه المؤمن بين عينيه ولو كان لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة فيه اي في الباب ابو هريرة وابن عباس اي يدخل فيه حديثهما عن ابي صلى الله عليه وسلم فاما حديث ابي هريرة فسقط في ترجمة نوح في احاديث الانبيا واما حديث ابن عباس ففي صفة موسى وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال وصفا بيقع معه لذي لب الكمال وتلك الاوصاف كلها ذميمة تنبئ لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وان الايمان به حق وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن انكر ذلك من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على اثباته سائر الجهمية وغيرهم لكن زعموا ان ما عنده مخاريق وحيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك التباسا للكاذب بالصادق وهو لا يكون فرق بين النبي والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه فان هذا انما كان يلزم لو ان الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فانه انما يدعي الالهية ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ان الله ليس باعور تنبيها للمعقول على حدثه ونقصه واما الفرق بين النبي والمتنبي لانه يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليل الكذب وهو محال وقوله ان الذي يأتي به الدجال حيل ومخاريق فنقول سلمنا ولكن ما الخبر عن الحقايق لان ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الامور حقايق العقل لا يحيل شيا منها فوجب ايتارها على حقايقها اه ملخصا من المتذكره

هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يدخل الدجال

المدينة النبوية وهو قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرني
بالافراد شعيب الله بن ابي حمزة عن ابي الزناد عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله وابا
ذر النبي صلى الله عليه وسلم بوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما
حدثنا به انه قال يأتي الدجال الى ظاهر المدينة وهو حرم
عليه ان يدخل نقاب المدينة بكسر النون جمع نقب بفتحتين
وسكون القاف مثل جبل قاف وجبال وكلب وكلاب طريق بين الجبلين
او بقعة بينهما تنزل بالفاء والباء ذو سبخة الجرف والمشهور ينزل
بضم الباء وكسر الخاء بكسرتين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف
خاء معجمة جمع سبخة ارض لا تنبت شيأ الملوحتها خارج المدينة
من غير جهة الحرة وهي التي تلي المدينة من قبل الشام فيخرج اليه رجل
المدينة يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس قال هو
الخضر فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حديثه وفي رواية عطية عن ابي سعيد عن ابي يمان والنبات
فيقول انت الدجال الكهان الذي انذر نا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني فيما اركب به او لاشقك
شقتين فينادي يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب فيقول الدجال
اي لا ولياءه كما في رواية عطية ارايتم ان قتلت هذا
الرجل الذي خرج اليه ثم احييته هل تشكون في الامر اي الذي يدعيه من الالهية
فيقولون اي اولياءه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث
عطية فيأتيه فيمد رجليه ثم يأخذ بيده فيوضع يا يجب
ذبحه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لاوليائه ارايتم ان احييت
لكم هذا السمح يشكون انى ربكم فيقولون ثم ناخذ حصاة فتضرب
احدى شقيه فاستوى قائما فما راى ذلك اولياءه عدوه وايقنوا
بذلك الله رشدهم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن عتبة بن

ضعيف

ضعيف جدا ثم يدعوا برجل فيما يرون فيأمر به فيقتل ثم يقطعه اعضاء
كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى تراه الناس ثم يجمعها ثم يرجع
ببعاء فاذا هو قائم فيقول انا الله الذي احييت واحيي قال وذلك
كله سحر يسحر اعين الناس ليس بجل من ذلك شيأ وفي رواية ابي
الوداك عن ابي سعيد عند مسلم فيأمر به الدجال فيشج فيقول خذوه
وشجوه فيوسعه ظهرا وبطنه ضربا قال فيقول اما تؤمن بي قال
فيقول انت المسيح الكذاب قال فيؤمر به فيوشر بالمئشار من
مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين
ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول الرجل
والله ما كنت فيك اشد بصيرة منى اليوم لانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخبرنا بذلك من جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك
ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي
باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال انا الات
اشد بصيرة فيك مني ثم نادي يا ايها الناس هذا المسيح من اطاعه
هو في النار ومن عصاه فهو في الجنة فيريد الدجال ان يقتله فلا
يسلط عليه وفي رواية ابي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل
ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا فلا يستطيع اليه سبيلا وفي
صحيح مسلم عقيب رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال
ابو اسحاق فيقال ان هذا الرجل الخضر وابو اسحق هو ابراهيم
بن محمد بن سفيان الزاهدي راوي صحيح مسلم عنه كما صرح به
كما نقله القرطبي قال في الفتح ولم اقف على مستنده في ذلك فيما وقع
لي بعد بعد هذا الحديث قال ثم يلوح لي ان الذي يقتله الدجال ثم
هو الخضر وكذا اخرجه ابو احمد من طريق عبد الرزاق
عن معمر قال كانوا يرون انه هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها
قال الحافظ بن حجر فيستمسك بما اخرجه بن حبان

في صحيحه من حديث ابي عبيدة ابن الجراح رضه في ذكر الدجال
لعله يدركه بعض من رآني او سمع كلامي الحديث ويمكن عليه
قوله في رواية لمسلم شاب ممتلئ شبابا ويمكن ان يجاب بان من
جملة خصائصي الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج الى دليل اه وقول
الخطابي وقد سيل عن هذه المقال كيف يجوز ان يجري الله
عز وجل اياته على يدي عدو الله واحيا الموتى اية على يديه
فكيف يمكن منها الدجال وهو كذاب مفتر على الله والجواب
انه جاز على جهة المحنة لعباده اذا كان معه ما يدل على
انه سيطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على
جبهته كافر يراه كل مسلم قد عراه داحضة شقيه في المعالم
فكان هذا السوال ساقط وجوابه كذلك اما السوال فلان
الدجال لم يدع النبوة ولا حال حول عما ادعاه حتى تكون تلك الايه
دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية واثباتها لمن هو متسم
بسمات الحدوث وهو من جملة المخلوقين لا يمكن ولو اقام
مالا يحصر من الايات اذ حد ذاته حد يبطلات الوهيته اما
تقبله الايات والخوارق واما الجواب فلانه جعل المبطل لدعواه
كونه اعور مكتوبا بين عينيه كافر ومن تقول ببطلان دعواه
على التماس وان كان هذا معه ام لا كيف لما قررناه اه والحديث
سيق في اخر باب الخ وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
ابو عبد الرحمن القعنبي الحارثي المدني سكن البصرة عن امام دار
الهجرة والائمة مالك الاصبحي عن نعيم بن عبد الله بضم النون
وفتح الفين المعجمة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بينهما عين
ساكنة مكسورة فراء مفتوحة فميم لانه كان يجمر المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملئكة

بهمزة

بهمزة مفتوحة وسكون النون بعدها قاف فموحدة جمع نقب بفتحتين
الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عدم دخول الطاعون ما خفايا
وهو من لازم دعايه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة والحديث
سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن
موسى بن عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة والمثناة قال
حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي
قال اخبرني شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المدينة طابة
يا تيها الدجال فيجد الملئكة اي ملئكة انقابها يحرسونها
فلا يقربها الدجال ولا يدخلها الطاعون ان شاء الله عز وجل
وهذا استثناء قيل للتبرك فيهما وقيل للتعليق والله يختص
بالطاعون وانه يحول دخول الطاعون المدينة وسبق في
الطب مبحث ذلك والله الموفق باب ذكر
ياجوج وماجوج بتنوين هو وبه قرا السبعة الا عاصما فبهمزة ساكنة
اسمان مشتقان من اجيج النار اي ضوئها ورونقها فيصرفا
ويمنعا شاما من الصرف للتانيث والعلمية اسما قبيلتين
وعلى تركه اي ترك التانيث فاعجميان شاما من الصرف العجمة
والعلمية وزنهما فاعول كطالوت وجالوت وعربيان مشتقان
من خفضا يا لا يدال ويما من نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والقطع
بانهم خلقوا من بني ادم المختلط بالتراب وليسوا من حواء غريب
جدا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه كثير من حكيه بعض اهل الكتاب
لما عندهم من الاحاديث المتلقاة كما قاله ابن كثير وروى ابن
مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج
قبيلتان من ولد يافث من نوح لا يموت احدهم حتى يرى الف
رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يرون عجائبي اذا خرجوا الا

اكلوه ويأكلون منسأتهم وفي النتيجات لابن هشام ان امة منهم ابيحوا
بالله فتركهم ذو القرنين لما بني السد وراءه فهم التتر لذلك
وعند ابن ابي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن
والانس عشرة اجزاء فتسعة اجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر
الناس وعن كعب قال هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز
وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع وصنف
يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى وعند الحاكم عن ابن عباس
يأجوج ومأجوج اثنا عشر امة ستة وستون منهم اثنتا عشرة
امة لا يعلم احد عددهم الا الله وهم ثلاثة اصناف فمنهم امثال
الارز وقال الحافظ ابن كثير روى ابن ابي حاتم احاديث
غريبة في اشكالهم وصفاتهم وطولهم وقصرهم واذا انهم
لا يصح اسنادها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن مسلم
بتحويل السند قال البخاري وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس
قال حدثني يا الافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد
بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق محمد بن عبد
الرحمن ابن ابي بكر عن ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير ان زينب
ابنة ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة زملة
بنت ابي سفيان صخر بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عن زينب ابنة ابي ذر بنت جحش الاسدية ام المؤمنين
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها
يوما بعد ان استيقظ من نومه فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
حذف العرب بالذكر للانذار بان الفتق اذا وقعت كانت الانفاك
اليهم اسرع واشار به الى ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالت
الفتن حتى صارت العرب بين الامم كالقصعة بين الاكلة فتح

اليوم

اليوم يفتح الفاء ردم يأجوج ومأجوج اي الذي بناه ذو القرنين
بزبر الحديد وهي القطعة منه كالقطعة وبقال ان كل لبنة زنة ثلثمائة
بالله سبعون ويزيد عليه وقوله مثل هذا بالرفع وحلق بأصبعيه الابهام
والتي تليها وسبق اوائل كتاب الفتن وعقد سفيان تسعين او مائة
وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي
هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال
الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كاشد ما كان حتى
اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس قال الذي عليهم
ارجعوا فستخرقونه غدا ان شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه
كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس قالت زينب ابنة
ابي سلمة ولابي ذر بنت ابي سلمة سمعت ام حبيبة تحدث عن زينب
بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث
بفتح الخاء والموحدة والذي في اليونينية بضم ثم سكون وهو الفسق
اقول وهذا الحديث رجال اسناده مدنيون وهو انزل من الذي
قبله بدرجتين وبقال انه اصح ما في البخاري فانه تابعي
وفيه ثلاث صحابيات الاربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن
طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ينتج الروم بالزهوناء
الفاعل المذكور سبعين بان جعل طرف ظفر الابهام بين عقدتي السبابة
من باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند الناقد
وفي حديث النواس بن سمعان عند الامام احمد بعد ذكر الدجال
وقتله عيسى عند باب لد الشرقي قال ثم يأتي عيسى كذلك اذ اوحى
الله تعالى الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا لي عبادي

لا يملكان مثلهم فجوز عبادي الي الطور فبعث الله يأجوج ومأجوج
وهم كما قال الله تعالي من كل حدب ينسلون فرغب عيسي واصحابه الي الله
عز وجل فبعث عليهم نغفا في رقابهم فيصبحون موتي كموت نفس واحدة
فيهبط عيسي واصحابه فلا يجدون في الارض بيتا الا قد ملاه زهمهم
ونتنهم فرغب عيسي واصحابه الي الله فيرسل الله عليهم طيرا
كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا
لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتي يتركها كالزلفة ثم قال
للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك قال فيومئذ ياكل العصابة من
الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتي ان اللقحة
من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفي
الفخذ واللقحة من الغنم تكفي البطن قال فبينما هم كذلك
اذ بعث الله ريحا طيبة تحت اباطهم فتقبض روح كل مسلم وبقي
شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة اخرجه
باخراجه مسلم فتراوا لهم علي بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر
اخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء وعند احمد عن ابن
مسعود مرفوعا لا يأتون علي شئ الا اهلكوه ولا علي ماء الا شربوه
ورواه ابن ماجه وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض
هلم فلنقتل من في السماء فيرمون نشابهم الي السماء فيردها الله
عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب
وغيرهم الناس بعدهم فلا يقوم لهم شئ ثم يرمون سهامهم الي السماء
فترجع مخضبة بالدم ما يقولون علينا اهل الارض واهل السماء
الحديث وفي تذكرة القرطبي روي انهم ياكلون لحوم حيوانات
الارض من الحيات والعقارب وكل ذي روح مما خلق في الارض
وفي خبر اخر لا يموت نفس ولا تخرج الا اكلوه ويأكلون من
مات منهم فقد مضي يا غلام وبقاتهم فجر ان يشربوا نهار المشرق

وبحيرة

وبحيرة طبرية فيعذبهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس هذا الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام

بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه
النفسي الازلي المسمي في الازل خطابا بالمتعلق باوصاف المكلفين
وهم البالغون العاقلون من حيث انهم مكلفون وخرج بقيل المكلفين
خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين
والجمادات كقوله الله لا اله الا هو خالق كل شئ ولقد خلقناكم
ويوم نسير الجبال واستحالة الخطاب بفعل كل بالغ عاقل الاشتماع
تكليف الغافل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فقد
علم ان الله خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل قول الله تعالي
ولابي داود باب قوله الله تعالي اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر
منكم الولاة والامراء والعلماء الذين يعلمون الناس دينهم لان امر الله
ينفذ علي الامراء وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه
يحيي السنة عن ابن عباس ودليله وروده الي الرسول والي اولي
الامر منهم لعلمه الذين يستطبعونه منهم وقيل فان تنازعتم اي
انتم اي اولوا الامر منكم في شئ من امور الدين وهذا يؤيد ان
المراد باولي الامر امراء المسلمين فلي للمقلد ان ينازع المجتهد
في حكمه بخلاف الروس الا ان يقال الخطاب الاول لاولي الامر علي
طريقة الالتفات اي تنازعتم في شئ فترد العلم الي الكتاب
والسنة وقد يقال واطيعوا اولي الامر ليؤذن بانه لا استقلال لهم في
الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية علي ان طاعة الامراء واجبة
اذا وفقوا الحق فاذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة
والسلام لا طاعة لمخلوق في معصية وسقط الباب الذي ترجم به
قال ثنا ابي برقة وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان
قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري

...ن بن سلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
...نه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
...اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد
...به فانما اطاع من امرني ان امره ومن عصاني فيما امره به او نهيته
...فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري
...فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون
...لغير رؤسائهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء امرهم فنوسم
...واستتيب بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم
...مربوطة بطاعته ليطيعوا من امره عليه الصلاة والسلام عليهم
...ولا يتعنتوا عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث سيق في المغازي
...وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
...عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
...رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف كلكم راع وكلكم مسؤول
...عن رعيته قال محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه وعليه فيه
...صلى الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يليه وحذر الخيانة فيه
...باخبار وعرفه ان وراءهم ربا يقيم الحدود والاحكام وهو مسؤول عن رعيته
...والرجل راع على اهل بيته يقوم عليهم بالحق في النفقة وحسن الخلق
...وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على اهل بيت زوجها تحفظ
...المتاع في اوعيته والتعهد لخدمته واضافه وولده على تربيته
...وتهذيبه وهي مسؤولة عنهم اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء
...فيه على غيرهم وعبد الرجل راع على مال سيده يحفظه ويقوم بشغله
...وهو مسؤول عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسؤول عن
...رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم كل ناظر في حق غيره راعيا له فاذا
...تقدم لرعاية غيره فمن يأكله ابو الملاك قال وراعي الشاة يحمي الذئب
...عنها بكيف اذ الذئب لها راعيا وقال في شرح السنة قوله الا فكلكم راع هي

...معنى الاداة اي كلكم مثل الراعي وتوله وكلكم مسؤول عن رعيته حال
...عمل فيه معنى التنبيه وهذا مطرد في التفصيل ورديه التنبيه
...التي وحسن المهد لما استحفظ وهو العقد المشترك في التفصيل وفيه
...ان الراعي ليس بمطلوب لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك
...فعلى السلطان حفظ الرعية فيما تقتضي عليه من حفظ شرايعه
...والذب عنها لادخاله داخلة فيها وتعريف لمعايبها او الحاد ملحد ودفع
...او تضييع حقوقهم وترك حمايته من جار عليهم ومجاهدة عدوهم
...فلا يتصرف في الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجره الا من
...الله وهذا تمثيل لا يدري في الباب العطف منه ولا اجمع ولا ابلغ منه
...ولذلك ابهما ولا تم فصل ثم اتى بحرف التنبيه وبالعقد لكة كالخاتمة
...فالغاني قوله الا تكلم لا يصح جواب شرط محذوف للعقد لكة وهي التي
...يأتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول لك كذا وكذا منطوا للحساب
...ويؤتى بها عند الزيادة والنقصان فيما فصله اه وقال بعضهم يدخل
...في هذا العموم المعزب الذي لا زوجة له ولا خادم فانه يتعهد
...عليه انه راع على جوارحه حتى يميل بها مأمورات ويجتنب المنهيات
...فعلا وتركا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعية والتزم
...من الانصاف بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار ما شرطناه
...سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة هذا
...باب بالتنوين يذكر فيه الامر كائنا من قريش ولابي ذر
...عن الكشميهني الامراء من قريش قال في الفتح والاول هو المعروف
...وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا ابن شهاب هو بن حمزة
...عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد بن جبير بن مطعم
...بضم الميم وكسر الفوقية بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي يحدث ان معاوية
...ابن ابي سفيان وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية
...ولابي ذر عند الحموي والمستملي دم عنده بالميم بدل الواو في اوله ثم راء

ابي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة
الى معاوية ليبايعوه وذلك حين بويع بالخلافة لما سلم له الحسن بن
علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال الحافظ بن حجر ثم اتفق على اسم الذي
سلبه ولا يجاب اسما الوفد ان عبد الله بن عمر وبن العاص وهو في نوفه
نسب فاعل يبلغ وقوله يحدث انه اي الشان سيكون ملك من قحطان
فغضب معوية من ذلك فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله
ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولئك جهالكم فاياكم والاماني
التي تضل اهلها فانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله
على وجهه اي القاه وابى ذلك في النار على وجهه اي القاه فيها
وهو من الغرايب اذ اكب لازم وكب متعد فكأنه المشهور والمعنى
لا يناز عهم في امر الخلافة احد الا كانت دولتهم في الدنيا هذا بقي الاخرة
ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت مقدر وهو مستفاد بقوله كبه
الله اي مدة اقامتهم امر الدين فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم

هذا

هذا الموضوع وذكر محمد بن اسحق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني
ساعدة وبيعة ابي بكر فيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش
ما اطاعوا الله واستقاموا ومنهم لما استخف الخلفا بامر الدين تلاشت
احوالهم حيث لم يبق لهم من الخلافة الا الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله
وقول الشافعي اجمعوا ان الخليفة اذا دعى كفرا وبدعة يقام
عليه فتقتب بان المامون والمعتصم والواثق كل منهم دعى الى
بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلما بسبب ذلك بالضرب
والقتل والحبس وغيرها ولم يقل احد منهم بوجوب الخروج عليهم بسبب
ذلك تنبيه سبق في باب تغيير الزمان حتى تقيد الاوثان
حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة الى ان ملك القحطاني يتم في اخر
الزمان عند بقية الايمان فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
مرفوعا موافقا لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره اصلا وان كان
لم يرفعه وكان فيه قدر ثابت لم يعمر بان القحطاني يكون في اوايل
الاسلام بل هو مردود في انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج
في ناحية من النواحي فلا معارضة في حديث معوية قاله في فتح
الباري تابعه اي تابع شعيبا نعيم هو ابن حماد عن ابن المبارك عبد
الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني
في معجمه الكبير والاوسط مثل رواية شعيب الا انه قال سمعت معوية
يخطب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال في رواية كبه على
وجهه بضم الكاف وانما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية
الزهري عن محمد بن جبير حيث قال كان محمد بن جبير حينئذ
صالح جزرة الحافظ لم يقل احد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير
الا ما وافق في رواية نعيم ابن حماد عن عبد الله ابن المبارك قال

صاح ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا تم سمع
الحديث يقول كان فلان يحدث وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق
يعقوب بن سفيان من حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده
عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن سفيان
في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل
عن الزهري عن محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم بن
محمد قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد بن عمر بن الخطاب
يقول قال جدي بن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يزال هذا الامر الخلافة في قريش يليونها ما بقي منهم اثنان
قال النووي في الحديث ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها
لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن
خالف في ذلك من اهل البدع لا يحتج باجماع الصحابة قال ابن المنير
وجه الدلالة من الحديث انه من جهة تقصي قريش والذكر فانه
يكون مرفوع اللقب لا محيد عنه عند المحققين وانما المحيد وقوع المبتدا
معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة هنا هو الامر الواقع
صفة لهذا وهذا الوصف الاتي بعد انتهاءه حصر جنس الامر في
قريش فيقتضي كأنه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله النخعة فيما تقدم
في الحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كأنه قال
ايتموا بقريش خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به
حقيقة العدد وانما المراد انتفاء ان يكون الامر في غير قريش وهذا
الحكم مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد فهم ما قاله
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمنه الى الان لم تزل الخلافة
في قريش من غير منازعة لهم على ذلك وما تغلب على الملك بطريق
النيابة عنهم اه ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريش في بعض الاقطار

قال في

قال في البحر العباسي
قال في الصنعاني
البخاري رحمه الله

قال في اليمن طائفة من ذرية الحسن ابن علي لم تزل مملكة منهم
من اواخر المائة الثالثة وامر مكة من ذرية الحسن بن علي وكذلك
والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا من اواخر صميم قريش
لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في
كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو فقد قرشي نكنانيا
ثم رجلا من بني اسماعيل ثم اعجميا على ما في التهذيب او جرهميا
على ما في التتمة ثم رجلا من بني اسحق وان يكون شجاعا
ليثا وبنفسه يعالج الجيوش ويقوي على فتح البلاد ويجمع
البيضة وان يكون اهل القضايا بان يكون مسلما مكلفا حرا عدلا
ذكرا مجتهدا ذا راي وسمع وبصر ونطق وتنعقد الامامة ببيعة
اهل الحل والعقد من العلماء ووجوه الناس المتيسر اجتماعهم
وباستخلاف الامام من يمنه في حمايته في حياته ويشترط القبول
في حياته ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب على الامامة
وقعود اهلها كصبي وامراة بان قهر الناس بشوكته وجنوده
وذلك ليستظهر بشمل المسلمين والحديث سبق في المواهب واخرجه
مسلم في المغازي باب احرص على قضي بالحكمة وسقط
لفظ احرا لابي ذر الهروي اي من قضي بحكم الله تعالى فان
قضي بغير حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الفاسقون الخارجون عن طاعة الله وقال ابو منصور رحمه الله
يجوز ان يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق
المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل المشرف منه للهلاك قال
ابن بطال ترجم الاية ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر
وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة
الرواسي العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بن

الحاب عبد الرحمن الرواسي القيسي الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس
هو ابن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه لا حسد لا غبطة الا في اثنتين اي خصلتين
رجل بالرفع على الاستثناف اتاه الله مالا فسلطه على هلكته
بفتحات اهلاكه اي انفاقه في الحق ورجل اخر اتاه الله حكمة بكسر
الحاء وسكون الكاف علما يمنعه عن الجهل ويزجره عن القبح ويحمله
يقضي بها بالحكمة بين الناس ويعلمها اي وفيه الترغيب في التصدق
بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيص الاباحة فرع منه الحسد
وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمنه من مصلحة
الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات بحاسد وقيل معناه
لا حسن الحسد في موضع الا في هذين الموضعين وقال الطيبي
اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل الخصلتين
الخطيرتين يعني لو حصلت بهذا الطريق المذموم ينبغي
ان يجتري ويجتهد في تحصيلها فكيف الطريق المحمودة وكيف
لو كل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا يمد نوفها واذا
اجتمعت في امرىء من العلماء كان كما قال ابن المنير ليس
المراد بالنبي حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في غير
هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا
والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين
الخصلتين فكانه قال فيما اكد القربات التي يغبط بها وفيه الترغيب
في ولاية القضا لمن جمع شروطه وقوي على اتمام الخير ووجد له
اعوانا كما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه
وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات
وهو من مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند ابن المنذر عن
ابن ابي اوفى ترفوعا الله في القاضي ما لم يحف فاذا جار تخلا

عنه

عنه ولزمه الشيطان وحديث الباب سبق في العلم والزكاة **باب**
وجوب السمع والطاعة للامام الاعظم ونائبه ما لم تكن تلك الطاعة
معصية اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وبه قال **حدثنا**
مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد بن مسربل
الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال **حدثنا** يحيى بن سعيد
القطان وستطاب سعيد لقب ابي ذرعة **عن شعبة** بن الحجاج **عن ابي**
التياح بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة
يزيد بن حميد الضبعي البصري **عن انس** انه **مالك** رضي الله
عنه انه **قال قال رسول الله** صلى الله عليه وسلم **اطيعوا واسمعوا**
وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول **عليكم عبد**
حبشي برفع عبد نائب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه وان
استعمله الامام الاعظم على القوم لان العبد الحبشي هو الامام
الاعظم فان الائمة من قريش والمراد به الامام الاعظم على
سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في الامر بطاعته والنهي
عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام الحصين
اسمعوا واطيعوا وان استعمل اي الامام عليكم عبدا حبشيا يالنصب
على المفعولية والحبشة جيل معروف من السودان وسيق في
الصلاة ان **رسول الله** صلى الله عليه وسلم
قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي **كان راسه زبيبة** بزاي مفتوحة
وموحدتين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب الماكول المعروف
الطائب عن القنب اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجعده
وسواد شعره وراس الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي
الحقارة وشناعة الصورة وعدم الاعتماد بها فنبه على سبيل المبالغة
في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وتداجمع على ان الامامة
لا تكون في العبد ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان

قبل الفتنة فعليه لو تغلب عبد حبشية بطريق الشركة وجبت طاعته
احماد الفتنة تام يأمر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد
عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان
ابن دينار اليشكري بالمعجمة المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة
وكاف مفتوحة الصيرفي عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس
رضي الله عنهما حال كونه يرويه اي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيأ فليكره
ولا يخرجن يد زعت الكشميهني يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر
بالصبر يستلزم وجوب السمع والطاعة فتحمل المخالفة فانه ليس
احد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع في الفرع
كاصله ويجوز النصب لغة ما تيسر فاخذتنا اي فيموت بحاذ ذلك
من مفارقته الجماعة الا مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالقتلة
بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها الميت ولا يتبعون هدي
امام بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين في الامور لا يهتمون
في شيء ولا يلتفتون على راي ولي المراد انه يكون كافرا بذلك
والحديث سبق في اوائل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم
العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام او نائبه على المرء المسلم فيما احبه وكره
ولابي ذر وكره ما لم يؤمر اي المرء المسلم من قبل الوالي بمعصية
فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة حينئذ
يجب بالجزم ذلك على القادر وهذا قيد مما اطلقت في الحديثين
السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو لغير ومن الصبر على

ما يقع

ما يكره والوعد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في الجهاد
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد وبه قال حدثنا مسلم بن
ابراهيم قال حدثنا ابان بضم الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار
قال حدثنا يحيى هو ابن ابي كثير قال حدثنا الاسود بن عبد الرحمن
ابن نوفل القرشي الزهري قال حدثنا عبد الله بن عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة ابن سفيان بن الحارث بن نوفل المذكور انه سمع
ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري يحدث عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع
الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني الامير جنة
بضم الجيم وتخفيف النون اي كالترس يقاتل من ورائه ويتقى به
العدو فيما يأمر به من القتال وغيره ويحمى به بيضة الاسلام
ويتقى بطشه وهيبته ويخاف شره ويحترز من كيده ويتقى بحسن
رأيه ورأي المسلمين ويحفظ بكماله وشجاعته وقوته وكثرة جيشه
وبذل طاعته لله تعالى ويرهب به العدو ويرهب به البغاة والخوارج
واهل الفساد ويحفظ به المجال ويقيم به الجيوش ويرتزق به الجند
ويقهر به المتغلب والمتلصص وقطاع الطريق ويقتص به للمظلومين
ويحقق به للناس امورهم ويزوج به الايامى الذين لا اولياء لهم
ويقسم الفيء بين مستحقيه وغير ذلك من مصالح المسلمين وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي عبد العزيز بن مروان بن الحكم
الدراوردي بفتح الدال المهملة وضم الراء وسكون الواو وفتح الراء
الاخرى وبعد الالف دال مهملة ثانية نسبة الى دراورد قرية بخراسان
عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي عن ابي سلمة
عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة
يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله عز وجل وعدل
فان له بذلك اجرا وان يأمر بغيره فان عليه منه وزرا وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا مالك الامام
عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان القرشي
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة
يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله عز وجل وعدل
فان له بذلك اجرا وان يأمر بغيره فان عليه منه وزرا وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا مالك الامام
عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان القرشي
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه

ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار
لخرجوا منها ابدا ايما تواييهما رأى خيرا منها مدة الدنيا ويحتمل
ان يكون الخير في نفسها لا خروية والتأبيد محمول على طول
الاقامة لا على البقاء المتأبد دائما من غير انقطاع لانهم لم يكفروا
بذلك فيجب عليهم التخليد انما يجب الطاعة في المعروف لا في
المعصية والحديث مر في المغازي باب بالتنوين
يذكر فيه من سأل الامارة اعانه الله اذا دار عليها وبه قال
حدثنا الحجاج بن منهال بكسر الميم وسكون المثناة الانماطي البصري قال
حدثنا جويرية بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري
عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح
رضي الله عنه قال قال النبي ولا بي ذر قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة
وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على
يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وبالسند الى
المغلولية ولابي ذر عن يمينك وائت الذي هو خير واتفقت على ان
الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف
في توسطها بين اليمين والحنث فقال بالجواز اربعة عشر من
الصحابة قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي التكفير
بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم تمام وقتها ومناسبة
الجملة لما قبلها ان الممتنع من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف
على عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث سبق
في الايمان باب بالتنوين يذكر فيه من سأل الامارة وكل
اليها وكل بالتخفيف ولم يعن عليها وبه قال حدثنا ابو احمد
عبيد الله بن محمد العقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التنوري البصري حدثنا يونس بالاقراد عن الحسن البصري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن
ابن سمرة لا تسأل الامارة اي الولاية ولابي ذر عن الكشميهني
لا تتمنى الامارة فان اعطيتها عن غير مسألة وكلت اليها وان
اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت
على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد بالمسألة
ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه
فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل ان يكون على معنى الباء وبه
رواية النسائي اذا حلفت بيمين فكفر قوله فرأيت غيرها خيرا
منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك بيد على الاول
لان الخير لا يصح عوده على اليمين بمعناها الحقيقي ولذا
رجح في الكشاف الاول في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة
لايمانكم ايها حنثتم اذا حلفتم عليه وسمي المحلوف يمينا لملابسه
باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة

شأن الإمارة

فليكفر

اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير واي
على شيء مما حلف عليه باب ما يكره من الحرص على طلب
الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس شيخه لجلالته واسم ابيه عبد
الله قال حدثنا احمد بن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني عن سعيد
المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها
على الامارة الامامة العظمى او الولاية على بيت النباية وستكون
ندامة لمن لم يعدل فيها بما يشفي يوم القيامة وفي حديث عوف
ابن مالك عند البزار والطبراني بسند صحيح او لها ملامة
وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة لان عدل وعن
ابي هريرة في اوسط الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها
غرامة واخرها عذاب يوم القيامة فنعم المرضعة الولاية
فانها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة عند
انفصاله عنها بموت او غيره فانها تفطمه عنه تلك اللذائذ والمنافع
وتبقى عليه الحسرة والتبعة والحقت الثاني ببيت دون
نعم والحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز الالحاق وتركه نوقة
الفتن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبه على
سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حال ملابستها بالرضاع
وشبه بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها اما بموت
او غيره فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت
هل من لطيفة تنتج في تلك الخاتمة نقل المدح واثباتها
مع فعل الذم اجيب قلت ارضاعها يأبى ارضاعها هو
احب حالتيها الى النفس ونطامها اشق الحالتين على النفس
والتاثيث اخفى حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هب
حالة التذكير وهو اثر في صفة الثاني فاثر استعماله اشرف

حالتي

حالتي الفعل به الحالة المحبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واسهل
الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة
الفطام عن الولاية لمكان المناسبة في المحلين فهذا امر قد يتخيل
في هذا المقام فتامله اه وقال في شرح المشكاة انما ليحق التانيث
لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مؤنثة الا ان
تانيثها غير حقيقي والحقها بيئس نظرا الى كون الامارة امرا داهية
دهيا وفيه ان ما ينال الامير من الباس والضرر ليس بهذا الباس
من الضرر والسر والما ات بالتاني الموضح والفاطم دلالة على
تصوير تينك الحالتين المتجددتين في الارضاع والافطام
فعلى العاقل ان لا يلم بلذة تتبعها حسرات وفي حديث ابي
هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد
ذبح بغير سكين فان فيه زيادة تقذيب المذبوح بخلاف الذبح
بالسكين ففيه راحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح
لما كان في العرف بالسكين عند صلى الله عليه وسلم الى غيره
ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه
قال التوربشتي وبشتان ما بين الذبحين فان الذبح
بالسكين عناية ورحمة والاعتام اراحة والمراد انه ينبغي ان يموت
جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية فهو مذبوح غير سكين
وعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير
منه قال المظهري خطر القضاء كثير وضرره عظيم لانه قل
ما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مائلة الى من محبته
او منه له منصب يتوقع جاهه او يخاف سلطنته وربما يميل
الى قبول الرشوة وهذا الدعاء وما احسن قول ابن الفضل
في هذا المعنى

٠٠ ولما ان توفيت القضاعية ٠٠ وفاء الجود من كتيكة نيضا ٠٠

٤٠ ذهبت بنو بنت سكين وانا ٠٠ لنزجوا الخير بالسكين ايضا ٠٠

والحديث اخرجه النسائي في السيرة والسير والقضاء قال البخاري بالسند اوله هذا التقييد اليه وقال محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف ببندار حدثنا عبد الله ابن عمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم بعدها راء الف الاموي مولاهم البصري قال حدثنا عبد المجيد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم ابن رافع الانصاري المدني وسقط بن جعفر لغير ابي ذر عن سعيد المقبري عن عمرو بن الحكم بضم عين الاول وفتح المهملة والقاف في الثاني ابن ثوبان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موتوفا عليه وقد ادخل عمرو بن الحكم بن سعيد المقبري وابي هريرة بخلاف الطريق السابقة وبه قال حدثنا محمد ابن العلاء بن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب شهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة عامر والحارث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان من قومي لم يسميا نعم في بعض الطرق الاوسط ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي ولنا يا رسول الله على عملك وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولي على هذا الامر احدا سأله ولا احدا حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية وهو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد في الارض قاله المهلب باب ذكر من استرعي رعية بضم الفوقية وكسر العين اي من استرعاه الله رعية فلم يحطها لما وجب

قال

قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو الشهاب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر ابن حيان السعدي العطاردي البصري وهو شهور بكنيته عن الحسن البصري ان عبيد الله بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية ابن البصرة في زمن معوية ووالده عاد معقل بن سنان بكسر القاف وسيأتي بالتحتية والنون المهملة المخففة المزني الصحابي في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة معوية فقال له معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم يتعهد امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنون اخرى ولابي ذر عن المستملي بالنصيحة بزيادة الباء كذا في الفرع كاصله وفي الفتح بنصحه بضم النون وهاء الضمير وقال كذا للاكثر وللمستملي بالنصيحة الا يجد رائحة الجنة اي اذا كان مستحلا لذلك اولا يجده مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع الازمان اوخرج مخرج التغليظ وزاد الطبراني وغيرها يوجد يوم القيامة من مسيرة كذا وكذا من الكواكب فيتعين مفهوم الحديث انه يجدها بحيث المقصود واجاب باذ الاعتداد اي الا يجد او الخبر محذوف اي ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالمعلل له وما ليست بشيء وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد تثبت الا في بعض النسخ اه وفي اليونينية صوابها لابي ذر والاصيلي قال في الفتح لم يقع المجرد من النفي

يحفظ بمعنى ما لم يحفظ بمعنى وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد
تعرف فيه تصرف الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه اخر عن الحسن
قال قام علينا عبيد الله بن زياد وامير علينا سمرة غلاما
سفيها سيفك الدما سفاكا شديدا ونشأ عبد الله بن معقل المزني
فدخل عليه فقال انه على ما اراك تصنع قال وما انت صانع
وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقال فقلنا له ما كنت تصنع بكلام
هذا السفيه على رؤس الناس فقال انه كان عندي علم فاحببت
ان لا اموت حتى اقوله على رؤس الناس ثم قال ثم قام فاتيت
ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد
يعوده فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل
ان تكون القصة وقعت للصحابيين وحديث الباب اخرجه
مسلم في الايمان وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج ابو يعقوب
المروزي اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة بن علي الجعفي قال
قال زايدة بن قدامة ذكره اي الحديث الاتي عن هشام ابن
ابن حسان عن الحسن البصري انه قال اتينا معقل بن يسار نعوده
اي في مرضه الذي مات فيه فدخل عبيد الله بن زياد ولابي
ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل احدثك
بضم الهمزة وفتح المثلثة حديثا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ما من والي وفي رواية ابي المليح
ما من امير يلي رعية من المسلمين فيموت الخ فيه وفي فلم يحطها
في الحديث السابق كاللام في قوله فاستعمله الفرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا قاله البيضاوي قال في المدارك اي ليصير الامر
الى ذلك لانهم اخذوه ليكون لهم لا ليموت ما تلد الوالدة وهي
لم تلده لان يموت ولدها ولكن المصير الى ذلك كذا قاله
الزجاج وعنه نقل قال المعروف ان هذه لام العاقبة والصيرورة

وقال

وقال في الكشاف هي لام كي التي معناها التعليل كقوله حبيتك لتكرمني
ولكنك بمعنى التعليل فيما ورد على طريق المجاز لان ذلك لما كان
ذلك نتيجة المتاع لهم له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل
لاجله وهو الاكرام الذي بتيجة المجيء وقوله وهو عاش ثم الاحرم عليه
الجنة بفتح الفين المعجمة وسكون الالف بعدها شين معجمة حال مقيد
للفعل مقصود ايا الذكر يعني ان الله تعالى انما ولاه واسترعاه
على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما كتب
القضية استحق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض
المعنى بئس قلده الله تعالى بئس امر المسلمين واسترعاه
عليهم ونصبه لمصلحتهم من دينهم ودنياهم فاذا خان فيما ائتمن
عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه الجنة الخ وهذا
وعيد شديد على ايمة الجور ممن استرعاه توجه
اليه الطلب يوم قيام العباد يوم القيامة وكيف يتجرى العاقل
على ان يموت ان يتغفل الله تعالى عليه فيرمي عند احتضاره
بهول الجواد الرؤف الرحيم هذا باب بالتنوين يذكر فيه
من شاق على الناس بابا ادخل عليهم المشقة شق الله عليه حيا
وفاقا لأئمتنا الحنفية وبه قال حدثنا اسحق ابن شاهين ابو ابي الواسطي
قال حدثنا خالد هو بن عبد الله الطحان عن الجريري بضم الجيم
وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد واسمه عبيد او سعيد بن
اياس عن طريف بالطاء المهملة اخره فاء بوزن عظيم ابي تميمة
بالمثناة بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الجيم وتخفيف الجيم
الجهيمي بضم الجيم سمع ستة ابي بني الجهيم محلة من قسم
وكان مولاهم انه قال شهدت صفوان ابن محرز بن زياد التابعي
البصري وجندبا بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن
عبد الله البجلي الصحابي المشهور واصحابه اي اصحاب صفوان

وهو ابن صفوان بن عمرو بن هرم سكن البادية وعند الكرماني الغفاري
راجع ابي جندب وكذا هو في الاطراف للمزي ولفظه سمعت صفوان
واصحابه وجندبا يوميهم فقال لهم اي صفوان واصحابه لجندب
هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم سمعته صلى
الله عليه وسلم يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة بفتح العين
والميم المشددة اي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته
ويعاملهم بما يتحلى عليه وقيل سمع الله به اي يفضحه يوم
القيامة وقيل معناه من سمع بمساوي الناس واذاعها اظهر الله
عيوبه وقيل السمعة المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير
ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يسمع
الناس اسمعه الله الناس وكان ذلك حظه قال عليه السلام
والدام ومن يشاقق ولابي ذر عن الكشميهني بالشقاق احدى القافين
اي يعن الناس ويلزم على ما سيجئ من الامر ويقول فيهم اسوء
قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساويهم يشقق الله عليه بتشديد
يوم القيامة ويشاقق بلفظ المضارع وفك القافين
فيهما فقالوا له اوصنا فقال جندب اول ما سيتكن بضم التحتية
وسكون الموحدة وكسر الفوقية قال في الصحاح سنفت الشيء وانتفت بمعنى
فهو مستفت ومنتفت بكسر الميم اتباعا لكسرة التاء واستفت الرائحة الكريهة
من الانسان بالبناء للمفعول فمن استطاع ان لا يأكل الا طيبا
اي حلالا فليفعل ومن استطاع ان لا يحال بضم التحتية
وفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
ان لا يحول بينه وبين الجنة ملء كفه كذا للكشميهني ملء بغير حرف
الجر وفي ملء على انه فاعل بفعل محذوف دل عليه المتقدم
يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ملء كف مذموم بغير حرف ومن بيانية اشراقه صبه بغير حفنة

فليتأمل

فليتأمل وهذا الحديث وان كان ظاهره انه موقوف لكن في حكم المرفوع
لانه لا يقال بالرأي نعم ورفعه عند الطبراني من حديث
الاسلمي عن ابن تميمة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحول بين احدكم وبين الجنة وذكر نحو رواية الجريري قال
الجريري قلت لابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري من يقول
سمعته رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم جندب وفي الزرع كما
سيتوط قوله قلت الي آخره لابي ذر وقال في الفتح وقد حذفت
رواية الشيخين من ذلك باب جواز القضا والفتيا
حال كونهما في الطريق وعن ابن عباس لا باس بالقضا اذا كان
سايرا اذا لم يشغله عن الركب قال الشافعي لا يجوز فيما يكون
غالبها وقضى يحيى بن بكير بفتح التحتية والميم بينهما عين
مهملة ساكنة الثابتي المشهور قاضي مرو في الطريق كما
وصله ابن سعد في طبقاته وقضى الشعبي بفتح المعجمة وسكون
المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل على باب دار
وصله ابن سعد وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
اخو ابي بكر قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن
منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد بن ابي الحجاج واسم ابي الحجاج
مولاهم الكوفي انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال بينما
بالميم انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل
بكسر القاف وفتح التحتية عند سدة المسجد بضم السين
وفتح الدال المشددة المهملتين المظلة على بابه لوقاية
المطر والثمد او الباب او عتبته او الساحة امام بابه والرجل
قال ابن حجر لم اعرف اسمه لكن في المدائني تطيف انه ذو الخويصرة
اليماني فقال يا رسول الله متى الساعة تقوم فقام
الرجل استمر ثم انفعل من السكون فتكون الغين خارجة عن القياس

نظر القضاء في السفر

وقيل انه استفعل من الكون اي انتقل من كون الى كون كما قالوا
استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوة المعنى تؤيد الاول
اذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكوت والخروج
عن القياس يضعفه والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى يضعفه
اذ ليس بينهما اعني المشتق والمشتق منه مناسبة ظاهرة
ويحتاج اثباتها الى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لين
الفرج اذ هو في اثر المواضع اي صار مثله في الذل وقيل كان يكين
بمعنى خضع وذل والوجه بناء على هذا هو الثاني اذ لا يلزم
الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة
مشهورة لكان احسن الوجوه قاله في المصابيح ولابي ذر عن
الكشميهني قد استكان ثم قال يا رسول الله ما اعددت يا المرة
السابقة ولابي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير هز وقال
في الفتح وهو بالتشديد مثل جمعه مالا وعدده او وقال
المنذري جمع مالا وعدده اي اعده للنوائب او هو مثل
كرم واكرم وقيل احصى عدده قاله الداودي وقال الحسن
والكلبي بتخفيف الدال اي جمع مالا وعدد ذلك المال والمعنى
هنا ماهيات له كبير صيام بالباء الموحدة وبعضهم بالمثلثة
ولا صلاة ولا صدقة وتلبني بكبر المثناة الفوقية ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ولكن بسكون النون مخففة احب الله
ورسوله قال صلى الله عليه وسلم انت في الجنة ثم من احبت
فالحقه بحسن نيته من غير زيادة عمل باصحاب الاعمال الصالحة
وتلا ابن بطال فيه جواز سكوت العالم عن جواب السائل
والمستفتي اذا كانت المسألة لا تعرف او كانت مما لا احاجة بالناس
اليها او كانت مما ينبغي منها الفتنة او سوء التاويل ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله عند الشدة قال المهلب الصبر في الطريق

وعلى الدابة وغير ذلك من التواضع فان كانت للضعيف التي مودته رات
كانت لشخص من اهل الدنيا او ممن يخشى منكر وهة لكنه اذا خشي
من الثاني ضرر وجب اليأس من شره والحديث سبق في الادب
في باب علامات حب الله باب ما ذكرات النبي
صلى الله عليه وسلم يكن له بواب رات ليمنع الناس من
الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحق ولابي ذر والاصيلي اسحق
ابن منصور اي ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي قال
اخبرنا ولابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني
بضم الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه
ولابي ذر قال سمعت انس ابن مالك يقول لامراة من اهله
تزوجني فلانة ثم يقف الحافظ على اسم المراتين قالت نقصد
لحرفها قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي اي والحال
انها تبكي عند قبر قال لها اتقي الله توطئة لقوله واصبري
بكسر الموحدة اي لامرك بي وجاني غضب الله واصبري حتى
تثاب ولما اجابت فقالت له اليك اي تنح وابعد عني فانك خال
بكسر المعجمة وسكون اللام خالي من مصيبتي وعند ابي يعلى
من حديث ابي هريرة انها قالت يا عبد الله اني انا الحمراء الثكلا
ولو كنت مصابا عند ربي قال انس فجاوزها صلى الله عليه وسلم
ومضى فمر بها رجل هو الفضل بن العباس فقال لها ما قال
لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم في رواية له فاخذها مثل
الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انس فجاءت اي المراة الى باب
عليه السلام فلم تجد عليه بوابا اي رأت انه تواضع منه صلى

الله عليه وسلم ثلا بيا رض هذا حديث ابي موسى انه كان بوابا له
عليه الصلاة والسلام لما جلس علي الشفا وحديث عمر لما استاذن
له الاسود في قصة حاصله ان لا يدخل علي نسائه شهرا لانه
صلي الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف
في سنه وعينه الحجاب الحاكم فقال امامنا الشافعي لا سن فيه لاتخاذه
له وقال احزوت بالجواز وقال احزوت يستحب لترتيب الخصوم
وسنه المستعمل ودونه الشريف وكبره دوام الاحتجاب وقد يحرم
ففي ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الاسدي
سمعوني عامت ولاه الله عن امر الناس شيا فاحتجب عن حاجتهم
احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وقال في شرح المشكاة
زايدة قوله فلم يجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه رسول
الله صلي الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها
فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس عن
الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول
الله ما عرفتك فقال النبي صلي الله عليه وسلم لها ان
الصبر عند اول الصدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول
الصدمة بالتعريف والمعني اذا وقع المبات اول شي يهجم
علي القلب من مقتضيات الجزع هو الصبر الجامل الذي يترتب
عليه الاجر فالمرء لا يوجر علي المصيبة لانها ليست من
عنده وانما يوجر علي حسن تثبته وجميل صبره وسيأتي الحديث
في الجنايز في باب زيارة القبور ذكر
الحاكم يحكم بالقتل عليه من وجب عليه القتل دون الامام الذي
فوقه اي الذي ولاه من غير احتياج الي استيذانه في خصوص
ذلك وباب بضاف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس بضاف
وان قوله الحاكم مرفوع بالابتدا وقوله يحكم بالقتل خبره وقال

في

في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو ما يفهمني عند واما بعدي
غير كيف الحديث الثاني يدل علي انه بعدي غير نسبي الا والاول
يحتملهما وبه قال حدثنا يحيى بن خالد هو محمد بن يحيى ابن عبد
الله بن خالد بن فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام
وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة
علي الاسم وهي رواية ابي زيد المروزي كما في الفتح والكاشمر
حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر حدثني ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولي والثانية بينهما
الف عن انس رضي الله عنه انه بن سعد قال في الفتح وزاد
في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي لانه
ابن سعد بن عبادة ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن
سعد كان يكون بين يدي النبي صلي الله عليه وسلم بمنزلة
صاحب الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الراء مخففا عطاء
مهملة وزاد الاسماعيلي من الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق
عن الانصاري فاذا رجع الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي
لما يتعلقه من اموره والشرط اعوان الامير الذين يتصرفون في
الجند بامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم سموا بذلك
لانهم رذالة الجند اولانهم الاشد الاقوياء من الجند قال الازهري
شرطة كل شي خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم
اول طايفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ما خوذ من الشريطة
وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه بما مضي
بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد
النبوي عند احد من العمال وانما احدث في دولة بني امية فاراد
انه تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين بشبهه بما يعهدونه

وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله
في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن
الانصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظاهر
ان ذلك كان من تعرف الرواة وتعقبه العيني بان رواية الترمذي
وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فان كلا لا يروي الا ما ضبطه
فقدم النسبة الى تعرف الرواة اولى من كونهم تعرفوا في ذلك من
انفسهم ويرجح التكرار وزيادة الاسماعيلي ان كان لقيس على
سبيل الوظيفة الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي بلفظ
قال الانصاري ولا اعلمه الا حدثني انه لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة
من الامير فلعل سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس انه يعرفه
من الموضع الذي وصفه فيه مخافة ان يتقدم على شيء تعرفه
عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن الانصاري
بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يشك في كونه عن انس
فلعل الانصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ ابن حجر وعلى تقدير
ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة
وليس مع ذلك فيها ويه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة
ابن خالد ابي السدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال
العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر والحرث
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعثه ارسله الى اليمن قاضيا واتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون
العوقبية ومعاذ هو ابن جبل وهذا قطعة من حديث سيق في باب
حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند وله عن ابي موسى
قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين

احدهما

احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك
فكلاهما سأل فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي
بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل
فلهذا انظر الي سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على عملنا
من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس
الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم
ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا وبه قال حدثني
بالافراد عبيد الله بن اسمعيل بضم المهملة وفتح الموحدة المشددة وبعد
الالف مهملة العطاردي البصري قال حدثنا محبوب بن الحسن
القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد
الحذاء حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان رجلا ممن اسلم ثم تهود وتاه معاذ بن جبل
وهو عند ابي موسى فقال معاذ لابي موسى بالهذا الرجل الموثق قال اسلم
ثم تهود وفي رواية الباب المذكور في استتابة المرتدين ثم اتبعه
معاذ بن جبل فلما قدم عليه القبلة وساده وقال انزل واذا رجل
عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس
قال لا اجلس حتى يقتل هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم
زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبذلك علم انه يتم مراد الترجمة
ويعلل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن
الامام الذي ولاهم هذا باب ـــــ بالتنوين يذكر فيه هل
يقضي الحاكم ولا يحكم هذا ذر عن الحموي والمستملي والقاضي ابي بين الناس
وفيه وهو غضبان وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بفتح العين وكسر الميم الكوفي قال
سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع الثقفي قال كتب
ابو بكرة الى ابنه بالمؤث ولده عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله

وامي سجلات بكسر المهملة وبالجيم على الصحيح غير منون للعلمية
والجمعة وفيه الزيادة والتانيث احدى مدن الجبل وهي حلوان كرمان
سيرة مائة فرسخ منها اربعون فارسة لبين بها ما وهي الى ناحية الموصل
بالقضي بين اثنين وفي نسخة الاحكام كتب ابي وكتبت له الى ابنه
عبيد الله وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير
في ابنه عايد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت
له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل ان ابا بكرة لما بلغه ان
عبيد الله وهو المكتوب اليه وابنا اخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث
الذي كتب الى اخيه عبيد الله وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة
كتب بنفسه الى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله
بمثل ما كتب ابو بكرة وكتب عبد الرحمن انما كتب لاجل ايهما ايا لاجل امره
وطواعيته وعلى ذلك فنسبه متابع بين كتب وبين كتبت في المفعول
وهو ان لا يحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون
قد اعمل احدهما والغى في الاخر وكتب وفضلة وتعقبه في الفتح بانه
لا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله
كتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد
وتعقبه العيني فقال الاصل عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب
المجاز والعدول عن ظاهر الكلام للعلة وما الما نع من التعدد اه
ويكون المراد كتب ابي اني كتبت لابنه وكتب حذف المفعول
وهو المجرور بالباء قال وكتبت له الى ابنه بذلك اي لاجل امره لي بان
اكتب وعلى هذا فقد تنازع في المجرور بالى في المفعول الذي هو
المصدر المنيك من ان لا يحكم الى اخره واعمل احدهما وحذف الاخر
لانه غير عمدة على ما سبق ويكون المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد الرحمن
كتب الى عبيد الله وكتابة كل منهما اليه تاكيد الكتابة الاول وكتابه
عبد الرحمن انما كانت لاجل ابي بكرة فيما يعتد انه كتب ذلك فما بيعارض

قيل

قيل نسبه او يكون ابو بكرة امره بالكتابة فنسب اليه انه كتب بجوز ان يكون
عدم السبب في نظر الرواية الثاني قال عبد الرحمن بن ابي بكرة كتب الى
ابو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم في رواية
سلم ان لا يحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان
لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لغلبة الانتقام وعند الترمذي
عن ابي سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة في قلب ابن ادم اما ترون
الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الفاء في سيبة للتعقيب بتشديد الفوقية تاكيد للنهي
حكم بضمتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يجاوز
بالحاكم الى غير الحق وعده الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به التغير
المفكر كجوع وعطش وشغل مقلقين ومرض مؤلم وخوف مزعج
وغم شديد وغلبة نعاس وهم مضجر ومدافعة حدث وحر
وبرد مؤلمين وساير ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله عن تمييز
الحق وعن ابي سعيد عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي
القاضي الا وهو شبعان ريان واتفقوا على ذكر الغضب لاستدعائه
على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره ثم ان يغضب الله فبين
الكراهة وجهات قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستحقه
غيره بمخالفته لظواهر الحديث والمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال
الغضب ولم يخالف وحكم وهو غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة
وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي
عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب
طرا عليه بعد ان استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف
والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والترمذي في
الاحكام والنسائي في القضايا وابن ماجه في الاحكام وبه قال
حدثنا محمد بن مقاتل المروزي الحافظ وقال اخبرنا عبد الله ابن المبارك

هنة

قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس ابن ابي حازم
ابو عبد الله البجلي التابعي الكبير فاته الصحبة بليال عن ابي
مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري الخزرجي
البدري انه قال جاء رجل الى رسول
الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني والله لاتاخر عن صلاة الغداة الصبح فلانا مما يطيل بنا فيها
فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا
قال ابن مسعود فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشد غضبا
في موعظته منه يومئذ ومنه وعيد شديد على من يصلي بالناس
فليخفف فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة
ولابي ذر زعم الحموي والمستملي ايها الناس يا سقاء احرف اندا
ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليوجز بكون اللام وبالجيم
المكسورة بعد هاء اي وما صلة موكدة لمعنى الابهام في اي وصلي
فعل شرط وفليوجز جوابه كقوله تعالى ايا ما تدعوا فله
الاسماء الحسنى فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة والحديث سبق
في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب
تخفيف الامام في القيام وبه قال حدثنا يحيى بن ابي يعقوب
اسحق الكرماني بفتح الكاف عند المحدثين واهل الكرمانية قال
حدثنا حماد بتشديد ابن ابراهيم بفتح الهاء والمهملة المشددة
الكرماني القاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
قال محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري قال اخبرني بالافراد
سالم انا ابا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق
امراته امنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة
المكسورة والفاء وهي حائض الواو للحال ثم امراته او ومن غير الفاء على
قد ذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم تنفيط اي غضب فيه

اي

اي في العقد المذكور وهو الطلاق وتغيظ مضارع غضب تنفيظ
ولابي ذر عند الكشميهني عليه اي علي ابن عمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها فان بدا له يمسكها
متفارت تنفيظه وتحتمل ان تكون ثم ههنا بمعنى الواو لان قوله
التنفيظ واللام في قوله ليراجعها لام الامر والفعل مجزوم وكذا
قوله ثم ليمسكها والامر للندب في قوله امامنا الشافعي رايي
حنيفة واحمد وقولنا المحدثين والوجوب عند مالك واصحابه
والصارف له عن الوجوب قوله تعالى فامساك بمعروف
او فارقوهن بمعروف وغيرها من الايات المتضمنة للتخيير بين
الامساك بالرجعة او الفراق بتركها ولم ثم ليدعها حتى تطهر
ثم تحيض حيضة اخرى تطهر منها فان بدا له يريد طهرت
الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها قال البيضاوي
في الحديث فوائد حرمة الطلاق في الحيض لتنفيظه صلى الله
عليه وسلم منه وهو لا يتنفيظ الا في حرام والتنبيه على ان علة
التحريم تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار لا بالحيض والحديث
سبق في الطلاق باب من راى ذلك شيئا للقاضي ان يحكم
بعلمه في امر الناس دون حقوق الله كالحدود اذا لم يخف التقاضي
المظنون والتهمة بفتح الهاء ويحكم بلا يمين عدم التهمة ووجود
البينة كما قال صلى الله عليه وسلم لهند حتى قضي لها بما يكفيك
ابي سفيان بن حرب خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف
وذلك اذا كان امرا مشهورا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن
عساكر اذا كان امرا مشهورا بالنصب فيكان اي اذا كان مشهورا
كقصة هند في زوجيتها لابي سفيان ووجوب النفقة عليه
وقال المالكية لا يحكم بعلمه في امور الدين الا في التعديل والتجريح
لان القاضي يتاكد بخبره فيها فلا تهمة وانه لو لم يحكم بعلمه في العدالة

لانتقر الي معدني اخرجت وهكذا في نسخة وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال حدثني بالافراد ولابي ذر قال
اخبرني بالافراد ايضا عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله
عنها قالت جاءت هند بالمعروف وعدمه لكون وسطه
بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف الحرشية
العبشمية والدة معاوية وسقط لابي ذر بنت ربيعة الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان
علي ظهر الارض اهل خباء كنت احب الي من اهل خبائك
الخباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي يتشديد
الياء ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة من اهل خبائك
بيته صلي الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخباء لان الانسان اذا اراد
اهل بيته واصحابه هو من الجاه والاستار وما اصبح اليوم علي
ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح التحتية وكسر
المعجمة والمد من اهل خبائك ثم قالت يا رسول
الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجي رجل مسيك بكسر الميم والسين
المهملة المشددة بصيغة المبالغة من مسك المديني يمسك بضم اوله
ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة يورث امير وهو ما يمسك عند
اهل العربية والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خيران
ولو قالت ان ابا سفيان سكير صح وحصلت الفائدة الا ان ذكر الموصوف
بصفته يكون لتعظيمه فخرا بيت رجلا صالحا او لتحقيره فخر
بيت رجلا فاسقا ولما كان البخيل مذموما قالت رجل وفي
رواية شحيح بدل مسيك وهو شدة البخل وقيل الشح الحرص على
ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر ان لي جارا
فقال له ان كان شحيحا لا يمسك عليك ان تأخذ ما ليس لك فليس بشحيح
بأس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه

شحيح بالنسبة الي امرأته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يبخل هذا
باهل بيته لانه يري غيرهم احوج واولي والا فابو سفيان لم يكن
معروفا بالبخل قد يستدل بهذا الحديث علي انه يخيل مطلقا فهند
علي بتشديد الياء من حرج اثم ان اطعم الذي ولابي ذر عن المستملي
من الذي له عيال منا وهمزة اطعم مضمومة قال صلي الله عليه
وسلم لها لا حرج لا اثم عليك ان تطعميهم من معروف اي الاطعام الذي
اي الاطعام الذي هو المعروف ان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفي هذا
ان المقاضي ان يقتضي بعلمه لان النبي صلي الله عليه وسلم
كان يعلم انها زوجة ابي سفيان ولم يكلفها البينة لان علمه اقوي
من الشهادة لانه لتيقنت باعلمه والشهادة قد تكون كذبا
ويأتي ان شاء الله تعالي عند المؤلف في باب الشهادة تكون عند
الحاكم في ولايته القضاء عن اخر من اهل العراق انه يقضي بعلمه
لانه يتهم وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من
الشهادة واستدل المانعون من القضاء بالعلم بقوله في حديث ام
سلمة انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال المحرمي شاهدا
وبينه ليس لك الا ذلك ويجيء من قضاة السوء ان لا يقضي
بعلمه ويجيء علي عكسه وتعقب ابن المنير الجاري ان لا دلالة
في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المهلب
يشكل علي تقدير صحة انها المستفتي فيه قال ان ثبت
انه يعلم حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الامر
من اقوال النبي صلي الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل
لفظه عليه وبانه لو كانت فيتا لقاله صلي الله عليه وسلم
فتاوي بصيغة الامر بقوله خذي كما في الرواية الاخري دل علي الحكم
ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالي يعني يأتي ان شاء الله وقوله
القضاء علي الغائب في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته

ابن مغفلون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من
طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون
فقدم الجارود بسبب عبد القيس على عمر فقال ان قدامة سكر فشك
فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها الى قوله في شهادة
الجارود وشهادة ابي هريرة عليه فيه احتجاج قدامة بآية المائدة
وفي رد عمر عليه وجلده الحد وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله
الى عامله زريق بن حكيم في بثات سفر كسرت بعم الكاف وكسر
الثاء وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القضاء والديات
من طريق عبد الله ابن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم
عن ابيه بلفظ كتب الي عمر بن عبد العزيز كتابا احاد فيه
شهادة رجل على سكر وقال ابراهيم النخعي بما وصله ابن
ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عنه كتاب القاضي
الى القاضي جائز اذا عرف القاضي المكتوب اليه الكتاب والخاتم
الذي يختم به عليه جيد لا يلتبس بغيره وكان المتيم عامر ابن
شراحيل بما وصله ابن ابي شيبة من طريق عيسى ابن ابي عزة
يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروي عن عمر
رضي الله عنهما نحوه اي لنحو ما روي عن الشعبي قال في فتح الباري
ولم يبلغني هذا الاثر عن عمر الا من هذا الوجه قال معاوية بن عبد الكريم
الثقفي المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي
به لانه ضل في طريق مكة شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى
قاضي البصرة الليثي التابعي ولاه عليها يزيد ابن هبيرة لما ولي
امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن
شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس بن معوية بكسر الميم
وتخفيف المثناة المزني وكان ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد
العزيز من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز والحسن البصري

لشعبي
بير

بتثنية لوجدت البينة مثل ذلك فما يليه على ما هي المثابرة او كما
يتبين او ضارا بهم فلم يجز له ان يحكم فيما قامت به البينة وتقابلهم
بينة المتفاق واذ رئيه الاختلاف في القضاء بالعلم والحديث سبق في النفقات
باب حكم الشهادة على الخط المختوم انما خطر فلان وقال
المختوم لانه اقرب الى عدم تزوير الخط وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
المحكوم بالحاء المهملة بدل المثناة الفوقية والكاف بدل الموحدة والمحكوم به
وما يجوز من ذلك اي من الشهادة على الخط وما هيئة عليه
وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة به ولابي ذر عن المستملي
الشاهد فلا تقول بذلك ليس على التعليم اياتا وفتيا بل لا يمنع من القضاء
بالمال فيه من تضييع الحقوق ولا يحل به مطلقا اي لا يوثق المزورين
وحكم كتاب الحاكم الى عامله بكسر العين وتشديد الميم وفي الجمع
كما صله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب القاضي الى القاضي
وقال بعض الناس ابو حنيفة واصحابه كتاب الحاكم جائز الا في
الحدود فانه عند بعض الناس حيث قال ان كان القتل خطأ فهو
اي كتاب الحاكم جائز لان هذا اي قتل الخطأ في هذا الامر ماله
بضم الزاي وفتحها وانما كان عنده مال لعدم القصاص فيه
فيلحق بباب الاموال في هذا الحكم ذكر المؤلف وجه المناقضة فقال
وانما صار قتل الخطأ مالا بعد ان ثبت ولابي ذر ان يثبت
القتل عند الحاكم فالخطأ والعمد في اول الامر حكمهما واحد
لا تفاوت في كونهما حدا وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
الى عامله في الحدود بالحاء الدالين المهملات والعامل المذكور
هو يعلى بن امية عامله على اليمن كتب اليه في قصة رجل
زنا بامرأة مصنعة ان كان عالما بالتحريم فحده ولاصيلي وابي ذر
عن المستملي والكشميهني في الجارود يا لحم بعد ما ادى فقال
فوا وفدا الى عمر ابن الخطاب ابن المنذر الغديدي وله قصة مع قدامة

وكان قد ولي القضاء بالبصرة مدة قليلة وولاه عدي بن ارطاة عمالها
وقيامة بن عبد الله بن انس ابن ابي انس مالك وكان قاضي البصرة في ايام
خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري وبلال ابن ابي بردة بضم
الموحدة عامر اولا الحرث ابن ابي موسى الاشعري ولاه خالد القسري
قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي التابعي
المشهور ولي قضاء مرو وعامر بن عبيدة بضم العين وكسر الموحدة
بعدها تحتية مصحح عليه في المدخل واصله وزاد في فتح
الباري عبيده وبفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقاله ذكره
ابن ماكولا بالوجهين وعامر هو ابو اياس البجلي الكوفي وعباد
ابن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم
يكنى ابا سلمة القاضي حاكموهم بضم الحاء المهملة وبعد الالف كاف
مضمومة فواو ساكنة فميم مفتوحة فهاء ضمير الشهود بضم الشين
وسكون الهاء وبعد الواو دال مهملة ثم واو ساكنة ثم ياء مثناة
تحتية بعدها ميم ثم انه اي الكتاب زور قيل له اذهب فانت
الخارج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة اي اطلب
المخرج من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما قبله الكاتب
المكتوب اليه فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به
وقاله المالكية اذا جاء كتاب من قاض الى قاض اخر به شاهدين
فانه يعمل على ما شهد به الشاهدان ولو خالفها ما في الكتاب
وقيد ذلك في الجواهر بما اذا طابقت شهادتهما الدعوى قال
ولو شهد واحد بما بينه وهو مفتوح جاز ويذب يحلف ويمضي وحده
فاذا ثبت من شهوده بان هذا الكتاب كتاب قاضي الشهب ويشهدون انه اشهدهم بما فيه اه واحتج من لم يشترط الشهادة
بان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى ملوك ولم يشهد انه اشهد احدا
على كتابه واجيب بانه لما علم الناس ان الكتاب احتيط لذلك ما

والاموال

والاموال قال البخاري واول من سأل على كتاب القاضي البينة ابن ابي
ليلى محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واولاد وليها في زمن يوسف
بن عمر الثقفي في خلافة الوليد ابن يزيد وهو صدوق لكنه
اتفق على تضعيف حديثه لسوء حفظه وسوار بن عبد الله بضم
السين المهملة والواو والمشددة وبعد الالف راء العنبري قاضي البصرة
من قبل المنصور قال البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين من ذكره حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم
وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي الكوفي قال جيء بكتاب
من موسى بن انس اي ابن مالك التابعي قاضي البصرة وكنت
امتنع عن البينة الا على نحو فلان كذا وكذا
بالكوفة وجيء به بالواو وللاصيلي واي دفعت به اي بالكتاب
القاسم بن عبد الرحمن ابن ابي عبد الله بن مسعود المسعودي
التابعي قاضي الكوفة زمن تحريب عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي
امضاه وعمل به وكره الحسن البصري وابو قلابة الجرمي بضم الجيم
وسكون الراء وكسر الميم ان يشهد بفتح اوله الشاهد على وصية حتى
يعلم ما فيها لانه لا يدري لعله فيها جور اي باطلا وقال الداودي
من المالكية وهذا هو الصواب وتعقبه ابن التين بانها اذا اشهد
فيها جورا لم يقع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا اوجب حكما
رده وما عداه يحمل به قليس حقيقة الجور فيها ما قامت البينة
وانما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة
على الوصية وان يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول
الشاهد ان الحاكم يشهدني على اقراره بما في الكتاب لانه صلى الله عليه
وسلم كتب الى عماله في غير ان يقرهم على ما يحملها وهي مسألة
كثير الاحكام والله واعلم وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية
حتى تقرأ عليك ولا تشهد على من لا تعرف واثر قتادة في الرجل

ليس في الاصل

بتوا البتة والعلم في هذه الصحيفة قال لا حتى يعلم ما يشهد به وزاد يعقوب
وقال لعله يشهد جورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور
وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة
حويصة ومحيصة اما بكسر الهمزة وتشديد الميم ان تذروا بالفوقية
والمهملة صاحبكم عبد الله بن سهل اي تقتلوا ادبيه واضافة ابيهم
لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة تكون بادنى ملابسة
وهذا ان كان تداوليا الخطاب وان كان بالمهملة فظاهر واما ان
تؤدوا واجب اي تلزموا به وهذا طرف من حديث سيأتي في باب
القسامة وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر ابن
ابي شيبة في شهادة ولا يجيز في الشهادة على المرأة سماع السر
لكبر السن ان عرفتها فاشهد عليها والا فلا تشهد وتعقبه بانه لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد بل لو عرفها
بأي طريق كان وقال الشافعية لا تصح شهادة على شخص
عمدا على صوتها فان الاصوات تشتبه فان عرفها بعينها او باسم
ونسب واسكاها حتى تشهد عليها جاز التحمل عليها مشتقبة وادى بما علم
من ذلك فيشهد في الحال بعينها عند حضورها وفي الحكم باسمها
ونسبها عند غيبتها بالتعريف عدل او عدلين انها فلانة بنت
فلان فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الاكثر والحمل بخلافه
وهو الحمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على مستقبة حتى
يكشف وجهها بعينها عند الاداء ويميزها عن غيرها وان اخبره
عنها رجل يثق به او امرأة جاز له ان يشهد وكذا الحنفي اذا
شهدت عنده انها فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتها وجوز مالك
شهادة الاعمى في الاقوال كان يعرف بي لان الصحابة رووا عن امهات
المؤمنين من وراء حجاب ويعرفن باصواتهن وقال الشافعية والاقبل
شهادة اعمى يقوى كعقد ونحو واقرار لجواز اشتباه الاصوات وقد

يحكي

يحكي الانسان صوت غيره فيشتبه به الا ان يتيقن بنحو
طلاق او عتق او ملك لرجل معروف الاسم والنسب فيمكنه حينئذ
عليه عند قاض ويكون عماه بيد محمله والمشهود له والمشهود عليه
معروفي الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بانه المشهود عليه وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى
اهل الروم قيل له انهم اي قال الصحابة له صلى الله عليه
وسلم ان الروم لا يقرؤون كتابا الا مختوما وام يعرف القابل بعينه فلتخذ
النبي صلى الله عليه وسلم خاتما بضم الخاء وكسرها من فضة لانه
ينظر الي وبيعه بضم الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
صاد مهملة الي لمعانه وبريقه ونقشه محمد رسول الله ويعاد
منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة فيه قائمة لكونه صلى
الله عليه وسلم اراد ان يكتب الهم وانما اتخذ الخاتم لقولهم انهم
لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما قد ادعى ان كتاب القاضي
حجة مختوما كان او غير مختوم وفي الباب الحمل بالشهادة على الخط
وقد اجازها جميع الفقهاء في ذلك لان الخط قد يشبه الخط وقال
عمر بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضي في دهرنا بالشهادة على
الخط لان الناس قد احدثوا ضروبا من التجويد وقد قال بعض من
يجيز ذلك الشهادة على خاتم القاضي ثم راى ملك ان ذلك لا يجوز

باب بالتنوين متى يستوجب الرجل القضاء

اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال في الكواكب اي متى يكون اهلا
للقضاء اه وقد اشترط الشافعية كونه اهلا للشهادات بان يكون
سليما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا ناطقا عالما بالاحكام القضاء

ولا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن يرث وابني وخنثى وفاسق ومنكم
بيمين وامي واخرس وان اتمت اشاره وفهمه ومحدث للنظر بكتب
او رعى لمتعهم وان يكون مجتهدا وهو العارف باحكام القرآن والسنة
وبالقياس واقسامها ومن انواع القرآن والسنة العام والخاص والمجمل
والمبين والمطلق والمقيد والمنسوخ والناسخ والمشترك
ومن انواع السنة المتواتر والاحاد والمتصل وغيره ومن
انواع القياس الاولي والمساوي والادون كقياس النبيذ والمولدين
على التفاضل بهما وقياس احراق مال اليتيم على اكله في التحريم
بجامع وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم وحال الرواة
قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على
المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل
والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال العلماء
اجماعا واختلافا فلا يخالفهم في اجتهاده فان فقد الشرط المذكور
بان لم يوجد رجل متصف به فولي السلطان ذو الشوكة حكما
غير اهل كفاسق وتقلد وصي وامرأة نفذ قضاؤه للضرورة
ليتقلد شغل مصالح الناس والقضاء بالمد مصدر قضي يقضي
لان لام الفعل يائي اصله قضي بفتح اليا فتحركت الفا فتحركتها
وانفتاح ما قبلها ومصدره فعل بالتحريك كطلب طلبا فتحركت اليا
فيه ايضا وانفتح ما قبلها قلبت الفا فاجتمع الفات فابدلت الثانية
همزة فصار قضاء ممدودا وجمع القضاء قضية كعطاء وعطية
وهو في الاصل احكام الشيء وامضاؤه والفراغ منه ويكون بمعنى
الامر قال تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبمعنى
العلم تقول قضيت لك بكذا اعلمتك به والاتمام قال تعالى فاذا
قضيتم الصلاة والفعل فاقض ما انت قاض والارادة قال تعالى
فاذا قضى امرا والموت قال تعالى يبقى عليكم ربك والكتابة قال

تعالى

تعالى وكان امرا مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى
وقضي بينهم والخلق قال تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين
وقال الحسن البصري اخذ الله على الحكام بثلاث الا كافي جميع حكام ان لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس في قضاياهم ولا يخشوا الناس
كخشية الله لسلطان ظالم او خشية اذي احد ولا تشتروا بايات
ولا بي ذر بايات ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه وعن انس
ثم قرأ الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض تدبر امر الناس
فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى ما تهوى النفس فيضلك
الهوى عن سبيل الله اي عن الدلائل الدالة على توحيد الله ان الذين
يضلون عن سبيل الله عن الايمان بالله لهم عذاب شديد بما نسوا
بسبب نسيانهم يوم الحساب المرتب عليه ترتهم الايمان لو ايقنوا
بيوم الحساب لاستعانوا في الدنيا قاله ابن كثير هذه وصية الله عز وجل
لولاة الامور ان يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك
وتعالى ولا يحيدوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد توعد سبحانه من
ضل عن سبيله ونسي يوم الحساب بالوعيد الاكيد والعذاب الشديد
وعن الحسن ايضا انا انزلنا التوراة فيها هدى يعني الى الحق ونور
ما استبهم من الاحكام يحكم بها النبيون الذين اسلموا انقادوا والحكم الله وهو
صفة اجريت للنبيين على سبيل المدح للذين هادوا تابوا من الكفر
والربانيون والاحبار الزهاد والعلماء معطوفان على النبيون
بما استحفظوا اي كلفوا من كتاب الله من النبيين والعلماء ان
استحفظوا الانبياء والربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله ان يكلفهم الله
حفظه وكانوا عليه شهداء رقبا لئلا يبدل فلا تخشوا الناس واخشون
نهي للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويراعوا بها خشية ظالم
او كبير ولا تشتروا وبايات ولا تتبدلوا باحكامي التي انزلتها تمنا قليلا
ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا به فاولئك هم الكافرون قال ابن عباس

ث بحكم حاكم او قاسم بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله
وهذا ثالث في رواية المستملي وسقط لابي ذر قوله يحكم بها النبيون
الى آخره وقوله الحسن ايضا وداود وسليمان اي واذكرهما اذ يحكمان
في الحرث الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعته ليلا
يقال رعت بالليل فاكلته وافسدته وكنا لحكمهم اراد بهما الحاكمين
اليهما واستدل بهذا الجمع الثاني شاهدين اي بحكمهما ومراد منا
وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكان قيمة
الغنم على قدر القصاص في الحرث فقال سليمان عليه السلام
وهو ابن احدى عشرة سنة غير هذا ارفق بالفريقين فيلزم عليه
الحكم فقال اري ان تدفع الغنم الى اهل الحرث ينتفعون بالبانها
واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود
كهيئته يوم افسد ثم يتراجعان فقال القضاء ما قضيت وامضى
الحكم بذلك ففهمناها اي الحكمة سليمان وكلا منهما اتينا حكما
نبوة وعلما معرفة بموجب الحكم قال الحسن فهم الله تعالى سليمان
بموافقته الرجح وثم يلم داود بفتح المثلثة وضم اللام من اللوم
بموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة وثم ايضا بالذال المعجمة
من الذم وتعقب بان قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد
جمعهما الله تعالى في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص
زاد على العام والاصح ان داود واصاب الحكم وسليمان ارشد
الى الصلح قاله الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين
لرايت بفتح الراء والهمزة وجواب لولا والله منذ لم تاتني ولابي
ذر عن الكشميهني لرئيت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة بعدها مثناة
ساكنة مبنيا للمفعول وسقط لابي ذر من قوله القضاة اي قضاة
زمنه صلعم لما تضمنه قوله تعالى وسنذكر بما انزل الله كله
فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد والمخطئ فانه تعالى انما عاب

هذا

هذا سليمان بفهمه وعذر هذا داود باجتهاده فيه دليل جواز
الاجتهاد للانبياء وهذا اذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم على ما يجوز عليهم الخطا
فيه واتفق الفريقان انه لو اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطا
وقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الالف حاء مهملة
وزفر بضم الزاي وفتح الفا الكوفي قال لنا عمر بن عبد العزيز ابن
مروان الاموي امير المومنين المحدود من الخلفا الراشدين
خمس من الخصاصة اذا خطا القاضي مثل هذه فصلة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي خصله بخا معجمة مضمومة وطا مهملة مفتوحة
مشددة كانت ولابي ذر ايضا عن الكشميهني فصلة بالفا وضم
بفتح الواو وسكون الموحدة الصاد المهملة بوزن سمرة اي عيب ان يكون
بكسر الما والمستملي فيها والاولى اولى حليما ينضي بما يوذي
ولا يبادر بانتقامه عفيفا يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة
وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة الموحدة بوزن عظيم
في الصلابة اي قويا شديدا وقال عند الحق لا يميل الى الهوى
يتهم الحق من المبطل ولا يحابيه ولا يأتي في هذا قوله حليما الا ان
ذا كر في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويخطا
فيه قوله فقيها فهيما اولى منه فقيها كما مر سولا على وزن
فعول اي كثير السوال عن العلم وهذا وصله سعيد بن منصور
في سننه وابن سعد في طبقاته وقوله سولت تمتة الخامس
لان كمال العلم لا يحصل الا بالسوال لانه تدخل له ما هو اقوى مما عنده

باب رزق الحكام

اي الفاعلين ورزق العاملين عليها على المحكومات او العاملين
على الصدقات وصوب بعضهم بتقديم ذكر الرزق والعاملين
والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين
وقال في المحرر الفرق بين الرزق والعطايا ان الرزق ما يخرج الجنابي

ما استخلف معداد قال كما اخرجه ابو بكر ابن ابي شيبة قد علم قومي
ان حرفتي لم تكن تعجزه عن مؤنة اهلي وقد شغلت باموركم فاكلوا
واسنده البخاري في البيوع وتعقبه فيكفي قال ابو بكر من هذا المال
وكذا اكل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه هو واهله لما ولوها وقال
فيها رواه ابن ابي شيبة وابن سعد ان انزلت نفسي من مال
الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت
اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين
مصغر ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد الكاتب
ابن يزيد من الزيادة ابن سعيد بن مجاعة الكندي والاردي
الصحابي بن الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها
راء ابن قوط بضم الطاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة
طاء مهملة مكسورة فموحدة بن عبد القري بضم القاف المهملة وفتح
الراء المشددة السعدي المتوفى المشهور العامري من ثالثة الفتح المتوفى
بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة وله من العمر مائة وعشرين
سنة اخبره ان عبد الله بن عبد سلمى واسم ابيه عمرو بن
السعدية واسمه وقد ان رفيدة السعدي لانه اشترط في بيعه
اخبره انه قدم على عمر بن الخطاب فقال عمر ما احدث
الحاء والدال المشددة المهملتين اخره مثلثة انك تلي من اعمال الناس
اعمالا بفتح الهمزة ولايات كثيرة وقضايا فاذا اعطيت العالة فاعفني
اخرة العمل وبغتهما من العمل كريهتها فقال له عمر دفي الجذر
الثالث من فوائد ابي بكر النيسابوري من طريقه عمل الفرسان
عند عبد الله بن محمود قال فلم ار من عمل عمر فارسا الى يا لعه
وبياض فرد تها فقلت اتهاعني فقال عمر عمر اي ما ولاني من

من بيت المال في السنة مرة او مرتين وافضل ما يخرج منه كما سيأتي وكان
شريح بضم الشين المعجمة اخره حاء مهملة ابن الحرث ابن قيس النخعي
الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين
بل قيل ان له صحبة روى ابن السكن انه قال اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني من اهل بيت ذوي عدد
باليمن قال جيء بهم قال فجاءهم والنبي صلى الله عليه وسلم قد توفي
وعنه انه قال وليت القضاء لعمر وعثمان وعلي ثم عبد الله بن الزبير
ان استعفيت من الخراج وكان له يوم استعفى مائة وعشرين سنة
وعاش بعد ذلك سنة وقال بن سعد كان في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يسمع منه يأخذ على القضاء اجرا بفتح الهمزة
وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور
والي جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من اهل
العلم من الصحابة وغيرهم لانه يشغله الحكم عن القيام لمعالجه
وكرهه طائفة كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص فيه الشافعي
واسحاق واهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان
القاضي فقيرا فالافضل له الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا
فالفضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال وقيل الاخذ
هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ويفرض من يأتي بعده
من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام
احمد لا يعجبني ذلك فيقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت عائشة
رضي الله عنها يأكل الوصي من اليتيم بقدر عمالته بفتح العين
وتخفيف الميم اجره بعمله بالمعروف بقدر حاجته وصله
ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل
بالمعروف قالت انزلت ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه
ان كان محتاجا يأكل منه وكذا ابو بكر الصديق رضي الله عنه

فما تريد الى ذلك اي ما غاية تقصدك بهذا الرد قلت ولابي ذر والوقت فقلت الذي افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة جمع عبد ولابي ذر عن المستملي واعتدا بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد ما لا معدا وانا بخير واريد ان تكون عمالتي صدقة على المسلمين تفسير لقوله فما تريد قال لي عمر لا تفعل ذلك الرد فاني كنت اردت بالعظم الذي اردت بالفتح من الرد وكان وفي اليونينية فكانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء من المال الذي يقسمه في المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بقطع الهمزة المفتوحة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني وضبب في اليونينية على قوله حتى اعطاني مرة مالا الى اخره فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به اي ارتاد على الصحيح وهو يدل على ان المتصدق به انما يكون بعد التملك لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل من التصدق به قبل وتضمنه لان الذي يصل بيده هو احرص مما لم يدخل في يده فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة فعل غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب له فخذه ولا ترده والا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين اي ان لم يجيء اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط من الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث فيه اربعة من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب بالسند السابق انه قال اخبرني بالافراد سالم بن

عبد الله

عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطيه بقطع الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من اي الذي هو افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين افعل وبين كلمة من بالفاصلة ليبا اجنبيا بل هو الصلة به من الصلة لانه يحتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة يحتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به علي سكتة قال ابن بطال اشار علي الله عليه وسلم علي عمر بالافضل لانه وان كان ماجورا بالنيات لعطائه علي نفسه من هو افقر اليه فان اخذه للعطاء ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم لاجره وهذا يدل علي عظم فضل الصدقة بعد التموله لما في النفوس من الشح علي المال فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ناظر اليه ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في رواية مسلم فكان بعد ذلك لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه قال في الفتح وهذا يوهمه ظاهره في انه كان لا يرد ما فيه شبهة وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار ابن ابي عبيد الثقفي وكان المختار غلب علي الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير واقام امير عليها مدة فجبى خراجا جليلة وتصرف فيما يتحصل منها من المال علي ما يراه ويهب ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا يجزم علي اي كيفية تصل اليه او كان يرى ان السعة علي الاخذ الاول وان المعطي المذكور مالا اخذ في الجملة وحقا في المال المذكور فلا يضر تميز واعطاه له من طيب نفسه دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير سؤال فخذه فراي انه لا يستثنى من

ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى باب من قضى في المسجد
ولاعن حكم بايقاع الملاعنة بين الزوجين في المسجد والظرف
متعلق بالقضاء والملاعنة نوعان باب تنازع الفعلين او متعلق
بقضى لدخوله لاعنة فيه لانه من عطف الخاص على العام
ولاعن اي وقضى بالملاعنة بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر
النبي صلى الله عليه وسلم فيه مبالغة في التغليظ وقضى مشرح
القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة وكذا قضى شريح عامر ابن
شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع
سفيان وقضى بن يعمر بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن ابي
شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضاء الشعبي جلد يهودي
وقضى مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر
ولابي ذر عند المنبر على المنبر وهذا طرف من اثر سبق
في الشهادات وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي بعد راء ثانية
بينهما الف ابن اوفى بفتح الهمزة والفا بينهما واو ساكنة العامري
قاضي البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المثنى
ابن سعيد قال رايتهما يقضيان في الرحبة الساحة والمكان
يكون خارجا من المسجد ولابن ابي شيبة يقضيان في المسجد
والراجح ان المرحبة حكم المسجد لصحة فيها الاعتكاف وهي
في البدع بكسر الحا وفي غيره بفتحها قال ويكون نهارا مدينة
مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الاثار
ان المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثني سفيان بن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بكسر الحاء
والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال شهدت
حضرت الملاعنة بفتح النون عويمر وخولة بنت قيس

وانا

وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفا وكسر الراء مشددة وابي ذر
عن الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث اخرجه في
اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن اعين البيكندي
او هو يحيى بن موسى بن عبدويه المشهور بخت قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم المكي الفقيه
احد الاعلام قال اخبرني بالافراد بن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سهل ابن ابي سعيد اخي بني ساعدة اي واحد منهما
وساعدة بن ابي ساعدة بن كعب بن الخزرج انه رجلا من
الانصار اسمه عويمر جا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ارايت رجلا المزة للاستفهام ورايت
العلمية بمعنى اخبرني ولذلك يجوز في المزة من رايت التسهيل
قال
ارايت ان جات به املودا ... رجلا وليس البر ودا
قال في المجيد ونقل سيبويه والاخفش والفارسي وابن كيسان
وغيرهم على ان ارايت وارايتك بمعنى اخبرني وهو قليل
سموي قالوا فتقول العرب ارايت زيدا ما صنع فيلزم المفعول
الاول النصب ولا يدخل على تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني
واخبرني لا تعلق له والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني
بخلافها اذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها اي اخبرني عن رجل
وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل وانا شاهد
فيه جواز اللعان في المسجد وان كان الاولى صيانة المسجد
وقد استحب القضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الامر
القديم لانه يصل الى القاضي فيه المراة والضعيف واذا كان
في منزله لم يصل اليه الناس لاحتاج الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة

وقال امامنا الشافعي احب اليّ ان يقضي في غير المسجد والحديث
سيق محمولا باب من حكم في المسجد من غير ان يكره ذلك
حتى اذا اتى على حد من الحدود امر ان يخرج من المسجد
الى خارجه ويقام عليه الحد لما خوف تاذيه بالمسجد وتنظيفه
المسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن ابي شيبة
وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين اخرجاه اي الذي وجب
عليه الحد من المسجد اذا بوا ذ وضربه اي امر بضربه ويذكر
بضم اوله وفتح الكاف بصيغة المجهول عن علي هو ابن ابي طالب
رضي اي فيما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة بسند فيه مقال
عن سعيد بالعين والقاف بلفظ ان رجلا اتى علي فشاره
فامر اخرجه من المسجد فاقام عليه الحد وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف المصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث
بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد
المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال اتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في المسجد حادثت رسول الله وهملة فناداه عطف
على اتى وفاعل فناداه ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت
بفتوة للمفعول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيرة
فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك
وسؤاله اذا لم يتضرر بشهده عليه فلما شهد اي اقر على
نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم انك بضم الكاف وفتح الموحدة
بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا والمجرور بعده متعلقا بالخبر والمسوغ
للمبتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال لا
بي جنون قال صلوات الله وسلامه عليه اذهبوا به فارجموه
لانه كان محصنا وفي رواية اخرى في الحدود قال نعم
احصنت قال نعم والباء في به للمصاحبة او للحال اي اذهبوا به
مصاحبين له وانما امر باخراجه من المسجد لان الرجم فيه
يحتاج الى قدر زايد من حفر وغيره فالمناسب ان يخرج منه
فلا يلزم من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود قليتامل
ذلك بالترجمة وقد ذهب الى المنع من اقامة الحدود في المسجد
الحنفيون والشافعي واحمد واسحق بن راهويه من حديث وائلة
حنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث وربما يخرج من الحدود
دم فيلوث المسجد وقال مالك لا باس بالضرب بالسياط اليسيرة
فاذا كثرت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب محمد بن مسلم
بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد
الله الانصاري والذي اخبر ابن شهاب ابو سلمة ابن عبد الرحمن
كما وقع التنصيص عليه بالحدود انه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى
كما ان صلاة العيد والجنائز رواه اي الحديث يونس
ابن يزيد ويلم هو بن راشد فيما وصله عنهما المؤلف في
الحدود وابن جريج عبد الملك فيما وصله ايضا في الثلاثة
عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا الماضي
فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة
وهؤلاء جعلوه من رواية جابر باب موعظة الامام
للخصوم عند الدعوى وبه قال حدثنا عبيد الله بن سلمة
ابن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام الاعظم

عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن زينب ابنة وابي ذر بنت ابي
سلمة عن ام سلمة هند ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة الي الاطلاع علي بواطن الخصوم
بشر لا بالنسبة الي كل شيء فان له صلي الله عليه وسلم اوصافا اخص
والحصر مجاز لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن وسلوم انه
صلي الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك توطية لقوله وانكم
تختصمون الي شديد الباقذا اعلم بواطن امورهم كما هو مقتضي
اصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم ان يكون الحن بالحا المهملة
ابلغ في الابيات بحجته من بعض وهو كاذب فاقضي اي لعله بسبب
كونه الحن بحجته فاقضي ما اسمع منه ولاني ذرعت المروي علي
هذا اسمع لمن قضيت له بحق اخيه اي العلم وكذا الذي ومن
في قوله لمن قضيت شرطية ولاني ذرعت المروي والمستملي حق
اخيه بياء الغيبة فيهما فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي
فانما اقضي له بشيء حرام يؤول الي النار كما قال تعالي انما يكلون
في بطونهم نارا وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن
الامور الا ان يطلعه الله علي ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم
يطلعه الله تعالي علي حقيقة الامر في ذلك حتي لا يحتاج الي
بينة ويمين تقليما للتقدي به امته فانه لو حكم في القضايا
بتيقنه الحاصل من الغيب لما امكن الحكم لامته من بعده
ولما كان الحكم بعده مما لا يد منه اجري احكامه علي الظاهر
وامر امته بالاقتداء به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي
له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة علي صحة مذهب مالك
والشافعي واحمد وجماهير علماء الانصار ان حكم الحاكم انما ينفذ
ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا خلافا لابي
حنيفة حيث قال ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود

والفسوخ

والفسوخ وسيكون لنا عوده الي مباحث ذلك ان شا الله تعالي في
باب من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه بثبوت الله سبحانه وتعالي
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم ان يبذل الجهد
ويجتهد في معرفة الحكم وطلب الباطن اقتداء به صلي الله عليه
وسلم قال في الفتح وفي الحديث انه الحن في البلاغة بحيث يجعل
اقتدار صاحبها علي تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه
مذموما ولو كان ذلك في التوصل الي الحق لم يذم وانما يذم من
ذلك ما يتوصل به الي الباطل في صورة الحق فالبلاغة ذاتا لا تذم
لذاتها وانما تذم بحسب المتعلق الذي قد يمدح بسببه وهي
في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها اذا اطرا عليه
بسببها الاعجاب وتحقير غيره ممن لم يصل الي درجته لاسيما ان
كان الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من هذه الحيثية
بحسب ما ينشا عنها من الامور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين
البلاغة وغيرها بل كل فضيلة توصل الي المطلوب محمودة في
حد ذاتها وقد تذم ويمتنع بحسب متعلقها واختلف في تعريف
البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل ايصال
المعني الي الغير باحسن لفظ وهي الايجاز مع الافهام والتعرف
من غير اهذار وهي قليل لا يسام وكثير لا يسام وهي ايجاز اللفظ
واتساع المعني وقيل هي المنطق في موضعه والسكوت في موضعه
وهذا كله عند المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة
بانها مطابقة الكلام لمقتضي الحال مع الفصاحة وهي خلوه من
التعقيد باب حكم الشهادة التي تكون عند الحاكم في
زمان ولايته القضا ولا يذكر في ولاية القضا وقبل ذلك
اي قبل ولايته القضا للخصم متعلق بالشهادة اي الخصم الذي
هو احد الخصمين لهل يقضي له علي خصمه لعلمه بذلك

ان يشهد له عند قاض آخر وقال شريح القاضي وساله اشتاك الشهادة
على رجلي كان اشهده عليهم ثم جاء فخاصم اليه فقال له شريح ولا بد
ذرقاله ايت الامير حتى اشهدك عليه عنده وهم يحكم بينما بعلمه
وهذا وصله سفين الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة
عن الشعبي عنه وهم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله
عنهما فيما وصله الثوري ايضا وابن ابي شيبة عن عبد الكريم الجزري
عن عكرمة قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي
الله عنه وكان شعند عمر شهادة في اية الرجم وهي الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله انهما من القرآن فلم يلحقها فلير
المصحف بشهادته وحده لو رايت رجلا بفتح التاء على حد زنا او سرقة
وانت اميرا كنت تقيم عليه قال لا حتى يشهد بعض غيري فقال
عمر لعبد الرحمن بشهادتك شهادة رجل واحد من المسلمين قال صدقت
قال عمر رضي الله عنه فضعفها لعلة لكونه لم يلحق اية الرجم بالمصحف
بمجرد علمه وحده لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت
اية الرجم بيدي في المصحف فاشار الي ان ذلك من قبل الذرايع
ليلا يجد حكام السوء سبيلا الى ان يدعوا العلم من احبوا له الحكم
بي وقوله قال عمر هو طرف من حديث اخرجه مالك في موطاه بحكم
ما يدرك عبد الرحمن بن عوف فضلا عن عمر وهو منقطع واقد
ما عرف عند النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن اربعا اي اقراره مرات
وامره بجمعه بالقراءة ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف ان النبي
صلى الله عليه وسلم اشهد على ما عدا من حضره وقد يرد عود
في غير ما وضع واشار به الى الرد على من قال لا يقضي بالقرآن الخصم
حتى يدعوا ان هذين يحفظان القرآن وقال حماد هو قول ابي سليمان
فقيه الكوفة اذا قرا القرآن مرة واحدة عند الحاكم رجم بذلك بينة
ولا قرا له ربما وقال الحكم بن عتيبة فقيه الكوفة ايضا يرجم

حتى

حتى يقرا ربما وصله الفريابي ابن ابي شيبة من طريق شعبة وهي قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث امام مصر وابي ذئب
الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم العين
ابن كثير بالمثلثة مولى ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد نافع مولى ابي
قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصاري الخزرجي رضي الله عنه
قاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بضم الحاء المهملة
وفتح النون اولاها منونة بينهما تحتية ساكنة من له بينة على
قتيل قتيل فله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة ما عليه
من الملابس كالثياب والاسلحة وغيرها قاله ابو قتادة فقمت
لالتمس بينة على قتيل قتله ولا بينة رجلي قتلي بتحتية
ساكنة بعد اللام فلم ار احدا يشهد لي على قتله فجلست ثم بدا لي
فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه
في مجلسه وهو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند الواقدي سلاح هذا
القتيل الذي يذكر قتادة عندي وفي الصحيحين من الجهاد فقال رجل
صدق يا رسول الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم للرجل
فارضه منه بفتح الهمزة وكسر الضاد والرا وابي ذر عن الكشميهني منه
فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه كلا لا يعطه بضم
التحتية وكسر الطا المهملة والها ابو قتادة اصبينه من قريش
بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة
مكسورة فنون مجمة مشوب معقولات ليعطه نوع من العلم
وثبات ضعيف كالتمام ولابي ذر اصبينه كذا في اليونينية بالضاد
المجمة والعين المهملة المنصوبة الممنونة في اليونينية تقديره الغنم
ويدع اسدا من اسد الله بضم الهمزة وسكون السين المهملتين
وكانه لما علم ابا قتادة بانه اسد الله ضرب ذلك المثل ليعلم
بالاعنيه لضعف افترائه بالنسبة الى الاسد يتألف عن الله ورسوله

في بوضه بحب صفة اسد قال ابو قتادة فامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرجل الذي عنده السلب وانا بي ذرعت الجموي
والمتمي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وللاصيلي وابي
ذرعت المتمي فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي السلب
لي فاداه الي بتشديد الياء فاخذته فبعته من حاطب بن ابي
بلتعة بخيط او فاتا ستوهبت منه مخرافا بكسر الخاء المعجمة
وفتح الراء وخفة وبعد الالف فاء ثقال هو اول مال تاثلته
بمثلثة ومشددة اتخذته اصل المال واثبيته وانما حكم
صلى الله عليه وسلم بذلك له على اولاد البيتة لان الخصم
اعترف بان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
من ثياب والحديث سبق في البيوع والجعث قال الحوفي قال
عبد الله ابن صالح كاتب الليث بن سعد وللمتمي قال
ابو عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله
عليه وسلم فاداه اي السلب الي بتشديد الياء وفيه تنبيه على ان
رواية تنبيه لو كانت فتام لم يكن لتذكر رواية عبد الملك
ابن صالح معنى قال بعضهم وفيه ان اقرار ما عند عنده صلى
الله عليه وسلم واحكمه بالرجم دون ان يشهد من حضره ولا
في اعطاء السلب لابي قتادة حجة للقضاء بالعلم لان ما عند
انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم
لا يقيد وجه فلم يحكم صلى الله عليه وسلم ان يشهدهم على
اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قضاء ابي قتادة وقال اهل
الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه يشهد بذلك
في وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة ولو فتح لوجد قاض
السوء سبيلا
الى قتل عدوه وتفسقه والفرق بينه وبين مناجيه وزنم قال
الشافعي لولا قضاة السوء لقلت ان الحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر خصم

عنده

عنده عند الحاكم لاخر حيث في مجلس القضاء انه لا يقضي عليه بفتح
التحتية وكسر الضاد المعجمة بل يقول بعضهم حتى يدعوا الحاكم شاهدين
فيعترفا اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب
وقال سحنون اهل العراق ابو حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي اوراه
في مجلس القضاء قضى به وما كان في غيره فليرفعه الى مجلس القضاء فيقضي
فيه الا بشاهدين يعترفا اقراره وراقوم مطرف وابن الماجشون
واصبغ وسحنون من المالكية وقال اهل العراق منهم من اهل العراق
ابو يوسف ومن تبعه لا يقضي به بدون شاهدين لانه يتهم
بفتح الميم الثانية وانما ولابي ذر عن المستملي وانه يراد من
الشهادة معرفة الحق فعلم من الشهادة اكثر بالمثلثة
وقال بعضهم اي بعض اهل العراق يقضي القاضي بعلمه في الاموال
ولا يقضي القاضي في غيرها فلو راي رجلا يزني مثلا لم يقض بعلمه حتى
تكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف
وقال القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه اذا اطلع
يكون المراد كذا رايت في هامش فرع الموسنية واصلها انه ابن
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله ابو ذر الحافظ قال
في الفتح كذا نسبه ابن محمد بن ابي بكر اذا اطلع في الفروع الفقهية
المعروف الذهب اليه كما رايت في رواية عن ابي ذر انه ابن
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف
اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة في هذا الحكم وتعقبه
العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسالة
فقهية وحيث اطلعت المراد به ابن محمد بن ابي بكر وابن سلمنا
صحة رواية ابي ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا اطلعت يراد به
عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال قلت اما وقوع قول القسم
وابن شهاب للحاكم ان يقضي بفتح التحتية وسكون الميم وابي ذر

عند الهروي والمستملي ان يقتضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضا
بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره
وكلف بتشديد النون فيه اي في القضا بعلمه دون بينة تقضا
لتهمة نفسه عند المتهمين وايقاعالهم في المظنون الفاسدة به
وايقاع نصب عملنا على تعرضا ولابي الوقت وكلف بالتخفيف فيه
تعرض بالرفع سيد اخره قوله فيه مقدما وايقاع عطف على تعرض
او نصب على انه مفعول فيه مقدما او مفعول به والعامل فيه متعلق
المعرف وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الخلف فقال في
الحديث اللاحق انما هذه صفية وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
وسقط ابن سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن علي بن الحسين بضم الحاء ابن ابي طالب المعروف بزين
العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية
بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره فلما جاءت
انقلبت فقام معها صلى الله عليه وسلم فمر به رجلان من الانصار
فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم قاما فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم
على رسلكما فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال
ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وانا خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا
او قال شرا فقال عبد العزيز الاويسي في حديثه فقال شيئا من الظن
او قال شرا وفي رواية الكشميهني فقال شيئا من الظن
الفاسد فيأثمون بقتله دفعا لذلك وعند الكافيجي انه قال
اشفق عليهما من الكفر لوظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لان
علي تابعي ولذا عقبه المؤلف بقوله رواه شعيب بضم الشين ابن ابي
حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو عبد
الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث ابن سعد مما وصله
في الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق هو محمد بن عتيق الله

ابن

ابن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف
واسحق بن يحيى الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم
عن الزهري محمد بن مسلم عن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهم وسقط لابي ذر علي بن حسين وسقط لابي
ذر يحيى بن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه عن الزهري ايضا مع ما اختلف عليه في وصله وارساله فتبع
موصولا في صفة ابليس ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال
بحديث صفية على منع الحاكم بالعلم اجيب من كونه صلى الله
عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان
شيء فراعاة جانب التهمة مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة
عن هو دونه باب امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع
ان يتطاوعا ولا يتعاصيا بفتح وصاد مهملتين وتحتية قال
في الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال
حدثنا غندر محمد بن جعفر ابن الحجاج عن سعيد ابن ابي بردة بكسر الموحدة
في الاول وضم الموحدة وبكون الراء قال سمعت ابي ابا بردة عامر
ابن عبد الله ابن ابي موسى الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى
الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما
قاضيان الى اليمن قال بعجة الوداع زاد في بعث ابي موسى
ومعاذ وهو من المغازي ومعث كل واحد منهما على مخلاف قاد واليمن
مخلافات فقال صلى الله عليه وسلم لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا
ولا تنفرا والاخذ باليسير عين ترك العسر وبشرا بما دنيه تطيب
النفوس ولا تنفرا وهذا من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة
ان يقال بشرا ولا تنذرا وانسرا ولا تنفرا فجمع بينهما ايجاز الكلمة
والتأنيس والتقييد فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في
فتح الملهم وسيأتي بالمغازي من يدله وتطاوعا يعني كونوا

ب

متفقين في الحكم ولا مختلفا فان اختلفا فكما يودي الى اختلاف امتنا حكما
وحرمتي العداوة والمحاربة بينهم ويفيد عدم الحرج والتضييق في امر
الملة الحنيفية السمحة كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج
فقال له اي للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى رضي الله عنه
يا رسول الله انه يضع يا رضنا باليمن البتع بكسر المرحن وسكون
المثناة بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه وسلم
كل مسكر حرام والحديث مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث
سبق في اواخر المغازي ولكونه مرسلا عقب المؤلف بقوله وقال النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بن شميل المازني وابو داود
سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هارون الواسطي ووكيع
كلهم اتباع الجراح الاربعة عن شعبة بن الحجاج عن سعيد وهو ابن
ابي زيادة ابن ابي بردة جد ابي سعيد عن ابيه عن جده
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورواية الاولين والاخير في اخر المغازي ورواية يزيد وصلها
ابو عوانة في صحيحه باب اجابة الحاكم الدعوة
بفتح الدال اي الوليمة وهي الطعام الذي يعمل في العرس وقد اجاب
عثمان بن عفان رضي الله عنه عبدا لم يسم للغيرة بن شعبة
دعاه وهو صايم وقال اردت ان اجيب الداعي وادعوا بالبركة
كذا وصله ابو محمد بن صاعد في زايد البر والصلة لابن
شيرك بسند صحيح وسعد بن عفان لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور
هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فكوا العاني
وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي الى الطعام ودخل

العروس وغيره وفي ابي داود من حديث بريدة ثم اذا دعا احدكم
اخاه فليجب عرسا كان او غيره وفيه قال بعض الشافعية وهذا الاجابة
لوليمة العرس سنة او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة
وقيل واجبة قلت قلنا بالوجوب هذا هو عيني وكفاية لكن قال
العلماء لا يجيب الحاكم دعوة ليتمحى بينه دون غيره من الرعية
لما فيه من كسر قلب من لا يجيبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة
كرؤية منكر لا يقدر على ازالته فلو كثرت جهات الدعوة كأن
عن الحاكم الذي تتعين عليه سأله ان لا يجيب وتقدم بمثال
عن ملك انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة
خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم
باب حكم هدايا العمال بضم العين وتشديد الميم وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن
عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير
يقول اخبرنا ابو حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن
وابن مندة الساعدي رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى
الله عليه وسلم رجلا من بني اسد وللاصيلي من بني الاسد
باللام واللام وفتح السين تبعا في الفرع والذي في الاصل السكون
فيهما وقال في الفتح قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة وسكون السين
بعدها ابي بني اسد بن خزيمة القبيلة المشهورة والى بني اسد عبد
العزى بطن من قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهم
لان الراوي ملازمة الالف واللام في الاستعمال اسما وانسابا بخلاف
بني اسد فتغيير الف ولام في الاسم وللاصيلي هنا بزيادة الالف
واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين وفي البيهقي من طريق حماد رجلا من
بالزاي وذكر ابن اصبغ الاثار التي ذكرها ان في الازد بطنا قال لها بنو
اب فهم وبنوهم بطن من الازد فيحتمل ان يكون اب الاسم

كما سنهم بفتح ان يقال فيه الازدي بسكون الزاي والاسدي بسكون السين
وبفتحهما من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد والاسد بالسكون فيهما الاعين
اه والرجل يقال له ابن الاتبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكون التحتية
وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل واسم امه واسمه عبد الله
فيما ذكره ابن سعد وغيره على صدقة اي صدقات بني سليم
كما سبق في الزكاة وقال الكرماني انما بعث على صدقات بني ذبيان
فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اي جا الى المدينة من عمله
حاسب صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا اي بضم الهمزة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفين ابن
عيينه اي بضم جمد بكسر الجيم بدل قوله الاول فقام المنبر فحمد
الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه على العمل فيأتي يقول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيقول هذا لكم بلفظ الافراد
وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه وفي نسبة اربيت امه
فينظر برفع الواو ولابي ذر بنصبها اهدي لي بفتح الهمزة وضم
المهملة وفتح الدال اما لا والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء منه
الصدقة يجوز له منه وفي نسبة لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء
به يوم القيامة حاملا كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء
بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا له صوت او كان الماخوذ بقرة
لها خوار بضم الخاء المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة تعير
بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة ففي مهملة مفتوحة تصوت بتشديد
ثم رفع صلى
الله عليه وسلم يديه حتى رأينا عفرتي ابطيه بفتح العين المهملة
وسكون الفاء وفتح الراء فطاء مهملة تثنية عفرة بالتثنية
تنبيه بهما عما يشوب البياض من الحمرة بقول الا فتح الهمزة وتخفيف اللام
هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله البلاغ او هذا كالاستفهام

اهدي
ع

السفريري للتأكيد ليبلغ الشاهد الغايب قال الاهل بلغت ثلاثا قال
سفين بن عيينه بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري
محمد بن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير ويقومن متول
سفين ايضا عن ابي حميد الساعدي انه قال سمع اذناي بالتثنية
وابصرته عيني بالافراد اي اعلمه علما يقينيا لا شك فيه وسلوا بفتح
المهملة وضم اللام وبكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت فانه سمعه
ولابي ذر سمع مني بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفين
ايضا ويقول الزهري محمد بن مسلم سمع اذني قال المؤلف خوار بالخاء
المعجمة المضمومة صوت والجار بضم الجيم وهمزة مفتوحة اخره راء
من جاورت كصوت البقرة وفي رواية البقر بحذف التاء قال تعالى
بالعذاب اذا هم يجارون اي يرفعون اصواتهم كما يجار الثور والحاصل
انه بالجيم للبقر والناس وبالخاء للبقر وغيرها وفي الحديث انما يهدي
للمرء وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال الا ان آيات
له الامام صون المدية نفسه كما في قصة معاذ السابقة الستيه عليها
في البيوع باب استقضاء الموالي اي توليتهم القضاء واستعمالهم
على البلدان وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي المصري قال
حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج
عبد الملك ان نفيعا مولى ابن عمر اخبره ان مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله
عنهما اخبره قال كان سالم هو ابو عبيد وابو حذيفة مولى بن حذيفة
ابن عتبة بن ربيعة القرشي قال البخاري يعرف به ومولاته امرأة
من الانصار يوم انهاجرين الاولين الذين بنوا بالعمرة اي المدينة
واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بمسجد قبا بالصرف فيهم ابو بكر
الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام
سلمة ام المؤمنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد اي ابن
حارثة قاله في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي

ست المهاجرين الاولين قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر
ابن ربيعة العنزي بفتح المهملة واسوت سجد هاذا في موتي عمر رضي
الله عنهم وكان زيد اسمهم قرانا وفي البخاري ومسلم والترمذي
والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه خذوا القرآن
من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب
ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن
حنظلة ابن ابي سفين عمه بن سابط ان عايشة رضي الله عنها
احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقاله ما حبسك قالت
سمعت قارئا يقطر فذكرت من حسن قرائته فاخذ رداءه وخرج فاذا
هو سالم مولى ابي حذيفة فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك
واخرجه احمد والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه في امامة
الصلاة مع كونه من الموالي على من ذكر القرآة ومن كان رضي
في الموالي ينبغي ان يتولى القضاء والامرة على الحرب وجباية الخراج
لا الامارة العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث من اسانيده
وسيئ ما فيه في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم
ابو بكر الى اخره فاستدل بعضهم بهذا الباب ذلك كان قبل مقدمه
صلى الله عليه وسلم المدينة وكان ابو بكر فقيه عليه السلام
فلعله ذكره فيهم واجاب البيهقي باحتمال ان يكون سالم استمر على
الصلاة بعد ان قوله النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل
بدار ابي ايوب قبل بناء مسجده فيحتمل ان يكون ابو بكر يصلي خلفه
اذا جاء الى قباء قال في الفتح ولا يخفى ما فيه **باب**
العرفاء للناس بضم العين وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف الذي يتولى
امر سياستهم وحفظ امورهم وسمي بذلك لانه يتعرف امورهم حتى يعرف
بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال **حدثنا** اسماعيل ابن
ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال **حدثني** بالافراد اسماعيل

ابن

ابن ابراهيم بن عقبة بن ابي عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **حدثني** عروة بن الزبير بن العوام
ان مروان ابن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه كلاهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن له المسلمون اي حين اذن
المسلمون له صلى الله عليه وسلم وبنى سبيه اوس اقامه في عتق
سبي هوازن وكانوا جاؤه مسلمين وسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله
علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال **اني لا ادري** من
اذن منكم ممن لم يأذن في ذلك ولكن ارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس
فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الوفد
فاخبروه ان الناس قد طيبوا ذلك واذنوا له صلى الله عليه
وسلم ان يفعل السبي وطيبوا بتشديد التحتية اي جعلوا انفسهم
على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قاله ابن بطال دليل على
اقامة العرفاء لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج
الى اقامة من يعاونه يكفيه ما يفيء عليه وفي الحديث سبب
في المغازي **باب** ما يكره من ثناء احد من الناس على الصالح
بحضرته واذا خيف ذلك المثني من عنده قال عمر ذلك من
البخور والساوي وبه قال **حدثنا** ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا عامر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وعن ابيه
محمد بن زيد انه قال قال الناس لابي عمر منهم عروة ابن الزبير كان ابن
ابي سعود ابن العرات وابو اسحق السبيعي وابو الشعثاء محمد المحاربي
في الاوسط **ثنا** تدخل على سلعاننا بالافراد هو الحجاج بن يوسف
كما في المثلثيات والمحاربي من عام على سلا على ساحل بحر

يتقولهم من الشاعليهم حلف ما ولا بي ذر بخلاف ما تحلف به فيهم من الذم
اذا خرجا من عنده وعند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثا
قال دخل قوم على بن عم لهم فتقولوا في يزيد بن معاوية فقال اتقولون
هذا في وجوهكم قالوا بل عندهم وثنائي عليهم وفي رواية عروة بن
الزبير عند الحرث بن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت بن عم فقلت
انا نجلس الى امرائنا هؤلاء فنتكلم بما نعلم ان الحق غيره فنحدثهم
قال كنا نعد هذا بعم النفيل اي الغفلة ولا بي ذر عد الكشميهني
عد هذا اي الفعل نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لانه ابطان امر واظهار اخر ولا بي ذر عد انه كفر ولا
يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استاذن عليه
بئس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب اذ لم يقل له
فلان ما قاله عنه بل القاه على القول الاول عند السامع فتحمل
للاعلام بحاله ثم تضلع عليه حين اللقا للاستيناد وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحا المهملة المصري من صغار
التابعين عن مرثد بكسر الميم المهملة وتخفيف الراي ملكه الغفاري
المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هؤلاء
بوجه وهؤلاء بوجه وفي الترمذي من طريق ابي معوية
ان من شر الناس ومر من رواية يونس بن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة تجد من شر الناس ذا الوجهين خرج ابن شر
الناس محمولة على النحي فيها من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس
او من شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين
شر الناس لان حاله حال المنافق وهو يتملق باطله ولا يكذب
مدخل الفساد بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طائفة

بما يرضيها

بما يرضيها ويخبرها انه منها وما هو عندها وعليه نفاق وخداع
وكذب وخداع وتحيل على الاصلاح على اسرار الطائفتين وهي مداهنة
محرمة قال فاما من يتعمد بذلك الاصلاح بين الطائفتين او يحمود
ه وتوله ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن
الجمع بين سل المدحة والمذمة قال تعالى واذا لقوا الذين
امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن
مستهزؤون اي اذا لقيت هؤلاء المنافقون المومنين اظهروا لهم
الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم المومنين ونفاقا
وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبرائهم ورؤسائهم
من احبار اليهود ورؤس المشركين والمنافقين قالوا انا معكم
انما نحن مستهزؤون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم

باب القضاء على الغايب في حقوق الادميين دون حقوق
الله تعالى اتفاقا وتبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدي البصري قال اخبرنا ولا بي ذر حدثنا سفيان بن عيينة
عن هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
ان هندا بغير صرف للتانيث والعلمية ولا بي ذر بالصرف
لسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت
للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب رجل
رجل شحيح حصين يحرمني وهو ما يكفيني ويكفي بنيّ
بكل ذلك واحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من ماله ما يكفيني وولدي
قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف
من غير اسراف في الاطعام وقد استدل به جمع من العلما من
اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضا على الغايب
قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه القصة كانت
بمكة وابو سفيان حاضر وشرط القضا على الغايب ان يكون غايبا

عن البلد او ستر لا يقدر عليه او ستغلد ولم يكن هذا الترك في ابي
سفين موجودا فلا يكون تضاعلي الغايب بل هو فتيا وفي علقات
ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح عن مرسل الشعبي ان معندم
لما ابايت رجاتوله ولا يسرقت قالت كنت اصيب من مالي ابي سفين
فقال ابو سفين لما اصبت من مالي او حلال لك فقيه ان ابا سفين
كان حاضرا مهانا في المجلس كما قال في الفتح ويمكن تعدد القصة
وان هذا وقع لها بايت ثم جات مرة اخري فسالت عن الحكم وكانت
من الاولى احدان ابي سفين لما ما سفيني قالت عن ما يستقيل
لكن يكفيها ما في المعروفة لابنه قالت هند لابي سفين
ايا اريد ان ابايع الحديث وفيه لما فرغت قالت يا رسول الله
ان ابا سفين رجل شحيح الي ان قال ايجني صلي الله عليه وسلم
ما تقول يا ابا سفين قال يا بيا فلا واما رضا فاحله قال في الفتح
والظاهر ان المولف لم يراث قصة هند كانت قضاء علي ابي سفين
وهو غايب بل استدل بها علي صحة القضاء علي الغايب ولو لم يكن
ذلك قضاء علي الغايب بل لما كان ابو سفين عن حاضرا
بها في المجلس واذن لها ان تاخذ من ماله بغير اذنه تدبر
كما يها كان في ذلك نوع قضاء علي الغايب فيحتاج من منعه ان
يجيب عن هذا والتقدير تقوله ما يكفيكه يرجع الي انه كان فتوي
ولو كان قضاء لنوضه ابي المدعي وقد اجاز ذلك والشافعي وجماعة
الحكم علي الغايب وقال ابو حنيفة لا يقضي عليه مطلقا والحديث
سبق قريبا باب من قضي له بحق اخيه اي حصته سلما كان او دينا او عقارا او غيرها
باعتبار البرية فلا ياخذه فان قضا الحاكم له لا يحل حراما ولا يحرم
حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي
الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن

ابن عوف عن صالح ابي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام ان زينب ابنة وابي
ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة هند زوج النبي صلي
الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه سمع
خصومة بباب حجرته منزل ام سلمة وعند ابي داود من طريق
عبيد الله بن رافع عن ام سلمة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة الا دعواهما وفي رواية
له قال يختصمان في مواريث وابتا قد درست وعند عبد الرزاق
في مصنفه انهما كانت في ارض فكد اها وذهب من يليها ولم
يبق المختصمين فخرج اليهم صلي الله عليه وسلم فقال انكما
تبتحثان اي تستبان وسمي به لظهور بيرته دون ما عداه من
الحيوان اي انما انا بشر مثلكم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب
الذي علمني الله عليه وقال ذلك توطية لقوله وانه ياتيني
الخصم فلا اعلم باطن امره فلعله بالفا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ انعم في كلامه واقدر علي
اظهار حجته من بعض فاحسب بكسر السين وفتح الله صادقت
وهو في الباطن كاذب فاقضي فاحكم له بذلك اي الذي ادعاه
لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون اهول علي
المحكوم له لان وعيد غيره معلوم لكل احد فذكر المسلم تنبيها
علي انه في حقه اشد فانما هي اي المحكوحة او الحالة قطعة من
النار تمثيل يراد منه شدة العذاب علي من يتعاطاه
وهو من مجاز التشبيه فلياخذها او ليتركها امر تهديد لا تخيير
نحو قوله من شاء فليومن ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي
وغيره وتعقب بانه ان اريد به ان كلا من الصنفين مخير تهديد
ممنوع فان نولها وليتركها الموجوب في كلام طويل سبق في كتاب

الحكام فليراجع فيكم الحاكم بينه ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشيء ربّ يحل احل
كاذب بان كان باطنا الامر فيه خلاف ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا
فلو حكم بشهادة زور بظاهري العدالة لم يحل حكمه الحرام باطنا
سوا المال والنكاح وغيرهما اما الاول على اصل صادق فينفذ
القضا فيه باطنا ايضا تعلقا ان كان في محل اتفاق المجتهدين
وعلى الاصح عند السبوي وغيره ان كان في محل اختلفوا وان
كان الحكم مما لا يعتقده لشدة الكلفة ويتم الاستقراء فلو قضى
حنفي لشافعي بشفعة الجوار بالارث بالرحم حل له الاخذ به وليس
للشافعي منعه من الاخذ بذلك وليست الدعوى به اذ الرادها
اعتبار اعتقاد الحاكم لان ذلك مجتهد فيه والاجتهاد
الى القاضي لا الى غيره ولهذا جاز للشافعي ان يشهد بذلك عند
من يرى جوازه وان كان خلاف اعتقاده ولو حكم القاضي بشي
واقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت وبطل
الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى انه يقضى
ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امراة
بشاهدي زور رجل وطئها واجاب بعض شراح المشارق عنه
عن الحديث بان قوله في الرواية الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع
منه ظاهره يدل على ان ذلك فيما كان بسماع الخصم من غير ان
يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما الكلام في
القضا بشهادة الزور وبان قوله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر
له يحيط علما بالواقع بشرية وهي لا تقتضي صدق الخصم
فيكون من باب فرض المحال لنفي الواقع على ان قرينة الحال
يجوز ذلك اذا تعلقت به فرضا كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن
ولد فانا اول العابدين والفرض فيما نحن فيه التهديد والتقريع
على الاسر والاقدام على تحريم الحلال بقضا الحاكم

به يلزم صحة انه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطا لانه لا يكون ما يقضي
به قطعة من النار الا اذا اسمى الخطا والذي قرره الله يجب عليه
فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث
يخالف ذلك واما ان يسقط الاحتجاج به ويرد على ما تقدم واما ان
يلتزم التقرير على الخطا وهو باطل او واجيب عنه الاول بانه
خلاف الظاهر وكذا الثاني واما الثالث فان الخطا الذي لا يقر
عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد فيما يرجع اليه فيه وليس
النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الصادر منه بنا على شهادة
زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل
بالشهادة وبالايمان والالتفات الى كثير من الاحكام يسمى خطاء
وليس كذلك وفي الحديث ايرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماهم واموالهم بحكم بالاسلام مع
تعلقه بالشهادتين ولو كان في نفس الامر خلاف ذلك
وحسبك اليوم او مر بالتشنيب على قلوب الناس وهم فالحجة من
الحديث ظاهرة في تعلق الحكم بالاموال والعقود والفسوخ ومن ثم
قال الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن اقام بينة وبحلها
لشاهدي زور وهو يعلم بكذبهما بين من ادعى على جاره انه
ملكه واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته فاذا حكم له حاكم
بانه ملكه لم يحل له ان يسترقه بالاجماع وقال المزني على شرطي شرطوا على
انفسكم بذلك قديما صيانة للمال وابقاء على الفروج وهي احق ان
يحتاط لها وتصانا اه والحديث سبق في المظالم والشهادات
والاحكام وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي
الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص

ثم الفاء وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وقاص بتشديد القاف
آخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم
في وقعة احد ومات كافرا فراجعه اي ارضي إلى اخيه سعد بن ابي وقاص
احد العشرة انا ابن وليدة زمعة بالتثنية مني بفتح الزاي وسكون
الميم وفتح بعدها عين مهملة مفتوحة اي جاريته واستلم ولدها عبد الرحمن بن زمعة فانضمه اليك بهمزة وصل وكسر
المرجعة قالت عائشة فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال
هو ابن اخي عتبة قد كان عهد الي فيه ان استلحقه به فقام اليه
ابن اخيه عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي
ابي وابن جاريته ولد على فراشه فتساوقا حتى اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه انا استلحقه
به وقال عبد الله بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي الزوج
يا عبد الله بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وبن زمعة نعت واجب
النصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه منصوب بابني مضاف
الي علم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي
لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة كانت او امة كما في
الختمية يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة
لا يلحق سيدها ما لم يقر به وللعاهر اي الزاني الحجر الخيبة
ولا حق له في الولد او الرجم بالحجارة وهو خبر بانه لا يرجم
بالحجارة ان كان محصنا ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت
زمعة ام المومنين احتجبي منه اي عن ابن زمعة المتابع
لها بالاحتياط وقد ثبت شبهه باخوته لها في ظاهر الشرع
لما بالتخفيف راى عليه السلام من شبهه بعتبة لما رآها

عبد

عبد الرحمن حتى لقي الله قال ابن عبد البر وفي هذا الحديث لصاحبه ان الحكم يجب
الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد الله بن زمعة
والحقه بزمعة ثم لما راى شبهه بعتبة امر سودة ان تحتجب
منه احتياطا كما قال البخاري اي انه صلى الله عليه وسلم حكم
بانه ولد زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر لعتبة ومن ثم
لا يسمى ذلك خطا في الاجتهاد ولا هو من موارد الاختلاف والحديث
سيق في البيوع والمحاربين والفرائض باب الحكم في
البئر ونحوها كالحوض والدار وبه قال حدثنا اسحق بن نصر
هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بالنصاد المهملة المروزي ويقال
البخاري قال عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وايل
شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم لاجلف احد على مرجب يمين صبر
بفتح تنوين يمين على الاضافة لتاليها كذا في الفرع كاصله
مصححا عليه لما يجيء في الملابسة السابقة وتنوين يمين صفة
له على السبب اي ذات صبر ويمين الصبر هي التي يلزم الحاكم
الخصم بها وجملة يقتطع مالا في موضع صفة ثانية ليمين
وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر كاذب
والجملة في موضع الحال من فاعل حلف او من ضمير يقتطع او صفة
ثانية ليمين لان يمينا هي يمين احد هذين الحالين والا فهو يمين فاجر فصحت
ان يكون حالا لكل واحد منهما لالقي الله عز وجل يوم القيامة
وهو عليه غضبان بدون عرف للصفة وزيادة الالف والنون
والشرط هنا موجود وهو انتفاء نقلانه ووجود فعلي وفكك
بي صفات الخلوق وغضبه تعالى يراد به ما اراده من العقوبة
اعوذ بوجه الله تعالى من عقابه وغضبه فانزل الله تعالى تاد

في الايمان تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية
رسقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم الى اخره في الاشعث بن قيس
الكندي وعبد الله بن مسعود يحدثهم زاد في الايمان فقال ما يحدثكم
عبد الله قال وانه اي كان يحدثنا تكذبه وكذا فقال الاشعث في
بئري والله اثرت هذه الاية وفي رجل اسمه الحنبش بالجيم
والحاء والخاء وبالشين المعجمة بينهما تحتية ساكنة الحضرمي
او الكندي وقيل اسمه جرير خاصمته في بئر كانت بيننا يحدث بن
فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الك بينة قلت لا يرسول الله قال على
الله عليه وسلم فليحلف بالجزم ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف
باسقاط اللام والرفع قلت يرسول الله اذا يحلف اذا حرف جواب
وجزاء ونصب المضارع بان تكون اولا قال ديمته ما يعدها على
ما قبلها رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك وان يكون مستقبلا فلو كان
حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء الحاج اذا اذبح تريد الحالة
التي انت فيها وان لم يفصل بينها وبين الفعل بها عمل ما بعدها الا القسم
والنداء ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل وجهان
الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك
الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع
وان اريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان في الفرع
مصحح عليهما وزاد في رواية اخرى ولابي ذر فقلت ان الذين يشترون
بعهد الله الاية وفي الحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم في
الظاهر لا يحل الحرام ولا يسقط المحظور لانه صلى الله عليه وسلم
حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيأ بيمين فاجرة
والاية المذكورة من اشد وعيد جاء في القرآن والحديث سبق
في الرهن باب القضاء باضافة باب الى الجهة في كتاب
الحوالة وقليله ولابي ذر باب بالتنوين القضاء في كثير المال وقليله

سواء

بسم الله الرحمن الرحيم باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة وقال ابن عيينة سفيان
عن ابن شبرمة بضم المعجمة وبالراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي
الكوفة القضاء في قليل المال وكثيره سواء وقال النعيمي
وهذا ذكره سفيان في جامعه عن ابن شبرمة وقال الحافظ
ابن حجر لم يقع لي هذا الاثر موصولا وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام
ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن ام حبيبة ام سلمة هند رضي الله عنها
انها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام بفتح الجيم واللام
والموحدة اختلاط الاصوات وسمع جلبة خصم عند باب منزل
ام سلمة فخرج عليهم ولابي ذر عن الكشميهني اليهم فقال اللهم انما انا بشر
البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى انهم منهم وان
زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد على من زعم ان من كان
رسولا فانه يعلم كل غيب دق ولا يخفى عليه المظلوم من الظالم
وانه يأتيني الخصم وفي ترك الجار من رواية سفيان الثوري وانكم
لتختصمون الي ولعلم بعضكم ان يكون ابلغ اي اقدر على
الحجة من بعض فاقضي له ذلك ولابي داود على نحو ما اسمع منه
واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم ونداء ذمي فانما هي
الحكومة فقطعة من النار فليحملها او يذرها فانما تقطع له بها
قطعة من النار استعارة ما يأتي بها في عنقه يوم القيامة والاحمال
بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطاء المهملتين الفقاقة فكانها
للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي بنار فليأخذها
او ليدعها امر تهديد وبطابقة الترجمة من قوله قد قضيت له
اذ هو شيء قل او كثر والحديث مر قريبا باب
حكم بيع الامام على الناس من الغيبة والغائب لمؤنة دينه

والمتبع منه اسوأم رضيانهم عقارهم وغير ذلك وهو من عطف الخاص على
العام وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا بثمانمائة بالموحدة المفتوحة
من نعيم بن النحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة وهو نعيم
بن عبد الله بن اسيد بن عبيد بن عوف بن عوج بن عدي ابن
كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك لان النبي صلى
الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم والنحمة
السعلة او النخنخة انمد وداجرها وسقط قوله بن عبد الله المعموي
والمستملي قال الكشميهني وللقابسي لابن زيد وقال بن عمر بن عبد البر
نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا
ابن عيينة هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا قال
حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي
الكوفي الحافظ قال حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد الكوفي الحافظ
قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابو يحيى الحضرمي
من علماء الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر انه قال بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه هو ابو مذكور
اعتق غلاما اسمه يعقوب كما في مسلم عن ولابوي ذر والوقت
له عن دبر بضم الدال الموحدة اي علق عتقه بعد موته
ولابي ذر عن الكشميهني عن دبر بفتح الدال وسكون الموحدة
بعد هاء وهي تصحيف والمشهور الاول ولم يكن له مال غيره
فباعه النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم ابن النحام
بثمانمائة درهم ثم ارسل عليه السلام بثمنه اليه اي الذي
اعتق عتقه وانما باعه عليه لانه لم يكن له مال غيره فاراد
انفاذ جميع ماله وان يتصرف بذلك للمسكنة فتمه عليه فعله
ولو كان لم ينفذ جميع ماله بتقدير فعله كان له ذلك في حكم السفيه

فلذا

فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع واخرجه ابو داود والنسائي
في الفتن وابن ماجه باب ثم لتكثرن بالمثناة الفوقية
ثم المثلثة بينهما راء مكسورة من بيالم ولم يلتفت بطعن من والي
الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الامر حتى ينبه ابو ابه
فاوطعن بعلم اعتد به وان كان يامر بمحمد رجع الى راي الامام
وسقط قوله حدثنا لابوي الوقت وذر والاصيلي وبه قال
حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبيد الله بن
دينار المدني مولى بن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول
ولابي ذر قال بعث رسول الله صلى الله عليه بعثا اي جيشا
الى ابنا الغزو الروم زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث
رؤساء المهاجرين الحمرات وابو عليهم اسامة بن زيد
ابن ابي حارثة وكان ذلك في يد مرضه صلى الله عليه وسلم
الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء المهملة في امارته بكسر الهمزة وقال
بعضهم صلى الله عليه وسلم بعد هذا الغلام على المهاجرين والانصار
وقال صلى الله عليه وسلم بما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفاء
بدل الواو ان تطعنوا بضم العين في المزعم وزاد في اليونينية
فيها قال الزركشي ربما بعضهم هنا بضم العين في امارته اي في امارة
اسامة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبله
واستشكل بان النحاة قالوا الشرط سبب الجزاء متقدم عليه
ولهنا ليس كذلك واجيب في الكواكب بان مثله يرد ولا لاخبار
عنه اي طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه ويلزم
عنه البيانيين ان طعنتم فيه تاثم بذلك لانه لم يكن حقا
وايم الله بهمزة وصل ان كان زيد لخليقا بالخاء المعجمة والقاف بعدها
او مستحقا للامرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولابوي ذر عن الكشميهني للامارة

ياخي اصلح

بفتح الميم والف بعدها ثم يكيت لعلمكم مستند لكذا الاعتبار بعلمكم
في امارة ولده وان كان زيد لمن احب الناس الي بتشديد المثناة
وان اسامة هذا لمن احب الناس الي بعده واستشكل كونه منهم
ابن التين بان زيدا سعيد احق قد فقد هذه الكونة بما هو منه بري
ولم يزل صلى الله عليه وسلم اسامة واباه يدل بين فخذيهما واجيب
بان عمره يعلم من نسيب سعد ما علمه صلى الله عليه وسلم من زيد
واسامة فكان سبب عزله قيام الاحتمال او راي عمر ان عزل سعد
اسلم من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل الكوفة والحديث
سبق في سبعة النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد واخذ
المغازي باب الالد بفتح الهمزة وسكون اللام وتشديد
الدال المهملة الخصم بفتح المعجمة وفسره المؤلف
بقوله وهو الدايم في الخصومة
قال الخصم في جميع المجادلة فيحتمل الشدة او الكثرة وقال
تعالى وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة للمسلمين
والخصام المخاصمة والاضافة يعني في ان افعل يضاف
الي ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص
سوى الجملة والتقدير وهو الد الخصوم خصومة لدا عوجا بضم
اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون الواو وبعد الجيم
والي ذر عن الكشميهني الد بهمزة قبل اللام المفتوحة الموج
بهمزة مفتوحة وسكون العين بدل قوله تعالى في سورة
مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير الحافظ اي عوجا عن
الحق مايلون الي الباطل وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد
لا يستقيمون وقال ابن ضمحاك الالد الخصم وقال القرطبي الالد الكذاب
وقاله الخليل قال في الفتح وكانه تفسير باللازم لان من اعوج عن
الحق كان كلامه بينا وعن ابن عباس في الدفيل جدلا باطلا

بياض باصله

وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز ثم قال سمعت ابا بكر بن ابي مليكة عبد الله يحدث عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت قالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابغض الرجال الكفاف الي الله الخاف الالد الخصم بفتح المعجمة
وكسر المهملة المعاند او ابغض الرجال المحاجين انهم من ان يكون
كافا او سلما فات كلا الاول فاعله المتفضل على حقيقتها
في الهدوم وان لم يسلم نسب البغض كثرة الخاصمة لانها تستجلب
غالبا الي ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والتقييد
باب بالتنوين اذا قضي الحاكم بجور اي ظلم او خلاف
الحق العلم فهو اي فحكمه رد اي مردود وبه قال حدثنا محمود
هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي
الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا بالجمع
بفتح الميمين ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم ابن عبد
رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد
وسقط لابي ذر قوله عن الزهري الي اخره ح التحويل السند
قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين
الرفاعي بالراء والفاء المتوفى المروزي الاصل ولابي ذر وحدثني
ابو عبد الله نعيم بن حماد ولغير ابي ذر قال ابو عبد الله البخاري
حدثني نعيم قال نعيم قال اخبرنا ولابي ذر وحدثنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا معمر بن خالد عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد
ابن الوليد رضي الله عنه الي بني جذيمة بضم الجيم وسكون الذال
المعجمة وفتح الميم بقيلة سعد قتيبة داعيا لهم الي الاسلام لا محاربا
فدعاهم الي الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا بضم
سكنة فيهما اي خرجنا من الشرك الي دين الاسلام فلم يكف خالد الاسر يقتل

بذكر الاسلام ولم يعلم انهم عدوا من المسترخ اسفة منهم ولم يتفادوا
فيقتل خالد يقتل منهم ويأسر بكر الباقي ودفع الى كل رجل منا اسيره
فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري
ولا يقتل رجل منا اسيره حتى نقدم على النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع
خالد بن الوليد مرتين قتل الذين قالوا هذا قبل ان يستفسر هذا
من مراده بذلك قال عليه الصلاة والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما صنع
خالد مرتين وانما عاتبه لانه كان مجتهدا واتفقوا ان القاضي
اذا قضى بجور او خلاف ما عليه اهل العلم فحكمه مردود فاما
كان على وجه الاجتهاد في قتل قاسيدة في بيت المال عند ابي
حنيفة واحمد وعلى قاتله عند الشافعي وابي يوسف ومحمد
والحديث سبق في باب المغازي باب الامام يأتي قوما
فيصلح وابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء اي لاجل الصلح
بينهم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا
حماد هو ابن زيد قال حدثنا ايوب هو السختياني وهشام
سلمة المدني بالمثناة بعد الدال ولابي ذر المدني باسقاطها
وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه
قال كان قتال بالتوبين بني عمرو بفتح العين بن عوف بالفاء قبيلة
فبلغه ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم
يصلح بينهم فلما حضرت العصر قالت بلال سمعه للفظ بلال لابي
ذر واستشكل الاتيان بالفاء في قوله فاذنت لانه لم يوصفها سعد
كانت لما سئل عنها وظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو نحو
الموذن والفاء للعطف عليه وعند ابي داود عن ابن عمرو بن عوف
عن جده انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلاة العصر
ولم اكن انا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر اذنت بلال واقام الصلاة

وامر

واسر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله عليه وسلم
فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة
فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وكان
يقول المرئي عنه لان الامام استخلف ذلك لاسيما الشارع الذي
لا احد اتقدم عليه ولانه ليس حركته الا ولها فيها مصلحة
وسنة تقتدي بها قال سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفاء
المشددة اي جعلوا جانبا جانبا اي صفقوا يتبعون ابا بكر يحاكون
صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى
يفرغ منها فلما رأى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون
الميم سببا المفعول التفت رضي الله عنه فرأى النبي صلى الله
عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاوما اليه النبي صلى الله
عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه بان امضه امر بالمضي
وبالمكث اي امض في صلاتك واومأ بيده هكذا اي اشار اليه
بالمكث في مكانه ومكث ابو بكر رضي الله عنه هنيئة بضم الهاء وبالهمز
عند الكشميهني بحذف الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم استأخر
القهقرى رجع القهقرى فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
فعله ابو بكر تقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى النبي صلى الله عليه
وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ ثبت
اومأت اشرت اليك ان تمكث في مكانك ان لا تكون محضت في
صلاتك فيه قال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يكن لي ولا لابي بكر همنا لنسأ
وتواضعا ابو قحافة كنية والد ابي بكر رضي الله عنهما وقال صلى
الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم امر اي اصابكم ولابوي ذر والوقت
والاصيلي رابكم اي شككم فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله
وليصفح النساء اي يصفقن بان يضرب باليد اليمنى على ظهر الاخرى

وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم
الى موضع الخصوم لفصل بينهم اذا اقتضى الامر ذلك والحديث سبق
في الصلاة في باب ما يذكر في يوم الناس باب ما يجوز
للحاكم وامينه ان يكون اميينا في كتابته بعيد امت المعنى مشتمل
على اجرة المثل عاقلا غير مغفل ليلا يخدع وبه قال حدثنا يحيى بن
عبيد الله بضم العين محمد بن زيد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان
القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن السباق بضم العين في الاول
وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد القاف الثقفي عن
زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله
عنه انه قال بعث الي شديدا اليا ابو بكر الصديق رضي الله
عنه لمقتل ولابي ذر عن الحموي بمقتل بكسر اللام والنصب
اهل اليمامة بمن الميت وبهاء قتل سلمة وبن القراء سبعون
او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ابو بكر
ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالنون المهملة الساكنة
بعدها فوقية فمهملة اي اشتد وكثر يوم اليمامة بقتلة
القراء وسقط لكريمة من قدمت قوله استحر وانا اخشى ان يستحر
يشتد القتل بقراء القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير وانا
ارى ان تامر بجمع القرآن قال ابو بكر لزيد قلت له كيف افعل شيئا
لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هذا والله
والله خير واستمر لي عمر يراجعني فيه حتى شرح الله
لذلك صدري للذي شرح الله صدر ابي بكر وعمر ورايت في ذلك الذي راى
فقال زيد قال لي ابو بكر رضي الله عنه وانك يا زيد ولا نتهمك انك
رجل بسقاط الواو واثبتها في رواية شاب الى حدة نخالره وفرط ضبطه
عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية لخصوصية بذلك كونه شابا
فيكون اشد لذلك وكونه عاقلا فيكون ادعى له وكونه لا يتهم
فتركن النفس اليه وكونه كان كاتب الوحي فيكون اكثر ممارسة له
وقول بن بطال مع الهلب انه يدل على ان العقل اجل الخصال
المجردة لانه قدمه على وصف زيد بكثرة العقل وجعله سببا لنفي
وريد السهمة عنه تعقبه في الفتح بان ابا بكر ذكر عقب الوصف
المذكور وقد كنت تكتب الوحي فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل
لانه لو ثبتت امانته وكفايته وعقله ما استكتبه النبي صلى
الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون
ما عداها اشارة الى استمرار ذلك والا فمجرد قوله لا نتهمك مع قوله
عاقلا لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية فكم من بارع في العقل والمعرفة
وحدث منه الخيانة فتتبع القرآن فاجمعه بالفاء ولابي ذر واجمعه
قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان نقله باثقل
علي بتشديد الياء مما كلفني به ابو بكر من جمع القرآن قلت اي
كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر
رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يراجعني بالمثلثة بعد المهملة المعجمة
ولابي ذر يراجعني بالموحدة بدل المثلثة دهم اوله حتى شرح الله
صدري للذي شرح الله صدر ابي بكر وعمر ورايت في ذلك الذي راى
فتتبعت القرآن حال كوني اجمعه من العسب بضم العين والسين
المهملتين اخر موحدة جريد النخل الجريد المكشوط عنه الخوص

ذلك

مكتوب فيه والرقاع بالراء المكسورة والقاف وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة
ست جلد او ورق وفي رواية احزي وقعل الاديم والحاف بالحاء المهملة
المكسورة والمجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقيقة او الخزف كما في
هذا الباب وصدور الرجال الذين يحفظونه وجمعوه في صدورهم
في حياته صلى الله عليه وسلم ما ملا كابيت كتب وعاذ بن جبل
توجيت احر سورة التوبة لقد جاكم رسول من انفسكم الي احرها
ع خزيمة بن ثابت ابو عمارة الفاكه بالفاء والقاف المكسورة الانصاري
الاوسي الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين
وابي خزيمة ابن اوس بن يزيد وهو غير كنيته الانصاري
البخاري بالشك وعبد الحميد والمكي بن ابراهيم
بن سعد ع خزيمة بن ثابت وفي احر
رواية شعيب في احر سورة التوبة ع خزيمة الانصاري وفي
سند الثامن ث طريق ابي اليمان عن ابن خزيمة بن
ابن ثابت الانصاري بكسر قوله ث قال ع ابن خزيمة اصح وقد
اختلف فيه علي الزهري ث قال ع ابن خزيمة ث كما قال
ع خزيمة وث شك فيه يقول خزيمة او ابن خزيمة الاربعة الذين
الذي وجد معه احر سورة التوبة ابو خزيمة بالكنية والذي معه
اية الاحزاب خزيمة وعند ابي داود في كتاب المصاحف
ث طريق ابن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن
عبد الله بن الزبير قال ان الحارث ابن خزيمة ابي خزيمتين الذين
لقد جاكم رسول من انفسكم الي احر السورة فقال اشهد اني سمعتها من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتها فقال عمر وانا اشهد لقد
سمعتها وخزيمة قال في الاصابة بفتح المعجمة والزاي بن حدي
ابن ابي عنم بن سالم الخزرجي الانصاري فاكتبوها في سورتها وكانت
الصحف التي كتبوا فيها القرآن ابي بكر عند عمر ثم عند حفصة بنت

بدل

يدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم
عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهم
قال محمد بن عبيد الله بضم العين بن محمد بن زيد بن علي بن عثمان بن عفان
شيخ البخاري المذكور اول هذا الباب الحاف المذكور في الحديث
يعني به الخزف بالخاء والزاي المعجمتين ثم فاء وفي الشهادة وفي
الشهادة اتخاذ الحاكم الكاتب وان يكون الكاتب عاقلا ناطقا مقبول
الشهادة ومراجعة الكاتب الحاكم في الرأي ومشاركته له فيه والحديث
سبق في براءة وغيرها باب كتاب الحاكم الي عماله بضم
اللام وتشديد الميم عامل وهو من يوليه علي بلد يجمع خراجها
وتحوها او نحو ذلك وكتاب القاضي الي امنائه بضم الهمزة
جمع امين وهو من يوليه في ضبط اموال الناس كالحياة ونحوه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي بمثناة ثم نون ثقيلة ثم تحتية ثم مهملة
قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابي ليلي بفتح اللامين
بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا ولابي ذر
والاصيلي وحدثنا بواو العطف اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي ليلي بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن سهل بسكون الهاء بعد فتح الانصاري المخزرجي المدني من صحابي
صغير انه اخبره هو ورجال من كبار قومه اي بعضهم ان عبد
الله بن سهل ابن ابن زيد بن كعب الحارثي وبحيصة بضم الموحدة
بعد الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد
المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي عرجا الي خيبر من جهد
شديد اصابهم ليمتار اي فاخو بضم الهمزة وكسر الموحدة بعدها
ان عبد الله ابن سهل قتل وطرح بضم اولها في فقير بضم الفاء
وكسر القاف اي حفرة قال في الصحاح والفقير حفير تقعر في اصل النخلة
اذا خرجت تتولى منه فقرت للودية فقيرا او قال طرح بن عين

باشكمت الراوي وعند محمد بن اسحق فوجدني عين قد كسرت عنقه وعليه
قربانا تي محيصة يهود فقال لهم انتم والله قتلتموه قاله لمرارا قامت
عنده او قتل اليه بخيبر يوجب العلم قالوا مقالة المبين باليمين ما قتلناه
والله ثم اقبل محيصة حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل
وابي ذر فاقبلا بالفاء بدل الواو ومحيصة هو واخيه حويصة
بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد
مهملة عما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابي حويصة اكبر منه
ابي سنا اخيه محيصة وعبد الرحمن بن سهل اخو المقتول فذهب
ابي محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال لمحيصة ولغير ابي ذر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب
عبد الرحمن يتكلم فيهود ان يكون كلا من عبد الرحمن ومحيصة اراد
ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي قدم الاكبر يريد
السن فتكلم حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وهب
التتمة فقالوا يا رسول الله انا لقينا اي بخيبر فوجدنا احدنا قتيلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم بفتح
الحتية وتشديد الدال المهملة اي اما ان يعطي اليهود دية صاحبكم
واما ان تؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به
اي الى اهل خيبر بالخبر الذي تكلم اليه فكتب بضم الكاف في الفتح
كما صله وفي غيرها بفتحها قال في الكوكب اي كتب الحي المسمى باليهود
قال وفيه تكلف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم لان الذي يباشر
الكاتب واحد قال المهلب وفيه تكلف وللاصيلي وابي ذر عن
الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه وهذه الرواية اوجه وعلى
رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه في موضع رفع وزاد في رواية
ولا علمنا قاتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة
ومحيصة وعبد الرحمن اخي المقتول اتحلفون بهمزة الاستفهام

رتستحقون

وتستحقون دية صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف اليه واقام
معناه عن ركنه فلا يحتاج الى تقدير والجملة بهما معنى التعليل لان
المعنى اتحلفون تستحقون وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله
تعالى اويوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى ليجمعوا واشكله
عرض اليمين على الثلاثة وانما هي لاخي المقتول خاصة واجاب
في الكوكب بانه كان معلوما عندهم الاختصاص بها وانما اطلق
الخطاب لهم لانه كان لا يهمل شيأ الا بينه لهما اذ كانوا لد لما قالوا ولا يدر
ذر فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم لهم افتحلف لكم يهود
انهم ما قتلوه قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا
لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية ابي قلابة ما يسالون ان يقتلوا
خمسين ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من عنده
فاعطى ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة
ناقة حتى ادخلت السوق الدار قال سهل ابي ابن ابي حثمة فركضني
منها ناقة وفي رواية محمد بن سمعت والله ما الشي ناقة كبرة
منها حمراء بين وانا احوزها وفي القسامة وداه مائة من ابل
الصدقة والاتيان بينهما لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل
الصدقة والمال الذي اشتري به من عنده او من مال
بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع
واصلاح ذات البين وجبر الخاطر والا فاستحقاقهم يثبت
وقد حكى القاضي عياض عن بعضهم حتى من صرف الزكاة في
المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه صلى الله عليه
وسلم كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم
واجاب ابن المنير بانه يوخذ من سنية كتابة الخصوم جواز
كتابة النواب في حق غيرهم بطريق الاولى والحديث سيق في القسامة

هذا باب باسكون بذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا
حال كونه وحده للنظر اي لاجل النظر وابي ذر عن المستملي والكشميهني
ينظر بزيادة الامور المتعلقة بالمسلمين وهو اعم من الكتمان في الحديث وبه
قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد
الرحمن بن المغيرة بن الحرث ابن ابي ذيب واسمه هشام قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بضم العين
ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن
ابن صخر وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا اجا اعرابي
واحد الاعراب ولم يسم كما في البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب
الله اي بما تحمله او بحكم الله المكتوب على المكلفين فقام خصمه هو
في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على
الخاصم وصار اسما له فلذا تطلق على المفرد والمذكر وفروعهما
وقد يجمع الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يا رسول
الله وفي رواية ثم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي وعلم
انهما ارادا على سؤاله لم يكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا حكم
الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحث الصرف لا بالمصانعة والاخذ
بالارفق لان الحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي
ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى مأسور وقيل
بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على خدمته هذا وعامر
بمعنى عند اي عنده او بمعنى اللام اي اجيرا لهذا فزنا بامرأته
مطاوعا على كان ولم يتم المرأة فقالوا على ابنك الرجم بالرفع ولابي
ذر عن المروي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم
اسما فقديت ابني منه مت الرجم بمائة من الغنم ووليدة
بمعنى مفعولة اي ثم سألت اهل العلم فقالوا لي انما على ابنك جلد مائة
وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله

اي بحكم الله وهو اولى من التغيير بما تحمله القرآن لان الحكم فيه
التغريب والتغريب ليس مذكورا فيه ثم يحتمل ان يكون اراد بما كان يتلى
فيه وسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموا
البتة نكالا من الله لكنه يبقى التغريب اما الوليدة والغنم فرد
مردودة عليك اي املك المصدر كقوله تعالى هذا خلق الله اي
مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام مصدر غرب مضاف
الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو
ظرفا على ظاهره مقدرا بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع
في جزء منه بل المراد ان يغرج فيلبث عاما فقيد بغرب بيغيب
اي يغيب عاما وبهذا يتجه ان ابنه كان غير محصن واعترف
بالزنا فان اقر الاب عليه عني يعقبول ثم ان كان من باب الفتوى
فيكون معناه ان كان ابنك زنا وهو يكره لحده ذلك واما انت
يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر الرجل من اسلم وهو ابن
الضحاك واغد بالغين المعجمة على امرأة هذا اي ايتها غدوة
واتي اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس فاعترفت
فرجمها وفي رواية المليك فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان ابن ذيب اختصره فقال
فغدا عليها انيس فرجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية
السبيك يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرها وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة
والسلام واستشكلت حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد
واجيب بانه ليس في الحديث ما يدل على انفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره
شهد عليها واستدل به على وجوب الاعذار والاكتفاء فيه بشاهد
واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند
النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال ابن الفتح
والذي تقبل شهادته من الثلاثة والد العسيف واما العسيف والمرأة

فلا قال ومحل بحث ابن بشير القاضي عياض فقال لا بد من هذا الحمل
والا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قائل به ويمكن الانفصال
عن هذه بان اشياء بعث حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم استاذن
في رجمها فاذن له في رجمها وكيف يتصور من المصورة المذكورة اقامة
الشهادة عليها بغير متقدم دعوى عليها ولا على وليها مع حضورها
في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة حسبة فيجاب بانه
لم يثبت هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك قال المهلب بينه
مالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان يتخذ واحدا
يبحث به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول التزكية فيما
هو طريقه الحمل الشهادة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام
كما نبه عليه في فتح الباري الاشارة الى خلاف محمد ابن الحسن
فانه ابى بطلان هبته حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول
ارجمها فاذن بذلك الذي يقضي به عليه من قتل او مال
او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل
هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم
قال وينبغي ان يكون مجلس القاضي ايام العدلات يحضرهن من يعلم
ويشهد ان على ذلك ينفذ الحكم بشهادتهما والحديث في الصحيح
والايمان والنذور والمحاربين والوكالة **باب ترجمة**
الحاكم بصيغة الجمع ولابي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير
الكلام بلسان غير لسانه فقد ترجم كلامه اذا فسره بلسانك
وقد يجوز ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة
واحمد يكفي واختاره البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد
في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان
كالشهادة وقال الشهاب وابن ناجي عن مالك ويترجم له ثقة مسلم
مأمون وثناب احب الي **وقال خارجة بن زيد بن ثابت** فيما وصله

البخاري في تاريخه عن ابيه زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود اني كتابهم يومئذ
ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية بياء النسبة **حتى كتبت**
للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم وقراته كتبهم اي التي يكتبونها
اذا كتبوا اليه وقد وصله مطولا في الذبائح بلفظ قال اتي بي
النبي صلى الله عليه وسلم مقدمة المدينة فاعجب بي فقيل
له هذا غلام من بني النجار قد قرأ ما انزل الله عليك
بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت ق فقال لي تعلم كتاب اليهودية
فاني لا امن يهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت
له اكتب اليهود وقرأه اذا كتبوا اليه **وقال عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه
والحالات **عنده علي** اي ابن ابي طالب **وعبد الرحمن** بن عوف
وعثمان بن عفان رضي الله عنهم **ماذا تقول هذه** المرأة وكانت
حاضرة عندهم **فقال عبد الرحمن** بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين
بينهما الف اخره موحدة ابن ابي بلتعة مترجما بها لهم عن قولها
انها حملت من زنا من عبد الله اسمه يرعوس بالراء والغين
المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية بضم النون وكسر
الموحدة وتشديد التحتية المعجمة من جملة عتقاء حاطب **فقالت**
يا امير المؤمنين **تحبرك بصاحبهما الذي صنع بهما** وصله عبد
الرزاق وسعيد بن منصور بلفظه ولابي ذر بصاحبها الذي صنع
بها **وقاله ابو جمرة** بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران
الضبعي البصري **كنت أترجم بين ابن عباس** رضي الله عنهما
وبين الناس زاد الثاني فيما وصله عنه فاتته امراة فسألته
عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند
المولف **وقال بعض الناس** محمد بن الحسن وكذا الشافعي **لا بد للحاكم من**
مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن فرقول لانه لا بد له ممن يتكلم

بغير لسانه وذلك يتكرر لتترجمون وروي بفتح الميم بصيغة
التثنية وهو المعتمد كما في الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن
شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله ابن
عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان
ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل اخبره ان سقطت هذه الجملة من خط المصنف هرقل
لترجمانه الروم ارسل اليه حال كونه في ايلياء ركب من قريش تلك الايام رجلا
ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم اني سائل هذا اي عن النبي صلى الله
عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف اي يقول الي كذبا فكذبوه بالتشديد
فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اني لابن سفيان ان كان
ما يقول ست اوصافه الشريفة حقا فسيملك بضم اللام في اليونينية
بكسرها تحت قدمي هاتين ارضي بيت المقدس اوارض
ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان فعل هرقل الكافر
لا يحتج به واجيب بانه يؤخذ منه صحة استدلاله في ما يتعلق
بالنبوة والرسالة اذ كان معتقدا على شرائع الانبياء فتعمل تصرفاته
على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس وهو
من الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومنهم احتج بالتفاته
لترجمة ابي جمرة قال الاسماعيلي راجعات لابن عباس احدهما من
تصرفه والاخر من تقريره فاذا انضم الى ذلك نقل عمر وعثمان من
الصحابة ولم ينقل عن غيره خلافه قويت الحجة واختلف
هل يكفي ترجمان واحد قال محمد بن الحسن لا بد من رجلين
او رجل وامرأتين وكذا قال الشافعي هو كالشهادة وعن مالك رجل وامرأتان
ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي الاكتفاء بترجمان واحد فيرجع
الخلاف الى انها اخبار او شهادة قاله في فتح الباري باب
محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ولابي ذر عماله وبه قال

حدثنا

حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام
ابن عروة نسبه لجده ابيه عروة ابن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح
الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل
ابن الاتبية بضم الهمزة وبعد الفوقية المشناة فوقية مفتوحة فموحدة
مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية اللتبية باللام المضمومة
بدل الهمزة وفتح المشناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه
الاصيلي لخطه في باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المشناة وكذا
قيده ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية امه
على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى رسول الله
وليابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم حاسبه على ما قبض
وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم
وهذه لكم يشمخ بي وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم له هلا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد اللام وبابي هي جلست في
بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا في دعواك
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله
ولابي ذر فحمد الله بالفاء بدل الواو واثنى عليه ثم قال اما بعد
اي بعد ما ذكرت حمد الله والثناء عليه فاني استعمل رجالا
منكم على امور مما ولاني الله فيأتي احدكم ولابي ذر احدهم
فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى يأتيه
هديته ان كان صادقا فوالله لا يأخذ احدكم منها شيئا الصدقة
التي تبرأ منها شيئا قاله هشام اي ابن عروة بغير حقه لاحد الله يحمله
اي الذي اخذه يوم القيامة ولم يقل قوله قال هشام عند مسلم
في رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قال في الفتح

وهو شعر يأدراجها الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلا حرف الجر
اللام ولابي ذر عن المستملي فلا احرف بالف بعد فلا بلفظ النفي
ما جا الله رجل يحتمل ان يكون ما موصولة بمعنى من اطلقت على
صفة من يعقل وهو الجاي ورجل فاعل مقدر اي جاه رجل
ويحتمل ان تكون مصدرية اي فلا احرف مجي رجل الى المله
بتبير له ربنا بضم الراء وتخفيف الجيم وتخفيف الواو وصوت اوساة
تبير بفتح الفوقية وسكون التحتية وتخفيف فتح العين المهملة
بعدها تغوث سم رفغه صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية
حتى رايت بياض ابطيه وفي باب هدايا العمال حتى رايت بياض
ابطيه والتغرة بغم المهملة وسكون القاف بياض لبس بالناصع
قايلا الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعادها ثلاثا
الباب المذكور ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال وسهم من
يقبل الهدية من لم عليه حكم وسبق الحديث في باب هدايا
العمال وغيره باب بطانة الامام واهل مشورته بفتح
الميم وضم الثانين المعجمة وفتح الراء اسم من شاورت فلانا في كذا
والمعنى عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب منه وهو
من عطف الخاص على العام قال البخاري مما نقله عن ابي عبيد
البطانة بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم
الدخلا بضم الدال المهملة وفتح الخا المعجمة ممدود بمعنى دخيل
وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه سره
ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل
بمقتضاه وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة
من دونكم الاية بطانة الرجل وليجته خصيصة الذي يفضي
اليه بمواجيه ثقة به شبه ببطانة الثوب لما تواراه فلان شعاري
وهي قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة

ابن الفرج المصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن زيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده من
خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع
الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمونث بطانة
تامره بالمعروف وفي رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف
وتحضه عليه بحا مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة ثم تزعنه
فيه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه بحا مهملة
مضمومة وضاد معجمة مشددة ترعنه فيه وتحثه عليه وهذا تصوير
في بعض الخلفا لا في الانبيا فلا يلزم عصمة وجود من يشير عليهم بالشر
وبعد الله منصب النبوة الذي يجب عليهم عنده وقد يكون لغيرهم
بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو كثير
في زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيران
وفي حديث عايشة مرفوعا من ولي منكم عملا فاراد الله به
خيرا جعل له وزير صالح ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان
يكون البطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال المهلب ان
يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمئنة المرضية
على الخير والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او كما قال قوة
ملكية وقوة حيوانية اه وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي صلى
الله عليه وسلم الملك والشيطان والميل الاثارة يتولد عليه الصلاة والسلام
وكنت الله اعاذني عليه بالهمز اه فيجب على الولي ان لا يبادر بما يجب

اليه من ذلك حتى يبرهنه على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه
وما خالفهما تركه وبيقين ان يا الله تعالى العصمة من بجانة المشد
واهله ويعرض على بجانة الخير واهله قال سفين الثوري ليكن
اصل مسلوكك اهل التقوى والامانة والحديث سبق في القدر
واخرجه الباقي في السيرة والسير وقال سليمان بن بلال فيما وصله الاسماعيلي
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري بهذا الحديث السابق وعن ابي ابن
عتبة هو محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق وموسى بن
عقبة فيما وصل منهما البيهقي كليهما عن بن شهاب الزهري محمد بن
مسلم سئله اي سئل الحديث السابق قال في الكوكبة ويسليمان
عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق الاولى
هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مسئله اه وتعقبه في الفتح فقال
لا يظهر بينهما فرق وانما ظهر من سليمان ساق لفظه
يحيى ثم عطف عليه رواية الاخرى واحال بلفظها على ما قدره
البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف يتأتى الفرق
ومثل الشيء غير عينه وقال شعيب هو بن ابي حمزة فيما وصله
الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد
ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري توله
بتشديد الفاء اي من توليه دم برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد ومعوية
ابن سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله الباقي حدثني بالافراد
ولابي ذر يا يحيى الزهري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لخلاه من حديث ابي هريرة وهو عند شعيب عن ابي سعيد وجعله
مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال ابن ابي حمزة بفتح الحاء وعبد

الله

الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين النوفلي المكي وسعيد بن زياد
بكسر العين وكسر الزاي زياد وتخفيف التحتية الانصاري المدني
التابعي الصغير عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد
الخدري توله اي من قوله لا مرفوعا وقال عبد الله بفتح العين
في الفرع وصوابه بضمها ابن ابي جعفر سيار المصري بالمهملة
ثم صفار التابعين مما وصله الباقي حدثني بالافراد
صفوان بن سليم بضم السين مولى الحرقة عن ابي سلمة ابن
عبد الرحمن عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب العورة الواقعة
مرفوع ست ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي
ايوب لكنه على طريقة الحدثين حديث واحد اختلف على
التابعي في صحابيه فجزم صفوان بانه عن ايوب واختلف
على الزهري فيه فقال هو عن ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة
يونس بن يزيد فيما عنده الاسماعيلي وتابعه ابن ابي حمزة وسعيد ابن
زياد لكن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد وان لم
يسق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات
قاله في الفتح هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف يبايع الامام
الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابي ذر بنصب
الامام مفعولا مقدرا ورفع الناس على الفعلية كما يستراه ان شاء الله
تعالى وفي الاحاديث الموقة في الباب وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة
ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري قال
اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف
الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن
عبادة ابي الصامت رضي الله عنه انه قال بايعنا النبي صلى

السرقية وسكون الدين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
العقبة بفتح العين على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين
المعجمة بينهما نون ساكنة آخره طاء مهملة مصدر ميمي من النشاط والمكره
بضم الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا اي في حالتي نشاطنا
وحالة تحملنا على ما نؤمر به وقال الفاكهاني المراد في وقت
الكسل والمشقة في الخروج ليطابق في المنشط ويؤيده ما عند احمد من
رواية اسماعيل بن سبيع بن رفاعة عن معاذ في النشاط والكسل
وقال في شرح المشكاة اي عند اداء بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة
والرخاء وتارتي الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة
والايذان بانه التزم له ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب
على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك والولاية اهله
فلا نقاتلهم وان تقوم او تقول الحق حيث ما كنا والنكر هنا هي بالميم
واللام من الراوي والمتخاف في نصف دين الله لومة لائم من الخاء
والمومة البرهمة من اللوم قال في الكشاف وفيه من التكثير مبالغات
كثيرة قال الخطابي سياقة الحديث لوم احد بالتوام ولومة نعدد
معناه لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم
سواء حكم بما يوافق الحق او يخالفه وعندي ايضا يعلي لتضمنه معنى
عاهد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان وملك الكبائر
والصغائر ولا يباح فيه احد ولا تخالفه ولا يلتفت الى الائمة كونهم
قاله النووي والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن
علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال حدثنا خالد
ابن الحرث الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون
والانصار يحفرون الخندق فكسر لنا وكان ذلك في عزوة سنت
فمن قتال صلى الله عليه وسلم سخنا بتوذ ابن رواحة

اللهم

اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابه النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يبدر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة
لمذيب لا صفة نحن وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا
بالتنوين في محمد وابدا في اليونينية والحديث سبق بأتم من هذا
في غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام ابن انس
المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
كنا اذا بايعنا بسكون الياء رسول الله صلى الله عليه وسلم على
السمع والطاعة للامراء والطاعة للحاكم يقولنا اي
للبايع منا فيما استطعت وهذا من شفقته ورحمته بنا اجزاه الله
عنا افضل ما اجازي نبيا عن امته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع
وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وسكون المهملة وفتح الدال الاولى
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري قال حدثنا عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر
قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حين اجتمع الناس على عبد الملك
ابن مروان ابن الحكم الاموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة تميل
ذلك مفترقة اذا كانت في الارض تميل الى انسان يدعى لكل منهما
بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير وكان
ابن الزبير استتب له مكة بيعة يزيد بن معاوية فلما مات ادعى
ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الافاق
وساوية بن يزيد بن معاوية ثم يبق الا نحو اربعين يوما ومات
فبايع الناس ابن الزبير الا بني امية وبني هوازن فبايعوا مروان
ابن الحكم ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك ابن
مروان فقام مقامه وجهز الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره الى ان
قتل رضي الله عنه فلما استتم لعبد الملك وبايعه بنو

قال حين كتب له المبايعة اني اقر بهم الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة
لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله
صلى الله عليه ما استطعت اي قدر استطاعتي واب بيي بفتح الموحدة
وكسر المثنوة وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال
وعمارهم صفية بنت ابي عبيد ابن مسعود الثقفي وعبد الرحمن
امه ام علقمة بنت ناشب ذهب وسالم رضيد الله وحمزة امهم ام
ولد يزيد امه ام ولد قد اقروا بمالك الذي بيي قررت به من السمع
والطاعة زاد الاسماعيلي والدم والحديث من افراده وبه قال
حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن كثير بن افلح العبدي مولاهم ابو
يوسف الدورقي قال حدثنا عليم بضم العين وفتح الياء المعجمة
ابن بيي بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابو معوية ابن
خالهم بمعجمتين الوسطي قال اخبرنا بيان بفتح المهملة والتحتية
المشددة ابن ورداد ابو الحكم القشري عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم البجلي رضي الله عنه قال
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولي الامر في امره ونهيه
والطاعة له فلقنني ايي زاد على سبيل التلقين اي اقول فيما استطعت
شفقة منه ورافة وعلي النصح لكل مسلم ودمي بامره بالاسلام وتعاليمه
وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس البصري احد الاعلام
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم قال لما بايع
الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما من ابن عمر الي عبد الله عبد الملك امير المومنين اني اقر
بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله
وسنة رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا لك بذلك وهم
احباء عندي اقرارهم لا اقرار غيرهم وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن سفيان

بخطه

بلفظ رايت بن عمر يكتب كذا اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم
امابعد فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره
ايضا والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبيد الله
ابن مسلمة بن قعنب القعنبي حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي
سكن المدينة عمن يزيد من الزيادة وهو ابن ابي عبيد
كما في رواية ابي ذر عن شيوخه سلمة بن الاكوع قال قلت لسلمة ابن
الاكوع رضي الله عنه على اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة قال بايعناه على الموت
اي نقاتل بين يديه ونجد في الفرار ان قتلنا وسيق الحديث
بتمامه من هذا في باب السجود على الثوب في شدة الحر من كتاب الجهاد
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية
ابن اسماء الضبعي السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان
حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة ابا حميد
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون
العشرة وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
امر الشورى المستشار فيهم ليعقد له الخلافة فيهم وهم كما سبق في
باب قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة
وسعد وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاور فيمن يولونه الخلافة
قال فلما بايع رفقا لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذي انافسكم
بضم الميم وفتح الثوب وبعد الالف فاء مكسورة في مهملة انازعكم
على هذا الامر اي الخلافة اذ ليس لي بها رغبة ولا بي ذمر على
الجهاد والسعي عن والاولى اوجه ولكم ان شئتم اخترت لكم منكم
اي فمن سماه منكم عمر وشه فجعلوا ذلك الي عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن
امرهم في الاختيار منهم قال الناس علي عبد الرحمن حتى ما اري احدا
من الناس يتبع يكون للفوقية وفتح الموحدة اوتتبع الرهط ولا

يعاتبه بفتح الدين وكسر القاف اي ولا يمشوت خلقه وهو كناية عن
الاعراض ومال الناس علي عبد الرحمن كرر هذه الجملة تأكيدا
وهو قوله يتأورونه في امر الخلافة تلك الليالي زاد الزبيري
في روايته عن الزهري فلما خلوا به رجع واراي شيخه عثمان احدا
وكرر قوله حتى اذا كانت الليلة ولكن سيفي تلك الليلة التي اصبحنا
منها فبايعنا بسكون الجيم عثمان بن عفان بالخلافة قال المسور
بن مخرمة طرقني عبد الرحمن اثر عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء
وسكون الجيم بعدها عين مهملة قال في المصابيح اي بعد طائفة
من هذا الذي يوهم بيت كلام القاضي وانتصر عليه الزركشي
وقال الحافظ مغلطاي اي بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابن التين
عبيد قال العلامة البدر الدماميني وهذا يستدعي ان يكون
قوله من الليل صفة لمحذوف الا ولي فاسمها فيه محذوف
وهو واو الحال قال في المنح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير
من طريق يونس عن الزهري بعد لفظ بعد فجمع بوزن
عظيم بضرب الباب حتى استوقظت من النوم فقال لي ادلج
نابما فوالله ما اكتحلت ساد كل النوم حتى عيني كما يد خلها الكحل
هذه الليلة ولابي ذر عن الكشميهني بهذه الثلاث بكبير
نوم في رواية سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرائب مالك
والله ما هجعت فيها هجعة منذ ثلاث ولابي ذر بكثير نوم بالمثلثة
بدل الموحدة انطلق فادع الزبير ابن العوام وسعدا اي ابن
ابي وقاص فدعوتهما له فشاورهما بالتين المهملة من المشاورة
ولابي ذر عن المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعا
فقال ادع علي فدعوته له فجاء فناجاه حتى ابهار الليل
بتكيين الموحدة وتشديد الراء النصف وفي رواية سعيد بن عامر
المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى علي ما يقولان

ويختبرا

ويختبرا احيانا ثم قام علي فوا ب ابي طالب ومن عنده وهوا ي علي
علي فعلم انه يوليه وقد كان عبد الرحمن خبأ بعض الشيء من المخالفة
الموجبة للفتنة وقال ابن سعيد اطنه اشار الى الدعابة التي كانت
في علي او نحو هذا ولا يجوز ان يحمل علي ان عبد الرحمن خاف من علي علي
نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فجا فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن
بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع
اولئك الرهط الذين سماهم عمر للمشورة عند المنبر في المسجد النبوي
فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل
الى امراء الاجناد معوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة
ابن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وهم في الحاج
امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك الحجة قد سوا مكة
في حج عمر ووافقوه الى المدينة قالوا اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي
رواية عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في
امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اي لا يجعلون له مساويا يعدونه
بمعنى غيره فلا تجعلن على نفسك من اختياري لعثمان سبيلا ملامة
اذا ما بويعت الجماعة فقال عبد الرحمن فما علما عثمان ايا يعك على سنة
الله ورسوله ولابي ذر عن الكشميهني وسنة رسوله والخليفتين من
بعده ابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس
المهاجرون ولابي ذر والمهاجرون بواو العطف ونصب من عطف الخاص
على العام والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث
ان الجماعة الموثوق بدياشهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد
المشاورة والاجتهاد ولم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد
لا يصح الا باجتماع الجميع لما كان لاحد معين لتخصيص هؤلاء الستة فلا لم
يعترض منهم معترض على بدر ضوا دل ذلك على صحته وفيه ان من
اسند اليه ذلك ان بيده وسعه في الاختيار ويجتهد لعله ويله

اعطانا بايعونه حتى يكمله بايعت بايع مرتين في حالة واحدة
للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني عن يزيد بن
ابي عبيد بضم العين مولى سلمة عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه انه
بايعنا بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت
الشجرة التي بالحديبية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا
بالتخفيف تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بفتح
الهمزة وتشديد الواو قال عليه الصلاة والسلام ولي الثاني اي
وفي الزمن الثاني تبايع ايضا وابي ذر عن الكشميهني في الاولى
اي في الساعة او الطائفة قال وفي الثانية واراد كما قاله الداودي
ان يوكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعنايته في الكلام وشهرته
بالشباب فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة
وتقدم في باب البيعة في العسر من كتاب الجهاد من رواية مكي ابن
ابراهيم عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة الحديث بتمامه من هذا
الوجه وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل
شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال في اخره فقلت
له يا ابا مسلم علام بايعتم يومئذ قال على الموت وهذا
الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات **باب**
بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد وبه قال **حدثنا** عبيد الله ابن
سلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني
الحافظ عن **جابر** ابن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري
رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الزمخشري في ربيع الابرار
اندى ابن ابي حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه
نظر قال في الزهر لانه تابعي كبير مشهور صرح بانه هاجر
فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان
محفوظا فلعله اخر وافقت اسمه واسم ابيه في الذيل لابي موسى

في الصحابة

في الصحابة بسند ابن ابي حازم المشعر بانه يمكن ان يكون هو هذا **بايع**
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام واصابه وعك بفتح الواو
وسكون العين المهملة اي الما اورعدة فقال يا رسول الله اقلني بيعتي
فابى فاستنبه النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين عليه
معصية وظاهره طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون
من موارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة لمن خرج من المدينة
كراهة فيها او رغبة عنها كما فعل هذا الاعرابي فوبذوه ثم جاءه
صلى الله عليه وسلم الاعرابي المرة الثانية فقال اقلني بيعتي
فابى وفي رواية الحوفي عن ابن المكندر انه اعاد ثلاثا **فخرج**
الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة **كالكير** بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة
فراء ما ينفخ الحداد فيه **تنفي** بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء
خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة رديها الذي لا خير فيه
ويصفى بفتح التحتية وسكون الثوب وفتح الصاد بعدها عين
مهملتين ينقطر **طيبها** بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل
ينبصع ولابي ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية بدل التحتية طيبها
بكسر الطاء وسكون التحتية منصوب على المفعولية والحديث يأتي
في الاعتصام ان شاء الله تعالى بهذا الله واخرجه مسلم في المناسك
والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة **باب**
حلف بيعة الصغير وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله بالمدينة
قال **حدثنا** عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى ال عمر ابن
الخطاب قال **حدثنا** سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب مقلاص
الخزاعي البصري قال **حدثني** بالافراد ابو عبيد بفتح العين
وكسر الموحدة **زهرة** بن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة
عن جده عبد الله بن هشام الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه

وسلم وذهبت به امه زينب ابنة وابي ذريب حميد بضم الحاء المهملة وفتح
الميم ابو ابي عمرو ابن الحرث بن اسد بن عبد العزى بن قصي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون السين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير اي لا يلزمه البيعة فمسح
صلى الله عليه وسلم راسه اي راس ذهرة ودعا له فمسح ببركة دعائه
صلى الله عليه وسلم له زمانا كثيرا بعد الزمن النبوي وكان عبد الله
ابن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال في الفتح
وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره
البخاري بيانا لعادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان التعليق
والحديث عرف من حديث سلف في كتاب الشركة **باب**
من باع ثم استقال البيعة اي طلب الاستقالة منها وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد
ابن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب
الاعرابي وعك بسكون العين هي بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ثم مر به
الاعرابي فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبله فابى ان يقبله لانه لا يحل
للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاءه فقال يا رسول الله اقلني
بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقبله ثم جاءه بها النهي
في هذه الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام
ان يقبله فخرج الاعرابي من المدينة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما المدينة بزيادة انما الناقلة في ترتيبا في باب بيعة
الاعراب كالكير تنفي خبثها رديئها وتنصع بالتحتية طيبها بكسر الطاء
وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية فتاليها نصب كما سبق

والمعنى

والمعنى اذا نفت الخبيث بين الطيب واستقرتها وروي تنصع بضم الفوقية
من انصع اذا اظهر ما في نفسه وتاليه مفعوله قاله العيني وقال في الفتح وطيبها
بالجميع باشديد وضبطه القزاز بكسر اوله والتخفيف ثم استشكله فقال
ما المشروع في الطيب ذكرا وانما الكلام ينضوع بالضاد المعجمة وزيادة
الواو والتحتية قال ويروي بنضخ بمعجمتين واغرب الزمخشري في الفائق
فضبطه بموحدة ومثناة معجمة وقال هو مثل الجنه بجناءة اذا
رفعها اليه بمعنى ان المدينة تعلي طيبها لمن سكنها وتعقبه
الصغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك وقال ابن الاثير المشهور
بالموت والصاد المهملة والحديث سبق قريبا **باب**
من باع رجلا اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يتبعه طاعة الله
في مبايعته وبه قال حدثنا عبد الله هو ابن عثمان
ابن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله يوم القيامة كلام رحمة ولا كلام
تولية احسن وفيها او لا يكلمهم نبي اصلا والظاهر انه كناية عن غضبه
عليهم ولا يكلمهم ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم على ما فعلوه احدهم
رجل كان على فضل ماء زايد عن حاجته بالطريق وفي رواية
ابي معاوية بالفلاة وهي المراد بالطريق هنا يمنعه منه من المرابط
ابن السبيل اي المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل من الماء من
طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من
ابن السبيل والمقصود واحد وان تقارب المذكورات لملازمتهما لانه
اذا منعه من الماء فقد منعه من الماشية قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله
وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البيع اولى من ابن السبيل
عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منه ابن السبيل والثاني رجل

بايع اماما اي عاقده لايبايعه لاجل دنياه ان اعطاه منها ما يريد وفي تخصيص
الفاعل ما عاقده عليه والا اي وان لم يعطه ما يريد لم يف له فزاده
بايعته نفسه لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه
غش امام المسلمين وبترك غش الامام غش الرعية لما في ذلك من
السعي في اثارة الفتنة ولا سيما ان كان ممن يقتدى به وفي امره وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايعه على ان يعمل
بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جمع
مبايعته لما بايعناه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد
خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم
يتجاوز الله عنه و الثالث رجل يبايع بكسر التحتية بعد الالف
ولابي ذر عن المستملي يبايع رجلا بلفظ الماضي سلعته بعد العصر
يحلف بالله لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء اي بسبب السلعة
او في مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر مع الفتح فيهما وفي هامشها
ما نصه في نسخي الحافظين ابن ذر وابن عساكر الاصيلي من
اوله الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد اعطى بضم الهمزة
وكسر الطاء هم مضارعه كذلك وحيث تضبوطا حيث تكرر
كذا وكذا ثمنا بمعنى فصدقه المشتري فاخذها اي سلعته بما حلف
عليه كاذبا اعتمادا على قوله والحال انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر
المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة
الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الاعمال والاشتغال بخواتيمها وعند
سلم وشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وعنده اخرج ست حديث
ابي ذر الثبات الذي لا يعطي شيئا الا بحق به والمسبل ازاره وفي
الشرب من البخاري وباقي اثبات الله تعالى ميموث الله في الموحد
ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم

تحصل ستة خصال ويحتمل ان يبلغ عشرا ففي حديث ابي ذر المذكور
والمنفق سلعته بالحلف الفاجر لانه مغاير للذي حلف لقد اعطي
بها كذا وكذا الا ان هذا اخص بمن كذب في اخبار الشري والذي قبله اعم
فيكون خصلة اخرى فالذي في الفتح والحديث ست في الترجمة باب
بيعة الاعراب واه ابن ذكر بيعة النساء ابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق
في العيدين عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المومنات
يبايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها انت على ذلك وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ
عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي
في الزهريات كما في المقدمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد ابو ادريس عايذ بن عبد الله
الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام الف نون الدمشقي قاضيها
انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول قال لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابي ذر ونحن في مجلس ولابي
ذر في المجلس تبايعوني تعاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا
اي على ترك الاشراك وهو عام لانه نكرة في سياق النهي كالنفي
ولا تشركوا بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم
نهي عما كانوا يفعلونه من وأد البنات خشية الفاقة وهو كالنهي عن القتل
لانه قتل وتعاسة وهم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي
يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم
خصا بالافتراء لان معظم الافعال يقع بهما اذ الكائنة بين العوامل والحوائل
المباشرة والسعي وتدبير عاقب الرجل بجناية قوليه فتقال لهذا
بما كسبت يداك وقال في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا
وقيل المراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يترجم
اللسان عنه فلذلك نسب اليه الافتراء اهـ المعنى

لا ترموا احدا بكذب ترزنه في انفسكم ولا تهتفوا صاحبكم باسمه كما
والاصوافي معروف عرفت السابع حسنه نهيا وامرا منه وفي
بالتحنيث وتشديد مكم بان ثبت على العهد فاجره على الله فضله ومن اصاب
من ذلك شيا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك
شيا غير الشرك فستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شاء
عاقبه بعدله وان شاء عفى عنه بفضله فبايعناه على ذلك
قال ابن المنير بما نقله عنه في الفتح البخاري ادخل البخاري
حديث عبادة بن الصامت في ترجمة سيقة لانها وردت في الزنا
في حق الثيب فرقت بهم استملك في الرجال اه ووقع في بعض
طرقه عن عباده قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
كما اخذ علي النساء لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا الحديث
وحديث الباب سيق في الايمان في الايمان اوايل الكتاب وبه قال
حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي
قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم نزيل اليمن عن الزهري
محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام من غير
مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة
بهذه الاية وهي قوله تعالى لا يشركن بالله شيا قالت عايشة
وما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة زاد في
رواية اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين وروى النسائي
والطبري من طريق محمد بن المنكدر ان امية بنت رقيقة
بفتح المهملتين اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع فقلت يا رسول
الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النساء ولكن ساخذ
عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف فقال فيما

استطعتن واستطقتن نقالت الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال
في الفتح وقد جات اخبار اخر انهن كن ياخذن بيده عند المبايعة
من فوق ثوب اخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي وحديث
الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثنا هدبة هو ابن خالد بن
مرداس الازدي البصري الحافظ ابو الهذيل قال حدثنا عبد الوارث
بن سعيد التميمي مولاهم البصري العنبري عن ايوب ابن ابي
تميمة السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية
الفقيهة عن ام عطية بضم العين المهملة وسكون الطاء المهملة
الساكنة وحدة صفر بنت الحرث الانصارية انها قالت يا نبي
الله ابي صلى الله عليه وسلم فتراعلي بتشديد الياء وابي ذر
عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى في سورة الممتحنة ان لا
يشركن بالله شيا ونهانا عن النياحة على الميت فقبضت امراة
منا يدها وهي ام عطية ابهمت نفسها من المبايعات يدها
عن المبايعة فيه اشعار بانهن كن يبايعن بايديهن كما
يلزم من مد اليد المصافحة فيحتمل ان يكون بعاين من ثوب ونحوه
كما مر والمراد بقبض اليد انها قبضت القول فقالت يا رسول الله فلانة
لم تسم اسعدتني اي اقامت معي في ناحية على بيت كي
تواسيني وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها ز
كافيها على اسعادها فلم يقل صلى الله عليه وسلم شيا فانسكت
فذهبت ثم رجعت قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه
اعرف انه ليس من جنس النياحة المحرمة او ما التفت الى كلامها
حيث بين حكم النياحة لمن اوكان جوازها من خصايصها وعند
النسائي في رواية ايوب فاذهبي فاسعديها ثم ائتيني فاذهبت
فاسعدتها قالت فنسيت فساعدتها ثم جيت فبايعته قال النووي وهذا
محمول على الترخيص لام عطية خاصة والشايع ان يخص من العموم

ماتاه داود عليه غير ام عطية كما سيأتي في تفسير سورة الممتحنة فلا
خصوصية لام عطية واستدل به يحيى المالكية على ان النياحة ليست
حرام وانما المحرم ما كان معه بدعة افعال الجاهلية من خمش
جيب وحلق وجه وفي المسئلة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان
قوله في الرواية الاخرى الا ثلاثة ليس فيه نقد على انها تاعدم
بالنياحة فيمكن ان تاعدم بنحو البكاء الذي لا ياحبه معه وارتب
الاجوبة انها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كرهت كراهة
تحريم قالت ام عطية فما وفت امرأة بتخفيف الفا بترك النوح من
باب رمى الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلا امرأة من
الانصار اسمها بيات قاله بن عبد البر وسنبها غيره فقال بنت
الحرث بن ثابت بن خارجة بن نملية وابنة ابي سبرة بفتح الباء
المهملة وسكون الموحدة امرأة معاذ اي ابن جبل او ابنة ابي سبرة
وامرأة معاذ بواو العطف وفي باب ما ينهى من النوح والبكاء
كتاب الجنائز فما وفت منا امرأة غير ثلاث نسوة ام سليم وام العلا
وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتي او بنت ابي سبرة هي امرأة
معاذ وامرأة اخرى وللكشميهني الراوي هل ابنة ابي سبرة هي
امرأة معاذ او هي غيرها قال في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية
بواو العطف اصح لان امرأة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو
المسئلة ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي
الدلائل لابي موسى من طريق حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت
ابي سبرة وفي رواية بن عوف عن ابن سيرين عن ام عطية فما
وفت غير ام سليم وام كلثوم وامرأة معاذ بن ابي سبرة كذا قاله
والصواب ما في الصحيح امرأة معاذ وبنت ابي سبرة ولعل بنت ابي
سبرة قال لها ام كلثوم وان كانت الرواية انها ام معاذ بحذف مضاف
فلعلها ام معاذ بنت جبل وهي هند بنت سهل الحميرية ذكرها ابن سعد

ايضا وعرف بمجموع هذه النسوة الثلاث المذكورات في الجنائز وهن ام
سليم وام العلا وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية محفوظة
والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة
عن ام عطية لما وفت غيري وغير ام سليم لكن اخرج اسحاق بن
راهويه في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن
ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفي احمد
وكانت لا تقد نفسها الا في ثلاث ايام ثم زال النهي حتى قامت
مريم فقالت لا تقد نفسها لذلك نقيه رد المسايق ويجمع بانها
تركت عد نفسها يوم الحزة باب من نكت بيده
اي بالمنكتة اي نقطها ولابي ذر عن الكشميهني بسيته بزيادة
الهمز وقول الله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله
قال في الكشاف لما قال انما يبايعون الله اكده تاكيدا على طريقة
التخييل فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى
الله عليه وسلم التي تعلو ايدي المبايعين هي يد الله سبحانه
وتعالى منزهة عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى
تقرير ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت
بينهما كقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله اه وفي الختام
للوقتي ستتمم معنى الخبر وقال ابو البقا انما يبايعون خبر ان
ويد الله مبتدا وما بعده الخبر والجملة خبر ان وحال من
ضمير الفاعل في يبايعون او مستانفة فمن نكث تقتضي النهي بلفظ
الشبيه فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن
اوفى بما عاهد عليه الله بتشديد الفا وقرئ به اي وفى في
مبايعته فسيؤتيه اجرا عظيما اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله
يد الله الى اخرها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين
قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال

حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر
هو ابن عبد الله الانصاري السلمي بفتح السين واللام له ولابيه صحبة
رضي الله عنهما انه قال جا اعرابي اسيم وقيل قيس ابن ابي حازم وربما
سبق في باب بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام ثم جا الغد
وقال يا نبي ذرعت الكشميهني من الغد محموما فقال اقلني بيعتي فابى
فخرج الاعرابي فقال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفي
خبثها بفتح الخاء المعجمة والموحدة
وهو ما تنزوه النار من الجواهر المعدنية تخلصها بما يميزه عنها في
ذلك وانت تميز الخبيث لانه ترك المدينة تنزله الكير فاعاد الطيب
عليها وينصع بفتح المهملة طيبها بكسر الطاء وكرر لاجل ذرعت
بالفتيه فطيبها منصوب قال في شرح المشكاة ويروى
بفتح الطاء وكسر الياء المشددة وهي الرواية الصحيحة وهي اقوم
معنى لانه ذكر في مقابلة الخبث والية مناسبة بين الكير والطيب
وقد سبه صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنها من
الجهد والبلاء الكثير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث
من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فنزه ازكى بقاع
واخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والحيح
وقلة خيارهم وتزكيهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وعند
الطبراني بسند جيد عن بنت عمر موقوفا اعطى بيعة ثم نكثها لقي
الله وليست معه يمينه وعند احمد من حديث ابي هريرة رفعه الصلاة
كفارة لاثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث وفيه تنبيه

نكث

نكث الصفقة ان تصلي رجلا ببيعتك ثم تقاتله بان الاستخلاف
اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او تعيين اجماعة ليختاروا منهم
واحدا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير ابن ابي بكير يا المخزومي قال
اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت
القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت عايشة رضي الله عنها
في اول ما بدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي
فيه شقيقة من وجع راسها وارأساه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما ذاك بكسر الكاف اي موتك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي
الواو للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت عايشة
يعني له عليه الصلاة والسلام واثكلياه بضم المثلثة وسكون
الكاف وكسر اللام مصدر جيء لها في الفزع كما صلد وليا ذرعت
الكشميهني وثكلاه بالقاف بدل اللام واللام ان لاظنك تحب موتي
فتمت ذلك من قولها لو كان وانا حي ولو كان ذلك لظللت
بكسر اللام بعدها المعجمة وسكون اللام بعدها اي لدنوت وقربت
آخر يومك حالكونك معرسا بكسر الراء مشددة بانيا ببعض ازواجك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وارأساه اضراب عن كلامها
اي استغث بوجع راسي ذا راسي بك فانت تعيشين بعدي عمرا
ذكيا الوجه ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت
بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديت واسه فاعهد بفتح الهمزة
وبالنصب عطفا على ارسل اي وصي بالخلافة لابي بكر كراهية
ان تقول الفاعلون الخلافة لنا او للملاء ويتمنى المتمنون
ان تكون الخلافة لهم فاعصمه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراه الله
ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد ثم قلت يابى الله الا ان
تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المومنون خلافة غيره او يدفع الله
خلافة غيره ويابى المومنون الا خلافته ذا شك من الراوي

في المتقدم والمتاخر وفي رواية لمسلم ادعوا لي ابا بكر كتابا فاني
اخاف ان يتمني متمني ويقول انا والله والمعوسون الا ابا بكر وفي رواية
للبخاري معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى
ان المراد بالخلافة وهو الذي ترجم به البخاري من حديث الباب وترجم
به والحديث سبق في الطب وفيه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة ابن الزبير عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم انه قال
قيل لعمر الا تستخلف فقال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر واني ان
استخلف فقد استخلف من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى عمر رضي الله عنه
وعلم الناس ان عمر لم يترك التعيين بمرة ولا فضله سهوا منه بل
على التحقيق المختار وجعل الامر في ذلك شوريا بين من فعلها
هم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفقت عليه راي
الجماعة الذين جعلت الشوري فيهم فاثنوا اي الحاضرون من الصحابة
عليه على عمر خيرا فقال عمر راغب في حسن راي فيه وراهب
بالباء الموحدة وسطت من اليونينية اي راهب من ارهاب ما يخافه
من كراهة او المعنى راغب فيما عندي راهب مني او المراد الناس
راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا
يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها وقال
غيرها وصفان لعمر اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا
اعمولا على شاكلتكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف فعلكم وددت
اني خرجت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفاء لا لي ولا
علي شيء لا اهتم بها اي الخلافة كباد مبتا ولا بي ذر ولا ساتحمل احدا
لما تحمله ابن عمه بنيه فاحتملها في حال الحياة والممات وفي الحديث جواز تعدد الخلافة

من

من الامام المتولي لغيره بعده وان امره في ذلك جار على عادة المسلمين
لاطباق الصحابة ومن بعدهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وقد اتم
اختلفوا في قول عهد عمر الى الستة وهو شبيه ايضا بما جرى لعلي ولده
سيكون نظير فيما يصلح ان يكون من غيره وكذلك الامام رتاه الثوري وغيره
اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بهذا العهد
واعتقد انه حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز
جعل الخليفة الامر شوري بين عدد محصور او غيره وبه قال
حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي
قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس ابن ابي مالك
رضي الله عنه انه قال سمعت خطبة عمر الاخرة نصب صفة خطبة
حين جلس على المنبر وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة
الاولى الصادرة منه يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت
ولكنه سيرجع وكانت خطبة الاخرة سبعة البيعة لابي بكر التي
سقيفة بني ساعدة وذلك الغد من يوم على المنبر فيه اي اتيانه
بالخطبة في الغد من يوم بالتنوين توفي النبي صلى الله عليه وسلم
فتشهد عمر وابو بكر اي والحال ان ابا بكر صامت لا يتكلم قال
عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا
بفتح التحتية وضم الموحدة بسيماه اي علامة ساكنة يريد عمر
بذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم آخرهم موتا وفي رواية معمر
عن ابن شهاب عند الاسماعيلي حتى يدبر امرنا بتشديد الموحدة قال
ثم قال عمر فان يكن محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله قد جعل
بين اظهركم نورا اي قرانا تهتدون به
هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم اي به كذا في يونينية وفي نسخة الفرع من فرع
اليونينية وفي بعض الاصول وعليه شرح العيني كتاب بدء رحمهما الله تعالى

تهتدوا به بما هدي الله محمدا صلي الله عليه وسلم وفي كتاب الاعتصام وبهذا
الكتاب الذي هدي الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدي الله به رسول الله
صلي الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم
قدم الصحبة لزمانها ولما شاركه بها عليه عطف عليها ما انفرد به وهو كونه
ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قال
الشافعي قال ومن ثم قال عمر فانه بالغا في البوينية وغيرها وانه اولي
المسلمين بامورهم فتوموا اية الحاضرون فبايعوه بكسر التحتية وكان طايفة
منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة ابن كعب
ابن الخزرج والسقيفة الساباط ولعل اجتماعهم للحكومات وفيه اشارة
الي ان السبب في هذه المبايعة سابقة ستم لم يحضر في السقيفة وكانت
بيعة العامة علي المنبر في اليوم المذكور صبيحة اليوم الذي يليه
فيه في السقيفة قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس
ابن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر رضي الله عنهما يوما بعد
المنبر بفتح الميم فلم يزايله حتي صعد المنبر بكسر الميم وكسر الموحدة
حتي اصعده بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس
مبايعة عامة وهي اشهر من السيقة الاولي ومناسبة الحديث
للترجمة في قوله وانه اولي المسلمين بامورهم وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال حدثنا ابراهيم ابن سعد
بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف
الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم ابن
عدي النوفلي رضي الله عنه انه قال اتت النبي صلي الله عليه وسلم
امراة لم تسم فكلمته في شيء فامرها ان ترجع اليه قالت
ارايت ان جيت ولا اجدك قال جبير بن مطعم كانها تريد الموت قال ان
جيت فلم تجديني فاتي ابا بكر

رضيه

وفيه الاشارة الي ان ابا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام
وفي معجم الاسماعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي
صلي الله عليه وسلم اعرابيا فساله ان اقالني عليه اجله من يقيضه
فقال ابو بكر ثم سالته من يقيضه بيده قال عمر الحديث واخرجه
الطبراني في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق
في فضل ابي بكر رضي الله عنه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال
حدثني بالافراد قيس بن مسلم الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد
عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ابو عبد الله الكوفي قال
ابو داود ورأي النبي صلي الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة بضم الموحدة بعد هوازن
مخففة قالت المعجمة مفتوحة فهاتا ثاء مثلثة ثم مهملة وسكون طي وسموا غطفان
قبايل كبيرة وكان هؤلاء القبايل ارتدوا بعد النبي صلي الله
عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعي النبوة
بعد النبي صلي الله عليهم وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد حتي راجعوا
الي الاسلام فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الي ابي بكر يعذرون
فابي ابو بكر ان يقبل منهم الا بعد المساورة في امرهم فقال
لهم تتبعون بسكون الفوقية الثانية اذناب الابل في المحاري
حتي يري الله خليفة نبيه صلي الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم
بالخطا وقد اختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين
عرفنا هاتا المخزية قال تخرج منه الحلقة والكراع ويقيم ما اصبنا منكم
ونرد عليكم ما اصبتم منا ونود لم نقاتلكم ونكون نتذكم في الجاهلية
اتوا ما يتبعون اذناب الابل حتي يري الله خليفة رسوله والمهاجرين اما

ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليهم اثني
عشر خليفة فتجتمع عليه الامة فيجتمعون ان يكون المراد الاثني عشر في مدة
عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة امره والاجتماع عليه ثم يوم بالخلفة
كما في رواية ابي داود وكلام يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع
عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت منهم الفتنة زمن
الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الحروب ثم قامت الدولة العباسية واتصلوا
بالقائم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه فتغيرت تاويلا وهذا العدد
موجود صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعو
الامارة فتفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس
وحدها ستة انفس كلهم يسمى بالخلافة وهم صاحب مكة والعراق
ببغداد الى ان كان يدعي الخلافة في اقطار الارض العلوية والخوارج
ويحتمل ان يكون الاثني عشر خليفة بعد الزمن النبوي فان جميع
من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر فان
منهم اثنين لم تصح ولايتهما وهم بقطر مدتهما وهما معوية بن يزيد ومروان
ابن الحكم والباقون الاثني عشر تشاغلوا الولا كما اخبر صلى الله عليه
وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت
الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون ولا يقدح
في ذلك قوله في الحديث الاخر يجيء على الناس لانه يحمل على الاكثر
الاغلب لان هذه الصفة لم تتحقق فيهم الا في الحسن بن علي وعبد الله
ابن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بانهما من خلفائهم ثبت استحقاقه
الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هؤلاء
الاثني عشر مستقيمة وان وجد في بعضهم بعض خلاف ذلك فهو بالنسبة الى
الاستقامة نادر والله اعلم اه ملخصا من فتح الباري باب
اخاج الخصوم اي اهل الخصومات واهل الريب بكسر الراء وفتح المثناة التحتية اهل
من البيوت بعيد المعرفة اي الشهرة بكذا ذي الجيب اي الدم ونحوه

اراجيد ردنكم به فنزعن ابو بكر ما قاله على القوم فقام عمر فقال قد رايت
رايا وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان يقتطع منهم الكراع والحلقة فنعم
ما رايت واما ما ذكرت من قتلانا ويكون قتلاكم في الجنات فان قتلانا قاتلت
على امر الله واجورها على الله ليست لها دية قال فتنابه الناس
على قول عمر والحبابة بالجيم وهم الميم من الجبان اي الخروج من جميع
الناس والمخزية بالخاء المعجمة والزاي من الخزي اي الذل والعار على الذل
والصغار وفايدة ذلك نزع ذلك منهم اذ التثقيب لهم شوكة فيما من
الناس من جهتهم وقوله وتتبوت اذناب الايادي في رعايتها لانهم
اذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا عرايا في البوادي لا عيش لهم الا بما يجود
عليهم من مناقب ايديهم وهذا الحديث من افراد البخاري هذا
باب بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المهلب
ساقطا لغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى
ابن موسى العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة انه قال سمعت
جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثني عشر اميرا وعند مسلم
من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن ميسرة لا يزال امر
الناس ماضيا ما وليهم اثني عشر رجلا فقال عليه الصلاة والسلام
كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من قريش وفي رواية
سفيان قالت ابي ساذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن
جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة
قال فكبر الناس وضجوا فلعل هذا هو سبب خفاء الكلمة المذكورة
عن جابر وفيه ذكر القصة التي اختتمت بولايتهم وهي كون الاسلام
عزيزا الى اثني عشر وعند ابي داود ايضا من طريق اسماعيل بن ابي خالد عن

بالعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخت ابي بكر ام فروة بنت
ابي قحافة حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات ووصله
اسحق بن راهوية في مسنده من طريق سعيد بن المسيب قال لما مات
ابو بكر بكى عليه قال عمر لهشام ابن الوليد قم فاحزج الناس الحديث
وفيه فبعل يخرج امراة امراة حتى خرجت ام فروة وهي قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم
عن ابي الزناد عن عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال والله الذي نفسي بيده اي بتقديره لقد هممت اي
عزمت ان امر بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب اي ليسهل
ليسهل استعمال النار فيه ثم امر بالصلاة فيؤذن لها بفتح الذال
المعجمة المشددة ثم يؤمر رجل فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال
اي اتيهم من خلفهم قال الجوهري خالفته الى كذا اذا ذهبت اليه
والمعنى اخالف الفعل الذي ظهر مني وهو اقامة الصلاة فاتركه
واسير اليهم فاحرق عليهم بيوتهم بتشديد الراء والمراد به
التكثير بقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة
ليست قاصرة على المراد بتحريق المقصودين بل سيوقع به للقاطنين
بها والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم بالهاء بدل
الالف وفيه اعادة الموصول للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح
المهملة وسكون الراء هو ما قاف عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين تشهد
لكسر الميم الاولى تثنية مرماة مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم
اي لو علم انه لو حضر لصلاة العشا لوجد ثفاء دنيا وياء وان كان
حقيرا حقيرا المقصود منه والمعنى لحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن يوسف
الفربري قال يونس قال العيني لم اقف عليه وسيجيء له في فتح
الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان ابو احمد

الفارسي

الحال بل
صح

الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قال ابو عبد الله البخاري
مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم مثل مشاة وسبيطاة الميم مخفوضة
في كل من المشاة والسبيطاة وقد نقل الفربري في هذا التفسير
درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما من
الاخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن الحموي وحده
وسقط لغيره وفي الحديث ان من طلب حقا فاخذ غيره ويتمشى
في بيته بهذا اخرج منه بكل طريق يتوصل اليه بها كما ان
النبي صلى الله عليه وسلم هدد المتخلفين عن الصلاة بالقاء
النار عليهم في بيوتهم والحديث سيق في الجماعة والاستدلال
باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين واهل
المعصية من الكلام معه والزيارة له ونحوه اي نحو ذلك
وعطف واهل المعصية على السابق من عطف العام على الخاص
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير عوض يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد بن عقيل
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله
ابن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر
عن عبد الله بن كعب وكان عبد الله قائد كعب من بنيه بفتح
الموحدة وكسر النون بعد هاء تثنية سكنة حين عمي وفي رواية
معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب من بنيه حين عمي
وكان اعلم ولده واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة بتوك بضم الموحدة وحكى ضمها
من رواية مسلم وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق
في اوائل المغازي الى ان قال وشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة المتخلفين ربع كعب وهلال بن امية ومرارة
ابن الربيع فلبثنا على ذلك حتى طالت وذكر يا محمد اعلم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بتوبة الله علينا ايها الثلاثة ومطابقته الحديث للجزء
الاخير من الترجمة واضح وفيه تحوان المبجر اثنين من ثلاثة واما التهجم
عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسبق الحديث
معلولا ومختصرا امرات والله الموفق وهذا اخر كتاب الاحكام
نرعت منه مستهل سنة ست عشرة وستمائة احسن الله فيها
وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا من
فواضل فضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم واعاننا
على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع به وجعله خالصا
لوجهه الكريم استودعه تعالى ذلك وجميع ما انم به علينا فانت
يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب عافيته ويجعل وفاتي
في طيبة الطيبة بها الرضى والاسلام والحمد لله وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ابدا ابدا

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التهجي

تغلمت الاصبية والجمع اصابين والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه
عسر فالاول نحو قول المطاعين في السن ليت الشباب يعود يوما
فاذ يعود الشباب لا طمع فيه لامتناعه عادة والثاني نحو قول
سقطه الرجا ليت مالي يجيء به ليت لي مالا فاجيء منه فان حصول
المال ممكن ولكنه عسر وربما تعذر ليت عذابي يجيء فان عدم
مجيء العذاب واجب والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون
في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو لعل الحبيب
قادم وللاستفاق في اليد المكروهة فلعلك يا فهد تنكد اي قاتل
تنكد والتمني اشفق على تنكد ان تقتلها حسرة على ما فاتك
منه اسلام فوتك قاله في الكشاف فتوجه المحبوب بسمي ترجيا

رتوجه المكروه يسمى اشفاقا ولا يكاد التوقع الا في الممكن واما قول ابن هبيرة
لعلي اباين الاسباب اسباب السموات فجعل منه اوافكه قاله في التمني والاشفاق
لغة الخوف يقال اشفقت عليه بمعنى خفت عليه واشفقت منه بمعنى
خفت منه رحمه الله

باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة

باثبات البسملة وبها قبلها ابو ذر عن المستملي وكذا هو عند ابي بحال
كذا بلا بسملة واثبتها الفارسي كذا بحذف لفظ باب والتمني بعد
البسملة ما جاء في التمني والمغايرة بحذف الواو والبسملة وكتاب وبه قال
حدثنا سفيان بن عيينة بن سعيد بن كثير بن دينار بضم العين المهملة
وفتح الفاء الحافظ ابو محمد الاعور الهلالي المكي قال حدثنا
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن
ابن خالد الرملي امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب ابي جزء الامام
ابي محمد المخزومي سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت
عن سرية تغزو في سبيل الله ولوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال
المهملة الاولى وسكون الثانية واللام المتممة وفي الجهاد والذي
نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة بصيغة
المجهول ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم ثلاث مرات
وختمه باقتل لان الترغيب الشهادة فجعلها اخرا والولد كما قال الراغب
صبة الشيء وتمنى حصوله وتمني الفعل والخير لا يستلزم الوقوع فقد
قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر
فقاله اراد المبالغة في ثناء فضل الجهاد وترغيب المسلمين وبهذا
يجاب عن استشكال صدر هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم مع انه

يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله
يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في اوايل قدومه المدينة والحديث
صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو
هريرة في اوايل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن التلمساني ان بعضهم زعم ان
قوله لودت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز
تمني ما يقع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من
التمني في قوله لودت والحديث سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي التلعكي الحافظ قال
اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ودت بفتح اللام
ان لا اقاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني
قاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم
اقتل بتكرارهن اربع مرات وزاد غير ابي ذر ثم احيا ثم اقتل ثم
احيا بتكرارهن ثلاثا كذا في الفرع وفرعه باسقاط الاخيرة فقال
ابو هريرة رضي الله عنه يقولهن اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله
انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد وظاهره انه
من كلام الزهري عن ابي هريرة اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول
اي كلمات اقتل ثلاث مرات بالتمني الذي ذكره وتوفي ابو هريرة رضي الله عنه
ولم يتسن موصولا في الرقاق بلفظه لو كان لي احد ذهبا وجواب
لو قوله في الحديث الا بيات ان شاء الله في هذا الباب لاحببت ان
اخرج وبه قال حدثنا يحيى ولابي ذر حدثني اسحق بن نصر بضم النون
الى جده واسم ابيه ابراهيم البخاري قال حدثنا عبد الرزاق قال
امام الحافظ ابو بكر الصنعاني عن معمر ابي عروة ابن راشد الازدي
مولاهم عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه الصنعاني انه سمع ابا هريرة

رضي

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد الجبل
المعروف ذهبا وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في اوله
والذي نفسي بيده وجواب لو قوله وفي رواية لاحببت اذا لابات
ثلاث ولابي ذر عن الكشميهني على ثلاث منه دينار لسرني بتشديد
ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابي
ذر وهو في نسخة مقروة على الاصل ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد
في ديني بفتح الدال المهملة على تشديد الياء احبس بفتح الموحدة
والمعجمة للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي وفي الكلام
تقديم وتاخير احتاج به الكلام واصله وعندي منه دينار احبس
منه بقيله ليس شيء ارصده في ديني تفضل بين الموصوف وهو
دينار وصفته وهو قوله احبس بالمستثنى قال البدر الدماميني
لا احتمال ان شاء الله تعالى ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم
فتامله وذكر بانه يجعل قوله ليس شيء ارصده لديني على صفة
لدينار وان كان نكرة لكونه تخصص بالصفة وحاصله المعنى لا يجب
علي تقدير ملكي لاحد ذهبا ان يبقى عندي بعد ثلاث ليال من ذلك
المال دينار مرصوف لكونه ليس مرصدا لوفاء دين علي فيحال
الى له قابلا لا يجده وبعد امعني كما تراه لا اختلال فيه وليس في
الكلام على التقدير الذي تلناه تقديم ولا تاخير فتامله وزعم
الصفاني ان الصواب ليس بيا بالنصب وقال في اللوامع انه في
رواية الاصيلي بالنصب وغيره بالرفع ووجه الدلالة على الترجمة
من الحديث مع ان لو انما هي امتناع الشيء لامتناع غيره لان الترجمة
ان لو هنا للمصدرية بمعنى ان وبعد كونها غير الزائدة ولقياسها
فرع من التمني فغايته ان هذا تمني على هذا التقدير
قال البرماوي وهي مع الجزاء بمنزلة جملة خبرية مقيدة بالشرط فهي
هذا هو تمنى بالشرط قاله في الكوكب والحديث سبق في الرقاق

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
لو استقبلت من امري ما استدبرت وجواب لو في الحديث اللاحق وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم
العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها ولابي ذر
عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو استقبلت من امري ما استدبرت وما موصول والعايد
محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال
ما علمت اخر امتي جواب الشرط في الزهري وجواب لو قوله ما سقت
الهدي اي قارنت او ما افردت ولحللت اي لتمتعت يا الناس حتى
حلوا لان صاحب الهدي لا يمكنه الاحلال حتى يبلغ الهدي محله
وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه
يثقل عليهم ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم وسبق
ذكر مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن
شقيق الجربي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا زيد
من الزيادة ابن ابي زياد البصري عن حبيب بفتح الحا المهملة وكسر
الموحدة الاولى ابن ابي قريبة ابو محمد المعلم المكي عن عطا
ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفرد
وقد منا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله
عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطا وسكون الواو وبالصفا
والمروة اي الحجة عمرة وهو في فتح الحج الى العمرة وان نحلها بسكون اللام وفتح
الثوب وكسر الحا المهملة من الحل ولابي ذر وحل الامر كان معه الهدي
استثنا سائقه فامرنا وسقط لغير الكشميهني لفظ كان قال جابر

وكم يكن بد احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة
بضم الموحدة على الاستثنا الذي ذكر وجرها صفة لاحد وطلحة
هو ابن عبيد الله احد العشرة وجا علي من عند ابي طالب رضي
الله عنه مباليمن معه هدي فقال له صلى الله عليه وسلم بما اهللت
قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اي
المامورين ان يجعلوها عمرة ننطلق ولابي ذر انطلق الى منى
بالتنوين وذكر احدنا ما يوجد منا الفرجهم من الجماع وحالة الجنابة
المرتفه وتناسب الشعث لكيف يكون ذلك قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما بلغه ذلك اني لو استقبلت ما استدبرت
اي لو كنت الان مستقبلا من الامر الذي استدبرته ما اهديت
ما سقت الهدي ولولا ان معي الهدي لحللت اذ وجوده مانع من
فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال جابر ولقيه عليه الصلاة والسلام
سراقة بن مالك الكناني بالتنوين وهو في جمرة العقبة فقال
يا رسول الله انما هذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا
بل لابد بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اوله قال
جابر وكانت عايشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن
الكشميهني معه مكة وهي حايض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم
ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة المناسك كلها اي
تاتي بافعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة
ولا تحلوا حتى تطهر فلما نزلوا البطحا وهو المحصب وطهرت وطافت
قالت عايشة يا رسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة
ولابي ذر عن الكشميهني بالحج مفردا بغير عمرة قال ام عليه الصلاة
والسلام اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان ينطلق
معها الى التنعيم فتعتمر منه فاعمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج
وسبق في الحديث في باب تقضي الحايض المناسك كلها الا الطواف بالبيت

من كتاب الجهاد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا
وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني
بفتح القاف وبالطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى
الصديق قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت عبد
الله بن عامر بن ربيعة القرشي المدني حليف بني عدي ابو محمد ولد
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه
قال قالت عائشة رضي الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الراء سهر
النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ذات محجمة فقال ليت رجلا
صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح
قال صلى الله عليه وسلم من هذا فقال انا يا رسول الله جئت لاحرسك
لنبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه
بفتح الغين المعجمة وكسر الطاء المهملة الاولى صوت النائم ونفخة في
باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق سهر عن يحيى بن سعيد
كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت
رجلا ابي اهرم وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال
ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة
بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان
السهر كان قبل القدوم والقول بعده ويحمل على التعدد
والله اعلم كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه المدينة
اول ما قدم اليها في الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا بعد
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت حرف تمني تعلق
بالمستقبل غالبا وبالممكن قليلا وفيه حديث الباب فان كلا من
الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد والحديث سبق

في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وقالت
عائشة رضي الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدومهم في المحبة
الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر
بكسر الهمزة وسكون الذال والخاء المعجمتين نبت طيب الرائحة وجليل
بالجيم الثمامة وهو نبت قصير لا يطول قالت عائشة فاخبرت النبي صلى
الله عليه وسلم بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه
وسلم من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى
الله عليه وسلم باب تمني القرآن والعلم وبه قال حدثنا عثمان
بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير
بفتح الجيم بن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حاسد بفوقية قبل الحاء
المهملة والف بعدها وهو الذي المهملة وفي كتاب العلم لا حسد
والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة
وا طلقت الحسد عليها مجازا وهو تمني ان يكون له مثل ما لغيره من
غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا في اثنين بتاء التانيث تمي لاحد
محمد في ثبتي الاذني خصلتين وفي الاعتصام اثنتين بفوقية
اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدي الاثنتين خصلة رجل فحذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله اعطاه الله القرآن اي
يتلوه انا الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي ساعتي
الليل والنهار بلفظ التثنية وقوله ساعتو اوتيت اي اعطيت مثل ما اوتي اعطى هذا
من تلاوة القرآن انا الليل والنهار لعلت كما يفعل لقرآن كما يفعل
والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه
لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطى هذا المال لعلت كما يفعل
لانفقته كما ينفق والحديث يأتي ان شاء الله في التوحيد وبه قال حدثنا قتيبة

ابن سعيد حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بهذا الحديث السابق وفيه اشارة
الى انه فيه شيخي من عثمان ابن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن
جرير وسقط ذلك في رواية ابي ذر باب ما يكره من التمني
وهو انه ينبغي ان يكون داعيا في الحد المعتاد والتمني ما تعلق الله به بقلم يا جبلات
ذلك التفضيل نعمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم يا هوله العباد
وما ينبغي لكل من بسطه في الرزق او تبقى نفاني كل واحد ان يرضى
بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحكمة اقتضت ان تكون ذلك
كذلك ونهى ايضا عن صاحبه والضابطة ان يتمنى مثل ما للغير وله الاول
منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي
حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعمة من ذلك الانسان
وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته بما يفضيه في الكفر وفساد
الدين واما الثاني وهو الضابطة فجوزه قوم ومنعه اخرون قالوا
لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا
ولهذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا فلان مثلا او زوجة مثل زوجة
فلان بل ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما تكون صلاحا في ديني
ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تأملت الكلمات المجيدة وجدتها احسن
مما ذكره الله تعالى في القرآن تعليما لعباده وهو قوله ربنا اتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الجبائي
نرجو ان يكون اجرنا على الضعف من اجر الكامل وقالت النساء
يكون وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث للرجال نصيب مما اكتسبوا
وللنساء نصيب مما اكتسبن ولبعض ذكر على حسب الميراث واسألوا الله
من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تمنوا ما لم تناسبكم الفضل
ان الله كان بكل شيء عليما فالتفضيل من علم بمواضع الاستحقاق قد سقط
قوله للرجال نصيب الى اخر قوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله
ان الله كان بكل شيء عليما وبه قال حدثنا حسن بن الربيع بفتح

مثل دار
ع

الحا

الحاء والراء ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن سليمان المقرئ
بالاهوال عن النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن انس انه
قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تتمنوا الموت بفوقيتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال
لا تتمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احدى التاءين
وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة
الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولان الله تعالى قدر الاجال
فتحقيق الموت غير راجع الى تمني الله وقدره ولا لمقتضى نفسه
اذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز للكراهة والحديث
اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا محمد بفوقية وسلام بالتشديد
والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة بن سليمان
عن يحيى بن خالد اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي قال اتينا خباب ابن الارت بالمثناة
المفتوحة المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين الاولى
مشددة بينهما الفلتسمي حليف بني زهرة المدني حال كوننا
نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعوا بالموت لدعوت به على
نفسي وقال ذلك لانه ابتلي في جسده بالسل الشديد والحديث
سيأتي في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني
قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد بن عبيد مولى عبد
الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه وابي ازهر لابي ذر ان رسول الله
ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لايتمني قال السيوطي بتبين الياء المثناة التحتية في قوله لايتمني ستة في رسم
الخط الذي كتب الحديث فلعله مبني ورد على صفة الخبر والمراد منه لايتمنى
فاجري مجري الصحيح ويحتمل ان يبقى الرواة اثبتها في الخط فرووه كما
ذكر وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد ولابي ذر عن
الكشميهني لايتمني احكم الموت زاد في رواية اسد السابقة في الطب من
ضر اصابه امحسنا فلعله يزداد خيرا وامامسيا فلعله يستعتب
بضم اوله وسكون المهملة وفتح المثناة من فوق وكسر العين المعجمة
اي يطلب العتبى قال الزركشي شبيه بباب ملك حيث قال في توضيحه
تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين
واثبت الخبر اكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقوله

انطلقت جفت واستخرجا احشاءه ... اذا الحتف خلابا وان مخالبا

وكقوله

عليك منا فلست باسل ... نذاكر ولو نزلت ظلمات عاريا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجيئها للترجي المجرد عن التعليل
واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون
لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب يطلب العتبى
اي الرضا ومنه في المصابيح فقاد استعمل كلامه على
امرين ضمنهما والبين المتراخي اما الاول فجزمه بان تلا خ قوله
محسنا وسيا خبر يكون محذوفة ع احتمال ان يكون تاما لبني من فاعل
يتمني وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر فالتقدير كما
بينه على علة النهي عن تمني الموت والاصل ليتمني احدكم الموت
اما محسنا واما مسيا اي سواء كان على حالة الاحسان او الاساءة اما ان
كان محسنا فلا يتمنى الموت لعله يزداد احسانا على احسانه فيضاعف
اجره ويثاب به واما ان يكون مسيا فلا يتمنى ايضا لعله يندم بما اساءه
ويطلب الرضى عنه فيكون ذلك سببا لمحو سيئاته الموت فترة واما
الثاني فادعاوه ان اكثر هذه لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا

ممنوع وهذه كتب الحفاظ الاكابر طافحة بالاعراض عمن ذكر هذا القيد ولم
نجد في هذا الحديث شاهدا على مجيئها للترجي المجرد لكن اعتبار
التعليل معه وقد ثبت صحة اعتباره بما ذكرناه فتامله اه وقد سبق في
باب تمني المريض الموت من الطب مزيد على ما هنا فليراجع وفي الحديث
التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او مجاعة او مرض
من مثاقيل الدنيا فاما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة فيه وفي
مناسبة الاحاديث الثلاث للاية المبوبة قبلها تعرض الاولى لكراهة
ان يكره من الموت ما دلت عليه الاية وما دل عليه الحديث
وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث
على الصبر لان تمني الموت عما يشاهد من وقوع الابتلاء الذي يقع
به الموت على الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كانه امر بالصبر
على ما نزل به ويجمع بين الاية والحديث على الحث على الرضا بالقضا
والتسليم لامر الله تعالى قاله في فتح الباري باب قول الرجل
لولا الله بقي ذكر حديث البراء المتقدم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله
ما اهتدينا وبه قال حدثنا عبيد الله هو عبيد الله قال اخبرني
بالافراد ابن عثمان بن خثيلة ابن ابي رواد اليمامي عن شعبة بن
الحجاج انه قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن
عازب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا
التراب ولقد غبر لنا الخندق يوم الاحزاب ولقد رايته صلوات الله
وسلامه عليه حالكونه واريا بالواو وفتح الراء وتشديد الياء اي مغطيا
التراب بياض بطنه حالكونه يقول بفتح الياء بحذف بن رواحة عبد الله
او هو من كلام عامر ابن الاكوع وسبق ذلك ولابي ذر عن الكشميهني
وان التراب لموار بياض بطنه بفتح الميم وسكون الواو وفتح الراء المهملة
مشددة ابطا والجملة حالية لولا انت ما اهتدينا قال ابن بطال لولا هنا
العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره تقول لولا زيد ما مررت اليك اي كان

الولاء معي اليك من اجلك يد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا
من قبل الله تعالى ولا تصدقنا ولا صلينا فاثبت بنون التاكيد الخفيفة سكينة
وقارا وطمانينة علينا ان الاولى بضم الهمزة تلام مفتوحة الذي ورد ما قال
صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تنزل علينا اذا اراد نتة ابينا ابينا ويحتمل
ان الاباء اي امتنعنا يريد بها صوته والحديث رواه في غزوة الخندق
باب كراهية التمني لقاء العدو بفتح لقاء العدو بفتح لقاء على المفعولية والاضافة
ويحتمل بانسقاط الالف واللام لقاء بالجر على الاضافة والاصيلي وابن
عساكر لقاء العدو بزيادة لام قبل الذي بعدها لقاء ورواه احمد
كراهية تمني لقاء العدو الاغر عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسيق احاديث الجهاد ويه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا عبد
الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب
الازدي البغدادي اصله من الكوفة قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم
ابن محمد الشيباني بفتح الشين والباء عن موسى بن عقبة في الخاء في
عن سالم بالتنوين ابن النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى
عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما التيمي وكان ابو النضر كاتبه كما
لمولاه عمر انه قال كتب اليه اي لعمر بن عبيد الله عبد الله بن ابي
اوفى بضم الهمزة وبالفاء الصحابي رضي الله عنه كتابا فقرأناه فاذا فيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا بفتح الواو المشددة لقاء العدو
وسلوا الله العافية من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان
كنت لا بد ان تلقى الموت او الشهادة محبوب فكيف تنهى عن تمني
لقاء المحبوب وهو يفضي الى المحبوب اجيب بان حصول الشهادة
اخفى من المقدمات فتحيل الشهادة بمعنى الاسلام ودوامه
عليه والمتاهب يفضي الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولانها في
ذلك تمني الشهادة باب ما يجوز من اللو بالف ولامين وواو

العافية

سكينة

سكينة مخففة في الفرع واصله ويروى بتشديدها واستشكلها بان نون وقار
العربية لا يجيزون دخول الالف واللام على الحرف كله القاضي عياض واجيب
بان لو هنا سمي بها اي اسم زيد فيه واو اخرى بعد ادغمت الاولى في الثانية
على القاعدة المقررة في بابها فلا بد من اذا في دخول علامات الاسماء عليها
اذ لم تدخل وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال صاحب الهتابع الاصل لو
بسكون الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الثاني لامتناع غيرها بها
فلا يسمى بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتى فيها بالتعريف تكون علامة لذلك
ومن ثم شددوا الواو وقد سمي بالتشديد منونا قال

الام علي لو ولو كنت عالما ... باد بار لوم تغنني اوائله

وقال الاخر

ليت شعري وابن مني ليت ... ان ليتا وان لو عناء

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما يدخلها الالف واللام اذا اقيمت على
قرينة اما اذا اسمي بها اي من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها مثل
حرف الجر او من حروف المعاني ومن شواهد قوله

وقد ما اهلكت لو كثيرا ... وقبل اليوم ما جاءها قداك

قاضان اليها واخرى وادغمها وحملها فاعلا قال وتقصود البخاري
بالترجمة واحاديثها ان التمني بلو لا يكره على الاطلاق وانما يكره في شيء
مخصوص يؤخذ من ذلك من قوله من الموفات اذا في للتبعيض واورد ها
في الحديث الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو
الى ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثني وعند الثاني وابن ماجه
من طريق محمد بن مجالد عن الاعمش عن ابي هريرة بلفظ قال النبي
صلى الله عليه وسلم قال المؤمن القوي خير واحب الى الله من
المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك
امر فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان
هكذا لفظ ابن ماجه ولفظ الثاني وقال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم والباقي سواء الا انه قال وما شاء وايا كم واخرجه الثاني والطبري

والطحاوي من طريق محمد بن عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان فقال
محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ الثاني وفي كل خير ويفيه احرص
على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني
فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان اي يلقي في القلب
معارضة القدر الذي سوس به الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من
الاحاديث الدالة على الجواز والدال على النهي لان النهي محمول
بالجزم بالفعل الذي يتبع فيه المعنى لانه قد يقول لو اني فعلت كذا
لوقع فاصابني ذلك غير معتقد في نفسه شيئا من مشيئة الله وما ورد
من قوله لو مهمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور
وهو ان لا يقع الا بمشيئة الله واراد به قائله التحزن والتلهف
على ما فاته من امور الدنيا عند اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه اما اذا قال
قائل على ما فاته من طاعة الله قاله بأس به وقوله تعالى لو ان
لي بكم قوة اي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره
لدفعتكم وحذفه كما قال بعضهم لانه يخص بالنفي غالبا والاثبات
النفي وانما اراد لوط عليه السلام العدة من الرجال والا فهو يعلم
ان له من الله ركنا شديدا ولكنه جرى الحكم على الظاهر ولو تدل
على امتناع الشيء لامتناع غيره تقول لو جاءني زيد لاكرمتك معناه
اني امتنعت من اكرامك لامتناع مجيء زيد وتكون بمعنى الشرطية
نحو ولامة مومنة خير من مشركة ولو اعجبتكم اي واذا اعجبتكم
والتعليل نحو اتمم ولو خاتما من حديد والعرض نحو لو تنزل عندنا
فتصيب خيرا والتحضيض نحو لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو فلو
ان لنا كرة فنكون من جوابها كما نصبت الفاء في جواب
ليت واختلف هل هي الامتناعية استربت سمي التمني او المصدرية
او قسم برأسه وربع الاخير مالك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله

المديني قال

المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن
عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح الثوب الاولى على المثنية
وتضمها فقال عبد الله بن شداد بالحجية المفتوحة المهملتين
الاولى مشددة بينهما الف ثم الدال المكررة اهب بهمزة الاستفهام ولابي
ذر هب المرأة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما
امرأة بغير بينة لرجمت فلانة قد اعلنت بالسوء في الاسلام وكلهما يثبت عليها ذلك بينة ولا اعتراف
ولم يجبها والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله
لو كنت راجما وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار حدثنا
عطاء هو ابن ابي رباح قال اي عطاء عتم النبي صلى الله عليه وسلم
بالعتمة اي اخر صلاة العشاء حتى رقد الناس اي نام الليل عليه فخرج
عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله نصب الصلاة
على الاغراء بفعل محذوف اي احضر الصلاة يا رسول الله رقد النساء
والصبيان الذين بالمسجد واسقط العلامة من الفعل ثم قال
شوق وقالت شوق وشيوخ الاسقاط هنا بعطف الصبيان على
النساء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه اي شعر رأسه
يقطر ما لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدأ وخبر في
موضع الحال من النبي صلى الله عليه وسلم وقد الجملة الثانية
في موضع الحال ايضا اي خرج حالكونه يقول لولا ان اشق على
امتي او قال على الناس شك من الراوي وقال كيف غاب عيينة بالسند
السابق ايضا على امتي لامرتهم بالصلاة في هذه الساعة اي الوقت
مخافة اني اشق عليهم لامرتهم اي لاوجب ان يصلوها في هذا الوقت

وهذا الحديث مرسل لان عطاء تابعي وقال ابن جريج عبد الملك ابن عبد
العزيز بالسند المذكور الى سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء
ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى
الله عليه وسلم هذه الصلاة اي صلاة العشاء ليلة فجاء عمر فقال يا رسول
الله رقد النساء والولدان بضم ولد وهو الصبي فخرج عليه الصلاة
والسلام ورأسه يقطر الماء اي ما الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة
والقاف المشددة حال كونه يقول انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون
الثانية اي لوقت صلاة العشاء لولا ان اشق على امتي وهذا موصول
وقال عمرو بضم العين حدثنا عطاء في سنده بن عمرو
اما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو ابن دينار فقال في روايته
رأسه يقطر اي ماء وقال ابن جريج عبد الملك في روايته بعد قوله
الماء عن شقه بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي
وقال ابن جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية لولا
ان اشق على امتي اي لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشاء
وقال ابراهيم ابن المنذر ابو اسحق الحزامي شيخ البخاري قال حدثنا
معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون بن عيسى
القزاز بالقاف والزاي المشددة اولا بعد الالف حدثني بالافراد
محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو وهو ابن دينار عن عطاء هو ابن ابي
رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لما صرح سفيان بن
عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس قيل
لسوء حفظ ابن عيينة وهام الطائفي وهو موصوف لسوء الحفظ ويتعقب بانه اذا
كان كذلك فكيف يرضى البخاري بأخراجه فيه موصولا وهذا وصله
الاسماعيلي ولا حرف امتناع ويلزم بعدها المبتدأ وخبر فحذف
ويلزم بعدها الفعل المضارع هو لولا تستغفرون الله ولعلكم ترحمون

يخص بالماضي فلولا جاؤا عليه بأربعة شهداء منه لولا اذ سمعتموه
تكلم لان الفعل اخر وذكر الهروي فيها الاستفهام فوق قوله تعالى لولا اخرتني
الى اجل قريب وانما تكون نافية بمنزلتها وحيث منه قوله تعالى فلولا
كانت قرية امنت نفعها ايمانها الا قوم يونس اذا ثبت هذا فلولا هنا
الامتناعية ويجب حذف خبر المبتدأ الواقع بعدها قال ابن مالك رحمه الله
هذا اطلاق اكثر النحويين الا الرماني وابن الشجري قال وقد يسير لزوم
في هذه المسألة زيادة وهي ان المبتدأ المذكور بعد لولا على
ثلاثة اضرب يحتبى عنه ويكثر على مقيد يحتبى عنه يكون مقيد
لا يدرك معناه عند حذفه ويحتبى عنه يكون مقيد يدرك معناه
عند حذفه قالوا فلولا زيد لزارنا عمر يمثل هذا يلزم حذف خبره
لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا عمر ونحو يكثر
حالات احواله او لي بالذكر من غيرها فالزم الحذف لذلك ومما في
الجملة من الاستطالة الموجبة الى الاختصار الثاني وهو المحتبى عنه
يكثر مقيد ولا يدري بمعناه الا بذكره فقولك لولا زيد لغلب الزرع فخيف
هذا النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه وسنة قول
النبي صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر وحديث
عهدهم بكفر قلوا فتصرفي هذا المبتدأ الظاهر ان المراد لولا قومك على
كل حال من احوالهم لاقتضت الكعبية وهو خلاف المقصود لان من احوالهم
بعيد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبية وابنائها
على الوجه المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن ابن الحارث لابي هريرة
اني ذاكر لك امرا ولولا مروان اتم عليه لم اذكره لك المثال وهو المحتبى عنه
يكثر مقيد يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اخوا زيد ينصره لغلب
ولولا صاحبيهم وبعيته لعجزت عنه الامثلة واشباهها يجوز فيها اثبات
الخبر وحذفه اه وح فيكون قوله هنا لولا ان اشق على امتي لامرتهم مثل
القسم الاول ويحتاج في نفي لولا لخافة ان اشق لامرتهم ابو الجواب

ولا انفكاك معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر واللام جواب لو لا
واستشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ هب الوالذي هي لامتناع الشي
لامتناع غيره والحديث لولا الذي هي لامتناع الشي لوجود غيره اللازم
بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد واجيب بان معنى
لولا لولا اذ معناه لولم تكن المشقة لامرتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر
ابن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان
اشق على امتي لامرتهم بالسواك امر ايجاب وحتم والا فالمندوب
مامور به على الراجح والمقتضي لهذا التاويل حينئذ ان
السواك مندوب اليه ومر يرى ان المندوب غير مامور به لاحتاج
الى هذا التاويل لان الامر هو الايجاب عنده وزاد في رواية
اخرى عند كل صلاة مكتوبة والحديث في ذلك ان يخرج القرات
من فيه وفوه طيب لانه اذا قام يصلي قام الملك خلفه
يسمع قراته فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على
فيه فما يخرج من فيه شيء من القرات الا صار في جوف ذلك
الملك كما رواه البزار من حديث علي باسناد حسن والملائكة
تتاذى من الرائحة الكريهة تابعه سليمان بن بلال وعبد العزيز
الاويسي كلاهما عن ثور بن زيد الديلي المدني فيما وصله مسلم من طريق ابي الغيث عنه عن ثابت
البناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الفتح
كاصله علامة سقوط هذه المتابعة في رواية انس وقال
في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطا والصواب
ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عنه والحديث
سيأتي افراده وبه قال حدثنا عيسى ابن الوليد بالتحتية المشددة
والسين المهملة الرقام المصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد

الاعلى الساسي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني
عن انس رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يأكل ولم يشرب وقت الافطار اي الشهر اي شهر رمضان وواصل
معه اناس بهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض من الناس
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي الشهر بضم الميم
وتشديد الدال المهملة مبني للمفعول ربي جار ومجرور ولابي ذر
مد لي بفتح الميم والدال المشددة بعدها نون وقاية وضمير المفعول
لواصلن بهم وصال يدع المتعمقون تعمقهم بهم العين من يدع وفي
بعض الاخرى من قولهم تعمق في كلامه اي تنطع فان قلت الجملة
الواقعة بعد النكرة هنا صفة لها ولا رابط لكي يصح وجهه اجيب
بانه محذوف للعلم به تقديره الحالية اي وصالا يتركه لاجله المتنطعون
انى لست مثلكم اني اظل اصبح اي حال كوني ربي يطعمني
ربي ويسقيني طعاما وشرابا من الجنة لاتيانه انه اذا كان
يطعم ويسقى فليس مواصلا لان الخضر من الجنة لا يجري عليه
احوال المكلفين وهو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة فانه
تاليطعمني يعطيني قوة الاكل والشارب والحديث سبق في الصوم
تابعه اي تابع حميدا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكرته قريبا
قال في الفتح ووقع لنا بعلو في مسند عبد بن حميد قال وقع هذا
الحديث في رواية كريمة ساقطا على حديث حميد وانسحب
فصار كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهو غلط
فاحش والصواب ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقين اه ولم يذكره
في الفرع كما نبهت عليه فيما سبق قبله قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب وقال الليث ابن سعد الامام فيما وصله

الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد
التيمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الوصال نهي تحريم او تنزيه قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال عليه
الصلاة والسلام اينكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا
امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال
فقال لو تاخر الهلال لزدتكم والوصال الي ان ترجموا عنه
انتهوا التخفيف عنكم بتركه قال فلم ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح
النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام اي المعاقب لهم واستدل
به على جواز قول لو وهذا النهي الوارد فيه على ما تقدم يا لامور
الزعمية كما مر قريبا في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا اسمعت ابا
الشعثاء سليم المحاربي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة
رضي الله تعالى عنها انها قالت سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الجرب
الحاء المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم امن البيت هو فقال
صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت فما بالهم لم يدخلوه
قلت يا رسول الله فلم ولا يذر في بالهم لم يدخلوه بضم اوله
وكسر الخاء المعجمة من الادخال والضمير المنصوب للجدر
في البيت قال عليه الصلاة والسلام ان قومك قريشا قصرت
بفتح القاف وضم الصاد والذي في اليونينية بفتح الحاء
بهم النفقة عن عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله
فما شانت بابه مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام فعل ذلك

اي

اي الارتفاع قومك بكسر الكاف وفتحها اي قريش ليدخلوا بضم الباء وكسر
الخاء المعجمة من شاؤا ويمنعوا من شاؤا ولولا ولابي ذر ولولا ان
قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية ولابي ذر عن الكشميهني
حديث عهد بالاضافة فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ولابي ذر عن المستملي الجدار
في البيت وان الصقيا به في الارض وجواب لولا محذوف تقديره
لفعلت والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار قال الطيبي لولا فضلي بسابي
الانصاري بسبب الهجرة لكنت واحدا من الانصار وهذا تواضع
منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم
كيف لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من
ديارهم وقطعوا من اقاربهم واحبابهم وحرموا اوطانهم واموالهم
ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا بكسر
الشين طريقا في الجبل لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار
قبل اراد هنا موافقة ايامهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم
لما شاهد من هدى الرشد والجواب وما اراد ذلك وجوب
متابعته ايا هم في ذلك متابعتهم حتى على كل مرتبة لانه صلى الله عليه
وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء
ابن خالد البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني البصري
عن عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد
عن عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري المازني رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لولا الهجرة لكنت

التي لا يجوز تبديلها كنت امام الانصار ولوسلك الناس واديا وشعبا
وباب ذرعت الحموي والكشميهني وسعبا بجذف الالف وفتح الواو ولكنت
وادي الانصار وتحتيها متابعة اي تابعه عباد بن تميم ابو التاج
بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة بن زيد
بن حميد الحبطي بضم العين المهملة وفتح الموحدة بعدها تحتية
مهملة مكسورة البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم اي قوله لوسلك الناس واديا او شعبا الى اخره والحديث
سبق في المناقب والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب واليه المرجع

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق اي العمل

بقوله في دخول وقت الاذان والاعلام بجهة القبلة لاجل الصلاة
وطلوع الفجر او غروب الشمس في الصوم والفرايض من عطف
العام على الخاص والاحكام جمع حكم وهو خطاب الله المتعلق
بافعال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطف العام
على عام اخص منه لان الفرايض فرد من الاحكام والمراد
بالواحد هنا حقيقة الوحدة وعند الاصوليين ما يتوالى
والتقييد بالعدالة لابد منه فلا يحتج بالكذوب اتفاقا
اما من يعرف حاله فانما يجوز ان اعتضد قال في الفتح وسقطت
البسملة لابي ذر والقابسي والجرجاني وثبت هنا قبل الباب
في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا من جملة ابواب
الاعتصام فانه من جملة مسلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب
قدمه عليه ووقع في بعض نسخ الصحيح كتاب خبر الواحد وليس بجيد
والذي عند الجميع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو
واضح ثم في نسخة الصغاني في كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب ما جا

الى اخره

الى اخره وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق وسقطت الواو لغير ابي
ذر فقول الله وقوله فلولا فهلا نفر من كل فرقة منهم طايفة اي من كل جماعة
كثيرة جماعة قليلة منهم يكفيهم المتخلف ليتفقهوا في الدين ليتكلفوا
الفقاهة فيه ويتحملوا المشاق في تحصيلها ولينذروا قومهم وليحملوا
مرضي نفوسهم الى استفقه اذا رجعوا اليهم لعلهم اذا رجعوا اليهم
دون الاعراض الخسيسة من المقدر والمرءوس والتشبه بالعلماء
في المراكب والملابس لعلهم يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل
به على ان اخبار الاحاد يلزم بها العمل لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفر
من كل ثلاثة نفر منهم والفرقة طايفة الى استفقه لتنذر فرقتهم
كي يتذكروا ويحذروا فلولم تقتض الاحاد لم تتوارد بيد كل
وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا الى اخره وقال بعد قوله طايفة
الاية قال البخاري ويسمى الرجل الواحد طايفة لقوله تعالى وان
طايفتان من المومنين اقتتلوا ولو قتل رجلان ولابي ذر عن
الكشميهني الرجلان دخل في معنى الاية لاطلاق الطايفة على الواحد
وبهذا احتج امامنا الشافعي وتبعه بن مجاهد وعن بن عباس
وغيره ان لفظ الطايفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد
معين وعن بن عباس اثنان فما فوقهما وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا
الفاسق والنبا للتعميم كانه قال اي فاسق جاءكم باي نبا فتبينوا
فتوقفوا فيه وتطلبوا بيانه الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا
قول الفاسق لان من لا يتحامى خبط الذنوب لا يتحامى الكذب
الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول خبر الواحد العدل
لانا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق ولما تحقق
به عن الفايدة وقال ابن كثير ومن هنا استنبط علماء من
العلماء ان قول مجهول الحال لا يحتمل فقه في نفس الامر وقبلها اخرون

لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر الفاسق وهذا ليس بخبر الفاسق لانه
مجهول وكين بيت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة يجمع اسمها وابن ذكوان
الكشميهني ام عبد الله الحميراني الجهاد واحد ابدا واحد فلو لم تكن خبر
الواحد مقبولا لما بالغ في ارساله معي وانما ارسل اخر بعد الاول
مع كون خبره مقبولا ليذكره عند السهو كما قال فان نسي احدهم اي من
الامر المبهوتين رد بضم الراء مبنيا للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية
الكاملة الواجب والمندوب وعبر بها وبه قال حدثنا محمد ابن
المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك بن الحويرث
بضم الحاء المهملة آخره مثلثة صحابي الحجازي سكن البصرة ومات بها
رضي الله عنه وثبت قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال
اتينا النبي صلى الله عليه وسلم وانذين عليه ونحن شببة متقاربون
وشببة جمع شاب وهو من كان دون الكهولة
ستقاربون اي في السن او في القراءة كما في مسلم رقيقا بفتح القاف
وكذا هو عند بعض رواة البخاري وهو من الرقة فظننا انا قد
اشتهينا اهلنا بفتح اللام اذ واجبا الحكم ولا بي ذر عن الكشميهني
اهلينا بكسر اللام وزيادة ياء ساكنة بعدها وقال قد
اشتقنا سالنا بفتح اللام صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا
فاخبرناه بذلك قال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الهاء
وكان ذلك الفتح وقد انقطعت الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى
اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم شرائع الاسلام ومروهم
بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال ابو قلابة
وذكر مالك بن الحويرث اشياء احفظها او لا احفظها ليس مالك بد تحديد
من جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة
والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي ثم اذا حضرت الصلاة اي

دخل

وقفل وجلس ط عنده
صحيح عشر ز لها وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سفرا جميع
مرفص ف

وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم في الفضل او في السن
عند الشافعي في الفضيلة وسياتي الحديث بالترجمة بتمامها
قوله فليؤذن لكم احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول الوقت
بالطلب والحديث سبق بيان هذا المتن والاسناد في باب الاذان
السالف من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن
ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن ابن
مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل سحوره بفتح السين
فانه يؤذن او قال ينادي بليل اي في ليل ليرجع بفتح الياء وسكون الراء وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد
في اليوم بقية قيامكم بالفتح مصدر حذف عامله وجوبا اي تقومون قياما
بفتح اوله وتوله في التفهيم وحكى فيه ثلث ارجحت ربا على
فعلى هذا ايهم اوله تقتضيه في التوضيح فقال اذا اراد صلاة حتى
يدخل فيه هذا الحديث ينتفي الى ثبوت رؤية فيه بالضم
والافصح في فتح البخاري الفتح على ما اتهمه كلام الشارحين وان
اراد غير ذلك فليبين ما هو بعد اه وفي الفرع كاصله عن ابي
ذر ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة
ومفتوحة في اليونينية قيامكم بالنصب على المفعولية والمراد
به القيام في التهجد يعني لتمام تلك اللحظة ليجمع نشيطا اي ليتم
اذا اراد النوم وينبه بوقظان يقظان قيامكم بيتهد للصلاة وليد
الغران يقول اي غير هكذا مستطيلا غير مستطيل وهو التهجد
الكاذب وجمع يحيى بن سعيد القطان كفيه حتى يقول بفتح الهاء
هكذا ومد يحيى القطان المد توسط اصبعيه السبابتين اي حتى
يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدود ابن الحارث

دخل

الجيد والسمان وهو الخبر الصادق وفيه اطلاق القول على المتعدد
والحديث سبق في باب الاذان قبل الخبرت ابواب الاذان ومطابقته
للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه
يخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى يجوز له السحور فيه
ويكون خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا يوسف بن اسماعيل
النيسابوري قال حدثنا عبد العزيز بن سلم القسملي البصري
قال حدثنا عبيد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي
ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري
الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله وسقط لفظ الترجمة
في قوله ان بلالا ينادي بليل كما مر في السابق والحديث سبق
البحث في الاذان وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن عياث قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية
بصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه
وسلم الظهر خمسا اي بخمس ركعات فقيل له اسلم يا رسول الله ازيد
في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك قالوا صليت بنا
خمسا فسجد صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود
قبل السلام بعلمه بالسهو وعبر هنا بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع
وفي باب اذا صلى خمسا سلفت عن ابي الوليد هشام عن شعبة
قال صليت خمسا بلفظ الافراد وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث
والترجمة هذا الحديث حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة
واحدة وقد صدقه النبي صلى الله عليه وسلم باخباره كونه صدوقا ولم ينكر

الحنفية

المخاطب بخبر علي تسمية من وجهه صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم
ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من
اثنتين ركعتين اي من احدى صلاتي العشي كما في الرواية الاخرى
فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول فقصرت الصلاة
بهمزة الاستفهام الانكاري وفتح القاف وضم الصاد المهملة يا رسول
الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق ذو
اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم هذا فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم امامهم ثم جلس ثم قام فصلى ركعتين
اخريين بتحتيتين بعد الموافقتين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده
الذي للصلاة او اطول منه بشك من الراوي ثم رفع ثم كبر فسجد
مثل سجوده اي الصلاة بتوهمت لمصدر محذوف او هو
حال اي يسجد السجود في حال كونه مثل سجوده لوحال من المحذوف
تقديره اجاره ثم رفعه من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد وعائشة
عاهرة لانه لم يخبر ذي اليدين وهو واحد وانما قال اصدق
ذو اليدين لاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه
لاحتمال خطائه في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا
على قول من يرى الرجوع الامام فيما للمؤتم اخبار من يفيد خبره
العلم عنده وهو رأي البخاري ولذلك اورد الخبرين هنا بخلاف
من يحمل الامر على انه تذكر فلا يتجه ايراده في هذا المحل قاله في
الفتح وسيأتي في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وبه
قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال بينا نحن نصلي الناس قباء بالمد والقصر

مشعر فعلي انه مذكور ويجوز المنع من الصرف بتاويل البقعة ويجوز فيه
القصر وبين ظرف الماضي مبنيا ادبنيا ستة يا نجباي مستقرين بفتح
في صلاة الصبح وبابي ندعت المحموي والمستملي الفجر اذ جاءات هود
عباد بن بشر واذهنا المخاحياة ما ذا ذات اسم فاعل من اتى يا تي
صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد نري تقلب
وجهك في السما الايات وقد اتعب بضم الهمزة فيهما عليه الصلاة والسلام
ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة بينهما ياء الامر من
الثاني وتفتح فيه على الخبر وهي المعقول على كرها لاهل قبا
وعلي فيهما عليهم وعلى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المصلين
معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة بان يحول
الامام من مكانه الى مقدم المسجد الى موخره ثم يحولون الرجال
حتى صاروا خلفه وقوله الناحية صرح خلف الرجال ثم تحولوا
فجاء عند المحول بلي وقعت معرفة والحديث سبق في الصلاة
ومطابقته في قوله اذ اتاهم ات لان الصحابة قد عملوا بخبر الواحد واستداروا
الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا
وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل ابو موسى عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء ابن عازب رضي الله عنه انه قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة
صلى نحو ابي همة بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا
من المجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية
وفتح الجيم مشددة مبنيا للمفعول اي يؤمر بالتوجه الى الكعبة فانزل
الله تعالى قد نري تقلب وجهك في السما اي تردد وجهك وتصرف
نظرك في جهة السما وكان صلى اليه عليه وسلم يتوقى من
ربه ان يوجه الى الكعبة موافقة لابراهيم وفي رواية اليهود لانه

ادعي للعرب اني الايمان لانها منخرتهم ومعالمهم ونزاعهم فلنولينك
قبلة ترضاها فلنصرفنك ونحكمك من استقبالها او فلنجعلنك تلي بعضها دون بعض سمت
بيت المقدس قبلة ترضاها فتحبها وتميل اليها لانها من الصخرة
التي اهم بها وافتت مسجد الله تعالى وكعبته فولوا بضم الواو وكسر
الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند
بن شكوال او عباد بن نهيك العصر والتنافي بين قوله هنا العصر
وقوله في السابقة الصبح بقبالات العصر ليوم التوجه بالمدينة
والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني ثم خرج فمر على قوم من الانصار
يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى الى
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرد منه
شخصا او على طريق الالتفات ونقل الراوي كلامه بالمعنى
وانه عليه الصلاة والسلام قد وجه بضم الواو وكسر الجيم
الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر نحو الكعبة والحديث
سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة
وقال في مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري ان
يثبت قبول خبر الواحد بهذا الذي هو خبر الواحد فات ذلك
الاثبات الذي ينبغي واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على
مثال من مسئلة قبولهم خبر الواحد ليقيم اليه امثال لا تحصى
فثبت بذلك القطع بقبولهم خبر الواحد قال ثم مما سقلت يا الكلام
على الحديث وهو استدبار اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الخبر
لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه الصلاة والسلام امر ان يستقبل
الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز او لا
الاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون فنقل عن الظاهرية
جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث ووجه الدليل انهم عملوا
بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قال بن دقيق

وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة لان المسئلة محتملة فلعلة في نسخ
الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد وبتقدير في العادة في العدد قبل
ما قدمهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم اليه وتيسير مراجعتهم له
ان يكون مستند في الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله
عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا او غيرها لفعله او سكوته
من قوله قال السيد الدماميني ليس الكلام في صلاتهم الى بيت المقدس
مع طول المدة وانما هو في المسئلة التي استدار وا في اثنائها الى
الكعبة مجرد اخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة ثم ينكر عليهم
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استدل به ابن ماجه
والبلقيني ابن دقيق العيد فيه ثم اطال الكلام رحمه الله
في ذلك فيما هو مسطور في شرح المسند فليراجعه وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بفتح الباء
والراي في الصغرى المخزومي المؤدب قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري
وابي عبيدة ابن الجراح وعامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن
كعب الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة
مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو اي الفضيخ من بسر
اي بكسور يتخذ منه ذا اذ الشراب فجاءهم اتٍ فاعل وعلامة الرفع
ضمة مقدرة منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد
التي تقتضيها الخافض بجر على اسم هذا الاتي فقال
ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار
التي فيها هذا الشراب الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت
الى مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء آخره سين مهملة فضربتها
بأسفله حتى انكسرت وفي يا سيذر لتحريم الخمر ما قررتها فهو تتمتها
ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي سبق طرق الحديث في الوضوء

فاسألوا

ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو حجة قوية
في قبول خبر الواحد لانهم امتثلوا بنسخ الشيء الذي كانت صلاتهم قد وقعت
من اجله على مجرد ما بلغهم وان احتمل بقتضى ذلك وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وكذا كانوا سألوه
ان يبعث معهم رجلا امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين
فيه توكيد والاضافة نحو ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالما اي عالما
حقا وجد يعني عالما بليغا في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب
فيها حرصا على الوصف بالامانة اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم لينظر لهم ابا عبيدة ابن الجراح والوصف بالاضافة وان
كان في الكل كنه صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف يغلب
عليه نحو ما في وصف عثمان بالحيا والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة
وفي المغازي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري
عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة
ابو عبيدة ابن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا وارد
هنا مناسبة لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المتابعة لمن
للشيء مناسب لذلك الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من
الزيادة ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن
سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم الحاء وفتح النون وبعد التحتية
نون مصغرين مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس عن عمر

ابو

رضي الله عنهم انه قال وكان رجلي من الانصار اسمه اوس ابن حولي اذا
غاب عن رسول الله وشهدته اتيته بما يكون من رسول
الله صلى الله عليه وسلم من امره وانبائه واحواله واذا غبت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني بما يكون من
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير
سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله
عنه كان يتنبل حبوا الشحى الواحد وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن زبيد بضم الزاي
وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي عن سعد بن عبيدة بالسكان في
الاول وضمها في الثاني ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد
الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث جيشا او اجد ناسا من اصحابه وامر عليهم رجلا اسمه
حذافة بن عبد الله السهمي المهاجري زاد في الاحكام من الانصار
وبوب له البخاري بالمحالفة وبالمعنى الملتزم كونه ممن ينتمي
النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة فاوقد نارا وقال
ادخلوها فاراد ناس ان يدخلوها وقال الاخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين اراد ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم
القيامة اي لما قاموا ولم يتوجهوا منها لمدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوها
فيها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون المعنى لتارة الاخرة والتابيد
محمول على طول الاقامة عجالا لبقا وقال عليه الصلاة والسلام
للاخرين الذين لم يريدوا دخولها الطاعة في المعصية ولابي ذر عن
المستملي والكشميهني في المعصية انما الطاعة في المعروف

قاله

قال الشافعي لا مطابقة بين الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في
دخول النار واجاب في الفتح بانهم كانوا معذورين له في تحيلهم ذلك
وبه يتم الغرض والحديث سبق في اوايل الاحكام في باب السمع
والطاعة للامام وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي بعدها
ابو خيثمة النسائي الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب ابن
ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم ابن سعد عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ان عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة اخبره
ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه ان
رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال المولف
وحدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ابن ابي ذيب عند النجاري وهو جالس في المسجد
اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله اقض لي بكتاب الله الذي
حكم به على عباده او لمراد ما تضمنه التراث فقام خصمه زاد في
رواية اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض
له بكتاب الله وفي رواية اخرى فاقض بيننا بزيادة الفاء وفيه
جزاء شرطه محذوف يعني انفقت عليه على تحكم في علي حتى يكون فاقض
توضيح كلمة التحديث موضع الشرط واذن لي زاد ابن ابي شيبة
عن سفيان حق اتول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم له قل فتاه
اي الثاني كما هو ظاهر السياق انه ابني زاد في باب الاعتراف
بالزنا هذا وفيه ان الابن كان حاضرا فالتاثيم عليه وبعض الروايات
ليس فيها لفظ هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملة

اخره فاعلي هذا اشارة لفهمه وهو زوج المراة قال الزهري او غيره والعسيف
الاجير وسمي به لان المستاجر يسيفه في الخدمة والعسف الجور وقوله
علي هذا اي علي معنى عند وكان الرجل استحى فيما يحتاج اليه امراته
من الامور فلما ان ذكر سببها وقع له منها فزنى بامراته لم يعرف الحافظ
ابن حجر اسمها ولا اسم الاب فاخبروني علي ابني الرجم فافتديت بالغنم
منه اي من الرجم بماية من الغنم ووليدة جارية وكانهم ظنوا
ان ذلك حد له سيحق ان يعفوا عنه علي مال ياخذه منه وهو
ظن باطل ثم سالت اهل العلم واخبروني ان علي امراته الرجم
لانها محصنة وانما علي ابني جلد ماية وتغريب عام منك جيات
الافتا في زمانه صلي الله عليه وسلم وبيده فقال صلوات الله
وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي لاقضين
بينكما بالحق وذكر يرجح الاحتمال الاول في قوله اقض بكتاب
الله اما الوليدة والغنم فرد عليك واما ابنك فعليه
جلد ماية وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس
لرجل من اسلم قال ابن الكلبي في كتاب الصحابة لا ادري من هو ولا
وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو
ابن الضحاك الاسلمي فاغد علي امراة هذا بالغين الجهنية الساكنة
اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فذهب اليها
فسالها فاعترفت فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية وعد
غدا بعلي لفايدة الاستقبال اي متاهبا لها وحاكما عليها وقد عدي
بعلي في القرآن الكريم قال تعالي ان اغد وعلي حرثكم قال الشاعر
قد اغدو واعلي تبعة كرام • تشاوي واجدين لما تشا • وفي الحديث
الحديث سبقت في بواضع كالمحاربين وفي تراجم من مضي منها وفي
الحديث ان الجهنية التي لا تكاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم انما يرسل اليها

من يحكم لها وعليها ومطابقته للترجمة قيل من تصديت احد المتخاصمين
الاخر وقيل خبره باب بيت النبي باضافة باب لتاليه والهاء
العين وفي نسخة باب بالتنوين بيت النبي صلي الله عليه وسلم
بفتح تحتي بيت فعلا ماضيا والنبي رفع فاعل الزبير ابن العوام
حال كونه طليعة وحده ليطلع يوم الاحزاب علي اموال العدو
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله ولابي ذر ابن المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر محمد
قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال
قد النبي صلي الله عليه وسلم الناس اي دعاهم وطلبهم يوم
الخندق اي يامرهم باخبار العدو فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع
ثم ندبهم عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب
الزبير بكسر الدال مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاثا اي كرر
ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال صلوات الله
عليه وسلم لكل نبي حواري منيح المهملة ونتح الواو وكسر الراء وتشديد
التحتية ناصر وحواري ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص
بالنصرة وزيادة نجدها علي سايرا قرانه لاسيما في ذلك اليوم
والافضل اصحابه كانوا نصائحه عليه الصلاة والسلام قال
سفيان بن عيينة حفظته اي الحديث من ابن المنكدر
محمد وقال له اي لابن المنكدر ايوب السختياني يا ابا بكر هو كذلك
محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال من جابر قال للقوم يجيبهم
ان يحدثهم عن جابر كلمة ان سعد رية فقال ابن المنكدر في ذلك
المجلس سمعت جابرا فتاباه بفوقية واحدة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فتنابه بفوقيتين بين احاديث ولابي ذر عن الكشميهني
بين اربعة احاديث سمعت جابرا قال علي ابن المديني قلت لسفيان
بن عيينة فان الثوري سفيان يقول يوم قريظة تبين بدل قوله يوم الخندق

فقال بن عيينة كذا حفظته منه منذ اربعين ولفظة منه
ثابتة لابي الوقت كما انك جالس يوم الخندق قال سفيان بن عيينة
هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة وتمم سفيان بن
عيينة قال في الفتح وهذا انما يقع على اطلاق اليوم على الزمان
الذي يقع فيه الكثير سواء طلت ايامه وكثرت كما يقال يوم الفتح
ويراد به الحين الذي قام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة
الخندق لم تمت ايامها اخرها لما انصرفت الاحزاب ورجع صلى الله عليه
وسلم واصحابه الى بيوتهم جاءه جبريل بين الظهر والعصر فامره بالخروج
الى بني قريظة فخرجوا هم حاصروهم اياما حتى نزلوا على سعد بن معاذ
وقال الاسماعيلي انما طلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
خبر بني قريظة ثم ذكرت طريق قريح بن سليمان عن محمد بن المنكدر
عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
من ياتيه بخبر بني قريظة فمن قام يوم قريظة ان الذي اراد
ان يعلم فيه خبرهم الا الجوم الذي غشاهم فيه وذكر مراد سفيان
والله اعلم والمطابقة في قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم
وانتدب الزبير وسيق في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده

باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم

ان يؤذن لكم في موضع الحال اي لا تدخلوا الا اذونا لكم او في محل
الظرف تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز
له الدخول لعدم تعيين العدد في النص فصدر الواحد من جملة
ما سيق عليه الاذن قال في الفتح وهذا استفيد على الجمل بعضد
الجمهور حيث اكتفوا فيه بخبر شخص سيئ عدالته لقيام القرينة فيه
بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد اي الازرق عن ايوب
السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى

عبد

عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل حائطا يعني بستانا لاريس فامرني بحفظ الباب
والمغايرة بين قوله هنا وامرني وقوله في السابقة وكم يامرني بحفظه
لان النفي كان اولا ما حاول دخل صلى الله عليه وسلم الحائط
وجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي صلى
الله عليه وسلم فقوله وكم يامرني بحفظه كان في تلك الحالة ثم لما
جاء ابو بكر واستاذن له واراد ان ياذن له امره ان يحفظ الباب
تقريرا له على ما فعله ورضي به بعد تقرير او تقرير فيكون مجازا فجاء
وجلس بيستاذن في الدخول عليه فذكرت له قصة النبي عليه الصلاة
والسلام ائذن له في الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء
فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء فقال ائذن له وبشره بالجنة
والحديث سبق في مناقب ابي بكر وساقه ثم طويلا وهذا اختصر منه
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي
المقعد قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الحديث عن
يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بالتصغير
انهما انه سمع ابن عباس عنهم ابن الخطاب رضي الله عنهم قال
حيث اي بعد ان اخبره صاحباه ابو بكر وعمر بن الخطاب ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعتزل ازواجه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مشربة بفتح الميم وضم الراء بينهما معجمة ساكنة اي غرفة
له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على
راس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول فدخل الغلام واستاذن
فاذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت فتقه الاشتغال بالواحد في
الخبر او محمة لقبول خبر الواحد والعمل به وسيق الحديث بطوله
في تفسير سورة التحريم وهذا اطرف منه وبالله المستعان

باب ما كان ببعث النبي صلى الله عليه وسلم من الأحداث

كتاب بن اسيد عامل مكة وعثمان ابن ابي العاص على الطائف والرسل الى الملوك كدحية بن خليفة الى المقوقس صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب الى الحارث ابن ابي شمر الغساني ملك البلقاء احد بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله معلولا في بدء الوحي ببعث النبي صلى الله عليه وسلم بكتابه مع دحية بن خليفة ابن فروة بن فضالة بن زيد ابن امرئ القيس الكلبي من وكلب وبرة المخرج بضم الخاء المعجمة وسكون الزاي واخر جيم بكتابه الى عظيم اهل بصري بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث بن ابي شمر ابن بدفعه الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية المكتبي دون غيره قال حدثني بالافراد الليث ابن سعد الامام المصري عن يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى بتوزير ابن هرمز ابن عبد الله ابن حذافة السهمي فامره اي امر عليه الصلاة والسلام عبد الله ابن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم البحرين المنذر ابن ساوي يدفعه عظيم البحرين الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قرأه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري فحسبت ان ابن المسيب سعيدا قال فدعى عليهم على كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق اي يتفرقوا ويتقطعوا وقد استجاب الله تعالى دعاءه عليه الصلاة والسلام فتدابرت يا لكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد قوات في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث

بكتابه

بكتابه الى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث في الامهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله ببعث والصواب اثباته وقد ذكره البخاري في ما رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم بصري وان يدفعه الى قيصر وهو الصواب اه ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتا عليه قال في الفتح بعد ان ذكره فيه خلط وكانه توهم ان القصتين واحدة وحمله على ذلك كون كل منهما من رواية ابن عباس والحق ان المبعوث لعظيم بصري هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن حذافة وانما لم يسم في احد هذه الروايات تقدم بعضها في غيرها ولم يقع في الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصري والبحرين فان بينهما بعدا شديدا وبصري كانت في مملكة هرقل ملك الروم والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال وانما نبهت على ذلك لخفية ان يتوهم من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة ابن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم يا سعد هند بن اسماء بن حارثة اذن في قومك او قال في الناس يوم عاشوراء بالهمزة والمد ان من اكل فليتم او اول اليوم فليتم اي فليمسك عن المفطر بقية يومه حرمة لليوم وبتم بكسر اكل فليصم زاد في كتاب الصوم فان اليوم يوم عاشوراء والحديث سيق في الصوم ثلاثيا وهو هنا رباعي ومطابقته للترجم له في قوله قال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وقد سرد محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته اسماء الرسل الذين بعثهم فلا اطيل بذكرهم باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وقد تكسر من غير همز اي وصية النبي

صح

صلى الله عليه وسلم ونود العرب ان يبلغوا بفتح الموحدة وكسر اللام
المشددة اي بان يبلغوا ما سمعوه من العلم من ورائهم في موضع نصب
على المفعولية قاله مالك بن الحويرث بهم الحاء المهملة مصغرا ينما
سبقة ترتيبا اوايل باب ما جاء في اجازة خبر الواحد وبه قال
حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال
مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج ح
قال في الفتح كما في رواية ابي ذر قال اخبرنا المضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة ابن سلمة ابو الحسن الماذني البصري
النحوي نزيل مرو وبحدثها قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن
ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي انه قال كان بن عباس
رضي الله عنهما يقعد بي بضم اوله وكسر الثالثة على سريره وفي سند
اسحاق بن راهوية ان المضر بن سلمة وعبد الله ابن ادريس
قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه ويبقيني معه على السرير
فاترجم بينه وبين الناس فقال ان ولابي ذر والاصيلي في نسخة
فقالي ان وفد عبد القيس ابن افصى لما اتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عام الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب الايمان
بكسر الميم من القوم او من الوفد بالشك قالوا نحوه ربيعة ابن
نزار بن معد بن عدنان قال مرحبا بالوفد او القوم مرحبا ما خوذ
من رحب رحبا بالضم اذا وسع منصوب بفعل مضمر لازم اضماره
والمعنى اصبتم رحبا وسعة ولابي ذر او القوم بزيادة همزة قبل
الواو بالشك من الراوي غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة
ذكرها الفراء وغيره حال من الوفد او القوم والعامل فيه الفعل
المقدر قالوا يا رسول الله بيننا وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح
الضاد المعجمة مجتوفون للاضافة بالفتحة للعلمية والتانيث

وكانت

وكانت مساكنهم باليمن بين وما والاهامت اطراف العراق لم نات بابك في
الايمان نفصل بالصاد المهملة والتنوين في الكلمتين على الوصفية
ندخل به الجنة اذا قبلنا منا برحمة الله ونخبر به من ورائنا مت
قومنا الذين خلفنا بهم في بلادنا فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم
عن الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان
بالله اي وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله
اعلم قال صلى الله عليه وسلم والسلام هو شهادة ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة واظنه
قال في الحديث صيام رمضان وتولوا وفي الايمان بعدها وان تعطوا
وهو معطوف على قوله باربع انما امرهم بالايمان بالله بان يعطوا من المغانم
بلفظ الجمع الخمس قال في شرح المشكاة قوله يامر فصل يحتمل ان يكون
الامر واحدا الاوامر وان يكون بضم الثاء فصل يحتمل ان يكون
بضمتين الفاصل وهو الذي يفصل بين الصحيح والفاسد والحق
والباطل وان يكون بضم المفصل اي بسبب تكرره ظاهر ينفصل به
المراد عن الاشتباه فاذا كان بضم الثاء والفاصل وهو الظاهر
يكون التكرير لتعظيم بشهادة قوله ندخل به الجنة كما قال صلى
الله عليه وسلم سالتني عن عظيم في جواب معاذ اخبرني بعمل يدخلني
الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون الفصل بضم المفصل لتفصيله صلاة
الله وسلامه عليه الايمان باركانه الخمسة كما نقله في حديث معاذ
وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التكرير للتاكيد فالمراد به اللفظ
والباء للاستعانة والمامور به محذوف اي مرنا بعمل يوصلنا الى الجنة
وتقريره في هذا المقام ان يقال لهم امنوا وقولوا امنا بهذا القول الحق
يقول الراوي امرهم بالايمان بالله وعلي ان يراد بالامر الثاني يكون المراد
بمعنى اللفظ ويؤيده وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر
فاصل جازم قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم قد امنت بالله

استم فالمامور بها هنا امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير
للايمان بدالة قوله صلي الله عليه وسلم اتدري ما الايمان بالله وحده
ثم بينه بما قال فان قيل علي هذا في قول الراوي اشكالان احدهما ان
المامور واحد وقد قال اربع والثاني انهما ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا والجواب
عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزائه المفصلة وعن الثاني
ان من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منصبا لغرض من الاغراض
جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه من فروض مطروحا ومنه قوله
تعالي فعززنا بثالث اي فقويناه بترك المنصوب واق بالجاد والجرور
لان الكلام لم يكن سوقا له فهنا لما كان الغرض في الاول ذكر
الشهادتين لان القوم كانوا موحدين مقرين بكلمتي الشهادة ويدل عليه
قولهم الله ورسوله اعلم وترحيب النبي صلي الله عليه وسلم لهم ولكن
كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم ولكن كان
وكان الامر في صدر الاسلام كذلك لم يحمله الراوي من الاوامر وقصد به
انه صلي الله عليه وسلم انهم عما يوجب توبتهم بقوله اتدرون
ما الايمان ولذلك خصص ذكرات بما قوامت القبائح حيث اتي
بالفعل المضارع علي الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات
بدليل قوله بيننا وبينكم كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام
فصار امر امت الاوامر له ونهاهم صلي الله عليه وسلم عن الانتباذ
في الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد القرع وفي
الاستبذ في الحنتم بالحاء المهملة المفتوحة الجرة الخضراء والانتباذ
في المزفت ما طلي بالزفت والانتباذ في النقير بالنون المفتوحة
والقاف المكسورة اصل خشبة تنقر فتنبذ فيه وربما قال بن عباس
المقير بضم الميم وفتح القاف والحتمية المشددة ما يطلي بالقار
شبه يرت اذا يبس يطلي به السفن كما يطلي بالزفت وهذا
شروع في حديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية

فانتبذوا

فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقدم الشيخ عز الدين بن عبد السلام
في مجاز القرآن وانهاكم عن شرب نبيذ الدباء والحنتم والمزفت والنقير
فلعل تال اهتضوهت بهمزة وصل وابتوهت بهمزة منوحة
وكسر اللام من وراكم من توهمكم وفيه دليل علي ابلاغ الخبر وتعليم
العلم واجب اذ الامر للوجوب وهو يتناول كل فرد فرد فلو لا ان الحجة
تقوم بتبليغ الواحد ما دعاهم عليه والحديث سبق اوائل الكتاب
في الايمان باب خبر المراة الواحدة هذا يدل علي ان لا ربيبة قال
حدثنا محمد بن الوليد ابن عبد الحميد البصري القرشي البجري من ولد
بجير من ارطاة قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بضم القوقية والموحدة بينهما واو ساكنة
ابن دعامة السدوسي بالنون والموحدة والمثناة الي بني العنبر
بطن من تميم انه قال قال لي الشعبي عامر بن شراحيل راجل
اي البصرت حديث الحسن البصري عن النبي صلي الله عليه وسلم وقد حدث
ابن عمر رضي الله عنهما اي جالسته قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه
يحدث ولا يروي ذر والوقت روي عن النبي صلي الله عليه وسلم فاقبل
هذا قال في الفتح والاستفهام في قوله اراب للانكار وكان الشعبي
ينكر علي من يرسل الاحاديث عن النبي صلي الله عليه وسلم
اشارة الي ان الحامل لفاعل ذلك طلب الاسناد من التحديث عنه
والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه ان الحسن
مع انه تابعي كثير الحديث عن النبي صلي الله عليه وسلم
نهي جرى علي الاقدام عليه وانت عمر مع انه صحابي مسلم فيه
محتاط محترز بهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يخشي علي قلة
الحديث عن النبي صلي الله عليه وسلم خشية ان يحدث عنه
بما لم يقل لانهم كانوا يكثرون فاذا طال الهدم يوم الميات وقول
الحافظ ابن حجر وقوله وكما عدت من عمر الجملة حالية تعقبه العيني

غير

بانه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان تفضيل بعض عمر في الحديث والاشارة
في قوله غير هذا الى قوله قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فيهم سعد يكون الضب ابن ابي وقاص رضي الله عنه فذهب
ياكون من قلهم وعند الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فاتوا
بلحم ضب وسيق في الاطعمة عن ابن عباس عن خالد ابن الوليد
انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي
بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده فاذا تهم امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
وهي ميمونة كما عند الطبراني انه لحم ضب فامسكوا اي الصحابة
عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
واطعموا بهمزة وصل ثابتة حلال او قال عليه الصلاة والسلام
لا باس فيه تلا شعبة شك فيه توبة العنبري ولكنه قال
صلى الله عليه وسلم لست اضب ليس بارضي المالوف
فلذا تركت اكله لا لكونه حراما وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان
في نفسه لقوله في الحديث الاخر فاجدني اعافه وهذا احد
كتاب الاحكام وما يفيده من التعفف واجازة خبر الواحد وفرغت
منه بحمد الله وتوفيقه في يوم الاربعا في عشر شهر الله المحرم
الحرام سنة ست عشر وتسعمايه والله اسال الاعانة على
التكميل فحسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم
المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء والمعنى هنا الاستمساك
بالكتاب اي القرآن **والسنة** وهي ما جاءت النبي صلى الله
عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وهو ما فعله والمراد امتثال
قوله تعالى اعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكل ما

وصلك

وصلك الى شيء يوصل واصله في الاجرام واستعمل في المعاني من باب
المجاز ويجوز ان يكون حسن باب الاستعارة ويجوز ان يكون من باب
التمثيل من كلام الانصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبال
وحسن قاطعوه بينوا اليهود والحلف فاذا الاعتصام
واذا اجتمعوا بها حبالا تسببوا باخذ كل منهم الاخرى حبالا
يعني اليهود وقال في اللباب وهذا المعنى غير طائل لم يسمي الحبل عهدا
لتوصل به الى الغرض قال ما زلت بعتصم بحبل منكم والمراد بالحبل
هنا القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو
حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي ولابوي الوقت زيد
حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن مسعر وغيره عن قتيبة بن مسلم عن صار ابن
ابن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر يا امير المومنين لوان علينا
نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اني
لاعلم اي يوم نزلت هذه الاية يوم عرفة في يوم جمعة سمع
سفيان سمعا وسمعا فيما سمع قيسا دينا سمي صاحبها نشرح بالجماع
فيما نعلمه اولا اهلا لاعلمه علي ان هذه الامة المحمدية
معتصمين بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال
الدين واتمام النعمة ورضي لهم بدين الاسلام والحديث سبق في
كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بن سعد المصري
الامام حدثنا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك انه سمع محمد رضي الله
عنه العهد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حتى بايع الناس
ابا بكر الصديق رضي الله عنه وشهد عمر علي منبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم شهد قبل ابي بكر بكسر الموحدة بعد القاف وفي

الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر صامت لا يتكلم فقال اما بعد فاختار الله
لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده من
درجات الجنات وحضور حظائر الكرامات على الذي عندكم في الدنيا
وهذا الكتاب اي القرآن الذي يهدي الله به رسوله فخذوا به تهتدوا
وانما ولابي ذر عن المحموي والمستملي لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة
بدل اللام يهدي الله به اي بالقرآن رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة
الحديث للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذي يهدي به رسولكم
كما لا يخفى على ذي لب والحديث سبق في باب الاستخلاف من كتاب
الاحكام وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا وهيب بضم الواو وبن خالد البصري عن خالد الحذاء عن
عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء وفد
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال انهم علماء فهم الكتاب
اي القرآن ليحتج به وسبق في كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله
ابن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة ربعي الاصل
جهضمي العطاردي بن سليمان بن طرخان البصري حدثنا سعيد
بالفاء الاحول ابو بشر قال سمعت عوف سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما
راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي
قال ان الله عز وجل يفنيكم بالفاء المعجمة من الافناء وتفنكم بنون
ففاء مهملة ثم نون معجمة مفتوحات اي رفقكم او ديركم عن الكسد
او اقامكم عن المتجرة بالكلام وبحمد صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله اونفكم لابي ذر قال ابو عبد الله المصنف ونفضا يفضكم بالفاء
المعجمة الساكنة بعدها نون ثم وانما هو نفتكم بالنون والفاء المهملة
والتاء المعجمة المفتوحات بنقط ذكره في صلة كتاب الاعتصام
قال في الفتح وفيه ان مصنف كتاب الاعتصام سيفرد وكتبه منه هنا
ما يليق بشرطه في هذا الكتاب كما صنع في كتاب الادب المفرد

فلما

فلما راي هذه اللفظة غارة لما عنده انه الصواب احال على راجحيته
وان يصلح منه وتبعه على ذلك بحر هذا في تعبير انقض ظهرك كما سبق
في سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله الى آخره ثابت في رواية
ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وسقط لابي ذر عن الكشميهني
من الصحيح والحديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيأ وبه
قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد الله بن دينار مولى بن عمر
ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن
مروان بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة
واقر بذلك بالسمع والطاعة على سنة الله
وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله
فقد اعتصم بهما والحديث سبق بتمامه في باب كيف يبايع
الامام من واخر كتاب الاحكام باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
في الحديث الا يبعث ان شاء الله تعالى بعثت بجوامع الكلم وروى
الخركوشي في الاشاعة من حديث سليمان بن عبد الله الخولاني
عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وهو مرسل وفي
سنده من لم اعرفه والديلمي بلا سند عن بن عباس مرفوعا
مثله بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب
نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار
هو الاقتصار على معاني قليلة على الغرض مع حذف اوهام والعرب
لا تحذف ما دلالة عليه ولا وصلة اليه لان تمام دلالة على
مناط الغرض وضع الكلام من الافادة والافهام وفائدة الحذف
تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام والحذف انواع احدها
حذف المضافات وله امثلة كثيرة منها مثل التحليل والتحريم والكراهة

حذف

والايجاب والاستحباب الى الاعيان لمنعه من مجاز الحذف اذ لا يتحور
تعلق الطلب بالاجرام وانما يتطلب افعال تتعلق بها تحريم الميتة
تحريم اكلها وتحريم الخمر تحريم شربها ودلالة الحذف انواع شتى بدل العقل
على حذفه والمقصود الاعظم يرشد على تعيينه وله مثالان احدهما
قوله حرمت عليكم الميتة الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل
على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى ان
التقدير حرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم وساحت
هذه الوجيزة عبد الاثيل بايرادها والشيخ عز الدين بن عبد السلام
مجاز القرآن لخصتاه تغمدهما سحائب الله برحمة اثره وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي المقيه قال
حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في السيد من كتاب التعبد
وقال محمد بن يحيى ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة
التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو
ذلك وان في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله يدل قوله محمد فقيل
المراد البخاري وصوب ورجح الحافظ بجزمه ان محمد بن مسلم الزهري
وان غير الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن بقرينة قوله
بعثت والقرآن هو الغاية القصوى من ايجاز اللفظ واتساع
المعاني فقد بعثت ببلاغته المعقول وظهرت فصاحته على كل
منقول فعجز بايجازه فرسان البلاغة وبرزت بجمع كلمه ذوو الالفاظ
الناصعة والكلمات الجامعة وكان قد حاولوا الاتيان ببعض
شيء منه في اصاتيبهم ورواذكهم في استطاعوه اذ رأوه نظما عجيبا
خارجا عن اساليب كلامهم ووصفا بديعا يفوق بلاغتهم

ونظامهم

وتخاذلهم فانقطعوا بالقصور عن معارضته واستكانوا بالعجز عن
مقابلته ومن مسامع المغيرة ابن الوليد مع النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال والله ان له لحلاوة وان
عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع اعرابيا رجلا
يقرأ فاصدع بما تؤمر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد ذكر في
من اسئلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى ولكم في القصاص حياة
يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله ولو تركي اذ فزعوا فلا فوت
واخذوا من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي
بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك
ويا سماء اقلعي الاية قال القاضي عياض اذا تاملت هذه الايات
وامثالها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها
وحسن تاليف حروفها وتلاؤم كلها وان تحت كل لفظة منها جملا
كثيرة وفصولا جمة علوما وافرة سكت الله واوبث من بعض
ما استفيد منها وكثرة المقالات في المستنبطات عنها وقد حكي
الاصمعي انه سمع كلام جارية متمثلا لها قاتلك الله ما افصحك فقالت
او بعد هذا فصاحة بعد قول الله تعالى واوحينا الى ام موسى
ان ارضعيه فجمع في امة واحدة بين امرين ونهيين وخبرين
وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة
في الاحاديث حديث انما الاعمال بالنيات انما هو مرتب
في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والميلاد موكل بالخلق
واي داء دوي من البخل وحبك الشيء يعمي ويصم الى غير ذلك مما
يسر استقصاره ويدل على انه صلى الله عليه وسلم قد جاز
من الفصاحة وعلو الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز من رتبة
لا يتقدر لها قدرة وفي كتاب المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي
قال ابن المنير لم يتخذ نبي من الانبياء الفصاحة الا نبينا صلى

نظر

الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز
وهذا فصاحته عليه الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من الكلام
ولكنها معدودة من السنة فتدبر بهذا من لا يعرف قوله اوتيت جوامع
الكلم انه من التحدث بنعمة الله وهضما بنفسه كقوله ونصرت بالرعب
بهم الرا المخوف يقذف في قلوب اعدائي زاد في التيمم سيرة شهر
وجعل الثانية سيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من
اعدائه اكثر منه وبينا بغير ميم انا ثابتي رايتني رايت نفسي اوتيت
بغير واو بعد الهمزة وفي يا رويا الليل من التصغير يا ثيابها بثاء مثلثة
خزائن الارض كنوز ايتاء كسري او معادن الذهب والفضة فوصفت
في يدي حقيقة او بمعنى انقلوت كناية عن وعد الله بما ذكر
انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند السابق اليه فقد
ذهب اي فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها
بثوتية مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة
مجزومة وبعد الواو الساكنة فوق لها قال من اللغث يوزن
عظيم طعام يتلوط يشبه كذا ابو الحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف
ما اتفق او قال ترغثونها بالراء بدل اللام من الرغث كناية عن
سعة العيش واصله من رغث الجدي امه اذا ارتضع منها وارغثته
هي ارضعته قاله القزاز وانكر من الراوي اي وانتم ترغثونها
او قال كلمة تشبهها اي يشبه احد المتكلمين المذكورتين فوقعت
في التصغير وثبتا لونها بالمثلثة وتا الاشتمال اي يخرجون منها
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام الزهيمي المصري عن
سعيد بكير العين عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبيا
نبي الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله او من بهمة محمودة

بيدها واو ساكنة فمهملة مكسورة فتحتية مفتوحة من الامن او قال امنت
بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر وانما كان سهم المحبب
الذي اوتيت بفتح الحبي المنصوب والباء زعم الحموي والكشميهني
اوتيته اي من المعجزات وحيا اوحي الله الي وهو القرآن العظيم
لكونه اية باقية لا تقدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله تعالى بحفظه
فقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من
الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها فلم يبق الا خبرها والقرآن العزيز
الباهرة اياته الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله
الى هذا الزمن مدة تسعمائة سنة وستة عشر سنة مجيئه كالهدرة
ومعارضته ممتنعة باهرة ولذا رتب عليه قوله فارجو ان اكون هم اكثر
الانبياء تابعا يوم القيامة لان يدوام المعجزة يتجدد الايمان ويتغالى
البرهان وتا يا ناصب على التمييز والحديث مر في فضائل القرآن
باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله تعالى وجعلنا للمتقين
اماما افرده للجنس وجمعه كونه رئيس فاصلة او جعل كل واحد
منا اماما كما قال يخرجكم طفلا او للخادم والمتقاد كلهم اولا سعد
سعد في الاصل نصب وقيام وقال ايمة يقتدي بهم قيلنا وتقتدي
بنا مت بعيدنا قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح
اي اجعلنا ايمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه قيل وفي الاية
ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب ويرغب فيها وقال بن عون
بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله البصري
التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة
للملاء اجعلني لنفسي ولاخواني المؤمنين هذه السنة الطريقة
السنوية المحمدية والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية اي
تتعلموها وسألوا عنها علما وعملا والقرآن ان يتدبروه اي يتدبروه

قد في الكوكب قال في القرات في السنة يتملوها لان الغالب على حال
العلم ان يتعلم القران في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا وصى
بلزم سماعه وادراك منطوقه ومفهوده وقال في الفتح ويحتمل ان يكون
السبب ان القران قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ
جمعت فاراد تعلمه جمعا فيتحكمت نتهما بخلاف القران فانه
مجموع ويسألوا الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال يتركونهم
لا تسخير ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح
بسكون الدال الى خير وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين
وسكون الميم وعباس بالموحدة الباهلي المصري قال حدثنا عبد
الرحمن ابن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان
بتشديد التحتية عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال جلست
الى شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعد الموحدة بن عثمان
الحجبي في هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام او في الكعبة نفسها
فقال اجلس اي بتشديد التحتية عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في مجلسك هذا فقال هممت اي قعدت ولابي ذر عن الكشميهني
لقد هممت ان لا ادع اي لا اترك فيها في الكعبة صفرا ولا بيضا ذهبا ولا
فضة لا قسمها بين المسلمين نمناهم قال شيبة قلت كلمة رضي الله عنه
ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعل صاحباك النبي صلى
الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله قال لهما القرات يقتدي بهما بضم التحتية
وفتح الدال المهملة ولابي ذر يقتدي بثبوت ياء مفتوحة بدل التحتية وتشديد
الدال وعند ابن ماجه بسند صحيح عن شقيق قال بينما رجل
يدارم هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي فناولته اياها فقال
الك هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتركها قال اما ليت قلت ذاك لقد
جلس عمر بن الخطاب بمجلسك الذي فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة
بين فقرا المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لاقلت قال ولم قلت لانك

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم قد راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال
فلم يخرجاه فقام عمر فخرج فيه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يخرج ذلك
في مصالح المسلمين وذكر شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم
يخرجا منه لم يسعه خلافهما وتزل تقرير النبي صلى الله عليه وسلم
منزلة حكمه باستمرار ما تركه تقريره فوجب عليه الاقتداء بهما قوله
تعالى واتبعوه وعلم من هذا انه لا يجوز صرف ذلك في فقرا المسلمين
بل يجب قسمه بينهم في الجهة المذكورة وربما تهدم البيت او خلت بعض
الائمة فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لما ذكانه قد
اخرج عن وجهه الذي سبل فيه والشيخ تقي الدين السبكي كتاب
نزول السكينة على قناديل المدينة ذكر فيه فوائد جمة افاض
الله تعالى عليه فواضل الرحمة ومعالجة الحديث المترجمة في قوله
لما القران يقتدي بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سالت الاعمش سليمان بن مهران
فقال حدثني زيد بن وهب الهمداني الجهني انه قال سمعت حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الامانة وهي عند الخيانة او الايمان وشرايعه نزلت من السما
في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل
قلوب المومنين حتى صارت حسية ونظروا اليها وتزل القران فقرا
القران وعلموا من السنة الامانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم العلم والورع
في صدرها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق محلولا
في الرقاق والمغتف وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين
في الاول وضم الميم وتشديد الراي في الاخ الجملي بفتح الجيم والميم
المخففة قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني
بسكون الميم وفتح الذال المعجمة وبعد الهمزة والراوي عنه يقول

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله
واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بضم الها وسكون الدال
المهملة بينهما السمت والطريقة والسيرة يقال هدي هدي زيد
اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واحسن المدي هدي محمد
بضم الها وفتح الدال والقصر الارشاد والدلالة في المدي للاستغراق
لان افعل التفضيل لاضافة الا الي متعدد وهو داخل فيه ولانه
لو لم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه
وستته على سائر الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم
الميم وسكون الحا وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة
والمراد بها البدع والمحدثات من الافعال والاقوال والبدعة
كل شئ عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل يدل
عليه بالشرع فليس ببدعة قال امامنا الشافعي رحمه الله البدعة
بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها
فهو مذموم اخرجه ابو نعيم باسناده من طريق ابراهيم بن الجنيد
عن الشافعي عند البيهقي وفي مناقب الشافعي الله قال
المحدثات ضربان ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه
بدعة الضلالة وما احدث من الخير لا خلاف في شئ من ذلك وهذه
محدثة غير مذمومة وانما توعدوت من السعث واحوالات لما بين
لا محالة وما انتم بمعجزين بفائتين رد لقولهم متى مات فات وهذا
من قول ابن مسعود فهم موعظته بشئ من القرآن بناسب الحال
وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن
القدر الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدي هدي محمد صلى
الله عليه وسلم فان فيه صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم
وهو احد اقسام الرفع وقد جا الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه

بالرفع من وجه اخرجه اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري
واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا بزيادة فيه وليس هو
على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب في كتاب الادب وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم التين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله
عنهما قال كذا في الفرع كاصله بالافراد اي قال كل منهما وفي غيره
قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال اشدك الله
الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي زنا بامرأة
الذي استاجره فقال صلى الله عليه وسلم اما لاقضين بينكما بكتاب الله
القصة التي اخرها السابق ذكر في المحاربين وغيرها واشتهرت بهذه
الجملة قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب
الله اشد ما تكون اشارة الى ان السنة يقضى عليها بكتاب الله لانها
بوحيه وتقديره قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي
يوحى وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح العين المهملة والواو
بعدها قاف ابو بكر البصري قال حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح
بضم الفا وفتح اللام وسكون التحتية الساكنة ما مهملة بن سليمان المدني
قال حدثنا هلال بن علي ابن اسامة بتخفيف الثانية ما مهملة بن سليمان المدني
ينسب الى جده عن عطاء بن يسار بالتحتية المهملة عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى بضم الهمزة والموحدة من عصاني
استشكل استثناء تقليل حليم وزجر عاصي والمراد امة الدعوة ولامن
ابى كمن يمتنع عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن ابى من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في فتح الباري وفي ابن ابي عاصم
على مذهب ابي عمرو فمن اطاعني الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان

من هذا الجواب ان يقال من عصاني فقد اتى بما ذكره شيئا به على اي
ما عرفوا ذلك ولا هذا اذ المقدر من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة
دخل الجنة ومن اتبع هواه وزلت عن الصواب وضلت عن الطريق المستقيم
دخل النار وفي نسخ ابي ذر وغيره ومن لم يطع المصيب بوجه المسبب قال
وبهذا هذا التاويل اراد مجيب السنة هذا الحديث في باب
الاعتصام بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة لان المطيع
هو الذي يهتم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهواء والبدع والحديث
من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبادة بضم العين المهملة
وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده المخزومي بضم الموحدة
وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
واخر سبعة في الادب ومن عداه في الصحيحين بهم الاولى قال
اخبرنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليم بن حيان بضم المهملة
وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع كمتن كتب علي كسليمان
وكذا في اليونينية بزيادة الف ونون وهم المؤلف وكذا هو في
عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي والذي
في فتح الباري وعمدة القاري والكرماني سليم وحيان بفتح الحاء
المهملة وتشديد التحتية البجلي المجمري محمد بن عبادة وابن
عليه يزيد بن هارون قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر
الميم وسكون التحتية بعد هاء ثم نون ممدودة ابو الوليد
قال حدثنا وقال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما القايل حدثنا وسمعت سعيد بن ميناء والشاك سليم ابن
حيان شك في اي الصفتين قال شيخه سعيد ويجوز في جابر
الرفع على تقدير حدثنا والتقدير سمعت جابرا يقول جاءت
ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي
في جامعه اثنين جبريل وميكائيل ويحتمل ان يكون كل واحد

منهما

منهما غيره او اقتصر فيما على من يباشر الكلام ابتداء وجوابا وفي الحديث
ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة انه صلى
الله عليه وسلم توسده فخذه فرقد وكان اذا نام نفخ قال فجاء نا
قاعدا اذا نا برجال عليهم ثياب بيض لا اعلم بهم من الجمال فجلست
طائفة منهم عند راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة
منهم عند رجليه فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة
والقلب يقظان قال الزهري بهذا يمثل ما يدبه حياة القلب
وصحة خواطره وقال البيضاوي فيما حكاه ابن شرح المشكاة
قول بعضهم انه نايم الي اخره مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لكمالات
المتوسل التقدسية الكاملة لا يضعف الحواس واستراحة الايدان
فقالوا ان صاحبكم هذا يمثل النبي صلى الله عليه وسلم مثلا
فاضربوا له مثلا فقال بعضهم بانه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة
والقلب يقظان فقالوا مثله عليه الصلاة والسلام كمثل رجل بنى
دارا وجعل فيها مادبة بضم الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها
بعدها موحدة مفتوحة فيها تاثيث وقيل بالعكس الوليمة وبالفتح
ادب الله الذي ادب به عباده وثم فتحيف العم هنا ويبث داعيا
يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة
ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل المادبة وفي حديث
ابن مسعود عند احمد بينا بيتا حصينا ثم جعل مادبة ودعا
الناس الي طعامه وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب
من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها لكبر الواو والمشددة
اي فسروه الحكاية والتمثيل له صلى الله عليه وسلم يفقهها من
اولتا ويلا اذا فسر بما يؤول اليه الشيء والتاويل في اصطلاح البيان
تفسير اللفظ بما يحمله احتمالا غير بين فقال بعضهم انه نايم
وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم

فنادي ايها ثلاث مرات فقالوا فالدار المثل بها الجنة والداعي محمد
صلي الله عليه وسلم وفي حديث بن مسعود عند احمد اما السيد
فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام والطعام فهو الجنة ومحمد
الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلي الله عليه وسلم
فقد اطاع الله لانه رسوله صاحب المادبة فمن اجابه ودخل في
دعوته اكل من المادبة ومن عصي محمدا صلي الله عليه وسلم
فقد عصي الله فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباقي
هو مثل النبي صلي الله عليه وسلم حيث قالت المثلة كمثل رجل
بني دارا الامثل الداعي اجاب في شرح المشكاة فان قوله مثله
كمثل رجل مثل المشبه وهو بني عن ان هذا ليس من التشبيهات
المعروفة كقول امرئ القيس

وكان قلوب الطير رطبا ويابسا ... لدي وكرها العناب والحشف البالي

بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور متعددة
منتزع بعضها بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع بنى له
رجل وبنى ثم قدمت في التاويل الدار علي الداعي وعلي المضيف
وعي في التاويل ارب حسن هب ثم يجرح المشبه بالرجل لكنه
لم يع في قوله من اطاع الله ما يدل علي ان المشبه به هو قال
الطيبي وتحريره ان الملائكة مثلوا سبق رحمة الله تعالي علي
العالمين بارساله الرحمة المهداة الي الخلق كما قال تعالي وما
ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته
صلوات الله وسلامه اياهم الي الجنة ونعيمها وبهجتها ثم ارشاده
الخلق سلوك الطريق اليها واتباعهم اياه بالاعتصام بالكتاب
والسنة الهديان الي المقام السفلي فمن الناس واقفون في
مهواة طبيعتهم ومستغلون بشهواتها وان الله يريد بلطفه رفعهم

فاولي

فاولي حبل القرآن والسنة اليهم المتخلصين من تلك الورطة فمن تمسك
بهما فاز بحصول الفوز وسكن الاعلا والحيات الاقدس ومن ملك ملك متقدم
ومن اخلد الي الارض هلك واضاع نفسه من رحمة الله تعالي فجاء
بمضيف كريم بني دارا وجعل فيها من انواع الاطعمة المستلذة والاشربة
المستذبة مالا يحصي ولا يوصف ثم بعث داعيا الي الناس يدعوهم
الي الضيافة اكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع
حرم منها ثم اذاهم وضعوا حكاية حلول سخط الله بهم ونزول العقاب
الموعود عليهم فولهم لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة لان فاتحة
الكتاب سيقت لبيان سبق الرحمة علي الغضب فلم يطابق ان لم
تختم بما يصرح بالعقاب والغضب فيما يدل علي المراد علي سبيل
الكناية ومحمد صلي الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء وفتح الفاء
اي ذو فرق يكون نعتا علي المصدر وصف به للمبالغة اي الفارق
بين الناس المؤمن والكافر والصالح والطالح اذ به تميزت الاعمال
والاحوال وهذا كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل علي معناه
ومؤكد له وفيه ايقاظ للسامعين من رقدة الغفلة وحث علي
الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض عما يخالفهما تابعه اي تابع
محمد بن عباده قتيبة بن سعيد عن ليث هو بن سعد عن خالد
ابي عبد الرحيم بن يزيد المصري عن سعيد بن ابي هلال
الليثي المدني عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال
خرج علينا النبي صلي الله عليه وسلم وصله الترمذي بلفظ
خرج علينا النبي صلي الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام
كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي يقول احدهما لصاحبه
اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل قلبك انما مثلك
ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بنيانا وجعل فيها مادبة
ثم بعث رسولا يدعو الناس الي طعامه فمنهم من اجاب ومنهم

من تركه فالله مولاك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول
من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة
اكل مما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل لان سعيد بن ابي هلال
لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد ان منتهاه بين سعد وجابر وقد
اعتضد هذا المنتهى بحديث الجريري عند الطبراني بمتابعة سابقه
وسنده جيد واورده المؤلف لرفع توهم من ظن ان طريق
سعيد بن ميناء موقوف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن
ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحرث عن حذيفة ابن اليمان رضي
الله عنه انه قال يا معشر القراء بضم القاف وتشديد الراء جمع
جمع قارئ والمراد العلماء بالقرآن والسنة العباد استقيموا اي
اسلكوا طريق الاستقامة بان تمسكوا بامر الله فقلا وتركا فقد
سبقتم بضم السين وكسر الموحدة مصححا عليه في الفرع كاصله
سبقا المفعول اي لازموا الكتاب والسنة فانكم سبوقون سبقا
بعيدا اي ظاهرا وصفه بالبعد لان غايته شاسعة والسابقين
ولابي ذر سبقتم بفتح السين والموحدة قال في الفتح وبه جزم ابن
التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم
شيخ البخاري فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه
وخاطب بذلك من ادرك اوايل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة
سبق الى كمالات من جاء بعده ان عمل بهما ثم يصل الى ما وصل اليه
من سبقه الى الاسلام والايمان بعده منه حسا وحكما فان خالفتم
فالمتم الامر خذتم يمينا وشمالا عن طريق الاستقامة لقد
ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
استقيموا لان الاستقامة هي الاقتداء بسنن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس في قوله تعالى وان هذا صراطي

مستقيما

مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل تتفرق بكم عن سبيله قال امر الله
المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي
ابو محمد الصراط الطريق الذي هو دين الاسلام وتوله مستقيما نصب
على الحال والمعنى سويا قويما لا اعوجاج فيه وهو بيّنه على لسان
نبيه صلى الله عليه وسلم وتشعبت منه طرق فمن سلك
الجادة بخارس خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار وعن ابن
مسعود قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم
قال هذا سبيل الله مستقيما وخط عن يمينه وشماله ثم قال
هذه السبيل ليس فيه سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم تلا
وان هذا صراطي مستقيما الآية رواه الامام احمد وبه قال حدثنا
ابو كريب بضم الكاف آخره موحدة مصغر محمد بن العلاء قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الحاء
عبد الله عن جده ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر
او الحرث عن ابيه ابو موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا مثلي ومثل ما بعثني الله
والمثلة فيما اي صفتي العجيبة الشان صفة ما بعثني به اليكم من
الامر العجيب الشان كمثل رجل كصفة رجل اتى قوما بالتثليث والتذكير
فقال لهم يا قوم اني رأيت الجيش المهول بعيني بلفظ التثنية واني
انا النذير العريان بالذي المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية
الشرري وهو مثل سائر يضرب لشدة الامر وتوقع المحذور وبرز المحذور
وبراءة الخبر عما التهمة واصله ان الرجل اذا رأى العدو وقد بيّن
وكاد يفي لحوقهم عند لحوقه يجرد عن ثوبه ويعلوه على راس خشبة
ويصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا قبل لقاء قبل لحوقهم وقال ابن
الكلبي هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف ابن
عامر فقطع يده وبدا من ابطه فالتجأ بالهمز والمد والرفع مصححا عليه

بضم الهاء

في الفرع وغيره بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع والذي في اليونينية
الهمز فقط من غير حركة تردد ولا غيره وفي الرقاق في باب الاشتهاء
المعاصي فالتجا النجاء مرتين فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة
هذا مهملة ساكنة وبالجيم سار والادلاج الليل فاطلقوا على مهلهم
بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة والثاني فنجوا من العدو وكذبت
طائفة فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة
والحاء المهملة استاصلهم وذلك مثل من اطاعني فاتبع بالغا والبي ذر
عن المستملي والكشميهني واتبع ما جيت به ومثل من عصاني وكذب
بما جيت به من الحق قال العلجي هذا التشبيه من التمثيلات
المفرقة شبه ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به
من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش
المصبح وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه ممن كذب الرجل
في انذاره وصدقه وفي قوله الرجل انا النذير الي اخره انواع من حيث
انها تفيد احدها قوله بعثني لان الرؤية لا تكون الا بها وانا وانتم
والحديث سبق في باب الاشتهاء عن المعاصي من الرقاق وبه قال

حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البجلي قال حدثنا ليث
هو ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه
بعده وكفر من كفر من العرب منطقات وفزارة وبنو ابي بكر وم
وبعض بني تميم وغيرهم منعوا الزكاة قال ابو بكر اراد يقاتلهم
قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت

بتم

بينة

بتم المزة اي امرني الله ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يتاح ماله ولا يهدر دمه
الا بحقه بحث الاسلام هذا قتل نفس محرمة او انكار وجوب الزكاة او منعها
بتاويل باطل وحسابه فيما سيره على الله فيثيب المؤمن ويعاقب
غيره فلا تقاتله ولا تفتش باطنه بل هو مخلى ام لا فان ذلك الي الله
وحسابه عليه ولم ينكر عمر رضي الله عنه الي قوله الا بحقه ولا تاصل
شرا بحله فقال له ابو بكر رضي الله عنهما والله لاقاتلن من فرق بين
الصلاة والزكاة فقال احدهما واجب دون الاخر او منع
من اعطاء الزكاة مثلا ولان الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق البدن
فكما لا تتناول العصمة من لم يودي الصلاة كذلك لا تتناول العصمة
من لم يودي الزكاة واذا لم تتناولهم العصمة لا تتناول العصمة منهم
يودي حق قوله امرت ان اقاتل الناس فوجب قتالهم حتى وقعه امت
لتعليف المنظرات بغلب المعترض على المستدل دليله فيكون
الحق به وكذلك فعل ابو بكر فلم له عمر رضي الله عنهما والله لو منعوني
عناقا هو الجدي الذي يعقل به السعير قال ابو عبد الله وقد جعت
النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن سلمة على الصدقة فكان
ياخذ مع كل فريضة عناقا قال النووي وقد ذهب الي هذا ابي
اي ان المراد بالعناق حقيقته وهو الجدي كما بين من المحققين والمراد
به قدر قيمته والراجح ان العناق لا يوخذ في الزكاة لوجوبه بعينه
وانما يوخذ بقيمته التي يتعلق به اذا نه قال ذلك بالنسبة
على تقدير انه لو كان يوديه الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقيل العناق يطلق على صدقة العام يعني صدقته
حكاه الماوردي عن الكسائي وقيل انه الفريضة من الابل وقيل
ما يوخذ في الزكاة من انعام وبهائم لانه عقل عن مالك قال
ابن التين في التحرير من فسر العناق بفريضة العام فقد ذهب الي

ذر كذا هي كناية عن قوله عقالا وله عن الكشميهني كذا وكذا
كانوا يؤدونه الي رسول الله صلي الله عليه وسلم لقاتلهم علي منعه فقال
عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي
بكر للقتال فعرفت انه الحق بما ظهر بن الدليل الذي اقامه لا انه
تلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف في قوله كذا
فقيل هي ردم والي ذلك اشار المولف بقوله قال ابو بكر يحيي
ابن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله بن صالح كاتب
الليث عن الليث بن سعد الامام عناقا وهو اصح من رواية
عقالا وروي في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذ وطا
اي صغير الغنم والمنقد وهو بيان الرواية عناقا وهي لابقة
الحديث المترجمة في قوله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة
قال من فرق بينهما حتج من الاقتداء بالسنة الشريفة والحديث
سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
ذيوني بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ابو عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن
ابن حذيفة بن بدر الفزاري من سلمة الفتح وشهد حنينا فنزل علي
ابن اخيه الحر بن قيس بن الحصن وكان عيينه ممن وانق
سلمة الاسدي لما ادعي النبوة فلما علبهم المسلمون في قتال اهل
الردة نزل سبخة ذي حسي فاسر عيينه فاتي به الي ابي بكر فاستتابه
فتاب وكان قدومه الي المدينة الي عمر بعد ان استقام امره وشهد
الفتوح وفيه من جفا الاعرابي وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم
عمر وكان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته الذين يشاورهم في الامور كهولا

كانوا

كانوا وشبابا بهم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر هتعما بذلك
فلذا كان عمر يعتريه فقال عيينه لابن اخيه الحر يا ابن اخي
هل لك وجه اي وجاهة ومنزلة عند هذا الامير عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فتستاذن لي عليه بنصب فتستاذن فطلب
منه الاذن في خلوة قال له الحر سا ستاذن لك عليه قال ابن
عباس بالسند السابق فاستاذن الحر لعيينه فاذن له فلما
دخل عيينه عليه قال يا ابن الخطاب وهذا من جفايه حيث لم يقل
يا امير المومنين ونحوه والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون
الزاي بعدها لام اي الكثير وما تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر وكان شديدا في الله حتي هم بان يقع به
فقال ابن يبالغ في ضربه فقال له الحر يا امير المومنين ان الله تعالي قال لنبيه
صلي الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف والجميل
من الافعال واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافئ في السفه بمثل سفههم
ولا تعاقبهم وان هذا اي عيينه من الجاهلين قال ابن عباس والحر بن
قيس فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه الحر اذ وقاف عند كتاب الله
وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه والحديث سبق في تفسير
سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير عن زوجته فاطمة
بنت المنذر عن جدتها اسما بنت ابي بكر ولابي ذر بنت ابي بكر رضي الله
عنهما انها قالت اتيت عايشة حين خسفت الشمس بالخاء المعجمة
ولابي ذر عن المستملي كسفت بالفاء المشددة للثلاثي او غلب ذلك
الزم لفظ الخسوف بالخاء وفي الشمس المكسوف بالفاء والناس قيام
وهي اي عايشة رضي الله عنها قايمة تصلي فقلت لها ما للناس
ولابي ذر عن المستملي ما بال الناس اي ما شانهم فرعين
بيدها نحو السماء فقالت عايشة سبحان الله

قالت اسمعي قلت لبيك كذا في الناصر قالت عايشة برأسها ان نعم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي بالتحتية بدل النون فلما انصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة حمد الله واثنى عليه ثم عطف الكلام
على الخاص ثم قال ما منعك سبي لم ارك الا وقد رابتيه رؤية عني حال كونك
بين مقامي حتى الجنة والنار بالنصب عطفا على المنصوب
في قوله رابتيه ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ
محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار معطوف عليه وادخر
بضم الميم قالت لبيك يشتد بديا انكم مفتونون في القبور اي تمتحنون
فيها قريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم قالت فاطمة بنت
المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول هو محمد ثانيا بالبينات
بالمعجزات فاجبنا دعوته ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجبناه
بحذف المفعول واسنادي اي بناء منا الله تعد حال كونك صالحا متقنا
بالمهملة علمنا انك موقن واما المنافق او المرتاب هو الشاك قالت فاطمة
لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون
شيأ فقلته والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة
في قوله جاءنا بالبينات فاجبنا الذي اجاب وامت هو النعت
فتدي بسنة صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني
ما تركتكم اي اتركوني مدة تركي اياكم بغير امري والنهي عن شيء
ولا تكثروا من الاستفصال فانه قد يفضي الى مثل سابق لبني اسرائيل
اذا امروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال انما هلك من
كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سؤالهم ولابي ذر عن
الكشميهني الهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي المزيد سؤالهم

باسقاط

باسقاط الموحدة مرفوع فاعلة واختلافهم عطف عليه ولابي الوقت
وفي رواية عن الكشميهني اهلك بضم اوله وكسر اللام على انبيائهم فاذا
نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
وهذا كما قال السوري من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل
فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن بعض اركانها او شرطها يأتي
بالمقدور وسبب هذا الحديث على ما ذكره مسلم من رواية محمد
ابن زياد عن ابي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام
يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث
واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا
لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ومطابقة حديث الباب لما ترجم
به يؤخذ من معنى الحديث الذي يجتنب مما نهاه صلى الله
عليه وسلم ويأتمر مما امره به فيعمل منه ما استطاع فتدي بسنته باب
ما يكره من كثرة السؤال عن امور عنيفة ورد الترجم بالايمان بها مع ترك
كيفيتها والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالحواس والسؤال
عن الساعة والروح ومدة هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف
الا بالنقل المحض وما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى يا ايها
عطف على السابق لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم جواب الشرط
والجملة الشرطية في محل جر صفة لاشياء واشياء قال الخليل وسيبويه
وجملة اليم بين اصله شيأ بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء من لفظ
شيء وعرفتها التأنيث ولذا لم تنصرف كحمراء وهي مفردة
لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى
التي هي لام الكلمة فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء والجملة الثانية
لبعده الجملة المعطوفة عليها وهي وان تسألوا صفة لاشياء ايضا اي

اي وانتم تسالوا عن هذه الاشياء التي اخفيت في زمن الوحي تبد لكم
تلك الاشياء التي تهمكم وتشق عليكم وتوموا بها ما دمتم تحملها فتم خوا فلم
يعضب الله بالتحريم فيها ومنه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد
الله المقرئ بالمعجمة والحاء المهملة قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي ايوب
الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف اخر صاد
مهملة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد ابن ابي وقاص عن ابيه سعد
ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
اعظم المسلمين جرما بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي اثما من سال
عن شيء لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة
زاد مسلم عليهم من اجل مسالته لا يقال ان في هذا الحديث دلالة للمعتزلة
القائلين ان الله تعالى يفعل ما شاء من اجل شيء وهو مخالف لاهل السنة
لان اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه لانا نجيب
بان يكون المعتبر في الفعلين سبق الحرمة ان يقال عنه فقد
سبق التصاند بذلك لان السؤال علة للتحريم اه والسؤال وان لم يكن في نفسه
جرما فقد علم كونه اكبر الجرائم لكنه لما كان سببا للتحريم صار من
اعظم الجرائم لانه سبب في استخفاف على جميع المسلمين ويوخذ منه ان
من سئل عن شيء فعمل به ولم يسال عنه كان اثما ولا ينافي قوله تعالى فاسالوا اهل
الذكر وقوله لا تسالوا لان المامور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه
ما لم يتعبد الله به عباده والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي
صلى الله عليه وسلم وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحق
ابن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا للفظ
اخبرنا بالخاء المعجمة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا بالحاء المهملة
ويستدل به على ان اسحق هذا هو ابن منصور لا اسحق بن راهويه
قال لقوله حدثنا عفان واسحق بن راهويه انما يقول اخبرنا ولا

ابانعيم اخرجه من طريق ابن خزيمة عن عفان ولو كان في سند لحقق ما عدد
منه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا موسى ابن
عقبة صاحب المغازي قال سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة
الساكنة سالم ابن ابي امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة
وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم بعد ها راء ولابي ذر عن الحموي والمستملي حجزة بالزاي
بدل الراء في المسجد من حصير اي حوطها بها فيه لستره من الناس
وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي
من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا بفتح الفاء والقاف صوته ليلة
فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم ينخنخ بنونين وخاء معجمة
ليخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم الذي رايت
من صنيعكم بفتح الصاد وسكون النون من غير
تثنية من شدة حرصكم في اقامة الصلاة اي صلاة التراويح جماعة
حتى خشيت ان تكتب عليكم اي بفرض ولو كتب
عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في
بيته الا المكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا الصلاة المكتوبة اي
المفروضة فانها تتاكد منه صلاة العيد ونحوها مما شرع بجماعة
وخصه المسجد لتعظيمه والحديث سبق في صلاة الليل من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى ابن راشد القطان قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن يزيد بن ابي بردة عامر والحارث
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اشياء غير منفرق كرهها الا كثيرا مما كان فيها سببا للتحريم ثم سئل
على المسلمين فحيثهم بها المسئلة فقيل منها سوال من قال ابن ناقيا

ومن سأل عن وقت الساعة ومتى سألت عنه الخ ايجيب كل عام فلما اكثروا
عليه المسألة غضب كونهم تعنتوا في المسئلة وتكاسلوا لاحاجة
لهم به وقال لهم سلوني اي ما شئتم كما في كتاب العلم فقام رجل اسمه
عبد الله بن حذافة فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة
بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف فاء القرشي السهمي
ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك
سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك لغط الناس في نسب
بعضهم فلما رأى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الغضب اي من اثر الغضب قال انا نتوب الى الله عز وجل
مما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فما اتى على اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم كان اشد منه الحديث سيأتي في
باب الغضب من كتاب العلم وبه قال حدثنا موسى اي ابن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا
عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب
المغيرة بن شعبة ومولاه انه قال كتب معوية الى المغيرة اكتب
الي بشيء سمعته ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكتب اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر
كل صلاة بضم الدال الموحدة اي عقب كل صلاة مكتوبة بعد
الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له حال ثانية من كاف الجر
الاولى ولا ثانية وشريك مبني على الفتح وخبر لا محذوف
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت
اي الذي اعطيته ولا معطي لما منعت لما منعته ولا ينفع ذا الجد
منك الجد بفتح الجيم فيهما اي لا ينفع صاحب الحظ منك نزوله
بخلاف حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد
الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الابتداء الزمخشري واختاره كثير

من المحدثين والكوفيين في نحو قوله تعالى فان الجنة هي المأوى قال وزاد
بإسناده السابق وكتب المغيرة ايضا اليه اي معوية انه صلى الله عليه
وسلم كان ينهى عن قيل وقال بناء بهما على الحكاية ويجوز فيهما
سكون اللام الذي يقتضيه المعنى كونهما على سبيل الحكاية لان القيل
والقال اذا اريد اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلم يكن في عطف احدهما
على الاخر فائدة فيلزم اذا كانا كذلك ان لا يقع النهي عنهما قيل فيما
يصح ولا يليق حقيقته فيقول المراد في حديثه قيل كذا كما جاء في
الحديث بئس مطية المرء زعموا انما كان النهي عن ذلك لاشتغال
الزمان في التحديث بما لا يصح ولا يجوز ويكون النهي عن قال فيما يكذب في حقيقته
واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون كذبا
فيأثم ويحمل نفسه وغيره اثم تحقق الحديث وتحقق من يسند اليه
عما اباحه الشرع فلا حرج في ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى
عن كثرة السؤال بفتح الكاف وكسرها لغة رديئة كما في الصحاح اي كثرة
المسائل العلمية التي لا تدعو الحاجة اليها وفي حديث معوية نهى عن
الاغلوطات وهي شداد المسائل ومعاسيرها وانما كره ذلك لما يتخوف
منه من استكلف في الدين واشتغل من غير ضرورة او المسائل في المال
وقد وردت احاديث في تعظيم مسئلة الناس وعن اضاعة المال فقال
قيل وكان ينهى عن عقوق الامهات بفتح امهة قال امهي خندف
والياس لا ابا لك اتأمه تعقل وام لمن يعقل قال الشيخ تقي الدين بن
دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع اشتماله في الاباء ايضا
لاجل مشقة حقوقهن وترجحات الامر بهن بسبب مشقة الحمل
ومشقة الولادة ثم باب تخصيص الشيء بالذكر يأتي عند قوله في المتن ان كان ممن عنى
وشرقه ان كان مأمورا به وقد يرمي في موضع اخر بما شبيه يذكر الادنى
على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود وعن
وأد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة اي دفنهن في الحياة فعل

الجاهلية وكذا خصت بالذكر لتوجه النهي اليه لان الحكم يتحرى بالنبات وعن
بفتح الميم وسكون السين وتنوين الحاء المكسورة ما يسال من الحنطة الواجبة
عليه وعن قول هات بكسر التاء المثناة من غير تنوين يطلب به الناس من
غير حاجة وفيه ترجيح ان يكون المراد بالنهي عن كثرة السؤال عن المال
وقد استكمل الحديث سبعة في الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد ابن ايوب ابو اسماعيل
الازدي الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كنا
عند عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسرها
عن التكلف وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق
ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا عند عمر
وعليه ثمانية في ظهره اربع رقاع متراكمة وايا فقال هذه الفاكهة
قد عرفناها فما الاب قال مه نهينا عن التكلف واخرجه عبد بن حميد
عن سليمان بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن ام عمر ان
هذا لهو التكلف وما عليك الا تدري يا الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس اي زالت فصلى
الظهر في اول وقتها ثم سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر
ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال
اي فليسالني عنه فوالله لا تسالوني عن شيء الا اخبرتكم به ما دمت
في مقامي هذا بفتح الميم قال انس فاكثر الناس ولا يدري عن كثير منهم
فاكثر الانصار البكاء حتى قام سعيد من هوال القيامة او ما نحو ذلك

الحذاب

الذاب العام المعهود في الامم السالفة عند دعاء على انبيائهم سبب تنبيطه
عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين السابقين انفا وانك
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس فقام اليه
صلى الله عليه وسلم رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله قال النار بالرفع
قال في الفتح ولم اقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكانهم
اهملوه تعمدا للستر عليه وفي الطبراني من حديث ابي فراس السلمي
نحوه وزاد وساله رجل في الجنة ما قال في الجنة قال ولم اقف على اسم
هذا الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي
يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان
يقول سلوني سلوني فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية
فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا
وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه فقام اليه عمر فقبل رجله
وقال رضينا بالله ربا الى اخره بمثل ما هنا وزاد بالقرآن اماما فاعف
عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفيه سكوت انس وحبسه
في الدعاء لانه صلى الله عليه وسلم سكت عنه قيل ذلك قال فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اولى قال في الكواكب واولى يحيى اولا ترضون بفتح الهمزة
اولا وتكتب بالياء في الكرماني قلت وكذا هي في اليونينية والذي
نفسي بيده لقد عرضت على الجنة والنار انفا بمد الهمزة وانتصب على
الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اي اول وقت يعرض علي وهو الان
فاعرض عن هذا الحائط بفتح العين وسكون الراء اي جانبه وانا اصلي فاما
فلما اجر كاليوم صفة محذوف اي يوما مثل هذا اليوم في الخير الذي
في الجنة والشر الذي مر انيته في النار والحديث سبق في باب
وقت الظهر من كتاب الصلاة وسياتي لفظ الحديث هناك على لفظ

الحديث هنا في لفظ مررني باب وتت العلم على لفظ شعيب وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الحا
وسكون الواو وبعدها مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد موسى بن انس قاضي البصرة
قال اخبرني سمعت انس بن مالك رضي الله عنه وهو ابو موسى الزاوي عنه
قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن
حذافة وكان يطعن فيه يا نبي الله من ابي قال صلوات الله عليه وسلامه
ابوك فلان ابي حذافة ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء الاية وسبق
الحديث في تفسير سورة المائدة وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بضم
العين المهملة والموحدة المشددة آخره مهملة الزعفراني قال
حدثنا سيابة بفتح السين المعجمة والموحدة المخففة بعد الالف
موحدة اخرى بن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال
حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف مهموز عمر وبن
عمرو عبد الله بن عبد الرحمن ابي طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف
الواو الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة
والحاء المهملة لن يزال الناس يسالون ولا يبدرعت المعجمة
يسالون بتشديد السين المثناة والجيم بايك السوال الذين قد اعدوا
ويجري بينهم السوال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين
العباد والشيطان والحدث حتى يقال لهم ان يقال هذا الله خالق
كل شيء اي هذا اسلم وهو ان الله تعالى خلق كل شيء وهو شيء
وكل شيء مخلوق ثم خلق الله زاد في يد الخلق فاذا بلغه فليستعذ
بالله وينتهي اي عن التفكر في هذا الخاطر وفي سلم فليقل امنت بالله
وفي اخرى بالله ورسله ولا بي داود والنسائي فليقولوا الله احد الله الصمد
السورة ثم ليتفل عن يساره ثم يستعذ بالله والحكمة في توليه التفل

التلذذ

الصلاة اشتباهه على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد
فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل ولا نظير فمن مخلوقاته كيف احد اهل الاطلاق
وبالتوفيق مزيد لك في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
والحديث ست افراد البخاري بيت هذا الوجه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد
ابن ميمون التيمي ان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق
احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران عن
ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى
عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث بالحاء المهملة
المفتوحة والراء الساكنة بعدها مثلثة زرع ولا يبدر عت
الشمبي في حرب بالحاء المعجمة المكسورة والراء المفتوحة بعدها موحدة
بالمدينة وهو بيتوتا على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين بن
وبعد التحتية موحدة عصي بن هريد النخل فمر صلى الله
عليه وسلم بنفر من اليهود فقال بعضهم زاد في الاسراء البعض سلوه عن
الروح الذي في الحيوان عن حقيقته وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم
بضم اوله والجزم على النهي والرفع على الاستيناف ما تكرهون ان ينشره
فيصيب بيني وانتم بفتح اوله وضم الثاني وتشديد الياء ما تكرهون بنبوته فقاموا
اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا عن الروح فقام
صلى الله عليه وسلم ساعة ينظر قال ابن مسعود فعرفت انه
يوحى اليه فتاخرت عنه هو قائم يتشوش بقرب يحتي صعد
الوحي كبر العين المهملة ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسالونك
عن الروح قل الروح من امر ربي ما اتاكم به جبريل وعن ابي بريدة
قد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعلم الروح ولذا عجزت
الاوائل عن ادراك ماهيته مع تفاوت الاذهان الطويلة على تحرير
العلوم فيه والحكمة في ذلك عجز الخلق عن ادراك معرفته مخلوق
محاور له لتدل على انه عن ادراك حقائقهم اعجز ولذا ردها قيل في

جده انه جسم ابيض في كل جزء من الحيوان وقوله ويسأل عن بقية الآيات الواردة
الخ هو بحاصله وفي بعض النسخ بعد هذا فقال بعضهم المتلو من الآيات ما يجيء
ان هذا هو وقوع في البخاري من الآيات المتلوة على غير وجهها قال
العيني الذي ما سبق في بعض نسخه ليس هذا من قبيل المغيرات الآية المحترز
عنها فعطف يجوز عند حكايته ان تقترن بالفاء وان تخلي منه
نص على جواز الامرين الشيخ تقي الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب
مثال الاول ما حدثني وكم مثال الثاني قال العيد الصالح وغيره جميعا
الى غير ذلك ومثال الثاني في قوله عليه الصلاة والسلام من يحرم ما انزل
من محرم الا هذه الآية الجامعة الفاذة من يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال بعضهم الكلام
على ذلك في حاشية المحبي فليراجع منها والله تعالى اعلم باب
الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم واجب لعموم قوله تعالى
وما اتاكم الرسول فخذوه ويقوله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فيجب اتباعه
في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
كما جزم به المنذري عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر عبد
الله رضي الله عنهما انه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من
ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلبسها اي كل واحد اتخذ
خاتما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب
فنبذها اي طرحه وقال اني لن البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم لما في
خاتمه الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك ليدعوهم لصحة
نقش اسمه يرتفع الاشتراك وتحمل الحلقة او كونه من ذهب
وكان وقت تحريم لبس الذهب على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم
اي طرحوها اقتداء بفعله صلى الله عليه وسلم فدل وترك
ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على سعة الاقتداء به

والتاسي

والحديث سبق في باب خواتيم الذهب من وجه اخر من كتاب
اللباس والله سبحانه وتعالى الموفق باب ما يكره من التعمق
بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها قاف اي
التشدد في الامر حتى يجاوز الحد فيه والتعمق وهو التجادل في
العلم عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط الباء من في اللام
والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو والمبالغة والتشدد
في الدين حتى يتجاوز الحد والغلو في البدع المذمومة لقوله
والباء في قوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم للمجاوزة
الحد نزلت لما غلت اليهود في حط المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام
عن منزلته حتى قالوا انه ابن الزنا وغلت النصارى في رفعه
عن منزلته حيث جعلوه ابن الله ولا تقولوا على الله الا الحق وهو
ينزهه عن الشرك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضي صنعا قال اخبرنا معمر
هو بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا
في الصوم بان يصلوا يوما بعد يوم من غير اكل وشرب بينهما والنهي
للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال اني لست مثلكم اني
ابيت يطعمني ربي ويسقيني بايثبات الياء ولابي ذر
ويسقين بحذفها لاقتضاء ان قوله يطعمني ويسقيني مناف للوصال
لان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو
لا يفطر اكله فلم ينتهوا عن الوصال فطلبات النهي ليست للتحريم قال ابو
هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يوما ويوما ثم رأوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم
المواصلة حتى تعمقوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل
اي كالمعاقب لهم وللكموني كالمنكي لهم بضم الميم وسكون النون

وكسر الواو من الشامية والانام والسكلي كالمنكراي عليهم فاللام في لهم بمعنى
علي واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجيب
بان عادة المولف اراده بما لا يطابق ظاهرا حيث تكون المطابقة
في طريق من طرق الحديث لتشحيذ الاذهان فغاب التيمي كما سبقت
واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل الناس فنهاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له انك تواصل قال لست كهيئتكم اني
ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا ان ينتهوا واصل بهم يوما ثم يوما
ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالمنكل لهم حين ابوا ان ينتهوا
وقد دون روايته من الصحابة وقد حصلت المطابقة بما لا يخفى وبه
قال حدثنا عمرو بن خالد بن عباد قال حدثنا ابي خالد قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني ابراهيم بن يزيد التيمي العابد حدثني
بالافراد ابي يزيد بن شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله
عنه على منبر من اجر يعني بضم الهمزة وسكون الجيم وتشديد الراء هو الطوب
المشوي وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب
يقرا الا ما في بطن الصحيفة فنشرها اي فتحها فقرات فاذا فيها اسنان الابل اي ابل الديات واشكالها في الجد
والخط او زنة الجد واذا فيها المدينة حرم اي محرمة من عير بفتح
العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراء جبل الى كذا في مسلم الجيوشي
وهو جبل معروف من احدث فيها حدثا او ابتدع محدثة او ظلم فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعنة هنا البعد
عن الجنة او الا مر لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا نافلة
او الكس او الخدمة او التوبة وعن ذلك مما سبقت في حرم
المدينة من اخر كتاب الحج واذا فيه في المكتوب في الصحيفة
ذمة المسلمين واحدة اي امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد
منهم حرم على غيره التعرض له وقال السيناوي الذمة العهد
سمي بها لانه يذم متعاطيها على اضاعتها بسعي بها اي يتولاها

ادناهم

ادناهم من المراة والعبد وهو مما من اخفر مسلما بالخاء المعجمة والفاء نقض
عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة منه الى فوجد ثم
اوليائه يجير اذا هو اي اذا اراد ان يجير كالعبد يجير اذا اراد القتال مجانا
هو الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا ولاحمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال
انطلقت انا والاشتر الى علي فقلت اهل عهد اليك رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما
كان في كتابي هذا قال وكتابه في قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون
تكافا دماؤهم الحديث ولمسلم من طريق ابي الطفيل كنت عند
علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر اليك
فغضب ثم قال ما كان يسر الي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني
بكلمات اربع وفي رواية لما خصصنا شيئا يعم به الناس كافة الا ما كان
في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من
ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله من
لعن والده ولعن الله من اوى محدثا وفي كتاب العلم من طريق
ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله
او فهم اعطيه رجلا او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في
هذه الصحيفة قال العقل وفكاك
الاسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاحاديث ان الصحيفة
المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل راو ما
قاله في الفتح قال والغرض بايراد هذا الحديث بعض حديث الباب
هنا لعن من احدث حدثا فانه وان ورد في الخبر بالمدينة فالحكم
عام فيها وفي غيرها اذا كان من مستلقات الدين وقال المهلب ما في

مناسبة حديث علي على الترجمة بعده استفاد من قول علي رضي الله عنه
شبكيت من ينظر في الكلام وجوابه ما في الكتاب والسنة فقال
السيف والذي قاله بعضهم يعني الكرماني هو المناسب لالفاظ الترجمة
والذي قاله بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بعيد امن ذلك يعرف
بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم
هو ابن صبيح بالصاد المهملة والموحدة واخره مهملة تصغرا وهو ابو الضحى
عن مسروق ابن عائشة الاجدع الهمداني انه
قال قالت عائشة رضي الله عنها ما خير النبي صلى الله عليه وسلم
بين امرين قط الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان
ابعد الناس منه وما انتقم النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه
في شيء قط الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها
قوله ما خير بين امرين اي بين امرين جائزين وقوله ما لم يكن اثما
اي ما لم يكن ذلك الامر اثما فان كان اثما اختار اجتنابه
وقوله ما انتقم النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه اي ما اخذ حقه
من ظالمه وقوله الا ان تنتهك حرمة الله اي الا ان يرتكب احد
شيئا مما نهى الله عنه فينتقم لله بها اي يعاقب فاعله
وقوله فينتقم لله بها اي يعاقب فاعله وقوله فينتقم لله بها اي يعاقب فاعله
وقوله فينتقم لله بها اي يعاقب فاعله

النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبروا بها انهم تقالوها فقالوا اين
نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من
ذنبه وما تاخر ان بيننا وبينه بون بعيد فاتا علي صدر التغريل
وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة وانما تاخذ من
العقاب وانما له محلية للثواب فرد صلى الله عليه وسلم ما اختاروا
لانهم من الرهبانية بان ما استلزم من الافراط في الرياضة
لو كان احسن من القدر الذي انا عليه لكنت اولى بذلك فنبه
ان العلة التي اعتل بها من اتى عليه في الحديث بيان حسن
خلقه والحث على الاقتداء به عليه الصلاة والسلام وانهى عن
التعمق وذم التنزه عن المباح تنزها في اباحته وفيه ان التعلم
بالله يوجب اشتداد الخشية وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه
بالعتاب من كتاب الادب وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا وكسر
الكاف والواو وبالجيم ابو سفيان الرواسبي احد الاعلام
عن نافع بن عمر الجمحي المكي الحافظ ولابي ذر اخبرنا نافع ابن
عمر عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو الاحول المكي
انه قال كاد اي قارب الخيران تشتيه خير بفتح المعجمة وتشديد
التحتية المكسورة اي الرجلان الكثيران الخير ان يهلكا بكسر
اللام والنصب حذف نون الرفع ومنه وهو لا ان على خبر كاد
وهو قليل ولابي ذر ان يهلكا باثبات نون الرفع وان قبل
والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم
قدم عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم
وسالوه ان يؤمر عليهم احدا اشار احدهما
عمر بالاقرع بن حابس التميمي الحنظلي او غيره
بالياء ولابي ذر عن الكشميهني اخو بني مجاشع بالجيم والشين

نعيمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
وسقط لغير ابي ذر التميمي واسناد الاخر وهو ابو بكر رضي الله عنه
بفتح الراء بتاميم على الاقرع وهو القعقاع بن معبد ابن زرارة التميمي
فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما انما اردت بتاميم الا قد عصيت
خلافي اي مخالفتي فقولي فقال عمر لابي بكر ما اردت بذلك
خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم
في ذلك فانزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم اذا تطقتم فوق
صوت النبي الى قوله عظيم اي اذا تخلقت وتطقتم فعليكم
ان لا تتطقوا باصواتكم وبالجهد الذي يطلق بصوته وان تغضوا
هنا حيث يكون كلامه غالبا لكلامكم وجهره بالنهار لجهركم حتى
تكون مزيته عليكم لازمة وسابقة لديكم واضحة وسقط لغير
ابي ذر قوله فوق صوت النبي قال وابي ذر وقال ابن ابي مليكة
زبير بالسند السابق قال ابن الزبير لعبد الله فكان عمر
رضي الله عنه بعد اي بعد نزول هذه الاية ولم يذكر ابن الزبير
ذلك عن ابيه عن جده لامه اسما بنت ابي بكر وفيه ان الجد
للاب يسمى ابا والجملة اعتراضية بين قوله بعد وقوله اذا حدث
النبي صلى الله عليه وسلم حديثا حدثه كاخي السرار بكسر
السين المهملة كصاحب السرار اي لا يرفع صوته اذا حدثه
بل يكلمه كلاما مثل المسارة وشبهها لخفض صوته قال الزمخشري
ولو اريد باخي السرار المشاركة وبها على هذا في محل نصب على
الحال لان التقدير حدثه مثل الشخص الساد قال وعلى الاول
صفة لمصدر محذوف يعني لانه التقدير حدثه حديثا مثل
المسارة ثم سمعه بضم اوله اي اسمع عمر النبي صلى الله عليه وسلم
حديثه حتى يفهمه النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمخشري الضمير
في اسمعه راجع للكاف في الوصفية اذا جعلت صفة للمصدر

ولا يسمعه

ولا يسمعه منصوب المحل بمنزلة الكاف في الوصفية واذا جعلت حالا كان الضمير لها
ايضا الا اذا قدر مضاف كقولك يسمع صوته فحذف المصوت واقيم الضمير مقامه
ولا يجوز ان يعمل لا يسمعه حالا عن النبي صلى الله عليه وسلم لان المعنى
يصير ركيكا وقال في فتح الباري والمقصود من الحديث قوله تعالى في اوائل السورة
لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه تظهر مطابقته لهذه الترجمة
وقاله العيني مطابقته للجزء الثاني وهو التنازع في العلم يؤخذ من
قوله فارتفعت اصواتهما وكان تنازعهما في تولية الرجلين في الامارة
كما سيأتي بيد تولية خلاف ما يريده الاخر والتنازع في العلم الاختلاف
والحديث سبق في سورة الحجرات ووقع التنبيه فيها ان سياق
الحديث سورة الارسال كما في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير
والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر ان يصلي بالناس بالياء بعد اللام
مرفوع على الاستئناف او جزي المعلة على الصحيح قالت
عائشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر رجل رقيق اي يسمع الناس من بكا
اذا كثر بكاؤه اذا اقد القراءة اسيفا اذا قام مقام النبي صلى الله
عليه وسلم وفقده منه فمر عمر فليصل مجزوم بحذف حرف العلة
جواب الامر ولابي ذر للناس فقال عليه الصلاة والسلام
مروا ابا بكر ان يصلي بالناس ولابي ذر للناس فقالت عائشة لحفصة
بنت عمر قولي له صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اذا قام في مقامك
لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ولابي ذر
للناس ففعلت فقالت حفصة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن
صواحب يوسف الصديق عليه السلام تفسير خلاف ما تبطن

اذا هـ

كيف مرو ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعايشة رضي الله عنهما
ما كنت لاصيب منك خيرا والحديث سبق في الصلاة ومطابقته
لما ترجم به ظاهرة حيث ان المرادة والمراجعة داخلة في معنى
التهمة لان التهمة هي المبالغة في الامر والتشديد فيه وبه قال
حدثنا ابن ابي اويس ابن ابي الاسد الاصبحي قال حدثني ابي
وحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ابي المغيرة بن الحرث ابن ابي
ذئب واسمه هشام بن سعد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن سهل بن سهل بكسر الهاء والعين الساعدي
رضي الله عنه انه قال جاء عويمر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم وفتح
العجلاني لقيط ابن ذبيان الى عاصم بن عدي فقال له يا عاصم ارايت
رجلا اي اخبرني عن حكم رجل وجد مع امراته رجلا اجنبيا منها
ايقتله اتقتلونه وقصارا ذا في طريق الاحرام كيف يفعل
اي اي شيء يفعل وام متصلة بمعنى اذا رأي الترجيد
وهذا المنكر والامر القطيع وثارت عليه الحمية اقتله فتقتلونه
ام يصبر على ذلك الثاني والغار وان تكون منقطعة قال اولاعت
القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى سواله لان ام المنقطعة
مستقلة ليلا والهمزة قيل لمجرد الكلام السابق والمزة تستانف
كلاما اخر والمعنى كيف يفعل او يصبر على الغار وجدث له الله
امرا اخر سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فساله عاصم فكره صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة
لما فيها من الشناعة وعاب على سايلها ولابي ذر عن الكشميهني وعابها
فرجع عاصم الى اهله وجاءه عويمر فاخبره ان النبي صلى الله
عليه وسلم كره المسايل فقال عويمر والله لانتهين النبي صلى الله عليه
وسلم واساله عن ذلك فاتي اليه صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله تعالى
القران وهو قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الاية فتلاعنا

بفتح

بفتح الفاء المعجمة وسكون اللام اي بعد رجوعه فقال صلى الله عليه وسلم
له قد انزل الله فيكم وفي اللفاظ قد انزل فيك وفي صاحبتك اي زوجته
خولة قرانا فد عابهما والابي ذر فدعاهما فتقدما فتلاعنا ثم قال
عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطارقتها وفي اللفاظ
فطلقها ثم بادره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها لان نفس
اللفاظ يوجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي وقال ابو
حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضاء القاضي بعد التلاعن فجرت السنة
في المتلاعنين بفتح النون الاولى بلفظ التثنية ان يفترقا فقال
بعضهم بعد الملاعنة ابدا قال سهل بن سعد وقال النبي صلى
الله عليه وسلم انظروها اي المراة الملاعنة فان جاءت به
بالولد الذي هي حاملة به احمر اللون فهو اصيهل مثل وحرف بفتح الواو
والحاء المهملة والراء وبيلة فوق العدسة وقيل حمرة تكون بالارض
كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فلا اراه بضم الهمزة فلا اظنه
اي عويمر الا قد كذب عليها وان جاءت به اسحم بفتح الهمزة وسكون
السين وفتح الحاء المهملتين اسود اعين بفتح الهمزة والتحتية
بينهما عين مهملة ساكنة وآخره نون اي ذا اليتين وهو كونه
اسحم اعين بتحتية ثم فوقية صغير تثني والاسحم العين فحذف
الفوقية فلا احسب الا انه قد صدق اي عويمر عليها فجاءت به على
الامر المكروه وهو كونه اسحم اعين لانه متحنث لتثبت
زناها والضمير في قوله فان جاءت به للولد او الحمل لدلالة السياق
عليها كقوله تعالى ان ترك خيرا اي المبت ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل وعابها
لانه افشى في الولد فلذا كره ذلك والحديث سبق في اللعان وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال حدثني
بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب

محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد مالك ابن اوس بفتح الهمزة
وسكون الواو ابن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة بن
عوف بن ربيعة بن سعيد بن يربوع بن واثلة بن رهمان بن نصر
ابن معاوية بن بكر بن هوازن بالمعجمة والزاي النصري بالنون المفتوحة والصاد
المهملة الساكنة كما في الكواكب وعليها علامة الاهمال في الفرع
مصححا عليها وضبطها السهيلي بالضاد المعجمة وقال سبته الى النضر
ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قال وفي
همدان ايضا النضر بن ربيعة اه وهذا الذي قاله لا اعرفه في
المعروف انه بالمهملة نسبه لجده الاعلى نصر ابن معاوية كما مر
بيان ان لابيه اوس صحبة وكذا قيل لولده مالك قال ابن شهاب
وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا بكسر المعجمة وسكون الكاف
من ذلك الحديث الآتي قد دخلت علي مالك اي ابن اوس نسالة
عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى اي الى ان ادخل على عمر
رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لارادة استحضار
صورة الحال فجلست عنده هنيئا اناجاس اتاه حاجبه يرفا
بتحتية مفتوحة فراء ساكنة ثم فاء مالك وقد تهمز قال في الفتح
وتصير واو ثبت ان طريق ابي ذر وكان مرفوعا من موالي عمر
ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة فقال هل لك رغبة في عثمان
ابن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام وسعد
بكسر العين ابن ابي وقاص يستاذنون في الدخول عليك تاه فاذن
فاذن لهم فدخلوا وجلسوا ارادي فرض الفين ثم جلس يرفا يسيرا
فقال ولابي ذر فقال هل لك رغبة في دخول هؤلاء علي اي ابي طلب
وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم فاذن لهم فلما دخلوا
قال العباس لعمر يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا استا بفتح
المثنية اي تعاتبا في الكلام وتكلما بفتح القول كالمتبين وقال

الداودي بيني ان كل واحد منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر
وليس المراد ان عليا يسب العباس بغير ذلك لانه كابيه ولان العباس
يسب عليا بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم
عليا وليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم من شيمه واخلاقه
معاذ الله وانما يريد الظالم في هذا الامر على ما ظهر له وفي الجمع
بين هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال في الفتح وقد ادعى بعض
من الطرق انه صدر من علي فرجحت العباس فخالف ما يفهم
من قوله في رواية عقيل هذه وانما جاز للعباس مثل هذا القول
لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس لغيره فاراد رد عمه
ان يعتقد انه بخلي فيه اذ هي ملة لا يراد بها حقيقتها وقد كان
هذا بمحضر من الصحابة فلم ينكروه ولم يشددوا في انكار المنكر
لانهم انما بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط
بفتحات واصحابه كعمر يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما
من الاخر فقال عمر اتيد وا بهمزة وصل وتشديد الفوقية
بعدها همزة مكسورة فدال مهملة ساكنة عمومة سهلوا واصبروا اناشدكم
بفتح الهمزة وهم الذي اسالكم فانشدتي اي صوتي بالله باذنه
تقوم السماء اي فوقكم وبكم بغير همز والارض على الماهدت اقه الكم
ولابي ذر عن الكشميهني انشد الله باسقاط حرف الجر على تقلوت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث اي الانبياء ما تركنا
ما موصول مبتدا والعايد محذوف اي الذي تركناه وخبر
المبتدا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه
وغيره من الانبياء لقوله في رواية اخرى انا معاشر الانبياء لم
استشكل به قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله
وورث سليمان داود واجيب بان المراد بميراث النبوة والعلم
قال الرهط قد قال ذلك صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه

علي علي وعباس فقال أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر ثم إني أحدثكم عن هذا الأمر
إن الله كان بتشديد النون ونصب الجلالة الشريفة خص رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذا المال أي الفيء بشيء لم يعطه أحدا
غيره وفي مسلم بخاصة لم يخصص بها غيره وعند أبي داود من طريق
أسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فأما بنو النضير فكانت
حبسا لنوائبه وفدك فكانت حبسا لابن السبيل وأما خيبر فجزأها
بين المسلمين ثم قسمها جزء لنفقة أهله وما فضل منه جعله في
فقراء المهاجرين فإن الله تعالى يقول ولأبي ذر والأصيلي وابن
عساكر قال الله تعالى في التنزيل وما أفاء رد الله على رسوله منهم
من بني النضير أو من الكفرة فما أوجفتم أسرعتم يا مسلمين الآية
فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره
فيها ثم والله ما احتازها بحاء مهملة ساكنة ثم فوقية فألف فزاي
مفتوحة من الحيازة أي ما جمعها دونكم ولأبي ذر عن الكشميهني ما اختارها
بالخاء المعجمة والراء أي ما تفرد ولا استأثر بها عليكم وقد أعطاكموها
أي أموال الفيء وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة أي فرقها
فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان بالواو وللكشميهني فكان
النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من
هذا المال ثم يأخذ ما بقي منه فيجعله مجعل مال الله في السلاح
والكراع ومصالح المسلمين فعمل بكسر الميم النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك فقالوا ولأبي ذر قالوا
نعم ثم قال عمر لعلي وعباس أنشدكما الله بإسقاط حرف
الجر ونصب الجلالة الشريفة ولأبي ذر بإثباته هل تعلمان ذلك
قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله

عنه

عنه أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي فقبضها
بفتحات أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذ
وأقبل على علي وعباس تزعمان أن أبا بكر فعل فيها كذا وفي رواية مسلم
فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته
من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث
ما تركنا صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا وكان الزهري
حدث به تارة فصرح به وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول
العباس لعلي رضي الله عنهما والله يعلم أنه أي أبا بكر فيها صادق
بار راشد بتشديد الراء المهملة تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر رضي الله
عنه فقلت أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي
بكر رضي الله عنه فقبضتها سنتين بلفظ التثنية أعمل فيها بفتح الميم بما عمل
فيها به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ثم جئتماني
وكلمتكما على كلمة واحدة لا اختلاف بينكما وأمركما جميع لا تفرق فيه
ولا تنازع جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك أي من
ميراثه صلوات الله وسلامه عليه وأتاني هذا يشير إلى علي
يسألني نصيب امرأته فاطمة من ميراث أبيها عليه الصلاة
والسلام فقلت لكما إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله
وميثاقه تعملان ولأبي ذر لتعملان فيها بما عمل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ بالنون وليتها
بفتح الواو وسكون وكسر اللام مخففة أي لتتصرفا فيها وتنتفعا
منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبو بكر وعمر لا على جهة التمليك إذ هي صدقة محرمة التمليك
بعده صلى الله عليه وسلم وإلا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها
إلينا بذلك فدفعتها إليكما بذلك أنشدكم بالله هل دفعتها إليهما بذلك
قال الرهط نعم فأقبل عمر ولأبي ذر عن الكشميهني ثم أقبل

على علي وعباس فقال انشدكما بالله بحرف الجرهل وفقتما اليكما يا ابا
ذر عن الكشميهني بذلك قال لا قال عمر انتظرتما ذنبي اي انتظلبا
مني بقضا تميز ذلك فيما الذي باذنه تقوم السما بنير عمد والارض
على المال اقضي بينهما بقضا تميز ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما
عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها وسقط لابقية الحديث المترجمة في قول
الربيط عثمان واصحابه اقتتل بينهما واريح احدهما الامر فانت
لحلت بهما اتهام يتنازعاه الا ولكل منهما مستند في الحق بيد
دون الاخر فاقضي بهما ذلك الي المجاعة سم الجاهلية اي الجاهلية لولا التنازع
لكان اللايق خلاف ذلك قاله في الفتح وفي الحديث اتخاذ الحاجب
واقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه والتوبيخ بين الناس
في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتامل وسقط الحديث في باب الجمعة
بطوله والله تعالى اعلم باب اثم من اوى بفتح الهمزة الممدودة
والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا وظالما رواه اي اثم
من اوى محدثا علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم موصولا في الباب الذي
قبله قال في عمدة القاري ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة
وانما الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب اثم من عاهد
ثم غدر قال فيه من احدث فيه حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة
الله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا
عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه احرم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بهمزة الاستفهام قال نعم
ما بين كذا الى كذا وفي حديث علي الماضي في باب فضل المدينة
من الحرم ما بين عاير الى ثور وسبق ما في ذلك من البحث
في

في فضل المدينة لا يبتغي شرها اذا بواد وود ولا يغرس حيدها احدث فيها حدثا من الاحداث في الشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين فالمراد باللعنة العذاب الذي يستحقه لا لعنة الظافر وهذا
التوعد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكنه في المدينة بالذكر
لشرفها اذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين قال عاصم اي ابن سليمان
بالسند السابق فاخبرني يا الافراد موسى ابن انس انه قال
او اوى محدثا قال الداودي فتطلبني عن عاصم عن المخبر بذلك لا عن
موسى قال والوهم فيه من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه
مسلم على الصواب قال في الفتح ان اراد انه قال كما اخرجه عن حامد
ابن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس قال كان عياض
اراد ان الابهام صواب قلت يخفى ما فيه والذي سماه البخاري هو سدد
عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج
من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن عاصم فبين ان بعضه
عنه عن انس نفسه وسيقه عن البخاري انس عن ابيه اخرجه
ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب جميعا من
طريقة عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمعه عن انس او اوى محدثا
قلت للبخاري اسمعت هذا بعينه الا من زايد من انس قال لكني
سمعت اكثر من ماية مرة والحديث سبق في الحج في الباب المذكور
وبالله المستعان على الاكمال والله اعلم باب ما يذكر
من ذم الراي اي الذي على غير اصل من كتاب او سنة او اجماع
وتكلف القياس الذي لا يكون مبنيا على هذه الاصول فان كان الراي
على اصل منها فمحمود عند من قال وكذا القياس ولا تقف على كلمة
الفوقية وسكون القاف اي لا تقل ما ليس لك به علم قال في فتح الباري
فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
عنه واحتج به المولف لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله

لا تقتل لابي ذر وقال العرني عن ابن عباس لا تزم احدا بما ليس لك به علم
وقال محمد بن الحنفية يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رايت
ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك
كله ولا يصح التمسك به لمبطل الاجتهاد لان ذا نوع من التعلم فات
علمتموهن مومنات اقام الشارع غالب الظن مقام العلم واعمل
بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح
المثناة وكسر اللام يوزن عظيم هو سعيد كبير المصريين بن عيسى
بن تليد سكنة الى جده قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن شريح
بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة ومهملة الاسكندراني
وغيره قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله ابن لهيعة وابهمه
المصنف رحمه الله عنه واعتمد على عبد الرحمن بن شريح عن ابي
الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة ابن الزبير انه قال لما
علمنا عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم فعمته بالتوحيد
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم
من الناس بعد ان اعطاكموه انتزاعا نصب على المصدرية ولابي
ذر عن الحموي اعطاكموه بالكاف بدل الهاء ولكن ينزعه منهم
وسلم بالكاف مع تبقي العلماء بعلمهم فيه نوع قلب والتقدير
ولكنه ينتزعه ببقبض العلماء مع علمهم او المراد بكتبهم بان يمحي العلم
من الدفاتر وتبقى هي على المصاحبة فيبقى ناس جهال
بفتح التحتية والقاف من فيبقى فيفتوون بفتح الفوقية قبل
الواو الساكنة اي تطلب منهم الفتوى فيفتون بضم التحتية والفوقية
برايهم فيضلون بضم التحتية ويضلون بفتحها قالت عروة فحدثت
عايشة ولابوي الوقت وذر فحدثت به عايشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم ان عبد الله بن عمرو حج بعد اي بعد تلك السنة
او التي فقالت له عايشة يا ابن اختي اسما بنت ابي بكر انطلقت

الى عبد الله بن عمرو فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه بكرت
المسئلة وفي سلم قالت لي عايشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن
عمرو مار بنا الى الحج فالقه فاسأله فانه قد حمل عن النبي صلى الله
عليه وسلم علما كثيرا قال عروة فجئته اي حيت عبد الله بن عمرو
فسالته عن ذلك فحدثني بنحو ما حدثني في المرة الاولى فاتيت
عايشة رضي الله عنها فاخبرتها بذلك فعجبت لكونه ما عني
حرفا منه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية
سفيان بن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم
لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فاستلقاه فاخبرني قال في
الفتح فافادت لقاءه اياه كان في المرة الثانية كان بمكة وكان
عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر
فلقيها عايشة ويكون قولها قد قدم من مصر طالبا لمكة لا انه
قدم المدينة اذ لو دخلها للقيته عروة بها وعجلات لكون
عايشة حجت تلك السنة وحج بها عروة فقدم عبد الله بعد
فلقيه عروة بامر عايشة وعند احمد عن ابن مسعود تدارس العلم
ما ذهاب العلم ذهاب العلماء واستدل بالحديث على جواز خلو الزمان
عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة ويبقى من
عمومه لانه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي تسبيب الجهل
من لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن لازمه الحكم به استلزم انتفاء
الاجتهاد والمجتهد ويعارض هذا الحديث لا تزال طائفة من امتي
ظاهرين حتى ياتي امر الله واجيب بانه ظاهر في عدم الخلو
لا في نفي الجواز وباب الدليل الاول اظهر للتصريح بتبقي العلماء دون
ورفعه اخره وبخلاف الثاني ومطابقة الحديث للترجمة في
قوله فيفتون برايهم والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من
كتاب العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجه

في السنة وبه قال حدثنا عبدان هو بن عبد الله بن عثمان وعبد ان لقبه
قال اخبرنا ابو حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري قال
سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وايل شقيق بن سلمة
هل شهدت وقعة صفين التي كانت بين علي ومعاوية قال نعم فسمعتها
سمعت سهل بن حنيف بضم الحا وفتح النون يقول الخ لتحويل
السند الي اخر قال البخاري وحدثنا موسى بن اسماعيل المستوذين
الحافظ قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي
وايل انه قال قال سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين وقد
كانوا يتهمونه بالتقصير في القتال يوم ذاك يا ايها الناس اتهموا رايكم
في هذا القتال يوم شفي علي دينكم فانا رايتنا يوم ابي جندل
ولو نستطيع ان نرد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته
وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا في الله الي امر يفظعنا بضم المثناة
وكسر الظا المعجمة يوقعنا في امر قبيح اي شديد في الفتح الا اسهلن
اي السيوف سلسبة بالباء بفتح الهمزة وسكون السين المهملة واللام
بينهما مفتوحة اخره نون اي الا افضين بنا ولابي ذر عن الكشميهني
الا اسهلن بها الي امر نعرفه حالا ومالا فما دخلنا فيه من امر هذا الامر
الذي خفت فيه فانسكل حتى عظمت المصيبة بتثليث المثناة
وشدة المعارضة من جيش العراقيين اذ محبة علي واتباعه
ما شرع من قتال اهل البغي حتى يرجعوا الي الحق ومحبة معاوية
واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر
العراقي بعظمة الشبهة حتى اشتد القتال الي ان وقع التحكيم فكان
ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم فيما رايتم
وشبه اليوم الي جندل للاية الي الحديبية لان رده الي المشركين كان
شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر
الامور واراد والقتال بسببه وان لا يرضوا يا جندل ولا يرضون
بالصلح والحديث سيق في كتاب الجزية قال الاعمش سليمان بالسند
السابق وقال ابو وايل شقيق بن سلمة شهدت اي حضرت
وقعة صفين بكسر الصاد المهملة والفا المشددة بعد ها تحتية

من الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ترى ارضي وياتي والحاصل كما قال في فتح الباري ان المصيب الي ان
انما يكون عند فقد النص والي هذا ابو مي قول امامنا الشافعي فيما
اخرجه البيهقي بسند صحيح الي احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول
القياس عند الضرورة وبه ذلك قلت للقايل برايي يجل ثقة من انه
وقع علي المراد من الحكم في نفس الامر وانما عليه الوسع في الاجتهاد
ليوجد ولو اخطا ربا لله التوفيق ولابي ذر ولو استطيع ان ارد امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا
على عواتقنا في الله الي امر يفظعنا بضم المثناة التحتية وسكون الفاء
وكسر الظا المعجمة يوقعنا في امر قبيح اي شديد في الفتح الا استهن
اي السيوف سلسبة بالباء بفتح الهمزة وسكون السين المهملة واللام
بينهما مفتوحة اخره نون اي الا افضين بنا ولابي ذر عن الكشميهني
الا اسهلن بها الي امر نعرفه حالا ومالا فما دخلنا فيه من امر هذا الامر
الذي خفت فيه فانسكل حتى عظمت المصيبة بتثليث المثناة
وشدة المعارضة من جيش العراقيين اذ محبة علي واتباعه
ما شرع من قتال اهل البغي حتى يرجعوا الي الحق ومحبة معاوية
واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر
العراقي بعظمة الشبهة حتى اشتد القتال الي ان وقع التحكيم فكان
ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم فيما رايتم
وشبه اليوم الي جندل للاية الي الحديبية لان رده الي المشركين كان
شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر
الامور واراد والقتال بسببه وان لا يرضوا يا جندل ولا يرضون
بالصلح والحديث سيق في كتاب الجزية قال الاعمش سليمان بالسند
السابق وقال ابو وايل شقيق بن سلمة شهدت اي حضرت
وقعة صفين بكسر الصاد المهملة والفا المشددة بعد ها تحتية

ساكنة نون لانيحرف للعلمية والتانيث بقعة بين الشام والعراق بتاصلي
القراءة وبيت صفون بضم الفاءبدها واويدل الواي ببيت المقاتلة التي
وقعت بها واعراب الواو هنا كاعراب الجمع في نحو قوله تعالى كلا ان
كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابها بالنون
والتحتية نابتة في احواله الثلاثة تقول هذا صفين برفع
النون ورايت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما قال
في الفتح ولابي ذر بدت صفين وبيت صفين بالتحتية فيهما
وللنبي الثاني بالواو وفي رواية الشعبي مسئلة لكعب قال بيت
المصفوف بزيادة الالف واللام وبضم فتح الصاد بكسورة
مشددة اتفاقا والله اعلم بالذي كان لنبي صلى
الله عليه وسلم يسالة بضم اوله مبنيا للمفعول هكذا بنزل مبنيا للمفعول
ايضا عليه الوحي قرانا وغيره سيقول لا ادري كما في الحاديث
الاتية ان شاء الله تعالى كلها ليست على شرط المولف ولم يجب
عن ذلك حتى ينزل بضم اوله وفتح ثالثه عليه الوحي بالرفع
سيبان ذلك ينجب ثم ولابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه
الوحي بالنصب على المفعولية ولم يقل برايي ولا قياس من
عطف المرادف وقيل الراي التفكر اي لم يقل بمقتضى العقل
ولا بالقياس وقيل الراي هم يشمله من الاستحسان لقوله الله
تعالى بما اراك الله اي في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك
الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية وبالوسك
عن الروح وقوله الاية ثابتة لابي ذر عن الكشميهني وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن
عيينة قال سمعت محمد بن المنكدر يقول سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما يقول مرضت فجاني رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر في بني سلمة ركبا ماشيان
فاتاني وقد اغمي علي فتوضا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صب وضوءه بضم الواو اي ما وضوبه علي
فافقت فقلت يا رسول الله وربما قال سفيان بن
عيينة فقلت اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في
مالي قال جابر فما اجابني صلى الله عليه وسلم بشيء حتى
نزلت اية الميراث وفي النسائي فنزلت يوصيكم الله في اولادكم وسيبين
هناك ان الدم صلى قال انه وهم وان الذي في جابر يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه
ثم وليس في الحديث المعلق ولا الموصول دليل لقول المصنف في الترجمة
لا ادري وقال في الكواكب في قوله لا ادري جزازة اذ ليس في الحديث
ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك قال في
فتح الباري وهو تاويل شديد منه في الاقدام على نفي الثبوت
وانما فهم انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك فلم يثبت عنده
شيء على شرطه وان يصلح للحجة على عادته في امثال ذلك وفي
حديث سيكم عند ابن حبان جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اي السباع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فقال
لا ادري فقال سيد ربك فاستغفر جبريل انتهى منه الحديث وفي
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني والحاكم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا
المطلب انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشياء متصلة ليس لها اصل
في الشريعة فلا يدري هل اثبت الاطلاع على الوحي او الاقتداء بشرع صلى
الله عليه وسلم لاستدلة القياس واحكامهم كيفية الاستنباط مما يذكرها
اصول ومعاني ليريهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو
تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه

وسلم المرأة الخلق فقال ما انزل الله علي فيها شيء غير هذه الآية الفاذة الجامعة
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال للمرأة التي اختبرته ان اباها مع
ارأيت لو كان ابيك دين أكنت قاضيته فالله احق بالقضاء هذا
هو عين القياس وفقيه الشافعي باب البخاري لم يرد النفي
المطلق وانما اراد صلى الله عليه وسلم ترك الكلام فيما واجاب
بالرأي في اشياء وقد يوجد لكل ذلك مما ورد فيه واشار الى قوله بعد
باب ٥ باب ان لم تكن له اصلا معلوما باصل معين والحديث سيق في
تفسير سورة النساء والله اعلم باب تعليم النبي صلى
الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي
ولا قياس اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر
لاشتراكهما في علة الحكم والرأي الفهم وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
عبد الرحمن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني
الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال جاءت امرأة قاله الحافظ ابن حجر
لم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسماء بنت يزيد بن السكن ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال
بحديثك فاجعل لنا من نفسك اي من اختيارك لا اختيارنا يوما من ايامك
نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم اجتمعن
في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما منكن امرأة تقدم بين يديها من الولد ثلاثة الا كان التقديم لها حجابا من النار فقالت امرأة منهن
او ام ايمن او ام سليم يا رسول الله وقدم اثنين واسقط ابن ذر
عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فاعادتها ام سليم

واثنين

واثنين مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين
مرات ثلاث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا
من النار لان هذا امر توقيفي لا يعلم الا من قبل الله لسي قولا برأي
ولا تمثيل قال في الكواكب وسيأتي الحديث في العلم في باب هل يجعل للنساء
يوما على حدته في العلم وفي الجنائز ايضا باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين
على الحق يقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم وابن نمير وهو من اهل
العلم وسقط له يقاتلون وروى عن علي ابن المديني ثم اصحاب
الحديث ذكره الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين المهملة
ابن موسى العبسي بالباء المهملة الكوفي عن اسماعيل بن خالد
التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة ابن شعبة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال بالتحتية
اوله بالجزم كما صله طائفة من امتي ظاهرين معانين يجاهدون كما في
زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم
حتى يأتي امر الله بقيام الساعة وهم ظاهرون غالبون على من
خالفهم واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة
الا على شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من شرار الناس
الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكون بموضع مخصوص وبموضع آخر تكون
طائفة يقاتلون على الحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة
قيل يا رسول الله وابن هم قال ببيت المقدس واكناف بيت المقدس والمراد بهم الذين يحرم
الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون
ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد
هبوب الريح التي تقبض بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان
الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك يتحقق
خلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة المحمدية وهذا كما في

الفتح اولي ما يمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين والحديث سبق
في علامات النبوة وياتي ان شاء الله تعالي في التوحيد بعون الله وبه قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني مالك بن انس وهب عبد الله
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد
الرحمن بن عوف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما حال
كونه يخطب قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول من يرد
الله به خيرا اي بجميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا
عظيما فالتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل
الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه
اذا صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا
بعلم الشريعة وانما خص من علم الشريعة بالفقه لان علم مستنبط بالقوانين
والادلة والاقية بالنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف
روي ان سليمان نزل علي بسيطة بالعراق فقال لها معد فهاهنا
مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت
فقال فقهت اي فهمت وقيل علمت لم يقع هذا الموقع وعن
الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شيء قال يا ابا سعيد
ليس هكذا يقول الفقهاء فقال ويحك هل رايت فقيها قط انما
الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامور دينه
والدوام علي عبادة ربه وانما انا قاسم قال القاضي عياض
انما اقسم بينكم فالقي الي كل واحد ما يليق به ويعطي الله كل واحد
منكم من الفهم والتفكر والعمل ما اراده وقال التوربشتي اعلم انه
صلي الله عليه وسلم لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احد امته
امته علي الاطلاق سوي في التبليغ وعدل في القسمة وانما
التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء لقد كان بعض

الصحابة

الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم
او من القرائن الذي يليهم ومن ياتي بعده فيتبسط منه كثيرا وقال
الطيبي الواو في قوله وانما انا للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله
واذا كان الثاني فالمعني ان الله يعطي كلا منكم اذا اراد ان يفقهه مقدرا
المدرك المعاني علي ما قدر له من يلهمني بالقاء ما هو اللايق باستعداد
كل واحد وعليه كلام القاضي فاذا كان الاول فالمعني اني القي
ما يسنح الي واسوي ولا ارجح واحدا علي واحد فالله تعالي يوفق
كلا منهم علي ما اراد وشاءت الحكمة وعليه كلام التوربشتي اله
ولن تزال ابر هذه الامة مستقيما علي الدين الحق حتي تقوم
الساعة او قال حتي ياتي امر الله تعالي بالشك من الراوي وسبق
الحديث للترجمة في قوله ولن تزال ابر هذه الامة مستقيما
لان من جملة الاستقامة ان يكون فيهم الفقهاء والمتفقهة ولا بد
منه لترتبط الاخبار المذكورة بعضها ببعض وتجعل جملة جامعة
بينها معني والحديث سبق في العلم واخرجه مسلم في الزكاة والله
سبحانه اعلم باب قول الله ولابي ذر باب ذر بالتنوين في قول الله
تعالي او يلبسكم شيعا اي متفرقين وبه قال حدثنا عمرو بفتح العين
المهملة ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
لما نزل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم قل هو القادر
الحامل في القدرة علي ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم المطر
الحجارة النازل علي قوم لوط حجارة قال صلي الله عليه وسلم اعوذ بوجهك
اي بذاتك من عذابك او من تحت ارجلكم كالرجفة والخسفة
ويجوز ان يكون الظرف مستقرا يبتدا به ان يكون مستقرا محذوف
علي انه صفة لعذاب اي عذابا كائنا من فوق هاتين الجهتين
قال صلي الله عليه وسلم اعوذ بوجهك من عذابك فلما نزلت
او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا مختلفين علي اهواء شتي كل فرقة

سانية لامام ومبني خلطهم انشا القتال بينهم فتختلطون في ملاحم
القتال وتشاغب علي الخيل وهي جمع شكيمة كسدرة وسدر وقيل
المعني يجعلكم فرقا ويشيب فيكم الاهوا المختلفة ويذيق بعضكم باس
بعض يقتل بعضكم بعضا والباس السيف والاذاقة استعارة وهي
فاسدة كقوله تعالي ذوقوا مس سقر ذق انك انت العزيز قد ذوقوا
العذاب وقال اذقناهم كؤوس الموت صرفا قال صلوات الله وسلامه
عليه هاتان المحنتان اليسير والاذاقة اهون او قال ايسر لان
القتل بين المخلوقين وعذابهم اهون واسرع من عذاب الله علي
الكفر والحديث سبق في تفسير سورة الانعام واخرجه الترمذي
في التفسير باب ومن شبه اصلا معلوما بأصل مبين
بفتح الحتية قد بين الله لكم ولابي ذر عن الكشميهني بين رسول
الله حكمها بلفظ التثنية ولابي الوقت حكما قال في الفتح وفي
رواية غير الكشميهني والجرجاني من مثله اصلا معلوما بأصل
مبين وقد بين النبي صلي الله عليه وسلم حكمها بايات
الواو في قوله وقد بين ليفهم السامع المراد وبه قال حدثنا
اصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الاول والجيم
في الثاني ابو عبد الله المصري قال حدثني ولابوي ذر والوقت
اخبرني بالخا والافراد في الروايتين ابن وهب عبد الله المصري
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان اعرابيا اسمه ضمضم بن قتادة كما في المبهمات لعبد
الغني بن سعيد وعند مسلم واصحاب السنن ان اعرابيا من فزارة
بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان من بني عيس
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
امراتي ولدت غلاما اسود اي وان انا ابيض ولم اعرف اسم

المراة

المراة ولا الغلام واسود افلام وهو ايضا يعرف للمؤنث والصفة وابي انكرته اي استنكرته
بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم هل لك
من ابل قال الاعرابي نعم قال صلوات الله وسلامه عليه له فما الوانها ما معتدا
من اسماء الاستفهام والوانها خبره هي الوانها قال حمر خبر المبتدا فقال
صلوات الله وسلامه عليه ولابي ذر عن الكشميهني هل فيها من اورق
بفتح الهمزة والراء بينهما واو ساكنة اخره قاف قال الاصمعي الاورق من الابل
الذي لونه بياض يميل الي السواد وهو اصلب الابل لحما وليس يحمود عندهم
في عمله وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل والفاني قبلها صفة
قال الاعرابي ان فيها لاورقا بضم اللام واو وسكون الراء بينهما وخبر هان
المجرور واللام هي الداخلة في خبر ان واصلها لام الابتدا ولكنها اخرت لاجل
انها غير عاملة وان عاملة وتسمي هذه اللام المزحلقة قال عليه
الصلاة والسلام فاني ترى بفتح الفوقية او بضمها اي تظن ذلك جاءها
الفاعل ضمير يعود علي المولود والمفعول يعود علي الابل وذلك مفعول
ثان وان استفهام بمعني كيف اي كيف اتاها المولود الذي ليس في ابويها
قال الاعرابي يا رسول الله عرق بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف
ينزعها بالزاي اي والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب شبه بعرق الشجرة
ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعني نزعه اشبهه واجتذب
منه اليه واظهر لونه عليه واصل النزع الجذب قال فانه جذبه اليه ولكشميهني
نزعه قال ابو هريرة ولم يرخص صلي الله عليه وسلم له للاعرابي
في الانتفاء منه اي في انتفاء الولد من نسبه ومطابقة
الحديث للترجمة من كونه صلي الله عليه وسلم شبه للاعرابي ما انكره
من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فاتي بان له بما يعرف ان الابل الحمر
ينتج الاورق وهو الاغبر فكذلك امراة البيضاء تلد الاسود والحديث سبق
في اللعان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر

بن وهيبة عن سعيد بن جبير انا النبي سولي ابن عباس احد الاعلام عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان امراة زاد في باب الحج والنذور عن المميت
من كتاب الحج من جهنية وفي الثاني بعض امراة سنان بن سلمة الجهني
والاصح سنان بن عبد الله وهي اصح وفي الطبراني انهما قصتان كذا قاله
في المقدمة وقال في الكوكب ان ما في الثاني لا ينفي ما في المجمع في حديث
الباب ان المراة سالت بنفسها وفي الثاني ان زوجها سال وعيمكن
ان يكون بسبب السؤال اليها مجازيا جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان امي نذرت الحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها
اي اجعل شيئا ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفا الداخلة عليها
همزة الاستفهام الانكاري سقطت على المحذوف المقدر ثم تتم
الام قال صلى الله عليه وسلم نعم حجي عنها ارايت اي اخبريني لو
كان على امك دين اكنت قاضيته عنها قالت نعم قال فاقضوا
ايها المملوك الحق الذي له تعالى ودخلت المراة في هذا الخطاب
دخولا بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان الشاهد خلت في خطاب
الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة ولابي ذر عن الكشميهني فحق
الله فان الله احق بالوفا من غيره وسياقة الحديث للمترجمة في كون
صلى الله عليه وسلم سئل المراة التي تاله عن امها بدين الله
بما يعرف من دين العباد غير انه قال فدين الله احق وقول الفقهاء تقديم
حق الادمي لانها في الاحقية بالوفا والمزوم لان تقديم حق العبد
بسبب احتياجه ثم ان مقصد هذا الباب وما فيه يدل على
صحة القياس والباب السابق يدل على الذم واجيب
بان القياس صحيح شامل على جميع شرائطه المقررة في علم
الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد والصحيح
لا ذمة فيه بل هو ماموريه وفي الباب دليل جلي وقوع القياس
عنه صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين

على

عليه نكر القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاسه
الصحابة ثم من بعدهم من التابعين وتبعهم الامصار والله اعلم باب
ما جاء في اجتهاد القضاة بصيغة الجمع ولابي ذر وابي الوقت
القضاة بفتح القاف والمد واضافة الاجتهاد اليه فلتعين الاجتهاد
في الحكم ونحيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضا بما انزل الله تعالى
والاجتهاد بذل الوسع المتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون يجوز ان تكون من شرطية
وهو الظاهر وان تكون موصولة والفا في الخبر زايدة لشبهه بالشرط
ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة بفتح الحاء والحا
والنصب على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وسكون
الدال للجزم وما عطفا على قوله ما جا في اجتهاد ويكون المصدر
بمعنى الفاعل حين يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس لا ولابي ذر
عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة
اي من جهته ولابي ذر عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل
الموحدة المفتوحة اي بسبب كلامه وشاورة الخلفا القضاة بالجيم
عطف على قوله في اجتهاد القضاة وفيما جا في مشاورة الخلفا وسالم
احد الفقهاء السبعة وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة
المشددة العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء
ابن عبد الرحمن الرواسي عن اسماعيل ابن ابي خالد البجلي
واسم ابي خالد سعد عن قيس ابن ابي حازم عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حسد لا رخصة ولا غبطة الا في اثنين رجل بالرفع تاه
بمعنى المزة اعطاه الله مالا فسلطه بضم السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه
بفتحهما وزيادة ها بعد الطا على هلكته بفتحات على انفاقه
في الحق واخر ولابي ذر واخر اتاه الله حكمة بكسر الحا المهملة وسكون

الله فزد الحكمة السنة او الفقه او العلم بالدين او ما يتضمن سنة ونحوها
او الحكم بالحق او الزهد عن الله ورسوله وورد ايضا بمعنى النبوة الخ
يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس من قوله فسلطه على هلكته مبالغتان
احدهما التسليط فانه يدل على القدرة وقهر النفس المجبولة على
الشح الثاني وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل على انه لا يتعب
من انفاقها وما اوهم الترجمتان الاسراف والتبذير المقول فيهما
راجع في العرف كما قيل لا سرف في الخير وكذا
الترجمة الاخرى اشتملت على مباحثات احدها الحكمة فانها تدل
على علم وعمل يتقن بها افعال في الجملة وثانيها ينبغي ان يقتضي بين الملك
وبين سائر ملائكة صلى الله عليه وسلم ويعلم ويفهم ايضا من ترجمة
سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة والحديث سبق في باب من تضمض
بالحكمة في اوائل الاحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقته للترجمة
الثانية ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم به ابو الوقت
ورجحه ابن التين قال اخبرنا ابو معوية محمد بن خازم بالمعجمتين قال
حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة
الثقفي شهد الحديبية رضي الله عنه انه قال سألت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم عن املاص المراة بكسر
الميم وسكون الميم اخره صاد مهملة هي التي يضرب بطن اولاد
المقبول بطنها بابي الفاعل فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف
جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه فقال ايكم سمع من النبي
صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال المغيرة فقلت انا سمعته فقال
رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول فيه في الاملاص وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح
الراء المشددة عبد او امة بالرفع بالتنوين في الثلاثة والثاني بدل
من كل ونكرة من نكرة وغير صلى الله عليه وسلم عن الجمع كله

بالغرة فقال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللاصيلي حتى تجيء بالمخرج
بضم الميم والراء بينهما معجمة واخره جيم فيما وللاصيلي وابي ذر
عن الكشميهني ما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة
الخزرجي البدري فجئت به اليه فشهد معي انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فان قيل خبر الواحد فيه يجيء الجواب
انه قرنه بالشاهد مجيب للتاكيد وليطمئن قلبه بذكر انه
لم يخرج بانضمام اخر اليه عن كونه خبر الواحد ومطابقة الحديث للترجمة
الثانية ظاهرة وسيأتي في اخر الديات في باب جنين المراة
تابعه اي تابع هشاما بن عروة في روايته عن ابيه ابن ابي الزناد
عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير
عن المغيرة بن شعبة فيما وصله الحاملي في الجزء الثالث عشر من
فوائد الاصبهانيين عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال الحافظ ابو النضر
ابن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الاول باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم لتنتبه بلام التاكيد وفتح الفوقية الاولى
وتسكين الثانية وفتح الموحدة وضم المثناة وتشديد المؤدبة من النوم
النوم وضبطه في الفتح بفوقيتين بينهما ساكنة وكسر الموحدة قال
واصله تنتبهوت سبقت ساكنة فقلبت فتحة الياء والنون اي طريقتهم
في كل شيء عنده وسقط لغير الكشميهني واو ويه قال حدثنا احمد ابن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال
حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد ابن
ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي القرون قبلها
بموحدة مكسورة بعدها لام مهموزة وخامجة بكسرة اي بيديها
وفي رواية الاصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح

بما لم يصولة اخذ بلفظ الماضي وفي رواية الاسماعيلي وفي رواية
النسفي ماخذ التروث بهيم مفتوحة وفتح تاء مثناة والتروث جمع تر
بفتح القاف وسكون الامة من الناس وفي رواية الاسماعيلي من طريق
عبد الله بن نافع عن ابن ابي ذئب الام والتروث شبرا بشبر
وذراع بذراع بالذال المعجمة للكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا
فقيل يا رسول الله هم الذين يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله
عليه وسلم ومن الناس المتبوعون اليهود والنصارى المتقدمون الا اولئك
الفرس والروم وهما جبلان مشهوران من الناس وميزهما لكونهما
اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا وكلمة من
في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام
الانكاري والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن العزيز الرملي
قال حدثنا ابو همر وبضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن
لابن ضعا الطام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار بالتحتية
والمهملة مخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من بفتح الزاي
اي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لابي ذر شبرا شبرا
وذراعا بذراع بالجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا شبرا وذراعا
بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا وذراعا
في ذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة
شدة وهو الحيوان البري المعروف وخص بجر بالذكر لشدة ضبقه
وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم
لا تقليدهم اثارهم واتباعهم صاروا بحيث لو دخلوا في مثل هذا الضيق
لدخلتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن
اذا لم يكن غيرهم

انتهى

انتهى كما سبق قال في الفتح ولم اقف على تعيين القائل ولا بيان في هذا
ما سبق من انهم كفارس والروم لان الروم نصارى وفي الفرس كان
يهود ولم ان ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل
التمثيل ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل
فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة
الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق
باصول الديانات اصولها وفروعها والحديث سيق في ذكر بني اسرائيل
باب ما ذم من دعا الناس الى ضلالة الحديث من دعا الى ضلالة
كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا
اخرجه مسلم وابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة وسن
سنة سيئة الحديث من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها
ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء رواه مسلم من حديث
جرير بن عبد الله البجلي لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم
بغير علم الاية في من وجهان احدهما ان من مزيدة وهو قول الاخفش
اي واوزار الذين يضلونهم ومثل اوزار لقوله كما عليه وزرها
ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض اي وبعض
اوزار الذين وقدر ابو البقاء مفعولا حذف وهو صفته اي واوزارا
من اوزار ولا يضمن حذف مثل ايضا ومن الواحدي ان تكون
للتبعيض قال لانه يستلزم تضعيف الاوزار عند الاتباع وهو غير جائز
لقوله عليه الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شيء لكنها
ليست اي ليحملوا من جنس اوزار الاتباع قاله ابو حيان والذي يظهر
ان ليست لانتقدر هكذا انما تتقدر والا وزار التي هي اوزار الذين
يتبعونهم حسبما يعين لقوله الاخفش واذا اختلفا في التقدير وتغير المعنى
حال من مفعول يضلونهم اي يضلون من لا علم لهم ضلالا قاله الزمخشري
الكشاف ومن تامل ورجح هذا انه هو الحديث عنه والله اعلم قوله

واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة وقولهم اي اباطيل الكفار واساطير الاولين اي احاديث الاولين وابا طيلهم والام في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك ليضلوا الناس فحملوا اوزار ضلالهم كاملة وبعض اوزار اولوزادت مثل بضلالهم وبعض اوزار الاضلالهم لان الضلال والاضلال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ الاية وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاسود سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بفتح الميم وفتح الراء مشددة الخارفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس تقتل ظلما بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة الا كان علي ابن ادم الاول فاعل كان بكسر الفاء وسكون القاف منها قال الحميدي وربما قال سفيان بن عيينة من دمها ولا من قتل الا علي وجه الارض من بني ادم وسقط لابي ذر من دم وفي الحديث الحث علي اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان الذي يحدث البدعة ربما تهاون بها لخفة امرها في الاول ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وبعوان يجتمع من عمل بها من سيئة اذ كان الاصل في احداثها والحديث سبق في خلق ادم باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الذال المعجمة والكاف والنبي برفع ما بعده وعن بالمهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة اي حرفي علي اتفاق اهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات وما حق عليه من اتفاق اهل العلم وهو من باب تتابع العاملين وتسامح ذكر وخبر وما اجمع بهمزة قطع ولابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان مكة والمدينة اي ما اجتمع عليه اهلهما من الصحابة ومن بعدهم ممن عاش معهم والاجماع اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم علي امر من الامور الدينية تيعدان يكون بعد

وفاته

وفاته صلى الله عليه وسلم فخرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم اتفاقا فلا عبرة باتفاقهم اتفاقا وعلم من عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله بعد وفاته وعلم انه ان وافقهم بالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع كل من اهل المدينة النبوية واهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم والخلفا الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والشيخين ابي بكر وعمر واهل الحرمين مكة والمدينة واهل المصرين البصرة والكوفة غير حجة لانه اجتهاد يعني مجتهد المسئلة خلافا لمالك في اجماع اهل المدينة وعبارة المولف تشير بان اتفاق اهل الحرمين كليهما اجماع لكنه قال في الفتح لعل مراده الترجيح اي لا دعوى الاجماع وما كان منها بالمدينة مثل شاهد النبي صلى الله عليه وسلم وشاهد المهاجرين والانصار وصلي النبي صلى الله عليه وسلم معه كل علي شاهد والحمى والقبر سبع كونات عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره علي حوضه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما كان بهما بالتثنية والافراد ولابي ذر لان ما ذكره في الباب كله مستقر بالمدينة وحدها وقال في الفتح والتثنية اولي وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن محمد بن المنكدر بضم الميم وفتح النون وكسر الدال المشددة عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام وزيد بالله تابعي كبير لا صحابي او هو ابن ابي حازم المخزومي الصحابي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم علي الاسلام واصاب المهراب وعد بفتح الواو وسكون العين هي بالمدينة فجا الاعرابي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الي رسول الله لابي ذر رواية الكشميهني فرسول الله نصب بجاء الا بي ذر فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابي الاعرابي اوعد المقام بالمدينة فابي بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله ثم جاءه مرة ثانية فقال يا رسول

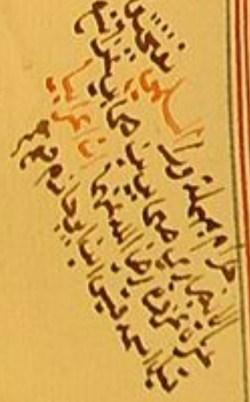

الله الثقفي يسمى نابيا ان ينقله فخرج الاعرابي من المدينة البوذ فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير الذي ينفخ به النار الموضع
المشتمل عليها ينفي خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفا وضبطها بفتح
المعجمة والموحدة والمثلثة ما ينفي من الوسخ وينصع بالمهملة والتحتية وسكون
النون بعدها صاد مفتوحة مهملتين وخبثها طيبها بطرح الطا والتخفيف
والراء فاعل ينصع ولابي ذر تنصع الفوقية طيبها بالنصب على المفعولية
كذا في الفرع كاصله طيبها بالتخفيف وكسر اوله والرواية بتي وبه ضبط القرافي
لكنه استشكله فقال لم ار في المضوع في الطيب ذكرا وانما الكلام ينضوع بالقاف
المعجمة وزيادة الواو والمثلثة وسيق الحديث في فضل المدينة في اواخر
الحج وفي الاحكام ومطابقة لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة التي اشتملا
على ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا سليم بسكون العين بينها تحتية
بن زاذان عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله
بن عتبة ابن محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابن عباس رضي
الله عنهما قال كنت اقرئ بضم الهمزة وسكون القاف من الاقراء عبد
الرحمن بن عوف القرآن وقول الدارمي معناه اقرئ رجلا اي لتعلم
منه من القرآن لان ابن عباس كان عند وفاة النبي صلى الله
عليه وسلم انما حفظ المفصل من المهاجرين والانصار تعقب
بانه خروج عن محل النزاع لان قوله اقرئ معناه اعلم قال في
الفتح ويؤيده ان في رواية ابن اسحاق عن عبد الله بن ابي بكرة
عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف وخذ يعني يأخذ
الخطاب اعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن اخرجه ابن ابي شيبة وقد كان
ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم
بالجهاد لم يستوعبوا القرآن حفظا وكان من التفت له ذلك استدراكه
بعد الرقا قالت النبوية فكانوا يعتمدون على نحيا الاب فيخبر ونهم تلقيا

للحفظ

للحفظ فلما كان اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين فقال عبد
الرحمن ابن عوف بمثني بالتثنية وكسر الميم لو شهدت امير المؤمنين اتاه رجل
لشهدت عجبا فجواب لو محذوف وما وكلمة لو للتمني فلا يحتاج الى جواب ولم
اعرف اسم الرجل ولا في باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود قال
كنت اقرئ رجلا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما انا
في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في اخر حجة حجها اذ رجع
الي عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم قال
ولابي ذر فقال ان فلانا قال لو قد مات امير المؤمنين عمر لبايعنا بفتح
الموحدة وكسر التحتية فلانا بالنصب ولابي ذر بايعت فلانا بضم التاء
لقد تمت العشية فاحذره بالنصب ولابي ذر بالرفع ولكشميهني فلاحذر
رعاء الرعاء الذين يريدون ينصبوهم بفتح التحتية وسكون
المهملة وكسر الموحدة اي يقصدون امورا ليست من وظيفتهم ولا من رتبتهم
فيريدون ان يباشروها بالظلم والغضب قال عبد الرحمن قلت
يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء
والعين المهملة وبعد الالف اخرى جملتهم واراذلهم بفلبوث ولابي ذر
عن الكشميهني وغلبوث على مجلسك يكثرون فيه فاخاف ان لا
يعوها بضم التحتية وفتح الفوقية وكسر الواي مشددة وسكون
الفوقية مقالتك على وجهها ولكشميهني وجوهها فيطير بها بضم التحتية
وكسر الطا المهملة وسكون التحتية كل مطار بضم الميم وبالتحتية
اي فيذيعها كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابي الوقت
فيطيرها بتشديد التحتية فامهل بهمزة قطع وكسر الهاء حتى تقدم
المدينة دار الهجرة ودار السنة بالنصب على المجاورة من
المدينة فتخلص بضم اللام والنصب لابي ذر ولغيره بالرفع اي
حتى تقدم المدينة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا بالفا ولابي الوقت

يخففوا مقانعكم ويثنوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضي الله عنه
والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فاقدمنا المدينة
فتدمنا المدينة في آخر يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر
فلما سكت المؤذن قام فقال بعد ان اثنى على الله بما هو اهله بعث محمدا
صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل عليه
بفتح همزة انزل اية الرجم بنصب اية وهي قوله فيما يتلى لفظه الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر انزل بضم الهمزة
وكسر الزاي اية بالرفع وسقطت المتعلقة بعد قوله ان يقول الناس
محمد اوفي رواية ابي ذر ومعانية الحديث المترجمة بن وعن
المدينة بدار الهجرة والسنة وما وعى المهاجرين والانصار والحديث
اورده هنا اختصارا وسبق في باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود
مطولا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد هو ابن
زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابي
هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقات بضم الميم الاولى
وفتح الثانية والمهملة المشددة والقاف مصبوغات بالمشق
بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين الاحمر ح كتان والواو في قوله
وعليه للحال فتنخط اي استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة
وتضم فخاء معجمة ساكنة فيهما فخفضه وتشدد كلمة تقال عند المدح
والرضى بالشيء وقد تكون للمبالغة ابو هريرة يتنخط في الكتان
لقد رايتني اي لقد رايت نفسي واني لاخر اسقط فيما بين منبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عايشة رضي الله عنها حاجا مغشيا
بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اي مغلوب على بتشديد الياء من
الجوع والمجنون والمستولى عليه بالهذيان فيجيء الجاي فيضع رجله على
عنقي والمجنون والمستولى على عنقه ويرى بضم التحتية ويظن
اني مجنون وما بالي جنون ما بي الا الجوع والمراد من هذا الحديث

هنا

هنا قوله واني لاخر ما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخول
هذا الترجمة الاشارة الى انه لما هجر على المدة التي اشار اليها من اجل
ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به
من كثرة محفوظه وسقوله من الاحكام وغيرها وذلك بتزيه صيره
على المدينة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري
عن عبد الرحمن بن عابس بالسين المهملة وبعد الالف موحدة
مكسورة المهملة بن ربيعة النخعي انه قال سئل ابن عباس رضي
الله عنهما بضم السين وكسر الميم اشهدت بهمزة الاستفهام اي احضرت
العيد اي صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا مكاني
منه ما شهدته من الصغر اي ما حضرت العيد وسبق في باب العلم
الذي بالمصلى من العيدين ولولا مكاني من الصغر ما شهدته وقد
يدل على ان العمى في قوله منه يعود على عمى المذكور وهو الصغر
وسمي بعضهم على ظاهر ذلك السياق فقال ان العمى يعود على النبي
صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه
وسلم ما شهدته لصغر السن وهو مخالف كما ترى السياق فيخالفه وفيه تغلب
لان الغالب ان الصغير في مثل هذا لا يكون ما فا لاقتضاء فعل فيه تتميما
وتاخيرا ويكون قوله من الصغر مستغنا عما بعده وتكون المعنى لولا
منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغري
ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده ما وقع في من وعظه للنساء
الصغر يستجيب ان يفتقر له الصغير مع الكبير قاله عليه الصلاة
واللام العلم بفتحتين الذي عند اركثير بن الصلت بالمثلثة
والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن حدير
كرب الهمذاني فصلى عليه الصلاة واللام السيد بالناس ثم
خطبهم ولابي ذر فلم بالفاء بدل الواو يذكرهم اذا والاقامة ثم امر بلالا
اللام باحد قد وفي العيدين ثم خطب ثم اتى النساء وسمه بلالا فوعظهن

ذكرت واربعت بالصدقة بجعل ولابي ذر عن الكشميهني فجعلت السابرة
بضم المهملة وكسر الجيمة وسكون الراء في المسجد فرايتهن يهوين بايديهن الي
اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام بلالا ان يابيهن لياخذهن
مايتصدق به فاتاهن فجعلن يلقين في ثوبه الخمر والخواتيم ثم رجع بلال
الي النبي صلي الله عليه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاتي النسا
الذي عند داركثير وقال المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال ساق هذه
الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته دلالة
ان صغير اهل المدينة وكبيرهم وشابهم وخدمهم صنعوا العلم علامة
بينهم في مواطن الحق مستشارعها المبين عن الله تعالي ولي البيان لهم
هذه المنزلة وتعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما شهدته لا شاهد
منه الي ان الصغر مظنة عدم الوصول الي المقام الذي شاهد منه النبي
صلي الله عليه وسلم حين سمع كلامه وسايرما قصه كلما كانت
ابن عمه وخالته ام المومنين وصل بذلك الي المنزلة المذكورة ولولا ذلك
لم يصل ويوخذ منها نفي التعميم الذي ادعاه المهلب وعلي تقدير
تسليمه لكونه خاصا بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم
فيه من بعدهم بمجرد كونه من اهل المدينة قاله في فتح الباري
والحديث سبق في الصلاة وفي العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن دينار
المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلي الله عليه وسلم
كان ياتي قبا بضم القاف ممدود وقد تقصر ويذكر علي انه اسم موضع فيصرف
ويونث علي ارادة البقعة فلذلك صرف في المثاني والعلمية اي ياتي مسجد
قبا حال كونه ماشيا مرة وراكبا اخري وفي باب من اتي مسجد قبا من
اوفر الصلاة تاتي مسجد قبا كذا ثبت ماشيا وراكبا وللكشميهني راكبا
وماشيا بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبي صلي الله
عليه وسلم ماشيا وراكبا في قصده مسجد قبا وهو شهد من شاهده صلي
الله عليه وسلم وليس ذلك بنفي الحديث وهو نفي في اواخر الصلاة

في

في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قبا وبه قال حدثنا عبيد بن
اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لعبد الله بن الزبير ابن
العوام بن اسما اخت عايشة ادفني اذا مت مع صواحبي بالتحتانية ايهات
المومنين رضي الله عنهن بالجمع ولا تدفني بفتح الفوقية وكسر الفا وتشديد
النون مع النبي صلي الله عليه وسلم في البيت فيحرج اليّ دفن فيها النبي
صلي الله عليه وسلم وصاحباه فاني اكره ان ازكي بضم الهمزة وفتح
الزاي والكاف المشددة كرهت ان يثني عليها بما ليس فيها بالتجرد
كونها مدفونة عنده صلي الله عليه وسلم وصاحبيه دون
سايرامهات المومنين فيخلط انها خصت بذلك دونهن لمعني فيهما
ليس فيهن وهذا منها غاية في التواضع وعن هشام بالسند السابق
ما وصله الاسماعيلي من وجه اخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ارسل الي عايشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر
هذا صورته الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارسال عمر الي عايشة لكنه
محمول علي انه حمله عن عايشة فيكون موصولا ايذني بالذال المعجمة
وفتح الفا يا صاحبي النبي صلي الله عليه وسلم وابي بكر فقالت اي
بكسر الهمزة وسكون التحتية والله حرف جواب بمعني نعم ولا نفع الابعد
القسم قال عروة ابن الزبير وكان الرجل اذا ارسل الهما ءت الصحابة
يسالها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا اوثر بالمثلثة
باحد ابدا اي لا اسلم بدفن احد وقال ابن التين يقول هو من
باب القلب اي لا اوثرهم احدا ويحتمل ان يكون لا اثيرهم باحد اي من
لا اسلمهم لدفن احد واليا بمعني اللام واستشكله الشافعي بقولها في
قصة عمر لا اوثره علي نفسي باحد ان يكون الذي اثرته به الحجرة
الذي دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبي صلي الله عليه وسلم
وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة والحديث سبق افراده وبه قال

حدثنا ايوب بن سليمان ابو ايلال قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسمه
ابو بكر عبد الحميد بن ابي اويس عبد الله الاصبحي الاعشى عن سليمان
ابن بلال ابي محمد مولى الصديق عن هلال بن كيسان بفتح الكاف المدني
انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
العصر ما دامت الحجرة بفتح الحاء المهملة والجيم ساكنة وراء المخففة جمع حجرة
من نواحي المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اي والحال ان الشمس مرتفعة
وزاد المليت بن سعد الامام فيما وصله البيهقي عن يونس ابن يزيد الايلي وبعد العوالي بضم
الموحدة وسكون العين ربية اميال او ثلاثة والاميال بجمع ميل وهو ثلث فرسخ وقيل هو
ما لبصر والكل من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة قيل من قوله
فيأتي العوالي لان اتيانه الى العوالي يدل على ان العوالي من جملة
ما شهده في المدينة وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في
الاول وضم الثاني وتكرير الراءين ابن الف الكلابي النيسابوري قال
حدثنا القسم بن مالك ابو محمد المزني الكوفي عن الجعيد بضم
الجيم وفتح العين مصغرا قد يتهم مكبرا ابن عبد الرحمن بن اوس بن
الكندي المدني انه قال سمعت السائب بن يزيد الكندي له ولابيه صحبة
رضي الله عنهما يقول كان الصاع جبم اصوع بوزن اقلسه قال الحوهري ان
سميت ابدلت ست الواو المضمومة همزة اه وقال فيه ايضا اصوع على
القلب او تحويل العين الى ما قبل الفاء قلب الواو همزة فيجتمع همزتان
فتبدل الثانية الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم مرتلثا ه نصب حتى كان والاصيلي وابن
عساكر وثلث بالرفع على طريق من يكتب المنصوب بغير الف وقال في
الكواكب او يكون في كان ضمير الشان فيرتفع على الخبر بمدكم اليوم وكان
الصاع في زمنه صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل

وثلث

وثلث عراقي وقدر يديه في الصاع في زمنهم بن عبد العزيز حتى
صار مدا وثلث مد من الامداد المرية سمع القسم بن مالك بن الجعيد
يشير الى ما سبق في كفارة الايمان عن عثمان بن ابي شيبة عن
القسم حدثنا الجعيد وفي رواية زاد بن ايوب عن القسم بن مالك
قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلي وقوله سمع الى اخره ثبت لابوي
ذر والوقت فقط ومناسبة الحديث للترجمة كما في الفتح ان الصاع
مما اجتمع عليه اهل الحرمين بعد الهدي النبوي واستمر ذلك زاد بن
اسحق في الصاع ولم ينكروا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد في التقدير
بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمر واعلى اعتماده في ذلك
واذا استعمل الزائد في شيء غيروا وفي المقدر بالصاع كما سيأتي عليه
مالك ورجع اليه ابو يوسف في القصة المشهورة والحديث سبق
في الكفارات واخرجه النسائي وبه قال حدثنا عبيد الله بن سلمة
المعتيقي عن مالك الامام عن اسحق بن عبد الله ابي ابي طلحة
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اللهم بارك زد بهم في مكيالهم وبارك لهم في مدهم وصاعهم يعني
صلى الله عليه وسلم اهل المدينة قال القاضي عياض يحتمل ان تكون
هذه البركة دينية وما يتعلق بهذه المقادير من تكاليف حقوق الله
تعالى في الزكوات والكفارات لتكون بهذه المقادير الحكم الشرعية
بيقا الشريعة وثباتها وان تكون دنيوية من تكثير المال والتقدر
بها حتى يكفي منها ما لا يكفي من غيره وترجع البركة الى المتصرف
بها في التجارة وارباحها والى كثرة ما ينال بها من غلاتها ولما رغب
اولا شاع عيشنا اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من
فضله لهم بتمليك البلاد والخصب والتردد بالشام والعراق تخير هجرة
حيث كثر الحمد الى المدينة وفي هذا كله ظهور احابة دعوته صلى
الله عليه وسلم وبقولها اه ورفع المزني كونها في نفس المكيال بالمدينة

جبيت يجبى المدينة اليه لا يكبنه في عجزها وقال الطيبي ولعل المظاهر
هو قوله القاضي او للشارع عليه الصلوة والسلام الى آخره لانه صلى الله
عليه وسلم قال وانا ادعو للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ودعا ابراهيم
هو قوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من
الثمرات لعلهم يشكرون بعني وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم
من البلاد لعلهم يشكرون النعمة في ان يرزقوا انواع الثمرات
في واد ليس فيه لهم ولا لآبائهم ولا حالا جرم ان الله تعالى عمن
وجل اجاب دعوته فجعله حراما امنا يجبى اليه ثمرات
كل شيء رزقا من لدنه ولهذا دعا حبيب الله صلى
الله عليه وسلم استجيب لها وضاعف خيرها على غيرها
بان جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم
من شارق الارض وغاربها من كنوز كسرى وقيصر وغاقان
ما لا يحصى وفي الاخبار الاتية بارز الله لها في صاعها
الاراضي وشاسع البلاد وسيعرف هذا التاويل قوله في حديث
ابي هريرة امرت بقرية تاكل القرى ومكة ايضا من تاكولها
اشتهي ومطابقة الحديث للترجمة كما لا يخفى وسيق في
البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا
ابراهيم بن المنذر ابو اسحق القرشي الحزامي المدني قال
حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض المدني قال حدثنا موسى
بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر
رضي الله عنهما ان اليهود من خيبر وذكر الطبري وغيره كما
في المواهب ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسد وسعيد
بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وغيرهم
جاؤوا الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة احصنا
بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وكانا محصنين فامر عليه الصلاة
والسلام

والسلام بهما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم الفوقية
وفتح الضاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولابي ذر عند المستملي حيث
موضع الجنائز بميم مفتوحة والجنائز بالاضافة عند المسجد
النبوي ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز اذ هي من
المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي صلى الله
عليه وسلم وسيق الحديث بتمامه في احاديث ذهب من
احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن عمرو بن ابي
العين بن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني ابو عثمان عن انس
بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علا
ابا بدا له احد الجبل المشهور عند رجوعه من خيبر سنة ست
او سبع فقال هذا جبل يحبنا حقيقة ان لم يخلق الله فيه
الادراك والمحبة وعنه اذا من المحبة المحبة وقيل انه مجاز
المجاز اي يحبنا اهله ومن انصاره والمراد بحبه
احدا يا اهله لانه في ارض من يحب والاولى كما في شرح السنة ابقاؤه
على ظاهره ولا ينكره المجادات بحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة
وهذا هو المختار الذي لا محيد عنه على ان يحتمل ان الله اراد بالجبل
ارض المدينة وكلها وحتى بالذكر لانه اول ما يبدو لمن اعلاها
لقوله اولا في الحديث طلع له احد وقوله ثانيا اللهم ان ابراهيم
خليلك حرم مكة لتحريمك لها على لسانه وانا احرم ما بين لابتيها
اي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة اذ المدينة بين حرتين
والى المعنى الاول يميل قول الجمال وهل يبدو بسامة وعلى الثاني
وليس المستحق غير ظهور هذين الجبلين بدلالتهما من اعلام مكة
والحديث مر في الجهاد في باب متخذ الجنة في الغزو في اواخر
الانبياء واخرجه في احد تابعه اي تابع انسا في ذلك سهل

بفتح الياء المهملة بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله احد
جبل يحبنا ونحبه لاني قوله اللهم ان ابراهيم الى اخره وسبق بعد اسطقا
عن سليمان بلفظ وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن خزيمة
عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله قال احد جبل يحبنا ونحبه
وعباس هو بن سهل بن سعد المذكور وبه قال حدثنا ابن ابي مريم
هو سعيد ابو محمد بن الحكم ابن ابي مريم المصري قال حدثنا ابو
غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد
بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي
معلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح السين ابو اسعد الساعدي
رضي الله عنه انه كان بين بيت عبد المسجد النبوي مما يلي القبلة
وبين المنبر ممر الشاة اي موضع مرورها ونحويا لرفع على ان كان
تامة او ممرا لهم كان بتقدير فوقدر والظرف الخبر وفي باب كم
ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة او باب كتاب الصلاة
عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
الجدار ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم
ابو بحر بن كثير بالنون والزاي ابو حفص الباهلي الملقب الصيرفي
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال بينهما
هاء ساكنة بن حسان الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي قال
حدثنا مالك الامام الاعظم عن حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء
المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن
عاصم ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي اي قبري وهو في
منزلي ومنبري روضة بضم الراء من رياض الجنة بتعلقة منها كالجزء
او تنقل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله وسلامه عليه
او هو مجاز بان يكون من اطلاق المسبب على السبب لان ملازمة

الحجات للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر سبق في اخر الحج ومنبري
على حوضي اي يوضع بيننا يوم القيامة عليه والقدرة صالحة
لذلك وسبق مزيد لذلك في الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد
بحوضه نهر الكوثر الثابت داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها
الممتد من الكوثر وان له هناك منبرا على حوضه يدعوا
الناس عليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق النبي صلى
الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت الخيل التي ضمرت بضم الضاد
المعجمة وتشديد الميم مكسورة وارسلت بضم الهمزة والتخفيف
وهو ان تعلف الفرس حتى تسمن ثم تترك الى القوت وذلك
في اربعين يوما وقال الخطابي تضمير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف
مدة ثم تقلل بالجلاء ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب
كثرة لحمها ولابي ذر عن الكشميهني فارسل بفتح الهمزة اي فارسل
النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها من الحفيا
ومنها بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها الى الحفيا بضم الحاء
المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية فهمزة ممدود موضع بينه
وبين المدينة ستة اميال او سبعة وسقطت الى لابي ذر
والحميدي فزاد الى ثنية الوداع بفتح الواو والى ثم احدها غايتها
ثنية الوداع الى مسجد بني زريق من الانصار وزيد في
المسافة للمضمرة لعقوبتها فزعم منها لمام بضم اللام لتصورها على سبع
وذات التعضيض لسكوت عبد لابي الموعين وكله اعداد القوة
في امر الكمة الله استثنا لا لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم
وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان ممن سابق قال المهلب في
نقله عنه ابن بطال في حديث سهل في تحديد ما بين الجدار والمنبر
ستة مستحبة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك الموضع وسافة

ما بين الحنيا والثنيا لمسافة الجلسة ستة ليكون ذلك ستة سبعة مهدا
الحديث المحفوظ عند الباقي والحديث يسقط في الصلاة في باب بعد قيام المسجد
بني فلان وسقط لابي ذر من قوله واحد بعد ثم رتب تفسيره وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعد عن ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى
ابن عمر عن عبد الله بن عمر هذا وهذه المطريق كما قال في فتح الباري
سلسلت بالمسابقة بهز سنابية لرواية جويرية بن اسما السابقة
عن نافع ح للتحويل قال المولف حدثني بالواو والافراد ولابي ذر حدثنا
بتقديم الواو وبالجمع اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم
به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما قال اخبرنا عيسى بن يونس
ابن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي وابن ادريس
هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي عيينة بضم
العين المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتية المفتوحة فوحيد ثم نون
بن عبد الملك بن حميد بن ابي حميد بن ابي عيينة الكوفي
الاصل ثم المكي نزيل الشام عن ابي حيان بفتح الحا المهملة والتحتية
المشددة وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي
تيم الرباب عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم
وسيق تمامه في الاشربة في باب ما جاء ان الخمر ما خامر العقل فقال
انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة
والشعير والذرة والخمر ما خامر العقل الحديث فقتيبة في سياق المولف
له هنا فيه اجحاف في الاختصار ولذا استشكل سياقه بما بعده
بعض الشراح فظن ان سياق حديث قتيبة السابق لهذا الحديث
الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المحتج به من حديث الاشربة هذا
قال في الفتح وهو غلط فاحش فاحديث عمر من افراد الشعبي
عن ابن عمر وسبب هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار

فلو

فلو قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قول ابن عمر بهذا كما ذكرناه لارتفاع
الاشكال كذا قرره في الفتح فلتسامل فان ظاهر التحويل يشير بان السابق
للاحق وان لم يكن يلفظه على ما هي عادة المولف وغيره وقال
العيني بعد ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة
والاخر عن اسحق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثني
اسحق لغير كريمة وشبث لهما وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد السايب بن يزيد الصحابي رضي
الله عنه انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه حال كونه
خطيبا وفي رواية خطبنا بنون المتكلم مع غيره يلتفت الماضي
وهو الذي في اليونينية اي خطبنا عثمان على منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا حديث اخرجه ابو عبيد في كتاب
الاموال عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري فزاد فيه بعد قوله هذا المنبر كانكم
انكرتم عليه بعد تليوده وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ ببندار
قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى الساسي بالسين المهملة
البصري قال حدثنا هشام بن حسان المردوسي بفتح الفاء والدال
المهملة بينهما راء ساكنة وسين مكسورة مهملة ابو عبد الله الازدي مولاهم
الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه عروة بن الزبير ان عايشة
رضي الله عنها قالت كان ولابي ذر قد كان يوضع لي ورسول الله
صلى الله عليه وسلم ان هذا المركب بكسر الميم وسكون الكاف بينهما راء ساكنة
بعدها موحدة الاجانة التي يغسل فيها الثياب قاله الكرماني وغيره
وقال الخليل شبه تور من ادم وقال غيره شبه هو من خاص
قال في الفتح وابعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم
نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانة هي المعروفة بكسر القاف

قال العيني مستغنية قال ابن الاثير المركب الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زايدة وكذا قيده الاصمعي تشرع فيه جميعا اي تتناول منه في اناء وسبق في باب غسل الرجل مع امرأته في كتاب الغسل قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح واحد يقال له الفرق قال ابن بطال ينما حكاه في الفتح فيه سنة مستحبة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة اذا اغتسلا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة بينهما ابن حبيب بن المهلب المهلبي ابو سعيد وهو من اهل البصرة قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي الله عنه انه قال حالف بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها فاء اي عاقد النبي صلى الله عليه وسلم بين الانصار من الاوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر والتعاهد في دار التي بالمدينة وهذا موضع الترجمة وهو احد هذا الحديث والثاني حديث اخر وهو قوله وقنت عاصي الصلاة والدم شهرا بعد الركوع يدعو على احياء بفتح الهمزة ويسكون الحاء المهملة من بني سليم بضم السين وفتح اللام لانهم عذروا بالقراء فقتلوهم وكانوا سبعين من اهل الصفة يتفقهون في العلم ويتعلمون القرآن وكانوا سببا وكانوا يأتون المسجد اذا نزلت بهم نازلة وبأتوا حتى يأتوا المسجد ويدرسوا القرآن بضم الدال وفتح سينهم الاكحل بن زيد الانصاري من بني النجار فانه قتله وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة وفي رواية بالمجاز بي قنت شهرا في صلاة الصبح يدعو على احياء العرب على رعل ذكوان وعصية وبني لحيان وساق المؤلف هنا حديثين اجتمعا في صحابي واحد وسبق كلاهما اتم مما ذكره هنا وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابو كريب بضم الكاف محمد ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة قال

حدثنا

حدثنا يزيد بضم الموحدة وفتح الزاي ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحارث انه قال قدمت المدينة اي صليبة فلقيني عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي هريرة قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاعلم منه فسألت من انت فاخبرته فرحب بي فقال لي انطلق الي المنزل اي انطلق معي الى منزلي قال بدل من المضاف اليه فاسقيك بالنصب في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه الى منزله فسقاني وابيذ فاستفاني بهمزة مفتوحة بعد الفاء سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده وفي المناقب فقال الا ابيت فاطعمه سويقا وتمرا وتدخل في بيت باشكير لستعلم بدخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بفتح العين ابو زيد الهروي سنة بضع وتسعين ومائة قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي من بني هنا بالمثلثة لا ابن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نجم اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام انه قال حدثني بالافراد عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ولابي ذر قال حدثني بالافراد ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثه قال حدثني بالافراد النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة آت من ربي عز وجل وهو جبريل وهو بالمصطفى وادي بظاهر المدينة ان صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة هذه انه كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو نويت او ادرت عمرة وحجة وسبق الحديث في اوائل الحج وقال هارون ابن اسماعيل ابو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في مسنده ومحمد بن سلام في اخبار المدينة كلاهما عنه حدثنا علي هو ابن المبارك قال

في رواية عمرة في حجة اي مدرجة في حجة في الف سعيد بن المرزبان في قوله عمرة وحجة
بواو العطف وبه قال حدثنا محمد بن يوسف السكندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
وقت النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف اي جعل حد الحرم منه
لا يتجاوز او من الوقت على بابه بمعنى انه علق الاحرام بالوقت
الذي يكون السكنى فيه في هذه الاماكن فعين قرنا بفتح القاف
وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة لاهل نجد بفتح النون وفي
وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا ما ارتفع
من تهامة الى ارض العراق وعين الجحفة بالجيم المضمومة والحاء
المهملة الساكنة بعدها فاء قرية على نحو اوبعة مراحل من مكة
لاهل الشام زاد الشافعي ومصر وذا الحليفة بضم الحاء المهملة وبالفاء
مصغر مكان بينه وبين مكة نحو عشر مراحل وبينه وبين المدينة
ستة اميال لاهل المدينة البنوية قال في المدينة للغلبة كالعقيق
لعقيق الية والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا النبي صلى الله
الله عليه وسلم ويبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن
يلملم بفتح اللامين والتحتانية وسكون الميم الاولى جبل من جبال
تهامة على الليلتين من مكة والياء فيه بدل من همزة ولا يقدح فيه
قوله ليقين اذ هو ممن لم يعرف لانه انما يروي عن صحابي ولم عدول
وذكر العراق بضم الذال معينا للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق
يومئذ اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم
عليه الصلاة واللام سيقاتا وثبت الحديث في اوبعة الخ وبه قال
حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي بالتحتانية والمعجمة الطفاوي
البصري قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن سليمان
النميري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى ال الزبير الامام في المغازي
قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما

عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اوبي بهمز المهزة وكسر الراء وتشديد سه بضم
الميم وفتح المهملة والواو المشددة منزله الذي كان منه اخر الليل بذي
الحليفة بن المنام فقيل بالفاء والباء ذو رعث الكشميهني وقيل له عليه الصلاة
والسلام انك ببطحاء مباركة والحديث سبق في اوايل الحج ومطابقته
للترجمة ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين ومراده من سياق
احاديث هذا الباب تقديم اهل المدينة في السلم على غيرهم في النصب
البنوي ثم بعده قيل تفرق الصحابة في الامصار والاسبق الى
التعليم هو الاحق والله تعالى يعين على الاتمام ويمن بالاخلاص
والنفع استودعه تعالى ذلك فانه لا يخيب وداييه وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم باب قول الله تعالى ليس
لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانه
صفة متقدمة او يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفا من الذين
كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف
عليه وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم
مولى بن عمر عن بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في صلاة الفجر حال كونه رفع راسه من
الركوع قال قال في الكواكب فان قلت ابن مقول سيقع واجاب بانه
جعله كالفعل اللازم اي يتسلم القول وحقيقه وهو محذوف اله واجاب
في الفتح باحتمال ان تكون بمعنى قايلا ولفظ قال المذكور زايدا ويويده
انه وقع في غير سورة ال عمران من رواية حماد بن موسى بلفظ انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم والعقيه العين بانه
احتماله لا يمنع السوال لانه وان كان حالا فلا بد له من مقول ودعواه زيادة
قال غير صحيحة لانه واقع في محله اللهم ربنا ولك الحمد باثبات الواو

في الرتبة الاخرة ولا بي ذر الاخرة باسقاط التحتية وقوله في الكواكب
وتمامه في الآية قال قلت ما وجه التخصيص بالاخرة قلت وله الحمد
في الدنيا ايضا قلت نعم الاخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة
او المراد بالاخرة العاقبة اي مآلا لكل محمود اليه يعقبه في الفتح بانه
ظن ان قوله في الاخرة مستقل بالجملة وان بقية الذكر الذي قاله
صلى الله عليه وسلم في الاعتدال وليس هو من كلامه صلى الله
عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنه ثم قال ينظر في وجه
الحمد على هذا ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار مرتين يريد
صفوان ابن امية وسهل بن عمرو والحارث بن هشام وقول الكرماني
فلانا وفلانا يعني رعلا وذكوان وهم من وانما المراد تسميا عيانهم
كما ذكر لما القبائل فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء ويتوب
عليهم اي ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم او يهديهم او يتوب عليهم
ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر ليس لك من امرهم شيء انما
انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم وعند الفراغ ومجيء حميد
وعند بن عيينة الآن كقوله لا زنك او تطيعني حقب اي ليس لك
من امرهم شيء الآن يتوب عليهم فتغرم بحالهم او يعذبهم فتشفي منهم
وقيل اراد ان يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه ان فيهم من يؤمن
فانهم ظالمون مستحقون للتعذيب قال ابن بطال وتحول هذه الترجمة
في كتاب الاعتصام من جهة دعائه صلى الله عليه وسلم على المذكورين
ليكونهم لم يذعنوا للايمان ليستحوذ بذلك من اللعنة والحديث سبق في
تفسير سورة آل عمران ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة باب
قوله تعالى وسقط لابي ذر قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا
جدلا تمييز اي اكثر الاشياء التي يتأتى منها الجدال ان فصلتها واحدا
بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل بيان ان جدال الانسان اكثر من
جدل الاشياء وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن

بالخصلة

بالخصلة التي هي احسن وهي مقابلة الخشونة باللين والغضب بالحلم كما قال
ادفع بالتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم فاعرضوا في الاعتداد او العناد
ولم يقبلوا النصح ولم ينقادوا للحق فاسلموا منهم الغلظة وقيل الا الذين
اذوا رسول الله او الذين اشتق الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة او نسخ
ولا تجادلوا الا الخلص في الذمة الموفين بالجزية الا بالتي هي احسن الا
الذين ظلموا فنبذ والذمة وضوا الجزية فجادلتهم بالسيف والاية
تدل على جواز المناظرة بالكفر في الدين وعلى جواز تعلم علم
الكلام الذي به تحقق المحالة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة بن ابي حمزة الحافظ
ابو بكر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم ابي بكر
احد الاعلام ح مهملة لتحويل السند الى اخر قال البخاري حدثني
بالافراد غير واو ولابي ذر حدثني محمد بن سلام بالتخفيف السيلمني
الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين والفوقية المشددة
وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري بفتح الجيم
باهيم والزاي ثم الراء المكسورة عن اسحق ابن راشد الجزري بفتح الجيم
الحديث له عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد علي بن حسين بضم الحا
وفتح السين المهملتين ابن علي بن ابي طالب ان اباه حسين بن علي
رضي الله عنهما اخبره ان اباه علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة على التعليل المنصوب
فيطرقه اي اتاهما ليلا فقال لهما لعلي وفاطمة ومن ثم اخرجهما
الا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب ابي حمزة
في التهجد فقال لهما الا تصليان بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا
بفتح المثلثة بينهما ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله

صلى الله عليه وسلم سديدا حين قاله فجاء ذلك وما يرجع اليه شيأ اي لم يجبه
بشيء وفيه التفات وفي رواية تعجب فاعرض فاحين قلت ذلك ولم
يرجع الي شيأ سمعه وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة
مولي ظهره ولابي ذر وهو منصرف حالكونه يضرب فخذه بكسر الحاء وفتح
الذال المعجمتين تعجبا من سرعة جوابه وقد اي والحال انه يقول وكان
الانسان اكثر شيء جدلا ويؤخذ من الحديث ان عليا ترك فعله الاولي
وان كان ما اجتهد فيه صوبه ثم تابي النبي صلى الله عليه وسلم الا فعله
ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الي الصلاة ولو كان استثقل وقام لكان اولي
وفيه ان الانسان جبل علي الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل
ان يكون علي استثقل ذلك اذ ليس في القصة ما يرجح بان عليا استخف وانما
اجاب علي ما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لمثله اللزوم ولا يمتنع ان يقال
صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الحديث ما ينفيه ونكره مرة بعد مرة
للتذكير للفائدة لان الغفلة من طبع البشر قال ابو عبد الله المؤلف رحمه
الله تعالى ما تاك ليلا بمعني طارق لاجتياحه الي دق الباب وسقط قال
ابو عبد الله الي آخره لغير ابي ذر وقال الطارق والنجم الثاقب المضيء
تثقبه الظلام بضوئه يقال ثقب بكسر القاف وجزم الموحدة فعلم احد
نارك الموقد بكسر القاف الذي يوقد النار يشير الي قوله تعالي والسماء
والطارق ثم فاتم بالسبع لعظم قدرها في اعين الخلق لكونها محدث
الرزق ومسكن الملائكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجم
او جنس الشهب التي يرمي بها النجم ستعتها ووصف بالطارق لانه يبدو
بالليل كما يقال للاتي ليلا طارق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولي بني فهم عن سعيد بكسر
العين المقبري من سعيده ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال بينما نحن في المسجد خرج رسول الله ولابي ذر الي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال انطلقوا الي يهود فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام حتى جئنا

بيت

بيت المدارس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه علوم التوراة
فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام
تسلموا بفتحها الاولي من الاسلام والثاني من السلامة فقالوا قد بلغت
الرسالة ولابي ذر قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا لطاعته قال فقالوا
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اي اقراركم بالتبليغ اريد
بضم الهمزة وكسر الدال اي اقصد وسقط لابي ذر قوله لهم رسول الله الي
آخر التصلية اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المقالة المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم
بالتي هي احسن فقال عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا انما الارض لله
ورسوله بفتح همزة انما ولابي ذر ولرسوله واني اريد ان اجليكم بضم
الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اطردكم من تلك الارض من نفد الارض
بفتح وحد منكم بماله الباء للتعدية اي بدل ماله شيأ فليبعه جواب
من اي من كانت منكم له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه والا وان لا
تفعلوا ما قلت لكم فاعلموا ان الارض لله ورسوله يورثها للمسلمين
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسقط في الجزية من كتاب الجهاد
باب قوله تعالي وكذلك جعلناكم امة وسطا خيارا وقيل للخيار
وسط لان الاطراف تسارع اليها الخلل والاوساط محمية قال حبيب
كانت هب الوسطي الحمي فاكتنفت بها الحوادث حتي اصبحت طرفا
اوعد ولان الوسط عدل بين الاطراف ليس الي بعضها اقرب من بعض
اي جعلناكم امة وسطا بين الغلو والتقصير تالكم لم تغلوا غلو النصاري
حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا
مريم بالزنا وعيسي بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالي لابي ذر
وما امر النبي صلى الله عليه وسلم امته بلزوم الجماعة وهم اهل العلم
المجتهدون وبه قال حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي

قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا ولابي ذر قال اي قال
ابو اسامة قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم يجاء بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم ونون تقيد سورة
البقرة يوم القيامة فيقال له هل بلغت رسالتي الي قومك
فيقول نعم اي رب بلغتها فيقال امته بضم الفوقية عن فيقال هل بلغكم
فيقولون ما جاءنا من نذير فيقول تبارك وتعالي له ولابوي الوقت
وذر فيقال من يشهد لك الذين يشهدون لك انك بلغتهم فيقول فيؤتي
بامة محمد وامته فيجابكم ولابي الوقت وذر فقال رسول الله
صلي الله عليه وسلم فيجابكم فتشهدون انه بلغ ثم قرأ رسول الله
صلي الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال عدلا اي
اي عدولا لتكونوا شهداء علي الناس ولابي ذر عن الكشميهني الي قوله لتكونوا
شهداء علي الناس فاللام في لتكونوا لام كي فتفيد العلية او هي
لام الصيرورة وان شهداء الذي هو جمع شهيد ليدل علي المبالغة
دون شاهدين وشهود جمع شاهد وفي علي قولان انها علي بابها
وهو الظاهر وبمعني اللام يعني انكم تتلقون اليهم ما علمتموه من
الوحي والدين كما تلقاه الرسول عليه الصلاة والسلام ويكون
الرسول عليكم شهيدا عطف علي لتكونوا اي زكيكم ويعدل بكم
والشهادة قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الاشياء المعروفة
ولما كانت الشهيد كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء واستدل بالاية علي ان
الاجماع حجة لان الله تعالي وصف هذه الامة بالعدالة والعدل
هو المستحق للشهادة وقوله فاذا اجتمعوا علي شيء وشهدوا به
لزم قبوله والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحاديث الانبياء قال
حدثنا محمد بن منصور وعن بعض بن عثمان بضم العين وبعد الواو الثانية
نون المخزومي المكي قال حدثنا ولابي ذر واخبرنا الاعمش سليمان

عن

عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلي الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله ان محمد بن منصور
شيخ البخاري روي هذا الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث
ومحمد بن بعض بن عثمان بالعنعنة هذا باب بالتنوين يذكر
فيه اذا اجتهد العامل بتقديم الميم علي اللام اي عامل الزكاة
ونحوه ولابي ذر عن الكشميهني العالم بتاخير ها اي المفتي او الحاكم
فاخطأ خلاف سنن رسول صلوات الله وسلامه عليه اي في احكامها
لحكم سنة في اخذ واجب الزكاة او في قضاياه والمتنوين من غير
علم اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف خطأ فحكمه مردود لانه عمل به
لقول النبي صلي الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
وصله مسلم وكذا ابو داود بلفظ احدث واستشكل قوله
فاخطأ خلاف الرسول لان ما ظاهره مناف للمراد لان من اخطأ خلاف
الرسول لا يذم بخلاف من اخطأ وفاته ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة تنوع
تنبيه واجاب في الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطأ وهو متعلق
بقوله اجتهد وقوله بخلاف الرسول اي يقال خلاف الرسول وحذف قال
من كلام كثير ناي مجرفة في هذا قال ووقع في حاشية نسخة الدمياطي
هنا الصواب في الترجمة فاخطأ بخلاف الرسول قال في الفتح ويؤيد
دعوي حذف الباء رواية للاسكال بان سلك طريق التضمين فلعل
اللام متاخرة ويكون الاصل خالف مثل خلاف وتعقبه العيني
بان تقديره بقوله يقال خلاف الرسول يكون عطفا علي اخطأ فيؤدي
الي نفي المقصود الذي ذكرناه الا ان اه وسقط لغير ابي ذر علمه
من قوله عليه امرنا وبه قال حدثنا اسماعيل ابن اويس عن اخيه
ابي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة علي الميم عن عبد المجيد
بتقديم الميم علي الجيم بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
المدني بجر سعد بن سهيل ورفع هابه كذا لابي ذر وغيره في الفتح
المقابلة عما في اليونينية وفرعها وفي نسخة عن اخيه عن سليمان

ابن بلال عن عبد المجيد ابي اخره قاله في الفتح وذكر ابو علي الجياني
ان سليمان ستقط من اصل المزربي فيما ذكر ابو زيد قال وهو الصواب
لثباته فانه لا يتصل السند الا به وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم
بن معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب ابي الهيثم ولا عند ابي
الهجراني قال الحافظ ابن حجر وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة
من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة عن المزربي وكذا
في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن المزربي قالها سقطت من
نسخة ابن زيد فظن ستوطها من اصل شيخه وقد جزم ابراهيم
في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن اسماعيل عن اخيه عن
سليمان وهو يدوبه عن ابي احمد الهجراني عن المزربي وامه
رواية ابن الهيثم فلم اقف عليها انه سمع سعيد بن المسيب يحدث
ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي اي واحدا منهم كما
سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية
الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر
المثلثة وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر اجود من غيره
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال ولا يبعث
الوقت فقال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع من الجنيب
بالصاعين من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم بتردد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل بكسر المثلثة
فيهما او بيعوا هذا وابتاعوا بثمنه من هذا وفي مسلم هو الربا فردوه
ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا وكذلك الميزان بعني كما يوزن فيباع
ويوزن من غير تفاضل فكم لحكم المسألة من ترجمة الحديث
المترجمة من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى
الله عليه وسلم وبينه له فعذره لاجتهاده والحديث سبق في

باب

باب اذا اراد بيع التمر بتمر خير منه باب اجر الحاكم اذا اجتهد
في حكمه فاصاب او اخطأ هو ماجور وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد
بمثناة الزيادة المقري بالمهملة المكي وستط المقري والمكي لفظ ابن يزيد
قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة واو
مفتوحة فمثناة ثانية ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية
الساكنة مهملة وشيخ ابن بكير يحتمل لابي ذر وسقط لغيره وابن شريح
هذا هو التجيبي قاضي مصر وزاهدها ومحدثها له احوال
وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله بن الهاد هو يزيد
ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهاد الليثي عن سعد بن سعيد كبد
العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة المدني العابد
مولى بني الحضرمي عن ابي قيس مولى الهرمز العامري قال في الفتح قاله
البخاري لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس
في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين
من غيره وشذ محمد بن سعدون انه سمي اياه الحكم وخطاه
في ذلك وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه لمسلم وفي الكنى
قال الحافظ ابن حجر وقد راجعت نسختي في الكنى فلم ار ذلك فيها
ولا ابي قيس في البخاري الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص رضي
الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم
فاجتهد اي اذا اراد الحاكم ان يحكم فتصدى لذلك يجتهد لان الحكم
متاخر عن الاجتهاد قاله بعض الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا وعملا كما
في الفتح ان يكون الفاء في قوله فاجتهد تفسيرية لا سببية ثم
اصاب بان وافق ما في نفس الامر من حكم الله فله اجر واحد
وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله بن الهاد الراوي
فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين والحاء المهملتين
وبه في هذه الرواية لجده وهو ابو بكر محمد ابن عمرو ابن حزم
فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

عن ابي هريرة بمثل حديث عمرو بن الحارث وقال عبد العزيز بن المطلب
ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري
سوى هذا الموضع المعلق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله في ان اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل
الحديث الذي وصله ابو سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت
ليزيد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة
من طريقه عن عمر عن يحيى بن ابي سعيد هو الانصاري عن
ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله
بغير قصة وفيه فله اجران اثنان وفي الحديث دليل على ان الحق
عند الله واحد وكل وافقه الله تعالى بهما حكم فيه وجه اصاب
وبه فقده اخطأ وفيه ان المجتهد قد يخطئ ويصيب والمسئلة
معترة في اصول الفقه فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر
الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن سريج كل مجتهد فيما ليس فيه
مسائل الفقه كما مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو
بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها فهو حكم
الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف ومحمد بن سريج في اصح
الروايات عنه مقالة سميت بالاشبه ومعنى ان في كل حادثة ما هو حكم
الله فيها لكن لا يكلف ادراكه وقال في التحرير وهذا حكم على الغيب بما هو
القاليوث بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاده
مخطئ في الحكم اذا صادف خلاف ما هو حكم الله فيه وربما قالوا مخطئ
ابتداء الا انتهاء هذا اهم تقاريع القول بان كل مجتهد مصيب وقال
الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد وقال السمعاني في القواطع انه
مذهب الشافعي ونص عليه في عامة كتبه فقد اخطأ والله تعالى
في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفي الناظر فيه ان اختلفا
عليه دليل اقامه عليه يصيبه المصيب من شاء الله تعالى ويخطئه من
شاء والصحيح ان عليه امارة واختلف القاليوث بان عليه اما

في

في ان المجتهد هل كلف باصابة الحق او لا الاصابة ليست في وسعه
والصحيح الاول لامكانها ثم اختلفوا فيما اذا اخطأ الحق هل يأثم والصحيح
لا يأثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر واحد
وقيل يأثم لعدم اصابته المكلف بها واما المسئلة التي يكون فيها قاطع
من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد
بالاجماع وان رفع ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع
فيها وهو غريب ثم اذا اخطأ مقصرا فاثم اتفاقا وبذل المجهود في
طلبه وكيف تتعذر عليه الوصول اليه فلا يأثم فيه مذهبان
واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر في اجتهاده اثم وفاته تركه
الواجب عليه من بذل وسعه فيه باب الحجة
على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة
للناس لا تحتاج الى تعلم المناظر وما كان ينيب ينعزم عطف على
مقول القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة فما موصولة لكن
قال في الفتح ان ظاهر السياق يأبى كونها نافية اي بين الصحابة
عن مشاهدة النبي صلى الله عليه وسلم ينبغي ان يشاهد وامور
الاسلام قالوا والترجمة مسودة لبياض ان كذا ليست كل احاديث الصحابة
كان ينيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله
من الافعال التكليفية فيتم على ما اصل عليه هو ما يحتاج المنوخ
لعدم اطلاعه على ناسخه وما على البراءة الاصلية وقالوا يحتاج
اراد الرد على الرافضة والخوارج الذين زعموا ان الواجب شرطا في
قبول الخبر قولهم مردود بما صح ان الصحابة كانوا يأخذ بعضهم عن
بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع على القول
بالعمل باخبار الاحاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد
العزيز انه قال حدثني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح عن عبيد

بن عمير بهم العين وبعدها الياء المثناة التحتية المكي انه قال استاذن ابو موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثلاثا فكانه
وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ايذنوا له
فاذن له فدعي له بهم الدال المعجمة فجلس عنده فقال
له ما حملك على ما صنعت من الرجوع فقال ابو موسى اكنا نؤمر
بهم النون وفتح الميم من قبيل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
اي بالرجوع اذا استاذنا ثلاثا وايدوت لنا قال عمر فاتني على هذا
ببينة على ما ذكرته او لافعلت بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من
الانصار فسالهم عن ذلك فقالوا اي ابي والانصار لا يشهد بذلك الا
اصاغرنا بالغين المعجمة والصاد والراء ذرعت الكشميهني اصغرنا فقام
ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم فقال لقد
كنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استاذنا ثلاثا فقال عمر خفي علي
بتشديد التحتية هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني يشغلني
الصفق بالاسواق وهو ضرب اليد على اليد عند البيع والمراد قوله
عمر ذلك رد الخبر الواحد بالاحتياط والا فقد قبل عمر حديث عبد
الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون
وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستيذان
رجع الى قول ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض
السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغايب
ما شهدوه وان الغايب يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به
لان قول عمر ببينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه كان
يعلم ان ابا سعيد اليه لانه صح متواترا كما لا يخفى والحديث سبق
في الاستيذان في باب التسليم والاستيذان ثلاثا وفيه قال حدثنا علي
هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني
بالافراد زهري محمد بن مسلم انه سمعه من الاعرج عبد الرحمن بن

هرمز

هرمز مولى اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تزعمون انا ابا هريرة
تقول ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله الموعد يوم القيامة ثم انكم تظنون اني احدث احاديث لم تكن
في الاحاديث والجملة معترضة ولا بد في التركيب من تاويل لان فعل الحال
او الزمان او المصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا بد من
اضمار وتجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي الكرماني اني كنت
امرا مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما
ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملي بطني بتثقيل
بالتوت ثم كيت بي عنيه عنه بيني فلان لا يتخلف عنه حشية ان
يفوته التوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق البيع بالاسواق
ويشغلهم بفتح ياء المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي وعند
بالضم عن التنابيه لانهم كانوا اذا تبايعوا تصافقوا بالاكف اشارة
لانقضاء البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستقر
كل شيء على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحب وانتم الصاد
يشغلهم القيام على اموالهم في الزراعة زاد في رواية يونس عن
ابن شهاب بعد سلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بفتح
المضارعة ميزوما ولابي ذر عن الكشميهني من يسط بلفظ
الماضي رداءه وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في
المزارعة هذه ثم يقبضه بالرفع وفي اليونينية بالجزم ولفظ
المزارعة ثم يجمعه فلم ينس بفتح فتشديد بعد الذي سمعت من
الجزع على شيء قال الشافعي الله وفق كذلك بالثوب وبالجزم
في الرواية وذكرات التراز تقاعست بعلى الرب من يجزم بلن اه
وفي غيره من النسخ المعتمدة قلت شيء يا ليتها حفظا وهو الذي
في اليونينية ولابوي ذر عن الحموي والمستملي فلم بجزم الجزم بدل

حرف الشين شيئا سمعه منه قال ابو هريرة فبسطت بردة كانت
علي شيئا سمعته منه فوالله الذي بعثه الي الحق ما نسيت شيئا سمعته
منه بعد ان جمعتها الي صدري وساحت الحديث سقطت خبر حرة
ومطابقته للترجمة من جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلي
الله عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غرب عن كثير من الصحابة
ولما سمعه منه وعملوا به فدل علي قبول خبر الواحد والحمد لله
وفيه رد علي من تعرض علي التواتر وانه كان يغرب علي المتقدم
في الصحبة الشريفة الواسع العلم ما يعلمه غيره مما سمعه منه صلي
الله عليه وسلم او اطلع عليه لمن ذكر حديث ابي بكر الصديق
مع جلالة قدره حيث لم يعلم النفي في الجدة حتي اخبره محمد بن مسلمة
والمغيرة بالنفي فيهما وهو الموطا وحديث عمر في الاستيذان
المذكور في هذا الباب الي غير ذلك مما يأتي بتتبعه طول ليخرج عن
الاختصار وفي حديث البراء بن عازب صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث
من النبي صلي الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة واشغال ولكن
كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغايب والله الموفق والمعين
باب من رأي ترك النكير بفتح النون وكسر الكاف اي
الانكار من النبي صلي الله عليه وسلم لما فعل بحضرته او بغيبته
وبطلعه عليه حجة لانه لا يقر احدا علي الباطل سواء استمر به
بعد ذلك ام لا لكن دلالته مع الاستمرار اقوي وقد تمسك الشافعي
في القيافة واعتبارها في الشبه بكلا الامرين الاستمرار وعدم
الانكار في قصة المدلجي وسواء كان المسكوت عنه ممن يخشي
انكاره او لا كما فرضوه في المنافق والقول باستثنائه من يزيده الانكار
عنادا حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بناء علي انه يجب انكاره عليه
للامر وقال والاظهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول
باستثنائه اذا كان الفاعل كافرا ومنافقا قول امام الحرمين بناء علي

ان الكافر غير مكلف بالفروع وان المنافق كافر في الباطن والقول بالانتقاد
علي الكافر ذهب اليه الماوردي وهو ظاهر لانه اهل للانتقاد في الجملة
وكما يدل الجواز للفاعل تلك الغيره لان حكمه علي الواحد حكمه علي
الجماعة وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الي اختصاصه بمن قرب
ولا يتعدي الي غيره قال المتقرير لا صيغة له نعم والصحيح انه يعم
سايرا لمكلفين لانه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع
من غير العكس صلي الله عليه وسلم لعدم عصمته وتكرته لا يدل
علي الجواز لانه قد لا يتبين له حينيذ وجه الصواب قال في
المصابيح وفيه نظر فانه اذا افتي واحد في مسئلة تخليفه وعرف
به اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره واحد ومضي قدر مهلة
النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه
واقعا في مجال الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او دلا
فيه خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلي الجملة قد تصور في
بعض المصورات ترك النكير من غير النبي صلي الله عليه
وسلم فحجة وبه قال حدثنا حماد بن حميد بالتصغير قال في
الفتح هو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن مندة في رجال
البخاري وقال محمد بن اسماعيل بن محمد بن خلفون حماد
بن حميد العسقلاني روي عن عبيد الله بن معاذ روي
عنه البخاري في الاعتصام قال ابو احمد بن عدي حماد بن حميد
لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد
ابن حميد العسقلاني روي عن هزة وسهل بن بكير وبن سويد
وروادسي منه ابن بيت المقدس في رحلته الثانية
وروي عنه وسئل ابي عنه فقال شيخ قال محمد ابن اسماعيل
روي عنه البخاري في الحايض في باب من راي ترك النكير من
النبي صلي الله عليه وسلم حجة قال محمد بن اسماعيل يجز حماد

ذكر في الاستذكار انه تفقه الشافعي بهما عنده وقال عبيد الله بن معاذ رأيت قتيبة بن حميد اه وقال الحافظ ابن حجر وقدمهم ابو الوليد الباجي في رجال البخاري انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد

قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن حسان ابن نصر بن حسان العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد ابن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد ابن المنكدر انه قال رأيت جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه حلف حين حلف بالله ان ابن الصياد بالدال بعد الصاد يوزن الظام ولا بي ذر ابن الصياد واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه حلف اي بالله على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم استحلفه مع ما سبق في الجنائز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه فقال ان يكن فهو فلست تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد في امره ولم يأذن له بذلك بسكوته على انكاره عند حلف عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط الحد بالتقرير ان لا يعارضه التصريح بخلافه ثم قال وفعل بحضرته صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فان قال صلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك على نسخ ذلك التقرير الآن ثبت دليل الخصوصية وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى ابن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد واحاب بن بطال عن الترمذي بانه كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال قلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون من تلطفه صلى الله عليه وسلم لمن في صرفه عن قتله وقال ابن دقيق العيد في ايلاء يلزم الامام اذا اخبر

ثم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه فهل يدل عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما زعمه جابر حتى صار حليف عليه وسيتجه الي حلف عمر ولا يدل هذا على نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان ماخذ المسألة وساقها هو التهمة من التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق التهمة الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيانات عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه ثم التقرير سيوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت يستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الاولى وقال في المصابيح وقد يقال هذا محمول على انه لم ينكره انكار مثبتي كونه الدجال بدليل انه قال لعمر ان يكن هو فلست تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالفا على غلبة ظنه والبينات قد تتقدم من النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على امر غيب لا على حكم شرعي ولعل مسألة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية اه وقال البيهقي ليس في حديث جابر ما يدل على ان سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف عمر فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره ثم جاءه الثبت من الله بانه غيره كما يقتضيه قصة تميم الداري وفيه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن الصياد وتكون الصفة التي في ابن صياد ما في الدجال والحاصل انه وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في انه احد الدجاجلة الكذابين الذين انذرهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله انه بين يدي الساعة

رجلين كذا بالبي وقصة تميم الداري اخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان
النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري ركب في سفينة مع ثلاثين
رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة
كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة وانتم عمدوا رجلا في الدير قال فانطلقنا
سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا
مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه
انه سالهم عن نبي الامين هل بعث وانه قال ان يطيعوني يرشدوا فخبرهم
وانه سالهم عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح
واني اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع
قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهي محرمة علي كما قال
البيهقي ان الدجال الاكبر الذي يخرج اخر الزمان غير ابن صياد وعند
مسلم من طريق داود بن هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد
قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس ان منهم من يزعم ان
الدجال انا سمعت رسول الله يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه
قد ولد لي قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقال الخطابي
اختلف السلف في امر ابن صياد فكبره قوم وعنه انه تاب
عن ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما اردوا الصلاة عليه
كشفوا وجهه حتى يراه الناس وقيل لم يشهدوا ولكن يكفن في هذا
ما عند ابي داود باسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة
باسناد حسن صححه الذهبي وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن
والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود اود في الملاحم **باب**
بيان الاحكام التي تعرف بالدلايل ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل
بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به وجود المدلول
والمراد بالادلة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وقال
امام الحرمين والغزالي الادلة قسمان قاطع كالقياس والاستدلال

فالامام

فالامام بناه على ان الادلة لا تتناول الا القطعي والغزالي على الادلة
بالحجة للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستدلال
فانه دلالة من حيث معقول اللفظ كالعموم والخصوص دلالة من
حيث صيغته **وكيف تعني الدلالة** بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد
الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم دليل اخر
بطريق العموم **وتعريفها** اي تعريف الدلالة وهو تعليم المامور كيفية ما امر
به كتعليم عائشة رضي الله عنها المراة السائلة التي عرضت بالفرصة
وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث هذا الباب
امر الخيل وغيرها لما سئل عن الحمر بحثيين فدلهم على قوله تعالى فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة الى ان حكم
الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه **وسئل النبي صلى الله**
عليه وسلم كما في ثالث احاديث هذا الباب عن الضب اليحل اكله
فقال لا اكله ولا احرمه واكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم
الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر
على باطل وبه قال **حدثنا اسماعيل** ابن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد
مالك الامام **عن زيد بن اسلم** الفقيه العدوي مولاهم المدني **عن ابي صالح**
ذكوان السمان **عن ابي هريرة** رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال **الخيل** ثلاثة **لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر**
بكسر الواو وسكون الزاي اثم **فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها**
الجهاد في سبيل الله فاطال في الحبل الذي ربطها به حتى تستوفي المرعى
ولا بي ذر عن الكشميهني فاطال لها في مرج بفتح الميم وبعد الحاء
الساكنة جيم موضع كلا **او روضة** بالشك من الراوي مما اصابت
اي مما اكلت وشربت ومشت في طلبها ذلك بكسر المهملة وفتح
المعجمة حبلها الذي ربطت به المرج **ولابي ذر والاصيلي من المرج**
والروضة **ولابي ذر فالروضة كانت له** اي لصاحبها حسنات يوم القيامة

ولو انها تكلمت عليها الحبل المذكور فاستثنت بفتح الفوقية والنون
المشددة وقد يرجح وتشاء سرفا وسرفي بفتح الثنين المعجمة والراء والفا
بينهما ثم طاء او ثم طي كانت اثارها بيد المعمة وبالمثلثة في الارض
جوادها منذ خلق لوانها واروثها حسنات له يوم القيامة ولو انها سرت
بفتح الهاء وسكون فشربت منه بغير تعمد صاحبها ولم يرد ان
يسقي به اي يسقيه والباء زايدة وللاصيلي ان تسقي بضم الفوقية
وفتح القاف كان ذلك الشرب واراد ته حسنات وهي لذلك الرجل اجر
ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون الممدودة
اي يستغني بها عن الناس والنصب على التعليل وتعففا يتعفف
بها عن الافتقار اليهم بحمل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله
في رقابها وظهورها يستغفله لابي ذر واستدل به المخنفية
في ايجاب الزكاة في الخيل وقال نعم اي يودي زكاة تجارتها وظهورها
بان يركب عليها في سبيل الله وهي له ستر حقيقة من الفاقة
تقيه من الفاقة ورجل ربطها فخرا لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للمعاصاة
والباطن بخلافه اي هي على ذلك وزر ثم وسئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل وحيث ان يكون السايل صعصعة
ابن معوية عم الفرزدق فحديث الباب في التخيير وصححه الحاكم
عنه بلفظ قد مت على النبي صلى الله عليه وسلم بتمته يتوفر
من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع
غيرها حسبي حسبي قال ما انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة
بالفا وبعد الالف ذال معجمة مشددة القليلة المثل المحمودة
في بابها الجامعة لكل خير وشر فمن بالفا ولابي ذر من يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه
احكم اية في القرآن واصدقه واتفق السلف على عموم هذه الاية القاضية
بالعموم وتتم بتمامه وكالكعب الاحبار لقد انزل الله على محمد

اثنتي احصتا في التوراة والانجيل والزبور والصحف فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والحديث سبق في الجهاد
وعلامات النبوة وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر البيكندي بكاف جرم
بباء الكلاباذي والبيهقي او بموحدة موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ
الفقيه الحجة عن منصور بن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة
ابن الحارث بن عبد الدار العبدري الحجبي المكي ثقة احفظ ابن
حرام في تخصيصه عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان ابي ابي
طلحة العبدري لها رواية وحديث عن عايشة وغيرها من الصحابية
وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر
الدارقطني ادراكها عن عايشة رضي الله عنها ان امراة اسمها بنت
بكسر بفتح المعجمة والكاف بعدها لام سالت النبي صلى الله عليه
وسلم قال المولف حدثنا ولابي ذر وحدثنا محمد بن عقبة
بضم العين وسكون القاف الشيباني الكوفي نزيل مكة يا عبد الله وفي نسخة
وهو مخضرم قدم في شيوخ البخاري ولفظ الحديث له وسقط لابي ذر هو
فقط قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن سليمان
بضم السين وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري
قال حدثنا منصور بن عبد الله بن شيبة قال الحافظ ابن حجر وقع
هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد منصور
لامه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن طلحة الحجبي
وعلى هذا فيكتب بن شيبة بالالف كاعراب منصور لان صفته
لا اعراب عبد الرحمن وفي نسخة الى ابي امه والذي في اليونينية
النون فقط صفة لعبد الرحمن بنسبته الى ابي امه قال حدثتني بالافراد امي صفية
بنت شيبة عن عايشة رضي الله عنها ان امراة هي اسماء كما مر قريبا
سالت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

الحيض كيف تغتسل منه بنون مفتوحة وكسر الياء ولابي ذر تغتسل بتحتية
مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة
قال تأخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي تأخذي بحذف النون والاول
هو الصواب فرصة بضم الفاء وسكون الراء بالصاد المهملة قطعة
من قطن ممسكة مطيبة بالمسك تتوضئين بها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي تتوضي بها بحذف النون اي وضوء النوبا اي تنظفي بها
قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم توضي قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله ولابي ذر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم توضئي وللكشميهني توضأ بها قالت عائشة
رضي الله عنها فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستره توضي بها فجذبتها بالدال المهملة الي بتشديد الياء فعلمتها
وسقط لفظ الحديث للمترجمة في توله توضي انه وقع بيانه للعادلة
بما تمته عائشة رضي الله عنها وامرها صلى الله عليه وسلم على ذلك
لان السائلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالخرصة سيمي وضيا فلما
تممت عائشة تعريضه ببيت السائلة ما خفي عليها من ذلك فاجمل
يوقف على بيانه من التراجم ويختلف الافهام في ادراكه وسبق
هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفين ابن عيينة وبه قال حدثنا
موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية
سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان ام حبيد بضم الحاء المهملة وفتح الباء وبعد التحتية الساكنة
دال مهملة مصغرة بنت الحرث بن
حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون ابو هلالة اخت ميمونة
ام المومنين وخالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم
سمنا واقطا لبنا مجمدا واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة مفتوحة

بجم ضب ولكشميهني وضبا بفتح الضاد المعجمة بلفظ الافراد فدعا بهن
فاكلن على مائدته فاكل من السمن والاقط وترك الضب تقذرا
وكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يستقذره بالقاف والذال المعجمة
المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالمثناة ولوكن اي الاضب حراما
ما اكلت ولابي ذر عن الكشميهني ولوكان اي الضب حراما ما اكل على مائدته
ولا امر باكله او باكله وعلى بقيته ظاهره وبه قال حدثنا احمد ابن صالح
ابو جعفر ابن الطبري ابن المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد
الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب
ابن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطاء ابن ابي رباح بفتح
الراء والموحدة المخففة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما فليعتزلنا
او ليعتزل مسجدنا بالجمع في جميع المساجد ويرده الرواية الاخرى
مساجدنا بلفظ البهم فيكون لفظ الافراد للجنس او هو خاص بمكان
صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك بالوحي وليقعد ولابي ذر
عن الكشميهني او ليقعد في بيته فلا يخرج المساجد والجماعات
وليصل في بيته فان ذلك عذر له عند التخلف وانه كسر الهمزة
اتي بضم الهمزة عليه الصلاة والدم بيد بفتح الموحدة وسكون
الثانية وسكون الدال المهملة بعدها قال ابن وهب عبد الله
يعني ابن لهيعة بن عقبة يقول خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة
بدل الاستدارة كاستدارة الثمر والاصيلي خضرات بضم الخاء وفتح
الضاد وهو مبتدا وخبره تقدم الخبر في الثمر وفضيله والجملة
في محل الصفة لبيد وهو سوغ ذلك والخضرات العنب الناعم
من بقول فوجد بفتحات اصاب المارية كريهة كالبصل والثوم والكراث
فسال عنها بفتح السين والباء بسببه اي بسبب ما وجد من الريح
سال وفاعل سال ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة

بكسر الموحدة سببيا للفاعل والمفعول الذي اسم فاعله هو النبي صلي الله
عليه وسلم وموضع تعدي الي الثالث بحرف الجر وهو توكره بما فيها من البقول
وما هو صول والعايد هنا الاستتار وغير بينها يعود علي المخضرات
اي اجزاءها اختلطت بها ويكون مجازا في الظرف فقال عليه الصلاة والسلام
قربوها اي الي فلان ففيه حذف قربوها الي بعض اصحابه كان معه
صلي الله عليه وسلم وهذا استنزال بالمعنى لان لفظه عليه الصلاة
والسلام قربوها لابي ايوب فكان الراوي لم يحفظه فكني عنه وعلي
تقدير ان لا يكون عينه ففيه التفات لان الاصل ان يقول اي
بعض اصحابي ويروي قوله كان حي اي معه من كلام الراوي فلما راه كره
اهلها بفتح الهمزة وفاعل راه يعود علي النبي صلي الله عليه
وسلم وضمير المفعول يعود علي الذي قرب اليه وضمير كره يعود
علي الرجل وجملة كره في محل الحال من مفعول كره لان الرؤية
بصرية وجواب لما قوله قال اي النبي صلي الله عليه وسلم
للرجل كل فاني اناجي من لا تناجي وقال وسقط
الواو لابي ذر ابن عفير بضم العين المهملة وفتح القاف وهو سعيد
ابن كثير بن عفير شيخ المولف عن بن وهب عبد الله بقدد
بكسر القاف وسكون الدال المهملة مية خضرات بفتح الخاء
وكسر الضاد وللاصيلي خضرات بضم الخاء وكسر الضاد ثم فتح
بدل بيدر ولم يذكر الليث بن سعد فيما وصله الذهلي
في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعد الاموي فيما وصله
في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة
القدر لا ادري هو من قول الزهري محمد بن مسلم مدرجا
او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال اين لفظة القدر
بالقاف تصحيف وسبب ذلك استشكال القدر فانه يشعر
بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة وممكن الجواب

باب

بان ماني القدر قد يمات بالطبخ حتي تذهب رايحته الكريهة اصلا وقد
لا يشعر به الي ذلك فتحمل هذه الرواية الصحيحة علي الحالة الثانية ليجوز
ان يكون قد حصل في القدر علي نية ان يطبخ ثم اتلف ان اتي به قبل
الطبخ لكنه امره بالتعزيب لبعض اصحابه بعد هذا الاحتمال ولكن مع هذه
الاحتمالات لا يبقي الزالاشكال ينبغي الي جعله صحيحا او ضعيفا
والحديث سبق في الصلاة في باب ما جاء في اكل الثوم النيء قال
حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين بن سعيد بن ابراهيم بن سعد
بكسر العين بينهما ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو
الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال حدثنا ابي سعد ويعقوب
ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف
قالا اي قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم عن ابيه سعد قال اخبرني
بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم القرشي النوفلي اخبره
ان امراة من الانصار لم تسم وسقط من اليونينية والفرعية
لفظ من الانصار اتت رسول الله صلي الله عليه وسلم فكلمته
في شيء يبيعها فامرها امر ونبي ساقت ابي بكر فامرها ان
ترجع اليه فقالت ارايت اي اخبرني يا رسول الله ان لم اجدك قال
عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابي بكر الصديق رضي الله
عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير علي الحديث السابق ولابي
ذر زاد لنا الحميدي عن ابراهيم بن سعد المذكور باسناده المذكور
كانها تعني بقولها ان لم اجدك الموت اي ان جيئت فلم اجدك قدمت
ماذا افعل قاله في الكواكب ومناسبة هذا الحديث للترجمة انه يتدل
به علي خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في
مناقب ابي بكر بسم الله الرحمن الرحيم

باب قول النبي صلي الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب
اليهود والنصاري عن شيء مما تقدم بالترجمة لان تقدم عنا غير

شاء لشيء وانم فاذا لم يوجد فيه نهي فهي النظر والاستدلال عني عن سوالهم
فقد لا يدخل في النهي سوالهم عن الاخبار المحدثة لشيء عن الاحبار
عن الامم السالفة وكذا سوال من امن منهم وقال ابو اليمان بتخ الحرف
الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه اخذه عنه مذاكرة
او لكونه انزا موقوفا فقد اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن احمد
العطاسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه
ابو نعيم قال في الفتح فظهر انه سموع له ورجح الاحتمال الثاني
وكذا هو في التاريخ الصغير للبخاري قال حدثنا ابو اليمان قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا ابن عوف
انه سمع معوية بن ابي سفين حدث رهطا من قريش بالمدينة
لما حج في خلافته قال ابنه حجم اقف على قعين الرهط وذكر
كعب الاحبار ابن بارع بالفوقية بعدها عين مهملة ابن عمرو
ابن قيس من الذ رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان
يهود يا عالما بكتبهم اسلم في عهد عمر او ابي بكر وفي عهده صلى
الله عليه وسلم وتاخرت هجرته والاول اشهر فقال اي معوية ان
كان كعب من اصدق هولاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل
الكتاب ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان
كنا مع ذلك لنبلوا بالتوث لنختبر عليه الكذب العمد المحض من
بعلي يعود علي كعب الاحبار بعين انه يخبر علي فيما يقوله
في بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا كذا ذكره بن حبان
في كتاب الثقات وقيل ان الهاني عليه راجعة الي الكتاب من
قوله انه كان من اصدق هولاء المحدثين الذين يحدثون
عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس لمكذب
علي كعب قال القاضي عياض وعندي انه يصح عوده علي

كعب او علي حديثه وانم يقصد الكذب او يتعمده كعب اي لان شرط
ذا الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو اخبار بالشيء علي خلاف
ما هو عليه وليس في هذا تخريج لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي
بين ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب لامرين الاحبار التي
يحكيها عن القوم يكون في بعضها كذب فاما كعب الاحبار لقوم من
الاحبار واخرج بن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير
قال قال معوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء وان كنا لنعد
كاذبا وانما قاله لمعوية فيما يظهر ويه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان ابو بكر العبدي
مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم المعجمة ابن فارس
العبدي البصري اصله من بخاري قال اخبرنا علي ابن المبارك
الهناي بضم الهاء وتخفيف النون بمعجمة مفتوحة بعدها نون ساكنة
بالمثلثة الطائي مولاهم عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرءون
التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوهم اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لان يكون في
نفس الامر صدقا فتكذبوه وكذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج
وقولوا ايها المومنون امنا بالله وما انزل الينا القرآن وما انزل اليكم الاية
والحديث سبق في باب قوله قولوا امنا بالله تشير اليه هنا
ومتابعه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا
ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود وثبت قوله ابن عبيد الله لابي ذر وسقط
لغيره ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسالون اهل الكتاب

من اليهود المضاري والانتهام انكاري عن شيء من الدنيا وكنا بكم القرآن
الذي انزل على رسوله الله صلى الله عليه وسلم احدث الكتب نزولا
اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى المنزول اليهم وهو في نفسه قديم
تقرونه محضا خالصا لم يشب بهم اولم وتتبع المعجمة ثم خالط فلا يتطرق
اليه تحريف ولا تبديل لخلاف التوراة وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه
ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيروه
وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا
الا بالتخفيف بينها كم ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة عن مسائلهم
بضم الميم وسكون السين ولابي ذر عن الكشميهني مسائلهم بضم الميم
وفتح السين بعدها الف لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم من الذي انزل
عليكم فانتم بالطريق الاولى ان لا تسألوهم والحديث سبق في الشهادات
باب كراهة الخلاف في الاحكام الشرعية او امم من ذلك ولابي
ذر الاختلاف وفي هذا الباب عند ابي ذر بعد باب نهي النبي صلى
الله عليه وسلم عن التحريم وقيل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى
وامرهم شورى بينهم وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابي بحالد
فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم وبه قال حدثنا اسحق
هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن ابن
مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام ابن
ابي مطيع بتشديد اللام المخزمي عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب
الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون تحتية لاحد اجداده
الجون بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت
ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم فقوموا
عنه ليبلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وسبق الحديث في الشهادات
القرآن واخرجه مسلم في النذر والنسائي في فضائل القرآن

قال

قال ابو عبد الله البخاري سمع عبد الرحمن ابن مهدي سلاما ابي
ابن ابي مطيع واشار بهذا الى ما سبق في اخر فضائل القرآن وهذا
اثبت في رواية المستملي ونبه قال حدثنا اسحق ابن راهوية
قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا همام بفتح الهاء
وتشديد الميم الاولى ابن يحيى المنقري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك
الجوني عن جندب بن عبد الله سقط لابي ذر ابن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه
قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اقرأوا والزموا الائتلاف بحيث ما دامت
عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف بأن عرض عارض من شبهة
تقتضي المنازعة المذمومة الى الافتراق فاقرأوا القرآن وتمسكوا
بالمحكم للائتلاف واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة قاله
في الفتح فيما سبق مع غيره في اخر فضائل القرآن واورد نبه هنا
لمزيد الربط به قال ابو عبد الله البخاري كذا اثبت في رواية ابي
ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن هارون بن زاذان ابو خالد
الواسطي عن هارون بن موسى الازدي التغلبي مولاهم البصري
النحوي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله
الدارمي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى
ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي الصغير قال اخبرنا هشام
هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين بن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر النبي صلى
الله عليه وسلم بفتح الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضر الموت
قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عليه
الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب لكم بالجزم جواب الامر

كما بالن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي ابدا قال محمد رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم غلب عليه الوجع والحال عندكم القرآن
حسبنا كما فينا كتاب الله فلا نكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق
عليه في الحالة ث املا الكتاب اختلف اهل البيت واختصموا
بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب
الله واما كثروا اللغط باللغين المجمة الصوت لذلك والاختلاف عند
النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زادني العلم ولا سيما عني
عند ذي التنازع قال عبيد الله بفتح العين ابن عبد الله بن عتبة
فكان ابن عباس بن عتبة رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية
اي ان المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي حجز بين رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من
اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه
افقه من ابن عباس لاكتفائه بالقرآن وفي تركه عليه الصلاة
والسلام الاشارة على عمر دليل على استصوابه والحديث سبق
في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المشاوي واخرجه مسلم
في الوصايا والنسائي في العلم باب نهي يكون الحائض
واصاقة باب النبي صلى الله عليه وسلم الحائض منه محمول
على التحريم وهو حقيقة فيه وفي باب بالتنوين نهي النبي
بفتح الهاء وفي النبي على الفاعلية وفي الفرع كأصله عن
التحريم بالنون بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ بن حجر
على على الاما تعرف اباحته بدلالة السياق على قرينة الحال
او اقامة الدليل وكذلك امره عليه الصلاة والسلام تحرم مخالفته
لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله

عليه

نسخة ع

عليه السلام حين احلوا في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة
فتحللوا ث العمرة اصيبوا من النساء اي جامعوهن وقال جابر هو ابن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه سمعت الوالد ابا ذر ولم يعزم
ان لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم ان يجامعوهن ولكن
احلهن لهم فالازم هو نفيه بالاباحة وهذا وهله الاسماعيلي
وقالت ام عطية سمينا بضم النون اي نهانا النبي
صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية
وفتح الزاي اي لم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سند
موصولا في الحيضة وبه قال حدثنا المكي ابن ابراهيم الحنظلي
الحافظ عن بن جريج عبد الملك قال عطاء هو ابن ابي رباح
قال جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المولف وقال محمد بن
بكير بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون
الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون نسوة نسبة الى برسان
بطن من الازد وثبت البرساني لابي ذر وسقطت لغيره حدثنا
ابن جريج عبد الملك ولابي ذر عن ابن جريج انه قال اخبرني
بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما في اناس معه كان القياس ان يقول معي لكنه
التفات قاله اهلكم اصحابه رسول الله في الحج اصحاب النصب على
الاختصاص خالصا لي من معه عمرة وهو محمول على ما كانوا ابتدأوا به
ثم اذن لهم بادخال العمرة في الحج وفسخ الحج الى العمرة فصاروا ثلاثة
اقسام كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من اهل بحج ومنا من اهل
بعمرة ومنا من جمع قال عطاء بالسند السابق قال جابر فقدم
النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة
قال فقدمنا مرتا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وتشديد الراء
بفتح النون وسكون الحاء المهملة بالاحلال وقال احلوا من احرامكم واصيبوا

مت النساء في الجماع قال عطا بالسند السابق قال جابر رضي الله
عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم جماعهن وكنت احملت لم نبلغه صلى
الله عليه وسلم انا نقول لها بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس
ت الليالي اولها ليلة الاحد واخرها ليلة الجمعة لان توجههم من
مكة كان عشية الاربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة
يوم الخميس اسرنا ان نخلا لي شاسيا فتاتي عرفة تقطر من الكرش
جمع ذكر على غير قياس المدي بالذال المعجمة الساكنة ولابن ذر
عن المستملي المني قال عطا بالسند ويقول بيديه هكذا وحركهما
اي امالهما قال المكرماني هذه الاشارة لكيفية التقطير فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد همام بن زيد خطيبا
فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هدي لحللت
كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة تحلقون بكسر الحاء من
احل ولو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر
ما علمت آخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت تحللنا وسمعنا
واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث امره عليه الصلاة
والسلام باصابة الشام لكيت على الوجوب ولهذا قال لم يعزم
عليهم ولكنه احلهم وسقط الحديث بالجويه قال حدثنا ابو اليمان
بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا
عبد الوارث ابن سعيد عن الحسين بضم الحاء ابن ذكوان المعلم
عن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله الاسلمي قاضي مرو انه
قال حدثني بالافراد عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة
والفا المفتوحة المشددة المزني رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن
شاء كراهية اي لاجل كراهية ان يتخذها الناس سنة طريقة لازمة
لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب فلذلك

ارد فه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك فكان صارفا للحمل على الوجوب
وهذا الباب التالي لهذا وليليه باب كراهية الخلاف والحديث بعد
في الصلاة في باب يهوي بين الاذان والاقامة باب قول الله تعالى
وامرهم شورى بينهم اي ذو شورى بيني لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا عليه
وقوله تعالى وشاورهم في الامر استظهارا برايهم وتطييبا لنفوسهم
وتمهيدا لسنة المشاورة للامة فان المشاورة قبل العزم على الشيء
وقبل التبيين وهو وضوح المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا
تطلعت الرأي على شيء بعد الشورى فتوكل على الله في امضاء امرك
على ما هو اصلح لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة
على شيء وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله للنهي
عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في
المقام والخروج بضم الميم فرأوا له الخروج فلما لبس لامته بفتح اللام
في الفرع كاصله وفي غيرهما بهمزة ساكنة بعد اللام التي درعه
وعزم على الخروج والقتال وقد موا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح
الهمزة وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج منها اليهم فلم يميلوا فيما قالوه
بعد العزم لانه ينافي التوكل الذي امره الله به وقال لا ينبغي لنبي
يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا وصله
الطبراني بمعناه من حديث بن عباس وشاور صلى الله عليه
وسلم عليا ابن ابي طالب واسامة ابن زيد فيما رمى اهل الافك
وهو عند الكشميهني رمي به اهل الافك عائشة رضي الله عنها
فسمع منهما ما قالاه ولم يعمل جميعه فاما علي فاومأ الى الخراف
بقوله والنساء سواها كثير واما اسامة فقال انه لا يعلم منها الا الخير
فلم يعمل عليه السلام بما اومأ اليه علي من المفارقة وعمل بقوله
واشاد الجارية فسالها وعمل بقولها فاقامه في عدم المفارقة ولكنه

اذ لما في التوجه الى بيت ايها حتى ترك القراء فجدد الراميني بصيغة
الجمع وسمي في رواية ابي داود منهم سطيح بن اثالة وهما بن ثابت
وهمة بنت مخمر وما بقية في نبي من طرق حديث الافك في الصحيحين
انه جدد الراميني سبعة رواه احمد واصحاب السنن من حديث
عايشة ولم يلتفت الى تنازعهم اي الى تنازع علي واسامة ومن
فوقهما وهي الطبراني عن بريدة لما فرغ من قصة الافك وبعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى علي ابن ابي طالب واسامة بن زيد
ويريده واسامة قال في الفتح فلم تنازعهما جميعا الجميع في قوله
تنازعهم الى هم بريدة الى علي واسامة لكن استكمل بان
ظاهر سياق الحديث الصحيح انهما لم تكن حاضرة واجيب
بان المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مسألتهم واستشارتهم
وهو لم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين وكنت حكم بما امره الله
وكانت الاية من المحكمات والمتابعين لمن بعدهم بعد النبي صلى
الله عليه وسلم سيتشيرون الامنا من اهل العلم في الامور المباحة
ليأخذوا باسهلها اذا لم تكن فيها رضي بحكم معين وكانت على
اصل الاباحة والتشهيد بالامنا مسئلة بوضيحة لان غير المؤتمن
لا يستشار ولا يلتفت لقوله فاذا وضح الكتاب القرآن والسنة
لم يتعدوه الى غيره اقتدا وبابي ذر عند الكشميهني اقتدا
بالنبي صلى الله عليه وسلم ورأى ابو بكر الصديق رضي الله عنه
قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل وقد
ابو ذر الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس الشركين عبدة الاوثان دون اهل
الكتاب حتى الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله
محمد رسول الله عصموا الى حفظوا مني دماءهم واموالهم فلا تهدر
دماؤهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الاسباب

الا بحقها

الا بحقها من قتل نفس او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم
اي ذلك على الله تعالى اي في امر من امرهم وانما قتل دون اهل
الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال وثبت لهم
العصمة فيكون ذلك تقييد المطلق فقال ابو بكر رضي الله عنه
والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم تابعه بعد عمر رضي الله عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى
مشورة ولكشميهني الى مشورته اذ مشورة المجيبة كان عنده
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة
والزكاة واراد ان يبدل الدين واحكامه بالهوى عطفا على المجرور
السابق وقال ولفير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله المؤلف من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين
من بدل دينه فاقتلوه وكان القرا اصحاب مشورة عمر بفتح
الميم وهم المجيبة وسكون الواو وهو لا كانوا او شبانا هذا
طرف من حديث وقع موصولا في التفسير وكان اي عمر وقافا
بتشديد القاف اي كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا
وقع في التفسير موصولا وبه قال حدثنا الاويسي ولابي ذر
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف وشت
ابن سعد لابي ذر وسقط لغيره عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
عروة ابن الزبير ابن العوام وابن المسيب سعد وعلقمة ابن
وقاص وعبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
اربعتهم عن عايشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك
زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه واسامة ابن زيد رضي الله

عنهما حين استلبث الوحي تأخر ابطأ يسألها وهو يستشيرهما
في فراق اهله بعني عائشة ولم تقل لي فراقي لكراهتها التصريح باضافته
الضمائر اليها فأما اسامة فاشار علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالذي يعلم من براءة اهله مما شيعوه اليها فقال كما في الشهادات
اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله
عنه فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير
بصيغة التذكير للكل على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما رأى
عند النبي صلى الله عليه وسلم من الهم والقلق لاجل ذلك
وسل الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الخبر اي ان اردت
تحمل الراحة لظلمها وان اردت خلاف ذلك فاجتنبي
حقيقة الامر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بريرة
فقال لها هل رأيت من شيء يريبك بنبخ اوله ثم موحدة ثم تحتية
ساكنة ثم موحدة اي يشكك منها قالت ما رأيت امرا اكثر من انها جارية حديثة
السن تنام ولابي ذر عن الكشميهني فتنام عن عجين اهلها
لان الحديث السن يغلب عليه النوم ويكثر عليه فتأتي الداجن
بالدال المهملة والجيم الشاة التي تألف البيوت فتأكله فقام
النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر
المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري
ان كافأته على بعض فعله وايلمني من رجل بلغني اذاه في
اهلي والله ما علمت على ولابي ذر عن الكشميهني في اهلي
الا خيرا فذكر بلية عائشة رضي الله عنها وهذا الحديث
سبق بأطول من هذا في سورة النور في الشهادات والتفسير والايمان
والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة قال المؤلف حدثني بالافراد ولابي ذر حدثني
بالواو محمد بن حرب الشاي بالشين والباء المعجمة المفتوحة قال

حدثنا

حدثنا يحيى ابن ذكريا الفراني بفتح الفاء وتشديد الراء وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كأصله
الفراني بالفاء المعجمة والباء المهملة والنون المعجمة وصح عليه وكتب نسخة
الفراني بالقاف المعجمة والباء المهملة قال الحافظ ابن حجر والذي
بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله وقال واثنى
عليه بما هو اهله وقال ما بال اقوام يتكلمون في اقوام
يسبون اهلي بما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة بن الزبير
بالسند السابق انه قال لما اخبرت عائشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول
وسكون الموحدة بالامر بالذي قاله اهل الافك قالت يا رسول
الله ايذن لي ان انطلق الى اهلي فأذن لها وارسل معها الغلام
وقال ربما مت الانصاري هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند
ابن اسحق واخرجه الحاكم من طريقه سبحانك ما يكون لنا ان
نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وبيح بتحتانية ثم موحدة
ذلك نفي ان يتكلم به تعالى ان يكون حرمه نبيه فاحشة
وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد بن حرب
طريق موصول والله اعلم هذا آخر كتاب الاعتصام يتلوه في السادس
عشر ربيع الاول كتاب التوحيد ولما فرغ المؤلف من مسايل اصول
الفقه شرع في مسايل اصول الكلام وما تعلقت به وبه ختم الكتاب
وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس
والكل مبني عليه كما نبه عليه صاحب التوضيح ارادة لختم الكتاب
الاشرف فقال

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبت البسملة لابي ذر وسقطت لغيره كتاب
التوحيد هو مصدر وحد يوحد توحيدا ومعناه وحدت الله اعتقدته

بمفرد بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال المجيد التوحيد
افراد القدم عن الحدث وهو نعت الحدوث والحدوث يقال لمعدوث
الذاتي وهو كون الشيء سوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون
وجوده اقل شدة وجودا من ما شيء وهو تعالى منزه عنه بالمعاني
الثلاثة وهي من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج
وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد على الجهمية بفتح
الجيم وسكون الهاء وبعد الميم تحتية ساكنة وهم اتباع جهم
ابي جهم بن صفوان من اهل الكوفة والرد على غيرهم
ابي القدرية واما الخوارج فسبق ما علقت بهم في كتاب الفتن
وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهؤلاء الفرق الاربع رؤس
المبتدعة وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله
كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية وباب
ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد
الله تبارك وتعالى وفي نسخة عن وجل وهو استهادة باب الله
واحد وسمي انه تعالى واحد كما قال بعضهم في المقيم لذاته
ونفي الشبيه ذاته الذوات ولا صفة الصفات ولا فعل
لغيره حتى لكون شريكا له في فعله او عديلا له وهذا هو الذي
تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا عدا الى اخرها
فالحق سبحانه وتعالى مخالف لجميع خلقه كما مخالفته مطلقة
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك الشيباني قال حدثنا زكريا
ابن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر عن
يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة
مولى ام سلمة واسمها هند بنت ابي امية حذيفة المخزومية
واسم صيفي سلمان بن صفوان المكي ونسبه في الاولى
جده عن ابن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة
ساكنة نافذ بالنون والفاء والمعجمة عن ابن عباس رضي
الله

الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله ابن ابي الاسود عن عبد
الله بن محمد ابن ابي الاسود حميد البصري قال حدثنا
الفضل بن العلاء بفتح العين ممدود الكوفي قال حدثنا
اسماعيل بن امية الاموي عن يحيى بن عبد الله ولابي
ذر والوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله
ابن صيفي انه سمع ابا معبد نافذ مولى ابن عباس عن عبد الله
عنهما يقول سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال لما بعث
النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن ولابي ذر
ابن جبل الى من اهل اليمن الى جهة اهل اليمن وهو من
اطلاق الكل وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم
قال انك تقدم الى قوم من اهل الكتاب هم اليهود
فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده
وفي نسخة فاخبرهم ان الله قد
فرض عليكم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم
ان الله تعالى افترض عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن
المروي والمستملي زكاة في اموالهم توخذ من غنيهم بالافراد
فترد على فقرائهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا
واشاروا به فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق اجتنب كرائم اموال الناس
خيار اموالهم بل تاخذها في الزكاة وكرائم كالشاة الغزيرة
اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعرفة ثم ام
الحرمين واستدل بانه لاتيانه الاتيان بشيء من المامورات
على قصد الامتثال والانكاف عن شيء من المنهيات على
قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض عليه
باب المعرفة لاتيانه الا بالنظر والاستدلال وهي مقدمة الواجب

ويجب فتكون اول واجب النظر وقال الزركشي اختلف في التقليد
في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع للاجماع على
وجوب المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم
بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى المقلدين
في الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا
وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وحث على الولد
في الفروع بقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول تعليل الزهادة من
الناطق ولم يقل له احد هلا نظرت او تبصرت يا ليل
والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث حرام والقائل بهذا
المذهب طائفتان طائفة يقولون النظر ويقولون اذا
كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال
به حرام وطائفة يعترفون بالنظر لكنهم يقولون ربما وقع
النظر في هذا في اكثره ويقول ذلك سبب الضلال لمن يشتغل
عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منهم من لم يبلغ هذه
لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابه بانه من فروض الكفايات
وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق في مسالك المتقين
ويؤدي الى الارتياب والشك هو الذي ذكره البيهقي في شعب
الايمان هذا قال وكيف يكون العلم الذي يتوصل به الى معرفة
الله تعالى وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي
الصادق والمتنبي مذموما ومرغوبا عنه وكلهم لاشتغالهم
على الضعفة ان لا يبلغوا بهم ويدوم به فيخلوا نهوا عن
الاشتغال به ونقل عن الاشعري ان ائمة المتقدمين لم يحبوا
بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا
كذب وزور ومن تلبيسات الكرامية على العوام والغلط

تجميع

بجميع عوام المسلمين انهم مصدقون الله تعالى وقال ابو منصور
الماتريدي اجمع اصحابنا على ان العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى
فانهم حشوا الجنة للاخبار والاجماع لكن منهم من قال لا بد
من نظر عقلي في العقائد وقد حصل لهم منه القدر الكافي
فان نظرهم جعلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث
الموجودات وان عجز واعن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين
بالعلم بالعبارة علم ذلك بالبراهين وقد كان النبي صلى الله عليه
وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق بالعلم بصورهم
من معرفة النظر بالادلة ومعانيها الحديث المترجمة قاعدة
وسيأتي ولله الحمد والمنة وبه قال حدثنا احمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بضم الجيم
وسكون الميم المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث
ابن سليم بجم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي
انهما سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن
جبل رضي الله عنه انه قال النبي ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد
قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيئا
معطوف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي
يتجنبونه في حالة عدم الاشراك به ثم قال صلى الله عليه وسلم
اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حقق العباد على الله وهذا
من باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله اي المراد
الحق الثابت الواجب الشرعي باخبار تعالى عنه كالواجب في نحقق
وجوبه قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم

ان لا يبعث يوم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمكتوبات والحديث
سبق في الرقاق مرفوعا وأخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد
الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه
عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا
يتراءى هو الله احد يرددها ويكررها ويعيدها واسم الرجل القارئ
قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحرث بن
يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكر ذلك له وكان بالواو
والهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني فكأن
بالفاء الرجل الذي سمع بتقالها بالقاف وتشديد اللام
يعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده انها اي تلك هو الله احد ولابي ذر فانها
لتعدل ثلث القرآن لان القرآن على ثلاثة اخماس خمس
احكام وخمس صفات الله عز وجل وتلك هو الله احد خمس صفة للتوحيد
والصفات هي تلك وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف
لا والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته
وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما ظنك بشرف منزلته وجلالة
محله زاد اسماعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام
عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن معصعة
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال اخبرني
يا افلاد اخي لابي قتادة ابن النعمان عن النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا اثبت في فضل تلك هو الله احد من نضايل
القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن بكير محمد بن احمد بن مصعب
كما سلف قال حلف في الاصل اخبرني محمد بن يحيى الذهلي

قال

قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين
ابن الحرث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال بتشديد
الراء مخفف الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصاري مشهور بكنيته
وكان له عشرة اولاد رجال حدثه عن امه عمرة بفتح العين المهملة
وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد ابن زرارة الانصارية
المدنية وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث رجلا على سرية اي اميرا عليها وهو متعلق بيؤم و لا
يصح ان تعلق بعجلة لرجل لفساد المعنى ولا بحال لان
رجلا نكرة ولم يقل سرية لان على تقدير معين الاستدلال
قيل هو كلثوم بن الهدم قاله الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانهم
ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال قال ورأيت بخط
الرشيد العطار كلثوم بن ذهدم وعزاه لصفوة الصفوة
للصوفي لابن طاهر وتعقبه قتادة ابن النعمان وهو غلط
وانتقال من الذي قبله اي هذا وكان يقرأ لاصحابه في صلاته
ولابي ذر في صلاتهم التي يصليها بهم فيختم قراءته
قراءته بقل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر بانه
كان يقرأ غيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على
جواز الجمع بين السورتين في الفاتحة في الركعة او المراد انه
كان من عادته ان يقرأها بعد الفاتحة فلما رجعوا من السرية
ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء
يصنع ذلك فسألوه فقيم بقل هو الله احد فقال الرجل اخبره
بحبها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماء وصفاته واسماؤه
مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرأ بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه

ان الله تعالى يحبه لحبته قرنا بعد قرن لعباده ارادة الاباحة
لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب
الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في اليوم والليلة

باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن

اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد بالتسوية بين
المتغايرين هو انهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلف
اعتباراهما اطلاقا واستعمالا والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود
هذا اذا كان رد القولة المشركين اي حين سمعوه صلى الله
عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد
الهين وهو يدعو الها اخر وعلى ان تكون رد لليهود اي
حيث قالوا ما نسمعه ايضا يقول يا الله يا رحمن انكد لتقل
ذكر الرحمن وقد كتبه الله في التوراة فالمعنى انهما سيان
في حسن الاطلاق والافضل الى المقصود وهو احسن جوابا
لقوله ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى واللتخيير والتنويع
في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما اي
من الابهام والعموم في قوله له المعنى ان التسمية له للاسم
وكان الاصل ايا ما تدعوا بنوحسن فوضع موضعه فله الاسماء
الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها
حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال
الطيبي انما كان احوبر لان امتراض اليهود كان تغييرا
للمسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر واعتراض
المشركين كان تغييرا على الجمع بين المتغايرين فقوله ايا ما
تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي للاسمين دعوتم
به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب
هذا اعلم اذا كان او للتخيير فلم يمتنع ان تكون للاباحة

كما في

كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين فحينئذ يكون اجوب
وتقريبه قل سموا ذاته المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان
في استحواب التسمية بهما فايا ما تسميه فانت مصيب وان سميته
بهما فانت اصوب لان له الاسماء الحسنى وقد امرنا ان ندعوه بها
في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فجواب الشرط الاول
قولنا وانت مصيب ودل على الشرط الثاني وجوابه قوله فله
الاسماء الحسنى وحينئذ فالاية فت من فنون الايجاز الذي هو حلية
التنزيل وقوله فله الاسماء الحسنى هو من باب الاطناب فظهر
بهذا ان الاباحة اسبب من التخيير لان الاجمل حظر الجمع
بين الاثنين الاسمين فكيف فرد اباحة ان يجمع بين اسمه
بين فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين وقد ابيح الجمع بين
الاسماء المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل
الكتاب غير مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح واجيب
بالتسوية لان ونقيضها وكان الجواب العتيد ان يقال انما رحمن
الله على الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال
بخلاف الرحمن وساعد ما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين
قوله تعالى وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك
في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب ان يكون
تشميلا للرد على المشركين وبه قال حدثنا محمد
محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها قال اخبرنا ولابن ذر
حدثنا ابو معوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن زيد بن وهب
الهمداني الكوفي وابن ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة
حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن جندب الكوفي
كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه انه

قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس من عباده وكان قد ورد في الحديث بنيح اولد في المرضعين
ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب واخرجه مسلم
في الفضايل وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا حماد بن زيد بنيح الحاء والميم المشددة ابن درهم الازدي
احد الاعلام عن عاصم الاحول بن سليمان عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي بنيح النون وسكون الهاء عن
اسامة بن زيد الحب بن الحب رضي الله عنه قال كنا عند
النبي صلي الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدي بناته زينب
يدعوه الرسول ولا يقال تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي
تدعوه زينب علي لسان رسولها الي ابنها وهو في حال الموت
من معالجة الروح فقال النبي صلي الله عليه وسلم ارجع
زاد ابو ذر اليها واستطال له لفظا النبي والتصلية فاخبرها
ان لله ما اخذ وله ما اعطي اي الذي اراد ان ياخذه هب
الذي اعطاه فان اخذ اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية
ان لله الاخذ والاعطاء موصولة والعايد محذوف وكذا
الصلة وكل شيء من الاخذ والاعطاء وغيرهما عنده في علمه
باجل مسمي مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي
بصبرها طلب الثواب منه تعالي لتحتسب ذلك من عملها
الصالح فاعادت الرسول اليه صلي الله عليه وسلم انها اقسمت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد اقسمت اي عليه لتاتينها
فقام النبي صلي الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة
ومعاذ بن جبل زاد في الجنايز وابي بن كعب وزيد بن
ثابت ورجال فرفع الصبي اليه بالفا والدال المهملة المضمومة
ولكشميهني فترفع بالكسر بدله الدال والحموي والمستملي ورفع

بالواو

بالواو وبدل الفا ونفسه تتقعقع بحذف احدي التاءين تخفيفا
اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له
صوت كالسلاح ففاضت بالباء عيناه صلي الله عليه وسلم
فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا البكاء
وانت نهيت عنه ونبيت ما هذا الا بي ذد قال صلي الله عليه وسلم
هذه رحمة الرحمة التي تراها من حزن القلب بفتح المهملة
ولا استدعا الا واحدة فيهما اي اثر الرحمة التي جعلها الله في
قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء وليس من باب
الجزع وقلة الصبر والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة
وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال ومفعال وفعل وفعل
وزاد بعضهم فيها فعيل كصبور وحاذر فعيل بمعني مفعول
قال الملتمس ∴ فما اذا اعضت بك الحرب بضه ∴ فانك معطوف عليك رحيم
والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم
وهي المبطن لانعطافها علي الجنين فعلي هذا يكون
وصفه تعالي بالرحمة بمعني انعامه علي عباده كالملك
اذا عطف علي رعيته اصابهم خير ويكون هذا المقدير
صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن
اراد الله به ذلك ووصفه بها علي القول صفة ذات
صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة
تقتضي الاحسان الي المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة
وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف به الباري تعالي فليس يراد
به الا الاحسان المجرد دون الرقة وعلي هذا اروي الرحمة من
الله انعام وافضال ومن الادميين رقة وتعطف وامما
ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم

اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية
الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي
عن الحسين بن الفضل البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس
الى التصحيف وقال انما هو الرقيق بالقاف وانما اسمان رقيقان
احدهما ارق من الاخر وتوله البيهقي بالحديث المروي في مسلم
عن عائشة رضي الله عنها موقوفا ان الله رفيق يحب الرفق
ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف واختلف هذا الرحمن الرحيم
بمعنى واحد فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون الجمع
بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فايدة غير فايدة الاخر
وذكر بالسنة التي تتاثر تقليبهما اذ تقال رحمن الدنيا ورحيم
الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر وفي الاخرة
تخص المومن وقيل الرحيم البليغ اذ لا يطلق الا على الله
سبحانه وتعالى وعلى هذا فالقياس ان يترقى الى البليغ
فيقول رحيم رحمن قال صاحب التقريب انما قدم اعلى
الوصفين والقياس تقديم ادناهما كجواد فياض لان ذلك
القياس فيما كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن
يتناول جلايل النعمة واصولها والرحيم دقايقها وفروعها
فلم يكن في الثانية زيادة على الاول كانه جنس اخر فيقال
لما ثبت ان الرحمن البليغ من الرحيم في تاديته معنى الرحمة الترقي
من الرحيم اليه لان معنى الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف
بما هو ابلغ منه قال صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن
البليغ من الرحيم في تاديته معنى الرحمة الترقي من الرحيم
اليه لان معنى الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ
منه قال صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ لانه
كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله تعالى لانه الموصوف وهو اقدم

اذ الاصل

اذ الاصل في نعم الله ان تكون عظيمة فالمبدا به بما يدل على عظمها
اولى هذا احسن الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب
الترقي بل هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بما يفيد
مبالغة وذلك انه تعالى لما ذكر ما دل على جلايل النعم
وعظايمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقايقها
وروادفها ليدل به على انه مولي للنعم كلها ظواهرها وبواطنها
جلايلها ودقايقها فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة المذكورة
ومن شرط التتميم الاخذ بما هو عالي في الشيوع بما هو احط
به منه ليتوعب بجميع ما يدخل تحت ذلك الشيء لانهم لا يعدلون
عن الاصل والقياس الا لنكتة وقيل انه من باب
التكميل وهو ان يوتى بكلام في فن فيرى انه ناقص فيه فيكمله
باخر فانه تعالى لما قال الرحمن توهم ان جلايل النعم منه وان
الدقايق لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم ويويده
ما في حديث الترمذي عن انس مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته
كلها حتى يسيل شسع نعله اذا انقطع وزاد حتى ملح العجين

باب سبق في الجنايز

باب قول الله تعالى انا الرزاق

ولابوي الوقت وذر والاصيلي ان الله هو الرزاق اي الذي
يرزق كلما ينتفع الى الرزق وفيه ايما باستفاضة عنه وقرئ
انه انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولى ذو القوة المتين
الشديد القوة والمتين بالرفع صفة لذو وقرئ المتين بالجر صفة
للقوة على تاويل الاقتدار رويه قال حدثنا عبدان هو عبد
الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن سعيد بن جبير وابي بن درهم ابن جبير عن ابي عبد
الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد المثناة التيمي

الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر ولا يب ذر يا لرفع
افضل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله
تعالى منزه عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة
على اذى سمعه من الله يدعون له بتشديد الدال اي
ينسبون اليه الولد واستكل بان الله منزه عن الاذى
واجيب بان المراد اذى يلحق انبيائه اذ في اثبات
الولد اثبات النبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار
لمعالمته ثم يعافيهم من الحلد والبليات والمكروهات ويرزقهم
ما يتغذون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات
والرزاق خالق الارزاق والباب الذي يتمتع بها والرزق هو
المنتفع به وكل ما ينتفع به هو رزقه سواء كان مباحا او محظورا
والرزق نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق
من رزق الاشباح فوائد لطفه والارواح عوائد كشفه وقال
القرطبي الرزق في السنة المحدثين السماع رزق يفوت به
سماع الحديث قال وهو صحيح اه وحفظ العارف منه ان
تحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق
ولا يثق به الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه
ويجعل يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس
في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم
وصرف المال ودعاء الخير وغير ذلك ليتال حظا من هذه
الصفة قال القشيري القاسم من عرف ان الله تعالى هو الرزاق
افرده بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام التوكل عليه ارسل
الشبلي الى عمرو ان ابعث الينا بما من دنياك فكتب اليه
سل دنياك من مولاك فكتب اليه الشبلي الدنيا حقيرة

وانت

وانت حقير وانما اطلب الخطير من الخطير ولا اطلب من مولاي
غير مولاي فمن تمام نعمته على عبده ان لا يطلب منه تعالى الا اشرفها
الخسيسة ومناسبة الاية للحديث اشتمالها على صفتي الرزق
والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فمن قوله ويرزقهم واما القوة
من قوله اصبر فان فيه اشارة الى القدرة الى الاحسان
اليهم مع اساءتهم بخلاف طلب البر فانه لا تقدر على الاحسان الى المسيء
الا من جهة تكليفه ذلك شرعا قاله ابن المنير وسبق الحديث
في باب الصبر على الاذى باب قوله تعالى عالم الغيب
خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع عالما عنه
احدا من خلقه الا من ارتضى من رسوله اي الا رسولا قد ارتضاه
لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه
يطلعه على غيبه بما اوحى من رسوليات لمن ارتضى قال
في الكشاف وفي هذه الاية ابطال الكرامات لان الذين تضاف اليهم
الكرامات وان كانوا اولياء مرتضين فليسوا رسلا وقد نفى الله ان
من بين المرتضين الا اطلاع على الغيب اه واجيب بان قوله
على غيبه لفظ عام مفرد مضاف فيه صيغة العموم فيكفي ان
يقال ان الله لا يظهر على غيبه واحدا من عموم احدا الا الرسل
فيعمل عجل وقت وقوع القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله
اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل ايضا
لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي جوابه تخصيص الرسول بالملك
والاولياء بما يكون من غير وسط وكرامات الاولياء على المغيبات
انما تكون تلقيا من الملائكة فاطلاعهم على احوال الاخرة
بتوسط الانبياء وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالخوف
والحقائق اطلاع الله الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم على
الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاولياء عليه حرف الاستدلال

في قوله على غيبه فلا يظهر على غيبه احدا اي لا يظهر الله على غيبه
اظهارا تاما وكشفا جليا الا من ارتضى من رسول فان الله تعالى
اذا اراد ان يطلعه على الغيب يوحي الله اليه او يرسل اليه الملك
واما كرامات الاولياء التي من قبيل الملهومات والمنامات او سماع
اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف الاولياء غير تام كما لا نبيا
و باب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت
قيامها و قوله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل
بانزاله اليك وانك مبلغه وانزله بما علم من صالح العباد
وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه
العلم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه وهو موضع الحال
اي الا معلومة له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة اي علم
قيامها يرد اليه اي يجب على المسئول ان يقول الله يعلم ذلك
قال يحيى بن زياد الفراء المشهور في كتابه تعالى القرآن له
الظاهر على كل شيء علما والباطن على كل شيء علما وقال غيره
الظاهر الحسي وجوده بآياته الباهرة في ارضه وسمائه والباطن
المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريائه وقيل
الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بالاقتراب
والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو احمد اعلم انه انما خفي
مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره هو حجاب
نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر
بما يقضي عليك من البلاء والسقم والباطن بما يدفع عنك من
البلاء وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك
جحدوه وبه قال حدثنا خالد بن مخلد البطوائي الكوفي
قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الحديث قال حدثني
يا الافراد عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر

مرفي

رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتيح الغيب
خمس لا يعلمها الا الله تعالى اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد
من الثواب والعقاب والاجال والاحوال جعل الغيب خمسا على
طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل بها الى ما في المخازن المستوثق
منها بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل
اليها واراد انه المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها يتوصل
على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيته وفيه دليل على ان
الله تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة
الى حصر العوالم فيها فاشار الى ما يزيد في النفس وينقص بقوله
لا يعلم ما تغيض الارحام الا الله اي ما تنقصه بقال غاض الماء وغضته
انا وما تزداد اي ما تحمله من الولد على اي حال هو من ذكورة
وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة
او جنس الولد فانه يكون تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون
اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع عند الشافعي والى
سنتين عند الحنفية والى خمس عند مالك ومعنى الرحم بالذكر
ليكون الاشارة فيه الى ما يعرف احد حقيقتها
ثم اذا امر بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علمه الملائكة
الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار الى انواع الكربات
الزمانية وما فيها من الحوادث بقوله وما يعلم ما في غد من خير
او شر ونحو هما الا الله وعبر بلفظ غد لان حقيقته القريبة الازمنة
واذا كان هذا في قريبه لا يعلم حقيقة ما وقته وفيه فما بعده احرى
واشار الى العالم العلوي بقوله وما يعلم متى يأتي المطر ليلا او نهارا
احد الا الله ثم اذا امر به علمته الملائكة به ومن شاء الله
من خلقه واشار الى العالم السفلي بقوله وما تدري نفس باي
ارض تموت الا الله اي اني تموت وربما قامت بارض وضربت

وزادها وقالت لا ابرح منها فتوسيب بها مراعي القدر حتى تموت في مكانها
ثم خيط بيالها كما روي ان ملك الموت مر على سليمان عليه السلام فجعل
ينظر الى رجل من جلسائه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا
فقال ملك الموت فقال كانه يريد ان يقبض روحي الريح ان يحملني ويلقيني بالهند
فتحمل فقال ملك الموت كان دوام نظري تعجبا منه اذ امرت ان
اقبض روحه بالهند وهو عندك ورواه الطبراني الكبير عن اسامة
ابن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله
سنية عبد بارض الا جعل الله له فيها حاجة وانما جعل الله
والدراية للمعدلات في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها اي النفس
لا تعرف واذا اهملت حيلتها بما تختص بها ولاشي اخفى بالانسان
من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتهما كان
سبيله معرفة ما عداهما ابعد واما النجم الذي يخبر بوقت الغيث
والموت فانه يقول بالقياس والنظر في المقاطع وما يدرك بالحيل
لا يكون مغيبا على انه يرد الظن ولا ينفك عن العلم والله اعلم
واشار الى علم الاخرة بقوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله
فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة والحديث سبق في اخر الاستعاذة قال
حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي النجي مولاهم
حدثنا قبيصة قال حدثني سفيان الثوري عن اسماعيل
ابن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر بن شراحيل احد
الاعلام قال ادركت هذه المدينة من الصحابة وما كتبت سودا
في بيضا ولا حدثت بحديث الا حفظته عن مسروق ابي ابن
الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك
ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه لعلية المعدلة فقد
كذب قالته رأيا باجتهادها لقولها وهو اي الله تعالى يقول في سورة

الانعام

الانعام لا تدركه الابصار واجاب المثبتون بان معنى الاية لا تحيط
به الابصار او لا تدركه الابصار وانما يدركه المبصرون او لا تدركه
في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق الله
فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية وفي كتاب المواهب من حدث
ذلك ما يكفي ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب والتعميد
في انه يعلم النبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على قوله
من حدثك ان محمدا وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن
حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود عن ابي هند
عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا
رأى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في
غد وهو تعالى يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل لا يعلم من في
السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس النفي
القراءة ولا تعلمها وقال الداودي ما اظن قوله في هذا الطريق
من حدثك ان محمدا يعلم الغيب محفوظا وما احد يدعي ان
رسول الله كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله ستعقب باب
بعض من لم يرسخ في الايمان كان يخطر ذلك حتى كان يرى
ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي على جميع المغيبات
نبي معاذ بن اسحاق ان ناقته صلى الله عليه وسلم
ضلت فقال ان الله قد اخبرني بمكانها وهي معلقة بزمام
عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري
اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول
كذا وكذا وانا والله لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها
وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاءوا بها فاعلم
صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والزمن
من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد على المعتزلة حيث

قالوا انه عالم بلا علم قال العربي وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله
تعالي بالعلم كما يقول به اهل السنة كلهم النزاع في ان ذلك العلم المعلل
به هل هو عين الذات كما تقول المعتزلة او لا كما يقول اهل السنة
ثم ان علمه تعالي شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال
تعالي احاط بكل شيء علما اي علمه احاط بالمعلومات
كلها وقال عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية واطبقوا
المسلوك علي انه سبحانه يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء
في الليلة الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصاء
وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا وكيفا لا وهو خالقها الا يعلم
من خلق وقلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات
علي الوجه الكلي لا الجزئي وحديث الباب سبق في التفسير

باب قول الله تعالي السلام

باب لغة اي ذو والسلام هو مصدر نعت به والمعني ذو
السلامة من النقايص والبراة من العيوب والفرق بينه وبين
القدوس ان القدوس يدل علي براة الشيء من نقص تقتضيه
ذاته فان القدوس طهارة للشيء من نفسه والسلام يدل
علي نزاهته عن نقص يعتري به لعروض افة او صدور فعل
وقيل سمي السلام بالكسر تسليم العباد من المخاوف والمهالك
فيرجع الي القدرة فيكون من صفات الذات وقيل والسلام
علي المومنين في الجنات كما قال تعالي سلام قولا من رب
رحيم فيكون مرجعه الي الكلام القديم ووظيفته التعارف
ان تتخلف به حيث سلم فعله عن الحقد والحسد وارادة الشر
وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف
الاثام المومن هو الذي امن اولياءه عذابه يقال امنه يومنه فهو مومن
ويقال المصدق لرسوله باظهار معجزاته عليهم وتصديق المومنين

ما وعدهم من الثواب وتصديق الكافرين ما اوعدهم من العقاب
وقال مجاهد المومن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه لا اله
الا هو وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي معقل ابن
معاوية الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المعتمر بكسر الميم قال
حدثنا شقيق بن سلمة ابو وايل الاسدي الكوفي المخضرم
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف
النبي صلي الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام علي الله اي
من عباده كما في الرواية الاخري فقال لنا النبي صلي الله عليه وسلم
لما فرغ من الصلاة ان الله هو السلام فانكر التسليم علي الله وبين
ان ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة له ومنه هي
ما كلها ومعطيها وقال ابن الانباري اراهم ان يصرفوه الي الخلق لحاجتهم
الي السلام وعناه سبحانه وتعالي عنها ولكن قولوا التحيات لله
جمع تحية وهي مشتقة من الحياة بمعني الاحياء والتبقية واللام
في لله للاختصاص او المراد كل ما تعظم به الملوك لله فالله
للاستحقاق والصلوات المعهودات في الشرع واجبة والطيبات
ما طاب من الكلام وحسن ان يثني به علي الله او ذكر الله
مستحق لله السلام عليك مبتدا حذف خبره اي السلام عليك
موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي عباد
الله الصالحين انما اعاد حرف النهي ليصح العطف علي الضمير المجرور
والصالحين نعت لعباد والصالح هو القايم بحقوق الله تعالي
وحقوق العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
عطوف علي سابقته ورسول فعل بمعني مرسل ويقول بمعني
مفعل قليل قال ابن عطية العرب تقول رسول بمعني مرسل
فتصف به الجمع والواحد والمونث ومنه قوله تعالي انا رسل

كذا والحديث سبق في الصلاة بأتم من هذا باب قول الله
تعالى وسقط لغير أبي ذر لفظ باب ملك الناس الملك معناه
ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالحق والابداع
والامانة والاحياء كان من اسماء الافعال كالخالق وعن بعض
المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وصفاته عن
كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه ابوا سطة او بغير واسطة
فهو بتقديره منفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره مرد ولا
لحكمه رد واما العبد فانه يحتاج في الوجود الى الغير والاحتياج بما
ينافي الملك فلا يمكن ان يكون له ملك مطلق والملك يختص
بمعرفته سياس ذي العقول وبتدبير امورهم فلذلك يقول
ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء وظيفة العارف من هذا
الاسم ان يعلم انه المستغني على الاطلاق عن كل شيء وما عداه
مفتقر اليه في وجوده وبقائه مع كمال حكمه وقضائه فتغنى
عن الناس رأسا ولا يرجوا ولا يخاف الا اياه ويتخلق بهذه
الاستغناء عن الغير قال في الكشاف فان قلت هلا اكتفى
باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لانه عطف البيان للبيان
فكان مظنة لاظهار فلهذا كرر لفظ الناس لان عطف
البيان يحتاج الى مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد
شرف الناس وانهم اشرف المخلوقات وقال الامام فخر الدين
وانما بدا بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره واصلاحه
من اوائل نشوه الى ان رباه واعطاه العقل فحينئذ عرف بدليل
انه عبد مملوك ففي بتذكر الملك لما علم ان العبادة لازمة
له وعرف ان معبوده مستحق لتلك العبادة عرف بانه اله
فلهذا ختم فيه اي في هذا الباب

ابن عمر اي ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله

في

في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي الآية ان شاء الله تعالى
بعد اثني عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة الارض
ويكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد
ابن صالح ابو جعفر ابن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني الافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
زاد ابو ذر وهو ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يأتي بجمعها
حتى تصير شيئا واحدا ويسيدها يوم القيامة ويطوي السما
بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو
الملك على الاطلاق فلا ملك كغيره في الدارين ابن ملوك الارض
وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته
وليست خارجة خلافا للمعتزلة وسبق في باب يقبض الله الارض
من الرقاق وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الدارمي
والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله
ابن خزيمة وابن عساكر عبد الرحمن بن عوف مما سيأتي موصولا
في تفسير سورة الزمر واسحق بن يحيى الكلبي فيما وصله
الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيه
انه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس
سعيد بن المسيب وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يرويه
عن ابي هريرة وتابع ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ابن
الطريقين محفوظان قال في الفتح ورضيه البخاري يقتضي ذلك
وان كان الذي يقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة
من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين
له وزاد ابو ذر بعد قوله عن ابي سلمة مثله اي مثل الحديث

السابق باب قوله تعالى وهو العزيز الغالب من قولهم عز
اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مرتب
من وصفا حقيقي وقيل تنزيهي وقيل القوي الشديد
من قولهم عز اذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث
وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه وقيل هو الذي
تتعذر الاحاطة بوصفه ويعز الوصول اليه وقيل العزيز من
مثلت العقول في بحار عظمته وحارت الالباب دون ادراك
نعته وكلت الالسن عن استيفاء مدح جلاله وحظ العارف منه
ان يعترف بعجزه عن بلوغ كنهه ولا يدنسها بالسؤال
عن الناس والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم القديم المطابق
للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفاء ولا شبهة وانه اتقن الاشياء
كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهرها العقل ويجري منها
المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات كتغايرها
من صفات الحق فتامل ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره
وترتيب ملكه وملكوته وقيام الامر كله به وتطلب انا ذلك
في خلقه في السموات والارض وما بينهن من افلاك ونجوم
وشمس وقمر وتدبيري ذلك وتقديره يا مر محكم مع دوام اختلاف
الليل والنهار وتفاوتهما والتياح كل واحد منهما في قرينه وتكوير هذا
ببعضهما على بعض وما يحدث من ذلك العجايب المبدعات والايات
البينات باحكام متناسق وحكم مستمرة الوجود الى غير ذلك من
اسماء افعاله المتقنة وبدايعه المحكمة بما يكل دونه المتفلسف ويحير
دونه المتصرف ويزيد على المنقول ويربو على الوصف ولا يدرك
كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ واول موضع
وقوفه وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما مطلقا العزيز
الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعا ابراهيم لاهل مكة قاله في الباب

والعزيز

والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل
شيا وهما بهذين التفسيرين صفة للذات واذا اريد العزيز
افعال العزة وهو الاستيلاء من استيلاء الغير عليه واريد بالحكمة
افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق
بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله
تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة
والشريك وثبت لابي ذر والاصيلي عما يصفون واضيف الرب الى
العزة لاختصاصها به كما قيل ذو العزة كما يقول صاحب صدق
لاختصاصه بالصدق ويجوز ان يراد انه ما مات عز لاحد الا
وهو ربها ومالكها كقوله تعز من تشاء وقوله تعالى ولله العزة
ولرسوله اي ولله القوة ولمن اعزه من رسوله والمومنين
وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما خصه الله
به من الخصايص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى
وعزة المومنين بما ورثوه من العلم النبوي وقم في ذلك
مستعار يوث بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهدى يتلقى الخلق الى
الحق والعزيز من لا تناله اليد الشاملتي ولا تبلغه دعوات
البريات فتذلل هداك لعزته وتضرع له منعلا لعظمته وتضرع اليه
في خلواتك عساك يهب لك عز الاذلال بصحبه وشرف الاضافة
بتخلله ثم تذلل لاوليايه واهل طاعته وتعزز على كل جبار
عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته والعزة تحتمل كما قال
ابن بطال ان تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فانه
حينئذ وان تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا حنث ثم
اذا اطلق الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقدت اليمين
والمتملي وسلطانه بدل قوله وصفاته وقال ابن رضي الله
عنه في حديث سوصوا سبق في تفسير سورة قال النبي

صلى الله عليه وسلم تتولى جهنم تنطق لها لفاق الجوانح فلتقط بفيها
القاف وكسر الطاء وسكونها فيهما اي جمع وعزتك كسير ودبر والتقم
قال ابو هريرة في حديث سيق موصولا في الرقاق عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يبقى رجل اسمه جهينة يقال له جهينة وهو
اخر اهل النار دخولا الجنة فيقول رب ولابي ذر يا رب اصرف وجهي
عن النار زاد واخر الرقاق فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسال
غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيرها اي غير هذه المسئلة
قال ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله فيه ابو سعيد وافق
ابا هريرة على رواية الحديث المذكور الا في قوله عشرة امثاله
فان في حديث ابي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك
ومثله معه وسيق نحيته والله المؤفق وقال ايوب صلوات
الله وسلامه عليه فيما سيق موصولا في الغسل من كتاب
الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي
في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى
وعزتك ولا غنى بي عن بركتك بكسر العين المعجمة وفتح النون
مقصور ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا غنا بالمد ممدود
الكنايية كذا في اليونينية عنا بغير نقطة على العين بالمد
وفي الفرع كاصله عنا بزيادة عين مهملة علامة الاهمال
وفي اخر هنا بالمعجمة فليحرر وبه قال حدثنا ابو نعيم عبد الله
ابن نعيم المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
ذكوان التميمي مولاهم البصري ثم المكي الحافظ قال حدثنا حبيب
المعلم ابو بشر ذكوان البصري قال حدثني بالافراد عبد الله بن
بريدة بضم الموحدة بن الخصيب الاسلمي ابو سهل المروزي
قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله وثالثه وسكون ثانيه البصري

تذييل

نذييل برد قاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت
بلفظ الغايب وفي رواية اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان
تضلني انت الحي الذي لا تموت والجن والانس يموتون وكلمة
تضلني المرادة في هذه الرواية متعلقة باعوذ اي من ان
تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة واستغني
عن ذكر عايد الموصول لان نفس المخاطب هو الرجوع اليه
وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني امي حيدرة
ولا يقال ان مرجوم قوله والجن والانس يموتون لانه مرجوم
للعتب ولا عتاب فيه والحديث اخرجه مسلم في الدعاء والنسائي
في الصلوة وبه قال حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن
محمد بن ابي الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي
بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها ياء النسبة ابن عمارة بضم
العين وتخفيف الميم بن ابي حفصة ثابت بنون وموحدة
ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يزال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام
ساكنة ولابي ذر لا يزال يلقى في النار قال المؤلف وقال لي
خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري
قال حدثنا سعيد بكسر العين عن قتادة عن انس رضي الله
عنه وعن معتمر بضم اوله وكسر الثانية بن سليمان التميمي
وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع لانه موصول اي وقال
لي خليفة ايضا عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف انه قال
سمعت ابا سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يلقى فيها اي العصاة في النار

و هي تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي انها تقول بعد
امتلائها هل من مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتلئ بعد قد
امتلأت او انها استزيد وبها موضع للمزيد وانشاد القول
اليها حقيقة بان يخلق الله فيها القول او مجاز حتى يضع فيها
رب العالمين قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة
مخلوق اسمه القدم او المراد تذييلها كتذليل من يوضع تحت
الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضاء ولا تريد اعيانها تنزوي
بالنون والزاي فتجمع وتنقبض بعضها الى بعض ثم يقول قد قد
بفتح القاف وسكون الدال وتكسر بنهما اي حسبي قد اكتفيت
بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولا يلبث
ان ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي يبقى منها
وقد ساق المولف هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة
وسيق لفظ شعبة في تفسير سورة قاف وساقه هنا على لفظ
خليفة وسيسبط منه شيء وعزة الحالف بكرم الله كما في الحلف
بعزة الله ومطابقته للحديث ظاهرة باب قول الله
تعالى وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وهو الذي خلق السموات
والارض بالحق اي بكلمة الحق وهي قول كن وقال ابن عادل في لبابه
قيل الباء بمعنى اللام اي لاظهار الحق لانه جعل صنعه دليلا
على وحدانيته ونحو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا اه
وهذا نقله الفاسي عن الداودي وتعقب بان الحكمة
ذكر والمباراة عشر معنى ليس منها انها تاتي بمعنى والحق من
الاسماء الحسنى بمعناه كما قال ابو الحكم بن عبد السلام بن برجان
الواجب الوجود بالبقاء الدايم والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد
والمحامد كلها والثناء الحسن والاسماء الحسنى والصفات العلى

قال

قال ومعنى قولنا واجب الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة
وجوده والزمها ايجاده اياها قال وقد ذكر دلايله واستشهاده ببيانه
ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير وان
وجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وان ما تدعون من
دونه هو الباطل اي لا وجود له اذ ليس في الوجود وجود البتة فاستحال
لذلك وجوده فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود لها في
حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انشائه واياه عنى الشاعر بقوله الا كل
شيء ما خلا الله باطل وكما اظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق والحق
قال خلق الله السموات والارض بالحق نظير الحق بعضه لبعض
ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المبين و وجوده الحق وقوله
الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وارادته الحق وصفاته العلا
الحق واسماؤه كلها الحق واوجد فعله الخلق بكلمة الحق فالحق
بوجوب وجوده لزوم حقيقته قد ملا اركان الوجود كلها وشمل نواحي
العلم واصابت على اقطاب التكوين فلم يكن للباطل من الوجود نصيب
وبه قال حدثنا بيصة بفتح القاف ابن عقبة السواي قال حدثنا
سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن موسى الاحول
عن طاووس الامام ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يدعو من الليل اي من الليل اذا تهجد اللهم لك الحمد انت رب السموات
والارض ولك الحمد قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية قيام
وفي اخرى قيوم وهي من امنية المبالغة والقيم بمعناه القايم
بامور الخلق ومدبرهم ومدبر القايم في جميع احواله والقيوم هو
القايم بنفسه مستغنيا عن غيره ويقوم به كل موجود حتى لا تتصور
وجود الشيء ولا دوامه وجوده الا به وقال الثوري تفسير قيم معناه انت
الذي تقوم بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملت عليه

وقال من تغليبا للعقلاء على غيرهم ولابي ذر وما فيهن لك الحمد انت
نور السموات والارض اي ذو انوار السموات ونور الارض واضاف النور
اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضافته حتى تضيء له
السموات والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض وانهم يستضيئون
به قولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق الثابت المتحقق
وجوده فلا يدخل خلف ولاشك عطف الوعد على القول وهو من
عطف الخاص على العام ولقاؤك حق اي رويتك في الدار الاخرة
حيث لا مانع والجنة والنار حق اي كل منهما موجود والساعة حق
قيامها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وبك امنت صدقت
بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت اموري كلها واليك انبت
رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما انتجيت من البراهين
والي خاصمت من خاصمني الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول
ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما
الثانية في رواية لابي ذر واسررت واعلنت بفتح ما بينهما وقالا له
تواضعا وتعليما لنا انت الهي لا اله غيرك وعطا تمة للحديث
للتوجهة في قوله انت رب السموات والارض اي انت مالكهما وخالقهما
والحديث سبق في صلاة الليل وفي الدعوات وبه قال حدثنا
ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري
بهذا السند والمتن المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق
وجوده وقولك الحق وهذا المتحقق وجوده يأتي ان شاء الله تعالى
في قوله باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة بالتنوين
وكان الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر قول الله تعالى بالرفع
وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من الدين وشيوع الكتاب
والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولانا وبأدلة الباري تعالى حي سميع
بصير وانعقد الاجماع من اهل الاديان بل جميع العقلاء على

ذلك

ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة
وعلى السمع والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح
للواجب من الكمالات يثبت بالفعل لبراءته عن ان يكون له ذلك
بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال وتعلقها والخلو عن
صفات الكمال في حقه مما يصح اتصافه بها نقص وهو على الله
تعالى محال قال تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه
وقد الزم عليه السلام اياه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر
فافاد ان عدمها نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمها قدم
المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات
لانها صفات قديمة تحدث لها تعلقات بالحوادث ولا يقال ان
معنى سميع وبصير عليم لانه يلزم منه كما قالت بنفاة الصوتية
بالاخمي الذي يعلم ان السماء خضراء ولا يسمعها والاصم الذي يسمع
في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا
يفيد قدرا زائدا على كونه عليما وكونه سميعا بصيرا يتضمن
انه يسمع ويبصر بما يتضمن كونه عليما انه يعلم يعلم وقد
اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسماء خطابا بما تعرف
من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من علم ذات له علم يليق
عند اهل علم لا علم كاستحالته بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه
الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد اجيب عن قول المعتزلي
بان السمع ينشأ عن وصول الهواء المسموع الى الصماخ المخروق في
اصل الصماخ والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله
تعالى فيمن يكون حيا فخالفته الله عند وصول الهواء الى المحل
المذكور والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسائط وكذا يرى
المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى لما كونه
حيا موجودا لا يشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه

الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيه ويبصر به
جارحة حدقة ولا ذات بمرأى منه حقا الواجب ويسمع منه صوت
ارجل النمل على الصخرة الملساء وحفظ العبد من بعد ثبات الاسمين
ان يتحقق انه يسمع من الله وامر امنه فلا يشهت بالطلاع عليه
ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله فيقال اذم
عصيت مولاك فاحمى في موضع لا يراك وقال الاعمش سلمان
ابن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابي سلمة
الكوفي عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات
وليس المراد من الوسع ما يلزم من ظاهره لان الوصف بذلك يؤدي
الى القول بالتجسم فيجب صرفه عن ظاهره الى ما يقتضي الدليل
صحته فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع
الله قول التي تجادلك في زوجها اخذ المختصر وتمامه كما عند احمد
عند قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكسرة في جانب البيت ما اسمع ما يقول فانزل الله
الاية وعند ابن ماجه وابن ابي حاتم ان عائشة قالت تبارك
الذي اوسع سمعه كل شيء اني اسمع كلام خولة ويخفى على بعضه
وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
تقول له يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت
سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك قالت فما
برحت حتى نزل جبريل بهذه الاية وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب
السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه

فكنا

فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى بقوله الله اكبر نرفع اصواتنا بذلك
فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اربعوا بوصل الهمزة وفتح
الموحدة وقال السفاقسي روياه بكسرها على انفسكم اي ارفقوا
بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم او لا تعجلوا فانكم لا تدعون
اصم ولا غائبا ولم يقل ولا اعمى حتى تناسب اصم لان الاعمى يغايب
عن الاحساس بالمبصر والغائب كالاعمى في عدم رويته
ذلك المبصر متعين لانه لكونه ابلغ واعم قاله في الكواكب
بل تدعون وفي الدعوات لكنه تدعون سميعا قريبا وهذا كالتعليل
لقوله لا تدعون اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم
علي بالتشديد وانا اقول في نفسي لاحول ولا قوة الا بالله فقال
لي يا عبد الله بن قيس قلت لبيك قد لاحول ولا قوة الا بالله فانها كنز من
كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال لا ادلك به اي بتقيه
الخبر والشك من الراوي والحديث سبق في باب الدعاء اذا علا
عقبة من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال
حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو
سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
بفتح العين بن الحرث المصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي
حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم
والمثلثة انه قال سمع عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه
وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة على المشهور
من الرواية وقد تعقبها القابسي ان يملا بستها ما يوجب عتوبتها
ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك مغفرة عظيمة

وفايدة قوله من عندك الدلالة على العظيم ايضا لان عظمة
المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور الرحيم ومناسبة
الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعا ابي طلب
مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان الله يسمع
لدعايه ويجازيه عليه وقال اخرج حديث ابي بكر رضي الله عنه
ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفة السمع والبصر
لكنه ذكر لاز مها من جهة ان فايدة الدعا اجابة الداعي
لمطلوبه والدعا في الصلاة يطلب فيه اسرار الدعا قلولا ان
سمعه تعالى سبقت بالسر كما سبقت بالجهر لما حصلت فايدة
الدعا وقال في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها
مما يبصر لم يقع مغفرة الا بعد الاسماع والابصار حكاه في
فتح الباري والحديث سبق في باب الدعا قبل السلام من كتاب
الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني يا لافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال
حدثني يا لافراد عروة ابن الزبير ان عايشة رضي الله عنها
حدثته فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه
السلام نادا ني لما رحيت من الطايف ولم يستجب قومي ما رد عوتهم
اليه من التوحيد قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك
اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث سبق
بالتمام من هذا في بدء الخلق يا قوله تعالى قل هو القادر
قل هو القادر يا لذات والمعتمد على جميع الممكنات وعالما ذا
فانما يقدر باقداره على بعض الاشيا في بعض الاحوال فحقق
به ان لا يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قال
الشيخ ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على الكمال

يخشي سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وامل له لما يرجو من رحمته
وزوايد نهمته عند سواله وحاجته لما يوسيلة طاعته كذا يكرمه
ومنته ولابي ذر رباب قوله قل هو القادر وفي نسخة سقوط الباب
فالتالي رفع وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر
الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون
العين المهملة المدني القزاز الامام ابو يحيى قال حدثني يا لافراد
عبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل ابو الموالي جده
مولى ال علي قال سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله بن
الهدير بالتصغير التيمي الحافظ يحدث عبد الله ابن الحسن
بن الحسن بفتح الحاء فيهما ابن علي بن ابي طالب وليس له ذكر في
البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني يا لافراد جابر بن عبد
الله السلمي بفتح السين واللام الانصاري رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة
في الامور كلها اي في المباحات والمستحبات او في وقت سعة الواجب
الموسع كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم السورة من القرآن يقول ملوات
الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
في غير وقت كراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة
بعيد قوله كما يعلمنا السورة من القرآن يحمل على الاعتنا التام
بالبا لوحده بالصلاة والدعا وانما يلوات المفريضة والنفلات
ثم ليقل بعد الصلاة وفي اثنايها في السجود او التشهد اللهم اني
استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد الشر اي اطلب منك
الخيرة واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه
والبا فيهما للاستعانة اي اطلب خيرك مستعينا بعلمك ذاتين
لا اعلم فيم خيرتين واطلب منك القدرة فاني لا احول ولا قوة الا بك
او للاستعطاف اي اللهم اني اطلب منك الخير بعلمك الشامل للخيرات

واطلب منك القدرة بحق القدرة وتقديرك المقدور وانت ان تيسره
علي فيكون كقوله رب بما انعمت علي واسيكد من نضلك وفي
الدعوات زيادة التعظيم فانك تقدر ولا اقدر لايك وتعلم ما في
الخيرة لي ولا اعلم ذلك وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم
بالغا في فان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر
ثم سميه بالتحتية والفوقية بعينه اي بان يتطف به او يحقره
وقدره خيرا لي بنصب مفعول ثان لتعلم في عاجل امري واجله
قال الراوي او قال في ديني ومعاشي حياتي او ما يعاش فيه
وعاقبة امري فاقدره لي بجزم الدال امي اجزه لي ويسره لي ثم بارك
لي فيه اللهم ان ولا يب درعت الكشميهني وان كنت تعلم انه شر
لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله
فاصرفني عنه حتى لا يبقى لي تعلق به واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك
راضيا فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه وانك في الموضعين
من الراوي وسياق الحديث في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى
من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق وبه
المستعان **باب تقلب القلوب وقول الله تعالى** ولغير ابي
ذر باسقاط الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقال
الله تعالى **ونقلب افيدتهم وابصارهم** فاما تقلب فخبر مبتدا
محذوف اي الله تقلب القلوب وما بعده معطوف عليه
والمعنى انه تعالى مسبب الخواطر وواقع العزائم فانت
قلوب العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشاء والافيدة جمع فؤاد
وهو القلب ويطلق على القلب وقال الراغب الفؤاد
كالقلب لكن يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه معنى التفؤد
اي التوقد يقال فادت اللحم شويته ومنه لحم فئيد اي

مثوى وظاهره هذا ان الفؤاد غير القلب ويقال فيه فواد بالواو
بدلا من الهمزة وقدم ذكر تقليب فاذا حصلت المداعية في
القلب انصرف البصر اليه تمام ابي واذا حصلت الصوارف
في القلب انصرف عنه وهو واه كان يبصره حيث الملاهي
الا انه لا يعيى ذلك الابصار سببا للموقوف على الفوائد المطلوبة
فلما كان المعدول هو القلب واما البصر فهما اللتان
للقلب كانا لا محالة تابعين للقلب فاذا وقع الابتداء بذكر
تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال **حدثني** ولابي
ذر باسقاط الجميع **سعيد بن سليمان** الملقب سعدويه الواسطي نزيل
بغداد **عن** بن المبارك **عبيد الله عن موسى بن عقبة**
صاحب المغازي **عن سالم عن ابيه عبيد الله** بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما انه قال **اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم**
يحلف لا ومقلب القلوب اي لا افعل اولا اقول وحث تقلب القلوب
وفي نسبة تقليب القلوب الى الله تعالى اشعار بانه متوكل
قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى
الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة
الى تعليمه ذلك للعباد حتى الانبياء وفيه توهم من يتوهم انهم
يستثنون من ذلك قال السيخاوي وفي الحديث ان امراض
القلوب من ارادة وغيرها بخلق الله وجواز تسمية
الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجوازا شتقاق الاسم له
من الفعل الثابت والحديث مر في القدر **باب**
بالتنوين بذكر فيه **ان لله مائة اسم الا واحدا** ولفظ الباب ثابت
لابي ذر وفي روايته عن المروزي والمستملي الا واحدة بلفظ التانيث
باعتبار معنى التسمية **قال بن عباس** رضي الله عنهما **ذو الجلال**
اي **العظمة** وعند بن كثير من تفسيره وقال بن عباس ذو الجلال

والاكرام ذو الجلالة والكبرياء انتهى ولله تعالى ذو الجلال الذي لاجلاله ولكماله الاوحد متعلقات بجميع جلالة جميع الكائنات فلم تتعلق الكائنات رؤيته لهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه فيعود انوار النظر عليهم فتتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه لاخرمنا الله ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وقال ابن عباس ايضا ويجاوصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فامنت برواحات الاوهو مولية قال القرطبي من كمال الله تعالى بارادته عصم من المخالفات نفسه وادام بثبوت الملاطفين انه طيب فؤاده وحصل مراده وجعل المتقوي زاده قال ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لاسيما بابويه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحد ولابي ذر الا واحدة بالتانيث وفايدة قوله مائة الا واحد التاكيد والمد لكلة ليلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ورفع التصحيف فان تسعة تصحيف سبعة وتسعين بسبعين بالموحدة بينهما وفي الاستنكار اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم غير المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم ههنا اللفظ والاختلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد

الاسما

الاسماء تعدد المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المترادفة على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يقتضي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك وفيه كما قال الخطابي دليل على ان لله اسماء تعالى لاضافة هذه الاسماء اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مكي ولكون الله اسم علم ليس بصفة قيل في كل اسم من اسمائه تعالى سواه اسم من اسماء الله وهو من قول الطيبي على ما رواه النووي الى انه كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسم الكريم الله من احصاها اي حفظها وكذا فسره البخاري كما ياتي قريبا ان شاء الله تعالى والاكثرون وبويده ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة والمعنى ضبطها حصرا او تعددا او علما وايمانا وذكر الجزء بلفظ الماضي تحقيقا او تعميما الاطلاقة اي اطاقة بالقيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يتعبد بمعانيها فيتخلق بما تضمنته من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي تاكد الاعداد دفعا للمجاز واحتمال الزيادة والنقصان وقد اراد الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه الترغيب عظم المطلب في الاحصاء بان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد منها الى الباطل اعلم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الاخر وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال والنسب والاضافات والاخفا في تكرر اسماء الله تعالى بهذا الاعتبار واعتبار ما يكون باعتبار الخبر لتنزهه تعالى عن التركيب فان قلت اعتبار النسب والاضافة يقتضي تكثر اسماء الله

تعالى هذا وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطقت به
الحديث على انه قد دل الدعا المشهور عنه صلى الله عليه وسلم
على ان الله له تسعة اسماء من احصاها دخل الجنة واستاثر
بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة اسامي خارجة
عن التسعة والتسعين كالكافي والدايم والصادق وذي المعارج
وذي الفضل والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه سنها ان
التخصيص على التحديد لا النفي الزيادة بل لغرض اخر كزيادة
الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في
موضع الوصف كقوله للامير ثلاثة عشر عملا ان يكفوه مهمة
بمعنى انهم زيادة ترتب واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان
اسمه الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يرجى ما سواه
بهذا الشرف وان كان داخلا فكيف يصح انه مما يحتاج بمعرفته
نبي او ولي وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل
ان اصف بن برخيا انما جاء بعرش بلقيس لانه قد اوتي
الاسم الاعظم اجيب باحتمال ان يكون خارجا ويكون زيادة
شرف تسعة وتسعين وجلالتها بالاضافة الى ما عداه وان
يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه الا نبي او ولي ومنها ان
الاسماء منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على
تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا خالية عن الاضطراب
والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها ضعفا
قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصاها اي حفظها
واشار به الى معنى احصاها حفظها لكنه قال الاصبهاني الاحصاء
للاسماء المهملة لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد يقع للكافر
والمنافق كما في حديث الخوارج يقرأون القرآن لا يجاوز
حناجرهم وقال في الكواكب اي حفظها وعرفها لان العارف بها

لا يكون الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني قوله
احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
سبق في الشروط مثنا واسناد باب السؤال باسماء
الله تعالى وصفاته والاستعاذة بها ولفظ باب ثابت
في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع مالك الامام
ابن انس الاصبحي عن سعيد عن ابي سعيد كيسان المقبري
بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اجا احدكم الى فراشه
ليناما عليه فلينفضه بضم الفا قبل ان يدخل اليه بضمة ثوبه بما
الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة فعا فيها تانيث
اي بطرف ثوبه او حاشيته او طرفه وهو جانبه الذي لا هدب له
ثلاث مرات هذا ان وجد موذيه كعقرب او حية وهو
لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب ليلا يحمل بها مكروه ان
كان ثم شي وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه الباء
للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه ان امسكت
نفسي توفيتها فاغفر لي وان ارسلتها ردتها فاحفظها بما تحفظ به
عبادك الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت
والحفظ عند الارسال لمناسبته له والباء في بما تحفظ به كهي في
مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليها
صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي
والاهم منها في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد
العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد القطان
فيما رواه النسائي وشريك المفضل بالفا والمعجمة المشددة
فيما رواه مسدد كلاهما عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري

عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وزاد ذهب بضم الزاي وفتح الهاء بمعناه ويناسبه في
الدعوات وابو حمزة بالحاء المهملة المفتوحة بعدها ميم ساكنة
انس بن عياض فيما رواه مسلم واسمعيل ابن زكريا فيما رواه
عمرو بن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله العمري عن سعد عن ابيه
ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
والمراد هنا بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور
بن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم ثم المثناة فيما
رواه احمد عن سعيد اي ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد بن عبد الرحمن
العلماوي البصري والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما رواه
محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص
والمراد بهذه المتابعة بيان الاختلاف على سعيد المقبري
هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه
ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لابي ذر وعقبها
الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه
قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح الدليل
بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت الاستعاذة والاستعانة بذلك
ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف
الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات
وقد استفاد وضعا ورفعا لا باللفظ اه قال في شرح المقاصد
المتاخرون اتفقوا واجمعوا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى
والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع فيه من مقابلة الاسم المسمى
وعلى سائر انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن
الزمان فيقابل الفعل والحرف بخلاف ما هو مصطلح النحاة والمسمى

هو

هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى
وقد يراد به ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى زيدا ولم يسم عمرا فلا
خفاء في تغاير الامور الثلاثة وانما الخفاء فيما ذهب اليه بعض
اهل العربية من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري
من ان اسماء الله تعالى ثلاثة اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله
الدال على الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق
والرازق وهو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره
كالعالم والقادر وكل ما يدل على الصفات القديمة واما التسمية
فغير الاسم والمسمى وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية اللفظ الدال
وبالاسم مدلوله كما يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة
مدلوله وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم ثم ان
الاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم
نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شيء ناله الخلق
لا نفس الخلق ومدلول العلم شيء ناله العلم لا نفس العلم والشيخ
اخذ المدلول اعم واعترف اسماء الصفات المعاني المقصودة
فزعم ان مدلول الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول
العالم العلم وهو لا عين ولا غير ويتمسكون في ذلك بالعقل والنقل
اما العقل فلانه لو كانت الاسماء عين الذات لكانت حادثة
فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا ولخو ذلك
وهو محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم المخلوق
اذ المراد بالخالق بالفعل كما لقاصر في قولنا السيف قاطع عند
الوقوف بخلاف قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى ان من شانه
ذلك فان الخالق حينئذ معناه الاقتدار على ذلك واما
استقلال قوله بسم ربك والشيخ انما يكون للذات دون
اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها

وعبادتهم انما هي للاصنام التي هي المسميات دون الاسامي وانما
المتمسك بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله
حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره فنبهه واجيب
فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه قام عليه ووضع الكلام
على ان يذكر الالفاظ ويراد بها المدلولات كقولنا
زيد كاتب اي مدلول زيد متصف بمعنى الكتابة وتقديره
بمعونة القرينة الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب
وثلاثي ومعرب ونحو ذلك واجيب بمنع الاول وبان الثاني في
الاول لمعنى الالهية والعلم ولا يلزم من اسناد الاسم بمعنى اللفظ
اسناد ذلك المعنى ومنع الثاني بان معنى تسمية الاسم تقديره
وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا يليق به
او بمن ان يذكره على غير وجه التعظيم او هو كناية عن تنبيه
الذات كما في قولهم سلام على آل ياسين والجناب المضاف
وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم
كما في قول الشاعر ثم اسم السلام عليكما ومن يصادفه الاسم
انهم يعبدون الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم
كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده الا ان السلطنة او اسبابها
فيقال انه فرح من السلطنة بالاسم محلوان في تقرير الاستدلال
امتراء بالمغايرة حيث يقال التبع لذات الرب دون اسمه
والعباد لذوات الاصنام دون اسمائها لربما يدعى ان في
الايتين دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز
وجل وجعل الاسماء تسميتهم وتعلم به الفرق بان استحقاق
الاصنام ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم
للفظ وهو عرض غير باق بنفسه متصف بانه مركب من
الحروف وبانه عجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى

لا يتصف

لا يتصف بذلك فربما يكون جسما قائما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في
المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحد الثاني قوله تعالى ولله
الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة
وتسعين اسما يرد القطع بان المسمى واحد لا متعدد فيه واجيب
بان النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله وهو انما يعبر عن اللفظ
بالتسمية وان كانت في اللغة نقل الواضع او الذكر لا ينكر اطلاق
الاسم على التسمية كما في الاية والحديث على ان الخلف بان المسميات
ايضا كثيرة للقطع بان مرهوم العالم غير مرهوم القادر وكذا البواقي
وانما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل يتمسك
الفريقين بالايات والحديث مما لا يكاد يصح لان النزاع ليس في
اسم بل في افراد مدلوله من مثل السماء والارض والعالم والقادر
والاسم والفعل وعلى ذلك على ما يشهد به كلامهم الاتي انه
لو اريد الاول لما كان للمقول بتعدد اسماء الله تعالى وانتسابها الى
ما هو عين او غير او لا عين ولا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره
الامام الرازي من ان لفظ الاسم من حيث انه دال وموضوع
والمسمى من حيث انه مدلوله وموضوع له بل فرد من افراد
الموضوع له تغاير اعتبارا فقد الاتى وجه بتمسك الاولين الذي
هو من جملة الاسماء سماه الذي هو اسم من اسماء الله تعالى
ثم اريد به مسماه الذي هو الذات الا ان يراد اشكال الاضافة
ووجه بتمسك الاخرين في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى ادعوه
بلفظ الاسماء بمثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير
ذلك مما هو غير لفظ الاسماء ثم انها متعددة فتكون غير المسمى
الذي هو ذات الواحد الحقيق الذي لا تعدد فيه اصلا فان
قيل قد ظهر ان ليس الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع
للفظ الشيء والمسمى بل في الاسماء التي من جملتها اللفظ ولا خلاف في

انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم
المدلول فلا خفاء في ان المدلول اسم الشيء ومفهومه نفس سماه
من غير احتياج الى امتداد لان هو لغوست الكلام بمنزلة قولنا
ذات الشيء ذاته فما وجه هذا الاختلاف المستمر بين كثير من
العقلا قلنا الاسم اذا وقع في الكلام قد يراد به مسماه كقولنا زيد
كاتب وقد يراد به نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حقيقة ان
كل كلمة فانه اسم موضوع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب
فعل ماض ومن حرف جر اذا اريد المعنى فقد يراد نفس ماهية
المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض
افراده كقولنا جاني انسان ورايت حيوانا وقد يراد جزء ها
كالناطق وعارض لها كالضاحك فلا بعد ان يقع بهذا الاعتبار
اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس سماه وغيره اه بحروفه
وانما اطلت به لان اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث
الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم
ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وفتح العين
المهملة بينهما موحدة ساكنة بن حراش بالحاء المهملة المكسورة
وبعد الالف شين معجمة الغطفاني قيل انه تكلم بعد الموت
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اوى بفتح الهمزة الى فراشه دخل فيه فقال الله با سمك
بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا واحييت وعليه اموت
او باسمك اللهم اموت وباسمك المحيي احيا لان معاني الاسماء
الحسنى ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن
تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما امتنا
اطلق الموت على النوم لانه يزول معه العقل والحركة كالموت

واليه

واليه النشور الاحياء للبعث او المرجع في ليل الثواب بما كسبه في
حياتنا هذه والحديث سبق في الدعوات وبه قال حدثنا شيبان
ابن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي
ابن خراش القطفاني عن خرشة بضم المعجمتين والراء بينهما
معجم الحاء المهملة وتشديد الراء الفزاري الكوفي عن ابي ذر حذيفة
ابن حصادة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال يا سمك بذكر اسمك
نموت ونحيا ناذا بالفا ولابي ذر واذا استيقظ من نومه قال
الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا ردا نفسنا بعد ان قبضها عند
النوم بالموت اي الحمد لله شكرا لمثل نومه والنشور في الطاعات
بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزاد المانع عن التقرب
بالعبادات واليه تعالى النشور الاحياء بعد الموت والبعث يوم
القيامة وبه قال حدثنا شيبة ابن سعيد ابو رجاء الثقفي
مولاهم الواسطي البجلي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم بالكاف ولابي ذر احدهم
اذا اراد ان يأتي اهله بجامع امرأته او سريته فقال بسم الله
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وجواب لو
الشرطية محذوف اي لسلم من الشيطان بدليل قوله فانه ان يقدر
بفتح الدال المشددة بينهما واو في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان
بإضلاله واغوائه ابدا بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان
عليه وشيطان في قوله لم يضره اسم ان بدون الا وفي الكواكب
فان قلت التقدير اذ لي فما وجه ان يقدر واجاب بان
المراد به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان قد لان التقدير

ازيد لكنه عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعليق والحديث سبق
في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي
المناقب ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة بفتح الميم واللام
القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة بن عياض
التميمي الخراساني الزاهد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ميم اخرى ابن
الحرث النخعي عن عدي بن حاتم الطائي ولد الجواد المشهور اسلم
في سنة تسع او سنة عشر وكان نصرانيا قال محمد بن
خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على
وضوء وقد اسن قال خليفة بلغ مائة وعشرين سنة وقال
ابو حاتم الصحابي بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه قال
سالت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يرسول الله ارسل كلبي
المعلمة بفتح اللام المشددة التي تزجر بالزجر وتسترسل بالارسال
ولا تاكل من الصيد وفي كتاب الصيد في باب ما جاء في الصيد
من وجه اخر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
انا قوم نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت
كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل فان قتلت باسم الله فاسكن
عليك فكل مما صدنه واذا رميت بالمعراض بكسر الميم وسكون العين
المهملة اخره ضاد معجمة خشبة في راسها كالزج يليقها على الصيد
فخزق بالخاء المعجمة والزاي والقاف اي جرح الصيد فكل
فانه حلال وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا تحل لان عرضه لا يدك
اليد داخله وسيات الحديث في الصيد وبه قال حدثنا يوسف
بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا
ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن
عروة يحدث عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله

عنها

عنها انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني ههنا
اقواما حديثا بالنصب سنونا ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين
هدم بكر برفع عهدهم يانونا ولابي ذر يانوتنا بنونين الاولى على
لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم بلحمان بضم اللام
جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال
عليه الصلاة والسلام اذكروا اسم الله عز وجل على الاكل وكلف
والحديث سبق في الذبايح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد بن عبد
الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي
عبد العزيز بن محمد فيما وصله العدني عنه واسامة
ابن حفص فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة الاعراب
من الحيل قال في الفتح وقع قوله تابعه ثم هنا عقب حديث
ابي هريرة المبدأة بذكره في هذا الباب عند كريمة والاصيلي
وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محمد بن كنب
عقب حديث عائشة وهو سادس احاديث الباب وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر والحوضي
قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم
بكبشين سمينين ضحى حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر
يقال بسم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الاسود
ابن قيس العبدي ويقال النجابي الكوفي عن جندب بضم الجيم
وسكون النون وفتح الدال وضم الباء ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى
ثم خطب فقال في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي
فليذبح مكانها اي مكان ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم يذبح فليذبح

باسم الله بسنة الله او تبركا باسم الله والحديث سيق في اثناء كلام الامام
والناس في خطبة العيد من كتاب الصيد وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الراء وبعدها قاف
ابن عمر الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم
ابي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم لان الحلف
تعظيم المحلوف به وحقيقة المعظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن
كان حالفا فليحلف بالله اي من كان مريد الحلف فليحلف بالله
لا بغيره من الاباء وغيرهم وفي الاباء الوروده على سبب وهو
انهم كانوا في الجاهلية يحلفون بابائهم وامهاتهم وفي حديث
الترمذي وصححه الحاكم عن عبد الله بن عمر لا تحلف بغير الله قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف
بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر والتغليظ وفيه مباحث
سبقت مع الحديث في الايمان باب ما يذكر بضم اوله
وفتح ثالثه في الذات الالهية والنعوت اي والصفات القائمة
بها واسم الله قال القاضي عياض في ذات الشيء نفسه وحقيقته
وقد استعمل هذا الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم النحاة
وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وهو في الكل
ولكنه شاذ واستعمال النحاة لما علمي ما تقدم من انها نفس الشيء
على طريقة المتكلمين في حد الله ففرق بين النعوت والذات وقال
برهان اطلاق المتكلمين الذات في حد الله من جهلهم لان ذات تأنيث
ذو وهو حيث عقلته لا يصح له الحاق تا التانيث قال وقولهم
الصفات الذاتية جهلهم ايضا لان النسبة الى ذات ذوي واجيب
بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبه اما اذا فقلت عن هذا
المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور ولقوله تعالى انه عليم

بذات

بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال خبيب بضم الخاء المعجمة
وفتح الموحدة بن عدي الانصاري وذلك في ذات الله فذكر الذات
ملتبسا باسمه تعالى او ذكر محتوما لله بلفظ الذات قال في الفتح
ظاهر لفظه ان مراده انه اضاف لفظ الذات الى اسم الله
تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جائزا
وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات باجاء في الذوات وورد
حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه السلام
الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث ولا تفكروا
في ذات الله ومعنى ذلك من اجلي او بمعنى حق فالظاهر ان المراد
جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون
ولكنه محل تردد وغاية ان عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ
النفس في القرآن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرني شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال حدثني بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين بن اسيد
ابن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي
بالمثلثة حليف بالحاء المهملة لبني زهرة بضم الزاي اي معاهد
لهم وكان من اصحاب ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم
بعد احد رهط ستة عينا والقارة فقالوا يا رسول الله ان فينا
اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة منهم خبيب
الانصاري فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا
من مائتي رجل فلما رآهم لجأوا الى فدفد رأيته فاحاطوا بهم القوم
ورموهم بالنبل وقتلوا عامتهم بقي هم في سبعة من العشرة ونزل اليهم
ثلاثة منهم خبيب وبن دثنة عبد الله بن طارق فاوثقوهم
باوتار قسيهم وقال الرابع خبيب لا والله لا اصحبكم ان لي بهؤلاء

الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال
ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عياض
بكسر العين اخو ضماد بمعجمة القاري من القارة ان ابنة الحرث زينب
اخبرته انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاستعار منهم موسى ليستحد بها فحلقت بها شيئا من عانته
ليلا يظهر عند قتله فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب
الا تخشون الله دعوني اصل ركعتين ولابي الوقت والاصيلي ما ابالي حين اقتل
سلما على اي شقة بكسر المعجمة كما لله مصرعي اي مطرحي على الارض
وذلك في ذات الاله في طلب ثوابه وان يشا يبارك على ارصال تشلو
بكسر المعجمة وسكون اللام اي اوصال جسد ممزع بضم الميم وفتح
الثانية والزاي المشددة بعد ها عين مهملة اي مقطع معترف
فقتلت الحرث معتبة بالتثنية وصلبه بم فاخبر ابني صلى الله
عليه وسلم اصحابه خبر يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد باتم من
هذا في باب هل يستانر الرجل باب قول الله تعالى
ويحذركم الله نفسه منصوبا لان تحذركم لانه في الاصل متعد لواحد
فافرداه بالتخصيص اثر وقدر بعضهم حذف مضاف اي عقاب نفسه
وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه وكذا نقله ابو البقاء قال في الدر
وليس بشيء اذ لا بد من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى الا ترى
الى نحو ما نحن فيه هو قولك حذرتك نفس زيد انه لا بد من شيء
تحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا تتصور لتحذر منها نفسها
وانما تتصور من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى
ويحذركم الله نفسه ان تعصوه فتستحقوا عقابه وعبر هنا بالنفس
عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى يوما باجود نائلا منه
اذ نفس الحياة خيرت سوالها وقال بعضهم الما في نفسه يعود على
المصدر المفهوم من قوله لا تتخذ والاي ويحذركم نفس الاتخاذ والنفس

عبارة
عبارة عن وجود الشيء وذاته وقال ابو العباس المحبري ورد لفظ النفس
في القرآن بمعنى العلم بالشيء والشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه
يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن قال تعالى كل نفس
ذائقة الموت وبمعنى الهوى قال تعالى ان النفس لامارة بالسوء
يعني الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى
والفائدة في ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي
اريد التحذير منه هو عقاب يصدر من الله تعالى او من غيره فلما
ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم
العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله ولابي ذر وقول الله
جل ذكره تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ذاتك نفس الشيء
ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال في
العباب لا يجوز ان يكون العلم الاول ع قائمة لان الوقائع تدعي
سبق جهل او يفتقر به على معرفة الذات دون احوالها فالمعنى
تعلم ما في نفسي حذف مضاف اي تعلم ما في نفسي كما يا وموجود على حقيقته
لا يخفى عليك منه شيء وقوله ولا اعلم اني وان كان يجوز ان
يكون ع قائمة الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها اه وقال
البيضاوي والنفس في كلام العرب على اوجه منها الحقيقة كما يقولون
في نفس الامر وليس للامر نفس مستقرة ومنها الذات قال وقد قيل
في قوله تعالى تعلم ما في نفسي اي ما كنه وسره ولا اعلم ما سره
عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وعورض بالاية التي في
اول الباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بن غياث
النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد
الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ما من احد اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش

والمراد بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة
انتقام العقوبة وقيل غيرة الله كراهية اتيان الفواحش اي عدم
رضاه بها لا المتعدي وما احد احب بالنصب ولابي ذر بالرفع اليه
المدح من الله عز وجل واحب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وليس
في الحديث ما يدل على مطابقته للترجمة صريحا نعم في رواية
تقدمت في سورة الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وساقه هنا
على الاختصار بدون هذه الزيادة تشحيذ للاذهان على
عادته ولما لم يتحصل الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك
قال لعله اقام استحمادا احد مقام الغضب للازمها في صحة استعمال
كل واحد منهما تمام الامر والحديث سبق في تفسير الانعام في باب
الغيرة من النكاح وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن
عثمان المروزي وعبدان لقبه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر القلم ان يكتب في
كتابه هو يكتب على نفسه بيان لقوله كتب ولابي ذر وهو يكتب
والجملة حالية وهو موضوع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي موضع
وفي رواية ابي ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعلها فاعل
مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع التنوين
عنده اي علم ذلك عنده على العرش مكتوبا عند سائر الخلق مرئوعا
عن حيز الادراك والله منزه عن الحلول في المكان لان الحلول من
يقتضي وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس كمثله شيء
يتأوله الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل الجار الملائكة الموكلين
بالمكلفين في يد الخلق فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم
الامر وجلالته القدر ان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل

على

على هذا الحكم فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى
ان ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل
ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتي تغلب غضبي
والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من يتعلق عليه
العصيان والغضب لان السبق والغلبة باعتبار المتعلق اي تعلقت
الرحمة سابقة على تعلق الغضب لان الرحمة تقتضي ذاته
المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث
والحديث سبق في اوائل الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمرو بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن
عبدي بي ان ظن ابي اعتوا عنه واعتقوه فله ذلك وان ظن
اني عافيته اياه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب
الرجاء على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر وما نقل ذلك
فائدة الا ليتها الا عتماد ان ينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظائف العبادات
مع وثوقه بان الله تعالى يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو
لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك لهواجس من رحمة
الله وهو من الكبائر ومات على ذلك وكل الى ظنه وباطن المغفرة
مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه فعلمي اذا
ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية
والرعاية والاعانة لا التي بمعنى المعية المعلومة في قوله تعالى وهو معكم
اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني
بالتنزيه والتقديس سرا ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا
بفتح الميم واللام مهموزا في جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملا خير
منه وهو الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة على بني آدم

الاحتمال ان يكون المراد بالملا الذي هو خير من ملا الذكر من الانبياء والشهداء
فلم تنحصر تلك في الملائكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذكر والملا
معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه
بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع وهذا قاله الحافظ ابن
حجر سبقه الكشميهني قال انه سبقه الى معناه بن المنير ملخصا في الجنب الذي
جعله في الرفيق الاعلى واي تقرب الي ستة ذراع ولا بي
ذر عند الكشميهني شبرا باسقاط الفاء في الاول والنصب اي مقدار شبر
تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا بكسر الذال المعجمة اي
بقدر ذراع تقربت اليه ولابي ذر عند الحموي بسند ذراعا اي مقدار
باع وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وهو من صدره وان ولابي
ذر عند الحموي والمستملي ومن اتاني يمشي اتيته هرولة اسرعت
يعني من تقرب الي بطاعة قليلة جزيته بمثوبة كثيرة وكلما
زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كان تمشية اتيانه بالطاعة
على الثاني فاتيانه بالثواب له على السرعة والتقرب والهرولة
مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او تصدا رادة لوازمها
والا فهذه الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله تعالى
الا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفي الحديث جواز اطلاق
النفس على الذات فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن شرعي
فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يشكل على هذا الثاني
قوله تعالى ويحذركم الله نفسه والحديث من افراده باب
قول الله تعالى كل شي هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر
به عن الذات وانما جرى على عادة العرب في التعبير بالاشرف
عن الجملة ومن جعل شيا يطلق على الباري وهو الصحيح قال
هذا استثناء متصل ومن لم يطلقه عليه جعله منقطعا اي لكن وجهه سيبقى
وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله مستثنى اي كل شي هالك

ويجوز

يجوز رفعه على الصفة وفتح الهلاك بالعدم اي ان الله تعالى
يعدم كل شي وفتر ايخ باخراج الشي عن كونه منتفعا به اما
لاماتة او بتغريق الاجزاء وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب
وقيل معنى كونه هالكا كونه قابلا للهلاك في ذاته وقال مجاهد
كل شي هالك الا وجهه بيتغى بعمله ما اريد به وجه الله اه
وثبت لفظ باب لابي ذر وحده قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال حدثنا حماد بن زيد وسقط لابن زيد لغير ابي ذر
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر
اي الكامل القدرة على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اي كما امطر
على قوم لوط وعلى اصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى
الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك فقال او من تحت ارجلكم
قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك قال ولابي ذر
قال او يلبسكم شيعا او يخلطكم فرقا مختلفين يجاهد بعضكم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان الفتن بين
الفرق المختلفين اهون من العذاب في رواية ابن الكلبي مما ذكره
في فتح الباري هذه ايسر قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي
قال الزركشي ورواية غيره هي كصحيحة وانما يستقل اللام قال
في المصابيح وفي رواية غيره صحيحة وتصاريف ما فيها خذف
المبتدا الذي ثبت في الروايتين وذلك جائز فكيف يحكم بعدم
صحتها ولا شاهد يستند اليه هذا الحكم اه والمراد من قوله
اعوذ بوجهك قال البيهقي تكرر ذكر الوجه في القرآن في الكتاب والسنة
الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا ابتغاء وجه ربه
وفي بعضها بمعنى الرضا كقوله يريدون وجهه الا ابتغاء وجه ربه

وليس المراد الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي
كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة في قوله باب قول الله تعالى وليصنع
على عيني وقوله تغذي بضم المثناة وفتح المعجمة والذال المشددة المعجمتين من
التغذية قاله قتادة وفي نسخة الصغاني بالدال المهملة ولا يفسد
اوله على حذف احدي التاءين فانه تفسير يصنع وقال عبد الرحمن
ابن زيد بن اسلم معنى احيله في بيت الملك يغذو ويربى في غذاوه
عنده وقال ابو عمران الجوني قال تربا بعين الله وقال سعيد ابن
المسيب ولتصنع على عيني حيث اري وقيل ليربي بمرأى مني قال
الواحدي قوله على عيني يعني اني بني صحيح ولكنه لا يكون
في هذا الصنيع لموسى عليه السلام فان جميع الاشياء بمرأى منه
تعالى والصحيح لتتغذى على محبتي واردت قال وهذا قول
قتادة واختيار ابن عبيد وابن الانباري قال في فتوح الغيب
بهذا الاختصاص للتشريف كما اختص عيسى بكلمة الله والكعبة
بيت الله فان الكل موجود بكلمة الله وكل البيوت بيت الله عز وجل
ان خلاصة الكلام وزبدته تقييد مزيد الاعتناء بانه
فانه من المحال ان يسوق اليه وقوله تغذي ثبت
في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير ابي
ذر فالاحق مرفوع استيناف وتولد جل ذكره بالجر والرفع عطفا
على سابقه تجري باعيننا اي بمرأى منا وحفظنا وباعيننا
حال من الضمير في تجري اي محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى
واصنع الفلك اي بحفظنا ورؤيتنا وتجري باعيننا اي
بالماء المحفوظ بالملاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمرأى
من الملك وبسمع اذا كان بحيث يخوصله عنايته وتكفله رعايته
وخو ذلك مما ورد به الشرع وامتنع حمله على سابقه الحقيقية

وعند

وعند الاشعري انها صفات زايدة وعند الجمهور وهو احد قولي الاشعري
انها مجازات فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا جويرية ابن اسما عن نافع عن مولاه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر الدجال يوم الجمعة عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله عز وجل ليس باعور
واشار صلى الله عليه وسلم بيده المقدسة الى عينه بينه
ايما على الرد على من يقول معناه رويته تعالى ووصفه بانه
بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب للفهم لا اثبات الجارحة
ولا دلالة فيه للمجسمة لان الجسم حادث وهو قديم فالمراد نفي
النقص والقصور عنه وانه ليس كمثل لا يرى ولا يحويه منتف عنه
جميع النقايص والافات وسئل الحافظ ابن حجر هل تقاري هذا الحديث
ان يمسح بيده عند قراءة هذا الحديث الى عينه كما صنع صلى
الله عليه وسلم فاجاب بانه ان حضر عنده من يوافقه على
عقيدته وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الجسد وما
واراد التاسي بحسنا جاز والاولى به الترك خشية ان يدخل على
من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك وان المسيح الدجال
بكسر الميم اعور العين اليمنى من اضافة الموصوف الى صفته
ولابي ذر اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بالياء اي
ناتئة بارزة وهي غير الممسوحة وقد يهمز ولكنه انكره بعضهم
وسبق ما فيه من الفتن في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا
جعفر بن عمر بن الحرث بن سجرة الحوضي حدثنا ثمامة بن الحجاج
قال اخبرنا قتادة بن دعامة قال سمعت انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله عز وجل
من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم
ولابي ذر عن الكشميهني وان الله ليس باعور تعالى عن كل

نقص واقتصر في وصف الدجال على الصور لكون كل احد يدركه فدعواه
الربوبية مع ذلك يكذبه مكتوب بين عينيه كافر زاد ابو امامة
فيقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وسيأتي الحديث
في الفتن باب قول الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابي
ذر وغيره وسقوط الباب وقال هو الله الخالق كذا في الفرع
وقال في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر
والتلاق هو الله الخالق الخ وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية
كريمة والخالق هنا المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر
الخالق على البارئ لان الارادة متقدمة على تأثير القدرة وهو
الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير يترتب على الخلق والبرائة
وتابع لهما لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخالق
من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء من غير اصل
كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله
خلق الانسان من صلصال والخلاق مبالغة من خالق والخلق
فعله والخليقة جماعة المخلوق وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق
جوازا مع علم ان الله الخالق فعليه ان يتم النظر في اتقان
خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه فيعلم انه خلقه من
تراب ثم من نطفة وركب اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك القطعة
فجعل بعضها لحما وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها شعرا ثم رتب
على عضو ترتيب يخالف مجاوره ثم مد تلك القطعة سائر
صفات المخلوق واسمائه واخلاقه من علم وقدرة وارادة وعقل
وحلم وكرم وغير هذا واضداد هذه اتبارك الله احسن الخالقين
واما البارئ فقالوا معناه الخالق يقال برأ الله الخلق يبرأهم
برءا وابراء اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية
من البرا وهو التراب وقد جاء هذا الاسم بين اسمي فعل وقد جاء

الروايات

الروايات تعدد الاسماء وذكر الاسمين معا في العدد فلو كانا مترادفين
لاستغنى بذكر احدهما عن الآخر فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقاربت
الاشباه فالايجاد والابداع اسم عام لما تناوله معنى الايجاد ومعنى
الايجاد اخراج ذات المكون من العدم الى الوجود واسم الخلق
يتناول جميع المراد ظاهره للمصنوع وهذا احد خاص في الخلق واسم
البرئ يتناول ايجاد البواطن من باطن ما خلق منه من ذوات
المقادير وهي الاجسام وجعل الذوات ذواتا في الكون محمولة
في الاجسام محجوبة في الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات
على وجوه تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختلاف
بشكل وهو هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى انه مقدره
وموجده من اصل ومن غير اصل وبارئه حسبما اقتضته
حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره
بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وبه قال حدثنا
ابو الوليد هو بن منصور واسم ابي راهويه قال حدثنا عفان قال
حدثنا وهيب بضم الواو وبن خالد قال حدثنا موسى هو بن عقبة
وسقط لابي ذر هو بن عقبة قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى
ابن حبان بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة الانصاري
المدني عبد بن يحيى بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية
بعدها راء فتحتية ساكنة فزاي الجهني القرشي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم
اصابوا سبايا جمع سبية بالهمز وهي المرأة تسبى مثلا الخطية
وخطايا اي جواري اخذوا من الكفار اسرى فاراد وا لما طالت
عليهم الغربة ان يستمتعوا بهن في الجماع ولا يعزلوا فسألوا النبي صلى
الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال
فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم

ضرري في ترك العزل اوليس عدم العزل واجبا عليكم اولا زايدة كما قاله
المبرد وان الله عز وجل قد كتب امر من كتب من هو خالقه الي يوم
القيامة فلا فايدة في عزلكم فانه تعالي ان كان خلقها سبقكم الماء فلا
ينفعكم العزل وقال مجاهد هو بوب جبر المعسر فيما وصله عبد
قزعة بفتح القاف والزاي المفتوحتين سمعت ولابي ذر قال
سالت ابا سعيد الخدري عن العزل فقال قال النبي صلي الله
عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق الا الله عز وجل
خالقها اي مبرز هامن العدم الي الوجود باب
قول الله تعالي لما خلقت بيدي يريد قوله تعالي لابليس
لما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتثالا
لامري اي خلقته بشر من غير توسط كاب وام والتثنيه
لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف الفعل وقيل المراد باليد
القدرة وتعقب بانه لو كان اليد بمعني القدرة لم يكن بين ادم وابليس
لتشاركهما بما خلق كل منهما به وهي قدرته وفي كلام المحققين
من علما البيان ان قولنا اليد لمجازعن القدرة انما هو لشيء وهمه
المشبه بالتجسيم بسرعة والافهي تمثيلات وتصويرات للمعاني
العقلية باوز اهافي الصور الحسية ولانه عبر عنه بانه من اعضاء بني
ادم هابيده يستفاد من ذلك ان العناية خلق ادم اتم من
العناية بخلق غيره وثبت لفظ لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة
ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن
دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم
قال يجمع عز وجل المومنين من الامم الماضية والامة المحمدية
ولابوي الوقت وذر يجمع المومنون بضم التحتية مبنيا للمفعول
والمومنون منصوبا نائب عن فاعله يوم القيامة كذلك بالكاف اي

اول

اول الجميع قال البرماوي والعيني كالكرماني اي مثل الجمع الذي يلحق
عليه وقال في فتح الباري واظن اول هذه الكلمة لام والاشارة
الي يوم القيامة او لما يذكر بعد قال وفي مسند مسلم من رواية سعاذ
ابن هشام عن ابيه يجمع اليه المومنين يوم القيامة ينتهون
لذلك فيقولون لو استشفعنا الي ربنا احدا فيشفع لنا حتي يريحنا من
مكاننا هذا اي من الموقف لنحاسب وتخلص من حر الشمس والكرب
الذي لا طاقة لنا به فيأتون ادم فيقولون يا ادم انت ابو الناس خلقك
بيده من الكرب فيه من الكرب خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة
واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء موضع الشيا
اي المسميات ازاد المقتضي واحدا فواحدا حتي يستغرق
المسميات كلها شفع بفتح الشين المعجمة وكسر الفا مشددة يزوم
علي الطلب قال في الكواكب من التشفيع وهو قبول الشفاعة
وسوال يناسب المقام الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة
ولابي ذر والوقت من الكشميهني اشفع فاتت الي ربنا حتي
يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي ليست هذه المرتبة
بل تغيري ويذكر له خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة
ولكن ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالاذان
الي اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان
ولست اصل هيئته عامة فان من خصوصيات نبينا صلي
الله عليه وكانت رسالة ادم لنبيه بمنزلة التوبيخ والارشاد
فيأتون نوحا فيسالونه فيقولون له لست هناكم بالميم بعد
الكاف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني هناك فيذكر
ويذكر خطيئته التي اصاب بها وهي سوالة نجاة ولده من الغرق
وكنت اينوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيسالونه فيقول
لست هناكم وللمستملي والكشميهني هناك ويذكر لهم خطاياه التي

اصابها وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اخفي ولكن ايتوا موسى
عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى فيقولون لست هناكم
ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ولابي ذر اصابها وهي قتله النفس
بغير نفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله فيقول كذلك لست هناكم
ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى من غير اب وروحه
المنفوخة في مريم فيأتون عيسى فيسألونه فيقول لست هناكم
ولكن ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة لابي
ذر عبدا غفر له بضم الغين وكسر الفا ولابوي الوقت وذر والاصيلي
غفر الله له ما تقدم من ذنبه من سهو وتأويل وتقاض بالصحة
فيأتوني ولابي ذر فيأتوني فانطلق اسير بي فاستأذن علي ربي
اي في الشفاعة للاراحة من هول الوقف فيؤذن لي بانا ولابي
ذر عند الكشميهني ويؤذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني اي يتركني ما شاء الله ان
يتركني ثم يقال لي ارفع محمد راسك وقل ولابي ذر باسقاط الواو
يسمع بضم التحتية وسكون المهملة وفتح الميم كذا ولابي
ذر عند الحموي والكشميهني تشفع بالفوقية بدل التحتية
وسل تعطه ولابي ذر عند المستملي تعط بغير سين
واشفع تشفع بضم الفوقية وفتح الفا مشددة تقبل شفاعتك
فاحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها ثم ارفع راسي وفي تفسير
سورة البقرة بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لي
حدا اي يعين لي قوما مخصومين فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا
رايت ربي تعالى وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ثم يقال ارفع محمد راسك وسل تعطه وللمستملي تعط بدون سين
واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد
فيشفعني تعالى ثم استأذنه تعالى في الشفاعة لاخراج قوم من

النار فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت
له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك
وقل يسمع لك ولابي ذر وقل بالواو وتسمع بالفوقية وسل تعطه
بالجزم واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ولابي ذر علمنيهنا
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب
ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي بها ممن اشرك ووجب عليه
الخلود بقوله خالدين فيها ابدا قال ولابي ذر فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي محمد رسول الله
وكان في قلبه من الخير زيادة على اصل التوحيد ما يزن شعيرة
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله ومن كان في قلبه من الخير
ما يزن برة حبة الحنطة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد
الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار والباء الذي يطير في عين
الشمس وعند ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في تخليد
الشفاعة لاصحاب الكبائر وبيان افضليته نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم على جميع الانبياء وانما ساقه الى الانبياء الخ طابق
من باب التوامها وان خصمات الابواب سيات المترجمين والهم
صلوات الله وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث
في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد كذا ان
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل ملاى
بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بفتح التحتية
وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد معجمة ولابي ذر
لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اي لا تنقصها نفقة والمراد

ست تولد ملاي لازمه وهو انه في غاية الغني وعنده من الرزق ما لا نهاية
له هي سحا الليل والنهار بفتح الياء والحاء المشددة المهملتين يا يد
والرفع خبر مبتدا محذوف كما مر وبالنصب مفعولا مطلقا لعامل محذوف اي يسحا
والليل والنهار نصب على الظرفية والمعنى انها دائمة بالصب والبطلان
بالعطاء واليد هنا كناية عن محل عطاياه ووصفها بالامتلاء كثرة
منافعها وكمال فوائدها فجعلها كالعين التي لا يمنعها الانفاق وقال
ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق السموات اي ما
انفق في زمان خلق السموات حين كان عرشه على الماء الى
يومنا ولا بي ذر منذ خلق الله السموات والارض فانه لم يغض
بفتح المعجمة وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده قال الطيبي يجوز ان
يكون ارايتم استبعادا فانه على الترقي كانه لما قيل ملاي اوهم
جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شيء وقد يمتلا الاناء
ولا يغيض فقيل سحا اشارة الى الفيض وقرنه بما يدل على
الاستمرار من ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم على تعاونوا الخ
لانه خطاب علم والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته
بجملته من غير ان تخلد الى مفرداته بان زيادة المعنى وكمال
السعة والنهاية في الجود والبسط في العطاء فاق وفي نسخة
وكان عرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض وبيده
الاخرى الميزان العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع
يشاء ويوسع الرزق على من يشاء بالميزان كما قاله الخطابي
مثل والمراد بالقسمة بين الخلق والمراد بخفض الميزان وبرفعه
فان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح وفي حديث ابي موسى
عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض
القسط ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وهو ما يريد
ان الضمير المستتر بقوله يخفض للميزان واشار بقوله بيده الاخرى

الى

الى ان عادة المخاطبين تناول الاشياء باليدين معانى عن قدرته
على التصرف بذكر اليدين ليلزم المعنى بما اعتادوه والحديث سبق
بهذا الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه زيادة في اوله
وهي كما قال الله عز وجل انفق انفق عليك وبه قال حدثنا
متقدم عن محمد السلمي ولابي ذر زيادة ابن يحيى قال حدثنا
بالافراد محمد بن يحيى بن يحيى بن عطاء عن عبيد الله بضم العين المري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الله يقبض يوم القيمة الارض اي الارضين السبع
ولابي ذر عن الكشميهني الارضين بالجمع ويكون السموات السبع
بيمينه اي مطويات كما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته
يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه فالمراد بهذا الكلام
اذا اخذته كما هو بجملته وبمجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقف
على حكم جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبض ولا باليمين الى جهة
حقيقة او جهة مجاز بمعنى ان الارضين السبع مع عظمتها وبسطتها
لا تبلغ الا قبضته واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك
وتسلم من حديث سبعة لا يظلهم الله الا في ظله وقد سبق
سبق في تفسير سورة الزمر رواه اي الحديث سعيد بكسر العين
ابن داود بن زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة
آخره راء المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب الا هذا
الموضع عن مالك الامام وصله الدارقطني في غرائب مالك وابو
القاسم اللالكائي وقال عربت حمزة ابن عبد الله بن عمر سمعت سالما
هو ابن عبد الله بن عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وصله مسلم وابو داود
وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن

ابن هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقبض الله عز وجل الارض وهذا سبق قريبا في باب قوله تعالى
ملك الناس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى بن
سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد
منصور هو ابن المعتمر وسليمان ابن مهران الاعمش كلاهما عن ابراهيم
النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بن نمر والسلماني
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان يهوديا مر فيما اسمه
وفي مسلم من رواية فضيل ابن عياض جاء حبر وفي رواية
شيبان من الاحبار جاء الى النبي صلي الله عليه وسلم
قال يا محمد ان الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيامة
علي اصبع والارضين علي اصبع والجبال علي اصبع والشجر علي اصبع
زاد في رواية شيبان الماء والثري وفي رواية فضيل ابن عياض
الجبال والشجر علي اصبع والماء والثري علي اصبع واكثر ذلك
من لم يتقدم له ذكر علي اصبع ثم يقول انا الملك وفي
رواية انا الملك باسقاط ثم تين فضحك النبي صلي الله عليه
وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه
التي تبدو عند الضحك ثم قال عليه الصلاة والسلام وما
قدروا الله حق قدره اي وما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن
سعيد القطان روى الحديث غير الثوري بالاسناد المذكور
وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور ابن المعتمر
عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه فضحك رسول الله صلي الله عليه وسلم حاكون ضحكه
تعجبا من قول اليهود وتصديقا له ووصله مسلم عن احمد
ابن يونس عن فضيل وقد سبق في تفسير سورة الزمر من الخطاب
ذكر الاصبع وقال استدم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع منه

وقد

وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع
بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع
من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة
وتصديقا له اي لليهود غلط وحسبان وقد روي هذا الحديث
علي واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكر رواية تصديقا له
ثم قال ولو صح الخبر حملناه علي تاويل قوله والسموات مطويات
بيمينه اه وتعقبه بعضهم بورود الاصبع في عدة احاديث منها
ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن
ولكن هذا لا يرد عليه لانه انما نفي القطع فذهب الشيخ ابو محمد
بن الصلاح الي ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا
يبقي للتجاسر علي الطعن في ثقات الرواة رد الاخبار الثابتة
ولو كان الامر علي ما توهمه الراوي بالظن للزم منه تغليط النبي صلي الله
عليه وسلم علي الباطل وسلوته عن انكار وحاشي الله من ذلك
وقد اشتد انكار ابن خزيمة علي من ادعي ان الضحك المذكور
كان علي سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه
في كتاب التوحيد بطرقه قد احل الله تعالي نبيه صلي الله
عليه وسلم ان يوصف ربه بغرته بما ليس هو من صفاته فيجعل
بعد بدل الانكار والغضب علي الوصف ضحكا يدل ان الوصف النبي
صلي الله عليه وسلم بهذا الوصف من يوصف بنوته انه
وبه قال حدثنا عمرو بن علي بن عياش سقط لابي ذر بن عياش
قال حدثنا ابي علي قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت
ابراهيم النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه جاء حبر الي النبي صلي الله عليه وسلم من اهل
الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات علي اصبع
والارضين علي اصبع والشجر والثري علي اصبع والخلايق

اي ليذكروا ايمامر علي اصبع ثم يقول الله تعالي انا الملك انا الملك قال الامام تقي
قال ابن مسعود فرايت النبي صلي الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا
مما مر حتي بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم تلا وما قدروا الله حق
قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلي الله عليه وسلم انما هو للتعجب
من جهل اليهودي ولجهله اقر اعند ذلك وما قدروا الله حق
قدره وهذه الرواية هي الصحيحة المختفة واما من نفاه وتعديته
له فليست بشيء فانها من قول الراوي وهي باطلة لانه صلي
الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله
تعالي محال اذ لو كانت ذا يد واصابع وجوارح لكانت كواحد منها
ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فتقول اليهودي محال
وكذب ولذلك انزل الله في الرد عليه وما قدروا الله حق
قدره انتهي وهذا يرده ما سبق قريبا والله الموفق والمعين
لا رب سواه باب قول النبي صلي الله عليه وسلم
لا شخص اغير من الله لا الجنسية واغير افعل تفضيل مرفوع
خبرها وسقط لغير ابي ذر باب قال ابي مرفوع حدثنا
ابو اسحاق اسمعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي لابي ذر قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير
عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة
وسولاه عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال سعد بن عبادة
سيد الخزرج رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي غيور
مصرم لها اغر بهم بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفاء المشددة
وسكون الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونينية اي
غير ضارب بصفحه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال تعجبون ولابي ذر
اتعجبون من غيرة سعد والله لانا مبتدا

دخلت

دخلت عليه لام التاكيد المقترحة خبره اغير منه والله اغير مني
مبتدا وخبر تلا دقيقة السعد المنزهون لله اما سكت عن التاويل
واما مول والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشي والحماية وهما
من لوازم الغيرة فاطلقت علي سبيل المجاز كالملازمة وغيرها
من الاوجه السابقة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش
لما والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله عز وجل
حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال
والافعال ما ظهر منها كنكاح الجاهلية الامهات وما بطن كالزنا
ولا احد احب بالرفع خبر لا ولا بي ذر ولا احد بالرفع مبتدا احب
اليه العذر من الله برفع احب ايضا في الفرع كاصله او بالنصب
خبر لا علي المجازية والعذر رفع فاعل احب والعذر المحبة
ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين والذال
المعجمتين اي بعث الخلق قبل اخذه بالعقوبة وفي غير
رواية ابي ذر بتقديم المنذرين علي المبشرين وفي مسلم بعثت
الرسل مبشرين ومنذرين ولا احد احب اليه المدحة بكسر
الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل احب والمدح الثناء
بذكر اوصاف الكمال والافضال من الله عز وجل ومن اجل ذلك
وعد الله الجنة من اطاعه وحذا حد من عصاه رواه مسلم وهو
اطاعه للسلم به قال القرطبي ذكر مقرونا بالغيرة هو العذر بينهما
لسعد علي ان لا يعجل بمقتضي غيرته ولا يعجل بل يتاني ويترفق
ويثبت حتي يحصل علي وجه الصواب فيناله كمال الثناء والمدح
والثواب لا يثار ما الحت وفرط غلبتها عند هيجانها وهو
نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب حديث صحيح
متفق عليه وقال عبيد الله بضم العين بن عمرو بينهما ابن
ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي فيما وصله الدارمي عن

زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي
عن وارد مولى المغيرة عن المغيرة قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم
لا شعبي اغبر من الله قال الخطابي إطلاق الشعبي في صفات الله غير
جائز لان الشعبي لا يكون الا جسما مولفا فليس ان لا يكون هذه اللفظة
صحيحة وان يكون تصحيفا من الراوي دليل وذلك انا لم نجد هذه
هذا الحديث عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم نذكرها فمن لم
يجمع في الاستقاء بأمن الوهم وليس كالرواة يراعي لفظ الحديث
حتى لا يتعداه بل كثيرا منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فهما بل في كلام
بعضهم جهلا وتحريف فلعل لفظ شعبي جرى على هذا السبيل انه لم يكن
غلطا من قبل التصحيف يبين السمع قال ثم راى عبيد الله بن عمرو انفرد
عن عبد الملك ولم يتابعه عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه اه
وقال ابن فورك لفظ الشعبي غير ثابت من طريق السنة والاجماع
عاب المنع منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال غيره الداودي
والقرطبي وطعنهم في السند بنوع ما تفرد عبيد الله بن عمرو وليس
كذلك فقد خرجه الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن عمر القواريري
وابي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك ابنا ابي
الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة الوضاح بالسند الذي اخرجه
به البخاري تنبه قال في المواضع الثلاثة لا شعبي بدل لا احد سابقه
من طريق زايدة بن قدامة عن عبد الملك فلم تختلف هذه اللفظة
ما تتبع في رواية البخاري في حديث ابي عوانه عن عبد الملك عليها
عن عبيد الله بن عمر اه وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي
كامل كذلك ومن طريق زايدة ايضا فكانت هذه اللفظة لم تتبع في
رواية البخاري اذ ذاك صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع
فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو وقد
الروايات الصحيحة واتفقت في ايهة الحديث الضابطين مع امكان

توجيه ما روا صحت الامور التي اقدم عليها كثير من اهل الحديث
وهو يقتضي تصويرهم من فعل ذلك منهم ومنهم قال الكرماني
لاحاجة لتخطية الرواة الثقاة بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات
اما التفويض واما التاويل اه من الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهر
اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي اطلاق الشعبي على الله وما هو الا
بمثابة قولك لا رجل اشجع من الاسد وهذا لا يدل على اطلاق الرجل
على الاسد بوجه من الوجوه فاي داع بعد ذلك الى توهم الراوي في
ذكر الشعبي انه تصحيف من قوله لا شيء اغير من الله كما صنعه الخطابي

باب

بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل اي شيء اكبر
شهادة رسمي الله بنفسه شيئا اثباتا لوجوده ونفيا لعدمه وتكذيبا
للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل قل الله ولا بد من قبل اي شيء
اكبر شهادة قل الله فسمى الله بنفسه شيئا قال في المدارك اي شيء
مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض ما يضاف
اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابا بسمي باسم ما اضيفت اليه
وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة فالله مبتدا والخبر محذوف
ليكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم الشيء على الله تعالى وهذا
لا يكون الشيء اسم للموجود ولا يطلق على المعدوم والله تعالى موجود
فيكون شيئا وكذا يقول الله تعالى شيء لا كالاشياء وسمى النبي صلى
الله عليه وسلم القرآن شيئا في الحديث بعده وهو صفة من صفات
الله تعالى اي من صفات ذاته وكل شيء هالك الا وجهه فيه ان
الاستثناء متصل فانه يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه
وهو الراجح وعلى ان لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل الاستثناء منقطع
والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك وبه قال حدثنا عبد الله ابن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسلم لما قاله له في المرأة الواهبة نفسها له ولم يرد ها عليه الصلاة والسلام يرسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شيء قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال ولا خاتما من حديد فقال اتعلم من القرآن شيء قال سورة كذا وسورة كذا السورة سماها عين الناسخ في روايته عن ابي هريرة البقرة والتي تليها وعند الدارقطني البقرة وسورة من المفصل وقد اجمع على ان الخط على شيء يقتضي اثبات موجود واما تولهم ثلاث ليس بشيء فانه على طريقة المبالغة في الذم توصف بذلك بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح باب قوله تعالى وكان عرشه على الماء اي فوقه اي ما كان تحته قبل خلق السموات والارض الا الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان بن ابي شيبة في كتاب صفة العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطريه الف سنة وارتفاعه ستون الف سنة انه ابعد ما بين العرش الى الارض السابعة سيرة ستين الف سنة وقيل مما ذكره في المدارك ان الله خلق ياقوتة حمراء فنظر اليها بالهيبة فصارت ماء ثم خلق ريحا فاثار الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وقيل العرش على القلم الملك الاعظم اعتبارا لاهل الانكار وهو رب العرش العظيم روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى استوى الى السماء ارتفع وهذا وصله الطبري وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن اي خلقهن وابن ابي نجيح كعوفي والسدي نسوي اي خلق وقال مجاهد المشهور

في

في توله تعالى استوى على العرش اي علا على العرش وهذا وصله الفريابي عنه وروى عن ابي نجيح عنه قال اثبت بطال وهذا صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه عما يشركون وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما قاله مجاهد من انه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من ائمة اهل السنة وروى عن افي من قال علا بمعنى ارتفع من غير فرق وقد ابطلتموه لما في ظاهره من الانتقال من سفل الى علو وهو محال على الله فليكن عندكم كذلك وجه الرد ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع وقال المعتزلة معناه استولى بالقهر والغلبة ورد بان الله تعالى لم يزل قاهرا غالبا استوليا وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان مغالبا فاستولى عليه بقهر من غالبه وهذا منتف عن الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه المحلول وهو محال في حق الله تعالى وعند ابي الحكم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن ام سلمة انها قالت الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن عبد الرحمن انه سئل كيف استوى على العرش وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره المجيد من قوله تعالى ذو العرش المجيد اي الكريم ذو المجد النهاية في الكرم الودود من قوله تعالى الغفور الودود الحبيب قال في اللباب والودود مبالغة في الود وقال ابن عباس هو المتودد لعباده بالمغفرة وقال في الفتح وقدم المنعم المجيد على الرؤوف الودود لان من هذه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش المجيد فلما فسره استطرد تفسير الاسم الذي قبله اشارة الى انه

قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش صفة له واختلف القراني المجيد فبالرفع
يكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش يقال حميد مجيد كأنه
فعيل اي كأن مجيد افعلي وزنا فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من
حميد وللكشميهني من حمد ينبغي يا فتى ماشيا كذا في الفرع وقال
في الفتح كذا لهم ينبغي يا ولغير ابي ذر عن الكشميهني محمود بن حميد
واصل هذا قول ابي عبيدة في المجاز في قوله عليكم اهل البيت
انه حميد مجيد اي محمود ماجد وقال الكرماني غرضه ان مجيد
فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر وحميد فعيل بمعنى مفعول
فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض
النسخ محمود بن حميد وفي اخرى محمود من حمد مبنيا للفاعل
والمفعول ايضا وانما قال كأنه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد
ومجيد بمعنى ماجد ومجد بم قال وفي عبارة البخاري تقبله قال
في الفتح التصغير هو في قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه
والاولى فيه ما وجد من اصله وهو كلام من لم يدقق علم التصريف
سائل لفظ محمود مشتق من حمد والتصغير الذي ذكره الكرماني
وشبه البخاري هو قوله محمود اخذ من حمد لان محمود من حمد
وانما كلاهما اخذ من حمد الماضي اه وبه قال حدثنا عبدان عبد الله
ابن عثمان ابن جبلة ابن ابي رواد العتكي المروزي عن ابي حمزة
بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي
ابو حمزة عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد
بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشدة ابي صخر المحاربي
عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحا المهملة وبعد الراي الاولى
المزني البصري عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين وبعد
الراي الساكنة نون الخزاعي رضي الله عنه انه قال اتيت عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم

قال

قال في فتح الباري المراد بهذه البشارة ان من اسلم لم يخلد في النار
ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله وهل كان حد
تصدهم الاهتمام بالدنيا والاستعطا فقالوا بشرتنا بالنجاة من النار
فقد جيئنا للاستعطا من المال فاعطنا فاقبل على الخلف تغير وجهه
فدخل ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون قوم ابي موسى فقال
صلى الله عليه وسلم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم
قالوا قبلنا ذكر وزاد ابو حيان من رواية سليمان ابن عبد الرحمن
من جاء يرسول الله جيئناك لنتفقه في الدين ونسالك عن هذا
وابي ذر عن المستملي والسمخاني عن اول هذا الامر اي ابتدا خلق
العالم ما كان قال الحافظ بن حجر ولم اعرف اسم قائل ذلك من اهل اليمن قال
عليه الصلاة والسلام بجيبهم كان الله في الازل منفرد متوحد ولم يكن
شيء قبله وفي رواية ابي معاوية كان الله قبل كل شيء وقال الطيبي
قوله ولم يكن شيء قبله حال وفي المذهب الكوفي خبر والمحض
مساعده اذا التقدير كان الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول الواو
في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم على جعل الجملة خبرا
مع الواو شيئا للخبر بالحال ومال التوربشتي الى انها جملتان منقطعتان
وكان عرشه على الما قال الطيبي كان في الموضعين بحسب حاله مدخولها
فالمراد الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال
والحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الما على نوله كان الله
من باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب
الى الذهن قالوا ويدل عليه تقدم وكان في الكواكب قوله وكان عرشه
على الما معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم
من الواو والعاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان هنا كذلك تقدم
وتاخر قال غيره ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره ليتبين توهم
المعية ولذا ذكر المولف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب عقب

الاية الاولى ليس دونهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه
على الماء ان العرش خلق قبل الله ثم خلق الله السموات
والارض وكتب اي قدر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كما مر في الكتابة
قال عمران بن حصين انت اني رجل لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك
فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب يرى منه مثل الخمخل
كانه ماء منقطع دونها اي يحول بيني وبين رويتها وايم الله دفي يدي
الحلقة فوالله لوددت بكسر الدال الاولى وسكون الثانية انها اي
ناقتي قد ذهبت ولم اقبل قبل تمام الحديث تاسف على عملي ما فاتني
منه وسيق الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
ابن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو بن راشد
عن همام بفتح الهاء والميم المشددة بن منبه انه قال حدثنا ابو
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
لله عز وجل ملائكة بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة
لا يفتيها بالمثناة والياء ذر بالفوقية لا يحصيها نفقة سحاء
الليل والنهار بالسين والحاء المهملتين بالمد والرفد والسحاء الصب
والمطل بالعطاء ارايتم ما انفق منذ ولابي ذر ما انفق الله منذ
خلق السموات والارض فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين
يمينه وفي الرواية السابقة في باب قوله تعالى لما خلقت بيدي
فانه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده وهما بمعنى
وعرشه على الماء اي الذي تحته لا ما فوقه وبهذه الاخرى الفيض
بالفاء والضاد المعجمة او القبض بالقاف والموحدة والمعجمة
اي قبض الارواح بالموت وقد يكون القبض بالنار بمعنى الموت
يقال قاضت نفسه اذا ماتت والتشكيك كما في الفتح وقال
الكرماني ليست للتردد بل للتنويع ويحتمل ان يكون شك من الراوي
قال والاول هو الاولى يرفع اقواما ويخفض اخرين ومطابقة الحديث

في قوله

في قوله وعرشه على الماء وبه قال حدثنا احمد هو احمد بن بشار المروزي
فيما قاله ابو نصر الكلاباذي واحمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة
المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم الامام ابو
اسمعيل الازدي عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال جاء زيد
ابن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو له من
اخلاق زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
لما اراد زيد طلاقها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
ان يطلقها يقول له اتق الله يا زيد واسك عليك زوجك فذلك
قولها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق ولابي ذر قال
انس بدل قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كاتما شيئا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى
الناس والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو بدل الفاء
تفخر باسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم
وزوجني الله تعالى به من فوق سبع سموات وعن ثابت البناني
بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي تظهره وهو ما علمه
بان زيدا سيطلقها ثم يتزوجها وتخشى الناس اي قالة الناس انه
تزوج امرأة ابنه نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله
عنهما وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد
اللام السلمي بسم السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى
بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصري قال سمعت انس
بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها
واطعم عليها اي على وليمتها يومئذ الناس خبزا ولحما كثيرا وكانت

تفخر على نسائه صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني
به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قاله تعالى زوجناكها وذات الله
تعالى منزهة عن المكان والجهة فالمراد بقولها في السماء الاشارة الى علو الذات
والصفات وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السماء تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست كاحد
من نسائك لست منهن امرأة الا وزوجها ابوها واخوها او اهلها
وانا حديثة سلمة قالت زينب ما انا كاحد من نسائك النبي صلى
الله عليه وسلم انت زوجت بالمهور وزوجت الابا وانا زوجني الله
ورسوله وانزل في الكتاب وفي رسل الشيخين مما اخرجه العلامي ابن
وابو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيهقي قالت كانت زينب تفتخر
على النبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسائك عليك حقا انك اخرجت
من مكة واكرمهن سفيرا واقربهن رحما وجدتك الرحمن من فوق
عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمك وليس لك من نسائك
قريبة غيري وهذا الحديث اخرجه ايضا في البخاري من ثلاثة اوجه في
الثالث والعشرون واخرجه ايضا في عشرة النساء في النكاح والنعوت
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق اتمه وانفذه
كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه ان رحمتي تغلب
غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات الله قديمة والقدم يقتضي
السبق بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات
الفعل والسبق باعتبار المتعلق والمراد به ان الغضب بعد صدور
من العبد بخلاف تعلق الرحمة فانها فائضة على الكل دائما ابدا
والحديث سبق ترتيبا وبه قال حدثنا ابو نعيم ابن المنذر الغرامي

احد

احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفاء آخره مهملة
مصغرا ابن سليمان قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان قال
حدثني بالافراد هلال عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من آمن
بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان كان ولا يوبي
ذر والوقت كان حقا على الله عز وجل يحسب وعده الصادق وفضله
العميم ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في ارضه
التي ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا ننبي بهما الناس بضم النون الاولى وفتح الثانية
وكسر الموحدة مشددة بعدها همزة تخبر الناس بذلك وفي الجهاد
افلا نبشر الناس قال في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين
في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وفي الترمذي انه
مائة عام وفي الطبراني خمسمائة عام وعند ابن خزيمة في التوحيد
من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب السنة عند ابن سعود بين
السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام
وفي رواية وعلى كل سماء سكانها خمسمائة عام والكرسي فوق
الماء والله فوق العرش والعرش عليه بيده ما اعلم كم
عز وجل فاسألوه الفردوس بكسر الفاء وفتح الدال فانه اوسط
الجنة واعلى الجنة والاوسط الافضل والاسماقة بين قوله وسط
واعلا وفوقه اي فوق الفردوس عرش الرحمن نصب فوقه على الظرفية
كذا في الفتح وقال القاضي عياض فيما قيده الاصيلي بالنصب قال
في المصابيح ولا يتم الفم وجه ظاهر وهو ان فوق من الظروف البادية
للتصرف وذلك مما يقر فقه بالابتداء كما وقع في هذه الرواية ومنه
اي من الفردوس كما في رواية الكشميهني ومنها منحة الفردوس
تفجر انهار الجنة بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف احدى المثلثين
والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل الله من كتاب

الجنات وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر ابو احمد البخاري البيكندي قال
حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما الف ثم
ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك
عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد
ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس
قال لي يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه الشمس قال ابو ذر قلت
الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب تستاذن
بان تخلق الله تعالى فيها حيرة يوجد الضوء عندها واسند الاستيذان
اليها مجازا والمراد الملك ولابي ذر فتستاذن في السجود فيؤذن لها
زاد ابو ذر في السجود كانها قد قيل لها ارجعي من حيث جيت
فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام وكانها قد قيل لها ارجعي
من حيث جيت فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام
ذلك في قراءة عبد الله ابن مسعود في بيد المخلوق فانها تذهب حتى
تسجد تحت العرش فيوذن لها يوشك ان تسجد فلا يقبل منها ويشفع
ان يستاذن لها فيقال لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها
ذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم وبه
قال حدثنا موسى ابو اسمعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد سبط
عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد ابن السباق بضم العين مصغرا اضافة لمي والسباق بفتح
المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد بن ثابت
وسقط لابي ذر بن ثابت وقال الليث بن سعد الامام حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن خالد الزهري والي مصر عن ابن شهاب
الزهري عن ابن السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسلني
ابو بكر الصديق رضي الله عنه اليه فاني ان اتبع
القراء فتتبعت القرآن اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور

الرجال

الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها
مع احد غيره يا لفظ لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب
العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلقه مضافا لاهل السماوات
لدخولها وهذا اشكل وصله ابو القاسم البغوي في غرائب القرآن وبه
قال حدثني يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
المصري قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس ابن يزيد
الايلي بهذا الحديث السابق وقال فيه مع ابي خزيمة الانصاري
كما في الاولين ووقع في بقية سورة براءة من طريق ابي اليمان عن
شعيب عن الزهري مع خزيمة الانصاري باسقاط ابي وفي متابعة
يعقوب بن ابراهيم بن سعد وقال مع خزيمة وابي خزيمة بالشك
كما قال في فتح الباري والمحفوظ ان اية التوبة مع ابي خزيمة
بالكنية وفي رواية الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا علي ابن اسد
بضم الميم وفتح الدال المهملة واللام المشددة الهمداني ابو السمح الحافظ
قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن سعيد بكسر العين ابن ابي
عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
عند الكرب اي عند حلوله لا اله الا الله العليم التام علمه بكل شيء الموصوف
المحيط بما لا يخفى عليه خافية ولا تقرب منه قاصية ولا دانية
ولا يثقله علم عن علم الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله على
استعجال العقوبة والمبادرة اي الانتقام لا اله الا الله ولابي
ذر عند الكربي ولابي ذر عن الكشميهني الا هو رب العرش العظيم لا اله الا الله
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب السموات ورب الارض ورب
العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شيء من
المخلوقات والمحيط به وهو سقف الجنة ومن فوقه تنتهي الاحكام والحكمة
التي بها كون كل شيء وبها يكون الايجاد والتدبير قال الكرماني وصف

السرسة العظيم اي ساجهة الكم وبالكرم ابي الحسن ساجهة الكيف وهو ممدوح
ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنشأ منه او نسبه الى
اكرم الاكرمين والحديث ذكره في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام وهو ابن عروة عن
ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يصعقون
ولابي ذر قال اي ابو سعيد الخدري الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى
عليهم وسقطت التصلية لابي ذر فاذا انا بموسى عليه السلام اخذ
بقائمة من قوائم العرش وقال الماجشون بكسر الجيم في الفرع كاصله
وبجيم ثم فتح بعدها شين معجمة ساكنة اخر ثوب مرفوع محمد
العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة بهموت المدني عن عبد الله ابن
الفضل بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحرب
ابن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
فاكون اول من بعث وفي رواية ابي سعيد في احاديث الانبياء اول
من ينفيق فاذا موسى ولابي ذر عنه الهوي والمتماي فاذا بموسى
اخذ بالعرش والحديث سبق في احاديث الانبياء باب قول
الله تعالى تعرج الملائكة تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم والروح
جبريل خصه بالذكر بعد العموم تفضيلا وشرفه او خلقهم حفظة
عليها الملائكة كما ان الملائكة حفظة علينا او ارواح الموميين
عند الموت اليه اي الى عرشه او الى المكان الذي يشرفهم ويدنيهم
كرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اي الى محل
القبول والرضى وكل ما يتقرب به العبد وصف بالرفعة والصعود وقال
ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولا في
باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس رضي الله عنهما بلغ ابا ذر بمكة النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه ايس بهم الى سحفرا اعلم لي على
هذا الرجل الذي يزعم انه يأتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة لما لا
يخفى وقال يحامد فيما وصله الفريابي الحمد الصالح يرفع الكلم الطيب
وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في
تفسير الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح اذا ذكر العبد الله تعالى ذكر الله
وهو يرفع بجنبه وكلامه وقال الغزالي معناه ان العمل الصالح يرفع الكلم الطيب
اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي صعود الكلم الطيب عبارة عن
القبول يقال سعي ذي المعارج هو الملائكة المعارج تعرج الى الله
عز وجل ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اليه وفي قوله الى الله ما نعلم
عند السلف من التفويض وعند الخلف في التاويل واضافة المعارج
اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتقاد وقوع تنزيهه عن
المكان وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
تلتقي جماعة بعد اخرى تعود الاولى بعقب الثانية ويكثر ملائكة في
موضعين يجيء هذه الثانية غير الاولى ويجتمعون في صلاة الفجر
وصلاة العصر يعرج الملائكة الذين باتوا فيكم فيسالهم
ربهم عز وجل سوالا وهو اعلم بهم كما تقدم يكتب اعمالهم وهو اعلم بهم اي
بالمصلين من الملائكة ولغير الكشميهني بكم بالحاق بدل الميم مقولون عز وجل
كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وهذا اخر الجواب عن
سوالهم كيف تركتم ثم زاد في الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص
على ما فكر يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث
سبق في باب فضل صلاة العصر من ابواب كتاب الصلاة وقال ولابي
ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري قال خالد بن مخلد بفتح

اليم وسكون المهملة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله ابو اكبر الجوني في الجمع
بين الصحيحين حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بفتح العين وكسرها
اي بمثلها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه
من كسب طيب اي حلال ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة
معترضة بين الشرط والجزاء تأكيد التقرير المطلوب في النفقة قال الله
يتقبلها بيمينه وعبر باليمين لانها في العرف لما خير والاخرى لما هانت ولا بي
ذر عند الكشميهني يقبلها بخلاف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة
ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابي ذر عند الهروي والمستملي
لصاحب الصدقة بمضاعفة الاجر وبالمزيد في الكمية كما يربي احدكم فلوه
بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو حيث فصامه حتى تكون الصدقة
التي عدل التمرة مثل الجبل لتثقل في الميزان وضرب المثل بالمهر لانه يزيد
زيادة بينة ورواه اي الحديث ورقاء بن عمر عن عبد الله ابن
دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب
ولابي ذر الا الطيب وهذا وصله البيهقي كما نبه في اخره مثل احد بدل
قوله في الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد المؤلف ان رواية ورقاء موافقة
لرواية سليمان الا في روايته شيخ شيخها فقد سليمان انه عن عن ابي صالح
وعند ورقاء انه عن سعيد بن يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى
بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو
معاوية البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نبي
الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم
الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم

قال

قال النووي فان قيل فهذا ذكر وليس فيه دعاء يريد الكرب فجوابه ان وجه احدهما
ان هذا ذكر يستفتح به الدعاء يدعو بما شاء والثاني هو كما ورد من شغله
ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين قيد وهذا الحديث
ليس مطابقا للترجمة ولعله في الباب السابق ولعل الناسخ نقله ابن هنا
وقد سبق قريبا وبه قال حدثنا قتيبة بن عقبة ابو العلاء السوائي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن ابي نعيم بضم النون
وسكون العين عبد الرحمن البجلي ابو الحكم الكوفي العابد او ابي نعيم بدون
ابن وهب قتيبة ابن عقبة المذكور عن ابن عمر سعد بن مالك وابن ذر
زيادة والخدري رضي الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة وكسر العين
النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والتحتانية هي ارادة
القطعة من الذهب وقد يوصف الذهب في بعض اللغات بتصغيرها صلى
الله عليه وسلم بين اربعة قاله المؤلف وحدثني بالافراد وواو العطف ولابي ذر
حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابيه
سعيد عن ابي نعيم عبد الرحمن البجلي عن ابن عبد الخدري وهو باليمين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة
في تربتها اي تقرة فيها وارادة بالتربة ما يتبع الذهب ولا يصير ذهبا
خالصا الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس
بالحاء والسين المهملتين بينهما الف موحدة الحنظلي بالحاء المهملة والظاء
المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم ثم احد
بني مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة ففتحية مهملة
بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة بن تميم وبين
عيينة بضم العين مصغرا ابن بدر الفزاري بفتح الفاء نسبة الى فزارة
ابن ذبيان وبين علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام
وبعد الالف مثلثة العامري نسبة الى بني عامر بن لؤي احد بني كلاب

سنة أبي لهب بن ربيعة وبخيز بالخاء المعجمة واللام ابن يهمل الطائي
سنة إحدى صلى ثم أخذ بني سهمان اسود بن عمرو وهؤلاء الاربعة من المؤلفة
فتقضبت نزيت والانصار بالنون والقاف والضاد المعجمة المشددة ثم
موحدة من الغضب ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي تغيظت بالطاء المهملة
من الغيظ فقالوا يعطيه صلى الله عليه وسلم الذهب صاديد اهل نجد
ايا سادات اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيء قال صلى الله عليه وسلم
انما اتالفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة
بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد الياء الساكنة صاد مهملة تصغير خاصرة
واختلف في راسه لاصقتين بعقر حدقته ناتئ الجبهتين مرتفعة
كث اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها شثن الوصلتين بضم الميم
وسكون الثاء المعجمة وكسر الراء بعدها فاء غليظهما والوصلة ما ارتفع من
الحنك عاتق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيامنني بفتح الميم وتشديد الواو
ولابي ذر فيامنني على اهل الارض ولا تامنونني انتم ولابي ذر فيلمنني
ولا تامنونني كما سبقت فسال رجل من القوم قال ابو اذر النبي صلى
الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيد
عمر بن الخطاب فيحتمل ان يكون سالا فنعه النبي صلى الله عليه وسلم
من قتله استيلانا فالغيرة فلما ولى الرجل قال النبي صلى الله عليه
وسلم وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم في الموطن لابي
ذر ان من ضئضئ هذا بضادين معجمتين مكسورتين بينهما همزة
ساكنة وآخره همزة اخرى من نسله قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز
حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة
يمرقون يخرجون من الاسلام مروق السهم خروجه اذا انفذ من الجهة
الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد
المرمي يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان

بالمثلثة

بالمثلثة لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لاستاصلنهم بحيث لا يبقى منهم احد
كاستيصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة الحديث للترجمة
يؤخذ من قوله في رواية المغازي الا تامنوني وانا امين من في السماء اي على
العرش فوق السماء وهذه عادة البخاري في ادخال الحديث في الباب للفظة
يكون في بعض طرقه هي المناسبة لذلك الباب يشير بها قاصدا تشحيذ
الاذهان والحث على الاستخراج والحديث سبق في باب قول الله
في باب قول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا وفي المغازي في باب بعث علي
وفي تفسير سورة براءة وبه قال حدثنا عباس بن الوليد بفتح العين
المهملة وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد
الاعلام عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن ابيه ولابي ذر
بضم الهمزة اي اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمي الكوفي عن ابي ذر
جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها
تحت العرش شبهها بمستقر المسافر اذا قطع مسيرة وسبق مزيد لذلك
في بعله والله الموفق وسبق الحديث في بدء الخلق باب
قول الله تعالى وجوه يومئذ هي وجوه المؤمنين يومئذ يوم القيامة ناضرة
حسنة ناعمة الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة ولاثبوت مسافة
وقال القاضي براقة مستغرقة في مطالعة جماله جميع تقلبها سواه
ولذلك قدم المفعول وليس هذا في كلا الاحوال حتى يناقضه تظرها الى غيره
وحمل النظر على الانتظار لان الرؤية ولو بلا كيف لا تصح لانه يقال انتظرت
فيه اي تفكرت وانتظرته انتظرته ولا يعدي بالى الا بمعنى الرؤية
مع انه لا يليق الا انتظار في دار التكليف قال حدثنا عمرو بن عون
بفتح العين بينهما والاخير بالنون ابن اوس السلمي الواسطي قال
حدثنا خالد الطحان بن عبد الله الواسطي وهشيم مصغرا ابن
بشير الواسطي والمحمودي والسماني او هشيم بالشك عن اسمعيل بن ابي خالد

سعد او هريرة وكثير الاهمي الكوفي عن قيس هو بن ابي حازم بالحاء
والجاء المهملة البجلي عن جرير هو بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر
فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون
هذا القمر لا تضامون بضم الراء وتشديد الميم
اي لا يتزاحمون ولا يختلفون في رويته وقال البيهقي سمعت الشيخ
الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املائه في قوله
لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تنضمون لرويته في جهة ولا ينضم
بعضكم الى بعض ومعناه بتخفيف الميم على التاكيد كذلك والاصل لا تضامون في رويته
بالادغام في جهة بالتخفيف ومعناه لا تظلمون فيه برويته بعضكم دون
بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة والتشبيه
برؤية القمر للرؤية دون شيئه المرئي تعالى الله عن ذلك فان
استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة
وفتح اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن صلاة قبل طلوع الشمس
وصلاة قبل غروب الشمس يعني العصر والفجر كما في مسلم فافعلوا
لعدم المطلوبية لقطع الاسباب المانعة للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق
الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى القطان الكوفي قال حدثنا يوسف بن عاصم
البربوعي سنة اربع وتسعين ومائتين قال حدثنا ابو انس بن ابي
عبد ربه بن نافع الخياط بالحاء المهملة والنون المشددة عن اسماعيل
ابن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن حازم ابي عبد الله البجلي
رضي الله عنه وسقط لابي ذر عن عبد الله انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم انكم ولابي ذر عن المستملي قال اخرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم عيانا كما
العين من قولك عاينت الشيء عيانا اذا رايته بعينك وبه قال حدثنا

عبدة

عبيدة بن عبد الله الصفار البصري قال حدثنا حسين الجعفي ابن
علي بن الوليد وشيب ابي جعفر بن سعد الثوري بن مدرك عن زائدة
ابن قدامة قال حدثنا ليث بن ابي سليم بضم حاء حدثنا مضبوطة وسكون
بعد ها الاهمي بالحاء والثاء المهملتين عن قيس ابن ابي حازم البجلي
قال حدثنا جرير البجلي رضي الله عنه قال بينا نحن عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون
هذا البدر لا تضامون في رويته بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام
اي لا ينضم بعضكم الى بعض كما ينضمون في رويته الهلال رأس الشهر
لخفائه ودقته بل يرونه رؤية محققة لا خفاء فيها وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم المهملة عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون
في رؤية القمر ليلة البدر بضم حروف المضارعة وتشديد الراء اصله
تتضارون بالتاء المفتوحة فسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية وفي نسخة
بتخفيف الراء بالمد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر
اليه لوضوحه وظهوره والمخفف من الحمير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول
الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب بجيم قالوا لا يا رسول
الله قال فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا جليا بلا
شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل الناس يوم القيامة
فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة
وتشديد الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع من كان يعبد
الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد
الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية بينهما جيم طاغوت فتكون من

طين اصله طينوت ثم طيغوت ثم طاغوت الشياطين او الاصنام وبني المصابيح
الخ هذه نكملة راس الحديث وبقي هذه الامة شافعوها بالشين المعجمة
والفاء المهملة اصله شافعوت فسقطت التوت للاضافة اي شافعها
الامة او قال شفعوها شك ابراهيم بن سعد الراوي قال الحافظ ابن
حجر والاول المعتمد فيأتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عارض الحركة والانتقال
او هو محمول على الاتيان المعروف عند ناكلمة على معنى ان الله تعالى
يخلقه لملك من ملائكته فاضافته الى نفسه على جهة الاسناد المجازي
مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقات في غير الصورة التي يعرفونها فيقول
انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله
منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاءنا ولفظ المستملي فاذا جاء
ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيتجلى لهم بيد تميز المنافقين في صورته
التي يعرفون اي التي هو عليها من الكمالي عن صفات الحدث بعد
ان عرفهم بنفسه المقدسة ورفعت ابصارهم الموانع وقال في المصابيح
في صورته التي يعرفون اي التي علامة جعلها الله دليلا على معرفته
وانفرقة بينه وبين مخلوقاته فهي الدليل والعلامة صورة بمعنى
كما يقولون العرب صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا والامر والحديث
لا صورة لهما وانما يريدون حقيقة امرك وحديثك وبابي ما يجري
على السنة الفقها صورة هذه المسئلة كذا فيقول لهم انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد اي فيتبعون امره اياه بدلهم
الى الجنة او ملائكته التي تذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف
المضارعة وفتح ثالثه والصراط الجسر بين ظهري جهنم بحاء وسطها
فاكون انا وامتي اول من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط وتقطعه
وبابي ذرعت الاصبحي وابن عساكر من يجيز ولا يتكلم في يومئذ في
حال الاجازة الا الرسل لشدة الاهوال ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم
سلم بترتيب وفي جهنم كلاليب بغير صرف صفة ماموره باخذ

باخذ من امرت به مثل شوك السعدان بفتح السين والراء بينهما عين مهملات
نبات ذو شوك حاد رايتم السعدان استفهام تقريري استحضار الصورة
المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه
لا يعلم قدر عظمها اي الشوك والكلاليب ما قدر عظمها الا الله تعالى قال
القرطبي قيدنا قدر عند بعض مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهامية
وقدر مبتدا وبنصبها على ان ما زايدة وقدر مفعول يعلم تخطف الناس
باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة المهلك بماله
وعرضه قال الداودي وابي ذر عند المستملي المرمث بالميم والمثلثة
بتي بماله بالموحدة والقاف المكسورة من البقاء والموبق بماله بالكاف
والنهوي والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة وكسر القاف المفتوحة بقي بالموحدة
وكسر القاف ولابي ذر عند المستملي بقي بالتحتية من الوقاية اي يقيه
عمله وللمستملي او الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بماله والقاف فقوله
فمنهم تفصيل للناس الذي يتخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم ومنهم المخردل
بالخاء المعجمة والدال المهملة المنقطع الذي يقطعه كلاليب الصراط حتى
يهوي الى النار وقيل المخردل المصروع قال الداودي هو اشد لياقا
الخبر او المجازي بهم الميم وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما الف من الجزاء
او نحوه شك من الراوي ولمسلم المجازي بغير شك ثم ينجلي بتحتية
فنونية فجيم فلام مشددة مفتوحة كذا في الفتح كما صلاه معلقا
عليه اي بين قال في الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلص
ويخرج الى معنى يجلو وفي حديث ابي سعيد فتاح مسلم وقد وسع
مكلد وسعدي في جهنم حتى اذا اراد الله عز وجل من القضاء بين العباد
ان يخرج من النار من امر ان يخرج من كان لا يشرك بالله شيئا ممن
يخرج من النار ويعرفهم في القضاء الذي عرفهم في الدنيا ومنهم المخردل
والمجازى ونحوه ثم ينجلي بتحتية فنونية فجيم فلام مشددة مفتوحة كذا في الفتح كما صلاه معلقا
عليه اي بين قال في الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلص
ويخرج الى معنى يجلو وفي حديث ابي سعيد فتاح مسلم وقد وسع
مكلد وسعدي في جهنم حتى اذا اراد الله عز وجل من القضاء بين العباد
ان يخرج من النار من امر ان يخرج من كان لا يشرك بالله شيئا ممن
يخرج من النار ويعرفهم في القضاء الذي عرفهم في الدنيا ومنهم المخردل

ولم يذكر لفظها واراد ان يخرج بهم اولا وكر ثالثا برحمته من اراد من
اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من لا يشرك بالله عز وجل شيأ من
اراد الله عز وجل ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله ممن خلقه في النار
باثر السجود ولابي ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار ابن ادم
الا اثر السجود حرم الله عز وجل على النار ان تاكل اثر السجود وهو موضعه
من الجبهة او مواضع السجود السبعة ويجمع النووي بانه في بعض الاحوال
الوجوه وبهذا قال عياض ويدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة
ويؤيده انه في بقية الحديث ان منهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم الى
ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة الى ركبتيه وفي رواية هشام ابن اخي
في حديث ابي سعيد الى حقويه كذا حمله النووي على قوم مخصوصين
ونقل جمع انه علامتهم العزة ويجاب انها التخييل ويعرف المديدين
والقدمين مما يصل اليه الوضوء فيكون اكمل ممن قال اعضاء السجود
لدخول جميع اليدين والرجلين الا تخصيص الكفين والقدمين وكذا
يتقي منه الركبتان وما استدلوا به من بقية الحديث لا ينهض للدلالة
هذه الاعضاء لاحتمال ان تلك الاحوال الاخروية خارجة عن قياس
احوال الدنيا ودل التخصيص على ان الوجوه ان الوجه كلها الا ما
منه النار كرامة لمحل السجود ويحتمل الاقتصار عليها لشرفها
لشرفها فيخرجون من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية والمهملة
بينهما حاء ساكنة او بفتح الفوقية احترق حتى فحموا وظهر عظمهم
فينصب عليهم بضم المعجمة وفتح الصاد ما الحياة ضد الموت فينبتون
تحته كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الحمل
في حميل السيل بفتح الحاء المهملة ما يحمله من طين وخشب وفي رواية يجيء
ابيض كالقثاء الى جانب السيل والمراد ان القثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه
الحبة فتنبت في جانب الوادي فتخرج خضرا يوما نابتة فالتشبيه في سرعة
النبات وطراوته وحسنه ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى

رجل

رجل اراد ان يدخل بهم مقبلا بوجهه على النار وهو آخر اهل النار دخولا الجنة وفي
حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان نباتا وعند الدارقطني في
غرائب مالك انه رجل من جهينة وعند السهيلي اسمه هناد فيقول اي
بسكون الياء رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بالقاف والمعجمة
والموحدة مفتوحات اذاني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال وبعد
الالف همزة ولابي ذر ذكاؤها بغير همز شدة حرها والتهابها فيدعوا الله
عز وجل بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله عز وجل له هل عسيت بفتح
السين وكسرها ان اعطيت ذلك بغير همزة ولابي ذر ان اعطيتك بفتح همزة
وبالخاء ان تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك غيره ويعطي ربه
ولابي ذر عن الكشميهني ويعطي الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف
الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله
عز وجل ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني بسكون الميم بعد الدال
المشددة الى باب الجنة فيقول الله عز وجل له اليس قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسألني غير الذي اعطيت ابدا اي غير ما اعطيتك فيصرف وجهك
عن النار ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فلعله يتجب من الغدر وتقدم
للمصنف ويلك الوفا فيقول اي رب ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل
هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك
غيره ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام
الى باب الجنة انهارت بنون ساكنة فالف فتوحات انفتحت
واتسعت له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون
الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت ما شاء الله عز وجل
ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل اليس
قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسألني غير ما اعطيت فيقول
وفي الفرع كاصله ضبب عليه فيقول هذه ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكونن بنون التوكيد الثقيلة ولابي ذر عن الحموي

والكشميهني باسقاطها استقني خلقك قال في الكواكب فان قلت هذا ليس بالسقي
لانه خلق من العذاب بورخرج عن النار وانما يدخل الجنة قلت
يعني اسقني اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه وقال الطيبي فان قلت
كيف طابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت العهود والمواثيق قلت كانه
قال يارب بل اعطيت العهود والمواثيق قلت كانه قال يارب بل اعطيت
العهود والمواثيق ولكنك تأملت كرمك وعفوك ورحمتك وقوله فعالب
لايأس من روح الله انه لايأس من روح الله الا القوم الكافرون
فوقعت على اني لست من الكفار الذين ايسوا من رحمتك وطمعت
في كرمك وسعة رحمتك فسألت ذلك وكانه تعالى رضي بهذا القول فحمد
كما قال فلا يزال يدعوا الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل المراد لازم الضحك
وهو الرضى فاذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله
عز وجل له تمنه بها فسئلت فسأل ربه عز وجل وتمنى حتى ان الله
ليذكره اي ليذكر المتمني يقول وابي ذر عن المروي والمتمالي ويقول
له تمنت كذا وكذا يسمي له اجناس ما يتمنى فضلا منه ورحمة حتى
انقطعت به الاماني جمع امنية قال الله عز وجل ذلك الذي سألت
لك وسئله معه قال الدماميني في مصابيحه فان قلت قد علم ان الدار
الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه
ان لا يسأله عن ما اعطيه مع ان اخلافه لقوله ما يقتضيه يمينه لا اثم عليه
في فان قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار التمني والاحسان اليه مع تكرير
لنقض عهوده ومواثيقه ولاشك ان المنة في نقض العهد في هذه الحالة التي
اتضح بها وفاء عظيما وقال الكلاباذي فيما نقل عنه في الفتح سكوت
هذا العبد ولا عن السؤال يعني في الحديث نكتة مات الله حيا من ربه
والله يجب ان يسأل لانه يحب صوت عبده المؤمن فيباسطه ولا يقوله
لعلك ان اعطيت هذا سألت غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة
المطيع وليس نقض هذا العبد عهوده وتركه ما اقسم عليه جهلا منه ولا

قلة

قلة مبالاة بل علما منه بان تنفي هذا العبد او لي من الوفاء به لان سؤال ربه اولى
من ترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى خيرا منها
فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير فهذا هذا العبد حلف فقال هذا الخير
والتفكير قد ارتفع عنه في الاخرة قال عطاء بن يزيد الراوي وابو سعيد
الخدري هو ابو هريرة جالس وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه حديثه
شيأ ولا يغيره حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال ذلك ومثله
معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله رجح بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة
سمع اولا قوله ومثله معه ثم تكرم الله فزاد بمثله في رواية ابي سعيد ولم يسمعه
ابو هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا
والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن
عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث ابن سعد
الامام وقتيبة بن سعد لا بي ذر عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد
ابن ابي هلال الليثي مولاهم عن يزيد هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن
عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي عبيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة
قال عليه الصلاة هل تضارون بضم اوله وتشديد الراء في رواية الشمس
والقمر وسقط قوله والقمر لابي ذر وبردي تضارون بالتخفيف اذا الماء اي
انما صحوا اي ذات صحو اي انتفاء عنها الغيم قلنا لا قال فانكم لا تضارون
لا تخالفون احدا ولا تنازعون في رؤية ربكم يومئذ يوم القيامة الا كما
تضارون في رؤيتهما اي الشمس والقمر ولابي ذر في رؤيتها اي الشمس
والتشبيه المذكور هنا انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة
والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية الحدثان وقال في المصابيح هذا
من تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من افضل ضروبه وذلك انه استثنى من
صفة ذم منفية عنه الشيء بتقدير دخوله في

يها اي كما لا تضارون في رؤية الشمس في حال صحو السماء اي كما ذكر ضيرا فاثبت
نياسة العيب وهذا التقدير المحذور من محال لانه من كمال التملك من الرؤية
دون ضرر يلحق الرائي بنوني المعي تقليبا بالمحال فالتاكيد من جهة انه
لمدعوي الذي ببينة لانه علق نقيض المدعي وهو اثبات نفي من
العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق ومن جهة ان
الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال اي كون المستثنى منه بحيث يدخل
فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه
من الاستثناء المنقطع مجاز واذا كان الاصل في الاستثناء الاتصال
فذكر انه قبل ذكر ما بعدها يوهم اخراج الشيء مما قبلها فاذا وليها صفة
مدح وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من
المدح على المدح والاشعار بانه لم يجده صفة ذم ليستثنيها فاضطر
الى استثناء صفة مدح وتحول الاستثناء الى الانقطاع ثم قال ينادي مناد
ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصليب النصاري مع
صليبهم واصحاب الاوثان المشركون مع اوثانهم بالمثلثة فيتساقطون
واصحاب كل الهة مع الهتهم ولابي ذر عن الكشميهني مع آلهتهم
بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ الافراد حتى يبقى من كان يعبد الله
عز وجل من بر بالموحدة وتشديد الراء اي تقي به او فاجر شمكذب
المعاصي والمجون وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها
راء فتاء فوقية والجر عطف على المجرور وما وقع عطفا على مرفوع يبقى اي
بقايا من اهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض بضم الفوقية وفتح الراء كانها سراب
بالسين المهملة وهو ما يترائى وسط النهار في الحر الشديد يلمع كالماء ولابي
ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون
قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهري منصرف لخفته وان كان
اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر فيقال لهم كذبتم في كون عزير
ابن الله ما كان لله صاحبة ولا ولد قال الكرماني فان قلت انهم كانوا

صادقين

صادقين في عبادة عزير قلت كذبوا في كونه ابن الله فان قلت المرجع
هو الحكم الموقع لا الحكم المشار اليه والصدق والكذب راجعان الى الحكم
بالعبادة لا الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى الحكم بالعبادة
المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفاء قيدها او هو في حكم
القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله وهذا كما نفيده تكذبوهم
في القضية الاولى انه ورد البدر الدماميني صريح اهل البيان بان
مورد الصدق والكذب هو النسبة التي يتضمنها الخبر فاذا قلت زيد
عمرو قايم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى نسبة زيد وهذا
الحديث يرد عليهم وحاول بعض المتاخرين الجواب بان قال اما ان يراد
تذبيحهم في عبادتكم المسيح موصوفين بهذه الصفة فما تريدون قالها
نريد ان نستقيا فيقال الم تروا فيساقطون في جهنم وفي نسخة سورة
الناء فاذا يستقون قالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيساق الاول فالاول
كيكبون الناس كانهم سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار
فيقال لليهود ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح بن الله
فيقال كذبتم في كون المسيح بن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون
فيقولون نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون زاد ابو ذر
في نسخته حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر او فاجر
فيقال لهم ما يحبسكم عن الذهاب ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما يجلسكم بالجيم واللام وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم اي
الناس الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا ونحن احوج اليه اليوم
قال البرماوي كالعيني والكرماني اي فارقنا الناس في الدنيا ونحن
في ذلك الوقت احوج اليهم منا في هذا اليوم لكل واحد هو المفضل
والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا قارنا واحا
ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش لزوم لطاعتك وتعاضله لاعدائك
اعداء الدين وعرضهم فيه التضرع الى الله تعالى في كشف هذه

من الجزء الخامس
من الف صلى الله على محمد
الى الجزء السادس

شدة خوفا من المصاحبة في النار بيد كما لم يكن مصاحبين لهم في
الدنيا لا يكونوا مصاحبين لهم في الاخرة وانا سمعنا منادا ينادي ليلحق
بالجزم على الامر كل قوم بما كانوا يعبدون وانما ننتظر ربنا ان ياتي
الذي كنا نعبد فيأتيهم الجبار تعالى اتيانا مقرونا عن الحركة
وسمات الحدوث في صورة وللاصيلي وابي الوقت وابي ذر عن
المستملي والكشميهني في صورة غير صورته الذي رواه فيها اول مرة
وقوله في صورة اي علامة وصفة لهم دليلا على معرفته او في صفة
او في صورة لاعتقادهم او خرج على رجه المماثلة وقوله غير
صورته قيل يشير به الى ما عرفوه حين اخذ ذرية ادم من صلبه
ثم انسائهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فلا يكلمه الا الانبياء فيقول هل بينكم وبينه
اية اي علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين المهملة والقاف
ويحتمل ان الله تعالى عرفهم على السنة الرسل من الانبياء والملائكة
ان الله جعل لهم علامة تخلبه الساق وهو كما قال ابن عباس في
تفسير يوم يكشف عن ساق الشدة من الامر والحرب تقول قامت
الحرب على ساق اذا اشتدت وهو المراد بالعظيم كما روى عن ابي
موسى الاشعري او ما يتجدد للمؤمنين من الفوائد والالطاف
كما قال ابن فورك او رحمة للمؤمنين خاصة لتغيرهم كما قاله المهلب فيكشف
تعالى عن ساقه وقيل الساق يأتي بمعنى الغضب اي يتجلى لهم ذاته
فيسجد كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رياء ليراه الناس وسمعة
ليسمعهم فيذهب كما يسجد قاله الخطابي وهنا بمنزلة لا التعليل
في المعنى والمعنى دخلت ما المصدرية بعدها ان تقدرت تقديره
يذهب لاجل السجود قال النووي وهذا السجود امتحان من الله
لعباده فيعود ظهره طبقا واحدا كالصفيحة فلا يقدر على السجود
ثم يؤتى بالجسر بكسر الجيم وفتح العين المهملة وفتح القاف والفاء
فيجعل

فيجعل بين ظهري جهنم بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قلنا يا رسول الله وما
الجسر بفتح الجيم بين في الفرع كاصله قال عليه الصلاة والسلام
مدحضة بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين واخاء المعجمة
مزلة بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام والدحض
ما يكون عند الزلق والمزلة موضع زلل الاقدام وفي رواية المستملي
والكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلقوا
زلقا لا يثبت فيه قدم خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء المعجمة الحديدة
المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء وكلاليب جمع كلوب وحسكة
بالحاء والسين المهملتين وفتحات نبات معروف في الارض ذو شوك تشوك
فيه كل من مر بها اتخذ منه من حديد وهو من آلات الحرب تفلطحه
بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين فنهاتا تنتثر
فيها عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى رقيقة الاسفل وابي
ذر مصحفة بتقديم الطاء والحاء على اللام وتاخير القاف والباء الموحدة
لها شوكة عقيفا بضم العين المهملة وفتح القاف والفاء بينهما تحتية
ساكنة مهموز ممدود صوجبة ولابي الوقت وذر عقيفة بفتح
العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفاء بعدها تاء تانيث بوزن
كريمة تكون بنجد يقال لها السعدان يميد المؤمن عليها كالطرف
بفتح الطاء وسكون الراء كالبرق وكالريح وكاجاويد الخيل
بضم جواد واجواد جمع اجواد وهي الفرس السابق الجيد والركاب
بكسر الراء الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام
المشددة وناج مخدوش بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخر شين
معجمة مخدوش ممزق ومكدوش بميم مفتوحة فكاف ساكنة
فدال مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فشين مهملة مصروع
في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله شيء اصلا
وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر آخرهم

اي اخر المتاجين سيحبس بهم اوله وفتح ثالثه سيجاي انتم باشد جرما والخطاب
للمومنين اي بنا شدة نصب على التمييز اي بمطابقة في اكثر ظرف قد تبين لكم
جملة حالية من اشد وقوله من المومن صلة اشد يوسيد للجبار
متعلق بمما شدة واذا بالواو ولابي ذر عن الكشميهني فاذا راوا انهم
قد نجوا في اخوانهم متعلق ايضا بمما شدة كالجبار قائلين الكواكب اي ايها
طلبكم مني في الدنيا في شان حتى يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المومنين
من الله في الاخرة من سائجاه اخوانهم من النار والغرض شدة اعتنا المومنين
بالشفاعة لاخوانهم وجمع الضمير والمومن مفرد باعتبار الجمع المراد من
لفظ الجنس ولابي ذر عن الكشميهني ويبقى اخوانهم قال الكرماني وظاهر
السياق يقتضي ان يكون قوله واذا راوا بدون الواو ولكن قوله في اخوانهم
متقدم عليه حكما وهذا خبر مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا انجاتهم
انفسهم وبانيده استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال العيني
الذي يظهر من هذا التركيب ان يقول خبر اذا اي اي اذا راوا انجاتهم
انفسهم يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون
معنا ويحجون معنا وقال الطيبي هذه ابيات لمتناسقة ثم في الاخبار فيقول
الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه
فيخرج امم من النار زاد ابو ذر عن الكشميهني من النار ويحرم عز وجل صورهم على النار تكرمة للساجود
فياتونهم بسقطت فيا توبهم لابي ذر وبعضهم قد غاب في النار الى قدمه
والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر الراء من عم فواخذ
يعودون فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف
دينار فيه ان الايمان يزيد وينقص فاخرجوه منها فيخرجون
منها من عم فواخذ يعودون فيقول تعالى لهم اذهبوا فمن وجدتم في
قلبه مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قيل
ان مثقاله ثمانية وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها
وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس وانث ضمير المثقال لكونه

مضافا

مضافا الى مونث فاخرجوه فيخرجون من عرفوه منها قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه فان لم تصدقوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاقراوا
ان شئتم فان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها
يضاعف ثوابها والبخاري المذكور هنا شيء زايد على عرف الايمان
الذي هو التصديق الذي لا يتجزا والزايد عليه يكون بعمل صالح
كذكر خفي وعمل من اعمال القلوب من شفقة على مسكين وحنو منه
تعالى او نية صالحة او غير ذلك يشفع النبيون والملايكة والمومنون
فيقول الجبار تعالى قال الحافظ ابن حجر قرات في تنقيح الزركشي ان قوله
فيقول زيادة ضعيفة لانها غير متصلة قال وهذا الحلط فيه فانها
متصلة هنا ثم ان لفظ حديث ابي سعيد هذا السيد كما ساقه الزركشي
وانا فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيخرج قبضة من النار
يخرج تعالى اقواما وهم الذين لم يعملوا الايمان ولم ياذن فيهم بالشفاعة
حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة احترقوا
فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر بافواه الجنة جمع
فوه بضم الفا وتشديد الواو المفتوحة سمع من العرب على غير قياس
وافواه الازقة والانهار ابوابها والمراد هنا مفتح مساكن اصحاب الجنة
يقال له ماء الحياة وسقط لابي ذر لفظ ما فينبتون في حافتيه نشاة
حافة بتخفيف الفا اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة
وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب المقول في حميل السيل ما يحمله من
موصلة فاذا نبتت فيه الحبة واستقرت على شط يجري السيل نبتت
في يوم وليلة فتشبه به لسرعة نباته وحسنه قد رايتموها الى جانب
الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما كان الى جهة الشمس منها
كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللولو
بياضا ونضارة تجعل بضم التحتية وفتح العين في رقابهم الخواتيم
شيء من ذهب او غيره علامة يعرفون بها يدخلون الجنة فيقول هولا

اهل الجنة
ع

منتقا الرحمن ادخلوا الجنة بنيتي فيدخلونها ويتنعمون فيها برحمته
تعالى وبمجرد الايمان دون امر زايد بعمل صالح فيقال لهم اذا نظروا في الجنة
الى ما فيها من النعيم اذكروا فيها بعزم لكم ما رايتم ومثله معه وفيه ان جماعة من
مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا
لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد فيه بغير وجه متكلف والنصوص
الصريحة متظافرة ظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين في النار
تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم من اخذ النار بعضهم الى الساقين وانها
لا تاكل الزاك سجود وانهم يموتون على ما ورد في حديث ابي سعيد بلفظ
يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها اهرا قم وجسم من دخول الجنة
سريعا للمسجونين بخلاف الكفار الذين يموتون اصلا لبيد وقوا العذاب
والجيوش حياة سيموتون بها على ان بعضهم اله العلم او لحديث
ابي سعيد بانه ليس المراد انه يجعل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية
عن غيبة احساسهم وذلك للرفق او كني عن النوم بالموت وقد سمى
الله النوم وفاة والحديث سبق في تفسير سورة الزمر باختصار
في اخره قال البخاري باسناده اليه وقال هجاج بن منهال بكسر الميم وهو
احد شايخ المولف ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها حدثنا همام
ابن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة
بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال يحبس المومنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك او قال
ولابي ذر بفتح الياء وضم الهاء من الهم نواله الجش وقول الزركشي هذه
الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة تعقبه في المصابيح
فقال هو كلف لا داعي له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور
بقوله يحبس المومنون حتى يهموا فيقولون لو استشفعنا لربنا
من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا بريد فيريحنا في الموقف وقال
الدماميني بالنصب لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت

لنا

لنا استشفاعا فاراحة يخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب فياتون ادم
من باب قوله انا ابو النجم وشعري شعري يشيرون الى ما هو معنى الكمال لا يعلم
ما اراد منه سوى بقوله ابو الناس خلقك الله بيده زيادة في الخضوع
والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد لك ملايكته
وعلمك اسماء كل شيء وضع الشيء موضعه اي السميات ارادة للتشخص
واحدا فواحدا حتى مستغرق السميات كلها لتشفع بلام المطلب ولابي ذر
عن الكشميهني او المستملي اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا
هذا فيقول لهم لست هناكم اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته
التي اصاب والراجح الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من الشجرة
بنصب اكله بدل من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير المجرور المحذوف
من قوله تعالى مقتضاها تسعة سميات وقد ترى منها ولكن ايتوا نوحا اول
نبي بعثه الله الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان فياتون نوحا
فيسالونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سواله ربه
ما ليس له به علم يشير الى قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق ولكن
ايتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فياتون ابراهيم عليه السلام
فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات ولابي ذر عن الكشميهني
كذبات بفتحات كذبهن احدها قوله اني سقيم والاخرى بل فعله
كبيرهم هذا والثالثة قوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض
لكنها لما كان صورتها الكذب اشفق منها ومن كان اعرف فهو اخوف
ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا متاجيا
قال فياتون موسى فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب
قتله النفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته
التي القاها الى مريم قال فياتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ايتوا
محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
واتمام يلهموا اتيان نبينا صلى الله عليه وسلم وسواله في الابتداء الظاهر

عليه السلام فيقولون
ادم

وفضله فانهم لو سألوه ابتداء لاحتمل ان يجيبهم بذلك فعين ذلك دلالة
على تفضيله على جميع الخلق وفي زاده الله تشريفا وتكريما قال صلى الله
عليه وسلم فيأتوني ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فيأتوني فاستأذن
في الدخول فيؤذن لي بضم الذال اي جنته التي لا تحد ها لاوليائه والاضافة
للتشريف وقال في المصابيح اي استأذن ربي في حال كوني في جنته فاضافها
الدار اليه تشريفا فيؤذن لي عليه فاذا رأيته تعالى وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني وفي مسند احمد ان هذه السجدة تقدر
جمعة من جمع الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لك
واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعطه سؤلك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فارفع راسي فاثني على ربي بثنا وتمجيد يعلمنيه
عز وجل قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم من النار
فيبعث الى طائفة معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة بيد ان
اخرجهم من النار قال قتادة ابو دعامة بالسند السابق وقد سمعته
يقول اي انسا يقول فاخرج من دار فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستأذن ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي ثم اعود الثانية فاستأذن على ربي في داره اي الجنة
فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه
بها الكتب في هذه دون الاولى كما الذي في اليونينية باسقاط
الفاء فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي بثنا وتمجيد يعلمنيه ثم قال
اشفع فيحد لي حدا فاخرج بضم الهمزة فادخلهم الجنة قال قتادة
بالسند وسمعته اي انسا والكشميهني ايضا يقول فاخرج فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره
فيؤذن عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي

قال علي

قال علي بن بثنا وتمجيد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم
وادخلهم الجنة قال قتادة سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا
يقول فاخرج بضم الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى
في النار الا من حبسه القرآن اي وجب حلوده بنص القرآن
وهم الكفار قال ثم تلى الآية ولابي ذر عن الكشميهني هذه الآية عسى
ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده
نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
رواه هنا معلقا ووصله الاسماعيلي من طريق اسحق ابن ابراهيم
وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال
فذكره بطوله وساقوا الحديث كله الا اذا فرقال بعد قوله حتى يهموا بذلك
وذكر الحديث بطوله وعندهم بضم الهمزة الفوقية وهم الهاء وسأق
الاستفتاح منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث وليس
من قوله فيقولون لو استشفعنا الى قوله المحمود الذي وعده نبيكم صلى
الله عليه وسلم للسمتملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبد الله بضم
العين بن سعيد بن ابراهيم بسكونها قال حدثني بالافراد عمي يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما افاء الله عليه ما افاء من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم
يعطي رجالا من قريش ولبقية قوله الانصار يعطيهم ويدعنا ارسل الى
الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى
تموتوا فاثنى على الحوض وفيه رد على المعتزلة في انكارهم الحوض فيه
اوائل الكتب من رواية انس عن اسيد بن الحضير في قصة بها فتروح
بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض والغرض من الحديث هنا قوله
حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه

قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة ابو
اسمعيل العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج
عن عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان الاحول ابن ابي مسلم المكي عن
طاوس ابن عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك
انت قيم السموات والارض الذي يحفظهما ويحفظ من احاطت به الشملت
عليه نون كلا ما به قوامه ويقوم على كل شيء من خلقك بما تراه من
التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن لنورية كل شيء
وملكه وكافله وتعديه وصلحه العوادعليه بجوده ولك الحمد انت نور
السموات والارض ومن فيهن اي منورذلك والعرب تسمي الشيء
اذا كان منه سبب نور تسمي اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر
الابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصاير الباطنة
الى المعارف الباطنة فهو اذا منور السموات والارض وهو النور الذي
انار كل شيء ظاهرا وباطنا واذا كان هو النور لا يمكن منه النور وبالنور
تر الابصار وانار الافاق والاقطار نور صفة فعل انت الحق المتحقق
وجوده وقولك الحق اي بدليله ثابت ووعدك الحق لا يتخلله خلف
ولا شك في وقوعه ولقاؤك الحق ايرويتك في الاخرة حيث لا مانع
والجنة حق والنار حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم لك
اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت
وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك خاصمت بك خاصمت من
كفار واغفر لي ما قدمت وما اخرت واسررت واعلنت وما انت اعلم
به مني لا اله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما لامته
قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري قال قتيبة بن سعد وسقط
لابي ذر قال ابو عبد الله واثبت الواو في قوله وقال قتيبة بن سعد بكون
الكسي المكي الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد ابن

مسلم

مسلم بن تدرس القرشي الاسدي مما وصله مالك في موطائه عن طاوس
قيام بفتح القاف المثناة التحتية الشديدة فالف بوزن فعال بالتشديد صيغة مبالغة
وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القايم على كل شيء
وقال في شرح المشكاة القيوم فيعال للمبالغة كالديوم والديوم ومعناه
القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والقيوم لا يصح الا لله
فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به اذ لا
يتصور للاشيا وجود ودوام الا بوجوده ثم عرف انه القيوم بالاسر
استراح عن كد التدبير ورتب الاشغال وعاش براحة التفويض
فلم يخش تبعية ولم يجعل في قلبه للدنيا كبرة قيمة وقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه القيام من قول الله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال
بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا
يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا ويه قال
حدثنا يوسف بن يحيى ابن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد ابن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن خيثمة بن بجيمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة
ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحا المهملة والفوقية
الطاي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما منكم حقا بالصحابة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل
ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم وعكسها يترجم عنه
ولا حجاب يحجبه عن رؤية ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي الما نع من
الرؤية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير لنفيه
لعدم المنع وكثير من احاديث الصفات تخرج على الاستعارة التخييلية
وهي ان يشترك شيا في وصف ثم يعتقد لو ازم احدهما بحيث يكون
جهة الاشتراك وصفا ثبت كماله في المستعار بواسطة شيء اخر مثبت
ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة

التخييلية ليحملها التخلي عن مباوي التجسم ويحتملان يراد بالحجاب
استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي والله تعالى
منزه عما يجب به الحجاب منفعة ابصار خلقه وبصائرهم بما شاء
كشف ذلك منهم انتهى ملخصا ما حاه في الفتح من الحافظ الصلاح
العلائي والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الحميد الحريري عن ابي
عمران عبد الملك بن حبيب الجوني عن علي البصري عن ابي بكر ابن
عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
جنتان مبتدا من فضة خبر قوله بينهما والجملة خبر المبتدا
الاول ومتعلق من فضة محذوف اي بينهما كائنة من فضة وما
بينهما عطف على بينهما وكذا قوله جنتان من ذهب بينهما وما
بينهما وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر
ابن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان
من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب
اليمين رواه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره
اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لاذهب بينهما وبالكتاب حديث
ابي هريرة رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا حدثنا عن
الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد
والترمذي وصححه ابن حبان واجيب بان الاولى صفة ما في
كل جنة من اثنتين وغيرها والثاني صفة حواني الجنات كلها وما
بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف وسكون
الموحدة وفي نسخة الكبرياء على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة
وهو ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ الرؤية لا مكنة وقال القرطبي
متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كائنين في جنة عدن

قال

قال في شرح المشكاة على وجهه حال من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس
وقال في الجنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيفيد بالعموم انتفاء
هذا الحصر في غير الجنة والى اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد
ان العبد المؤمن اذا تبوأ مقعده من الجنة تبوأ الحجب مرتفعة
والموانع التي تحجبه عن النظر اليه بمنزلة الاماهد عن هيبة
الجلال وسجات الجمال وابهة الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم الا برافته
ورحمته تفضلا منه على عباده قال الطيبي واستدل في المغني
اشتقاقه فاذا ابدا اطرقت من جلاله او لاخيفة بل هيبة وصيانة لجماله
واصله عنه لجلاله او لخوف خياله انتهى والحديث من المتشابه
اذ لا وجه حقيقة ولا رداء فاما ان يفوض او يؤول والمتكلمان يقال استعار
لتعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع ادراك ابصار
البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا اشاء تقوية ابصارهم وقلوبهم
كشف عنهم حجاب هيبته وبهائه عظمته وقال ابو العباس القرطبي الرداء
استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الاخر الكبر بارداي والعظمة
ازاري وليس المراد اثباب المحسوسة لكن المناسبة ان الرداء والازار ما كانا
مثلا زمين للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما اه واستشكل
في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب
بان مفهومه بيان قرب النظر اذ رداء الكبرياء الكون ما انفك من الرؤية
فعبر عن زوال المانع عن الابصار بازالة الرداء كما قال الحافظ ابن حجر
وحاصله ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في الكلام حذف
تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمنع عليهم بمعرفته فيحصل لهم النور
بالنظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوأ مقاعدهم من الجنة ولا
ما هنالك من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد
اكرامهم خوم برافته وتفضل عليهم بتنعيمهم على النظر اليه سبحانه
وتعالى اه وهو معنى قول التوربشتي السابق والحاصل ان رؤية الله

تعالى رؤيته يوم القيامة في الموقف لكل احد من الرجال والنساء وقال قوم من
اهل السنة يخلق ايضا للمنافقين وقالا خرون والكافرين ايضا ثم يحجبون
بعد ذلك ليكون عليهم حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة
على انها خاصة للانبياء والرسل والصديقين من كل امة ورجال
المومنين من البشر من هذه الامة واختلف في نساء هذه الامة فقيل
لا يرين لانهن مستورات في الخيام ويرد في احاديث الرؤية ما يخرج
بروايتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في
الرؤية ويرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه
الحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم القيامة رأى
المومنون ربهم عز وجل فاحدهم ياتي اليه عدا في كل جمعة
ويراه المومنات يوم الفطر ويوم النحر ذهب الشيخ عز الدين ابن
عبد السلام الى ان الملائكة لا يرون ربهم لم يثبت لهم ذلك كما ثبت
للمومنين من البشر وقال تعالى لا تدركه الابصار خرج منه المومنون
البشر بالادلة الثابتة وتبقى على عمومه في الملائكة وان لم يثبت
لم يثبت مثلها للملائكة للجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل المشاق
في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويزورهم
باجلاله رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذه الملائكة له وقد نقله عنه
جماعة ولم يتعقبوا بشيء منهم القرطبي جماعة وكذلك الاقوي انهم يرونه
كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة فقال افضل لذات
الجنة رؤية الله تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك
لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجماعة المومنين
والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن
القيم والجلال البلقيني والحديث سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان ابن
عيينة قال حدثنا عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة والمثناة تحتية عن

مهملة ساكنة اخره نون الكوفي رجاله ابن راشد الحيراني الكوفي كلاهما
عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرء مسلم
باخذ منه قطعة لمنشه بيمين كاذبة صنة ليمين لقي الله عز وجل
وهو عليه غضبان المراد به لازمه وهو العذاب قال عبد الله
ابن مسعود ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه فانزل
الله تصديق اي ما يصدق هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان
الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم وبما حلفوا به ثمنا قليلا
متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله
بما يسرهم الى اخرها ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
والحديث سبق في الايمان في باب عهد الله ومطابقته للترجمة
ظاهرا في قوله لقي الله وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة بما يسرهم
ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة ولا يبيع ذو غلظة للموي
والمستعلي على سلطته لقد اعطي بها بفتح الهمزة والحال ذو لبا يلهم
اكثر مما اعطي بفتحها ايضا الذي يريد شراها وهو كاذب ورجل حلف
على يمين اي على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس فيه اخراج
مخرج الغالب اذ الكاذبة يقع اخر النهار عند فراغهم من المعاملات
او خصصه لكونه وقت ارتفاع الاكمال ينتظره بها مال امرء مسلم ورجل
منع فضل ماء زاد على حاجته من يحتاج اليه في الشرب رجلا كان له
فضل ما بالطريق سقاه من بئر السبيل يمنعه الله من فضله يوم
القيامة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي
حصوله وطلوعه من منبعه بقدرتك بل هو باقتضاء فضلي

من باب اسم من اسماء الليل من المغازي

والحديث سبق في التوحيد وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد يعني ابن سيرين عن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر جهي الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله عز وجل السموات والارض اي عاد الامر الى ذي الحجة وبطل النسي وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا التحري الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهر العام اربعة اشهر مطلقا وربما زاد وفي الشهور يحللونها ثلاثة عشر او اربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل تغيرهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى اصل الموضوع يوم خلق الله السموات والارض السنة العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم حرمتها وحرمة النسيء فيها ثلاث ولابي ذر والاصيلي ثلاثة اي ثلاث سرد متواليات ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف والحاكد في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف والمحرم ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها الانهم كانوا متمكنين بتعظيمه الذي بين جمادي بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقريري قلنا الله ورسوله اعلم فيه مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذي الحجة بنصب ذي خبر ليس اي اليس هو يوم ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالنصب قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب خبر ليس زاد في الحرام بتأنيث البلدة ولذكر الحرام الذي هو صفتها وسبق انه استشكل وانه اجيب بانه امكن حمله على الوصفية وصار اسما

قلنا

قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله فاي يوم في الكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسب اي ابو بكرة نفيعا قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انتهاك دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذه في شهركم هذا زاد في الحج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا بعدي بتاء مضمومة وتشديد الجيم اي لا تصيروا بعدي في اثر موتي هذا او بعيد موتي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب بعض في بعض جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهذا الذي في الفرع ويجوز الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغائب عنه بتشديد لام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض من يبلغه بكسر الموحدة ان يكون اوعى اي احفظ له من بعض من سمعه وسقط لابي ذر لفظ له فكان محمد يعني ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اي بلغت ما فرض علي تبليغه من الرسالة والحديث سبق معلولا ومختصرا في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن

باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين

ذكر قريب على تأويل الرحمة بالرحم او التعطف او لانه صفة موصوف محذوف اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او للاضافة الى المذكر والرحمة في اللفظ فرقة فلذلك ذكر والعطف يقتضي التغاير والتقارب محل مغفرة له واسماء الله تعالى

قف سبتة

ومشاقه انما تؤخذ باعتبار المقامات التي هي افعاله دون المبادي التي
تكون انفعالات فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع
الضرر عنهم فتكون صفة ذات او نفس الانعام والدفع فيعود الى صفة
الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا عبد الواحد ابن زياد العبدي قال حدثنا عاصم الاحول
سليمان ابو عبد الرحمن البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن
مل النهدي عن اسامة ابن زيد بن حارثة انه قال كان بن ونن
البوسنية بنت لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم هو زينب
كما عند بن ابي شيبة وبنت تكوال بفتح اوله وتكون القاف
بعده ضاد معجمة اي يموت والمراد انه كان في النزع وكشميهني
بفتح اوله بعده فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم
ان ابنتها فارسل عليه الصلاة والسلام اليها ان لله ما اخذ وله ما اعطى
اي الذي اخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له
وكل الى اجل مسمى بقدر يوجل فلتصبر ولتحتسب تنوي بصبرها
طلب الثواب ليحسب لها ذلك من عملها الصالح ترجع اليها رسوله الله
بذلك فاخبرها بذلك فارسلت اليه تاقسمت عليه لتاتينها
قال اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه
ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة ابن الصامت زاد في الجنايز ورجال
فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي
ونفسه او نفسها تقلقل بضم اوله وفتح القافين تضطرب في صوت
او صدرها حشيه قال كانها اي نفسه شنه بفتح الشين المعجمة
والنون المشددة قربة يابسة فبكى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكي يا رسول الله زاد ابو نعيم وتنهى
عن البكا فقال عليه الصلاة والسلام انما يرحم الله

وفي

وفي الجنايز هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده
الرحما جمع رحيم كالكرما في جمع كريم وهي من صيغ المبالغة وسبق
الحديث في الجنايز والنذور وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن سعد بن ابراهيم بسكون العين بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثني ابي ابراهيم عن صالح بن كيسان مولى بني زيد
عمر بن عبد العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختصمت الجنة
والنار الى ربهما تعالى في مجاز اعن محل المثاب المخصوصة او حقيقة
بان خلق الله فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز
ان يخلق الله ذلك القول فيهما كما اخبر الجنة والنار لانه لا يتوقف
عقلا في الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح ولمسلم الرضا لجاب
ان خلق الله في بعض اجزايهما الجمادية لا سيما وقد قال بعض
المفسرين في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل ما في الجنة
حي ويحتمل ان يكون ذلك سببا لبيان الحال والا فهي اوفي واختصامهما
هو افتخار احدهما على الاخرى بمن يسكنها فتفتخر النار بانها بمن القي
فيها من عتاة الدنيا اثر عند الله من الجنة وتفتخر الجنة بانها بمن
يسكنها من اولياء اثر عند الله فقالت الجنة يرب مالي
الظاهرات تقول مالي وكسله عجز طريقة الالتفات لا يدخلني الا ضعفا
الناس وسقطهم بفتح السين والطا الضعفا الساقطون من اعين الناس
لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وقالت النار بعني اوثرت بهم الهمزة
وسكون الواو وكسر الراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين المتجبرين
بعالي فيهم فقال الله تعالى لهما بانه لا يفضل احدهما على الاخرى
من طريق من يسكنها وفي كلا منهما ما به كفاية اليها ما اذا انفرد
كل واحدة منهما الا ما اختصت به وقدر الله ذلك الى مشيته فقال تعالى
للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق الرحم بك من اشاء من عبادي وانما سماها

رحمة ان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اصيب بك من
اشا وفي تفسير سورة ق انما انت عذابي اعذب بك من اشا من عبادي ولكل
واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال فاما الجنة فان
الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشي للنار من يشا من خلقه فيلقون
فيها لان الله تعالى ان يعذب من لم يكلفه لعبادته في الدنيا لان
كل شي ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لا يسال عما يفعل فتقول هل من
مزيد ثلاثا حتى يضع تعالى فيها قدمه من قدمه لها من اهل العذاب
او ثمة مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال
جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي فتمتلي وترد بضم الواو
وفتح الرا بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد
مع فتح القاف وسكون الطا مخففة فيها اي حسبي وهذا الحديث قد
سبق في تفسير سورة ق بخلاف هذه الرواية التي هنا فانه قال
هناك واما النار فتمتلي وما يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة
فان الله ينشي لها خلقا وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله
ينشي لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا من المقلوب
وجزم ابن القيم بانه غلط بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلي
من ابليس واتباعه وكذا انكره البلقيني حمله على احجار تلقى
في النار اقرب من حمله على ذي روح تعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن
التزام ان يكونوا من ذي الارواح لكن لا يعذبون كما في الخزنة ويحتمل
ان يراد بالانشا ابتدا ادخال الكفار النار وعبر عن ابتدا
الادخال بالانشا فهو انشا الادخال لا الانشا الذي بمعنى ابتدا الخلق
بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد وقال في الكواكب
لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة
بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشا
للجنة لا ينافي الانشا للنار والله يفعل ما يشا فلا حاجة الى الحمل

علي

على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بفتح العين ابن الحرث
ابن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة
بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي الوقت
وذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من العصاة
واللام للتاكيد كالنون والمثقلة واقواما نصب مفعول سفع بفتح السين
المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة اي تغيير البشرة فيبقى فيها
بعض سواد من النار وقال الكرماني في اللفح واللهب قال العيني
وهو تغيير الشي بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون
الفا وبالحا المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة
تغير الوانهم من اثر النار بذنوب بسبب ذنوب اصابوها عقوبة
لهم ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته اياهم فيقال لهم الجهنميون
بفتح الها وتشديد النون بن يحيى مما سبق موصولا في كتاب
الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبي الخ
ولابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق
السابق محمولة على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق
وبه المستعان باب قول الله ان الله يمسك السموات
والارض ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر فقوله مرفوع على ما لا يخفى وبه قال
حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله ابن مسعود رضي الله
عنه انه قال جاء حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيمة يضع السما على اصبع والارض
على اصبع وفي باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي ان الله يمسك

السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار
على اصبع وساير الخلق فمنهم من يذكر هذا على اصبع وفي حديث ابن عباس
عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا
فقال كيف تقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين
على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وساير الخلق على ذه واشار راوي
الحديث راوية اولهم نابع يحيى بن ابهام قال الترمذي حسن غريب
صحيح وقد روي في امثالهم نحو هذا باصبعه ويجعله بخنصره ثم
يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا
لقول الحبر وزاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله
عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه
حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه في الفتح الاية تقتضي ان السموات
والارض ممسكات بقبض الله يمسكهن والحديث يقتضي انهما ممسكتان
بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يقتضي ان يمسك ما لا
واجاب غيره بان الامساك في الاية تعلق بالدنيا وفي الحديث
بيوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية
السابقة المشبه عليها بلفظ يمسك وجرى المولف على عادته في الاشارة
عند الايضاح بالعبارة والله تعالى يرحمه باب ما جاء في
تخليق السموات والارض وغيرها من الخلايق قال في الفتح كذا في
رواية الاكثرين تخليق وفي رواية الكشميهني في خلق السموات
قال وهو مطابقة للاية وهو اي التخليق او الخلق فعل الرب تبارك
وتعالى وامره بقولك قاربه تعالى بصفاته كالقدرة وفعله
اي خلقه وامره ولابي ذر زيادة وكلامه فهو من عطف العام على
الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وهو الخالق
الكون غير مخلوق بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال في
الفتح ايرد في الاسماء الحسنى ركب ورد معناه وهو المصور واختلف

في التكوين هل هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره
من السلف هذه صفة قديمة وقال الاشعريين في اخرين حادثة لئلا يلزم ان
يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يوجد في الازل صفة الخالق
لا مخلوق واجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون
ضارب ولا مضروب فالزموه حدوث صفات فيلزم حلول الحوادث
بالله فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات بل تجدد
تتعلقوه بانه لا يلزم ان يسمى في الازل خالقا ورازقا فكلام الله
تعالى قديم وقد ثبت بنيه انه الخالق الرازق فانفصل بين الاشعرية
اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز ويجاب المراد بعدم التسمية عدمها
بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا القال وهو منقول عن الكرخي
نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز
في اللغة واما في الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى
بالحقيقة الشرعية وابحث انها هو فيما لا في الحقيقة اللغوي فالزموه
بتجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل واجاب بان
الاطلاق هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ بن حجر وتصرف البخاري
في هذا الموضع يقتضي موافقة الاول واعاير انه قد سلم من الوقوع
في مسئلة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر قوله
هو المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال الكرماني وهو
اولى ليصح لفظ غير مخلوق قال في فتح الباري سياق المولف يقتضي
التفرقة بين الفعل وما يتاثر عن الفعل فالاول من صفة الفاعل والباري
غير مخلوق ولا صفاته غير مخلوقة وهو ما يتاثر عن فعله فهو مخلوق
ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه
فهو مفعول ومخلوق ومكون بفتح الواو المشددة وقال المهلب في
كتابه خلق افعال العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت
القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت

الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا كل مخلوق وقد السلف المخلوق
فعل الله وافعاليها مخلوقة فنفعها الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد
الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر ابي ابن ابي كثير المدني قال
اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن كريب
ابي رشد بن مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال
بت في بيت ميمونة ام المومنين رضي الله عنها وهي خالته
ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها لانظر
كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن
الكشميهني بالليل فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله
زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه
وابي ذر عن الكشميهني او نصفه قعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنظر الى السما فقرات ان في خلق السموات ابي لادلة واضحة
على صانع قديم عليم حكيم قادر الى قوله لاولي الالباب اي لمن اخلص
عقله عن الهوى حشو اللب عند الفرس ويدل ان العرض الحدث في
الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جواهر لا تنفك عن عرض حادث
وما لا يخلو عن الحادث لم يسبقه حادث ثم حدوثها يدل على حدوث
قديم والا لاحتاج الى محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن صفه يدل
على علمه واتقانه يدل على حكمته وتباره يدل على قدرته ثم قام
صلى الله عليه وسلم فتوضا واستن ثم صلى احدى
عشرة ركعة وفي اخر سورة ال عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل
انه ثلاثة عشر ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج
فصلى للناس الصبح والحديث ست قال عمران هذا باب
بالتنوين يذكر فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله

اتم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون رسمها كلمة وهي كاملة
لانها لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضا
المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم
بعلو المرسلين على عدوهم في تقادم الحاج وبلاهم القتال في الدنيا وعلوهم
عليه في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب والحاصل ان قاعدة
امرهم واساسه والغالب منه الظفر والنصرة وان وقته في تضاعيف
ذكر شوب من الابتلا والمحنة والعبرة للغالب وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله
عز وجل الخلق ابي لما اتمه كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه
ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفاته تعالى
قديمة فكيف يتصور السبق منها قلت تعاند صفات الفعل لامت
صفات الذات فجاز سبق احد المتعلقين الاخر وذلك لان اتصاله الخير
من مقتضيات صفته فخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد
وقال في فتح الباري اشار ابي البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة
من صفات الذات فيما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة
جاء مثله في صفة الكلمة ومما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا
حمل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال وقد تحمل عن مراده من قال
دل وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل والحديث اخرجه
النسائي في الصفوت وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت زيد بن وهب
الجهني يحدث عن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدثنا وابي ذر عن الكشميهني
قال وله عن الحموي والمستملي يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو الصادق في نفسه المصدوق فيما وعد به ربه ان خلق احدكم
قال ابو البقاء يجوز في ان الفتح لان ما قبله حدثنا قال المبرد الذي سمعت
يجوز الاستئناف الفتح والكسر اما الفتح فلما قالوا واما الكسر وان بنيتها على
مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما دنيه معنى القول دون حروفه
فواضح وان بنيتها على مذهب البصريين وهو الصحيح ان يقدر قولا محذوفا
يكون ما بعده محكيا به فيكسر عمرة ان حينئذ بالاجماع والتقدير وحدثنا
فقال ان خلق احدكم يجمع بضم اوله وفتح ثالثه اي ما خلق منه
وهو النطفة تقر وتخثر في بطن امه اربعين يوما او اربعين
ليتحجر فيها حتى تتهيأ للخلق ثم يكون علقة دما غليظا جامدا
مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما او اربعون ليلة ثم يكون
مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك والباء زائدة
عند الهروي والسمرقندي ثم يبعث الله الملك بالرحم في الطور الرابع حتى
يتأمل ما بيانه وستشكل اعضاءه فينفخ بادي بدء كلمات يكتبها
فيكتب من القضايا المقدرة في الازل رزقه كما يسوقه اليه مما يتغذى
به كالطعم والرزق حلالا او حراما قليلا او كثيرا وعمره طويلا
او قصيرا وعمله اصالح ام لا وشقي ام سعيد فيما اقتضته حكمته
وسبقت به كلمته وكان من حق الظاهرات ان يقال سعادته وشقاوته
فذكرهنه اما محافظة لصورة ما كتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير
انه شقي او سعيد فعدلت الكلام مسوقة ليهما والتفصيل وارد عليهما
قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام اي في قوله ام سعيد هي
المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة اي اشقي ام سعيد
فان قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الفعلية الانشائية
التي هي من كلام الملك فانه يسأل ربه عن الجنين اشقي هو ام سعيد
فأخبر الله به من سعادته وشقاوته كتبة الملك وتقتضي العلم
ان شقاوته وسعادته في وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف

محذوف

محذوف تقديره وجواب الشقي او السعيد فحذف هذا الجواب هو الذي
يكتب والاعلم الكلام ولله الحمد وهو نظير قولهم علمت ازيد قائم اي جواب
هذا الكلام ونحوه ذلك مما يستتم ظاهره لمنافاة الاستفهام لمضمون العلم
وتحققه ثم ينفخ فيه الروح بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل
الجنة حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب الذي كتبه الملك وهو في بطن امه فيعمل
بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه
الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات
والمعاصي امارات واسباب موجبات فان مضى الامر في العاقبة
الى ما سبقت به القضاء وجرى به القدر في السابقة وسبق ذلك في بدء
الخلق وغيره والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا خلاد بن
يحيى الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني قال سمعت ابي ذر بن عبد الله بن
زرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لجبريل يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت
الآية وما نتنزل الا بامر ربك والتنزل يحتمل معنيين معنى النزول ومعنى
ومعنى النزول يحتمل الاطلاق والاول اليق بمعنى انزل وتنزل في الآيتين
وتناسب وتتناسب لنسبة الامر الملائكة ما بين ايدينا وما خلفنا
الى آخر الآية اي ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا يمكنك ان تنتقل
من مكان الى مكان الا بامر الله ومشيته قاله هذا لك وفي رواية
كان هذا وفي رواية ابي ذر كان هذا وفي رواية عن الحموي والسمرقندي
قال هذا لك الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا

يحيى قال الحافظ ابو بكر محمد بن الازهر السجستاني الحافظ وقال اكثر اصحاب
محمد موسى الحنفي اما ابو معمر قال حدثنا وكيع محمد بن الجراح عن الاعمش
سليمان بن مهران المحدث عن علقمة بن قيس عن عبيد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال لما مات اسقف بن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قيل بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة
او تكسر ثم تفتح بالمدينة طيبة وهو متكئ على عسيب بالمهملتين
بفتح الاول وكسر الثاني اخره موحدة جريد النخل من يقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح
الذي يحيى به يبدن الانسان ويدبره عن سلكه وامتزاجه به
او ما هيتها او عن جبريل او القرآن او الوحي او غير ذلك وقال
بعضهم لا تسألوه عنه فسألوه عن الروح والذي في اليونينية لا تسألوه
عن الروح فسألوه فقام عليه الصلاة والسلام متوكيا على العسيب
وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه فقال ويسألونك
عن الروح قل الروح من امر ربي اي مما استأثر بعلمه وعجزت
الادلة عن ادراك ماهيته بعد شذاذ الامم الطويلة على الحوض
فيه اشارة الى تحيير العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاورته لمبدعه
على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا والخطاب
عام وهو خطاب لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم
لا تسألوه اي لا يستقيم لكم شيء تكرهونه وذلك انهم قالوا ان جاء فليس
بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولم يطلع
عليه احدا من عباده فاذا لم يفره دل على نبوته ولم يكن هو نبيا وقد
سبق في تفسير الاسراء بيه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله ابن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله

لا يخرجه

لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته الواردة في القرآن
بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع
ما نال من اجر بالغنيمة وان لم يغنموا او من اجر غنيمة ان غنموا وقوله
تكفل الله قال في الكواكب هو من باب التشبيه اي هو كالمتكفل اي كأنه
التزم بملابسة الشهادة الخالدة الجنة وبملابسة السلامة الرجوع
بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يوفي للخلق اما الشهادة
او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني
لا يتفكد عنه اجر وغنيمة مع جواز الجمع بينهما الذي قضية
المقول لا منافاة الجمع والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا محمد
ابن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش
سليمان عن ابي وائل بالهمز شقيق ابن ابي سلمة عن ابي موسى عبد
الله بن قيس الاشعري انه قال جاء رجل اسمه لاحق بن ضمرة كما مر في الجهاد
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية
بضم الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على
ناموسه ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله اي كلمة التوحيد هي العليا
بضم العين وهي المقاتل في سبيل الله عز وجل لا المقاتل لحمية ولا للشجاعة
ولا للرياء والحديث سبق في الجهاد والحمد لله باب قول الله تعالى
انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون اي فهو يكون اي اذا اردنا
حدوث شيء فليس الا ان نقول له احدث فيوجد من غير توقف وهو عبارة
عن سرعة الايجاد بين ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده عند
ارادته غير متوقف لوجود المأمور به عند امر الامر المطاع اذا ورد على
المأمور المطيع الممتثل والقول ثم والمعنى ان ايجاد كل معدوم على الله
تعالى بهذه السهولة لكنه يمتنع عليه اعادة المعدوم الذي هو من بعض
المعدومات فان قلت قولك ان خطابا مع المعدوم لغو محال وان خطاب
خطاب مع الموجود كما مر تحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان

هذا قبيل لتفنن الكلام والمحاياة وخطاب العالم بما يعقلون ليس بمحذوف
خطاب المعدوم لان ما اراد نهر كما يأتي على كل حال او على ما اراده من السامع
ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من السموات والارض في قدح المبرد
لقدر على ذلك وكلم خاطب العباد بما يعقلون وسقط لابي ذر قوله
ان يقول فحوديه قال حدثنا شهاب بن عباد بشد الموحدة بعد
فتح سابقتها العبدي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء المهملة
وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسي الكوفي عن اسمعيل ابن خالد
البجلي الكوفي عن قيس اي ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يزال امتي امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين على الناس بالبرهان
حتى يأتي امر الله بقيام الساعة وارد تالي بقيامها هو كله وتضاده
وهو الفرعي المناسب للترجمة وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون اي
غالبون على من خالفهم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر
هو عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر الازدي الداني قال حدثني
بالافراد عمير بن هانئ بضم العين وفتح الميم وهاني بالمد اخوه
الداني انه سمع معاوية ابن ابي سفيان رضي الله عنهما قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال امت امتي
قائمة بامر الله عز وجل لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم
حتى يأتي امر الله وهم على ذلك قال ابو عبد الله قال
مكحول بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف ميم مكبرة قال
سمعت معاذ بن جبل يقول وهم باي الاماكن قائمة يعني بالشام
فقال معاوية ابن ابي سفيان هذا مالك يعني بن يخامر
يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين
بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي القرشي
النوفلي قال نافع بن جبير بضم الجيم بن مطعم عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على سيلة
الكذاب في اصحابه فقال لما قال ان جعل لي محمد من بعده تبعته
وكان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد وسالتني
هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن يجاوز
حكمه وشبه الواو مفتوحة في نعد وعلى القاعدة مثل وان تزوجوا
وفي بعض النسخ بحذف الواو وتخرج على الجزم بلم مثل لم نرع وليس
ادبرت عنا الكلام ليعقرنك الله ليهلكنك وسقط البقية للترجمة في
قوله ولن تعدو امر الله فيك وسيق الحديث في اواخر المغازي
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري عن عبد الواحد
بن زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن
قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال بينا نمشي
سليم انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة
بالحاء المهملة والمثلثة قولا بي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة
حرف الجر والتعليل وحرث شكر حرب بكسر الحاء المعجمة وفتح الحاء
والتنوين بالمدينة وهو تنوكا على قصيب من جريد النخل
معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح
فقال بعضهم لا تسالوه ان يجيء فيه شيء تكرهونه وهو ابهامه اذ
هو بهم في التوراة انه مما استاثر الله بعلمه فما ابهمه دل على
نبوته وهمزة ان مفتوحة فقال بعضهم لنسالنه عنه فقام رجل فقال
يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من
امر ربي الجمهور على انه الروح الذي في الحيوان يسالوه عن

حدثنا

الروح الذي في الحيوان يسألونك عن حقيقته فاخبرانه من امر الله اي
مما استأثر الله بعلمه وقيل سألوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا وتزله
من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما اوتوا بدل
الفوقية من العلم الا قليلا قال الزمخشري مسلمات هكذا في قراءتنا اوهو
وجه خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن
يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التوراة قليل في
جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها
العبد خير كثير في نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى بدت
قليلة قال في الفتح وروى في رواية الكشميهني وما اوتيتم وقعت التراة
المشهورة والحديث سبق ترتيبا باب قول الله تعالى قل لو
كان البحر اي ماء البحر مدادا لكلمات ربي اي لو كتبت كلمات الله وحكمته
وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات
ربي ولو جئنا بمثله بمثل البحر مددا المنفد ايضا والكلمات
غير نافدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد او هو ما يمد به ينفد
ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة
ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت
البحر ممدادا سبعة ابحر كما يقتضيه الكلام ان تنال ولو ان الشجر اقلام
والبحر مداد لكتب الخبر عند ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك
مد الدواة وامدها جعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر
السبعة بمنزلة مداد في نصب شيء مداد لها ايا اصاحبي لا يقطع ولو ان
ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر يمده ومداد بسبعة ابحر وكتبت تلك الاقلام
والمداد لتوله قال لو ان البحر مداد الكلمات ربي وادرج عبد الرزاق
في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال لو ان كل شجرة في الارض اقلام
والبحر مداد اخذ الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال
ابن ابي حاتم حدثني ابي سمعت سعيد بن اهل العلم يقول قول الله انما

ان لم يفعلوا وقد اجمع عليه ان تعلموا والحديث سيأتي قريبا عند

باب التنويه في المشيئة والارادة

للفرق بين المشيئة والارادة الاعند الكرامية حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية يتناول بها الله تعالى بهائم حيث حدثت والارادة حادثة متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله قال احمد الثالث رضي الله عنه فيما رواه البيهقي عنه الربيع بن سليمان عنه المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤون الا ان يشاء الله فليست لمخلوق مشيئة الا ان يشاء الله به اه وقد دلت الآية على ان الله تعالى خالق افعال العباد واسنم لا يشاؤون الا ما يشاء الله تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على ان فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا لهم واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم لم يوافق مشيئتهم والفاعل فيثبت بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وتم بهذا الارادة على تميز احد امرين المتساويين بالنسبة الى الارادة تعالى فالاولى بالطاعة والمعصية سواء وقت ام الاولى والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاول الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثاني بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على بي المجرور والسابق وسقط الباب وبالياء لغير ابي ذر بقوله وقول الله بالرفع تؤتي الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء فخالف بفعل الاهتداء فيمن شاء فدلت هذه الآيات على اثبات الارادة والمشيئة لله تعالى وان العباد لا يريدون شيئا

الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه الخالق لافعالهم طاعة او معصية قال سعيد ابن المسيب عن ابيه نزلت اية انك لا تهدي من احببت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به المعتزلة بانه لا يريد المعصية ولجوابه بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر وبين الفطر بشرطه وارادة العسر المغنية الالزام بالصوم في السفر في جميع الحالات والالزام هو الذي ينتفي لانه لا يريده وقد تكرر ذكر الآية في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وانما كيف اعمالها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لعذب عليه واجابوا على انه يلزمهم ان يقولوا ان الخلق كرهوا ارادة الله وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليثاب عليه ويثبت انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا والزم المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال حدثنا مسدد بضم اوله وفتح ثانيه وسكون ثالثه وكسر الدال المهملة ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله عز وجل فاعزموا بهمزة وصل في الدعاء وفي الدعوات فليعزم المسئلة اي فليقطع بالسؤال ويجزم به حسن ظن بكرم ربه تعالى ولا يقل احدكم ان شئت فاعطني بهمزة قطع اي لا يشترط المسئلة لعطايه لانه امر مستيقن انه لا يعطي الا ان يشاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما تشترط فيما يجمح ان يفعل به وهو ما مست اكراه او غيره ولذا استدل عليه السلام بقوله فان الله لا مستكره له بكسر الراء وبالخاء المعجمة بوزن اسم الفاعل من الاستفعال اعت عطاية كقول القائل ان شئت ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام يشعر بالتنازل واما مقام الافتقار

فاطمة عليها السلام وبيت الطالب والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم له ههنا في قوله ان شئت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل قال المؤلف وحدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثنا اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي عن سليمان بن بلال عن محمد ابن ابي عتيق عبد الرحمن المدني التيمي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن الحسين بضم الحاء ان اباه حسين بن علي عليهما السلام اخبره ان اباه علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على المفعول المنصوب في طرقه فقال لهم لعلي وفاطمة ومن عندهما بحضرتهم الا بالتخفيف تصلون قال علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته عز وجل فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك ولم يرجع اليّ بكلمة وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه بالمجمتين تعجبا من سرعة الجواب ويقول والحال انه وكان الانسان اكثر شيء جدلا نصب على التمييز اي ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شيء وقرأته الاعمى كما قال في الكواكب اشارة الى ان الشيء يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذلك جعل جواب من باب الجدل ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء وسبق في باب قوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا من الاعتصام وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان المدني مولاهم

المدني قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل خامة الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة اول ما ينبت على ساق يفيء بالتحتية المفتوحة والفاء المكسورة بعدها همزة ممدودة تميله وتريحه ورقه من حيث انتهاء الريح ولابي ذر عن الحموي والمستملي حيث انتهى الريح بالنون تكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفاء مشددة بعدها همزة تقلبها وتحولها من جهة الى اخرى فاذا سكنت الريح اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء بضم التحتية وفتح الكاف والفاء المشددة هزمه مثل المؤمن فانه سير مرة ويبلى مرة وكذلك خامة الزرع تعتدل مرة بعد سكوت الريح وتضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة اخرها هاء تانيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيد وقال الداودي الارزة عند اهل الشجر لا يميل الريح اكبر منها ولا اشد منزعا منها وروى اصحاب الحديث باسكان الراء وروى كمثل الارزة بحذف الياء وزيادة فاعلة اي كمثل الشجرة الثابتة وروي بتحريك الراء والذي رويناها باسكانها مما سمعت له حتى يقصمها الله عز وجل اذا شاء فيكون المرء اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء ايضا والحديث سبق في اوائل الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر اذا ابو اذر عند الكشميهني بتوك انما بقاؤكم فيما مضى قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر

المدني

المنهية الي غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى
انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا
والاول مشتمل على قيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب
وكرر ليدل على تتميم القرار على جميعهم ثم اعطي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل
فاعطوا قيراطا ثم اعطيتم القرآن فعملتم به من العصر حتى غروب
الشمس فاعطيتم قيراطين بالتثنية قال اهل التوراة ربنا هؤلاء اقل
عملا بالاجر منا ولا بأس ذرعا ما لا واكثر حملا ولا بأس ذرعت الكشميهني حذف
قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم بالافراد من شيء
ولا بأس ذرعت الكشميهني من اجوركم شيئا قالوا لا قال فذلك اي فمثل
ما اعطيته من الاجر فضلي اوتيه من اشاء وهذا موضع الترجمة
من الحديث وسبق في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبيد الله بن محمد المنادي
بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام وهو ابن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري بمديث مسلم عن ابي ادريس عائذ بالمهملة والمعجمة الخولاني
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول
صلى الله عليه وسلم في رهط ثم النقبا الذين بايعوا ليلة
العقبة بمنى قبل الهجرة فقال ابايعكم على التوحيد ان لا تشركوا
بالله شيئا وعلى ان لا تشرقوا حذف المنصوب ليدل على العموم
ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا
يقتلونهم خشية الاملاق ولا تاتوا ببهتان يكذب يبهت باسمه
كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم وكني
باليد والرجل عن الذات او معظم الافعال بهما ولا تعصوني
ولا بأس ذرعت الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف

من

من الشارع حسنه نهيا وامرا فعل وفي بتخفيف الفاء والتشديد
ثبت على العهد فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم
منكم ايها المومنون من ذلك شيئا غير الكفر فاخذ بضم الهمزة
وكسر الخاء المعجمة وفي الايمان فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه
الحد فهو اي العقاب كفارة له وطهور بفتح الطاء اي مطهرة لذنوبه
فلا يعاقب عليها في الاخرة ومن ستره الله فذلك اي فامره الى الله
عز وجل ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله والغرض
منه هنا قوله ان شاء عذبه وان شاء غفر له على ما للخفي ربط
في كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه قال حدثنا
مسلي بن اسد المسمى ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم
الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن محمد
هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله سليمان
عليه السلام كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة على نسائي
اي لاجامعهن فتحملت بسكون اللامين وتخفيف المثناة وقد
يفتحان وتشديد المثناة وفي الملكية اولتدت فارسا يقاتل في سبيل الله
عز وجل فطاف على نسائه اي جامعهن فما ولدت منهن
الا امراة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولا بي
ذر عن الكشميهني جات بشق غلام وحكى القابسي في تفسيره
ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه قال نبي الله
صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى قال ان شاء الله
لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل
ولفظ ستون لاثنتين وتسعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار له
وقع في الجهاد مائة امراة او تسع وتسعون بالشك وجمع بان
الشيئين حرابر وما سواهن سراري وفي احاد الابناء زيادة فوائد
تراجع والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة

وبه قال حدثنا محمد هو بن سلام كما قاله ابن السكن او هو بن المثنى قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء
بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل على اعرابي يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره
والاعرابي قال الزمخشري في ربيعة هو قيس بن ابي حازم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور اي
مرضك مطهر لذنوبك ان شاء الله فقال ابن عباس قاله الاعرابي
استبعادا لقوله عليه الصلاة والسلام طهور وفهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم ترجى حياته فلم يوافق على ذلك
لما وجده من المرض الموذن بموته فقال بل هي حمى تفور بالفاء ثم القاف
اي تثور الكثيمي بل هي حمى تفور بالفاء ثم القاف المفتوحة على
شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من زاره اذا
حمله على الزيارة والمعنى كثر فوح الحمى والمنصوب للاعرابي
والقبور مفعول اي ليس كما رجوت من تاخير الوفاة بل الموت
من هذا المرض هو الواقع ولابد لما احبه من نفسه قال النبي صلى
الله عليه وسلم فنعم اذا ففيه دليل على ان قوله لا باس عليك
انما كان على طريق التزجي لا على طريق الاخبار عن الغيب
كذا في المصابيح وذكر المولف الحديث في علامات النبوة وذكرت
ثم ان الطبراني زاد فيه انه صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي
اذا ابيت فهي كما تقول وقضا الله كان فاسي من الغد لاسنا
وان الحافظ ضياء قال ان بهذه الزيادة يتم مرد خول الحديث
في علامات النبوة وبه قال حدثنا بن سلام هو محمد قال
اخبرنا هيثم بضم الهاء مصغر ابن بشير عن حصين بضم الحاء وفتح
الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي
ابن عم منصور عن عبد الله بن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي

عن ابيه

عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن
الصلاة كذا اورده هنا مختصرا لحذف من اوله وساقه في باب
حكم الاذان بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف
ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند
بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى
الله عليه وسلم وقد علا حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت
قال ما القيت على نومة مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله قبض ارواحكم اي نفسكم قال الله تعالى الله يتوفى الانفس
حين موتها والتي لم تمت في منامها وتبعنا هنا يقظتها تتلقاها
عن الابدان وتصرفها ظاهرا لاباطنا حين شاء وردها عليكم حين
اليقظة حين شاء قضوا حوائجهم وتوضوا الى ان طلعت الشمس
وابيضت شديد الضاد معجمة عن الفراء اي صفت فقام النبي
صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة فقضاء
والمطابقة ظاهرة وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف
والزاي المعجمتين والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال البخاري
وحدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي
عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق
عبد الله بن ابي عتيق واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب بن حزن المخزومي احد
الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه انه قال
اسر رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق كما في جامع سفيان
ابن عيينة والليث لابن ابي الدنيا كلاهما في تفسير الاعراف

التصريح بانه من الانصار فيحتمل تعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه
فنحاص وفيه سبب في الخصومات فقال المسلم والله الذي اصطفى
محمدا على العالمين من جبل وانس وملائكة قال في قسم يقسم به فقال
اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند
ذلك فلطم اليهودي عقوبة له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ
العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل
فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره
بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تخيروني على موسى تخييرا يودي الى تنقيصه او بغضي لكم
في الخصومة او قاله تواضعا وقبل ان يعلم سوده عليهم
فان الناس يصعقون فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش
باخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان بهمزة الاستفهام فيكون صعقة
فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل بقوله فصعق من
في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ومطابقة الحديث ظاهرة
وسيأتي في الخصومات وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور
جبريل وليس الا هذه الرواية قال اخبرنا النضر بن شميل اخبرنا اسحاق
ابن سويد ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا
يحيى بن ابي كثير العدوي عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة طابة
يا ايها الدجال الاعور الكذاب لا يدخلها فيجد الملائكة على انقابها
يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى
وهذا الاستثناء للتبرك والتاديب وليس للشك والغرض منه الحث
على سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة والحديث سبق
في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا

شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة بن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة باستجابتها فاريد ان شاء
الله عز وجل ان اخبي ان اخر دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيامة جزاه الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عشيرة بن صفوان
بضم المعجمة والشين المهملة بن جبل بالجيم المفتوحة الجحدبي
قال حدثنا ابو ابهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
ولابوي الوقت وذر النبي صلى الله عليه وسلم بينا نحن جلوس
انا قائم رايتني بضم الفوقية رايت نفسي على قليب بفتح القاف
وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بير فنزعت منها
ما شاء الله عز وجل ان انزع منها ثم اخذها مني ابن ابي قحافة
ابو بكر الصديق رضي الله عنه فنزع من البير ذنوب او ذنوبين
ذنوا او ذلوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت اي الدلو في يده
غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء آخره الى الكبر فلم ار عبقريا
بسكون الموحدة وفتح القاف سيدا من الناس يفري
بفتح اوله وسكون الفاء بعدها فوقية ثم تحتية مشددة اي يعمل
سيد يعمل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصلاح حتى ضرب
حوله بعطن وهو الموضع الذي يناخ فيه الابل بعد السقي للاستراحة
وهذا مثال لما جرى للشيخين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتشار

الناس بما بعده صلى الله عليه وسلم فمات عليه السلام وهو صاحب
الامر قام به الجمل بتمام وقرر قواعد الاسلام وممهد اساسه وارضح
اصوله وفرعه فخلفه ابو بكر رضي الله عنه وقتل به اهل الردة
فخلفه فاتسع الاسلام في زمانه فتشبه امر المسلمين بالقلب لما فيهما من
الما الذي به حياتهم وانبرم بالمستبقم ولبس في قوله ولي تزعه
منعف حط من مرتبة ابي بكر وترجيح لمرتبة عليه انما هو اخبار
عن تقرر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة اتباع الناس به
لاتساع بلاد الاسلام واما قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها
المتكلم كلامه وتبقة الدعامة وليس بها تحقيق ولا اشارة الى
ذنب قاله في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع غيره
وذكرته هنا لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو
كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر او الحرث عن ابيه ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السايل وربما قال جاءه السايل
او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا فلتؤجروا
حاجته لدي فلتؤجروا سبب شفاعتكم قال في المصابيح ثم المحرر
الرواية في لام فلتؤجروا فعل هي ساكنة او محركة وان كانت ساكنة
تبين كونها لام الطلب وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب
وكونها حرف وعلى الاول ففيه دخول الامر على الفاعل المخاطب وهو
قليل وعلى الثاني فيحتمل كون الفا زايدة واللام متعلقة بفعل
محذوف اي اشفعوا فلاجل ان تؤجروا امرتكم بذلك اه قلت
والذي في فرع اليونسنية وروبيته بسكون اللام ويقضي الله على
لسان رسوله ما شاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما شاء اي

يقضي

الله على لسان رسوله بالوحي والالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث
سبق في باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة من كتاب الادب
وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الخيفي او ابو زكريا البلخي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر
هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي
ان شئت اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت وليعزم
ذلك فلا يشك في العقول ليستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك
بمشيئة الله وليعزم مسئلته وليعظم رغبته فان الله تعالى لا يتعاظمه
شيء اعطاه ما شاء لا مكره له كسر الراء اي الله تعالى فعم لو قال
ان شاء الله للمتروك لا للاستكراه لم يكره والحديث سبق قريبا وسياتي
للمترجمة ظاهره وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا ابو عامر هو العقدي شيخ البخاري ابو بكر بن عبد الوهاب
والموحدة المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال
حدثني الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله
بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه اتى ابن عباس تنازع رجلان هو والمر
بضم الميم الثانية وشد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح
الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام اهو خضر فمر
بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له
اني تمارينا فحاءت انا وصاحبي هذا الحر فيب صاحب
موسى الذي سال السبيل فلقيه هل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال ابي نعم سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما بنو اسرايل
موسى في ملا بني ولابي ذر في ملا من بني اسرايل اي من

اشرائم في جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك
فقال موسى لا اعلم احدا اعلم مني فاوحى بضم الهمزة وبابه ذ ر
عز الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام
لي عبدنا خضر بفتح الخاء وكسرها وسكون الضاد وبفتحها وكسر الضاد
سمي به لانه جلس على الارض فصارت خضرة وكان اسمه بليا
بفتح الباء الموحدة واسكان اللام وبالتحتانية مقصورا وكنيته
ابو العباس اعلم منك بما اعلمه من الغيوب وحوادث القدر
مما لا يعلم الانبياء منه الا ما اعلموا به فقال موسى السبيل الطريق
الي لقيه فيعلم الله عز وجل الحوت المملوح اية علامة على مكان
الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح القاف
فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بكون الفوقية ثم الحوت
في البحر فقال فتى موسى يوشع ابن نون لموسى ارايت ماذا هابي
اذ اوينا الى الصخرة اي الصخرة التي رقد عندها موسى
واتى دون نهر الزيت وذلك ان الحوت اضطرب وورقع في
البحر فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال
موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغ اي الذي نطلبه علامة
على وجدان الخضر فارتدا على اثارهما يقصان قصصا وجدا
خضرا عليه السلام وكان من شانها الخضر وموسى ما قص
الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
بقية الاية سنجدني ان شاء الله صابرا وقوله ثم انطلقا والحديث
سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر من كتاب
العلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالسند
اليه وقال احمد بن صالح ابو جعفر ابن الطبري المصري الحافظ
فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني

بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال في حجة الوداع نحن نازلون غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة
حيث تقاسموا اي تحالف قريش على الكفر منهم ابو سفيان بن حرب
هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يكتموهم بمكة حتى يسلموا اليهم
النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في
الكعبة قال البخاري بريد صلى الله عليه وسلم بخيف بني كنانة
المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين اخره موحدة
موضع بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل
وارتفع من سيل الماء والحديث سبق في الحج في باب نزول النبي صلى
الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته لاحقابها وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة اي
سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس السايب
ابن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن عبد الحموي والمستملي عن
عبد الله بن عمر وبفتح العين وسكون الميم اي ابن العاص وهو
الاول الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي صلى الله عليه
وسلم اهل الطايف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل
منهم شيا فقال انا قافلون اي راجعون الى المدينة ان شاء الله
فقال المسلمون نقفل بضم الفاء بعد سكون القاف اي نرجع ولم
نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين
المعجمة اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراحات
لان اهل الطايف رموهم من اعلى السور فاتوا اليهم منهم سهام
ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور ولم يفتح لهم فلما راوا ذلك ضلع
لم نصيب الرجيع قال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا

ان شاء الله فكانت شدة هذا الموت ذكر لهم فتتم رسولهم الله
صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي باب
قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له اي اذن
الله حتى الاذن للشفيع لاجله وهي اللام الثانية في
قوله اذن لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم اي من شدة
الفزع عن قلوب الثاقفين والمستمع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة
في اطلاق الاذن والتشريع ازالة الفزع وحتى غاية لما فهم من ان
ثم انتظار للاذن وتوقعا وتوهما من الراجين الشفاعة والشفعا
هل يؤذن لهم او لا يؤذن لهم كانه قيل ينتظرون ويتوقعون يسئل
بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اي القول الحق وهو الاذن بالشفاعة
لمن ارتضى وهو العلي الكبير اذ والعلو والكبرياء لله يملك
ولا ينبغي ان يتكلم ذلك اليوم الا باذنه وان يشفع الا لمن ارتضى
وقال في الفتح واظن البخاري اشار بهذا الى ترجيح قول من
قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة
في قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملائكة بدليل قوله بعد وصف
الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون
خلاف قولهم زعم ان الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى
ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما تقدم في الضمير في
ونعلم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة الحياة ويكون اتيانهم اياه
مستعقبا الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قد
ايحوا بخ معترضة وحمل هذا القايل على هذا الزعم ان قوله
حتى اذا افزع عن قلوبهم غاية لما يدل عليه ما تقدم انه ما ذكر
وقال بعض المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم
اي تماديتم في الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم قال الحق

وفيه

وفيه المقامات من الخطاب الى الغيبة وفيهم من ساق الكلام انه هناك
فزعم من يرجو الشفاعة بعد يؤذن له في الشفاعة اولا فانه قال
يترجون زمانا لهي اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام لقول الله
تعالى في اطلاق الاذن تبا شروا بذلك وسأل بعضهم بعضا ماذا قال
ربكم قالوا الحق اي القول الحق وهو الاذن في الشفاعة لمن ارتضى
قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث
كثيرة يؤيده والصحيح في احوالهما ما قاله ابن عطية وهو
ان المغيا بحمد ومكانه قتل ولا هم يشفعا كما تزعمون بل عند هم
لمكرمة لامره اياه بالشفاعة وتفزيع عن قلوبهم والمراد بهم الملائكة
وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك وهو المعتمد ومن ثم
المولف من ذكر هذه الاية يلتئم من الباب كله اثبات كلام الله
القايم بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق
ربكم وهذا اول باب ذكره المولف في مسئلة الكلام وهي مسئلة
طويلة وقد تواتر القول بانه تعالى متكلم ان الاشاعرة ولم يختلف في
ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف في معنى كلامه
وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس من جنس
الاصوات والحروف بل صفة ازلية قايمة بذاته تعالى ومنافية
للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه والاقة التي تعتري
معطوعته الالة اما جبب الفطرة كما في الخرس او بسبب منتهاه وعدم
بلوغها حد النطق كما في الطفولية فهو بها ايزاه مخبر وعن ذلك
يدل عليها بالعبارة او الكناية او الاشارة فاذا عبر بها بالعربية فقرا ان
وبالسريانية فانجيل وبالعبرانية فتوراة والاختلاف على العبارة
دون المعبر كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل
انه صفة واحدة فتتكثر باختلاف المتعلقات كالعلم والقدرة
وساير الصفات فان كلامها واحدة قديمة والتكثر والحدوث

انما هو في المتعلقات والاضافات لما ان ذلك اثبت بكماد التوحيد ولانه لا دليل
على تكثير كلامه في نفسه وقد خالف بجميع الفرق وزعموا انه لا معنى
للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة على المعاني المقصودة
وان الكلام النفسي غير معقولة ثم قالت الحنابلة والحشوية ان
تلك الاصوات والحروف بتوالها وترتيب بعضها على بعض وكون
الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت ثابتة
في الازل قائمة بذات الباري تعالى وتقدس وان المسموع
من اصوات القراء والمرئي من اسطر الكتاب نفس الكلام اي كلام
الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بيننا وبين اهل السنة يرجع
الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والا فاهل السنة لا يقولون
بتقدم الالفاظ والحروف وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي وانما
اهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه نفسا لا حسابا ان المتكلم
من قام به الكلام لا من اوجد الكلام وليس في محل اخر للقطع بان
توجد الحركة في جسم اخر لا يسمى متحركا وان الله تعالى لا يسمى بالاصوات
صوتا ولهذا سمعنا قاريا يقول انا قايم بسميه متكلما وانا
نعلم ان الموجد لهذا الكلام بل وان علمنا ان موجده هو الله تعالى
كما هو راي اهل الحق وحينئذ فالكلام القايم بذات الباري
تعالى لا يجوز ان يكون هو الحسي اعني المنتظم من الحروف المسموعة
لانه حادث ضرورة وان له ابتدا وانتها وان الحرف المتاخر
من كلمة مسبوق بالاول مشروط بانقضايه وانه ممتنع باجتماع
اجزايه في الوجود وبقاء شيء منها بعد الحصول والحادث
ممتنع قيامه بذات الباري تعالى لا يجوز قيام النفس القديم
وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد القراءات كلام الله وكلام الله
صفة من صفات ذاته وليس شيء من صفات ذاته مخلوقا
ولا محدثا ولا حادثا وقال تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان

فخص

فخص القرآن بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص الانسان بالتخليق
لانه خلقه وصنوعه ولولا ذلك لقال خلق القرآن والانسان
في الله اورد هذه الآية على ذلك لانطباقها بها وقال الله جل ذكره
من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اي ليس لاحد ان
يشفع عنده لاحد الا باذنه ومن وان كانت لفظة استفهام
معناه النفي ولذا دخلت الا في توهم الاباذنه وعنده متعلق
بيشفع او بمحذوف لكونه من الضمير في يشفع اي يشفع مستقرا
عنده وقوي هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده
وقريب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان للكرسته
وكبريايه وان احدا لا يتمالك ان يتكلم يوم القيامة الا اذا اذن
له في الكلام وفيه رد لزعم الكفار ان الاصنام تشفع لهم
وقال مسروق هو اية الاجدع مما وصله البيهقي في الاسما
والصفات من طريق ابي معوية عن الاعمش عن مسلم
بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق عن ابن مسعود رضي
الله عنه اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات شيئا ولفظ
البيهقي وهو عند احمد سمع اهل السما صلصلة كجر السلسلة
على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل
فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم فاذا فزع عن قلوبهم وبكت
الصوت بالنون بعد الكاف الخفيفة الصوت المخلوق لاسماع
اهل السموات والادلة قاطعة بتنزيه الباري جل وعلا عن الحروف
المستلزم للحدوث ولابي ذر وقت الكشميهني وثبت الصوت بمثلثة
موحدة فنونية عرفوا انه الحق من ربكم بالخاء وسقطت لغير
ابي ذر وناد وا ماذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه
كما يشبق لفزعهم قالوا قال الحق وفي رواية احمد ويتوارث ياجبريل
ماذا قال ربكم قال الحق فينادون الحق الحق

قال البيهقي ورواه احمد ابن ابي شريح الرازي وعلي بن اشكاب وعلي
ابن مسلم ثلاثتهم عن ابي معوية مرفوعا اخرجه ابو داود وعبد
الغني منهم وافظه سئله الا انه قال فتقولون ماذا قال ربكم ويذكر
بهم اوله بصيغة التمريض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم عن حجاب
اي ابن عبد الله الانصاري عن عبد الله بن اسيه بضم
الهمزة وفتح النون الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة
فيناديهم ويقول لهم بصوت يحارق عني كما يسمع بدانه اويباعد
تعالى من يناديه فشبه مجاز الحذف وقال البيهقي الكلام
ما يتعلق به المتكلم وهو مستقر في نفسه ومنه قول عمر في حديث
السقيفة وكنت هيأت في نفسي كلاما اشماه كلاما قبل
التكلم به فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف
واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري
تعالى ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه حروفا واصواتا
واما حديث ابن انيس فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات
من عقيل لسوء حفظه ثم ثبت لفظ الصوت في حديث
صحيح مرفوع غير حديثه فان ثبت رجح الحديث بان معنى
يعني الملائكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا فيحتمل ان
يكون صوت السماء او الملك الاتي بالوحي او صوت اجنحة الملائكة
واذا احتمل ذلك لم يكن نصا في المسئلة او ان الراوي اراد
فيناديهم اذا اشير عنه بقوله بصوت قال في الفتح وهذا يلزم
منه ان الله لم يسمع احدا من ملائكته ولا رسله كلامه بل
الهمهم اياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع الى القياس
على اصوات المخلوقين لانها التي عهد انها ذات مخارج
ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان

الروية

الروية قد تكون من غير ايصال اشعة كما تقرر سلمنا لكن يمنع القياس
المذكور وصفة الخالق لا يقاس على صفة المخلوقين واذا ثبت
ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب الايمان به كله
التمريني واما التاويل وقوله يسمعه اي الصوت من بعد كما
يسمعه من قرب فيه خرق العادة اذ في سائر الاصوات التفاوت
ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع كلام الله كما انه يراه
لما كلفه الله كما يسمعه من جميع الجهات ومقول قول الله تعالى
انا الملك ذو الملك ان الديان لا ملك الا انا ولا يجازي الا انا
وهو من حكم المبتدا في الخبر وقال الحليمي هو ما تقرر من
قوله مالك يوم الدين وهو الحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل
وقال في الكواكب واختار بهذا اللفظ لان فيه اشارة الى
الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر
والكلام ليمكن المجازاة على الكليات والجزئيات قولا وفعلا
وبه قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن
ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا قضى الله الامر في السما وعند الطبراني من حديث
النواس بن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي رعدت السماوات
باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين
خاضعين طايعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة
صوت سلسلة على صفوان حجر املس قال علي هو ابن المديني
وقال غيره اي غير سفيان ابن عيينة صفوان بفتح الفا مصحح
عليه في الفرع كاصله كما سكون في اوله ينفذهم بفتح اوله وضم
ثالثه بينهما نون ساكنة والذال المعجمة ذلك الاختلاف في فتح
الصاد وسكونها واما ينفذهم فغير مختص بالخبر بل مستوى

طبعا

بن سفيان وغيره فتداخرجه بن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله
بن يزيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة وسقط لفظ
ابي ذر عند الحموي والمستملي بعد قوله فاذا فزع كشف عن قلوبهم
قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق ولابي ذر عند الحموي والمستملي
قالوا الذي وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير
ذو العلو والكبرياء قال علي هو بن علي المديني وحدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو بن دينار عن عكرمة عن ابي
هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفيان حدثه عن
عمرو بلفظ الحديث لا بالصفة كما في الطريق الاولى قال سفيان
ابن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة
يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال علي المديني ايضا
قلت لسفيان ابن عيينة قال سمعت عكرمة قال سمعت
ابا هريرة قال نعم ومراده بن عيينة كان يسوق الذكرة بالصفة
ومرة بالتحديث والسماع فاستثبته علي ابن المديني عن ذلك
فقال نعم قال علي قلت لسفيان بن عيينة ان البلوي
عن عمرو اي بن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فزع بالزاي والعين
المهملة بن الفزع واصله وقال ابن مجر فزع بالراء المهملة
والعين المعجمة بوزن القراءة المشهورة قال ودفع للاكثر هنا
كالقراءة المشهورة قال والسياق يدل للاول قال سفيان بن
عيينة هكذا اقرأنيها عمرو اي ابن دينار فلا ادري اسمعه هكذا
من عكرمة ام لا اي قرأها كذلك بن قيل نفسه بناء على انها قراءته
قال سفيان ابن عيينة وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه
وظاهره انه اراد قراءة الراء والعين المهملتين وحكى عن الحافظ
ابي ذر انها الصواب هنا قلت وهي قراءة الحسن والقياس تقام

الفاعل

الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد معناها السلب هنا كحزنت
البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراءة ابن
عامر بفتح الفاء والزاي مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وشد المجمة واسم ابيه عبد الله المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما اذن عز وجل لشيء ما اذن لنبي يتغنى
المخففة بينما استمع لشيء ما استمع للنبي ولابي ذر عن الكشميهني
لنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن واستماع الله بجاز
عن تقريب القاري واحزال ثوابه او بقبول قراءته وقال صاحب له
اي لابي هريرة يريد بالتغني ان يجهر به ولابي ذر عن الحموي
والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان يجهر بالقرآن
قال في المصابيح قال ابن بطال في كتاب بطلان الغوائد وجمع الفرائد
وحديث كتاب الزهراء قال يعني الرجل اذا جهر صوته فقط
قال وهذا النقل غريب ولم اجده في اكثر الكتب في اللغة وقال
الكرماني فهم البخاري من الاذن القبول لان الاستماع به يدل على ان ادخل
هذا الحديث في فضائل القرآن وبه قال حدثنا عمرو بن حفص
ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا ادم فيقول
يا ربنا لبيك وسعديك فينادي بفتح الدال مصححا عليها في الفرع
واصله بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعث النار

بفتح الموحدة وسكون المثناة اي طابعة ثانيهم ان يبعثها
اليها فابعثهم والحديث سبق في تفسير سورة الحج باتم من سياقه
هنا وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين من غير اضافة
وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة
رضي الله عنها ولقد امره اي النبي صلى الله عليه وسلم ربه
تبارك وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني ولقد امر الله ان
يبشر خديجة ببيت في الجنة والكموني والمستملي من الجنة والحديث
مر في المناقب باب كلام الرب عز وجل مع جبريل
عليه السلام وبدا الله عز وجل الملايكة عليهم السلام
وقال مهم هو ابن المثنى ابو عبيدة لامهم ابن زائدة في قوله
تعالى وانك لتلقى القرآن اي تلقى عليك مبنيا للمجهول وتلقاه
بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة انت اي تاخذه عنه
من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي ياخذ من
الله تلقيا روحانيا وتلقى على محمد تلقيا جسمانيا ومثله
قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات وتلقى تفعل قال
القتال اصل التلقى هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع
الاستقبال للتلقى ثم وضع للقبول والاخذ وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله ويأخذه وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق هو ابن منصور ابن
بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر ويتردد ابو علي الجياني
بينه وبين اسحق بن راهويه وانما جزمت بانه ابن منصور لان
اسحق بن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا
اه ورايت في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن

راهويه

راهويه ونوقه خيار مودة فالله اعلم قال حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار
عن ابيه عن عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل بضم على
المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر
الحاء المهملة وفتح الموحدة فيحبه جبريل ثم ينادي في كسر الدال
جبريل برفع على الفاعلية في السما وفي الادب في اهل السما
ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ويوضع
له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة
محبة الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب
ذكر الملايكة من كتاب بدء الخلق وباب المنة من الله
تعالى من كتاب الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
الباهلي عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون بتنا ويوم
في الصلاة والنزول فيكم ملايكة برفع اسم الكلم بالفعل وملايكة
برفع اسم الكلم بالابتدا وقوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث
ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم يعرج
الذين باتوا فيكم فيسالهم وهو اعلم بهم كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث
سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشدد حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب

ابن حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية عن المغيرة بالمعجمات
بوزن معمول بن سويد الكوفي انه قال سمعت اباذر جندب بن
جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اتاني جبريل عليه السلام وفي الرقاق عرض لي في جانب الحرة
فبشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا وجواب
الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان زنا
يدخل الجنة ولفي لكشميهني وان زنى يا ابي خطاب بدل الالف
قال جبريل وان سرق وان زنا ولابي ذر عن الكشميهني وزنا اي
يدخل الجنة وسيق الحديث بزيادة ونقصان في الاستقراض
والاستيذان والرقاق قال في الفتح ومناسبته للترجمة هنا تحوفهن
وكانه من جهة ان جبريل انما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بامر
يتلقاه عن ربه تعالى فكان الله تعالى قاله بشر محمدا بان من
مات من امته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فنشره نبذ لك
باب قول الله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بذلك
بالكاف اهل يا نزاله اليك والكاف مسلغه او انزله بما علم من مصالح العباد
وفيه نقض قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم
والملائكة يشهدون لك يا نبوة قال ابن بطال المراد بالانزال
افهام لمعاني القرآن وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان
القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو من جبريل المفسر
في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة
ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من السماء وهذا وصله الزيادي
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص
بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم الكوفي قال
حدثنا ابو اسحق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم بعدها مهملة
عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

الله

صلى الله عليه وسلم يا فلان اذا اويت
بالقصر الى فراشك اي مضجعك لتنام فتل بعد اتمام على شقك
الايمن اللهم اسلمت نفسي ذاتي اليك ووجهت وجهي اي قصدت
اليك وفوضت امري اي رددته اليك اذ لا تدبير لي ولا تدبير على
جلب نفع ولا دفع ضر فامري معوض اليك والجات ظهري اي
اسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يستند اليه رغبة
في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك لا ملجا بالهمز واللام
ولا منجا بالنون من غير همز منك الا اليك لا ملجا منك الى احد الا اليك
ولا منجا الا اليك امنت صدقت بكتابك القرآن الذي انزلت
اي انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقرآن
يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي ارسلت بحذف خبر
المفعول اي الذي انزلته فانك ان امنت ولابي ذر عن ليلتك مت
على الفطرة الاسلامية او الدين القويم ملة ابراهيم وان اصبحت
اصبت اجرا بالجيم الساكنة بعد الهمزة اي اجرا عظيما فاستكمل
ولابي ذر عن الكشميهني خيرا بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة
بدل اجرا والحديث سبق اخر الوضوء وفي الدعوات في باب النوم
على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعد البلخي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد
الكوفي الحافظ عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
يوم اجتمع قتايل العرب على مقاتلته صلى الله عليه وسلم
اللهم يا منزل الكتاب العزيز ياسريع الحساب اهزم الاحزاب
في الحساب اهزم الاحزاب وزلزلتهم ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي وزلزلهم فلا يثبتون عند القتال بيصلث عقولهم
زاد الحميدي عبد الله ابن الزبير فقال حدثنا سفيان ابن

عيينة قال حدثنا بن ابي خالد اسمعيل قال حدثنا عبد الله بن ابي
اوفى رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح
بالسماع في رواية بن ابي خالد وبالسماع في رواية بن ابي اوفى
بخلاف رواية مغيرة فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعاء على
المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ او الحسين
عن هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير بصري كابيه ابو معاوية
السلمي حافظ بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البصري عن سعيد بن
جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن
عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت
بها قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار وفي
رواية الاسراء بمكة اي في اول الاسلام فكان اذا صلى باصحابه
رفع صوته بالقراءة سمع المشركون قراءته فسبوا القرآن ومن انزله
جبريل ومن جاء به صلوات الله وسلامه عليه وقال الله تعالى
ولا تجهر ولا بي ذر والاصيلي بقوله الله تعالى ولا تجهر بصلوتك
فيه حذف مضاف اي بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك
بها اي لا تجهر بصلاتك بقراءتها وسقط لابي ذر والاصيلي ولا
تخافت بها ولابي ذر وحده لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون
فيسبوا واستشكل بان القياس ان يقال حتى لا يسمع المشركون
واجاب في الكواكب بانه غاية للنهي لا للنهي ولا تخافت بها
عن اصحابك فلا تسمعهم برفع الصوت وابتغ واطلب بين ذلك
سبيلا وسطا بين الامرين لا افراط ولا تفريط اسمعهم ولا تجهر
حتى يأخذ واعنك القرآن قال الحافظ ابو ذر فيه تقديم وتاخير

تقديره

تقديره اسمعهم حتى يأخذوا عنك القرآن ولا تجهر والمراد من الحديث قوله
انزلت والآية المصرح بلفظ القرآن الانزال والتنزيل في القرآن
كثير والفرق بينهما في وصف القرآن والملائكة كما قال الراغب ان التنزيل
يختص بالمواضع الذي يشير الى انزاله متفرقا مرة بعد اخرى والانزال
اعم من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر فعبر
بالانزال دون التنزيل لان القرآن نزل دفعة واحدة الى سماء الدنيا
ثم نزل بعد ذلك نجوما فتبين بهذا ان الثاني في قوله وقرآنا فرقناه لتقرأه على
الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله
والكتاب الذي انزل من قبل فان المراد بالكتاب الاول القرآن
وبالثاني ما عداه والقرآن نزل نجوما الى الارض حسب الوقايع
بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى
وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة واجيب
بانه اطلق نزل موضع انزل فلولا هذا التاويل لكان متدافعا فان قوله
جملة واحدة وهذا اياه على القول بان نزل المشدد يقتضي التفريق
فاحتاج الى ادعاء ما ذكر والاقتصد قال غيره ان التضعيف لا تلزم
حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو محكم التكثير بين فهذا
يندفع الاشكال اه من كتاب فتح الباري وسقط لابي ذر والاصيلي
من قوله تخافت بها الى قوله لا تجهر بصلاتك وسقط الحديث اجمع
سورة الاسراء باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا
كلام الله قال المستملي والسفطي والمدارك اي يريدون ان يغيروا
مواعد الله لاهل الحديبية وذلك انه وعدهم ان يعوضهم من
مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا منها دعين لا يصيبون منهم شيئا
وقال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها ان الايات
الاواخر قبلها ان كلام الله صفة قائمة به وانه ايس بمخلوق ولا يزال

قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقرآن فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فانه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم الى الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم قال واحاديث الباب كالصريحة بهذا المراد وقوله تعالى لقول ولابي ذر انه لقول فصل اي حق وما هو بالهزل اي باللعب مأخوذ من قول ابي عبيدة في كتابه المجاز وشاعت القرآن وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب يتحفى به قارئه وسامعه الى ان يعلم بهزله او يشكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم اي بان ينسب اليّ ما لا يليق بجلالي وهذا مما استأثر به والله منزه عما ان يلحقه اذى اذ هو محال عليه لكون الخوض في الكلام والمرادات من وراء ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب الدهر اي الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه يا سوء الدهر ويتبالله وهو ذلك وانا الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي تنسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر فاجأ الله فاعل هذه الامور عاد سبه الي لانني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لحوادث الامور ومطابقته لما ترجم به في اثبات اسناد القول الى الله تعالى وهو من الاحاديث القدسية وسبق تفسيره في سورة الجاثية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاسكر سليمان كذا للجميع ابو نعيم هذا الاسكر الاسدي هلى بن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الاسكر قرأ دنية الثوري بكسر قال ابو علي الجياني الصواب قول من

خالفه

من سائر الرواة عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل الصوم لي خصه تعالى به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف الصلاة والصدقة وغيرهما وانا اجزي صاحبه به وتقدم ان الكريم اذا تولى الاعطاء بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك العطاء ففيه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصائم شهوته للجماع ويدع اكله وشربه من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار والمعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة وللصائم فرحتان يفرح بهما فرحة حين يفطر حين انتهاء صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه يوم القيامة ولخلوف بضم اللام وضم الخاء المعجمة رائحة فم الصائم المتغيرة لخلو معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح المسك اي اذكا عند الله منه اذ انه تعالى لا يوصف بالشم بل هو عالم به كبقية المدركات المحسوسات الا يعلم من خلق الحديث سبق في الحج مباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول الله تعالى وبه قال حدثنا عبيد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم جماعة كثيرة منه تذهب وسمي جرادا لانه يجرد الارض فيأكل ما يجلها فجعل ايوب يحثي بفتح اوله وسكون الحاء المهملة ببدها مثلثة يأخذ بيده ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب ألم اكن اغنيتك

او بواسطة الملك ام انت اعلمك بفتح الهمزة وبعد المثناة التحتية الساكنة نون فتحتية ولابي ذر عن الكشميهني اعلمك بضم الهمزة وبعد المهملة الساكنة نون مكسورة فلام فميم مشددة من جراد الذهب قال بلى يا رب اعلمنيه ولكن لا غنى بي عن بركتك اي عن خبرك وعلمك بكسر اللام المشددة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسيأتي الحديث في باب من اغتسل عريانا من الجماعة وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله الاغر بالغين المعجمة المفتوحة والراء المشددة واسمه سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل بتحتية مفتوحة ونون وتشديد الزاي من باب التفعل ولابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى اي سما الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير اي ينزل لملكه يامره وتناوله بن حزم بانه فعل يفعله الله في سما الدنيا كالفتح لقبول الدعاء اذ تلك الساعة من مظان الاجابة وهو موجود في اللغة يقال فلان نزل عن حقه عجبي وهو لي لكنه في حديث ابي هريرة عند النسائي وابن حزم في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر ويقول هل من داع يستجاب له وهو من رواية محمد بن اسحاق واختلف فيه وفي حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الي العرش وهو من رواية ابراهيم النخعي وفيه مقال اخر محصل ما ذكر الصعود بعد النزول وكما يقول النزول فلا مانع من تاويل الصعود بما ليق كما مر والتسليم اسلم والغرض من هذا الحديث هنا قوله فيقول من يدعني فاستجيب بالنصب على جواب من يسالني فاعطيه بسكون الهاء من وللاصيلي ومن يستغفرني فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث بهذا السياق بالهجد

الاستفهام وليث الطلب لهم ليستجيب بعني اجب له

من

من اخر الصلاة وكذا ابن الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرني شعيب بضم الشين المعجمة بن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيمة بهذا الاسناد المذكور وهو حديث ابو اليمان ثم قال الله عز وجل انفق يا محمد الله وانفق بفتح الهمزة وكسر الفا مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا لامر اي اعطيك خلفه يا اكثر منه اضعافا بضاعفة ويحكي ما ذكره في الكواكب عن بعض الصوفية ان الله تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبعث بعض اصحابه اليه بسفرة فيها الف رغيفة عشر رغيفا فقاله الحامل اين الرغيفان الاخران قالت عشرة قال الله قوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها وقوله تحت الاخرون السابقون يوم القيامة ذكره في الديات وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه نسبة القول الى الله تعالى في قوله انفق وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب بالحا المهملة وبعد الرا الساكنة موحدة الثاني الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم الفا وفتح المعجمة مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال هذه خديجة اتتك ولابي ذر اتتك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم اخاه خديجة وفضلها من طريق قتيبة بن سعد عن محمد بن فضيل ابي ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت بانا فيه

طعام او اناءه شراب بانك وللاصيلي او شراب ولابي ذر او اناء او شراب
شك هل قال في اناءه طعام او قال او اناءه فقط لم يذكر ما فيه وجواب الرفع والجر
في قوله او شراب فاقيها بهمزة مفتوحة بعد الفاء واخرى ساكنة
بعد الراء سكن بها اللام وشرفها بيت في الجنة من قصب
لؤلؤة مجوفة كما في الفتح والمجيم الكسير للطبراني لا صخب بالصاد
المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب
جزا وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم بعي الناس اي الكلام اجابت
ست بمنزلة ولا تعب بل ان الت عنه كل تعب واشته من كل
وحشة فناسب ان يكون ستيها في الجنة بالصفة المقابلة للعقلها
قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور وبه قال حدثنا
سعاذ بن اسد ابو سعيد الله المروزي نزيل البصرة قال اخبرنا
وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا وللاصيلي
حدثنا معمر بضم الميم وسكون العين وفتح الميم المشددة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة للتشريف
اي هيات لهم في الجنة ما لا عين رات اي مادات العيون كلهن وما عين
واحدة والنفي نوسياق النفي فيفيد الاستغراق ومثله قوله ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة
وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرني بالافراد سليمان ابن ابي مسلم الاحول المكي ان طاوسا
اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت
نور السموات والارض اي منورهما ولك الحمد انت قيم السموات
والارض الذي يقوم بحفظهما ولك الحمد انت رب السموات والارض

ومن فيهن انت الحق المحقق وجوده ووعدك الحق الذي لا يخلف
وقولك الحق الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك الحق وللاصيلي
حق بلا الف ولام اي رويتك في الاخرة حق لا مرية والجنة والنار حق
اي كل منهما موجود والنبيون حق والساعة حق اي قيامها اللهم
لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت
بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك انبت
رجعت وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من
خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني
به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي
لا اله الا انت ومطابقته للترجمة في قوله وقولك الحق وسبق
في التهجد وغيره وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم
قال حدثنا عبد الله بن عمر بضم العين المنبري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون
التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم قال سمعت
عروة ابن الزبير ابن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بضم العين بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود
اربعتهم عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله عز وجل مما قالوا بما
انزل في القرآن وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة
قطعة من الحديث الذي حدثني به منه عن حديث
عائشة رضي الله عنها قالت بعد ان ذكرت سفرها مع صلى
الله عليه وسلم في غزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الافك
السابقة في غير ما موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة وان
الله مبري ببراءتي ولكن وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني
والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى ينزل بضم الياء من انزل

براتي بما شبه اي اهل الافك وحيا يتلى بيتل ولسانى فى نفسي كنا احقر
من ان يتكلم الله عز وجل في بتحديد اليا بمرتيلي ولكني كنت
ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني
الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاءوا بالافك الى الايات فلما
براتي ومطابقته للترجمة في قوله ان من تكلم الله في بارتيلي
وسيق الحديث عن مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن المديني عن ابي الزناد عبد
الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه
حتى يعملها بفتح الميم فان عملها فاكتبوها بكسرها ولابي ذر عن المحموي والمستملي
فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان تركها من
اجلي اي خوفا مني فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد
في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة وان اراد عبدي ان يعمل حسنة
فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس كاملة اي لا نقص
فان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبع مائة ولابي ذر
عن المحموي والمستملي مائة ضعف زاد في الرواية المذكورة الى
اضعاف كثيرة اي حبيب المزيادة في الاخلاص والغرض من الحديث
قوله يقول الله وسبق بقية في باب همت هم بحسنة من حديث
ابن عباس وبه قال حدثنا اسمعيل ابن عبد الله الاويسي
حدثني بالافراد سليمان بن بلال وسقط بن بلال لابي ذر
عن معاوية ابن مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة
والذي في اليونينية فتحها بعد ها الهملة واسمه عبد الرحمن
ابن بيسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه اي اتمه وقضاه

قامت

قامت الرحم حقيقة بان تكلمت زاد في تفسير سورة القتال وقامت
الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة ان من عادة المستجير ان يأخذ
به بدا المستجار به او بطريق دراية وربما اخذ بحقو ازاره بالتثنية
في الاستعارة تقال تعالي لها مه بفتح الميم وسكون الهاء اي كفي
قالت بلسان الحال او المقال المتقال من حديث عبد الله بن عمرو
عند احمد انها تكلم بلسان طلق ذلك وللاصيلي فقالت هذا مقام
العايذ اي قيامي اي هذا قيام المستجير بك من القطيعة فقال
جل وعلا ولابي ذر عز الكشميهني قال الا بالتخفيف ترضين
ان اصل من وصلك بان انقطعت عليه واقطع من قطعك
فلا اتعطف عليه قالت بلى رضيت يا رب قال تعالي فذلك
بكسر الفاء لك ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم دون في الادب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم
ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم والحديث سبق في تفسير
سورة القتال وفي كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان عن صالح هو ابن كيسان عن
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال مطرنا النبي صلى الله
عليه وسلم بضم الميم وكسر الطاء اي حصل المطر بدعايه صلى
الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل
اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا بنوء كذا وبنوء بني
وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث
الاخر السابق في الاستسقاء ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال حدثنا
اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله

عز وجل اذا احب عبدي لقائي اي الموت وقال ابن الاثير المراد بالقا
المصير الاخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لان كلا يكره
لمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها
كره لقاء الله احببت لقاءه اي ارادة الخير له والانعام تدخل في
النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تقنيه لان النهي محمول
على حالة الحياة المذمومة اما عند المعاينة والاختيار فلا
تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث الحديث في باب
من احب لقاء الله من كتاب الرقاق وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل انا ولي ذرلاتا عند ظن عبدي
بي ان ظن خيرا فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه من
كتاب التوحيد وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله عن
الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل كان نباشا في بني اسرائيل
اعمل خيرا قط لاهله اولبنيه فاذا ولا ابن ذر اذا مات كان
ينتضي السيف اذ يقول اذا مت فكنه بحا طريت الالتفات
فحرقوه واذووني بالذال المعجمة بتصفه في اليم ونصفه في البر
فوالله لان قدر الله بتخفيف الذال اي ضيق الله عليه ليفوته
من قدر عليه رزقه اي ضيقه عليه وليستكافي العذرة
عذابا اجمايه لعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما
مات فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه وزاد ايضا فاذا

هو

هو قايم اي بين يدي الله تعالى ثم قال تعالى له لم فعلت هذا قال
من خشيتك يا رب وانت اعلم فحلة حالية او معترضة فغفر له وسبق
الحديث في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا احمد بن محمد ابن
الحصين بن جابر السرماوي بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الحا
الاولى نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال حدثنا حمزة بن
عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو احمد الكلابي البصري حدث
عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها قال حدثنا
عاصم هو ابن يحيى قال حدثنا اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة
الانصاري التابعي المشهور قال سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة
بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته
وهو انصاري صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رواية قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنبت ذنبا فقال رب
اذنبت ذنبا وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفر ذنبي فقال
ربه الم يعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي علم بحذف الهمزة
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي
يغفر الذنوب ويأخذ به غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه
ثم سكت ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر وفي
رواية حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا
فقال رب اذنبت او قال اذنبت ذنبا اخر فاغفره
لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم
عبدي ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ به ويعاقب فاعله عليه
غفرت لعبدي ثم سكت ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا اخر
وربما قال اصاب ذنبا وقال يا رب اصبت او قال سقط القط

قال لبيك اي ذا ذنبت ذنبا اخر فاغفر لي كذا بالكاف في هذه المواضع المذكورة
كلها من هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة عن اسحق
عنه سلم بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا وفي بقية المواضع فقال
ربه اعلم عبدي انه له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي
ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر فليعمل
ما شاء اذا كان هذا دابه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر
الا انه يذنب الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبة الكذابين
ويدله قوله اصاب ذنبا كذا قرره المنذري وقال ابو العباس
في المفهم هذا الحديث يدل على عظم فايدة الاستغفار وكثرة
فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار
هذا الذي يثبت معناه في القلب مقارنا للسان ليحمل به عقدة
الاصرار ويحصل منه الندم ويشهد له حديث خياركم كل مفتن
توابون الذي يتكرر منه الذنوب والتوبة كلما وقع في ذنب
عاد الى التوبة لا يثبت قال استغفر الله بلسانه وقلبه معقد
على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج الى استغفار
وفي حديث بن عباس عند ابي الدنيا مرفوعا التائب
من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم
عليه كالمستهزئ بربه كذا الراجح ان قوله والمستغفر موقوف
وقال بن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في مشيئة
الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا الحسنة التي جاء بها
وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذب به ويغفر له واستغفاره
اياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها والحسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره
ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار كمن طلب المغفرة

وقد

وقد يطلبها المصر والتاديب والدليل في الحديث على ان تاب مما ساء
التغفر عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم على ان
لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار مجرده لا يلزم منه ذلك
وقال السبكي في الطيبات الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب
او بهما فالاول فيه نفع لانه خير من السكوت ولانه تنبيه وقول الخير
والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه لكنه لا يحصل ان الذنب حتى
توجد التوبة فان المحاصبي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك
وجوب التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار
غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير
من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك
معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال وذكر بعضهم ان التوبة
لا تتم الا بالاستغفار بقوله تعالى وان استغفروا ربكم وانتم
انه لا يشترط وبان بعضهم يكفي في التوبة لحقت الندم على وقوعه
منه فانه يستلزم الاقلاع منه والعزم على عدم العود فيهما
تنبيه ان عد المتكلم الا صلات معه وبينه جاء الحديث
الندم توبة وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود اخرجه
ابن ماجه وصححه الحاكم واخرجه ابن حبان من حديث انس
وصححه ابن خزيمة من فتح الباري وسقط للاصيلي فقال اعلم عبدي
ان له ربا الثالثة الى اخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله
فقال له وفي قوله فقال اعلم عبدي واخرجه مسلم في التوبة والنسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود البصري
قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي
البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر
الازدي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم بهم

سلف اي في جملتهم او ثمت كان متكلم اي في بني اسرايل وانكر في الراوي
والاصيلي فتلم بالمد بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام كلمة
معنى معنى الكلمة اعطاه الله عز وجل وسبق في بني اسرايل برعته
الله وهو معنى اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت الوفاة اي
حضرته الوفاة قال لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال
ابو البقا هو منصوب اي علي انه خبر كنت ويجوز تقديمه
لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصح عليه
وخير اب قال ابو البقا الاجود فيه النصب على تقدير كنت
خير اب فجوابك ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير خير اب
انت قال فانه لم يتبيس بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح
الفوقية بعدها همزة مكسورة ثم مهملة قال في المطابيح وهو
المعروف في اللغة او قال لم يتبئ بالمثناة ثم الموحدة ثم الهمزة
وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك
في الزاي والراي وفي بعضها يا نبي اي لم نقدم عند الله خيرا ليس
المراد نفي كل خير بل نفي ما بعد التوحيد ولذلك
غفر له والا فلو كان التوحيد مستغنيا به لحتم لصاحبه سعة
ولم يغفر له وان يقدر الله يضيق الله عليه يعذبه بالجزم وسقط
عليه ابي ذر والاصيلي فانظروا اذا مت فاحرقوني بمهملة فتحاء
ثم اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسكوني بالكاف بدل القاف
وجاسيني والشك من الراوي فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروني
فيها بمهملة فتحاء وباسقاطها في اليونينية وبجيمه ثيالذاري الريح
الشيء واذرته اطارته وادهشته وان كان بمعنى الصدق صادقا
تطفا فضلوا ما قالوا لهم واخذ عليه مواثيقهم بعد موته من
الاحراق والسحق ثم اذروه في يوم عاصف فقال الله عز وجل كن
فاذا هو رجل قايم زاد ابو عوانة في صحيحه في اسرع طرفة العين

قال

قال الله عز وجل له اي عبدي ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال
مخافتك او فرق وللاصيلي او فرقا بالنصب بينهما عطف مما فتك بفتح
الفاء والراء والشك من الراوي ومعناهما واحد ومخافتك معطوفه
رفع قال البدر الدماميني فيه خبر مبتدا محذوف اي الحامل
لي مخافتك او فرقك منك فان قلت هذا حمله فاعلا بفعل مقدر
اي حملني على ذلك مخافتك او فرق منك قلت لوجهين احدهما
انه اذا لا مرين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدا
والباقي خبر والثالث اولى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف
عين الثالث فيكون حذفا لا حذفا واما الفعل فانه غير الفاعل
الوجه الثاني ان التاكل بين جملتي السوال والجواب مطلوب
ولا خفا بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة اسمية
فليكن جوابها كذلك لما ان المناسبة ولكنك يجاب هذا ان يجعل
مخافتك مبتدا والخبر محذوف اي حملني اه قال فما تلافاه بالفا
ات بفتح الهمزة اي بات رحمه عندها قال في الكواكب مرتبه
عكس المقصود ثم اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة
او نافية وكلمة الاستثناء محذوفة عند من يجوز حذفها قال البدر
الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى فما تلافاه الا برحمته ويويد
هذا قوله وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها قال سليمان التيمي
فحدثت به بهذا الحديث ابا عثمان عبد الرحمن النهدي فقال
سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسي الصحابي كما رديته
غير انه زاد فيه ثم اذروه في البحر اي ذروه في يوم عاصف في البحر او كما حدث
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر
هو ابن سليمان وقال في روايته وقال لم يتبئ بالمثناة الهملة وقال
خليفة بن خياط شيخ البخاري حدثنا معتمر المذكور وقال لم
يتبئ بالذاري المعجمة عن قتادة بن دعامة لم يبرح خرجه

الاسماعيلي في المصابيح قال الشافعي وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما غفر له من اجل توبته التي تابها لان قبول التوبة واجب عقلا والاشعري قبح بهما سمعا وغيره جوز القبول لا يتقرر معناه الا اذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال الا ان من كان كذلك فانه يكون مستحقا لفعل القبول والمستحق بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله محال الثاني ان الذم انما يمنع من الفعل من كان يتأذى بفعله وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان حاله اما من كان متعاليا عن الشهوة والمنفعة والزيادة والنقصان لم يعقل فيحقه الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى يمدح بقبول التوبة في قوله الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما يمدح به لان اداء الواجب لا يفيد المدح والثناء والتعظيم قال ابن عباس المشركون قبول التوبة من القتل يتعلق به على الله تعالى اجماعا وهذه نازلة هذه الآية واما العاصي فيتعلق به على الله قبول التوبة من ثمانية من الآية واختلف هل تقبل توبة الجميع واما اذا اعني اثنان تاب فيرجى قبول توبته ولا يتعلق به على الله تعالى واما اذا فرضنا تائبا غير معين صحيح التوبة فيتعلق على الله بقبول توبته وعليه طائفة فيها الفقها والمحدثون لانه تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع التائبين وذهب ابو المعالي وغيره ان ذلك لا يتعلق به على الله بل يقوى في الرجا والقول الاول ارجح ولا فرق بين التوبة من القتل والتوبة من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها انتهى والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق

باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم

وبه قال حدثنا يوسف

كما في الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد واستغل والاحسان لنا وجوه الاول الوجوب

ابن

ابن راشد هو يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا احمد بن عبد الله البرلسي روى عن المغيرة وزهير عنه المعنى بغير واسطة في الوصف وغيره قال حدثنا ابو الكب ابن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة القاري راوي عاصم احد القراء عن حميد بضم الحا وفتح الميم المطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفا المشددة من الشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قاله في الكواكب ولابي ذر عن الكشميهني شفعت بفتح المعجمة والفا مع التخفيف فقلت رب ادخل الجنة بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة من الادخال ممن كان في قلبه حردلة من ايمان وفي الرواية الآتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف في سائر الاخبار قد دخلوا الجنة ثم اقول يا بالهمزة يا رب ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شيء من ايمان وهو التصديق الذي لا يدخله شك فقال انس كاني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ينتهي عند قوله ادنى شيء وشيء الى رأس اصبعه بالهلة وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها وقال الداودي قوله ثم اقول خلاف سائر الرواة فان فيها ان الله امره ان يخرج وتقدم في الفتح تعقبه فيه نظر والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول يا رب والذي اظنه ان البخاري اشار الى ما في بعض طرقه كما ساقه في مستخرج ابي نعيم من طريق ابي عاصم احمد ابن حماد بفتح الجيم وتشديد الواو واخره سين مهملة عن ابي بكر ابن عياش يشفع يوم القيامة فقال لي من في قلبه شعيرة وكل من كان في قلبه حردة وكل من في قلبه شيء فذاك من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله ويمكن التوفيق بينهما بانه

قف ه
لا تثنيه
لجوم ثلاثة
من الصوم

صلي الله عليه وسلم سياتي ذكك اولا فيجاب الي ذكك ثم ياتي فوقه في
احدي الروايتين ذكر السواك وفي الثانية ذكر الاجابة وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الواشحي
قال حدثنا حماد بن زيد ابي بفتح الامام ابو اسمعيل قال
حدثنا سعيد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة
الحمري بفتح الحاء المهملة وكسر الراي فذهبنا الي انس ابن مالك
رضي الله عنه وذهبنا معنا بفتح العين ثابت البناني الي انس
يسأله وثابت بالمثلثة ولابي ذر والاصيلي ثابت البناني نسبة
الي بانة بضم الموحدة وتخفيف النون امة لسعد لوبي كانت قضيه
او زوجته وسب اليها لانه كان ينزل سكة بانة بالبصرة
قال الشافعي فيه تقديم الرجل الذي يهون خاصة العام ليسأله
ولابي ذر عن الحموي فسأله اي ثابت عن حديث الشفاعة فاذا
هو في قصره بالزاوية على نحو فرسخين من البصرة فوافقنا
بسكون القاف وحذف الهمزة والكشميهني فوافقناه بسكون
القاف يصلي الضحى فاستاذنا في الدخول عليه فاذن لنا
وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا تسأله عن شيء
اول من حديث الشفاعة قال اكرمنا اي اسبق وفيه
الشعار بانه افضل الاعمال وفيه اختلاف بين علما التعريف
فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس هؤلاء اخوانك من
واصحابك من اهل البصرة جاؤك وسقط لفظ من جاؤك
لابي ذر والاصيلي يسألونك عن حديث الشفاعة فقال
انس رضي الله عنه حدثنا نبينا محمد صلي الله عليه وسلم قال
اذا كان يوم القيامة ماج الناس بالجيم اي بعضهم في بعض
ومعنى الموج الاضطراب يقال ماج اي اضطرب واضطرب
واضطرابهم من هول ذلك اليوم ويقال ماج البحر اذا اضطربت

امواجه فيأتون آدم عليه السلام فيقولون اشفع لنا الي ربك
لريحنا مما نحن فيه وسقط لنا لابي ذر فيقول لست لها اي ليست
لي هذه الرتبة ولكنت عليكم يا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم
عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول ادم عليكم بنوح
ولم يذكر هنا نوحا فيقول ابراهيم لست لها ولكنت عليكم بموسى
فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني فانه كليم الله بلفظ الماضي
فيأتون موسى عليه السلام فيقول عيسى عليه السلام فيقول
لست لها ولكنت عليكم بمحمد صلي الله عليه وسلم فيأتوني
ولابي ذر فيأتون فأقوم اي لها اي للشفاعة فأستأذن على ربي
فيؤذن لي اي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضا متعلقه بأذن
وفي مسند البزار انه صلي الله عليه وسلم يقول يرب محمل علي
الخلق الحساب اي ثم تذهب كل امة مع من كانت تعبد
ويوتى بجهنم والموازين والصراط وتنشأ الصحف وغير ذلك
ثم منه هنا ابتدأ ببيان الشفاعة الاخرى الخاصة بأمته
فيلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمنيه اي الله بحامد ولابوي الوقت
وذر لمحامد احمده بها الحضر وني الآن فاحمده بتلك المحامد
واخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقيل يا محمد
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط سوك ولابي ذر تعطه
بها السكت واشفع تشفع فأقول يارب امتي امتي اي اشفعني
في امتي فتعلق بمحذوف لضيق المقام وشدة الاهتمام
قال الداودي قوله امتي امتي لا اراه محفوظا لان المخالفين
اجتمعوا فاستشفعوا ولو كان المراد هذه الامة خاصة لم
تذهب الي غير نبيها وتدل على ان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة
لهم في فصل القضا فكيف فيها بقوله امتي ثم قال واوله الحديث
ليس مستقلا بأخره بل ثم بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فأشفع

امر كثيرة انتهى واجيب بانه وقع في حديث حذيفة المعروف
بحديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم ويؤذن له
في الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبي الصراط
يمينا وشمالا فيمر اولهم كالبرق الخاطف الحديث فهذه
الموقف ثم يجيء الشفاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم
يرب امتي امتي فيقال ولابي ذر عند الكشميهني فيقول انطلق
فاخرج منها اي من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من
ايمان فانطلقت فافعل ما امرت به ثم اعود فاحمده
تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عند
الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل
تعطه واشفع تشفع فاقول يرب امتي امتي فيقال ولابي ذر عند
الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها من كان في قلبه
مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المشددة او خردلة من ايمان
ولابي ذر فاخرجه بالجزم على الامر فانطلقت فافعل ثم اعود
فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر
عند الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل
تعط واشفع تشفع فاقول يرب امتي امتي فيقول وللاصيلي
فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى
مرتين وللكشميهني ادنى مرة ثالثة وفائدة التكرار التاكيد
مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار
ثلاث تاكيدات لفظية لانها وان اقتضى المبالغة باعتقاد
الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو التصديق ويحتمل
ان يكون التكرار بالنظر الى تفاوت الاحوال في المحبة والخردلة اي اقل
حبة من اقل خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول
بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه ولابي ذر من النار من النار

بالتكرار

بالتكرار ثلاثا كقوله ادني ادني ادني فانطلقت فافعله قال سعد فلما خرجنا
من عند انس قلت لبعض اصحابنا البصريين لو مررنا بالحسن البصري
وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة العلاي البصري حدثا من الحجاج
ابن يوسف الثقفي بما وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي
فحدثنا وللكشميهني والاصيلي فحدثناه بما حدثنا بفتح المثلثة
اسكن بيت ثابت فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا له يا ابا سعيد
وهي كنية الحسن جيئناك من عند اخيك في الدين انس بن مالك
فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفاعة فقال هيه
بكسر الهاء من غير تنوين وقد تنون وتفتح كلمة استزادة اي زيد
من الحديث فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي حدثنا
به انسا فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه اي زيد فقلنا لم
يزد لنا انس على هذا فقال لقد حدثني
بالافراد انس وهو حميه اي وهو مجتمعي اي حين كان شابا يجتمع
الجد وهو اشارة الى انه كان حج لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة
تشرف الذهن وحدوث اختلاط الحفظ منذ بالثوث عشرين
سنة ولا ادري انسي ام كره ان يتكلوا على الشفاعة فتركوا
العمل قلنا ولابي ذر عند الكشميهني قلنا يا ابا سعيد فحدثنا
بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته
لكم الا وانا اريد ان احدثكم حدثني انس كما حدثكم به قال
عليه الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك
ولابي ذر عند الاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بها السكت
واشفع تشفع فاقول يارب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول
عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن
بضم الهمزة
منها من قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله وفي مسلم

ايذن لي فيمت قال لا اله الا الله قال ليس ذلك ولكنه وعزتي وجلالي
وكبريائي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس
ذلك وانما افعله تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وفي
الحديث الاستعاذة من التصديق القلبي الذي اختاره الحفاظ
من قوله صلى الله عليه وسلم ايذن لي فيمت قال لا اله الا الله
واستشكل لانه اعتبر تصديق القلب اللسان فهو كمذا ايمان
مناوجه النووي مع الادلة المذكورة وان لم يعتبر التصديق القلبي
بمجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع الاشكال فحاما الاجوبة
واجيب بان يحمل هذا ايضا وجب هذه اللفظ واهل القول
بمقتضاه ولم يحتاج قلبه فيه بتصديق عليه ولا بنافاته فيخرج
المنافق لوجود التصديم منه على الكمال بدليل قوله في اخر الحديث
كما في الرواية الاخرى فاقول برب ما يقي في النار الا من حبسه
القرآن اي من وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي
بان ما هنا مبني على ان التصديق المجرد عن الثمرة وهي
الحتى بالنبي صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة وهي
ازدياد اليقين والجلاء قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص
لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس
بشفاعتي يوم القيمة وجملة ان يجري يتعلق بعمومه ويحمل على حال
او مقال انتهى لكن قال في شرح المشكاة اذا قلنا ان الحتى بالله
التصديق المجرد عن الثمرة وان الحتى بالنبي صلى الله عليه وسلم
الايمان بها فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء
فيها والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وبه قال
حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله ابن خالد الذهلي
كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جملة
الرافقي وجزم به احمد بن عدي وخلف في اطرافه قاله الحافظ ابن

بجر وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن
صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة احد اسمه محمد بن مخلد
والمعروف محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى
الكوفي عن اسرائيل بن موسى بن ابي اسحق البيعي عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح الدين وكسر
الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة
واخر خروجا من النار رجل يخرج حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون
الموحدة زحفا فيقول له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق
فيأتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول رب وللاصيلي
اي رب الجنة ملاى فيقول تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك
يالفا وللاصيلي وايب ذرعت الحموي والسمعلي كذلك يعيد
عليه تعالى الجنة ملاى فيقول عز وجل ان لك مثل عشر
امثاله وللكشميهني مرات وفي الحديث سبق في صفة الجنة
والرقاق موصولا وبه قال حدثنا علي بن نجر بفتح النون وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال اخبرنا عيسى ابن
يونس ابن ابي اسحق البيعي عن الاعمش سليمان بن مهران
عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة ابن
عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد
وللاصيلي من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح الفوقية يترجم له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدمت
عمله وينظر ذلايي ذرعت الكشميهني ثم ينظر اشأم منه فلا يرى
الا ما قدمت من عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء
وجهه لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد من

المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر الميمة بنصفها
اي فاحذروا النار ولا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة او ردوا جلوا
الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة قال الاعمش سليمان
بالسند السابق وحدثني بالافراد عمرو بن مرة بن خيثمة بن
عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله اي مثل السابق
وزاد فيه ولو بكلمة طيبة هي الدلالة على هدى او تعليم بينهما تباين
او بكلمة طيبة يرد بها السايل ويطيب قلبه لتكون ذكر سببا
لنجاته من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في اوايل الزكاة
وكذا في الرقاق وفيه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن
العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد
عن منصور هو بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة
بفتح العين السلماني عن عبيد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال جاء حبر من اليهود فقال وللا صلي الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات
السبع على اصبع والارضين السبع على اصبع والماء والثرى
بالمثناة على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن اي يحركهن
اشارة الى حقارتهن اذ لا يثقل عليه امساكهما ولا تحريكهما ثم يقول
انا الملك انا الملك مرتين فلقد رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يضحك حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة نابه
التي تبدو عند الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره
الى قوله تشركون والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابهات تمامه
سبق فيتناول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت
عادة الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم فيثبت المعنى ان قدرته تعالى

على طيها

على طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيا في كمه فاستحت
حمله فاشتمل عليه بجميع كمه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول
الانسان في الامر الشاق اذا اضيف الى القوي انه يابتي عليه باصبع
وانه نقليم انه يقله بعنصره والظاهر ان هذه الامور تخييل
لليهود وتقريب وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان على
وجه التعجب والتسخير له والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله
عنه في الفتح ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك
سبق في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا
مسدد بن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون
الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا لم يسم
بن عمر رضي الله عنهما يقال له كيف سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في النجوى التي يقع بين الله وبين عبده
يوم القيامة قال بن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يدنو احدكم من ربه اي يقرب منه قرب رحمة حتى يضع
الله كنفه عليه بفتح الكاف وبالنون اي حفظه وستره عن
اهل الموقف فضلا منه حيث يذكره معاصيه سرا فيقول له
اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم رب ويقول له عملت وللا صيلي
اعملت كذا وكذا فيقول نعم رب فيقرره بذنوبه ليعرفه منة عليه
في ستره في الدنيا وعفوه في الاخرة ثم يقول اني سترتها
ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ومطابقته للترجمة
في قوله يقول في الموضعين واخرجه في باب قول الله الا لعنة الله
على الظالمين من كتاب المظالم وبمال آدم ابن ابي اياس حدثنا
شيبان ابن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة قال
حدثنا صفوان بن محرز عن ابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله

عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس في احاديث
هذا الباب بكلام الرب الا النبيا الا في حديث انس واذا ثبت كلامه مع غيره
الانبيا فوقوعه مع اولي والله الموفق **باب قوله**
عز وجل وكلم الله موسي تكليما المجرور علي رفع الخلالة الشريفة
وتكليما مصدر راف للجلالة قال الفراء تسمي ما يوصل الي الانسان
كلاما يأتي طريب وصلد ولكنه لا تحققه بالمصدر فاذا تحققت بالمصدر
لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر مشاه التاكيد
وهذا يدل علي بطلان قول من يقول خلق الله لفظه كلاما
في شجرة يسمعه موسي فهو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم
متكلما قال النحاس واجمع النحويون علي انك اذا اكدت الفعل
بالمصدر لم يكن مجازا والله لا يجوز في قول الناعد القلا المحوض
وقال قطرب ان يقول وكد الما قال تكليما وجب ان يكون
كلاما معناه الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر نحو ذا ذكرته
واعترض هذا بقوله تعالي ومكروا ومكر الله ومكروا مكرا ومكرنا
مكرا وقوله تعالي وأكيد كيدا وقول الشاعر

يكبي الخزين روح وانكر جلد وعجت مجيجا من جذام المطارف

فان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتاكيد
بالمصدر يدفع المجاز في الامر التام يريد الغالب قال وكان الباعث
لبها الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا
سمعناه من شيخنا علاي الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي
اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة بان يسند الكلام من
المعنيين يريد الحقيقة والمجاز اولا يصلح استعماله الا في المعني
المجازي فقط فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر رافعا للمجاز
وان كان الثاني لم يكن التاكيد رافعا له فقولك ضربت
زيدا ضربا ومثال البيت المذكور لان مجيج المطارف لا يقع الا مجازا اه

واختلف

واختلف في سماع كلام الله تعالي فقال الاشعري كلام الله القايم بذاته
ليس بصوت ولا حرف كما قال وقراءة كل قاري وقال الباقلاني انه يسمع التلاوة
دون المتلو والقراءة دون المقروء ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به
ثم في سورة الاعراف قال يا موسي اني اصطفيتك علي الناس برسالاتي
وبكلامي اي وبتكليمي اياك ووقع في رواية ابي ذر باب ما جا
في قوله الله عز وجل وكلم الله موسي قال حدثنا يحيي بن بكير
هو يحيي بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثنا ولابي ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا
وللاصيلي اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي ولابن ذر والاصيلي ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال احتج ادم وموسي اي تحاجا فقال موسي يا ادم
انت الذي خرجت ذريتك من الجنة قال انت ولغير ابي ذر
والاصيلي قال ادم موسي الذي اصطفاك الله تعالي برسالته
وبكلامه ثم تلومني علي امر قدر علي وقد بضم القاف وكسر الدال
مشددة علي البناء للمفعول قدر علي بتشديد الياء قبل ان اخلق بضم الهمزة
يا موسي اي غلب علي بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه
لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله
انت ادم وليس معني قوله تلومني علي امر قدر علي انه
لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعني ان الله اثبته في ام
الكتاب قبل كوني وحكم بان ذلك كائن لا محالة بعلمه السابق
فلم يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف تشمل من
العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسي الاصل
الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من ولد الاستاذ قال التوربشتي
اللذين شاهدوني سئل الله من ولد الاستاذ قال التوربشتي

ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالته وبكلامه وسبق في
القدر وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام
الدستوائي قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر والاصيلي قال النبي
صلى الله عليه وسلم يجمع المؤمنون بضم الميمات يجمع والمؤمنون
نائب الفاعل يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا
من مكاننا هذا فيأتون ادم فيقولون انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه
بالذكر اكراما وتشريفا وانه خلقه ابتداء من غير واسطة رحم
واسجد لك الملائكة بأن امرهم ان يخضعوا لك والخبر مر على انه المأمور به
وضع الجبهة على الارض وكان تحية له اذ لو كان لله لما امتنع عليه
ابليس وكان سجود التحية جائزا فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله
عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد
لاحد الا لله تعالى وعلمك اسماء كل شيء اي اسماء المسميات فحذف المضاف
اليه لكونه المضاف اليه معلوما مدلولا عليه متذكرا الاسماء اذ الاسم
يدل على المسمى فاستشفع لنا الى ربنا الا يريحنا مما نحن فيه من الكرب
فيقول لهم لست هناكم بفتح الهاء اي لست في المنزلة التي تحسبوني وهي
مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصابها وهي اكله
من الشجرة التي نهي عنها قائلا لو اضعا واعلاما بانهم لم تكن له وهذا
الحديث ذكره هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجمه على عادته
في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم ابن ابراهيم
شيخه هنا بتمامه وفيه ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه
التوراة الحديث وسياقه ايضا في كتاب التوحيد في باب قول الله
تعالى لما خلقت بيدي وفيه ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة
وكلمه تكليما وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى

من غير واسطة رحم

الاويسي

الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله
ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء المدني التابعي انه قال
سمعت انس بن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انسا بن مالك رضي الله
عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله عليه
وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي انه بفتح الهمزة جاء باسقاط الضمير للاستثقال كذا في الفتح
كما صححه وقال في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه قال والاول
اولى والنفر الثلاثة الذين اتوه قبل الوحي صرح اسمائهم من الملائكة لكن
في رواية سيموت بن سياه عند انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل
قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال محمد
وقد روى ابن اسحاق باسناده حسبته عن عمه حمزة بن عبد المطلب وابن
عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم ولابي
ذر عن الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذ واخيرهم
المعروج به الى السما فكانت تلك الليلة اي فكانت تلك القصة الواقعة
تلك الليلة لما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف وتلك خبر كان
فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى
اي بين المدة بين المجيئين ليحمل على ان المجيء الثاني كان بعد ان
اوحي اليه ووقع الاسرا والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فالفرق
بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين
وبهذا الحمل الجواب عما استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق
وعياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه وتبعهم رواية شريك
الي الغلط لان المجيء عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف
يكون قبل ان يوحى اليه وان شريكا معروف بذلك فارتفع الاشكال كذا
للحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحى اليه في بيان
الصلاة ومنهم من اجراه على ظاهره مستلزما ان الاسرا كان قبل

قبل النبوة وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقله في كتاب المواهب اللدنية واما
دعواه تفرد شريك فقال الحافظ ابن حجر قد وافقه كثيرون غيره بالخاء المعجمة
وثبت بعضه عنه كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في
كتاب المغازي من طريقه وكان يجيء الملائكة له صلى الله عليه وسلم
وهو يرعى لهناء عينه ولايقام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام
قلوبهم الثابت في الرواية انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فذاك والا فيحمل هذا مع قوله آخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه
كان في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه نائما في كلها
فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند بئر
زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين لبته
الى لبته بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر
ومن هنا تنحر الابل حتى فرغ من صدره وجوفه وغسله من ماء زمزم
بيده بيد جبريل حتى انقى جوفه ليتهيأ للترقي الى الملأ الاعلى
وثبت في المقام الاسنى وتبغوي لاستقبال الاسماء الحسنى وكذا وقع
شق صدره الشريف فوصفه عند حليمة وعند النبوة وكذا حكمة
بل ذكر الشق مرة اخرى نبهت عليها مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ
ابن حجر ثم اتى عليه الصلاة والسلام بطست من ذهب وكان اذ ذاك
لم يحرم استعماله منه تور من ذهب بالمثناة الفوقية في تور وهو انا
يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست وان كان داخل الطست
محشوا ايمانا وحكمة قال في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور
والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى
الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير في اسم
الفاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعل التمييز وتثنيته الضمير فقال
فيه نظر والذي يقتضيه ان محشوا حال من التور الموصوف بقوله من
ذهب واما ايمانا فمنصوب قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله

حكمة

قلبه وجـ

نظير شق البطن النبوي

وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احد الاناءين اعني الطست والتور
فيه ما يلزم والآخر المحشو بالايمان وان يكون التور ظرف الماء وغيره
والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض
والمراد ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد بهما
مجازا فحشي به بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده بالذال
المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فحشي بضم الحاء وكسر الشين به صدره ولغاديده برفعهما ونشر المفاد
بقوله يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الى بيت المقدس
ثم عرج به الى السماء الدنيا بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها
فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال محمد
صلى الله عليه وسلم قال بالهم وقد بعث للاستواء وصعود السماء
وليس المراد الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى
عليه اي هذه المدة ولان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلى
وهذا هو الصحيح قال جبريل نعم قالوا مرحبا واهلا فيستبشر به اهل
السماء فعكفت الفاء فيتبلبل للاصيلي اي الاصيلي الدنيا لا يعلم اهل
السماء بما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل
في الارض حتى يعلمهم اي علمي لسان من تكلم جبريل عليه السلام
فوجد في السماء الدنيا ادم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك
فسلم وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه فرد عليه وردا عليه السلام
فقال مرحبا واهلا بابني نعم الابن انت فاذا هو في السماء
الدنيا بنهرين بفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة تجريان فقال
صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذا
النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما
ثم مضى به في السماء اي الدنيا فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لؤلؤ
وزبرجد وضرب يده اي في النهر وللاصيلي بيده فاذا هو مسك وابجر
ذر وللاصيلي اذفر بالذال المعجمة جيد الرائحة فقال ما هذا

يا جبريل قال الكوثر الذي حباك حبا بالحا المهملة والموحدة المخففتين
مهموز الآخر لك ربك ولابي ذر عن الكشميهني حباك بتشديد الحا المهملة
والموحدة وبعد الالف كاف به ربك هذا ما يشكل من رواية ستريك
قال الكوثر في الجنة والحبة في السابعة ويحتمل ان يكون هنا حذف
تقديره ثم مضى به في السما الدنيا الى السما السابعة فاذا هو بنهر
ثم عرج السما ولابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السما الثانية فقالت
الملايكة له مثل ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك
قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا
مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل الى السما الثالثة وقالوا له مثل
ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له
مثل ذلكم ثم عرج به جبريل الى الخامسة فقالوا مثل ذلكم ثم عرج
به جبريل الى السادسة ولابي ذر الى السما السادسة فقالوا له
مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السما السابعة فقالوا له مثل ذلك
كل سما فيها انبيا قد سماهم فاوعيت بفتح الهمزة والعين ولابي ذر عن
الكشميهني فوعيت سمى ادريس وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قد سماهم ثم ادريس في الثانية وهرون في الرابعة واخر في الخامسة
لم احفظ اسمه وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام
الله عز وجل اي بسبب ان له فضل كلام الله اياه وهذا موضع الترجمة
من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفا
علي بتشديد الياء احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن ان يرفع
على احد ثم علا به جبريل فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى
جا سدرة المنتهى اليها ينتهي علم الملايكة ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى
الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة دنو قرب ومكانه لا دنو مكان ولا
قرب زمان اظهار العظيم منزلته وحظوته عند ربه تعالى ولابي ذر
ودنا الى الجبار فتدلى طلب زيادة القرب وحكي مكي والماوردي عن
ابن عباس هو القرب دنى من محمد فتدلى اليه اي امره وحكمه حتى كان منه

قاب

قاب قوسين قدر قوسي نابتي منحني القوس والسية بكسر السين المهملة
والتحتية المخففة وهي ما عطف من طرفها ولكل قوس نايات وقاب قوسين
بالنسبة له صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل
وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله تعالى اجابة رفع درجته اوادنى اي اقرب
فاوحى الله زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهني اليه فيما اوحى
ولغير ابي ذر اليه ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت فيما يوحي بكسر
الحا حين صلاة علي امتك كل يوم وليلة ثم ضبط صلوات الله
وسلامه عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال
له يا محمد ماذا عهد اليك ربك اي ماذا امرك واوصاك قال عهد الي
ان اصلي حين صلاة كل يوم وليلة واسرها اخفاها قال له موسى
ان امتك لا تستطيع ذلك فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم وعن
امتك فاثنفت النبي صلى الله عليه وسلم اي جبريل كانه يستشيره
في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف فاشار اليه جبريل
ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مقصورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اي نعم بالتحتية بدل النون وما بمعنى ان شئت فعلا به جبريل الى الجبار
تعالى فقال وهو مكانه اي في مقامه الاول الذي قام فيه قبل هبوطه
يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا المأمور به من الخمسين صلاة
فوضع تعالى عنه عشر صلوات من الخمسين ثم رجع الى موسى فاخبره
فلم يزل يرده موسى الى ربه تعالى حتى صارت الى خمس صلوات ثم
احتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت بني
اسرايل قومي على ادنى من هذا فعجزوا فتركوه
ولابي ذر عن الكشميهني من هذه الصلوات الخمس فضعفوا فتركوها
وفي تفسير بن مردويه من رواية يزيد بن مالك عن انس مرفوعا على
بني اسرايل صلاتان فما قاموا بهما فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا
وابصارا واسماعا والاجسام بالضم والاجساد بالكسر والجسم والجسد

جميع النخلة والاجسام اعم من الابدات لان البدن من الجسد ما سوى
الراس والاطراف وقيل البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع الى ربك
فليخفف عنك ربك كله ذلك اي في كل ذلك يلتفت بتحتية فلام ساكنة
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي يلتفت بفوقية بعد التحتية
وتشديد الفا النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشاوره عليه ولا
يكره ذلك جبريل فرفعه عند المرة الخامسة فقال يا رب انك خفف
اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
واسماعهم وابصارهم وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك
رب وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك في ام الكتاب
اي وعلى امتك في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة
بعشر امثالها التي هي مثبوتة في ام الكتاب وهي هنا عليك اي وعلى امتك
فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى فقال له كيف فعلت فقال
خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة عشرا امثالها قال موسى قد والله
راودت بني اسرائيل على ادنى اقل من ذلك فتركوه وقوله
راودت تعملت بقيد والتقم بينهما فخم لارادة التاكيد فارجع الى
ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى
قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح
اللام وسكون الفا بعدها فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له جبريل
فاهبط بسم الله وفي القابسي اهبط موسى وان كان هو ظاهر
السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
بغير الف ولام في الاول اي استيقظ من نومه ثانيا بعد الاستيقاظ
اولا انه افاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملا الاعلى
فلم يرجع الى حال يشتبه الا وهو نائم بنشيه قال الخطابي هذه
القصة كما انها في حكاية حكيما اشبه من تلقاء نفسه لم يعزها الى

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى تحمله في اصل النقل
انها من جهة الراوي امامة انس وامامة شريك فانه تابعي انفرد بمناكير
الالفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة له وتعقبه الحافظ ابن حجر
بان ما نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي صلى الله عليه
وسلم لا ناثير له فاذن امره ان يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها
عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه بشرا شتملت
عليه هذه القصة لا يقال بالراي فله حكم الرفع فلو كان لما ذكر قدح في
الحديث احد روي مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف ما عمل الحديثي
قاطبة فلتعليل بذلك مردود وقال ابو الفضل بن طاهر تعليل الحديث
بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الامة جمعت تلقي بما يسبق اليه
فاشريكا قبلته ايمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وادخلوا
حديثه في تصانيفهم واحتجوا به قال وحديثه هذا رواه عنه
مسلم وابو داود جلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله قبل ان
يوحى اليه لا يقتضي طرح حديثه فهو من الثقة في موضع من الحديث
لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم اثما يحدث
ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك جماعة من ايمة المسلمين وقال
الحافظ ابن حجر وبمجموع ما حلفت فيه رواية شريك وغيره من المشهور
عكره اشكال بين في يدي معاني ذلك وهي امكنة الانبياء في السموات
وقد اتضح بانه لم يضبط سائر لم ينفرد واخذه الزهري في سنن ما ذكر
كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة ويسبق الجواب عنه وكون
عنه وكونه سنا ما وسق مائيه ونحو سدرة المنتهى وانها فوق
السماء السابعة مما لا يسأل الا الله والمشهور انها في السادسة او السادسة
وخالفته في التفريق النيل والفرات وان عنصرهما في السماء السادسة
الدنيا والمشهور انهما في السابعة وشق الصدر عند الاسراء وذكر تنزل الكوثر
في السماء الدنيا والمشهور انه في الجنة والذي نزل به الله والمشهور

في الحديث انه جبريل وتصريحه بامتثاله صلى الله عليه وسلم من
الرجوع الى سؤال ربه التخفيف كما عند الخامسة فخالف بذلك ما ثبت عنه انه
انه وضع عنه في كل مرة عشر اواب المراجعة كانت تسع مرات وقوله
تعالى هي الحساب فقال وهو كما نه وقد سبق ما فيه ورجوعه بعد
الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام امره بالرجوع
بعد ان انتهى التخفيف الى الخمس فاستحيى وزيادة ذكر التوراة
الطست وسبق ما فيه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله سمع صريف
كلام الله كما يتبين عليه ثم ان كلام الرب تعالى
ع اهل الجنة فيها وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي
الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ث وهب عبد الملك قال
حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر
عن عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن
مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى يقول لاهل الجنة فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك
يا ربنا وسعديك والخير في يديك خصه رعاية للادب فيقول تعالى
هل رضيتم فيقولون ومالنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم
تعط احدا من العالمين فيقول جل جلاله الا ابتخفيف اعطيكم
بهم المرة افضل من ذلك الذي اعطيتكم من نعيم الجنة
فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول عز وجل احل عليكم
رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وعنوانه ان الله تعالى
ان يسخط على اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها
سواء كانت دنيوية واخروية وسيفنى والعمل المتناهي لا يقتضي
الا جزاء متناهيا وفي الجملة لا يجب على الله شيء اصلا قاله الكرماني
وهو ماخوذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ايضا ان الرضا افضل
من اللقاء واجيب بانه لم يقل افضل من الاعطاء والمقام يستلزم الرضا

نعم

نعم من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم وقد تقدم له في الكواكب قال ابن
الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقاء
وفيه نظر لاشكال والمطابقة ظاهرة وقد اخرجه في الرقاق في باب صفة
الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر المهملة وتخفيف
النون الاولى العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء مصغرا ابن سليمان قال
حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان رهط من اصحابه وعنده رجل من اهل البادية
لم يسم ان رجلا من اهل الجنة استاذن بصيغة الماضي ولابي
ذر عن الحموي يستاذن ربه في الزرع فقال اولست
في ما شئت قال بلى ولكني
احب ان ازرع فاذن له فابذر
بالذال المعجمة فتبادر
بفتح الظاء منصوب مفعول لقوله بناه واستواؤه واستحصاده
وتكويره جميعه في البيد امثال الجبال بفتح الموحدة وسكون المثلثة
طرفة عين فيقول الله تعالى دونك هذا يا ابن ادم فانه لا يشبعك
شيء اي مما طمع عليه لانه لا يطلب الا زيادة الا من شاء الله
وقوله لا يشبعك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة
مكسورة واستثنى هذا بقوله تعالى انه لا بد ان لا يقع فيها والا تقرر
واجيب بان نفي الشبع اعم من الوقوع لثبوت الواسطة وهي الكفاية
وكل اهل الجنة لا عن جوع منها اصلا لنفي الله عنهم وانتفى
في الشبع والمختار انه لا شبع لانه لو كان فيها لكان فيها طول الاكل المستلذ
وانما اراد الله تعالى بقوله لا يشبعك شيء ذم ترك القناعة فيما
كان وطلب الزيادة عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك
بفتح التحتية واللام المهملة من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله

لا تتخذ هذا الذي زرع في الجنة الا ترسيا او نصاريا فانهم اصحاب
زرع فاما نحن اهل البادية فلسنا يا صحاب زرع فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في كتاب
المزارعة في باب من دعا بطول العمر بالذهب باب
ذكر الله تعالى لعباده يكون بالامر لهم والانعام عليهم اذا اطاعوه
او بعذابه اذا عصوه وذكر العباد لله تعالى بالدعاء والتضرع والرسالة
والابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ لتغيرهم بين الحالتين وما وصل
اليهم من العلوم لقوله تعالى فاذكروني اذكركم الذكر يكون بالقلب
والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتحميد وقراءة القرآن وذكر
القلب التفكر في الدلايل الدالة على ذاته وصفاته والتفكر في
الجواب عن الشبه المعارضة في تلك الدلايل والتفكر في الدلايل
الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده
فاذا عرفوا كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل وفي الترك من الوعيد
ليسهل فعله عليهم والتفكر في اسرار مخلوقاته تعالى واما الذكر
بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال التي امروا بها
وخالية عن الاعمال التي نهوا عنها بقوله تعالى فاذكروني اتجعل
جميع الطاعات وبهذا قال سعيد بن جبير اذكروني بطاعتي اذكركم
بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه وقال ابن عباس في ما ذكره
السماعيلي ما من عبد يذكر الله تعالى لا يذكره يوم من الا ذكره
برحمته ولا يذكره كما ان الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان
وذكره بالقلب عند هاجم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال
قوم ان هذا الذكر افضل وليس كذلك بل ذكر بلسانه وقوله لا اله الا الله
مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بالقلب دون اللسان وذكر المبرد
الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن خلدون يذكر انه كان
بمجلس شيخه بن عبد السلام بتاريخ بن الحاجب الفرعي وهو يتكلم

علي

على اية وفيها الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر
باللسان لان القلبي يقال له التفكر فيما قد علم ان ذكر صفة البيان
وتقرر في محله ان الصفة اذا تعلقت بمحل وجب تعلق ذلك المعنى الذي
يعبر ذلك المحل ولا نزاع في ان البيان محله القلب فليكن الذكر كذلك
عملا بهذه القاعدة فقال له بن عبد السلام على الفور يمكن ان
تعارض هذه بمثله فيقال اعلم ان الذكر هذا لما عمت وعدا لما عمت
اللسان فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة اه وقوله تعالى
واتل عليهم نبا نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر
عظم عليكم مقامي بكاني بحيي نفسه اي قيامي ويكنى بن اخرهم
الذي لا اخر لهم عاما وهو من باب الاسناد المجازي بقوله تقل على
طائفة وتذكيري بايات الله لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا ما بين
ارجلهم بيعظونهم ليكون تامهم بينا وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت
جواب الشرط وتاليه عطف عليه وهو قوله فاجمعوا امركم وشركاءكم
اي ليوافق شركاءكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة ستره بالستر من غمه
اذا ستره والمعنى ثم لا يكن قصدكم الا اهلاكي مستورا عليكم وليكن
مكشوفا شهورا بالجهاد وبني به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون
بي ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم فان اعراضكم عن تذكيري
وتصحيح ما سالتكم من اجر فاوجب المتولي ان اجري الا على الله
وهو الثواب يثيبني في الاخرة اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض من اغراض
الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره
ونواهيه وسقط لابي ذر من قوله وتذكيري بايات الله الخ وقال
الي قوله وامرت ان اكون من المسلمين وقوله غمة ستره بقوله
هم وضيق قال في اللباب يقال غم وغمه نحو كرب وكربه قال ابو
البيسم ثم علينا الملك بوما ونهوم اذا الشمس لم ترقال طرفة بن العبد
لعمرك ما امري علي غمة ٭ نهاري ولا ليلي علي بسرمدي

وقال الليث هو في ذمة من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد المشعر
فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى افضتم الى ايها افكم وقال غير مجاهد يقال افوق اي
افضتم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بالسند السابق وان احد
من المشركين استجارك اجره حتى يسمع كلام الله اتاك من المشركين
يا محمد صلى الله عليه وسلم فيسمع ما يتلو عليه من كلام الله وما انزل
بفتح الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما يتلو عليه بتحتية بدل الهمزة
مضمومة مع فتح الزاي ومثلثة مع كسرها فيما امره حتى يبلغه
عليه الصلاة والسلام فيسمع منه كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني
حتى يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ ما منه حيث جاء يعني ان
اراد منك سماع كلام الله فاعرض عليه القرآن وبلغه اليه وامنه
عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى مامنه من حيث اتاك
وقال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي ايضا انا الضخم هذا الفراء
وقوله صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يوفق له يوم
القيامة بالتكلم للاصيلي وعمل بدل قوله وعمله واسقط المضمر
يذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود من ذكر هذه الآية
في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور بانه امر
بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات
الله واحكامه كما ان المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كونه
تعالى ذاكرا ومذكورا بمعنى الامر والدعاء ولم يذكر المضمر في هذا الباب
حديثا مرفوعا وليس له كما نبه عليه الشارح كغيره مما بيضه

باب قوله الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا

اي اشباها ونظراء
تكلم فلا تجعلوا لله اندادا الآية الاصل العبادة واساسها التوحيد
وان لا يجعل لله ند ولا شريك والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف
المادي وقوله جل ذكره وتجعلون له اندادا شركاء واشباها ذلك

المذبي

الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات ليكون منازعا
وقوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر اي لا يشركون ولقد
اوحي اليك والى الذين من قبلك من الانبياء عليهم السلام لئن اشركت
ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحد اشركت والموحى اليهم
جماعة لان المعنى اوحي الى كل نبي اشركت ليحبطن عملك والى الذين
من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية
لام الجواب وهذا الجواب سادّ مسد الجوابين اعني جواب القسم
والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون
لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره
او لانه على سبيل التعريض والمحالات يصح في غيرها والتعريض شديد
الوعيد على من اشرك وان للانسان عملا لا يثاب عليه اذا سلمت
الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد رد لما امروه به من
عبادة البهتهم وكن من الشاكرين على ما انوبه عليك وتقطع
قوله ولتكونن من الخاسرين ثم لابي ذر قال الى قوله بل الله فاعبد
وكن من الشاكرين وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري
وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سألتهم وللاصيلي لئن
سألتهم ولابي ذر وقال لئن سألتهم ليقولن الله بتشديد النون
ولابي ذر والاصيلي ليقولون بالتخفيف وزيادة واو وقد لكت
القول ايمانهم دم بعيد وغيره تعالى من الاصنام ونحوها وباب
ما ذكر في خلق افعال العباد ولابي ذر عن الكشميهني افعال العباد
واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شيء اي احدث كل شيء وحده
فقدره تقديرا تهيأ لما يصلح له بلا خلل فيه وهو دليل على
انه تعالى خالق الافعال من وجهين احدهما ان قوله كل شيء يتناول
جميع الاشياء ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشريك
فلم يبق قليلا ولا كثيرا قال هنا اقوام ممن ينتمون بنفي الشرك والاتداد

وبه ذلك يقولون خلق افعال العباد ذكر الله هذه الاية ردا عليهم ولا
شبهة فيما لم لا يقول الله شيء ولا لم لا يقول خلق القرآن لان الفاعل
لجميع صفاته لا يكون مفعوله وقال مجاهد المعنى فيما وصله الفريابي
في قوله تعالى ما ننزل الملائكة الا بالحق اي بالرسالة والعذاب وقال
ابن الكواب ما تنزل الملائكة الا بالموت ونصب الملائكة استشهد لكونه
نزول الملائكة بخلق الله وبالبنا المفتوحة والزاي لكون نزولهم
بكثير لبال الصاد والتاء عن صدقهم اي للمبلغين المؤدين بكسر
اللام والدال المشددتين بينهما ست الرسل اي الانبياء المبلغين المؤدين
الرسالة عن تبليغهم والتغيير انما هو بقرينة السابق عليه وهو
قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم
وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو تبيان
الكسب حيث اسند الصدق اليهم والميثاق ونحوه وانا له لحافظون
ولابوي الوقت وذر لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه
الفريابي وقاله مجاهد ايضا مما وصله الطبري والذي جا بالصدق
هو القرآن وصدق به هو المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي
اعطيتني عملته بما فيه وهو ايضا للكسب اذا اضيف التصديق الى
المؤمن لا سيما واضاف العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكسب
له جهتان واشتهما بالايات وقد اجتمع في كثير من الايات نحو وبيدهم
في صفيا بهم يهمون قاله في الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري في هذا
الباب سنة الافعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين من
خير او شر اوفى لله خلق والعباد كسب والكسب شيء من المخلوق
لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا وساويا له في نسبة الفعل اليه وقد
نبه الله تعالى عباده على ذلك في الايات المذكورة وغيرها
المصرحة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فضمنت الرد على من
يزعم انه خلق افعاله وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة

للعبد

للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها وذلك
اذا المذهب الحق الاخير ولا قدر ولكنه امر بين امرين اي يخلق الله
وكسب العبد وهو قوله الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق
بين النازل من المنارة والساقط منها ولكنه لا تاثير لها بل الفعل
واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه
وعلى هذا هو المسمى بالكسب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل
بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحا المهملة وكسر
الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام مصغرا وغير منصرف الهمداني
ابو ميسرة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال صلى
الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا اكبر المؤنث رتشديد المهملة مثلثة
وبالموحدة ولابوي ذر والحموي ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك
لعظيم قلت ثم اي اي اي شيء من الذنوب اعظم بعد الكفر
قال عليه الصلاة والسلام ان تقتل ولدك بفتح الهمزة تخاف
بالفوقية والمعجمة المفتوحتين ان يطعم معك بفتح التحتية والعين
قال ثم ان تزاني حليلة جارك بالحا المهملة اي بن زوجته قال صلى
الله عليه وسلم فانزل الله تصديق رسوله لما جعل ذلك بوصيي بالجارية ظننت انه كبيرته
فالزنا بزوجة الجار زنا وابطال حق الجار كالخيانة لها واحق والغرض
من الحديث هنا الاشارة الى من زعم انه خلق فعل نفسه فيكون كمن
جعل لله ندا وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما قاله
في فتح الباري واخرج الحديث في باب اثم الزناة من الحدود باب
قول الله وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
اي انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما

كان استتاركم ذلك خشية ان تشهد عليكم جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين
بشهادتها عليكم بل كنتم تحاسبون انفسكم على الصغير والكبير وقال
الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا
مما تعملون وهو الخفيات من اعمالكم وسقط لابي ذر قوله ولا ابصاركم
الى آخر الاية وقال السعد في قوله سمعكم الاية وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا منصور
هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر المخزومي المكي عن ابي معمر عبد الله
ابن سخبرة الازدي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
اجتمع عند البيت الحرام ثقيفان بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء وقرشي
او قرشيان هما صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف وثقفي هو عبد
يا ليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الاخنس بن شريك
والشك من الراوي وعند بن شكوال القرشيان الاسود بن عبد يغوث
الزهري والثقفيان الاخنس ابن شريف والاقرع بسم كثيرة بالتنوين
شحم بطونهم بالاضافة لشحم لتاليه وللاصيلي بشحوم بلفظ الجمع
قليلة بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وقوله كثيرة شحم بطونهم
قليلة فقه قلوبهم قال الكرماني قيد غيره بطونهم مبتدأ كثيرة شحم
خبره وان كان البطون مرفوعا والكثيرة مضافة اي الشحم وان كان
بطونهم مجرورا بالاضافة فيكون الذي هو مضاف مرفوعا بالابتداء
وكثيرة خبره مقدما وهذا الثاني هو الذي في الفرع قالوا وانث الشحم
والفقه لاضافتهما الى البطون والقلوب والثالث يسري من المضاف
اليه الى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط لان المسئلة مفروضة
بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا يجوز غلام هند ذهبت ومن
رد بنى ملك في التوضيح قوله ابي الفتح في توجيه قوله ابي العالية يوم الخميس
نفس ابي نهار تانيث المعنى انه من باب قطعت بعض اصابعه لان
المضاف هنا لو سقط لقيل نفسا لا تنفع بتذكير الممنوع ليرجع الضمير اليه

الضمير

الضمير المستتر المرفوع الذي ناب الايمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي
فعل الضمير المتصل الى ظاهر هو قولك زيدا اظلم يريد انه ظلم نفسه
وذلك لا يجوز وانما الوجه في الحديث ان يكون افرد الشحم والفقه
والمراد الشحوم والمرفوم لانه اللبس من ورقان البطون لا يشترك
في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة
الى القلوب اه فقال احدهم للاخرين اترون بفتح الفوقية وتضم
ان الله يسمع ما نقول قال الاخر للاخرين يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان
اخفينا وقال الاخر وهو اقصاهم ان كان يسمع اذا جهرنا
فهو يسمع اذا اخفينا ووجه الملازمة في قوله ان كان يسمع ان
جميع المسموعات سيتها الى الله تعالى على السواء انزل الله تعالى
وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية
قال ابن بطال فيما نقلوه عنه عن البخاري في هذا الباب لمثبات
السمع لله واثبات القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد لان
الذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قاس قياسا فاسدا لانه شبه
سمع الله تعالى باسماع خلقه الذين يسمعون الجهر لا يسمعون السر والذي
قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حيث
لم يشبه الله تعالى بخلقه وتنزهه عن مماثلتهم وانما وصف الجميع بقلة
الفقه لان هذا الذي اصابه يعتقد حقيقة ما قاله بل شك
بقوله ان كان والحديث سبق في سورة فصلت **باب**
قول الله تعالى كل يوم هو في شان اي كل وقت وحين يحدث امورا يجدد
احوالا كما روي ان من شانه كما روي مما سبق معلقا عن ابي الدرداء
قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع اخرين
وعند ابن عيينة الدهر عند الله يوم ما احد منها اليوم الذي هو
مدة الدنيا شانه فيه الامر والنهي والاحياء والاماتة والاعطاء والمنع
والاخر يوم القيامة شانه فيه الحساب والجزاء واستدل بانه قد صح

ان المتكلم جنس بما هو وما يأتي يوم القيامة واجيب بانها تكون بيد يبها
لا تكون بيتدبها و قوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ذكر
الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين في قوله وهم في غفلة معرضون
وذكرات الله يحدث لهم الذكر في كل وقت ويظهر لهم الاية بعد الاية
والسورة بعد السورة ليكون على اسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون
فما يزيدهم ذلك الا استحكاما لمن في يحدث هو ان يحدث الله الامر
بعد الامر او يحدث في التنزيل فالاحداث بالنسبة للانزال واما المنزول
فقديم وتعلقات القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور هو
القرآن قديم والذكر حادث لاشتماله من الحروف الحادثة فلا تمسك
للمعتزلة بهذه الاية على حدوث القرآن وتحمدات يكون المراد
بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم
عن معاصي الله فسمي وعظه ذكرا واضافه اليه تعالى لانه فاعله
في الحقيقة ومقدر رسوله على كتابه وقوله تعالى لعل الله يحدث
بعد ذلك امرا وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير لعل مراده المحدث غير المخلوق
كما هو راي البلخي واتباعه وقد تقرر ان صفات الله تعالى اما
سلبية وتسمى بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم والارادة
والقدرة وانها قديمة لا محالة واما اضافية كالخلق والرزق وهي
حادثة ولا يلزم من تحدد وتغاير في ذات الله وصفاته التي هي
بالحقيقة صفات له كما ان تعلقات العلم وتعلقات القدرة بالمعلومات
والمقدورات حادثة وكذلك صفة فعليه له وقال بن مسعود عبد الله
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحدث
من امره ما يشاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة اخرجه ابو داود موصولا
معلولا ومراد المولف من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلاق على الله بانه
محدث بمعنى انه لم يكن احدثه لا يشبه احداث المخلوقين تعالى الله

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حاتم بن وردان
بالحاء المهملة وفتح الواو وردان وسكون راءه المصري قال حدثنا ايوب
السختياني عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما
انه قال كيف تسالون اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله اقرب
الكتب عهدا بالله عز وجل اي اقربها نزولا اليكم واخبارا عن الله
تعالى وفي رواية اللفظ الاخر احدث الكتب وهو لطيف بالمراد هنا
من اقرب ولكنه على عادة المولف في تحميد الاذهان ثم تقرونه
محضا لم يشب بضم التحتية وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط
اليهود التوراة وحرفوها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين عن عبد الله ابن
عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر
المسلمين كيف تسالون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على
محمد صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله عز وجل انتم تقرءونه
واخبار امت الله تعالى محضا لم يشب لم يخالطه غيره وقد حدثكم
الله عز وجل في كتابه ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا
فكتبوا بايديهم زاد ابو ذر والكتب بشير الى قوله تعالى تويل
للذين يكتبون الكتاب بايديهم الى يكسبون قالوا هو من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا عرضا يسيرا ولا بفتح الواو وبينها كم
بما جاءكم من العلم عن مسالتهم وانتصاد المجيء الى العلم بجامع
كما ستاد النهي اليه فلا والله ما راينا رجلا منهم يسالكم عن الذي
انزل عليكم وللتمادي اليكم فلم تسالوهم انتم منهم مع علمكم ان كتابكم
محرف والحديث وسابقه موقوفا وبه

باب

قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وباب نقل النبي صلى
الله عليه وسلم بكسر النون وسكون الهاء حيث بفتح الحاء وبالمثناة

ولابي ذر حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي عليه الوحي مما يأتي بيانه ان شاء
الله تعالى في حديث الباب وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ما ذكرني ولابي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني
وتحركت به شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه احمد والمؤلف
في خلق افعال العباد وكذا اخرجه غيرهما اي انا معه بالحفظ والكلاءة
وقوله تحركت بي شفتاه باسمي لان شفتيه ولسانه يتحركان بذلك انه
تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد السلجي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن موسى بن ابي عائشة بالمعجمة الهمداني الكوفي
عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما في
قوله تعالى لا تحرك به بالقرآن لسانك قال كان صلى الله عليه وسلم
يعالج من التنزيل القرآن لمشقته عليه شدة وكان عليه الصلاة
والسلام يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير فقال لي ابن عباس انا
احركهما ولابي ذر فانا احركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحركهما فقال سعيد اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس
يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله عز وجل لا تحرك به اي بالقرآن
لسانك قبل ان يقضى وحيه لتتعجل به لتأخذه على عجلة خوف ان
تفلت منك ان علينا جمعه وقرآنه اي قراءة هو مصدر مضاف
للمفعول قال ابن عباس فكان اذا قرأه اي جمعه في صدرك
بفتح الجيم وسكون الميم ثم تقرؤه فاذا قرأناه بلسان جبريل عليك
فاتبع قرآنه قال قال ابن عباس اي فاستمعه وانصت بهمزة قطع
مفتوحة وكسر الصاد اي تكون حال قراءتك ساكتا ان علينا ان
نقرأه وفي يدي الوحي ان علينا بيانه ثم علينا ان نقرأه
قال ابن عباس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل
عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم كما اقرأه ولابي ذر كما اقرأه جبريل ففي هذا الحديث ان
القرآن بكلمة ويراد به القرآن فان المراد بقوله قرآنه قرآن محمد
للقاري بوجه عليه وقوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فيه اضافة الفعل
الى الله تعالى والفاعل له من يأمره بفعله فان القاري لكلامه
تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم وهو جبريل بما لا يليق
به فعله من المجيء والنزول وغير ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ
ابن حجر والذي يظهر ان مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول
المعلق الرد على من زعم ان قراءة القاري قديمة فاثبت ان حركة
لسان القاري بالقرآن من فعل القاري بخلاف المقروء فانه كلام
الله القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور
هو الله تعالى والحديث سبق في بدء الخلق **باب**
قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين
الاسرار والاجهار ومعناه ليس عندكم اسراركم واجهاركم في علم الله
بهما به عليم بذات الصدور اي بما يرهما قبل ان يترجم الالسنة
عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
اي العالم بدقائق الاشياء الخبير العالم بحقائق الاشياء وفيه اثبات
خلق الاقوال فيكون دليلا على خلق افعال العباد **تتخافتون** اي
يتسارون بتشديد الراء فيما بينهم بكلام خفي وبه قال
بالافراد **عمرو بن زرارة** بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف
الراء الكلابي النيسابوري **عن هشيم** بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن
بشير قال حدثنا ابو بشر بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر ابن
ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراءة صلاتك ولا تخافت
لا تخفي صوتك بها زاد في الاسراء عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن
عباس نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة

عن الكفار اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقراءة واستشكل بانه اذا كان
مختفيا عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو نبي في الاختفاء واجاب في
الكواكب بانه لعله اراد الاتيان ببعض الجهر او انه ما كان ينبغي له عند الصلاة
ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك فاذا سمعه المشركون سبوا
القرآن ومن انزله جبريل ومناجيه صلى الله عليه وسلم فقال
الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك
بناء على ما كان يفعله المشركون بسبب فيسبوا في المضارع واصله ويجوز
الرفع فيسبوا القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك ولا تسمعهم بالرفع
وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال الكرماني
فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنفية البيضاء اصولها وفروعها كلها
واقعة في خاق الوسط لا افراط ولا تفريط كما في الاليات لا تشبيه ولا تعطيل
وفي افعال العباد ولا جبر لا قدر بل امر بين وفي امر المعاد لا يكون
وعيدا ولا مرجيا بل بين الخوف والرجاء وفي الامامة لا رفضي ولا
خروج وفي الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص
واجبا كما في النوافل ولا عفوا واجبا كما في الخيل بل بين القصاص
والعفو كلاهما راجح جاء سبب الحديث قريبا وكذا في سورة الاسراء
التفسير وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان
اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت نزلت هذه الاية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في
الدعاء هذا وجه اخر في سبب نزول هذه الاية او هو من باب اطلاق
الكل على الجزء اذ الدعاء بعض اجزاء الصلاة وسبق في الاسراء وبه قال
حدثنا اسحق بضم ثوب منصور وقال الحاكم بن نصر وربما الاول ابو علي
الجياني قال قال حدثنا ابو عاصم هو الضحاك النبيل شيخ الموثق روى عنه
عنه كثير ابلد واسطة قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز

قال

قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس منا اي من اهل سنتنا من لم يتغن بالقرآن اي يحسن صوته به
كما قاله الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة يستغني به عن
الناس وزاد غيره غير ابي هريرة في فضايل القرآن وقال صاحبه
معنى تغني بالقرآن يجهر به اي جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن
فلا يكون المبين على خلاف البيان فكيف يحمل على غير ظاهره الصوت
والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ابن
الخطاب كما سبق في فضل القرآن وقال في الفتح وسياتي قريبا
من طريق محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله
لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآة يجهر به ويستفاد منه ان
الغين المعجمة في حديث الباب وهو الصاحب المبهم في رواية عقيل
هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد لان بعضهم رواه بلفظ
ما اذن وبعضهم بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب
اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستحالة علمه بالجهر من القول والسر
وتعقبه ابن المنير قال لاحظت انه قصد بالترجمة اثبات العلم ليس
كما لاحظ والانتقاد لعلمت المقاصد بما اشتملت عليه الترجمة لا سيما
بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وانما قصد
البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت سببا لمحنته بمسالة خلق
بمسالة اللفظ واشار بالترجمة الى ان تلاوة الخلق تشتمل بمسالة
السر والجهر وسيلزم ان تكون مخلوقة وانما سمي تغنيا وهذا هو الحق
اعتقاد الاطلاق حذرا من الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفته السلف
في الاطلاق وقد سئل عن البخاري انه قال ما سئل عني اني قلت
لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب
رجل اتاه الله عز وجل القرآن فهو يقوم به اناء الليل والنهار وبابي

ذر عن الكشميهني انا الليل وانا النهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا
فعلت كما يفعل قال البخاري رضي الله عنه اي قيام الرجل بالكتاب
هو قوله حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ
الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني بنبي الله للنبي صلى الله عليه وسلم
ان قرانه الكتاب وقال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف
السنتكم اي اللغات او اجناسه المنطق واشكاله وهو يشمل الكلام
فتدخل القراءة والوانكم كالسواد والبياض وغيرهما والاختلاف ذلك وقع
التفاوت والتفارق والا فالوان كلها والتفت لوقوع التجاهل والالتباس
واتضحت المصالح وفي ذلك انه بينه حيث ولد وامن باب واحد وهم
على الكثرة التي لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال جل ذكره وافعلوا الخير
عام يتناول سائر الخيرات كقراءة القرآن والذكر والدعاء او اريد به
صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا
هذا كله وانتم راجون للفلاح غير مستيقنين ولا متكلين على اعمالكم
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعد قال حدثنا حاتم بن هو بن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حاسد
بفوقية مفتوحة قبل الحاء ومن السين المهملتين جاز الا في اثنتين
بالتاء المثناة احدى الاثنتين رجل بالرفع اي خصلة رجل اتاه الله
عز وجل القرآن فهو يتلوه انا الليل وانا النهار اي ساعات الليل وساعات
النهار ولابوي الوقت وذر فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت لو اعطيت
مثل ما اوتي اعطي هذا من القرآن لفعلت كما يفعل لقرآن كما يقرره
ورجل وخصلة رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه من الصدقة الواجبة
ووجوه الخير المشروعة لا في تبذير ووجوه المكاره فيقول الحاسد
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من
الانفاق في حقه قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث
لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الحظيرتين اللتين لو اجتمعتا في

امرئ

امرئ من العلياء كما مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن
ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا حسد الا في اثنتين احدهما رجل اتاه الله عز وجل مال فهو
اتاه الله اي اعطاه المال القرآن فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي
يقوم به انا الليل وانا النهار ساعاتهما واحد الا انا قال الاخفش
انا مثل معي وقيل انوب بمعنى مضي اناني من الليل وانوات وتا نيتهما
رجل اتاه الله عز وجل مالا فينفقه في حقه انا الليل وانا النهار
قال البعوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل
مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم انه يتمنى
زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال
وتعليم العلم اه قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفيان
ولابوي ذر والوقت سمعت من سفيان مرارا ثم سمعته يذكر الخبر
اي ثم اسمعه بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك
من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة
فعند الاسماعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة قال حدثنا سفيان
هو بن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن
ابي خيثمة زهير بن حرب وقال في الكواكب اورد البخاري الترجمة
مجزومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحمود فقط ومن صاحب
المال حال الحاسد فقط ولا ليس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل
القرآن حاسدا او محمودا وترك حال ذي المال وسيق الحديث في العلم
وقضايا القرآن والتمني باب قول الله تعالى يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه بانشرف الصفات البشرية وقوله تبليغ وحد
قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك اي اي شيء
انزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا خايف ان يناله مكروه وقوله

لا يحتمل ان يكون جمعي الذي ولا يجوز ان تكون نكرة موصوفة لانه ما مور بتبليغ
الجميع كما مر والنكرة لا يعني بذلك فان مقدر هنا بتبليغ ما انزل اليك وفي انزل
غير مرفوع يعود على ما قام مقام الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالته
لفظ الجميع وهي قراءة نافع وابن عامر وابو بكر اي ان لم تفعل التبليغ
فحذف المفعول ثم ان الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط لتحصيل
الفايدة وههنا اتحد الشرط والجزاء لو قلت ان زيد فقد جاءني يجيء
وظاهر قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط والجزاء فان
المعنى يؤول ظاهرا وان لم تفعل لم يفعل واجاب الناس عن ذلك
باوجه قيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل بلغ ما انزل اليك من
ربك في المستقبل فان لم تفعل اي وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل
فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا وبلغ ما انزل اليك منه ربك الان ولا
تنتظر كثرة الشركة والعدة فان لم تبلغ كذلك لم تبلغ اصلا وبلغه
غير خايف احدا فان لم تبلغ بهذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة
اصلا ثم قال سبحانه في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال
البدر الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط والجزاء ان
الجزاء انما اقيم منه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه
العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزاء فالتغاير حاصل لكن
بكلفة العدول الى ذكر السبب اجلال النبي صلى الله عليه وسلم
وترفيع محله على ان يواجه بعتب او شيء مما يثلم منه ولو على
سبيل الرمز فتامله اه وقال الزهري محمد بن مسلم من الله عز وجل
الرسالة وعلى رسوله الله وللاصيلي صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا
التسليم فلابد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل والمرسول والمرسل اليه
القبول والتسليم وبهذا وقع في قصة اخرجها الحميدي في الفوادر من
طريقة الخطيب وقال لنبيه ولابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى
ان قد ابلغوا اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى

الرسل

الرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل
وجوده انه يوجده وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله
قد بلغوا الرسالة وقال الترجمي فيه حذف يتعلق باللام اي اخبر بالحفظ
الوحي ليعلم ان الرسل قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحفظ والعدة
وقيل ليعلم ابليس ان الرسل قد ابلغوا رسالات ربهم سليمة من
تخليط واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي
الي في الاوقات المتطاولة او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي
والبشاير والنذاير والتبليغ فعل فاذا ابلغ فقد فعل ما امر به
وقال كعب بن مالك الانصاري حين تخلف عن النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة تبوك مما سيق بطوله في سورة التوبة
وسيرى الله وفي نسخة فيرى الله عملكم ورسوله ولابي ذر
والاصيلي والمومنون يشيرون الى قوله في القصة قال الله تعالى
حتى تروب اليكم اذا رجعتم اليهم قال لا تعتذروا لن نؤمن لكم
قد نبانا الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون
ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عايشة رضي الله عنها
اذا اعجبك حسن عمل امرء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله
والمومنون ولا يستخفنك احد بالحاء المهملة وتشديد الفاء والنون
اي لا يستخفنك بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخيرية لكن تثبت
حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمومنون وعمله
البخاري في خلق افعال العباد معمولا وفيه ما كانت من ثمان عشرة
حتى فهم القوم الذين طعنوا فيه وقالوا لا يحسن مثله الحديث بطوله والحمد
انما سميت ذلك كله عملا وقال عمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة وهو ابو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القرآن له
ذلك الكتاب اي هذا القرآن قال وقد يخاطب العرب الشاهد

بخاطبته الغايب وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هو القرآن يعني ان الاشارة الى الكتاب المراد به القرآن وليس ببعيد فان مقتضى المقام ان يشار اليه بهذا لكنه اتى بذلك الذي يشار بها الى البعيد لان القصد منه الى تعظيم المشار اليه وتبعيد رتبته قال وقد ذكر الزركشي في التنقيح هذا فحيط وقال تعالى هدى للمتقين اي بيان ودلالة لقوله تعالى ذلك حكم الله هذا حكم الله يعني ان ذلك يتضمن هذا لا ريب زاد ابو ذر والوقت فيه اي لا شك تلك ايات الله يعني ان هذا اعلام الله فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بعني بكم وبما شاع استعمال ما هو للقريب جاز استعمال ما هو للغايب الحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث النبي صلى الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما ابي ابو ملحان اخا ام سليم الى بني عامر الى قومه بني عامر ولابي ذر الى قوم وقال لهم حرام اتومنوني بكسر الميم اي اجعلوني امنا ابلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامنوه فجعل جبارهم عمد الى رجل منهم فطعنه فقال فزت ورب الكعبة وهذا وصله في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الراء وكسر القاف المشددة قال حدثنا الحكم بن سليمان التيمي وقيل ابن صوابه الحكم بتشديد الميم وفتحها وهم الميم الاولى لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن الحكم بن سليمان قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي بعضها عن الحكم بن التمير وهو صوابه عن مغيرة عن الاعتمار قال حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفي بالمثلثة ثم القاف ثم الفا بفتح العين مثلي كذا في الفرع مكتوب على كشط قال الحيباني وكذا كان في نسخة الاصل الا انه اصلحه بعبيد الله بالتصغير وقال الحافظ سعيد بن عبد الله بن جبير بن حية قال حدثنا ابو

ابن عبد الله المزني بالزاي وزياد بن جبير بن حية بالحاء المهملة والتحتية المشددة عن ابيه جبير بن حية قال المغيرة ابن شعبة رضي الله عنهما الترجمان عالم كسري بنداريا بعث محمد الناس في انقاذ الاعصار وخرج عليهم في اربعين انفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من يقتل منا في الجهاد صار الى الجنة زاد في الجزية في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقاب الحديث بطوله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسمعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق بالسين المهملة السكسكة بن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا وقال محمد يحتمل ان يكون هو محمد بن سيرين او ابن يوسف الفريابي فيكون الحديث مرفوعا او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين والقاف قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن الشعبي عامر عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ووجه الاستدلال بالاية ان ما انزل عام والامر للوجوب يقتضي عليه تبليغ كل ما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان طرف الاخر من جبريل عليه السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف الاداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي وائل ابو رجاء قال شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل ابن ميسرة الهمداني انه قال

قال عبد الله بن مسعود قال رجل يا رسول الله وفي باب قول الله فلا تجعلوا
لله اندادا اعت عبد الله اي بن مسعود سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى قال عليه الصلاة والسلام
ان تدعو الله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اي اي اي شيء اكبر من ذلك
قال ثم ان تقتل ولدك ان ولاب ذر مخافة ان يطعم معك قال ثم اي قال
ان ولابوي الوقت وذر ثم ان تزني بحليلة جارك اي بزوجته فانزل
الله تبارك وتعالى تصديقها ولا تقتلوا النفس التي حرم الله قتلها
الا بالحق بتود او رجم او ردة او شرك او سعي في الارض بالفساد
ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور يلق اثاما جزاء الاثم يضاعف له
العذاب اي يعذب بمضاعفة الايام في الاخرى عذابا على عذاب
قال في الكواكب كيف وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها
قلت من جهة اعظام هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب
واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري ومناسبة قوله فانزل الله تعالى
ثم للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه
بعينه وهو خاص بالقرآن الثاني ان يبلغ ما يستنبط من اصوله
ما تقدم انزاله منزل عليه موافقته فيما استنبطه اما بنصه واما بمثله
على موافقته بطريق الاولى كهذه الآية فانها اشتملت على الوعيد
الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة بالمعنى وفي حق من قتل
النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى لان القتل
بغير حق وان كان عظيما كان قبل الوعد اقبح من قتل من ليس بوله
وكذا القول في الزنا فان بحليلة الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا
ويحتمل ان يكون انزال هذه الآية سابقا على اخباره صلى الله عليه
وسلم بما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون
كل من الامور الثلاثة في سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون
المراد بالتصديق الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة

الحديث

الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم باب قول الله تعالى
قل فاتوا بالتوراة فاتلوها فاتروها فالتلاوة منسوبة بالمد والملاوة فعله
العامل وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل التوراة التوراة
فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا بها واعطيتم القرآن
فعملتم به وصله في آخر هذا الباب لكنه بلفظ اوتي الموصوف
واوتيتم وقال ابو عبد الرزاق بن تمام زاي يوزن معظم سمعت مالك الكرماني
الكوفي ابا بكر بن ابي الكبير في قوله تعالى يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية
ابن درداي يتبعونه ويعملون به حق عمله وصله سفيان الثوري
من تفسيره نقال يتلي اي يقرأ قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى
انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة اي حسن القراءة
بالقرآن وكذا يقاله ردي التلاوة اي القراءة ولا يقال حسن القراءة ولا
ردي القراءة وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القراءة كلام
الله والقراءة فعل العبد لا يمسه من قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون
اي لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن اي المطهرون من الكفر
ولا يحمله بحقه الا الموقن ولابي ذر وابن عساكر الا المؤمن بدل الموقن
بالقاف اي يكون من عند الله المطهرين الجهل والشك لقول الله تعالى
مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل
القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وسمي
النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلاة
عملا في حديث سؤال جبريل السابق مرارا وفي الحديث المعلق في الباب
قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم للملال اخبرني باي عمل
بفتح الميم عملته كبرها في الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا
ارجى عندي ان لم اتطهر طهورا اني ساعة في ليل او نهار الا صليت
اي بذلك الطهور ركعتين كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث
هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراءة والحديث سبق

من الجزء الثاني
من الفتح على البخاري
٤٨

خيرة وسئل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر ثوابا
عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور
مقبول للخالطه وسيق موصولا في الايمان من باب من قال ان الايمان
هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم الايمان والجهاد عملا وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا موسى بن يزيد الاسيلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم هو
ابن عمر عن عبد بن عمر ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انما بقاؤكم فيما سلف من الامم كما بين اجر اوقات صلاة العصر
المشبهة الى غروب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى
انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سابق في
في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب ثم اوتي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صليت العصر ثم عجزوا
عن العمل اي ما تقطعوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن
فعملنا به حتى غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني حين غربت
الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين بالتثنية فيهما فقال اهل
الكتابين اليهود والنصارى هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله
عز وجل هل ظلمتكم من حقكم الذي شرطته لكم شيئا قالوا
لا قال فهو اي كلي ما اعطيت من الثواب فضلي اوتيه من اشاء والحديث
سبق في الصلاة ومطابقته للترجمة هنا في قوله اوتي اهل التوراة

باب بالتنوين بغير ترجمة ليكون الفصل السابق ولذا عطف
عليه قوله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث
الباب وقال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
كما سبق موصولا من حديث عبادة بن الصامت في الصلاة في

باب

باب وجوب القراءة للامام والمأموم وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
عن الوليد ابن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو والافراد
عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة المشددة الاسدي قال اخبرنا
عباد بن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز
ابو اسحق الكوفي عن الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة وبعد الياء
التحتية الساكنة زاي فالف فراي عن ابي عمرو بفتح العين سعد ابن
اياس الشيباني عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رجلا هو ابن
مسعود سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة
لوقتها اي على وقتها او في وقتها وحروف الخفض يقوم بعضها
مقام بعض عند الكوفيين وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله والحديث
سبق باطول من هذا في الصلاة باب قول الله
تعالى ان الانسان خلق هلوعا مجبولا كذا ثبت في هامش
اليونينية بالحمرة من غير رقم ورمز اثباته بعد قوله هلوعا عن
ابن عباس يفسره ما بعده اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه
الخير منوعا هلوعا قال ابو عبيدة مجبولا وقال غيره الهلع
سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير
وسال محمد بن عبد الله بن طاهر ثعلب عن الهلع فقال قد فسره
الله ولا يكون تفسير بين من تفسيره وهو الذي اذا ناله شر
ظهر شدة الجزع واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا
طبعه وهو مذموم بمخالفة طبعه وموافقة شرعه وبه قال
حدثنا ابو اليمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حرب
ابن حازم الازدي عن الحسن البصري انه قال حدثنا غير واحد من ثعلب
بفتح العين وسكون الميم وثعلب بفتح الفوقية وسكون المهملة
وكسر اللام بعد ها موحدة ثم بفتح الثاء والميم مخففا قال ابو

صلى الله عليه وسلم مالا فاعطي قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عبتوا
عليه فقال عليه الصلاة والسلام اني اعطي الرجل وادع الرجل اي اترك
اعطاه والذي ادع اتركه احب الي من الذي اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والسلخ وهذا موضع الترجمة واكل
اقواما الى ما جعل الله عز وجل في قلوبهم من الغنى والخير كعمرو
الغني والقعر ستغير قرة عند العقد ولابي ذر عن الحموي
والمستملي من الغنا بفتح الغين والهمز والمد من الكفاية منهم عمرو
ابن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه
وسلم التي قالها حمر النعم بفتح النون قاله ابن بطال مراد البخاري في هذا
الباب اثبات خلق الله للانسان باخلاقه من السلخ والصبر
والمنع والاعطاء وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما ويكون افضل للمنوع
لقوله واكل اقواما وهذه المنزلة التي شهد لهم بها صلى الله عليه
وسلم افضل من الاعطاء الذي هو عرض الدنيا ولذا اغتبطه به عمر
رضي الله عنه والحديث سبق في الخمس في باب ما كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم **باب ذكر النبي**
صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه عز وجل بدون وسيلة
جبريل عليه السلام وقال في الفتح يحتمل ان تكون الجملة الاولى
محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ربه ويحتمل ان يكون من الذكر ضد النسيان فعداه بعن
فيكون قوله عن ربه متعلقا بالذكر والرواية معا وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب
صاعقة قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر
الموحدة الهروي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة
بن دعامة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن
ابي الحديث عشر به تبارك وتعالى قال جل وعلا اذا تقرب العبد

ابي

الي بشبر تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته
هرولة اي بسرعة اي من تقرب بطاعة قليلة جازيته بثواب
كثير ولفظ التقرب والهرولة انما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة
والمراد لازمها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن يحيى ابن
سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب
ووقع في البونينية التميمي ولعله سبق قلم عن انس بن مالك عن ابي
هريرة رضي الله عنهما انه قال ربما ذكر ابو هريرة النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية
عن الله ثم عند الاسماعيلي من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي
بلفظ عن يحيى عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
قاله قال الله عز وجل اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه ذراعا
واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا بالالف او يوعا بالواو بالك
وبها بمعنى وقال الخطابي الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال
الباجي الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك
قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ حمله على الحقيقة محال
على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه
ومشيه معناه التقرب الى ربه بطاعته واد استرضاته ونوافله
وقربه تعالى من عبده واتيانه ومشيه عبارة عن اتيانه بجاطاعته
وتقريبه من رحمته وقال عمر هو ابن سليمان التيمي فيما وصله مسلم
سمعت ابي سليمان قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث السابق عن ربه عز وجل
تصريح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث الاول كالثاني لكن الثاني
فيه ان انسا يروي عن ابي هريرة وفي الاول انس يروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم وفي المعلق يروي المحدث عن ابيه

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي
الجمحي سولام انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى انه قال الكل عمل من المعاصي
كفارة توجب ستره وغفرانه الصوم لي لايتعبد به لغيري وانا
اجزي به الصايم وغير الصايم قد يفوض جزاوه الملايكة والخلوف
فم الصايم بضم الخاء المعجمة تغير رايحته بسبب خلا معدته اطيب
عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الاطيبية على سبيل
الفرض يعني لو فرض لكان اطيب عنده واستدل بان دم الشهيد
كريح المسك والخلوف اطيب فيلزم منه ان يكون الصايم افضل
من الشهيد واجيب بان منشا الاطيبية ربما يكون الطهارة
لان الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة ابن دعامة السدوسي
ح للتحويل قال المولف وقال لي خليفة ابن خياط حدثنا يزيد
ابن زريع بضم الزاء مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة والمغفل
لسعيد عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء
وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك
وتعالي انه قال لاينبغي لعبد ان يقول انه ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ان يقول انا خير من يونس بن متى بفتح الميم
والفوقية المشددة مقصورا ونسبه الي ابيه جملة حالية اي ليس
لاحد ان يفضل نفسه علي يونس اوليس لاحد ان يفضلني عليه
تفضيلا يودي الي نقيصته لاسيما ان توهم ذلك من وقعة الحوت
فانها ليست خاصة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه

عليه جميعهم وزادهم شرفا وفضلا وقال تواضعوا وقال تبلغ علمه سيادته يحيي الجميع
والدلايل مستظاهرة علي تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النسا
والانعام وليس فيه عن ربه ولا عن ربه وكذا في احاديث الانبيا عن
ربهم بذكر بالسند المذكور قال في الفتح وقد اخرجه الاسمعيلي من
رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم ار في شيء من الطرق عن شعبة
عن ربه ولا عن الله وقال السفاقسي ليس في اكثر الروايات يرويه
عن ربه فان كان محفوظا فهو من سوي النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا احمد بن ابي سريج بالسين المهملة المعجمة اخو
جيم هو احمد بن الصباح ابو الحسين بن سريج النهشلي الرازي
قال اخبرنا اسباية بالسين المعجمة وتخفيف الموحدة الاولي
ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو وابو عمر والقرادي مولاهم
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد
الراء المفتوحة المزني عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة
وتشديد الفا المفتوحة المزني ولابي ذر المغفل رضي الله عنه
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح علي ناقته
له يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من الراوي قال
فرجع فيها بتشديد الجيم اي ردد صوته بالقراة قال شعبة
ثم قرا معاوية يحكي قراة بن مغفل وقال معاوية لولا ان اجتمع
الناس عليكم لرجعت كما رجع بن مغفل يحكي النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابن بطال فيه ان القراة بالترجيع والالحان
تجمع نفوس الناس الي الاصغا اليه وتستميلها بذلك حتي لايقع
عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة قال شعبة فقلت
لمعاوية كيف كان ترجيعه قال اا اا ثلاث مرات بهمزة مفتوحة
بعدها الف وهو محمول علي الاشباع في محله وسبقت مباحثه في فضايل
القراان وفيه جواز القراة بالترجيع والالحان الملذة المقلوب

حيث الصوت ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله
عليه وسلم كان يباشر وحي القرآن عن ربه وقال الكرماني المراد بالترجمة
عن الرب اعم من ان يكون قرآنا او غيره بالواسطة او بدونها لكن
المتبادر الى الذهن المتداول وعلى الالسنة ما كان بين الواسطة

باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله
عز وجل كالانجيل بلغة العربية وغيرها من اللغات لقوله تعالى
فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين وجه الدلالة منها ان التوراة
بالعبرانية وقد امر الله ان يتلى عليهم العرب ولم يعين فوت
العبرانية ففيه الاذن في التفسير عنها بالعربية وقال ابن عباس
رضي الله عنهما اخبرني بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب ان
هرقل ملك الروم وقيصر دعا ترجمانه ثم بعث دعا بكتاب
النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله
الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى هرقل ويا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية وجه الدلالة منه انه صلى
الله عليه وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل
روم ففيه اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على
من يترجم له عنه بلسان المبعوث اليه لشبهة والمترجم
المذكور هو الترجمان والحديث سبق مطولا في اول الصحيح
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم المعروف ببندار قال
حدثنا عثمان بن عمر بضم العين بن فارس المصري قال اخبرنا
علي ابن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة
العدواني مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤون
التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة وتفسرونها

بالعربية

بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا
اهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب
ان صدقوا بما في كتابهم مما بالعربية كان ذلك مما انزل عليهم
على طريق التقييد بما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف
اللغات فما في لسان قوم هو كلام الله ثم اسند عن مجاهد
في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم من العجم
وغيره قال البيهقي وقد لا يكون يعرف العربية فاذا بلغه معناه
بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا بالله وما انزل الاية والمراد القرآن
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل ابن
علية عن ايوب السختياني عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر رضي
الله عنهما انه قال ان يهوديا بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي صلى
الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة من اهل خيبر زنيا وفي رواية
وفي ذرات النبي صلى الله عليه وسلم اني برجل وامرأة قال ابن العربي اسمهما بيرة كلاهما من
اليهود وقد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون
بهذا قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة
المشددة نسود وجوههما ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة
وكسر الزاي اي نركبهما على حمارين مقلوبين ونطوف بهما بين
الاسواق فقال صلى الله عليه وسلم فاتوا بالتوراة فاتلوها ان
كنتم صادقين فجاؤا بها فقال لرجل ممن ترضون هو عبد الله
ابن صوريا الاعور اليهودي يا اعور مناد غير مصروف مضاف
ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرد بالفتحة صفة لرجل والذي
في اليونينية بالرفع على اصل المنادى مع حذف الاداة اقرأ
فقرأ حتى انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه
على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية الرجم
قال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع

الذي رضخ عليه اية الرجم يلوح بالحا المهملة فقال يا محمد ان عليهما
ولابوي الوقت وذدات بينهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا بضم النون
بعدها كاف وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي تتكاتمه
بفتح النون والفوقية والتذكير اي الرجم ايضا ولابي ذر رايخ
عن الكشميهني تكاتما بالتاء المثناة اي اية الرجم فامر بهما صلى
الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر رضي الله عنه فرايته يحني
اليهودي المرجوم يجانئ بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الالف
نون مكسورة ثم همزة مضمومة يكب عليها على اليهودية
يقيها الحجارة والحديث سبق في اخر علامات النبوة وفي
باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران الحبيد التلاوة
مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مع السفرة
الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة باضافة
سفرة للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة
جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون
من اللوح المحفوظ والكرام المكرمين عند الله تعالى والبررة
المطيعون المطهرون من الذنوب واصل هذا الحديث تقدم
موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ
له مع السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالمهارة بالقران
جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسيره
الله تعالى عليه كما سيره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ
والدرجة وقوله عليه الصلاة والسلام زينوا القران باصواتكم
بتحسينها ومراد المؤلف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانه
يدخل الترسيل والتحسين والتطريب وهذا التعليق وهو موصول
ثم وصله ابو داود وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر

حدثنا

حدثنا ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي ابو اسمعت الزبيدي
الاسدي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي
سلمة بن دينار عن زيد من الزيادة بن عبد الله بن اسامة
ابن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن الله لشيء اي ما استمع
الله لنبي ما اذن ما استمع بشيء حسن الصوت بالقران حال كونه
يجهر به ولابد من تقدير مضاف عند قوله لنبي لصوت نبي
والنبي جنس شامل لكل نبي والمراد بالقران القراءة ويجوز
ان يحمل الاستماع على الاصغاء اذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو
كناية عن تقريبه واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام وسعيد
ابن المسيب ابن حزن سيد التابعين وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود اربعتهم عن حديث عايشة رضي الله عنها حين
قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل من الاربعة حدثني
بالافراد طايفة من الحديث اي بعضه مجيئه عن مجموعهم
لا ان مجموعه عن كل واحد منهم فذكرت الحديث بطوله
الى ان قالت فلما قلت لهم اني بريئة والله يعلم اني منه بريئة
لتصدقني والله ما اجد لكم مثلا الا قول ابي يوسف فصبر
جميل والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت على
فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبريء فلكن

ولابي الوقت ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني والله ما كنت اظن ان الله
عز وجل ينزل ولابي ذر من نزل في شاني وحيا بيتلى يتلا ولسائر
في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بشديدا ايتلى
يتلى بالاصوات في المحاريب والمحافل وغير ذلك وانزل الله
عز وجل ان الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الايات كلها قال ابن
حجر اهـ العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون اه قلت قد سبق في تفسير
سورة النور انها الى ولهم رجيم فليراجع وسبب نزوله عصبة
منكم لابي ذر وسقط لغيره وقد اورد الحديث من طريق اخرى
المولف في خلق افعال العباد فبينت عائشة عن الله عنها
ان النزال من الله وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة
وفتح العين المهملتين كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري
ا ه بضم الهمزة اظنه عن البراء ولابي ذر والاصيلي قال
سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال ولابي ذر
والاصيلي وابي الوقت يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقرا في صلاة العشاء بالتين ولابي ذر عن الكشميهني بالتين
والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وعزى في
المولف من يراده هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة من
جهة المغم والله اعلم وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير
مصغرا ابن ابي خازم الواسطي السلمي عن ابي بشر كبكر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير
الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقوم بمكة من الليل في اول
بيته وفي باب واسرو اقولكم كان يختفي بمكة وكان يرفع صوته

بالقراءة

عز وجل

بالقراءة في الصلاة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القرآن ومن جاء به
فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك
ولا تخافت بها زاد في باب قوله واسروا قولكم او اجهروا به عن
اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس الاصبحي
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه عبد الله انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
قال له لعبد الرحمن بن عبد الله اني اراك تحب الغنم وتبدو
البادية الصحراء فاذا كنت في غنمك في غنيباديك
او في باديتك فاذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى
الميم والدال المهملة مقصورا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
نداء صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء من الحيوان والجماد
الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع الخ فذكر البادية والغنم موقوف
قال في الفتح مراد المولف هنا بيان اختلاف الاصوات بالرفع
والخفض وقال في الكواكب وجه مناسبته ان رفع الاصوات
بالقراءات احق بالشهادة له ولي وسيق الحديث في باب
رفع الصوت بالنداء من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة
بضم القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة بن عقبة ابو
عامر السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور
هو ابن عبد الرحمن الحجبي عن امه صفية بنت شيبة الحجبي
المكي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقرا القرآن ورأسه في حجري وانا حائض
الحا المهملة وانا حايض جملة حالية والحديث مر في الحيض

باب قول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وللاصيلي
وباب ذكر الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد بفتح القرآن
اي فاقرأوا فيما يجلوب به بالليل ما خف عليكم قاله السدي ما دلت
الية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرآنا قال تعالى
وقرآن الفجر اي صلاة الفجر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الجيم وفتح الكاف وسكون التحتية وبعدها راء واسم بكير
عبد الله بن صالح بن عقيل بن خالد بن عقيل بضم العين
سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير
ان المسور بكسر الميم بن مخرمة بضم الميمين وسكون المعجمة وفتح
الراء وعبد الرحمن بن القاري بتشديد الياء نسبة الى القارة
حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان لا سورة الاحزاب في حياة
النبي صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ
على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكدت اساوره بالبناء للمفعول اخذ برأسه في الصلاة فصبرت
حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وسكون
الثانية برداءه بجمعها عليه عند لبته خوف ان ينفلت مني
فقلت له من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها قال
ولاني الوقت فقال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت له كذبت اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على غير ما قرأتها فانطلقت به اقوده اجره برداءه الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا
يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله بهمزة
قطع وكسر السين اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ
يا هشام قال عمر رضي الله عنه فقرأ القراءة التي سمعته يقرأها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا

انزلت

انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت
القراءة التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم فقال كذلك وللاصيلي
كذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن على سبعة احرف اي لغات فاقرأوا
ما تيسر منه من الاحرف المنزل بها بالنسبة الى ما يخص القاري
من القرآن والذي في اية المزمل للكشميهني والذي في الحديث
للكيشميهني قال في الفتح ومناسبة الترجمة وحديثها للايواب السابقة
من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة
للقاري وسبق الحديث في الفضائل والخصومات باب
قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر اي سهلناه للاذكار
والاتعاظ فهل من مدكر من مستظهر يتعظ وقيل ولقد
سهلناه للحفظ واعنا عليه من اراد حفظه فهل من طالب
لحفظه ليعان عليه ويروى ان كتب اهل الاديان كالتوراة والانجيل
لا يتأتى حفظها الا نظرا ولا يحفظانها ظاهرا كالقرآن وسقط قوله
فهل من مدكر لابي ذر والاصيلي وسقط لغيرهما وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لكل بالتنوين ميسر لما خلق له ومسله هنا
يقال يسر قال المؤلف اي يسر وزاد ابو ذر والوقت والاصيلي
وقال مجاهد المعنى يسرنا القرآن بلسانك اي هو ما قرأته عليك
وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني وقال مطر الوراق ابن
طهمان ابو رجاء الخراساني ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر
قال هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قال
حدثنا ابو عامر عبد الله بن عمرو العقدي قال حدثنا عبد الواحد
ابن سعيد التنوري قال نزيد من الزيادة اي ابن ابي نزيد
واسمه سنان المشهور بالبربك الضبعي حدثنا بالافراد مطرف
ابن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران بن حصين رضي
الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون اشيء قضي

القدر اشرف اهل الجنة من اهل النار قال ثم قال فلم يعمل العاملون
اي اذا سبقت العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى عمل لانه سيصير الى ما قدر
له قال الكرماني بشاهد الذي المخترعة لما خلقه له مثلي المكلفات ان
يداب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره
غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في القدر وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران
اسمهما سعد بن عبيدة بكسر العين في الاول وضمها في
الثاني وفتح الموحدة اما حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم
الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في بقيع الغرقد
فاخذ عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يغرز
به في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر
في الازل مقعده من الجنة او من النار من بيانية قالوا افلا
نتكل بفتح المثناة الفوقية واللام اي نعتمد على ما قدر لنا
الا نتكل اي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل
قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرا صلى الله
عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ميسر وسبق في الجنائز باب
قول الله تعالى بل هو قران مجيد اي شريف عالي الطبقة في
الكتب في نظمه واعجازه فليس كما تزعم انه مفتري وانه
اساطير الاولين في لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله
تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو بمدين

وكتاب

وكتاب مسطور قال قتادة يعاد وصله المولف في كتاب خلق افعال
العباد اي مكتوب سيطورون اي يخطون رواه عبد بن حميد من
طريق سيبان عن قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا
اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ما يلفظ اي يتكلم
من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب
ابنا اسحق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة والحسن من
طريق زايدة ابن قدامة عن الاعمش عن مجمع قال الملك مداده
ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر وقوله يحرفون في قوله تعالى
يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلون ويبدلون احد يذيل لفظ
كتاب من كتب الله عز وجل وكلهم يحرفونه يتاولونه على غير تاويله
ويحتمل ان يكون هذا من كلام المولف ذيل به على تفسير ابن
عباس او ان يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير الاية وقد
صرح كثير باك اليهود والنصارى بدلوا الفاظا كثيرة من التوراة
والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا عن كثير من المعاني
تاويلها على غير الوجه وهم من قال انهم بدلوا كلهما ومن تاول
قليلا باستهانتهما وفيه نظر اذ الاخبار والايات كثيرة في انه بقي
منهما ايات كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي
وقصة رجم اليهوديين وقيل استبدل وقيل في السير منهما وقيل وقع
في المعاني لا في الالفاظ وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد ورد
في الكتابين ما لا يجوز ان تكون هذه الالفاظ من عند الله اصلا
وقد نقل سيعهم الاجماع على انه لا يجوز الاستشهاد بالتوراة والانجيل
لاكتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من حديث
جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله
عليه وسلم فجعل يقرا ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير فقال

لرجل من الانصار ويجيء باب الخطاب الاخر الذي وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا اهل
الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق
وتصدقوا باطل والله لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا ان يتبعني
وروي في ذلك احاديث اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي
انها اصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح وبه يجمع ما ذكرته
والذي يظهر ان كراهة ذلك للتنزيه لا للتحريم والله اعلم وفي هذه
المسئلة التفرقة بين من يتمكن ويصير من الراسخين في العلم
فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند
الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الادلة قديما وحديثا من
التوراة والزامهم التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يفخرون به
من كتابهم واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة
والسلام فمردود بانه قد تغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو
خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل
معاذ الصلاة بالقراءة اه وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن
دراستهم لغافلين هي تلاوتهم وصله ابن ابي حاتم من طريق
علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى
وتعيها اذن واعية اي حافظة وتقيها اي تحفظها وصله ابن
ابي حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله تعالى واوحي الي هذا
القرآن لانذركم به ايها يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن
فهو نذير وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس فيما وصله ابن
ابي حاتم ايضا قال البخاري وقال لي خليفة بن خياط اي في
المذاكرة حدثنا عمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان عن
قتادة عن ابي رافع نفيع الصائغ البصري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله

الخلق

الخلق اي ايمه كتب كتابا عنده والعندية المذكورة مستعملة
في حقه تعالى فيحمل على ما يليق به ويفوض اليه وابي ذر عن
الكشميهني لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت
رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل بان صفات الله
قديمة والقدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب
بانهما من صفات الافعال بان المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان
ايصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه
من مقتضيات صفاته قاله المهلب وما ذكر من سبق رحمته غضبه
فظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم يحبه في الدنيا من
رحمته وقال غيره ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين
من الكفار اذ في قدرته بعد ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار
بوصف الاضمحلال رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر يا لهم محمد بن ابي غالب بالغين المعجمة
وكسر اللام ابو احمد الله التوهمي بالتاء والميم والنون المهملة
نزل بغداد ويقال له الطيالسي وكنيته اقرأ البخاري
قال حدثنا محمد بن اسمعيل البجلي ويقال له بن ابي سمينة بالنون
المهملة وبالتون يونث عظيمة ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال
حدثنا عمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول
حدثنا قتادة بن دعامة ان ابا رافع نفيع الصائغ المدني حدثه
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا او حقيقة
عن كتابة اللوح المحفوظ اي خلق صورته فيه او امر بالكتابة
قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي هو مكتوب عنده
فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب فيه
ان الكتابة بعد الخلق وهنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد من

الاول بخلق المخلق وهو احداث مخلوقات يكون بعده واما الثاني فالمراد
منه نفس الحكم وهو واقع في نبا الضرورة يمكون قبله والحديث سبق
مراد والله الموفق والمعين باب قول الله تعالى والله
خلقكم اي انفسدوث من الاصنام ما تنحتونها وتجعلونها باديكم والله
خلقكم وما تعملون اي وخلق عملكم وهو التصوير والنحت كعمل النجار
السواد اي صاغه فجوهرها بخلق الله وتصويرا شكالها وان كان
من عملهم فبخلقه الله تعالى اقدارهم على ذلك وخلق فيهم مصدرية
على ما اختاره سيبويه لاستقباحه عطف الخلق والاصنام منصوبة
المحل معطوفا على الكاف والميم في خلقكم وهي موصولة بمعنى الذي
على حذف العائد منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم
ايضا اي انفسدوث الذي تنحتون والله خلقكم وخلق ذلك
الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله
تعالى انفسدوث ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما عملوه باديهم
من الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول كل ما يعملونه من الاوضاع
والحركات والمعاصي والطاعات وعلى ذلك فان المراد افعال العباد
المختلف في كونها مخلوقة العبد او مخلوقة الرب عز وجل وهو ما يقع
بكسب العبد ويشير اليه مثل الصوم والصلاة والاكل والشرب
والقيام والقعود ونحو ذلك وقيل انها استفهامية منصوبة المحل
بتعملون استفهام توبيخ وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة
حذفها حكم الموصول وقيل نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس لكم فانتم
لا تعملون ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب اكثر اهل السنة
انها مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة محا وللعلم متقدم الفاسد
وقالوا التقدير انفسدوث حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك
الحجارة التي تعملونها قال السهيلي في نتائج الفكر ولا يصح ذلك من
جهة النحو اذ ما لا تصح ان تكون في الفعل الخاص لا تصدر بها فعلي

فعلي

فعلي هذا فالاية رد مذهبهم وتشنيع قولهم والنظم على قول اهل السنة
ابدع فان قيل قد يقولون عملت الصحفة وصنعت الخشبة وكذا يصح
عمل الصنم قلنا لا يتعلق ذلك الا بالصورة التي هي التاليف والتركيب
وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجوهر بالاتفاق ولان الاية
وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة
الحجة على من يعبد ما لا يخلق ولم يخلقوت فقال انفسدوت ما لا
تخلقوت وتدعوت عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التي تعملوت
ولو كان كما زعموا لقامت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين
لاعمالهم وهو خالف الاجناس لشركهم سمه في الخلق تعالى الله عن
افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم
خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر وقال
تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله
خالق كل شيء وهو الواحد القهار فيجب ان يكون خالق غيره ومن
ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة لله لكان
خالق بعض شيء وهو خلاف الاية ومن المعلوم ان الافعال اكثر
من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالقي الافعال
لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك
وقال الشمس الاصبهاني في تفسيره قوله وما تعملوت اي عملكم وفيها دليل
على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث
اثبت لهم عملا فابطلت هذه الاية مذهب القدرية والجبرية معا
وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لانهم يعبدوا الاصنام لا لعلمهم
لاجرام الصنم والا لكانوا يعبدونه قبل النحت فانهم عبدوا الحجل
فانكر عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوق وقال الشيخ
تقي الدين بن تيمية سلمنا انها موصولة لكنا لا نسلم ان المعتزلة
يمنعها محتجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذواتهم وصفاتهم

وعلى هذا فاما كم خلقتم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون المعمول غير مخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت له خالق ما تولد من فعلهم فغي الاية دليل على انه تعالى خلق افعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا ان الله يصنع كل صانع وصنعته واقوال الائمة في هذه المسئلة كثيرة والحاصل ان الفعل يكون مسندا الى العبد مسندا الى الله قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى الله من حيث ان وجوده بتاثيره فله جهتان باحديهما يتغير الجبر وبالاخرى يتغير القدر واستناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهو ضمه يترتب عليها الامر والنهي والعقل والترك فكل اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويحمد الجميل الصورة واما الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد انما هو ملك الله تعالى يفعل فيه ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى

انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مثبتا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب على الاشتغال وقرا ابو السماك بالرفع وبخ الناس النصب بل اوجبه بن الحاجب حذرا من ليسه المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتدا وخلقناه صفة لكل او لشيء وبقدر خبره وح يكون له موهوم للغيب على متامله فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس مخلوقا

لله تعالى

من ابحر الغائص
ت الشيخ علاء الدين بن
البخاري رحمه
٥٩

لله تعالى لا بقدر وقال ابو البقاء انما كان النصب اولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق هو مقدر اه وانما دل النصب في كل على العموم لان التقدير انا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر فخلقنا تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل واذا حذفته وافلرت الاول صار التقدير انا خلقنا كل شيء بقدر فخلقنا تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي بن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى في الاية لا تتجاوز بجعل الفعل خبرا وصفة وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كل شيء او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كما يرفع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شيء بقدر لا يريد خلقنا كل شيء كل ما يقع عليه اسم شيء لانه تعالى لم يخلق الممكنات غير متناهية ويقع على كل واحد منها اسم شيء فكل شيء في هذه ليس كما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان معنى كل شيء خلقناه بقدر على ان خلقنا هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى ان خلقنا صفة كل شيء مخلوق كائن بقدر والمعنيان واحد اذ لفظ كل شيء في الاية مختص بالمخلوقات سواء كان خلقنا صفة له او خبرا ولي مع التقدير الاول اتم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا **ويقال** بضم اوله **للمصورين** يوم القيامة ولابي ذر عن الكشميهني ويقول الى الله او الملك باذنه تعالى **احيوا** بفتح الهمزة **ما خلقتم** اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء والتخجيل والتشبيه في الصورة فقط وقال بن بطال انما نسب خلقها اليهم تعجيزا لهم

لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فيكتهم بأن قال اذا شابهتهم بما
صوروه مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما احياها هو جل وعلا ما خلقت
وقال في الكواكب اسد الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن
المراد كسيهم فاطلق لفظ الخلق عليه استرخاء وضمن
خلقهم معنى صورهم شبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه
ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اي في
ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف زمان طلوع الشمس
الى غروبها ولم يكن ثم وفي خلق الاشياء تدريجا مع القدرة على
ايجادها دفعة دليل على الاختيار واعتبار المنظار وحث
على التاني في الامور ثم استوى على العرش الاستواء في اللغة
السواء ويكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله
الهروي عن الفراء وتبعه ابن عرفة وبمعنى الاستيلاء وانكره
ابن الاعرابي وقال العرب لا تقول استوى الملك له مضادة
وفيما قاله نظر فان الاستيلاء من الولاء وهو القرب ومن الولاية
وكلها لا يفتقر في اطلاقه لمضادد وبمعنى اعتدل وبمعنى
علا واذا علم هذا فينزل على ذلك الاستواء المناسب الى
الباري تعالى على الوجه اللائق به وقد ثبت عن الامام
مالك انه سئل كيف استوى كيف غير معقول والاستواء غير مجهول
والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة فقوله كيف غير
معقول اي كيف من صفات الحوادث فانيا ته في صفات
الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيحرم نفيه عن الله تعالى
وقوله والاستواء غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة
والايمان به على الوجه اللائق به تعالى واجب لانه من
الايمان بالله تعالى وكتبه والسؤال عنه بدعة اي حادث
لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللائق بجلال

اللغة

اللغة والايمان به على الوجه اللائق فلم يحتاجوا للسؤال عنه
فلما جاء من لم يحط بأوضاع لغتهم وان نزل منزلهم سهديه لثوب
صفات الباري تعالى شرع يسأل عن ذلك فكان سؤاله سببا
لاشتباهه على الناس وزيغهم ونفي على العلماء ان يحملوا الايمان
وقد مر ان استوى افتعل واصله العدل وحقيقة الاستواء المنسوب
لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل واصله
من قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الى قوله قائما بالقسط
والعدل هو استواؤه ويرجع معناه على انه اعطى معرفة
كل شيء خلقه موزونا بحكمته البالغة في التدبير لخلقه
ووجه امنيته تعالى ثم استوى الى السماء والتاني بعلى لانه
تعالى قام بالقسط مستقرا بوحدانية ولذلك قرنه بقوله
لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستواء المذكور في القرآن سبعة
سماوي وعرشي فالاول معدا باللام قال تعالى ثم استوى الى السماء
والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط مستقرا بوحدانية في
عالمي عالم الخلق وعالم الامر وهو عالم التدبير فقال ثم
استواه على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم الخلق وبهذا يعلم
سر تعديته بالاستواء العرش بعلى لان التدبير للامر لابد فيه
فيه من استعلاء واستيلاء والعرش جسم سماوي لاحياء سمي به
لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك في الامور والتدابير تنزل
منه يغشي الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به بطلبه
حثيثا سريعا كالطالب له لا تفصل بينهما بطيء والحثيث
فعيل من الحث وهو صفة لمحذوف او حال من الفاعل
بمعنى حاثا او المفعول بمعنى محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات
بأمره بنصبها وتنوينه ونفيهما بالعطف على السموات ونصب
مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه الموجود والمتصرف

تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية وعظم
بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله في ستة ايام الي اخر
الاية وقال سعيد قوله والارض الي تبارك الله رب العالمين قال
ابن عيينة سفيان فيما وصله بن ابي حاتم في كتاب الرد
علي الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما
بقوله تعالي في الاية السابقة الا له الخلق والامر حيث
عطف احدهما علي الاخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام
والاول حادث والثاني قديم وفيه ان الخلق لغيره تعالي
صار علي ذاته تعالي بتقديم الجار علي المبتدا وسمع النبي
صلي الله عليه وسلم يحمد قال انوا ذر الغفاري رضي الله عنه
فيما وصله المولف في العتق وابو هريرة رضي الله عنه فيما
وصله في الايمان والحج سئل النبي صلي الله عليه وسلم اي الاعمال
افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال تعالي جزاء بما
كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فتمي الايمان
عملا حيث ادخله في جملة الاعمال وقال وقد عبد القيس
ربيعة النبي صلي الله عليه وسلم فيما وصله المولف بعد
مرنا بعمل امور كلية يعمل بها من الايمان يعملنا بها ندخل الجنة
فامرها بالايمان بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم
بالضرورة بالشهادة بالوحدانية لله فاقام الصلاة المفروضة
وايتاء الزكاة المكتوبة فجعل صلي الله عليه وسلم ذلك كله من
جملة الايمان بعملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام عن
ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم
التيمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح الزاي

الايمان ج

وبالحال

وبالدال المهملة بينهما هاء ساكنة بن مضرب بالعين المعجمة المفتوحة
والراء المشددة المكسورة من التقريب انه قال كان بين هذا الحي
من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وبين الاشعريين جمع اشعري
نسبة الي اشعر قبيلة من اليمن رد بضم الواو وتشديد الدال
مهملة واخر باء موحدة بالهمزة وتخفيف الخاء المعجمة ممدود مواخاة فكنا
عند ابي موسي عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب
اليه الطعام بضم الطاء مبنيا للمفعول والطعام معرفا والاصيلي
طعام كذا رايته في اصل معتمد والذي في الفرع بالتنكير فقط
غير معزو فيه لحم دجاج بتثليث الدال يتعلق علي الذكر والانثي
وعنده رجل من تيم الله بفتح الفوقية
وسكون التحتية قبيلة من تضاعة كما نه والاصيلي عما ليس
في الفرع كاصله من الموالي فدعاه ابو موسي اليه اي الي لحم الدجاج
فقال الرجل رايته ياكل شيا من النجاسة وثبت بالكشميهني
وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت
لا اكله والكشميهني اني لا اكله واختلف في الجلالة فقال مالك
لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره اتباعا للنهي المتقدم
ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر
الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وهو المنوري
انه اذا اطهر بعد ثلثة ايام او دجاج بالحبسة والنتن في
غيرها او عشرة كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية وهو
قول الحنابلة الي ان النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو
اسحق المروزي واما الحرمين والبغوي والغزالي وابن الرفعة
المذكور في الحبس وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند
ابي عوانة في صحيحه وجوز ان يكون من زهدم الحمد

استفاهمت الاكل فقال ابا موسى له هل تفاني فلاحدثك عن ذلك
اي نوا الله لاحدثنك اي عن الطريق ثم حذف اليمين وفي اصل السويسية
بكسر اللام والمثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك
بثبوت التوكيد عن ذلك باللام قبل الكاف اني اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين ما بين اثنا عشر
من الرجال يستحمله يطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا في غزوة
تبوك على نهي من الابل قال صلوات الله وسلامه عليه والله
لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فاتي النبي بخمس ذود
سنيا المفعول صلى الله عليه وسلم ابل من غنيمة فسال
عنا فقال اين النفر الاشعريون ثلاثا فامرلنا بخمس ذود
بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعد دال مهملة وهو من
الابل ما بين اثنتين الى السبعة وقيل ما بين الثلاث الى العشرة
واللفظ مونثة لا واحد لها من لفظها بل هو كما قال ابو عبيد الذود
من الاناث دون الذكور في غزوة تبوك اجرة وفي الايمان
والنذور ثلاثة ذود ولا يأتي في ذلك لان ذكر عدد الاناث في
غيره وقوله خمس بالتنوين وفي رواية بغير تنوين على الاضافة
واستكره ابو البقاء في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان
يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين لكان المعنى
لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس
خمسة عشر بعير لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ ابن
حجر فقال لا اجري كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا ولكن
عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذي يغير وقد ثبت في بعض
طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين الى ان عد تسعا
والذي قاله انما يتم ان لو جاءت رواية صريحة بان معهم سوى خمسة
ابرة غر الذري بضم الغين المعجمة وتشديد الحاء والذال بالذال

وحمله

غير الابل

المعجمة

المعجمة المضمومة وفتح الراء ثم ذرورة وهو اعلى كل شيء اي ذوب
الاسنمة البيض من سمنهن وثروة شحومهن ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا
بسكون الميم حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا ولا بي
ذر لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام في الاخير تغفلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه بسكون اللام اي حلفنا
غفلته وتناسب ذهوله عما وقع والله لا يعلم ابدا فرحين اليه حلوان
الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال لست انا احملكم ولكن
الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد وهذا مناسب لما ترجم
به وقال ابن المنير الذي يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم
حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال ما انا حملتكم ولكن
الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك ولو حملهم
على ما يملك لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملكه ملتمسا حصول
وعد الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع
تعهده عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم على ما لا يملكه
بعزم يتكلفه ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب
ذلك لا احلف على يمين ثم فيما سبق قاعدة مبتداة كانه
يقول ولو كنت حلفت ثم رايت تركا ما حلفت عليه خيرا منه
لاحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه ظنا
انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ
لا يملك سواه ذلك اه ووجهه البدر الدماميني في حاشيته
بان مكارم الاخلاق صلى الله عليه وسلم ورافته بالمومنين
ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم يحلف على عدم
حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم
جملة حالية من فاعل المنع يلزم او مفعوله اي لا احملكم في حالة
عدم وجدان شيء احملكم عليه اي لا يتكلف تحملهم بقرض او عارية

لما راءت المصلحة المقتضية لذلك وخ فحمله لم علي ما جاء من المال
لا يكون مقتضيا لخبثه واجيب بان المعنى ان آلة المسئلة عنهم اضافة
الشبهة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا في تحملهم لانه لو اراد
ذلك لما قال بعد اني والله ذروات والله لا احلف علي يمين
اي علي محلوف يمين وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد
ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا
عليه فيكون من مجاز الاستعارة وسئله صلي الله عليه وسلم قبل وبعد
ما دفن اي صلي علي صاحب القبر واطلعت القبر علي
صاحب القبر ويدل لهذا التاويل رواية مسلم حيث قال فيهما كلما
كما يدل قوله علي يمين علي امر فاري غيرها خيرا منها اي خيرا
من الخصلة المحلوف عليها الا اتيت الذي هو خير وكفلتها
بالكفارة وفي الايمان والنذور فاري غيرها خيرا منها الا كفرت
عن يميني واتيت الذي هو خير فقدم الكفارة علي الاتيان
فيه دلالة علي الجواز لان الواو لا تقتضي الترتيب وقد
ذهب اكثر الصحابة الي جواز تقديم الكفارة علي اليمين
واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد الا ان الشافعي استثني
الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث واحتج له بان الصيام
من حقوق الايدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة فخلاف
العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها
وقال اصحاب الراي لا يجزي قبله والحديث يسبق في المفاذي
والنذور والذبائح وغيرها وبه قال حدثنا يحيي بن يحيي بفتح
المعجمة وسكون الميم اي يحيي النيسابوري قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك النبيل وهو شيخ المولف روي عنه كثيرا بلا واسطة
قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء ضبع بن عمران الضبعي بضم الضاد

المعجمة

وفتح الموحدة قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا
مطلقا او عند قصة عبد القيس فحذف محفوظ قلت وعند الاسماعيلي
من طريق ابي عمر وعبد الملك بن عمر العقدي عن قرة قال حدثنا
ابو حمزة قال قلت لابن عباس ان لي جرة انتبذ فيها فاشرب به
حلوا فاكثرت منه فيالست القوم فحسبك ان اقتضح فقال قدم
وفد عبد القيس وكانوا اربعة عشر رجلا بالاسبع وكانوا يتزلون
بالبحرين علي رسول الله صلي الله عليه وسلم عام الفتح قبل
خروجه صلي الله عليه وسلم من مكة فقال ان بيننا وبين
المشركين من مضر بفتح الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية
والتانيث والا فصل اليك الا في اشهر حرم باستكبر فيهما وذلك
لانهم كانوا يمنعون عن القتال فيها وللحموي والمستملي في
اشهر حرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو من اضافة الموصوف
الي الصفة والمعني يمنعون منهم ويدرلون ذلك محل حذف
مضاف اي استهر الوقت الحرام فمرنا بوزن علي واصله امرنا
بهمزتين من امر يا فحذفت الهمزة الاصلية للاستغناء
فصار امرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا
فحمل من الامر ان عملنا به اي بالامر والمستحب ان نعملها اي
بالجمل دخلنا الجنة وندعوا اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
انبه بالامر بدل من ورائنا من قومنا قال امركم بهمزة ممدودة يا ربع من
الجمل وانهاكم عن اربع اركم بالايمان بالله زاد في كتاب الايمان
وحده وهل تدرون ما الايمان بالله هو شهادة ان لا اله الا الله
زاد في الايمان وان محمدا رسول الله وخبون خفض شهادة علي
اليد التية واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة
وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تنتبوا في الدباء
بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود والنقير ما ينقف

بأصل النخلة ينوي فيه والظروف المرفقة المطلقية بالرفق
والحنم بالحا المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقية
المفتوحة الجرة الخضراني عن الانتباذ في هذه المذكورات
خصوصا لانه سبق الاسكار فربما شرب منها ما لا يسكر بذلك
ثم نسخت الرخصة فى الانتباذ في كل وعاء النهي عن كل مسكر
وهذا الحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجا الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عثمان بن
الهدين مولى بن عمر عن القسم بن محمد هو بن ابي بكر الصديق
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا
التماثيل التي لا روح فيها يعذبون يوم القيامة ويقال لهم على
سبيل التهكم والتبجيح احيوا ما خلقتم اي احيوا ما صورتم
حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيتم تعذيبهم وانكشف
بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم لكن
بان المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ
في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك
اما من فعله مستحلا فالكلام فيه وفي اطلاق لفظ الخلق
على الكسب استهزاء وعنى خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق
او اطلق بناء على ما زعموا فيه قال في الفتح والذي يظهر من
سياقه ذكر الحديث المصورين للترجمة من جهة ان من زعم
انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما ورد الانكار على هؤلاء
المصورين قلما كان امرهم بنفخ الروح فيما صوروه امر تعجيز وتبكيت
لهم انما هو على سبيل التهكم دل على فساد قوله من نسب خلق
فعله اليه استقلالا اه وبهذا الحديث اخرجه البخاري في الزينة
وبه ماجه في التجارات وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن

الفضل

الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد ابي ايوب درهم عن ايوب
السختياني عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور المصورين لها يعذبون
يوم القيامة ينفخ ذا لا يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل
به على ان افعال العباد مخلوقة لله لعموم الوعيد بمن يشبه
بالخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق واجاب بعضهم بان
الوعيد وقع على خلق الجواهر وردبان الوعيد لاحق
باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر ورد بانه قال حدثنا محمد بن
العلاء الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا بن فضيل هو محمد
ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن غزوان الضبي
مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف
الميم بن القعقاع عن ابي زرعة هو بن عمرو بن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم
ممن ذهب اي قصد خلق كخلقي اي لا احد اظلم ممن قصد
حال كونه ان يصنع ويقدر كخلقي وهذا التشبيه لا يلزم له معنى
كخلقي في فعل الصورة لانه من كل الوجوه واستدل المعتزلة
باظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب عنه بانه اذا عورض بالصنم
للعبادة كان كافرا فهو هو وزيد بعذابه على سائر الكفار
لزيادة قبح كفرهم فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة بملة صغيرة
او انها او ليخلقوا حبة بفتح الحاء اي حبة مستغنيا بها كالحنطة
او شعيرة وهو من باب عطف الخاص على العام او هو شك
من الراوي والمراد تعجيزهم وتقديسهم تارة بخلق الحيوان
واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الحماسة وهو
من التنزل في الالزام وان كان بمعنى النهي فهو خلق مالي له

جزم محمد بن نباتة وبماله جزم اخر وحكي انه وقع السؤال عن حكمة
الترقي من الذرة الى المجرة الى الشعيرة في قوله ثم لتخلقوا ذرة
فاجاب الشيخ تقي الدين السبكي ببديهة بانه صنع الاشياء الدقيقة
منه صعودية والاسبوعي التحبيز فناسب الترقي من الاعلى
للادنى فاستحسنه الحاضرون فجرى ذلك في اكرام الشيخ تقي
الدين واشهاد فضيلته رحمه الله واخرجه المولف في نقض
الصور من كتاب اللباس واخرجه مسلم فيه ايضا **باب**
مثل حال قراءة الفاجر والمنافق هو من العطف التفسيري
لان المراد هنا الفاجر المنافق بترتيبه جعله في حديث
الباب قسيما للمومن وبقابلة له قال في فتح الباري وقع
في رواية ابي ذر قراءة الفاجر والمنافق بالتكرار وللمتنوع
والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام **واموالهم**
وتلاوتهم مبتدا وسعلوق عليه والخبر قوله **لا يجاوز حناجرهم**
جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المري
مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ
الحديث وبه قال **حدثنا هدبة** بن خالد بضم الهاء وسكون
الدال المهملة القيسي قال **حدثنا همام** بفتح الهاء وتشديد
الميم الاولى بن يحيى العوذي قال **حدثنا قتادة** بن دعامة
قال **حدثنا انس** هو بن مالك **عن ابي موسى** عبد الله
بن قيس الاشعري **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه**
وسلم انه قال **مثل المومن الذي يقرا القرآن كالاترجة**
بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والترجة
بالتاء المثناة الفوقية وتخفيف الجيم وتشديد الياء **وتريح**
طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ ذهب صفرا فاكهة لونها تسر الناظرين
وتلمها التي تشوق اليها النفس قبل تناولها تفيد اكلها بعد

الالتذاذ

ثم استذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة عضم اشتركت
الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاظ بها ثم
انها في احد اجزائها تنقسم الى طباع فتشرها حار يابس وحبها اليوس
من اليباب ولحمها حار رطب وجمامها بارد يابس وكيف غلمة
النار ويجلو اللوث والكلف ويزرها حار مجفف وفيها من
المنافع غير ذلك مما ذكره الاطباء في كتبهم فهذا فضل ما وجدت في
الثمار في سائر الميلدات وقال المظهري المومن الذي يحفظ
هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن وبحيث
انه يقرا القرآن ويتدبر معيوته ويتاول بالليل والنهار
اليه ويتملوف منه مثل الاترجة يستريح الناس برائحتها
والمومن الذي لا يقرا القرآن **كمثل التمرة** بالمثناة الفوقية وبكون
الميم **طعمها طيب ولا ريح لها** وقوله يقرا القرآن على صيغة
المضارع ونفيه في قوله لا يقرا لبي المراد منه حصولها
مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان
القراءة دأبه وعادته اذ ليس ذلك بمجيراه كقوله فلان
يقري الضيف ويحمي الحريم **ومثل الفاجر** اي المنافق **الذي يقرا**
القرآن كمثل الحنظلة الريحانة **ريحها طيب وطعمها مر** شبه
بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القرآن ولم يقف عند حلاله واجره فلم يجاوز
الطيب مع الجهل بالصواب وهو الخلق ولا يقصد بالقلب وهو
الذي لم يمرن من الدين قاله بن بطال **ومثل الفاجر** اي المنافق
الذي لا يقرا القرآن كمثل الحنظلة هي معروفة وتسمى في بعض
البلاد بطيخ ابي جهل **طعمها مر ولا ريح لها** نافر بنفسه كما قال ابن
بطال ان قراءة الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله تعالى
ولا يزكوا عنده وانما يذكر عنده ما يريد به وجهه ورجاء
هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية التحديث عن الصحابي

وسبعين فضائل القرآن وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
قال حدثنا هشام ولفظ طريق علي بن المديني سبقت في باب
الكهانة من المطلب هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا بهز
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند
قال المولف وحدثني بالافراد والواو احمد بن صالح ابو جعفر
المصري قال حدثنا وللاصيلي مالك في الفرع اخبرنا عنبسة
بنون وموحدة ستوحتي بينهما نون ساكنة ابن خالد بن
يزيد بن ابي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
وهو ابن عتبة عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد يحيى
بن عروة بن الزبير انه سمع ابا عروة بن الزبير بن العوام يقول
قالت عائشة رضي الله عنها سال ناس النبي صلى الله عليه وسلم
بهمزة مضمومة ثم ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت
في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي
يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الى
سبب والاصل فيه استراق الجني السمع من كلام الملائكة فتلقيه
في اذن الكاهن وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة
ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من
التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه
وكانت الكهانة ناشئة في الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع
النبوة فقال عليه الصلاة والسلام ليسوا هم اي الكهان ليسوا بشيء
اي ليس قولهم شيء يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون
الشيء يكون حقا هذا ورده الى اشكال لاعلى عموم قوله
عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء لانه قد يسمع منه انهم ليحدثون
اصلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا عن سبب
ذلك الصدق وانه اذا اتفق انه صدق لم يتركه خالصا بل يشوبه

بالكذب

بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني بفتح المعجمة والطاء
المهملة بينهما خاء معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي
ذر من الحق ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني يخطفها بحاء مهملة
فقافة ظاء معجمة من الحاظ بوزن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها
اي يرددها في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها كقرقرة الدجاجة
شليت الدال اي صوتها اذا قطعته يقال قرت تقر قرا وتريل
وقرقرة ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي المعجمة
وانكرها الداودي وعدها من تصحيف المحدثين لكن وقع في باب ذكر
الملائكة من كتاب بدء الخلق فيقرها في اذنه كما يقر القارورة
اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حركت على شيء او التي يها شيء
وقال القابسي المعنى انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس
كحس القارورة اذا حركت بايدي وعلى الصفاق قال الطيبي
قر الزجاج مشبوه مطلقا وفيه معنى التشبيه كما يسمع ان يشبه
ابهام ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء في
القارورة يسمع ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الزجاجة
صوتها في اذن صواحبها وباب التشبيه واسع لا سيما اذا اقتضى الحال
العلاقة على ان الاختطاف مستعار للكلام من فمه الطيبي كما قال
تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الزجاجة هنا اشبه من ذكر
الدجاجة لحصول الترجيع في الاستعارة فيخلطون اي الاولياء بعد
بعد الانفراد نظير المحنث فيه في المخلوف اكثر من مائة كذبة
بسكون المعجمة وفتح الهاء وحكي الكسر وانكره بعضهم لانه بمعنى
المشية والحالة وليس بهذا موضعه ومطابقته للترجمة من
حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة انه لا ينتفع بالكلمة
الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق
بقراءته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب

وقال في الفتح والذي يظهر لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن تختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو غير استدعى ان لم يقع فيه تخالف وكذلك الكافر في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يجزم بها الجني مما يتلفظه من الملك يلفظه وبهما تلفظ الجني بخلاف تلفظ الملك متفاوتا وسيأتي الحديث في باب الكهانة آخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين الاكبر احد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فذال معجمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حين ج ناس من قبل المشرق اي من جهة شرق المدينة كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه وانه قتل بحق وهم الذين لزموا علي حين رده التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروه ويمرقون بالواو ولابن ذر يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وفتح القاف وفتح الواو والعظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون يخلعون الدين يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية اي المرمي اليها ثم لا يعودون فيه اي في الدين وسقط ثم في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى فوقه فقط بنفسه قيل ما سيماهم بكسر السين المهملة منصوبا على علامتهم قال الحافظ بن حجر رحمه الله والسياق اتف على تفسيره قال عليه الصلاة والسلام سيماهم اي علامتهم التحليق اي ازالة الشعر اي ازالة شعر الرأس قال الحافظ

اب بجملة الحديث المتكاثرة كالصريحة في ارادة حلق الرأس وانما كان هذا علامتهم وان كان غيرهم يحلق رأسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دائما ومن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق الرأس واللحية وجميع الشعور او قاله السبيد بفوقية مفتوحة فتحتية مهملة ساكنة وبعد الفوقية المكسورة تحتية ساكنة فذال مهملة وهو جمع في التحليق او البلع منه وهو استيصال الشعر او ترك غسله وتركه دهنه والشك من الراوي ولما كانت آخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله المؤلف آخر تراجم كتاب بدء الخلق بحديث الاعمال بالنيات وذلك في اوله وختم باب اثبات الموازين يوم القيامة اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت لموازين وعلى هذا فلم افرد واجيب بانه في الاصل مصدر والمصدر يوحد مطلقا او على انه على حذف مضاف اي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها في القرآن بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد يجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الآية ان يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن لكل ميزان منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر

ملك يقوم الحادثات لاجله ... فلكل حادثة لها ميزان

والذي عليه الاكثر ان ثم ميزانا واحدا عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول واحد والجمع باعتبار البلد وانواع الموزونات اي ونضع الموازين العادلات ليوم القيامة وثبت قوله ليوم القيامة لابي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في وإليه ذهب ابن مالك

وهو رأي الكوفيين ورسمه قوله لا يجليها لوقتها الا هو وهي للتعليل ولكن
على حذف مضاف اي لحساب يوم القيامة او بمعنى عند كقوله
حيث لك لمن خلوت بالشر وقول النابغة ع
توهمت آيات فعرفتها لستة اعوام وذا العام سابع
وان بفتح الهمزة وقد تكسر اعمال بني آدم وقولهم يوزن
بالافراد وللمقابلي واقوالهم توزن بميزان له لسان وكفتان
خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك الآتي منهم من احاله عقلا
ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته كالخلاف وابن المعتمر واختطأ
باب الاعمال اعراض وقد عدمت فلا يمكن اعادتها واذا امكن
اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بنفسها فلا تقوم بخفة ولا
ثقل والقرآن يرد عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق
اي وزن الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في
عيشة راضية سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن
لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط
وجب علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراكه بعد
قيكل علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والحكمة في اثباتها
عند اهل الحق انها ممكنة في نفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها
محال لذاته ولاخبار الصادق عنها فاجمع المتكلمون عليها
قبل خلاف المخالف عليها والله تعالى قادر على ان يعرف عباده
مقادير اعمالهم واقوالهم يوم القيامة باي طريق شاء اما ان
يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعل في اجسامهم وقد روي
بعض المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض
اجساما فيزنها او يزن صحفها ويؤيد هذا حديث البطاقة
المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه وابن حبان
في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن

العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الله يستخلص رجلا من امتي على رؤس الخلايق يوم القيامة
فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم
يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب
فيقول الك عذر فيقول لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا
حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب
ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول فانك لا تظلم فتوضع
السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت
البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء وقال في ماجه بدل قوله
ان الله يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد
ابن يحيى البطاقة الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي
وان الموزون صحف الاعمال وكيفية رجحانها باعتبار كثرة ما كتب
فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر
وفائدته اظهار العدل والمبالغة في الانصاف ولوجاز حمله
على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والحجة وانشاء
على ما يرد على الارواح دون الاجساد من الاحزان والافزاع
وهذه الكلة فاسدة لانه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى نعم
قلت اهل القيامة اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير
ظالم اولا وان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا فلا فائدة في وضع
الميزان وان لم يعلموا ذلك لم يحصل الفائدة في وزن الصحائف
ومع فلا فائدة في وضعها اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى
وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة
واظهارا لعظمة قدرته في ان كل كفة طباق السموات والارض
ترجح بمثقال الحبة من الخردل وتخف ايضا فانه سبحانه وتعالى

ايسال عما يفعل وقد روي عن سلمان فانه انكر ذلك منكر جاهل بمعاني
توجيه بعضي بخبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم
عن الميزان وقال او بالله حاجة الي وزن الاشياء وهو العالم بمقدار
كل شيء قبل خلقه اياه وبعده في كل حال قيل له وزن ذلك اثباته
اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة الي ذلك
لانه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك كل حال ووقت قبل
كونه وبعد وجوده وانما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة علي خلقه
كما قال تعالى لكل امة تدعي الي كتابها اليوم تجزون ما كنتم
تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم
تعملون فكذلك وزنه تعالى لاعمال خلقه يالميزان حجة عليهم
ولهم اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بانكمالها والتتميم
واظهار لكرمه وعفوه ومغفرته وحلمه مع قدرته بعد اطلاع
كل احد منا علي مساويه وسالحته له وغفرانه وادخاله
اياه الجنة بعد معصيته حكي الزركشي عن بعضهم ان الحسنات
توزن في الاخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند
في ذلك الي قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الاية وقد جاء
ان كفة الحسنات من نور والاخري من ظلام وان الجنة توضع
عن يمين العرش والنار عن يساره ويوتي بالميزان فينصب بين يدي
الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابل الجنة وكفة
السيات عن يسار العرش مقابل النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر
الاصول وابو القسم الالكائي في سننه عن حذيفة موقوفا ان صاحب
الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن انس
مرفوعا قال ملك الموت موكل بالميزان وفي الطبراني من الصغير
من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما علي بني وبين

ذريتك

من الجزء العاشر
من المستطاب الزيني
الجزاري
٥٠

ذريتك ثم عند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم
خيره علي شره مثقال ذرة ذلك الجنة حتي يعلم اني لا ادخل منهم النار
الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروي هذا الحديث عن ابي هريرة
الا بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلي وعند الحاكم عن سلمان
مرفوعا يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات والارض
لوسعت فتقول الملائكة يرب لمن تزن بهذا فيقول الله تعالي
لمن شئت من خلقي فيقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق
عبادتك وعند صاحب الفردوس وابنة ابي منصور الديلمي
عن عايشة مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل او ملي
السموات والارض فقالت الملائكة يربنا من تزن بهذا قال ازن
من شئت من خلقي قيل سالداود وعليه السلام ربه عز وجل
ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال
الهي من يقدر علي ملي كفة هذا الميزان حسنات فقال الله
تعالي يا داود واني اذا رضيت علي عبدي ملاته بتمرة واحدة
يا داود واملاها بكلمة لا اله الا الله ثم ان ظاهر قول البخاري
وان اعمال بني ادم وقولهم توزن الجسم وليس كذلك بل خص منهم
من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا كما في البخاري
فانه لا تنشر لهم ميزان ولا يخدون صحفا وانما هب براءة مكتوبة
كما قاله الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة
فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان وفي البخاري
مرفوعا انه ليات الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن
عند الله جناح بعوضة واقرءوا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيامة
وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن
في موازين العظمة ومن لا حسنة له فهو في النار والمجاهد
المفسر في قوله تعالي وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصله الزيادي

في تفسيره القسطاس بضم القاف وكسرها العدة بالرومية اي بلغة
اهل الروم ففيه وقوع المعرب في القرآن واما قوله تعالى قرآنا عربيا
فلا ينافيه لفظا نادرة او يقوم توافق اللغتين لقوله تعالى
انا انزلناه قرآنا عربيا وليس بشيء لان المعنى انه عربي الاسلوب
والنظم ولو سلمنا فيما عتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام
العربي ان يكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتماله القرآن
على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز وردّه المولى سعد الدين
التفتازاني بان ذلك يعود الى سبة الجهل او العجز الى الله تعالى
عن ذلك واعترضه اليوني احد تلامذة الشيخ بانه يجوز
ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح لحكمة
هي اما ان دلالته على المراد اوضح من الفصيح او غير
ذلك مما لا يعلمه الا الله تعالى فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال
وعرضته على الشيخ فاستحسنه ويقال القسطاس مصدر المقسط
اعترضه الاسمعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي
واجيب بان المراد المصدر المحذوف الزوائد نظرا الى اصله
لان مصدر مصدره ان الاخفش ان المصدر الجاري على فعله
هو الاقساط قاله في اللآلي والمصابيح كالكوكب وهو اي المقسط
العادل قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين واما القاسط
فهو الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
وقسط الثلاثي بمعنى جار وقسط الرباعي بمعنى عدل وحكي
ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي
ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول في قاسط
عادل فاعجب الحاضرون فقال لهم الحجاج وبكم لم تفهموا حتى
جاء الكافر اوهم تفهموا الى قوله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال

حدثني

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها
وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وقيل منصرف
الصفار الكوفي ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء
وفتح العاد المعجمة مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة
عن عمارة بن القعقاع بضم القاف المهملة وتخفيف الميم بن القعقاع
بفاءين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا
عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم
المفتوحة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر وما بعده صفة
بعد صفة اي كلمات لموصوف باب اطلاق الكلمة على الكلام
كلمة الشهادة حبيبتان الى الرحمن تشبيه جبية اي محبوبة
بجميع المعقولات الا لتفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه
المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامرأة قتيل فاذا
يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وحينئذ فما وجه لحوق
علامة التانيث هنا اجيب بان التاء هنا جيء لا واجبة
وقيل انما انتهما لمناسبة المحققة والمثيلة لانهما بمعنى الفاعلية
لا المفعولية او المراد محبوب قائلهما ومحبة الله لعبده ارادته
ايصال الخير اليه والتكريم وخص اسم الرحمن دون غيره من
الاسماء الحسنى لان كل اسم منهما انما ذكر في المكان اللائق وهذا
من محاسن البديع الرائق في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح
لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان جزاء
من يسبح بحمده تعالى ان الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب
لذلك وهو الرحمن خفيفتان على اللسان اللين حروفهما وسهولة
خروجهما فالنطق بهما سريع وذلك لانه ليس بينهما من حروف
الشدة المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة والباء الموحدة

واما الحشاة الفوقية والجيم والدال والطا المهملات والقاف والكاف
ولاسن حروف الاستعلاء ايضا وهي الخا المعجمة والصاد والضاد
والطا والظا والغين المعجمة والقاف سوي حرفي الباء الموحدة والظا
المعجمة وما يستعمل ايضا من الحروف الثا المثلثة والذال المعجمة
وليا فيهما ثم ان الافعال اثقل من الاسما وليا فيهما فعل وفي الاسما
ايضا ما يستثقل كالذي لا تصرف وليا فيهما شي من ذلك وقد اجتمعت
فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف
المسهلة المخففة فيهما اكثر من الكسر ثقيلتان في المخارج
حقيقة لكونهما الاجوف المدغم بتمامهما والمثنات المضاعفة لذلك
ايضا وقوله حييتان وخفيفتان وثقيلتان لقوله كلمتان وفي
هذه الرواية تقديم حييتان وتاخير ثقيلتان وقوله
سبحان الله اسم مصدر لا مصدر ويقال سبح يسبح تسبيحا
لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتعليم
والتكريم وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي
وقول القاعد سبحان الله ثم سبحانا يقوله وقبلنا سبح الجوهري
والجمهور ساعد من قال ان سبحان مصدر لورود مصرفا قاله في
اللباب وغيره وقال بعض الكبراء ان فيه وجوها احدها انه مصدر
تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا سبح الله تسبيحا فالمحذوف
الفعل اضيف المصدر الي المفعول ومعني سبح الله اي انظم نفسي
في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه
وانه مقدس ازلا وابدا وانتم يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي
عملي مثال ما يقال عظم السلطان اي تعظيما يليق بجنابه وبما يناسب
من يتصف بالسلطنة فالمعني اسبحه تسبيحا يليق به وذلك
اذ الكمال مما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لادني ملابسة
ولا يلزم المفعول بل للاختصاص فتامله الثالث انه مصدر نوعي ولكنه

على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعني اسبح الله تسبيحا
مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل ما يسبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر
محذوف بحذف المضاف اي تسبيحا وهو لفظ المثل فالاضافة في
سبحان الله الي الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل مجازا
كما ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي
وذلك لان المصدر جزء مدلوم الفعل وذكر الجزء وارادة الكل مجازا
كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشا التسبيح
بنا هذا المصدر علي الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل
في الفعل ان يكون مبنيا وذلك لان الشبه الذي اعرب به المضارع
مستعدم في الماضي فمثله كمثل اسما الافعال وهذا وجه لذوي يمكن
ان يقال به فان قيل وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ مصدرا فنصب
الاصل فلا يخرج ما جاء في شعر اسيه منونا واما ما يتعلق بمعناه
ومبناه فهو انه تقدم من هذه ايضا تقديس الاسما والصفات
لان الذات مع الاسما والصفات متلازمان في الوجود والعدم
بالتحقيق ولان التخلق بتقديس الاسما والصفات تتلزم ايضا اثبات
تقدير الذات لانها قايمة بالذات ومقتضياتها كما ان التخلق
الذات مستلزم واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه منزه عن
جميع النقايص وما لا يليق ان ينسب اليه تثبت الكمالات ضرورة
التزاما وحصل توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال عن
المشابهة والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق فثبت انه الرب علي
الاطلاق للانفس والافاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد لكل ما يمكن
علي الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية محجة لمزية وبرهان
موجب توحيد الالوهية فتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين
كما تضمن اثبات الكمالين وهذان الاثباتان في ضمنهما كل مدح ممكن
فيما يرجع التدبير طالما كان الاتصاف بالكمال الوجودي شرط طالبه فيما ينبغي

قدم التسبيح على التحميد في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا
القبيل يقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله اشهد الواو
في قوله وبحمده لتحاذ اي اسبحه ملتبسا بحمدي له من اجل
توفيقه لي للتسبيح ونحوه وقيل عاطفة اي اسبح والتبس بحمده
واما الباء فيحتمل ان تكون سببية اي اسبح الله واثني عليه
بحمده قال ابن هشام في مغنيه اختلف في الباء من قوله فسبح
بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول
اي اسبحه حامدا له اي انزهه عما لا يليق به واثبت له
ما يليق به قال الدماميني في شرحه للمغني قصد اي
ابن هشام تفسير التسبيح والتحميد بما ذكر اذ هو الثناء بالصفات
الجميلة فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا
مقيدة للتسبيح ولا يلزم من الامر بشيء الامر بحالة المقيدة به ليطابق
جواب هذا اجابة واجاب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن
الحال من نوع الفعل المامور به ولا من فعل الشخص المامور كما هنا
المذكور اما اذا كانت ببعض انواع الفعل المامور به نحو ادخل
او كانت من فعل المامور نحو ادخل مكة محرما فهي مامور بها
ومأمور عنه في المغني من هذا القبيل اذا قال في المغني
وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما حمد
به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا لانزي ان تسبيح المعتزلة اقتضى
تعطيل كثير من الصفات قال الخطيب المعنى ويجوز ان يكون الباء للتعدية
توجب على حمدك بسببك للجواب وقوتي يريد انه مما اقيم فيه
السبب مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض العلماء قد يقع
ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى فيفيد تخصيص جنس
الحمد بتضمن الكلام واستلزم اثبات جميع الكمالات الموجودة
الجائزة له مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهي ما يانيها

ولا

ويجابها هذا بان كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة المتصفة
للكمالات اجمع وكذا الضمير فيه وجمعه الى الهوية الخاصة السوحية
القدسية الجامعة لجميعها خاصية الذات الواجبة وخواصها
فهذه الكلمة اشتملت على اسمى الذات الذي لا اجمع منهما احدهما
فيه اعتبار علمية احكام الشهادة والغيب والاخر عليه احكام الغيب
وغيب الغيب والجامع يشتمل على جميع التقديسات والتنزهات
وعلى جميع الاسماء والصفات وعند كل توحيد وختم بقوله
سبحان الله العظيم ليجمع بين معاني الرجاء والخوف اذ معنى
الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم يرجع الى
الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الى آخره مبتدا
وما بعده بين الخبر صفة له بعد صفة وقد اورد صاحب
المصابيح سؤالين فقال فان قلت المبتدا مرفوع وسبحان الله
في الحديث منصوب فكيف وقع مبتدا فيه ذلك
واجاب بان لفظها محكي وقال في المغني فان قلت الخبر شيء
واحد عينه غير مستفد ضرورة انه ليس ثم حرف عطف
جوابا لانزي انه لا يصح قولك زيد عمرو قائمان واجاب
بانه على حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله
العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وقد نبه اهل المعاني
على ان من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند ان يسوق
السامع الى المبتدا بان يكون في المبتدا المتقدم طول ينتظر
المخبر الذي ذكر المسند اليه فيكون اوقع في المخبر واحلى في القبول
لان الحاصل بعد المطلب اعز من المساق بلا تعب وللمغني ان
ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث بل هو اهم منه المثال
الذي اورده وهو قول الشاعر

للحلة تشرف الدنيا بهجتها ... شمس الضحى وابو اسحق والقمر

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدا
لكن رجح المحقق الكمال بن الهمام رحمه الله ان سبحان الله هو الخبر قال لانه
موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ محله الا لموجب يوجبه قال
وهو من قبيل الخبر المفرد بالمتعدد لان كلمات سبحان الله مع عامله
المحذوف الاول والثاني مع عامله الثاني انما اريد لفظاه والجمل المتعددة
اذا اريد لفظها انما هي من قبيل المفرد الجامد ولذا لا يشمل ضميرا ولات
محط الفايدة نفسه بخلاف كلمات فانها انما تكون محطا للفايدة
باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة
للرحمن الاترى انه جعل كلمات الخبر عنى بين لانه ليس متعلق
الغرض الاخبار منه صلى الله عليه وسلم عند سبحان الله في انهما
كلمتان بل ملاحظة وصف الخبر بما تقدم اي اعني خفيفتان
ثقيلتان حبيبتان لكن اعتبار سبحان الله خبرا اولي وقد ذهب
بعضهم الى تعيين خبريته سبحان الله نحو وجهه بوجهين احدهما
ان سبحان الله لزم الاضافة الى مفرد فجري مجرى الظروف
والظروف لا تقع الا خبرا ما يعني ان سبحان الله ثم كلمة اذ المراد
بالكلمة في الحديث اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار
عما هو كلمة بانه كلمات واجيب بانه لا يجب عاي سايغ ان
المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة فقط كما يصح ان يعبر
عنه بكلمة كذلك ان يعبر عنه بكلمة غير انه لما كانت الجملتين
اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل كل منهما
تاما وتفرد بالقصد امتنع كلمة وعبر عنهما بكلمتين بناء على ان ما ذكر
لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقديره
جعله مبتدا لانه لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه كلمات كذلك
لا يخبر عما هو كلمات بما هو كلمة اه وفي هذا الحديث من علم البديع
المقابلة والمناسبة والموازنة في التجنيس اما المقابلة فقد قابل

الخفة

الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة في السجع فقوله
حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنته على اللسان وفيه
نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفها
وكثرة فهما قاله الطيبي فيه استعارة لان الخفة استعارة للسهولة
اه والظاهر انها من قبيل الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولتهما
على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الامتعة فاثبت له كالشيء
الثقيل لحذف ذكر المشبه به واثبت شيا من لوازمه وهو الخفة واما
الثقل فعلى الحقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال تجسم كما مر وفيه
حث على المواظبة عليها وترغيب على ملازمتها وتقريب بان سايب
الشيء لصعبة شاقة عليه اسقوت ثقيلة وهذه خفيفة سهلة
عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي في الاثار ان عيسى عليه
السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة
حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلو حملك ثقلها على تركها
والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم
فلو حملك على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيامة
ويستفاد من هذا الحديث ان سئل هذا السجع جايز وان المعنى عنه
في قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا
او متضمنا للباطل او ما جاء من غير قصد او يخف حقا وفيه من علم
العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر لذا لم يوزن فان جاء على
وفق البحور في الجملة فبدايه فهيمة قوله تعالى وما علمناه الشعر
وما ينبغي له وقد جاء في الكتاب والسنة اشيا على وفق البحور
فيها ما جاء على وفق الزجر نحو قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر
لهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت
الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسيأتي مزيد لذلك في
هذا الشرح فليراجع وفي سنده من المطايف القول في مرضعين

والحديث في موضعين والسنة وهي في البخاري محمولة على السماع في
كما تقرر في المقدمة اول هذا الشرح وفي الحديث ايضا الاعتناء بالتسبيح
التقرب التحميد لكثرة المخالفين فيه وخيبته وذلك من
جهة تكريره لقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وقد جاءت
السنة به على انواع شتى ففي مسلم من حديث جويرية انه صلى
الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في
مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على
الحالة التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات ولو وزنت بما قلت
منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى
نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في القرينة الاولى بالعدد
وفي الثالثة بالزنة وترك الثانية والرابعة سكتا لموثوق بانهما
لا يختلفان على حسب المعدود والموزون ولا يخرجهما المقدار الحقيقة
ولا يجاب فيحصل الترقي حينئذ من عدد الخلق الى رضى الحق
ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي من حديث
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله عليه
وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك
بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في
السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين
ذلك وسبحان الله عدد ما خلق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل
ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي
قوله عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند
الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد وفي مسلم عن سمرة
مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
اي افضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضله اشتمالها على جملة

انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتحميد ودلالتها على جميع المطالب
الالهية اجمالا لان الناظر المتدرج في المعارف بترقه سبحانه وابتغوه
الجلال الذي تنزه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا ثم بصفات الاكرام
وهي الصفات المبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان هذا شانه
لانها تدل على غيره ولا يستحق الالوهية سواه فليكشف له من ذلك انه
اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب
عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح
نصف الميزان والحمد لله تملاه ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون
الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد المتوسط
بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان
فيملان الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات
المبدئية المعرفي الاصليين شرعا تنحصر في نوعين احدهما
التنزيهي والاخر التحميدي والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد
يتعهد القسم الثاني وثانيهما ان يراد تفضيل الحمد على التسبيح
لان التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملاه وذلك لان
الحمد المطلق انما يستحقه من كان معلوما بنعوت المغايرة منعوتا
بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للاخرين وامارة
التحميدين والى الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام بقوله كلمتان
خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله لا اله الا الله
ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه
تعالى صريحا ومن ثم جعله من جنس اخص الاولين دخولا
في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا احصل منه القرب
الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله
وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر

رواه الترمذي وهذا واسناده فوما طلعت عليه الشمس كما يأتي عن
بهما عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل بهذا الاجر المذكور
لمن قال ذلك مائة مرة سواء قالها متواليه او متفرقة في مجالس او
اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل اتيانها بها متواليه في اول
النهار وبهذه الفضيلة الواردة في الصحيح وغيره كما قاله ابن بطال
وغيره انما هي لاجل السلامة في الدين والكمال في الطهارة من الحرام
والمعاصي العظام فلا يخطر ظان ان من اداه من الذكر واصر على
ما سلف من شهواته واشتهى ديمة الله ورحمانه انه يلتحق بالمطهرين
المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى
وعمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن
مسعود رضي الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم
عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرئ امتك مني السلام
واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان
غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان
جمع قاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس
والغرس انما يصلح في التربة الطيبة ويمنع ايا لما العذب اي
اعلمهم ان هذه الكلمات توجب لقايلها الجنة وان الساعي في
اكتسابها لا يخيب سعيه لان الغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه
قاله التوربشتي وقال الطيبي وفيه اشكال لان هذا الحديث يدل
على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله
تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين
على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة
المظلة باتفاق اغصانها وتركيب الجنة دار على معنى الستر وانها
حادثة بعد والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى
اوجد فيها بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب

اعمال

اعمال العاملين لكل عامل ما ينتهي به حسب عمله ثم ان الله تعالى لما
ساخلت له من العمل ليثيبه به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار
على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبحانه سبب
الاسباب اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب
ولما كان الشيخ سرد دعاني الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى في كتاب
بكتاب التوحيد والحمد لله الشيخ اخر دعوي اهل الجنة قال
الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم
ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا
الجنة وعاينوا عظمة الله وكبريائه حمدوه وسبحوه بنعوت الجلال
ثم حياهم الملايكة بالسلام والسلامة من الافات والفوز باصناف
الكرامات فحمدوه واثنوا عليه بصفات الاكرام قال في فتوح
الغيب ولعل المظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل اكراما
لاهل الجنة ويشهد قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم
اي يسلم عليهم بغير واسطة سالفة في تعظيمهم واكرامهم وذلك
يمتنعهم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد دخولهم في الجنة
حالة انواع من الكرامة اولاها سلام قولا من رب رحيم
وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهو سبح لنور
الجلالة وراجحاب الجلال وما انعم بات اقتران اللهم سبحانك
اللهم في هذا المقام كانهم لما راوا تلك الانوار يتمالكوا ان لا
يرفعوا اصواتهم واعراها اجل منها ولذلك جمعوا وختموا الدعا
عند رويتها بالحمد لله رب العالمين وما هي الا لذة الرؤية التي
كملذة دونها فكانه الكرامة الاولي كالتمهيد للثانية وبالله طباق
هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجه عن جابر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم
بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب

سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل
الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم قال فينظر
اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون
اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم
ويهوي هدي السيل وقد اشتهى عثمان القلم ٭ واستغفر الله مما
زلت به القدم ٭ وما تخونني في هذا الشرح من الزلل والخلل ٭ سلمنا
ممن وقف عليه من الفضلاء ٭ ان سيد سداه فضله ما عد
عليه من الخلل ٭ فالمتهدي للتاليف ٭ والمعني بالتاليف ٭ ولا بلغ
السهاني الهاذي اذا صنف فقد استهدف ٭ ومن انصف اسعف ٭
ولله در بعض الاكياس حيث قال من صنف فقد وضع عقله في
طبقه وعرضه على الناس لاسيما من كان مثلي قليل البضاعة
في كل علم وصناعة ٭ على اني والله عز وجل يعلم اني في اكمد مدة
يمر بي له في كرب ووجل ٭ مع قلة المعين والناصر ٭ والمنبه
والمذكر ٭ فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح وليتب من الملل
بالاعلى فيرجوت ٭ وليصلح ما يجده فاسدا ٭ فان الله تعالى
ذم رهطا قالوا يتم يفسدون في الارض ولا يصلحون ٭ والله
اسال ان يجعل هذا الشرح وسيلة الى رضاه والجنة ٭ ويجول
بيننا وبين النار بالوانه جنة ٭ وكما من به يتم بالقبول
حسنة تلك المنة ٭ وقد فرغت من تاليفه وكتابته في يوم
السبت سابع عشر ربيع الثاني سنة ست عشرة وستمائة
بمدينة مصر المحمية سلما ومحمودا ومحمدا ٭ وقد اخبرني
الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي
وابو عمرو عثمان الديمي وتميم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي
القضاة ابو الحسن علي بن قاضي القضاة ابي البقاء الزبيري
المالكي والعلامة المقرئ ابو العباس احمد بن اسد الاميوطي

اذنا

اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحفاظ ابو الفضل بن الحسن
المستملين قال قرات على امام الائمة عز الدين محمد بن المسند
الاصيلي شرف الدين ابي بكر بسماعه على جده قاضي القضاة
عز الدين ابي عمر بن عبد العزيز بن قاضي القضاة بدر
الدين محمد بن جماعة ح واباح لي ايضا مسندا وقته ابو العباس
احمد بن محي الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين
عبد الرحيم بن الحسين العراقي اخبرنا القاضي ابو اليمن عبد
العزيز عن الدين بن القاضي بدر الدين بن جماعة سماعا
عليه اخبرنا القاضي ابو العباس احمد بن محمد الحلبي اجازة
اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بحلب اخبرنا محمد بن احمد
ابن نصر السلمي باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد المقداد اخبرنا
ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني حدثنا عبيد الله بن
ابي حبيبة الفارسي حدثنا اسمعيل بن عبد الله العبدي
حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو
سليمان حدثني خالد بن ابي عمران عن عروة ابن الزبير
عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول
الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا
ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على
ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك
لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن محمد بن سهل عن عمرو عن سعيد بن الحكم
ابن ابي مريم به فوقع لنا بدلا عاليا وابنا بن الشيخ شهاب الدين
ابن عبد القادر الساوي وام حبيبة زينب ابنة الشيخ شهاب
الدين الشوبكي وام كمال كمانية ابنة الامام نجم الدين المكيناني

بها قالوا اثبانا الحافظ الزين ابي الحسن العراقي قال اخبرنا
القاضي ابو عمر وعز الدين سماعا عليه بجامع الازهر بالقاهرة سنة
احدى وستين وسبعمائة قال قرأت على موسى بن الحسن المقرئ
اخبرك ابو الفرج ابن عبد المنعم بن علي قراءة عليه وانت
تسمع عن احمد ابن محمد التيمي فاقر به اخبرنا الحسن بن احمد
الحداد اخبرنا احمد بن عبد الله بن اسحق الحافظ حدثنا
ابو بكر العطيفي حدثنا احمد بن عبد الرحيم بن رجيم حدثنا
عمرو الاودي حدثني ابي عن سليمان عن ابي حمزة الثمالي
عن علي رضي الله عنه قال من
احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين يقوم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين **ووافق الفراغ** من تمام هذا الكتاب
يوم الثلاث المبارك خامس عشر شهر رجب الحرام المعظم قدره
سنة ثمانية وخمسين ومائتين والف من هجرة من له الشرف
الشرف عليه افضل الصلاة والسلام على يد فقير
رحمة ربه المعروف بالعجز والتقصير راجي عفو
ربه الملك القدير ابراهيم الفيومي بن
محمد الشافعي مذهبا غفر الله ذنبه
وستر له ولوالديه بالحسنى واثابه
على فكه ورزقه من
حيث لا يحتسب انه على
ما يشاء قدير
وبالاجابة
جدير
آمين

صح سنة ١٢٥٨

وقع ٥٤٧

الجملة
قدرناه مدة
سنتين
وخمسة اشهر
وسبعة ايام
وهي من
سنة ١٢٥٦
الى سنة ١٢٥٨